

# شرح معالم أصول الدين

للإمام فَرِيدُ الدِّينِ الرَّازِيِّ

تأليف


الإمام شرف الدين عبد الله بن محمد الفهري المصري

المعروف بابن التلمساني

المنوفى سنة 658 هجرية

تحقيق

نَزار حَمَادِي



شیخ  
معالم اصول الدین

□ شرح معالم أصول الدين للإمام الرازى

تأليف: الإمام شرف الدين عبد الله بن محمد المصري المعروف بابن التلمساني

تحقيق: نزار بن علي حمادي

الطبعة الأولى: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

جميع الحقوق محفوظة باتفاق وعقد ©

قياس القطع: ٢٤×١٧

الرقم المعياري الدولي: ٩٧٨-٩٩٥٧-٢٣-١٧١-٢ ISBN: ٩٧٨-٩٩٥٧-٢٣-١٧١-٢

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: ٢٤٣ / ١ / ٢٠١٠



دار الفتح للدراسات والنشر

هاتف ١٩٩ ٤٦٤٦ (٠٠٩٦٢)

جوال ٧٩٩ ٠٣٨٠٥٨ (٠٠٩٦٢)

ص.ب. ١١١١٨ عمان ١٨٣٤٧٩ الأردن

البريد الإلكتروني: info@daralfath.com

الموقع على شبكة الانترنت: www.daralfath.com

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing the publisher.

جميع الحقوق محفوظة. لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال دون إذن خططي سابق من الناشر.

شرح  
معالم الصوفيين  
للإمام فخر الدين الرازي

تأليف  
الإمام شرف الدين عبد الله بن محمد الفهري المصري  
المعروف بابن التلمساني  
المنوفى سنة ٦٥٨ هجرية

تحقيق  
نزار حماد



دار الفتح للدراسات والنشر

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله العلي الشأن، الجلي البرهان، الذي كرم بني آدم بالعلوم الضرورية الحاصلة لهم بلا اكتسابات، والعقل الغريزي الذي استعدوا به لإدراك دقائق المعلومات، وأهلهم للنظر والاستدلال، والارتقاء في مدارج الكمال، ثم أمرهم على ألسنة الرسل بالتفكير في المخلوقات، والتذكرة في المصنوعات؛ ليؤديهم ذلك التفكير والتذكرة إلى العلم بوجود صانع قديم، قيوم حكيم، واحد أحد، فرد صمد، متزه عن الأشباه والأمثال، متصف بصفات الجلال والكمال.

والصلوة والسلام على سيدنا ونبينا ومولانا محمد ﷺ أشرف الآخرين والأوائل، المبعوث من أشرف القبائل بأبهى المعجزات وأظهر الدلائل، الموضح للسبيل، الخاتم للأنبياء والرسل، وعلى آله الطاهرين، وأصحابه أجمعين.

وبعد؛ فإنّ جميع العلوم الإسلامية، وإن تكثرت، فالمطلوب منها أمران: أحدهما: إلْفُ العبادات الذي مرجعه إلى صحة الاعتقادات والقيام بوظائف الطاعات. والثاني: إلْفُ العادات الذي مرجعه إلى إقامة الأبدان بالأغذية والمعالجات، ونظام المعاش بالمعاملات. والأمر الأول المتعلق بالاعتقادات والعبادات، وإن كان أو كد؛ نظراً إلى وقوع التكليف به أصلالة، لكن قوامه لا يكون إلا بتمام الثاني، وهذا احتياج إليها، وصرنا مكلفين بها.

وقد جاءت شريعة الدين الإسلامي الخامدة للشريائع وافيةً بالأمرتين، كافية لتحقيق المقصددين، أقصد مقصد صحة الاعتقادات لتتحقق مطابقة لما في نفس الأمر، مع تصحيح العبادات لتكون خالصة لله الذي له الخلق والأمر، ومتضمنة حفظ صحة الأبدان لتكون منعمة

بالسلامة، وملائمة للقيام بوظائف العبادة، مع تنظيم ما بين البشر من المعاملات، لتكون مجتمعاتهم سالمة من الاختلافات، وما ينجر عنها من التناقضات.

وقد قام بالأمرين أحسن قيام، وبين طرق تحصيل المقصدين أتم بيان: المعلم الأكبر، المبعوث لسياسة الخلق أجمع: سيدنا ونبينا محمد ﷺ، وتم تبليغ رسالة الله العليم الخبر بمصالح الإنسان، الذي منَّ علينا بإرسال الرسل لتعلمنا سُبل تحصيل مصالح الدنيا والآخرة بمحض الفضل والامتنان.

هذا، وقد عُلم بالتجارب السابقة، والخبرة السارية في العالم، من أول نشأة الإنسان إلى اليوم، أنَّ العقول غير مستقلة باستدفau المفاسد، ولا باستجلاب المصالح، لا الدنيوية ولا الأخرى، فالمصالح الدنيوية لا تستقل عقول البشر بإدراكيها على التفصيل ألبتة، لا في ابتداء وضعِها أوَّلاً، ولا في استدراك ما عسى أن يُفترض في طريقها؛ فإنَّ وضعها أوَّلاً لم يكن إلا بتعليم من الله تعالى، إذ آدم عليه السلام لما أنزل إلى الأرض عُلِّمَ كيف يستجلب مصالح دنياه، ولم يكن ذلك من معلومه أوَّلاً، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١].

فآدم عليه السلام لم يتوصَّل إلى علم شيءٍ من الأشياء إلا بالوحى، ثم توارثت ذريته العلوم كذلك في الجملة، فإنَّ الصناعات المهمة مثلاً أصلها بالوحى لأنبياء الله إدريس وداود وغيرهما عليهم الصلاة والسلام، وقس على ذلك باقي أصول العلوم، لكنَّا توصلت العقول إلى إدراك بعض فروع تلك الأصول توهمت استقلالها بتحصيلها، وَسِنَّ الأمر كذلك.

وما يوجد لبعض المجتمعات المتقدمة اليوم من صور الانتظام القانوني، في بحث عن أصله وُجد مقتبساً من الشرائع الإلهية على وجه المحاذاة لها، ثم هو مشوب بـ حلال والإفراط والتفريط بقدر بعده عن المنهج الشرعية الربانية.

والمقصود إجمالاً أنه لو لا أن الله تعالى مَنَّ على الخلق ببعثة الأنبياء والرسل لم تقم

للناس حياة، ولا جرت أحوالهم على كمال مصالحهم، وهذا معلوم بالنظر في أحوال الأولين والآخرين، لا سيما أحوال العرب خاصة.

وأماماً المصالح الأخروية، فإذا راكها أبعد عن مجاري العقول من جهة وضع أسبابها، وذلك كالعبادات مثلاً، فإن العقل لا شعور له بها على الجملة، فضلاً عن العلم بها تفصيلاً، وأيضاً فالعقل لو ترك نفسه لما جزم بوجود الدار الآخرة التي عليها مدار السعادة الأبدية، بل ليس له فيها إلا تجويز الوجود أو عدمه، كما هو شأن العقل في الحكم على الممكنات.

والشرع - كما هو معلوم - لم تزل واردة علىبني آدم من جهة الرسل عليهم الصلاة والسلام، والأئمة أيضاً لم تزل تتواءر على البشر من لدن آدم عليه السلام إلى أن ختمت الشرائع بالشريعة المحمدية الإسلامية - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - والتي أمرنا معاشر المكلفين كافة بالاعتصام بها والاحتکام إليها، ممثلة في مصادرها الأساسية: وهي القرآن الكريم، والسنّة النبوية المطهرة، وما يتفرع عنها من أصول الأحكام الشرعية العلمية والعملية.

وحيث لا يمكننا الاعتصام بتلك المصادر ولا الوثوق منها إلا إذا كانت معصومة محفوظة من أيدي العابثين، ومطهرة من تحريفات المحرّفين، تفضل الله تعالى علينا بحفظها حفظاً كاملاً، إما مباشرة كما وقع للقرآن العظيم حيث قال عز من قائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، أو حفظاً غير مباشر كما وقع لباقي المصادر التشريعية، وذلك عن طريق تسخير العلماء الصادقين والأئمة المرضيin الذين تولوا حفظ السنّة النبوية المطهرة تدوينا وتنشحا، وقواعد الشريعة تعيناً وتأصيلاً، خلافاً للشرع السابق الذي طالتها أيدي التحريف. وإنّ اعتبارها أكفر التزيف، فشوّهت عقائدها، وبذلت أحكامها.

وقد مررت مراحل حفظ مصدّق الدين الإسلامي بمحيطات مهمة، ووقع ذلك الحفظ على تدرج محكم بحسب الأحداث التاريخية. إنه قائم المستجدة وحاجة المجتمعات الإسلامية،

فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يعرفون من جميع تلك المصادر ما يحتاج إليه، إما بتلقيهم ذلك من النبي الأكرم ﷺ، أو بفهم من القرآن مباشرة لسهولة ذلك عليهم من حيث كونهم عرباً بصائرهم قد تنورت بفهم لغة القرآن حق الفهم، إضافة إلى بركة اقتدائهم بالنبي ﷺ، فلم يحتاجوا مع ذلك إلى آلة يتوصلون بها لفهم مبانيه، ولا وسيلة يستعملونها لدرك معانيه، غير أنهم مع حفظهم للقرآن العظيم في صدورهم كانوا يكتبون ما يسمعون منه في الرقاع واللخاف وغيرها لحكمة ظهرت فيما بعد وهو أن ذلك سيكون وسيلة إلى حفظه.

فلي استحر القتل في القراء، وخف أبو بكر رضي الله عنه ضياع القرآن، جمعه في مصحف لإدراكه أن ذلك قد تعين وسيلة إلى حفظه. ولما أحسن عمر رضي الله عنه أنّ فهم الكتاب والسنة يحتاج إلى موصل لما فيها من دقائق الإشارات وغرائب العبارات حض على روایة الشعر وتعلمه، فقال رضي الله عنه في خطبته: عليكم بدیوانکم. قيل وما هو؟ قال: شعر الجاهلية، ففيه معنى كتابکم. ولما خشي عثمان رضي الله عنه اختلاف الناس جع القرآن في المصاحف لعلمه أن ذلك صار وسيلة إلى ضبطه وارتفاع النزاع فيه، ولما سمع على رضي الله عنه اللحن وخف ضياع لغة القرآن وضع النحو لعلمه أنه وسيلة إلى حفظ اللسان العربي، وحفظه وسيلة إلى فهم معانى الكتاب والسنة اللذين عليهما مدار الشريعة الإسلامية، ولما علم مهرة الصحابة والتبعين أنه ليس كل أحد يقوم بفهم معانى القرآن اشتغلوا بتفسيره، ودونوا التفسير نصحاً لمن بعدهم، ودونوا الأحاديث النبوية لأن ذلك وسيلة إلى حذف ما وقع به التكليف، وهو وسيلة إلى الامتثال لأوامر الله تعالى واجتناب نواهيه.

ولما كان ما يُنقل من الأحاديث ليس كلها متواتراً ولا متفقاً على صحته عن النبي ﷺ، بل منه الصحيح وغيره، واحتاج أئمة الدين إلى تمييز المعامل به من غيره، وإلى مفهوم تلقي ذلك وتبلیغه، أحدثوا صناعة الحديث وما فيها من الاصطلاحات والألقاب، وإن كانت الأحكام المأخوذة من الكتاب والسنة منها ما يرجع إلى كيفية عمل، ومنها ما يرجع إلى اعتقاد صرف، والأولى لا تتناهى كثرة فامتنع حفظها كلها لوقت الحاجة، فنيطت بأدلة دة من

عمومات وعلل تفصيلية تستنبط منها عند الحاجة، فجمعوا ذلك ودونوه وسموا العلم الحاصل لهم عنها فقهًا.

ولما اختلفوا في استنباط المسائل المستجدات، واحتاجوا في الجواب عن كل نازلة نازلة إلى مقدمات كافية، كل مقدمة منها يبني عليها كثير من الأحكام، وربما التبست ووقع فيها الاختلاف حتى شعبوا شعراً وافترقوا على مذاهب، لم يروا إيمانها نصحاً من بعدهم، وإعانته لهم على درك الحقائق، فدونوا ذلك وسموه أصول الفقه.

وأمام الاعتقادات فقد كانت في صدر الإسلام سليمة، ولما تكاثرت الأهواء والشيوخ، وافترقت الأمة كما أخبر بذلك الصادق المصدوق عليه السلام على فرق، وكثير الخبط في الدين، وعظمت على الحق شبه المبطلين، انتهض علماء الأمة وعظاءُ الملة إلى مناضلة المبطلين باللسان، كما كان الصدر الأول يناضلون عن الدين بالسان، وأعدوا لجهاد المبطلين ما استطاعوا من قوة، فاحتاجوا إلى مقدمات كافية، وقواعد عقلية، واصطلاحات وأوضاع يجعلونها على النزاع، ويتفقهون بها مقاصد القوم عند الدفاع، فدونوا ذلك العلم وسموه بأسماء منها «علم أصول الدين» و«علم الكلام»، وصار يعرف فيما بعد بأنه علم بأمور يقتدرُ معه على إثبات العقائد الدينية على الغير وإذاته إليها، وذلك بإيصال الحجج إليها ودفع الشبه عنها، ويعرف أيضًا بالعلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة من أدلةها اليقينية.

وقد صار هذا العلم الجليل من أهم العلوم الإسلامية على الإطلاق، وآكدها باتفاق، نظراً لكونه كلياً بالنسبة إليها، وسائرها جزئي بالنسبة إليه، وقد علل الشيخ شمس الدين الأصفهاني ذلك في أول شرحه على مطالع البيضاوي بأنّ قواعد الشرع ومعالم الدين أصلُها الكتاب والسنة، والاستدلال بهما يتوقف على إثبات أنَّ الله تعالى متكلّمًّا مرسلاً للرسل موحِّ إليهم، وهذه الأمور إنما تُعلم على الوجه الصحيح من «علم الكلام» الْسُّنْنِي، فيكون «علم الكلام» مبنيًّا على قواعد الشرع وأسسها، ويسِّر معالم الدين ورؤسها.

ووضح ذلك حجة الإسلام الإمام أبو حامد الغزالي في أول كتابه «المستصفى» مبيناً أنَّ العلوم منقسمة إلى عقلية ودينية، وكل واحد منها ينقسم إلى كلي وجزئي، فالعلم الكلي من العلوم الدينية هو «علم الكلام»، وسائرها من الفقه وأصوله والحديث والتفسير علوم جزئية.

ووجه ذلك أن المفسر لا ينظر إلا في معنى الكتاب خاصة، والمحدث لا ينظر إلا في طرق ثبوت الحديث خاصة، والفقهي لا ينظر إلا في أحكام أفعال المكلفين خاصة، والأصولي لا ينظر إلا في أدلة الأحكام الشرعية خاصة، والمتكلِّم هو الذي ينظر في أعم الأشياء وهو المعلوم، ثم يقسمه إلى موجود ومعدوم، ثم ينظر في الموجود فيقسمه إلى موجود قديم لا أول لوجوده، وموجود محدث مسبوق بالعدم، ثم يقسم المحدث إلى أقسامه التي تدرج ضمنها جميع المخلوقات، ويبين افتقارها في جميع الحالات، ثم ينظر في الموجود القديم فيبين أنه كامل غنيٌّ عن كل ما سواه، وأنه لا بد أن يكون واحداً، وأن يكون متميزاً عن المخلوقات بأوصاف تجب له وبأمر تستحيل عليه، ثم يبين أن أصل الفعل جائز عليه، وأنَّ العالم فِعلُه الجائز، وأنه لجوازه افتقر إلى موجِد، ويبين أيضاً أن بعثة الرسل من أفعاله الجائزة، وأنه قادر عليه وعلى تعريف صدقهم بالمعجزات، وأن هذا الجائز واقع، وعند هذا ينقطع كلام المتكلم ويعزل العقلُ نفسه بعد أن أثبت صدق النبي، فيذعن لما جاء به ويعرف أنه يتلقى منه بالقبول ما يقول في أحكام الله وفي اليوم الآخر وسائر ما لا يستقل العقل بدركه ولا يقضي باستحالته؛ إذ الشَّرع لا يرد بما يخالف العقل، لكن يرد بما يقصر العقل عن الاستقلال بإدراكه.

فقد عرف من هذا أن «علم الكلام» هو أعم العلوم، حيث يبتدىء المتكلم ظره أوّلاً في أعم الأشياء، ثم ينزل بالتدرج إلى التفصيل المذكور فيثبت مبادئ سائر العلوم الدينية من الكتاب والسنة وصدق الرسول، فيأخذ المفسر من جملة ما نظر فيه المتكلم واحداً خالياً وهو الكتاب فينظر في تفسيره، والمحدث يأخذ واحداً خاصاً وهو السنة فينظر في طريق ورثها، والفقهي يأخذ واحداً خاصاً وهو فعل المكلف فينظر في نسبته إلى خطاب الشرع من حيث

الوجوب والمحظر والإباحة، ويأخذ الأصولي واحداً خاصاً وهو قول الرسول فينظر في وجه دلالته على الأحكام الشرعية، فكان «علم الكلام» هو المتكفل بإثبات مبادئ العلوم الدينية كلها، وهي جزئية بالإضافة إليه. انتهى.

وقد مر علم الدفاع عن الأصول الدينية، بعد ظهور المخالفين فيها من شتى الملل والنحل، بمراحل أساسية، فالمراحلة الأولى كان فيها الأئمة المحدثون - أمثال الإمام البخاري ومسلم وأبي داود وأحمد بن حنبل والترمذى وابن حبان والدارقطنی وغيرهم رضي الله عنهم - هم السابقون للقيام بواجب الدفاع عن العقائد الإسلامية بحسب ما ورد في عصرهم من الشبهات، فأثبتوا العقائد السليمة التي كان عليها السلف الصالح ودار حولها الجدال آنذاك، كخلقه تعالى لأفعال العباد، وعموم تعلق إرادته سبحانه، وكون القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وأن رؤيته تعالى واقعة للمؤمنين في الدار الآخرة، وحقيقة سؤال الملائكة، والصراط والميزان، والشفاعة في خروج من دخل النار من عصاة الموحدين، وأن مرتكب الكبيرة من الموحدين مؤمن، وردوا على المخالفين في هذه الحقائق وأبطلوا أهواءهم فيها بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية أساساً.

وأمام المراحلة الثالثة التي شهدت ظهور سلطان فكر الفلاسفة الإسلاميين الذين أحيوا العلوم الإلهية اليونانية وأداتها المنطقية - كالفارابي وابن سينا - وأرادوا مطابقتها على نصوص العقائد الإسلامية، فخالفوا الكثير من المعاني الظاهرة الصريحة للنصوص الدينية، وحاولوا نقض العديد من قواعد العقائد الصحيحة، فتصدى للرد عليهم طائفة أخرى من علماء أهل السنة كحجۃ الإسلام الغزالی، والشيخ عبد الكريم الشهريستاني، وإمام العقول والمنقول فخر الدين الرازی (ت ٦٠٦ھ) «إمام المتكلمين»، ذي الباع الواسع في تعليق العلوم، والاجتماع الشاسع من حقائق المنطق والمفهوم، الذي انتظمت بقدره العظيم عقود الملة الإسلامية، وابتسمت بذرره النظيم ثغور التغور المحمدية، الذي كان في العلوم الشرعية - تفسيرًا وفقهًا وأصولًا وغيرها - بحراً لا يجاري، وبدرًا إلا أنه هداه يشرق نهاراً<sup>(١)</sup>، فتصدى لنقض القواعد الفلسفية، مستندًا في ذلك على القواطع النقلية والعقلية، وصنف كتاباً كثيرة بين فيها الحق، وأظهر فيها الصدق، ورد على الفلاسفة مذاهبهم الفاسدة وأرائهم الباطلة، فكان كما وصفه ابن عيني:

دَهْرًا وَكَادَ ظَلَامُهَا لَا يَنْحِلِي  
وَرَسَا سِوَاهُ فِي الْحَضِيرِيِّ الأَسْفَلِ  
هَيْهَاتَ قَصَرَ عَنْ هُدَاهُ أَبُو عَلِيٍّ  
مِنْ لَفْظِهِ لَعْرَتُهُ هِزَّةُ إِفْكَلِ<sup>(٣)</sup>  
بُرْهَانِهِ فِي كُلِّ شَكْلٍ مُشْكَلِ  
أَنَّ الْفَاضِيلَةَ لَمْ تَكُنْ لِلْأَوَّلِ

مَاتَتْ بِهِ بِدَعْ تَمَادِيْ عُمُرُهَا  
وَعَلَا بِهِ إِسْلَامُ أَرْفَعَ هَضْبَةٍ  
غَلِطَ امْرُؤُ بِـ«أَبِي عَلِيٍّ»<sup>(٢)</sup> قَاسَهُ  
لَوْ أَنَّ رَسْطَالِيسَ يَسْمَعُ لَفْظَهُ  
وَلَحَارَ بَطْلِيمُوسُ لَوْ لَاقَاهُ مِنْ  
وَلَوْ أَتَهُمْ جُمِعُوا لَدِيهِ تَيَقَّنُوا

(١) انظر طبقات الشافعية للتاج السبكي (٨١: ٨).

(٢) ابن سينا.

(٣) أبي: مرتعد.

وقد كانت مصنفات الإمام الفخر الرازى للعلماء الأفضل مؤيلاً، ولذوى النهى والألباب متزلاً، يستضيئون بأنوارها، ويثابرون على اقتداء آثارها، ويهتدون حين يتيمون بنجومها، ويسمرون بجميل ذكرها، ويعرفون بعلومها، ويغترفون من بحارها، كما كانت محل اهتمام المحققين النظرار بالشرح والتعليق والنقد، والقصد الأساسي من وراء ذلك الدفاع عن العقائد الصحيحة التي جاء بها الكتاب العزيز والسنّة النبوية الشريفة.

ومن أواخر كتب الفخر في علم الكلام والتي حظيت بعناية العلماء كتاب «معالم أصول الدين» الذي لخص فيه زبدة أفكاره، وضمّنه صفة أنظاره، فكان متّناً جديراً بالبحث والشرح والتعليق، والنقد والتصحيح قصداً التحقيق، وقد تصدى لذلك جملة من علماء أهل السنّة والجماعة، منهم الشيخ المحقق شرف الدين ابن التلمساني: الإمام العالم بالفقه والأصولين، فشرح غوامضه، وكمّل نواقصه، وكشف عن مشكلاته، وحلّ معضلاته، فصار بدوره كتاباً لا يستغني عنه عالم فضلاً عن طالب، ولا يزهد فيه زاهد فضلاً عن راغب، كيف وقد أتى فيه على أهم مباحث علم الكلام، وحقق أبرز ما فيه من المطالب التي ينال بها المرام؟!

وقد وفقنا الله تعالى بفضله للوقوف عليه والاستفادة منه، ثم يسر لنا الاعتناء بمخطوطاته تصحيحاً وتحقيقاً وإعداداً لطباعته ليعم الفرع به، والله نسأل أن يجعل نشره عملاً صالحاً متقبلاً تدوم فوائده بدوام وجوده، وأن يسد به ثغرة من ثغرات النقص الحاصلة في تحقيق كتب هذا العلم الجليل بهذا المنهج الحقي الأصيل، وبالله تعالى التوفيق.

كتبه: نزار حمادي



## ترجمة الشيخ

### شرف الدين ابن التلمساني<sup>(١)</sup>

**المبحث الأول: اسمه ونسبه.**

هو: عبد الله بن محمد بن علي، شرف الدين، أبو محمد، الفهري المصري، المعروف بـ«ابن التلمساني».

هذا ما اتفقت عليه جميع المصادر فيما يتعلّق باسمه واسم والده وجده ولقبه وكنيته وشهرته. غير أنه قد ورد في النص المحقق لفهرسة اللبلي عند ذكر اسم والده لفظ «يجي» بدل «محمد»، وذلك في مفتتح ترجمته، وكذلك عند نقل اللبلي إجازة ابن التلمساني له وفي

(١) مصادر ترجمة ابن التلمساني رحمه الله:

- \* فهرسة اللبلي، ص ٢٣-٢٧ لأحمد بن يوسف بن يعقوب بن علي الفهري (ت ٦٩١). تحقيق ياسين عياش وعواد أبو زينة. دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان. ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- \* طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨: ١٦٠) تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي. نشر دار إحياء الكتب العربية.
- \* طبقات الشافعية (١: ١٥٢)، لعبد الرحيم الإسنوبي (ت ٧٧٢ هـ). تحقيق كمال يوسف الحوت، نشر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م
- \* طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، (٢: ١٣٤). بتصحيح الدكتور عبد العليم خان. ط ١. دائرة المعارف العثمانية. الهند. ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- \* حسن المحاضرة للسيوطى (١: ٢٣٢، ٢٣٣). مطبعة - آلة الوطن بمصر ١٢٩٩ هـ.

آخرها قال: «كتبه عبد الله بن يحيى بن علي الفهري»<sup>(١)</sup>.

وهذا الأمر يبدو مشكّكاً في اسم والده، لكن يزول ذلك الشك عند الرجوع إلى وصف المحققين لنسخة فهرسة اللبلي التي اعتمدوا عليها بأنها كثيرة الأخطاء، وأنها نسخت بعد ثلاثة سنتين من وفاة اللبلي<sup>(٢)</sup>، فالاحتمال الراجح أن يكون قد وقع فيها بعض التحريف، إضافة إلى أن جميع مخطوطات شرح ابن التلمساني على معالم أصول الدين التي اطلعت عليها، وشرحه على لمع الأدلة، وشرحه على معالم أصول الفقه قد ذكرت والده باسم «محمد».

## المبحث الثاني: مولده، ووفاته.

إن المصادر الأساسية في التعريف بابن التلمساني والقريبة من عصره لم تذكر تاريخاً محدداً لسنة ولادته، بل قد قال تلميذه اللبلي الذي لازمه مدة: «لم يتحقق لدى تاريخ مولده ووفاته حتى أثبتته»<sup>(٣)</sup>، وكذلك الإسنوي والسبكي وابن قاضي شهبة لم يذكروا شيئاً عن ذلك، والذي نرجحه حسب القرائن التاريخية أن مولده كان في مطلع الثلث الأخير من القرن السادس للهجرة، وهو زمن يتناسب مع أخذه العلم عن شيخه الإمام تقى الدين المقترح المتوفى سنة (٦١٢هـ) ويصعب تحديد السنة بدقة في ظل غياب أي نقل معين لذلك.

أما ما ورد في ترجمته في حسن المحاضرة للسيوطى من تحديد سنة ولادته بـ يخ (٥٦٧هـ)، وتبعه عليه أكثر المترجمين لابن التلمسانى فيما بعد، وكذا إثبات سنة وفاته بـ يخ (٦٤٤هـ) فهو وهم محض ناتج عن خلط وقع في حسن المحاضرة بين ترجمتين لشیخین وهما: الشیخ شرف الدین بن التلمسانی، والشیخ محیی الدین القلیوی.

(١) فهرسة اللبلي، ص ٢٧.

<sup>٢)</sup> المصدر السابق، ص ١٨.

٢٧) المصدر السابق، ص

ولكي يتبيّن ذلك أورد نص حسن المحاضرة في ترجمة ابن التلمساني كاملاً ثم أعلق عليه:

«شرف الدين عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بابن التلمساني، كان إماماً عالماً بالفقه والأصولين. تصدر للإقراء بمدينة مصر، وانتفع به الناس، وصنف الكتب المفيدة، منها شرح التنبيه، وشرحان على المعلم / للإمام محبي الدين عثمان بن يوسف القليوبي، ولد سنة سبع وستين وخمسين، وأجاز له أبو اليمن الكندي، وناب في الحكم بالقاهرة، وألف المجموع في الفقه، وشرح الخطب النباتية، أجاز للدمياطي. مات بالقاهرة ليلة السبت حادي عشر جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وستمائة. (حسن المحاضرة. ٢٣٢، ٢٣٣ / ١). مطبعة إدارة الوطن بمصر ١٢٩٩هـ».

هذا نص حسن المحاضرة، وقد تبيّن لي بعد البحث أنه قد وقع فيه خلط بين ترجمتين، فترجمة ابن التلمساني تتّهي عند قول السيوطي: «وشرحان على المعلم». ثم تبتدئ ترجمة الشيخ محبي الدين القليوبي، والتي لخصها السيوطي من طبقات الشافعية للإسني (٢: ١٤٦)، وأوردها ابن قاضي شهبة أيضاً في طبقات الشافعية (٢: ٢).

وبالرجوع إلى ذينك المصادرين يتبيّن جزماً أن ثمة خلطاً وقع بين الترجمتين، ومن دون الرجوع أيضاً يتبيّن ذلك، فإنَّ المعلمين - أقصد معلم أصول الدين ومعلم أصول الفقه - هما من مصنفات الإمام الفخر الرازي، لا من مصنفات محبي الدين القليوبي، ولا أظن مثل هذا يخفى عن السيوطي، وهذا ما يدعونا إلى اعتقاد أن النساخ قد خلطوا بين الترجمتين ولم يفصلوا بينهما.

أما تاريخ وفاته، فقد قال الإسني في طبقاته: «لا أعلم تاريخ وفاته»<sup>(١)</sup>. والتاج السبكي لم يذكر شيئاً عنها. وكل من عمل على الترجمة الواردة في حسن المحاضرة ولم يتبّه

إلى الخلط الواقع قال بأن ابن التلمساني توفي سنة (٦٤٤هـ)، وهو تاريخ وفاة الشيخ محبي الدين القليوبى كما بينا.

وإضافة إلى هذا فإن بعض القرائن التاريخية أيضاً تفيد عدم صحة تعيين سنة (٦٤٤هـ) تاريخاً لوفاة ابن التلمساني، فمنها أنَّ الشيخ اللبلي الذي هو أحد تلامذته ولد سنة (٦٢٣هـ) بالأندلس، وارتحل منها إلى بجاية فسكنها وأقرأ بها مدة، ثم ارتحل إلى تونس وبها استقر مدة وأخذ فيها العلم عن الشيخ أحمد بن علي البلاطي، ثم من تونس رحل إلى المشرق في مرحلة متقدمة من عمره كما يشير إلى ذلك قول الغبريني في عنوان الدراسة بقوله: «لم يستفد بالشرق على لأنَّه ما ارتحل إلا بعد الأستاذية والاقتصار على ما علم»<sup>(١)</sup>، فإذا فرضنا أنَّ وفاة ابن التلمساني كانت سنة (٦٤٤هـ)، فكيف تكون إحدى وعشرون سنة كافية للشيخ اللبلي لنيل الأستاذية والتقدم في العلوم في تلك السن المبكرة جداً على مثل تلك المراتب؟! إضافة إلى أنَّ ابن التلمساني قد وصف اللبلي في إجازته له بأنه «الشيخ الفقيه الإمام العالم الأديب النحوي مجده العلماء وفخر الأدباء»<sup>(٢)</sup>، وهذا يؤكِّد صحة إشارة الغبريني السابقة، ويفيد أنَّ اللبلي عندما أخذ عن ابن التلمساني لم يكن صغير السن.

وما يزيد ذلك تأكيداً ما ورد في فهرسة اللبلي من أنه أخذ في المشرق عن شمس الدين عبد الحميد الخسروشاهي، فقد قال: «قرأت وسمعت عليه - أي الخسروشاهي - بالقاهرة وبدمشق»<sup>(٣)</sup>، وحضر جنازته بالصالحية سنة (٦٥٢هـ)<sup>(٤)</sup>، وهذا تاريخ يرجح أن رحلته إلى المشرق وأخذه عن ابن التلمساني كان بعد سنة (٦٤٤هـ)، وأنَّ جوعه إلى تونس حيث استقر كان قبل وفاة شيخه ابن التلمساني، حيث قال في ترجمته: «لم يتحقق لدى

(١) ص ٣٤٥.

(٢) فهرسة اللبلي، ص ٢٦.

(٣) المصدر السابق، ص ١٢٣.

(٤) المصدر السابق ص ١٢٤.

تاریخ مولده ووفاته حتی أثبته»<sup>(١)</sup>.

والذي سيمكننا من الوقوف على تاريخ وفاة ابن التلمساني هو نقل ثمين في ترجمة له أوردها ابن قاضي شهبة في طبقاته حيث قال: «وقد رأيت بعض المصريين ترجمة في مصنف له في التاريخ وقال: قرأ الأصلين على التقى المقترح، وشرح لمع الأدلة لإمام الحرمين، وصنف في الخلاف كتابا سماه إرشاد السالك إلى أبين المسالك، وشرح الجمل في النحو للجرجاني، وله تعاليق على الخلاف كثيرة، وفوائد. توفي في صفر سنة ثمان وخمسين وستمائة (٦٥٨هـ)»<sup>(٢)</sup>.

فهذا النقل قد انفرد به ابن قاضي شهبة، ويمكن الوثوق منه بناء على وروده في سياق معلومات صحيحة ثابتة عن ابن التلمساني، مع تعيين شهر وفاته مما يشعر بثقة المؤرخ في معلوماته، والله تعالى أعلم بالصواب.

### المبحث الثالث : شيوخه.

كان عصر ابن التلمساني يعج بالعلماء والحفاظ والمحققين في شتى العلوم الشرعية، بل حتى السلاطين والأمراء كان لهم آنذاك نصيب وافر من العلوم نظرا إلى اهتمامهم بالسياسة الشرعية واجتماعهم المتواصل بالعلماء وأخذهم عنهم نصيبا وافرا من العلوم، ولعل السلطان صلاح الدين الأيوبي وبعض أبنائه الذين عاصرهم ابن التلمساني رحمهم الله أكبر شاهد على ذلك.

وفي سُت الإطار العلمي المتميز تهيأ لابن التلمساني الأخذ عن أبرزهم بما سيمكنه من التصدي لشرح بعض أهم الكتب في علوم العربية والفقه وأصول الفقه وأصول الدين وعلم والخلاف، لكن نظرنا لم معلومات المصادر التي ترجمت له لم نقف إلا على أبرزهم

(١) فهرسة اللبلي ص ٢٨.

(٢) ١٣٥: ٢.

وأهمهم وأكثرهم تأثيراً في ابن التلمساني وكتاباته وهو الشيخ الإمام تقي الدين المقترح، وفيما يلي ترجمته:

هو: مظفر بن عبد الله بن علي بن الحسين الأنصاري الأزدي المصري الشافعى (٥٢٦هـ) / (١٤٦٢هـ) يكنى بأبي العز، وبأبي الفتح، وبتقى الدين، ويلقب ويُعرف بالمقترح لشدة عنايته بالكتاب المسمى بهذا الاسم لأبي منصور البروي.

أخذ عن شهاب الدين الطوسي (٥٢٢هـ / ٥٩٦هـ)، وعن محمد بن أبي منصور البروي (٥١٧هـ / ٥٦٧هـ)، وأبي طاهر بن عوف الزهري (٤٨٥هـ / ٥٨١هـ).

كان أنظر أهل عصره، وأحدّهم خاطراً في علم الكلام وغيره، وأقطعهم للخصوم في الماظرة، وأعرفهم بطرق الجدال والباحثة، له العبارات المذهبة، والألفاظ الرشيقية المستعدبة، كلامه قليل الحشو، مشحون بالفوائد، وألفاظه منتظمة مثل الفرائد<sup>(١)</sup>.

وكان كثير الإفادة، متتصباً لمن يقرأ عليه، كثير التواضع، حسن الخلق، جميل العشرة، دينًا متورعاً<sup>(٢)</sup>. تفقه وبرع في أصول الدين والخلاف والفقه، وصنف التصانيف وتخرج به جماعة كثيرة<sup>(٣)</sup>. وكان إماماً كبيراً، له التصانيف في الفنون المتنوية في الأصول والفقه والخلاف<sup>(٤)</sup>. وكان إماماً في الفقه والخلاف وأصول الدين، نظاراً قادراً على قهر الخصوم وإذهاقهم إلى الانقطاع. وتخرج به خلق، وصنف التصانيف الكثيرة<sup>(٥)</sup>، فمنها

## ١- شرح المقترح في المصطلح. في علم الجدل، و«المقتراح» اسم كتاب شيخ محمد

(١) فهرست اللبلي، ص ٢٧، ٢٨.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣٧٢: ٨).

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي (٤٤: ١٢٨).

(٤) طبقات الشافعية (٢: ٢٤٣).

(٥) المصدر السابق (٨: ٣٧٢).

ابن محمد البروبي الشافعي. وهذا الكتاب هو سبب اشتهر الإمام تقي الدين بـ«المقتَرَح» لشدة ملازمته واهتمامه به. وقد نشر كتاب البروبي بتحقيق الدكتورة شريفة بنت سليمان سنة ٢٠٠٣ بمطبعة الوراق.

٢ - أرواح الحقائق. لم يرد ذكر له في كتب التراجم، وهو كتاب في أصول الفقه كما قال الشريف أبو يحيى زكريا الإدريسي في شرحه على «الأسرار العقلية» لشيخ المقتَرَح، كما أن الإمام المقتَرَح نفسه يحيل عليه في «الأسرار العقلية» في مسألة تكليف ما لا يطاق ومسألة النسخ في الشريعة وغير ذلك، ويبدو أنه كتاب مفقود.

٣ - الأسرار العقلية في الكلمات النبوية. كتاب لطيف دقيق جداً في أصول الدين. يعتبر من أوائل مصنفات الإمام المقتَرَح في ذلك العلم، فقد قال الشيخ أحمد بن محمد المقربي عند تعرضه لترجمته أنه «ألف الأسرار العقلية وهو ابن خمسة وعشرين سنة، وبعد ذلك شرح الإرشاد فرجع عن كثير مما في الأسرار»<sup>(١)</sup>. وقد وفقنا الله تعالى لتحقيق هذا الكتاب النافع ونشره سنة ٢٠٠٩م، مكتبة المعارف، بيروت لبنان، بتقديم الشيخ سعيد عبد اللطيف فودة.

٤ - كفاية طالب علم الكلام في شرح الإرشاد للإمام: ذكره الإمام المقتَرَح بهذا الاسم في شرحه على العقيدة البرهانية، وهو من أهم كتبه على الإطلاق، شرح به «الإرشاد إلى أصول الاعتقاد» لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني. نسخه الخطية متعددة بالمكتبات<sup>(٢)</sup>، وهي دالة على شهرته، لا سيما في الغرب الإسلامي. وقد حقق ضمن أطروحة دكتوراه سنة ٢٠٠١ بجامعة محمد الخامس بوجدة المملكة المغربية.

(١) «إنحصار المعرف المغربي بتكييف ...» (الصغيري، ٣٤/٢)، نسخة رقم ١٤٩٧١ بدار الكتب الوطنية تونس.

(٢) انظر مثلاً معجم تاريخ التراث الإسلامي في ... العالم (٥: ٣٧٦٧).

٥ - شرح العقيدة البرهانية والفصل الإيمانية. وهو شرح على عقيدة الشيخ أبي عمرو عثمان الفاسي المعروف بالسلاجji (ت ٥٧٤ هـ). والراجح أنه من أواخر مصنفات الإمام المقترن في أصول الدين حيث قال في معرض الكلام على معجزة القرآن: «وَهَا نَحْنُ فِي الْمِائَةِ السَّابِعَةِ مِنْ وَقْتِ نَزْولِهِ، وَأَعْدَاءُ الْقُرْآنِ الْمَكْذُوبُونَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَانِ أَكْثَرُ مِنْ أُولَائِهِ بِأَضْعافٍ مُضَاعِفَةٍ، وَالْحَرْبُ مُنْصُوبَةٌ، وَالْقَتْلُ وَالْقَتَالُ، وَارْتِكَابُ الْأَخْطَارِ وَالْأَهْوَالِ، وَإِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ وَسَائِرُ أَتَابِعِهِ يَفْرُونَ وَيَتَفَرَّقُونَ عِنْدَ سَمَاعِهِ، قَدْ يَئُسُوا مِنْ مَعْرِضَتِهِ، وَاسْتَعْدُوا لِمَحَارِبِهِ» انتهى.  
وقد وفقنا الله تعالى لتحقيقه ونشره.

٥- نَكَّتْ عَلَى الْبَرْهَانِ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ لِإِمامِ الْحَرَمَيْنِ الْجَوَيْنِيِّ. نَقْلٌ مِنْهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي «الْبَحْرِ الْمَحِيطِ» فِي مَوَاضِعِ عَدِيدَةٍ، وَقَالَ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِشَرَاحِ بَرْهَانِ الْجَوَيْنِيِّ: «وَنَكَّتْ عَلَيْهِ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْمَقْتَرِنُ جَدُّ الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ بْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ لِأُمَّهِ»<sup>(١)</sup>. تَوْجِدُ مِنْهُ نَسْخَةٌ بِمَكْتَبَةِ الْمُتَحَفِّ الْعَرَاقِيِّ تَحْتَ رَقْمِ (٩٩٦) تَقْعِدُ فِي (١٦٧) وَرَقَةً<sup>(٢)</sup>.

#### المبحث الرابع: تلاميذه.

كان لابن التلمساني مجالس علمية يحضرها كبار الفقهاء، وقد نقل التاج السبكي عن الشيخ الفقيه الصالح الورع الزاهد البارع في العلوم الملازم لطريقة السلف في التقشف والورع محمد بن الحسين بن عبد الرحمن الأنصاري أبي الطاهر المحلي (٥٠٤ / ٦٣٣ هـ) خطيب جامع مصر العتيق جامع عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه كان من ضر مجالس ابن التلمساني العلمية، ذكر ذلك عند تعرضه لمناقب الشيخ أبي الطاهر المذكور وما جرى بينه وبين أحد الفقهاء، قائلاً: «فَاتَّفَقَ حَضُورُهُمَا عَنْدَ الْفَقِيهِ شَرْفِ الدِّينِ ابْنِ التَّلْمَسَانِيِّ شَارِحِ التَّنبِيَّهِ». فهذه الإشارة تفيد بأن الشيخ ابن التلمساني كان مت指控اً للتدريس كما قال

(١) البحر المحيط للزركشي (٨: ١).

(٢) معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم (٥: ٣٧٦٧).

ابن قاضي شهبة: «تصدر للإقراء في مصر، وانتفع به الناس»<sup>(١)</sup>. ومن لازم ذلك أن يكون قد تخرج به جملة من المشايخ، لكن للأسف لم تذكر كتب التراجم أسماءهم بالتفصيل، وفيما يلي بعض ما أمكن رصده من تلاميذه.

١ - أحمد بن يوسف بن يعقوب، بن علي الفهري اللبلي<sup>(٢)</sup>، أبو العباس، أبو الحجاج. محمد بن الحسين بن عبد الرحمن الأنصاري (٥٥٤ / ٦٣٣ هـ)، وقد عثروا على بعض المعلومات المهمة في فهرسته حول أستاده ابن التلمساني، رحمهما الله تعالى. وقد ذكر اللبلي أنه قدقرأ على شيخه شرف الدين كتاب «الإرشاد» لإمام الحرمين الجويني قراءة تفقيه، وبعض كتاب «البرهان» في أصول الفقه للجويني أيضاً، وبعض كتاب «غاية الأمل في علم الجدل» للسيف الأدمي، وسمع عنه أيضاً بعض «معالم أصول الدين» للفخر الرازي مع بعض شرحه عليه، وسمع عنه أيضاً بعض كتاب «الأسرار العقلية في الكلمات النبوية» للشيخ تقى الدين المقترح.

وقد أذن الشيخ ابن التلمساني لتلميذه الشيخ اللبلي في إقراء بعض الكتب إذنا خطيا جاء فيه: «قرأ على جميع كتاب «الإرشاد» لإمام الحرمين، ومن «برهانه» في أصول الفقه إلى النواهي، وبعض «غاية الأمل في علم الجدل» للأدمي الشیخ الفقیہ الإمام العالم الأدیب النحوی مجذ العلما وفخر الأدباء الفاضل أبو جعفر أحمد بن يوسف الفهري اللبلي، نفعه الله بالعلم، ونفع به، وأحسن إليه، وأجزل نعماه لديه، قراءة بحث واستیضاح وكشف لغواض ذلك، قوله تؤذن لفهم معانیه والوقوف على ما أودع فيه، وقد أذنت له - وفقه الله - أن يقرئ ذلك لمن رغب فيه ثقة بحذقه وعلمه وجوة ذهنه وفهمه، والله تعالى يعصمها وإياه من الزلل، ويوفقنا نصح القول والعمل. كتبه عبد الله بن يحيى بن علي الفهري»<sup>(٣)</sup>.

(١) طبقات الشافعية (٢: ١٣٤).

(٢) راجع ترجمته في نفح الطيب نسخة ٢٠١. تحقيق الدكتور إحسان عباس.

(٣) فهرسة اللبلي ص ٢٦ - ٢٧.

٢ - القاضي فخر الدين بن بنت أبي السعد. وهو عثمان بن علي بن يحيى بن هبة الله بن إبراهيم بن المسلم بن علي الأنصاري الدمشقي. ولد بقرية دار من غوطة دمشق في شهر رجب سنة (٦٢٩هـ)، وتوفي بالقاهرة في ليلة الأحد رابع عشر جمادى الآخرة سنة (٧١٩هـ) ودفن بالقرافة الصغرى رحمه الله تعالى. قال الشيخ الطيري في الذيل على طبقات الشافعية: قرأ الأصلين على الشيخ شرف الدين ابن التلمساني. انتهى.

### المبحث الخامس : مكانته وصفاته

لقد كان الشيخ ابن التلمساني رحمه الله تعالى شيئاً فاضلاً دينًا ورعاً حسن الخلق كثيراً، وهذا يفسر ما قاله تلميذه اللبلي في ترجمته من أنّ قاضي القضاة بالديار المصرية شرف الدين محمد بن عين الدولة الإسكندراني كان شديد الاعتناء بابن التلمساني والتحفي بجانبه لما لحقه من ديانته وسداد طريقته، حتى أهله للعدالة بالديار المصرية، وجعله من أوجه عدوها، وكان أخيراً عاقد الأنكحة بها<sup>(١)</sup>. وإلى جانب ذلك فإن مصنفات ابن التلمساني دالة على مكانته العلمية العالية، واعتماد كثير من العلماء الذين جاؤوا بعده عليها دال على ذلك أيضاً، وقد وردت ألفاظ صريحة عن تلامذته وبعض المشايخ المعترفين صرحاً فيها بعلو مقامه العلمي، فمن ذلك:

- قول اللبلي: كان رحمه الله نظاراً محققّاً، وفي علم الأصوليين مدققاً، تخرج شيخه الإمام المقترح، وسلك فيها طريقه، وبنّ فيها صاحبته، فاضلاً، دينًا، متواضعاً. حسن الخلق، كثير البشر<sup>(٢)</sup>. وقال كذلك: وكان شيخنا شرف الدين بن التلمساني شافعي المذهب، ذا معارف كثيرة في فنون من العلوم متعددة، له التصانيف النفيسة، والتورى

(١) فهرسة اللبلي ص ٢٣، ٢٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٣.

المفيدة في الأصول والفروع وغيرهما<sup>(١)</sup>.

- قول تاج الدين السبكي: كان أصولياً متكلماً دينًا خيراً من علماء الديار المصرية ومحققيهم<sup>(٢)</sup>.

- قول ابن قاضي شهبة: كان إماماً عالماً بالفقه والأصولين، ذكياً فصيحاً، حسن التعبير. تصدر للإقراء في مصر، وانتفع به الناس. وصنف التصانيف المفيدة<sup>(٣)</sup>.

- قول أبي حفص عمر القلشاني<sup>(٤)</sup>: هو من الأئمة المحدثين المحررين، المتحفظين بعقائد أهل السنة.

#### المبحث السادس: مذهب الفقهى وعقيدته

أما مذهب الفقهى، فقد كان ابن التلمسانى رحمة الله تعالى شافعياً، ولا أدل على ذلك من شرحه على كتاب التنبيه للشيرازى فى الفقه الشافعى، وإشارة تلميذه الشيخ اللبلى الذى سبق ذكرها.

واما مذهب العقدي، فقد كان رحمة الله تعالى إماماً من الأئمة المحققين المحدثين المحررين، المتحفظين بعقائد أهل السنة رضي الله تعالى عنهم. وقد اتصل سنته بالإمام الرضاى أبي الحسن الأشعري -شيخ أهل السنة والجماعة- بأخذه عن شيخه تقى الدين المقترح، الذى أخذ عن شيخه شهاب الدين الطوسي، وأخذ الطوسي عن شيخه محمد بن يحيى، وأخذ ابن يحيى عن شيخه أبي حامد الغزالى، وأخذ الغزالى عن شيخه أبي المعالى الجوينى، وأخذ أبو المعالى عن شيخه أبي حامد الإسفراينى، وأخذ الإسفراينى عن شيخه أبي بكر بن الطيب الباقلاوى،

(١) فهرسة اللبلى، ص ٢٤، ٢٥.

(٢) طبقات الشافعية (٨: ١٦٠).

(٣) المصدر السابق (٢: ١٣٤).

(٤) شرح طوالع الأنوار. نقلًا عن غنية الراغب لتوبي - ٢٢٣ مخ.

وأخذ أبا قلاني عن شيخه الباهلي، وأخذ الباهلي عن شيخه الإمام أبي الحسن الأشعري. كذا ذكر اللبلي سند شيخه في فهرسته.

والشيخ أبو الحسن الأشعري هو: علي بن إسماعيل بن بشر بن إسحاق بن إسماعيل ابن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري صاحب رسول الله ﷺ. وإليه تنسب جماعة أهل السنة من حيث العقائد، ويلقبون بالأشاعرة والأشعرية، وكانوا من قبل ظهوره يلقبون بالمشتبة لكونهم أثبتو ما نفت المعتزلة.

والكلام في علم أصول الدين وحدود العالم هو ميراث الشيخ أبي الحسن الأشعري عن آجداده وأعمامه الذين قدموا على رسول الله ﷺ؛ إذ لم يثبت عند أهل العلم بالحديث أن وفدا من الوفود وفدوا على رسول الله ﷺ فسألوه عن بدء الخلق وحدود العالم إلا وفدهما الأشعريين من أهل اليمن، فقد روى البخاري في صحيحه عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ، وعقلت ناقتي بالباب، فأتاها ناس من بنى تميم فقال: «اقبلوا البشري يا بنى تميم»، قالوا: قد بشرتنا فأعطيتنا، مرتين، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: «اقبلوا البشري يا أهل اليمن، إذ لم يقبلها بنو تميم»، قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جئناك نسألك عن هذا الأمر؟ قال: «كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض»<sup>(١)</sup>.

#### المبحث السابع: مصنفاته.

مع أن تراجم ابن التلمساني كانت مقتضبة وغير موسعة، إلا أنها حفظت لنا جملة من عناوين مصنفاته التي وصلنا منها البعض خطوطاً، وقد اعنى الباحثون بعضها والله الح .. وفي ذلك دليل على أهميتها ودقتها كما يقف على ذلك من يطالعها، وفيما يلي عناوينها:

---

(١) صحيح البخاري؛ كتاب بدء الخلق؛ باب ما جاء في قول الله تعالى: وهو الذي يبدأ الخلق.

وهذا الشرح قد حققه لنيل الدكتوراه الدكتور أحمد محمد صديق سنة (١٤٠٦ - ١٤٠٧ هـ) بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

٢- شرح على معلم أصول الدين. وهو الكتاب الذي بين أيدينا. ومكانته في هذا العلم لا تخفي، فقد جمع فيه ابن التلمساني بين دقة النظر وصوابه ودقة الانتقاد على بعض آراء الفخر الرازي الكلامية وحسن الإجابة عنها. ولا شك أن ابن التلمساني ما كتب هذا الشرح إلا بعد وصوله إلى مرتبة عالية في تحقيق مسائل علم أصول الدين، لا سيما أنه قد استفاد كثيراً من آراء شيخه العالم المحقق في علم الكلام تقى الدين المقترح. وقد قال الشيخ أبو العباس البسيلي (ت ٨٣٠هـ) في تفسيره «النكت والتبيهات»: إن تصانيف الفخر لما وصلت مصر لم يقبلوا عليها لمخالفتها نظم كتب المقدمين، حتى اشتغل بها تقى الدين المقترح فقرّبها لأفهامهم،

(١) هو: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله ابن الإمام التلمساني (ت ٧٤٣هـ) العالم الراسنخ والعلم الشامخ الحافظ النظار <sup>٢</sup> بالوقار الشائع الصيت شرقاً وغرباً. وهو أكابر الأخوين المشهورين بابنه الإمام التنسى . شرحه للنذر . محدث . - ، ص ٢١٩

(٢) راجع: نفح الطيب من غصن لأندنس، ترجمة د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت ١٩٨٨ م.

فبكوا عليها وتركوا كتب المتقدمين.<sup>(١)</sup> كما أن ابن التلمساني قد استفاد من تحقیقات سیف الدين الأَمدي وأبكار أفکاره، وعلى وجه الخصوص كتابه في علم الجدل الذي كان معنیاً بتدريسها كما ذكر تلميذه الشيخ اللبلي.

ومن قواطع الأدلة على أهمية شرح معلم أصول الدين أن الإمام محمد بن يوسف السنوسي صاحب الكتب الشهيرة في علم العقائد قد اعتمد عليه اعتماداً كلياً في شرحه على عقیدته الكبرى والوسطى، تلك الكتب التي أعاد بها إحياء علم أصول الدين في زمانه، استناداً إلى تحقیقات ابن التلمساني وآرائه العقدية السديدة وتحقیقاته الفريدة، وإلى جانب الإمام السنوسي فإن غالبية علماء المغاربة - خاصة - في علم التوحيد يعتمدون ذلك الشرح النفيس، ويعززون بنصوصه شروحهم وحواشيهما في كتب ذلك الفن، ولذا نجد أن أكثر نسخه مبثوثة في مكتبات الغرب الإسلامي.

ولهذا الكتاب تحقيق قام به الباحث عواد محمود عواد سالم في إطار رسالة ماجستير لسنة (١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م) بجامعة الأزهر كلية أصول الدين القاهرة، قسم العقيدة والفلسفة، بإشراف الدكتور السيد محمد الأنور حامد، والدكتور محمد ربيع الجوهرى، وقد وقفت عليه بعد شروعي في تحقيق الكتاب بما يزيد عن سنة أو أكثر، وفي بادئ الأمر ظنتت أنه لا حاجة إلى إكمال تحقیقه نظراً لقيام الباحث المذكور بذلك، لكن بعد مقارنات مدققة بين ما شرعنا فيه من العمل وبين التحقیق المذكور، تبيّن لي بما لا يدع مجالاً للشك أن الكتاب لم ينزل حظه من التصحیح كما يجب في رسالة الماجستير المذكورة، رغم بذل الباحث جهوداً لا بأس بها، وتبيّن أنه لابد من إتمام العمل الذي شرعنا فيه نظراً إلى تعدد السقطات ووقوع بعض التحریفات في التحقیق المذكور، وربما يعود ذلك أساساً إلى رداءة المخطوطات التي أعاد رعليها الباحث، أو السهو في بعض الأحيان الذي قلما يسلم منه باحث، ونحن لا ندعي

(١) (١٨:٢) تحقیق الأستاذ محمد الطبراني، منشورات وزارة الأوقاف المغربية.

تحقيقنا للكتاب سليماً مائة بمائة من الأخطاء، لكن نظن أنا وفينا الكتاب حقه من التدقيق والمقارنة والتصحيح، والله تعالى الموفق بفضله.

### معالم منهجه وطريقة تأليفه هذا الشرح

أساليب شروح الكتب على ثلاثة أقسام كما عدها القنوجي في أبجد العلوم<sup>(١)</sup>، فمن الشرح من يلتزم في شرحه نقل المتن المشرح كاملاً مميزاً له بعبارات نحو «قوله» «أقول»، ومنه من لا يلتزم ذلك بل يذكر فقط الموضع المشرح، ومنهم من يسلك طريقة الشرح الممزوج يمزج فيه عبارته بعبارة المتن المشرح مع تمييزهما إما باللون أو بغير ذلك.

وقد اعتمد ابن التلمساني الطريقة الأولى في تصنيف شرحه على معالم أصول الدين، حيث يذكر متن المعالم تماماً ناسباً إياها إلى الفخر بعبارة «قوله»، ثم بعد ذلك يشرع في التعليق والشرح بما يراه مناسباً بحسب المقام، فتارة يجد عبارة الرازى واضحة بينة فيكتفي بقوله: «هذا واضح»، وتارة يشرع في بيان المقدمات التي ذكرها الفخر وتحقيق المقامات التي يتوقف عليها فهم الكلام. ولم يلتزم التفريق بين كلامه والمتن بقوله مثلاً «أقول» أو «قلت» مما يجعل التفريق بينهما أحياناً صعباً، لكن بتحقيق متن المعالم تمكننا بفضل الله تعالى من التمييز بين المتن والشرح.

وقد سلك ابن التلمساني في هذا الشرح مسلكاً علمياً أصيلاً متحللاً بالأداب الراقية للشرح والتي لخصها القنوجي قائلاً: «من آداب الشارح وشرطه أن يبذل النصرة فيما قد التزم شرحه بقدر الاستطاعة، ويذب عمّا قد تكفل بإيضاحته بما يذب به صاحب تلك الصناعة؛ ليكون شارحاً غير ناقضٍ جارح، ومفسراً غير معترض، اللهم إلا إذا عثر على شيء لا يمكن حمله على وجه صحيح، فحيثئذ ينفي أن ينبه عليه بتعریض أو تصريح، متمسكاً بذيل العدل والإنصاف، متوجباً عن الغيّ والاعتساف لأن الإنسان محل النسيان، والقلم ليس بمعصوم من

الطغيان، فكيف بمن جمع المطالب من محاها المتفرقة»<sup>(١)</sup> وبقراءة هذا الكتاب يقف الباحث عن انطباق هذه الشروط والآداب على شرح الشيخ ابن التلمساني.

**٣ - شرح لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة.** وهو - فيما أعلم - الشرح الوحيد على متن لمع الأدلة لإمام الحرمين الجويني الذي اختصره من كتابه «الإرشاد»، ولعله من أوائل مصنفات ابن التلمساني في أصول الدين، وقد أشار إليه في آخر شرحه على المعالم الدينية للفخر.

وهذا الشرح قد حقق في إطار رسالتين جامعيتين:

- الأولى تناولت قسم الإلهيات، فحققه ودرسه الأستاذ عوض جاد الله حجازي. نشرته: كلية الدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر تاريخ النشر: ١٩٩١ م.
- والثانية تناولت قسم النبوات والسمعيات إلى آخر الكتاب، وحققه ودرسه الأستاذ محمد عبد الوهاب محفوظ. جامعة الأزهر، كلية أصول الدين القاهرة، قسم العقيدة والفلسفة. سنة ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.

**٤ - المغني في شرح التنبيه.** وهو شرح على متن التنبيه في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، صنفه الشيخ إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي أبو إسحاق الشرازي. والشرح لم يكمل، ولا أثر لذكره - بحسب اطلاعنا - في فهارس مكتبات المخطوطات، فهو يعتبر في حكم المفقود، والله أعلم.

**٥ - إرشاد السالك إلى أبين المسالك.** وهو كتاب في علم الخلاف، ذكره ابن قاضي شهبة في طبقاته، وما يدل على اهتمام ابن التلمساني بهذا العلم أنه كان يدرس كتاب «الأمل في علم الجدل» للشيخ سيف الدين الأمدي، كما أن شيخه تقي الدين عرف باسم

(١) أبجد العلوم (١: ١٩٢).

«المقترح» كما ذكرنا وهو اسم لكتاب في علم الخلاف للشيخ البروي. وإرشاد السالك يعتبر في حكم المفقود أيضاً، والله أعلم.

٦ - شرح الجمل في النحو. والجمل المذكور هو كتاب الشيخ عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) الذي اختصر به كتاب العوامل. وهذا الشرح في حكم المفقود أيضاً. والله أعلم.

النسخ المخطوطة المعتمدة.

تعتبر الكتب الكلامية من أصعب الكتب نسخاً بالنسبة إلى النسخ، ذلك أنه فن صعب نسبياً مقارنة إلى غيره من الفنون لاحتوائه على مطلعات دقيقة وتركيبات وعبارات خاصة، فهذا يعتبر من أسباب ورود كثرة الأخطاء في المخطوطات الكلامية المنسوخة بصفة متأخرة عن النسخة الأم، نسخة المؤلف نفسه، وقد تعذر العثور على نسخة ابن التلمساني بخطه على معالم أصول الدين، أو حتى النسخ المنسوبة عن خطه ولو بواسطة، وبالمقابل فقد عثرت على عدة نسخ مخطوطة لهذا الشرح تتفوّات في الأهمية وتتفاضل في الدقة والصحة، لكن مجموعة يساعد على إخراج الكتاب بشكل قريب جداً إلى وضع المؤلف.

وقد اعتمدت أساسا في تصحيح الكتاب على نسختي المكتبة الوطنية بتونس الآتي ذكرهما، واستعنت بثلاث نسخ أخرى مخطوطة للترجيع عند الاختلاف أو رفع الشك عند وقوعه، وهذه النسخ الثلاث الأخيرة هي:

- نسخة المكتبة الوطنية تونس، وهي قطعة ثانية ضمن مجموع رقم ١٠٤٦٣، من اللوحة ٨٦ إلى اللوحة ٢٥٠، مسخرة<sup>١</sup> ناسخها محمد بن بلقاسم بن علي بن أحميد المعضادي سنة ١٠٥٦ هـ.

- نسخة المكتبة الوطنية تونس، رقمها ١٤٩١٩، بها ١٤٨ لوحة، مسطرتها ٢٥.  
نسخت سنة ١٠٦٨ هـ.

أما النسختان المعتمدتان أساساً في التحقيق فهما:

- ١ - النسخة (أ) نسخة دار الكتب الوطنية تونس، ورقمها: ١٣٥٣. عدد أوراقها: ٧٢. مسطرتها: ٣٩. لم يذكر فيها اسم الناشر.
- ٢ - النسخة (خ) محفوظة بدار الكتب الوطنية تونس، رقمها: ٩٣٠٩. عدد أوراقها: ١٧٢. مسطرتها: ٢٥. نسخت سنة ١٢٣٧ هـ.

وقد اعتمدت طريقة النص المختار، وتجنبت إثقال الهوامش باختلافات النسخ التي لا أثر لها في صحة النص، والله الموفق.



**صُورٌ مِنْ صَفَحَاتِ الْأُصُولِ الْمُعْتَدَةِ  
فِي التَّحْقِيقِ**



كـمـعـ الـيـهـارـخـ الـجـمـ حـلـىـ اللـهـ عـلـمـ هـبـتـنـ الـجـمـ عـلـمـ الـيـهـارـخـ كـمـعـ

ذلك في تشخيص العلامة شرقي المدين أبو محمد عبد الرحمن بن العبيدي العروي جابر الطوسي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِ النَّاسِ وَسَلَّمَ  
فَإِنَّمَا تَبَعَّدُ أَبْوَابُهُ إِذَا مَلِمَ الْعَدُمُ شَرِيفٌ  
الَّذِينَ يُؤْخَذُونَ حَمْرَابَدٌ حَمْرَبَزٌ أَنْجَلَمَهُ  
أَنْجَلَمُ بَالْأَنْجَلَسَةِ، حَمَّهُ الْمَهُ نَعْلَمُ

من أتقى في حفته على معلم أصوله بربل الماء، ثم العزير خير الدين الخطيب مدرس الملة ومحمد  
ونور حفيه قوله ينسن المصطلح مستعيناً بأدلة من العلوم المقدمة بعضها من المذاهب  
بما لا يزيد عن تسعين مذكرة من المذاهب في الفتاوى والاجماعات من التبريز، قوله  
ما ولدنا على أصول الدين وإنما كان تلقيناها لازماً من ذلك شرط عدم فسحة جسمه ونشره متقدمة على  
الكتاب والسنن وآراء أئمة العلم وأشرطة علمائهم وهي المعلم بشيء معلوم وذا جملة المعنى  
وصحواتها العلم به أجزاء العلم وبيانها وإن شئت لتبينه، يعلم بما صيد نفسيه وضره ولذا كان  
حاضر في العلم بغير علمه بغير علمه الذي يأثره وتفصيله عن العلم بغيره وضره ولذا كان  
يشهد بها وافتخاره على ذلك ما لم يشهد به ذلك فهو مبرهن عنه بغيره بالعلم بغيره  
ذلك من أعلم العلم والمكارب بغير علمه باصول الدين عليه ولذا يجيئ  
الحمد لله تعالى وصل التائبين، ما يحيى عليه ولعيقده ثبوته ومحفظه إليه ورسوه خلواه بذلك الامر  
الكلام بغيره لكتابه كلامه بغير علمه يحيقون بغير علمهم يحيقون بما يلقوه والكلام بما أذن الله به  
باب الدليل: بما أذن الله به يحيقون به العطان بباب الدليل بما يحيى على المذهب من المذاهب من المذاهب  
البساطة والعنيوية بباب الكلام بما يحيى على المذهب من المذاهب بما يحيى على المذهب من المذاهب  
درء الكلام بغير عجزه رقة المذهب بباب الكلام بما يحيى على المذهب وسلمه بباب الكلام  
يحيى على المذهب بغير عجزه بباب الفتن والتشر والمشروع والمسقط والمؤمن أو الصرادع  
والثقة والغافل والمشتري والمشتلو النار وضره لذا يحيقون على المذهب وضره  
الصلة انتصاراً لما يحيى على المذهب وضره لذا يحيقون على المذهب بباب الكلام  
هذا الكلام فالواحد من أذن الله به يحيقون به وضره لذا يحيقون على المذهب بباب الكلام  
لذا يحيقون على المذهب بباب الكلام بما يحيى على المذهب بباب الكلام بما يحيى على المذهب  
إلى البيزو في المذهب الذي يحيى على المذهب بباب الكلام بما يحيى على المذهب بباب الكلام  
كل شرقيات هذه الموقعة أهتم خاربيه توعد أهاليه وعزم على إخراج المذهب لخارج قلعة محظى

172

انه ذكر حمد لله يحيى عذر لعم انجيل الاحرالبيس مجده في العلوم والفنون  
يحيى مجرب حبارة اثر رسول عليه السلام في متنزله الامر المفخم ثبت از فرق نص  
باصل الحجۃ الناظمة از علیه رضی الله عنه ذکر جملة الصور المفخمه ولم ينفلع عنده  
انه ذکر حمداً لغيره عليه بعثت عن المعاصر ولو كان موجوداً لخارج ذکرها او لم تكن في  
التصویر المعنوية واحتاجوا باذ الشبهة في كثرة نصوص وذكري في المشرفة والغريب  
ينفلعون منزلاً لغيره وانجوابه ادانته واضح هو المفترض هنا بين الرواية ونعيها شام اف  
الرواية في شرط شبعهم في كلما اباب سمعونيه تشخيص ما ذكره وانفع التقرير وذكر الا  
بانع المسائل من ذلك السادس منه مذكورة فيها ان المأطعم المحنق بعد رسول الله عليه  
رسول الله عليه وآله وسلمه وناريه الشافية انفس ذکرها انها اعماق المكان  
رسول الله عليه وآله وسلمه وناريه الشافية علی رضی الله عنه انها افضل الناس درجة  
في المائة وبع التاسعة ان الذي يدخل اماماته علی رضی الله عنه انها افضل واشمل  
الحلو العطر على امامته وهي العاشرة اطيب اهل الدین على انه يجب علينا اغتنان  
كلمات والزبیر وعلیشتر رضی الله عنهم كل ما ذكره في تقرير من هذه المسائل  
پیر غنیه عزالنعم علی اعز افراد عليه پیر مع ازالجهتیه مسائل الاماۃ لپرسنی  
مواخر العقاد برطبقاً لاتجاهاته فلم ينما خط الماء من اسناده من ذکرها في ذاته ذلك طریقاً  
کایپایه شرح لم الادلة به حمداً عراي ادل الشفیة لاماع المؤمن پیر مراجعته متعدد  
وقد مطلعنا اخر التعلیم بما معامل اصور الدین زیننا لاقوا اخرين اوان

فَسَمِعَا وَأَخْكَذَا نَارَنَا وَلَا تَحْلِيلَنَا أَصْرَا كَمَا حَلَّلْنَا

**الذئب قيلنا ربنا ولهم ناما لاحافة لذا به واعجا**

عَنْهَا وَأَعْيُّ لِنَا وَارْجَنَا أَتَتْ مُوكَانَا مَبَانِهِ نَبَاعِلَى

الفروع الخاتمة من قسم مجرر الله تعالى وحسن حكم

وَالْمُهَرَّبُ مِنْ أَوْكَلَوْا إِخْرَاؤُهُ صَاهِرٌ وَبَاهِثٌ

رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى سِرْنَا غَرْدَقَلِي

الله وحده يعلم

وَيَقِنَّا لَهُمْ

شرح

معالم أصول الدين

للإمام فخر الدين الرازى

تأليف

الإمام شرف الدين عبد الله بن محمد الفهري المصري

المعروف بابن التلمساني

المنوفى سنة 658 هجرية

تحقيق

نزار حمادى



دار الفتاح للدراسات والنشر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

قال الشيخ الفقيه الإمام العالم شرف الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعرف بابن التلمساني رحمه الله:

هذا تعليق جَعْتُه على «معالم أصول الدين» للإمام «فخر الدين محمد بن الخطيب»  
قدّس اللهُ روحه ونور ضريحه.

[الْحَمْدُ لِلَّهِ فَالْقِبْلَةُ الْأَصْبَاحُ، وَخَالِقُ الْأَرْوَاحِ وَالْأَشْيَاءِ، فَاطِّرُ الْعُقُولِ وَالْحَوَاسِّ،  
وَمُبْدِعُ الْأَنْوَاعِ وَالْأَجْنَاسِ]. لَا بِدَائِيَّةً لِقِدْمِهِ، وَلَا غَايَةً لِكَرْمِهِ، وَلَا أَمْدَلْ سُلْطَانِهِ، وَلَا عَدَّا  
لِإِحْسَانِهِ، خَلَقَ الْأَشْيَاءَ كَمَا شَاءَ بِلَا مُعِينٍ وَلَا ظَاهِرٍ، وَأَبْدَعَ فِي الْإِنْسَانِ بِلَا تَرَوْ وَلَا تَفْكِيرٍ،  
تَحَلَّتْ بِعُقُودِ حِكْمَتِهِ صُدُورُ الْأَشْيَاءِ، وَتَجَلَّتْ بِنُجُومِ نِعْمَتِهِ وُجُوهُ الْأَخْيَاءِ. جَمَعَ بَيْنَ الرُّوحِ  
وَالْجَسَدِ بِأَحْسَنِ تَأْلِيفٍ، وَمَزَجَ بِقُدرَتِهِ الْلَّطِيفَ بِالْكَيْفِ، قَضَى كُلَّ أَمْرٍ مُحْكَمٍ، وَأَبْدَعَ كُلَّ  
صُنْعَ عَجِيبٍ، تَبَصَّرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ.

أَحْمَدُهُ وَلَا حَمْدٌ إِلَّا دُونَ نِعْمَائِهِ، وَأَبْجَدُهُ بِأَكْرَمِ صِفَاتِهِ وَأَشَرَّفَ أَسْمَائِهِ، وَأَصْلَى عَلَى  
رَسُولِهِ الدَّاعِي إِلَى الدِّينِ الْقَوِيمِ، التَّالِي لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، الْمُنْتَظَرُ فِي دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ نَبِيًّا،  
الْمُبَشِّرُ بِهِ عِيسَى قَوْمُهُ مَلِيًّا، الْمُصَرِّ: اسْمُهُ عَلَى الْوِيَةِ الدِّينِ، الْمُقْرَبُ مَنْزِلَةِ وَآدَمَ بَيْنَ الْمَاءِ  
وَالْطَّينِ، ذَلِكَ مُحَمَّدٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَصَلَوَاتُ

الله عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. أَمَّا بَعْدُ [١].

قوله: (فَهَذَا مُخْتَصِّرٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْعُلُومِ الْمُهِمَّةِ).

يعني في الدين. وإنما كانت مهمة في الدين لأن تعلّمها من أسباب السعادة الأبدية بالخلود في الجنان والنجاة من النيران.

قوله: (فَأَوَّلُهَا: عِلْمُ أَصُولِ الدِّينِ).

وإنما كان أولها لأن معرفته شرط في معرفة جميعها، والشرط متقدم على المشروط بالذات. ولأنه أجل العلوم وأشرفها؛ فإن شرف العلم بشرف معلومه، ولا أجل من الله تعالى وصفاته، فالعلم به أجل العلوم وأشرفها. ولأن شرف الشيء يُعلم بخاصية نقضيه وضديه، ولما كان حاصل هذا العلم هو العلم بقواعد الإيمان، ونقضها عدم العلم بها، وضديها الجهل بها أو شيء منها واعتقاده على خلاف ما هو به - وذلك كفر أو بدعة نعوذ بالله منها - كان العلم بما يزيل ذلك من أهم العلوم والمطالب.

وسمي هذا العلم بـ«أصول الدين» لبناء الإسلام عليه، والدين عند الله الإسلام. وأصل الشيء: ما يبني عليه ويفتقر في ثبوته وتحقيقه إليه، وهو كذلك.

ويقال له: «علم الكلام»، قيل: لأن «المتكلمين» يبوبون على هذا العلم، فيه لون: باب القول، أو الكلام في إثبات العلم بحدود العالم، باب الكلام في إثبات العلم. جود الصانع<sup>(٢)</sup>، باب الكلام في ما يجب لله تعالى من الصفات النفسية والمعنوية، باب الكلام في

(١) هذه الخطبة لم ترد في تعليق ابن التلمساني. أضفتها إنما لكتاب المعالم.

(٢) الصانع: اسم من أسمائه تعالى، وقد ورد في الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في كتاب الدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزّم في

ما يستحيل عليه، باب الكلام في ما يجوز في أفعاله وأحكامه، باب الكلام في جواز بعثة الرسل، باب الكلام في إثبات نبوة محمد ﷺ، باب الكلام في أن جميع ما أخبر به صدق، ومن ذلك عذاب القبر، والنشر والحضر، والحساب، والميزان، والصراط، والثواب والعقاب، والشفاعة، والخلود في الجنة أو النار وغير ذلك، فقيل: علم الكلام، وحذفت الصلة اختصاراً، واكتفي عنها بلام العهد.

وقيل: إن «الظاهرية» متى سُئلوا عن شيء من مسائل هذا العلم قالوا: هذا ما نهينا عن الكلام فيه. وتكرر ذلك منهم وشاع، فقيل «علم الكلام» لذلك، أعني المنهي عنه في زعمهم اكتفاءً بالموصوف عن الصفة، كقوله تعالى: ﴿فَالْوَالِّفَنَ حِثَتْ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٧١] أي البين.

وقيل: لأنّ الآدمي إنما شرف على سائر الحيوانات بما امتاز به من القوة الناطقة الفكرية، وكل من كانت هذه القوّة فيه أظهر كان في نوعه أشرف، ومعرفة هذا العلم لما كان من أغمض العلوم وأدقها، وبه يحصل الميّز بين الحق والباطل في العقد، والصدق والكذب في القول، كان تعلّمه من أعظم الأسباب المظيرة لهذه القوّة، فسمى «علم الكلام» إطلاقاً لاسم السبب على المسبّب.

ثم لا بدّ من التنبيه على حقيقته ومقصوده وفائده، فأمّا حقيقته: فهو العلمُ بثبوت الإلهية والرسالة، وما يتوقف معرفتها عليه من جواز العالم أو حدوثه، وإبطال ما ناقض ذلك. وأمّا مقصوده: فإن يعبد الله تعالى ويُدعى إليه على بصيرة.

وأمّا فائدته: فـ«الميّز» بين العلوم والاعتقادات، وبين البراهين والشبهات، وبين

= الدعاء، فإن الله صانعٌ ما شاء، لا مكِّن له ذلك. وقد ورد في الحديث الذي أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن حذيفة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله! إن الله صانع كل صانع وصنعته. كما يمكن أخذه من قوله تعالى: ﴿مُصْنَعُ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [آل عمران: ٨٨].

مجاري العقول ومواقفها؛ فإنَّ مبناه على البراهين العقلية والقواعد السمعية في ما لا يتوقف إثبات المعجزة عليه، ويتعين السمعُ في ما يرجع من ذلك إلى وقوع جائزٍ.

ثم معرفة الله تعالى أَوْلَى ما يجب على البالغ العاقل شرعاً؛ لأنَّه لا يتأتى الإتيانُ بشيءٍ من المأمورات امثلاً، ولا الانكفاء عن شيءٍ من المنهيَات انزجاراً، إِلَّا بَعْدَ معرفة الامر والنافي، وعلى هذا وردت الدعوة من الرسول ﷺ.

ومن قال: أَوْلَى الواجبات: النَّظر<sup>(١)</sup>، كما صار إليه جماعة من «المتكلمين»، أو أَوْلَى جزء منه كما صار إليه «القاضي»<sup>(٢)</sup>، أو القصد إلى النظر كما صار إليه «الأستاذ»<sup>(٣)</sup>

(١) المعترض في النظر - عند من جعله من علماء أهل السنة أَوْلَى الواجبات الشرعية - إنما هو النظر الإجمالي على طريق العامة المحصل لمعرفة وجود الله تعالى وصفاته إجمالاً، وذلك كما أجاب به الأعرابي الأصممي عن سؤاله: «بِمَا عَرَفْتَ رَبَّكَ؟» فقال: «البُّرْأَةُ تَدْلِي عَلَى الْبَعْرِ، وَأَثَارُ الْأَقْدَامِ عَلَى الْمَسِيرِ، فَسَمَاءُ ذَاتِ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضُ ذَاتِ فَجَاجٍ، وَبَحْرُ ذَوِ الْأَمْوَاجِ، أَلَا تَدْلِي عَلَى الْلَّطِيفِ الْخَبِيرِ؟!». أما النظر على طريق متكلمي أهل السنة كما توقف عليه في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى والذي يتضمن تحرير الأدلة وتدقيقها ودفع الشكوك والشبه عنها فلا شك أيضاً أنه فرض كفاية في حق المتأهلين له كما سيذكر المصنف بعد قليل، يكفي قيام بعضهم به. أمّا غيرهم من يخشى عليه من الخوض فيه الوقوع في الشبه والضلال فليس له الخوض فيه، وهذا حمل نهي الإمام الشافعي وغيره من السلف عن «شُتَّغال بعلم الكلام».

(٢) كلما أطلق ابن التلمساني لفظ «القاضي» فهو يقصد الباقياني، وهو: أبو بكر محمد بن الطيب قلاني البصري: حامل لواء أهل السنة، الذي يضرب به المثل بسعة علمه وشدة ذكائه، المتكلم المشهور المؤيد لاعتقاد الشيخ أبي الحسن الأشعري والناصر لطريقته. توفي ببغداد سنة (٤٠٣ هـ) رحمه الله إلى. انظر الأعلام (٦: ١٧٦).

(٣) مقصود المصنف بـ«الأستاذ»: الإسفرايني. وهو: الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الاسفرايني، الملقب بركن الدين، الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي المتبحر في العلوم. أخذ <sup>ـ</sup> الكلام والأصول عامة شيخ نيسابور، وأقر له بالعلم أهل العراق وخرسان. وتوفي بنيسابور <sup>ـ</sup> عاشوراء سنة (٤١٨ هـ) ثم نقل إلى إسفراين. انظر الأعلام (١: ٦١).

و«الإمام»<sup>(١)</sup>، فلا خلاف بينه وبين من قال: «أول واجب: المعرفة» في المعنى؛ لأنهم إنما أرادوا أن ذلك أول واجب امثلاً وأداءً، والمعرفة هي أول واجب خطاباً وطلباً، فإنّ هؤلاء إنما أوجبوا ذلك لأنّ طريق الحصول بالمعرفة، وهو من فعل المكلّف، وما لا يتوصل لأداء الواجب إلا به - وهو مقدور للمكلّف - فهو عندهم واجب، فلا خلاف إذاً في المعنى.

أما من زعم أنّ أول واجب هو الإقرار بالله ورسوله عن عَقْدِ مطابِقٍ وإن لم يكن على ما فهو مخالف؛ لتضمينه الاكتفاء بالتقليد في علم التوحيد، كما صار إليه «الخشوية» وبعض «المتكلمين».

وقال «القاضي»: التقليد في علم التوحيد محال؛ فإنه إما أن يؤمر بتقليد من شاء، أو بتقليد المُحِقّ، والأمر بـتقليد من شاء يلزم منه أنّ من قَلَّ الكفرة يكون ممثلاً، وهو خلاف الإجماع، وإن أمر بـتقليد المُحِقّ فإما أن يؤمر بـتقليد المُحِقّ عند الله تعالى وإن لم يعلم هو كونه مُحِقاً، أو بـشرط عِلْمِه بـكونه مُحِقاً، والأول من تكليف المحال، والثاني لا يعلم كونه مُحِقاً إلا بعد النظر في مستنداته، فإن كل ملتزم بمذهب وداعٍ إليه يزعم أنه المُحِقّ، والأقوال متكافئة بالنظر إليه، فلا يعلم كونه مُحِقاً إلا بعد النظر في دليله ومعرفة أدائه إلى العلم، ومتى عَرَفَ ذلك خرج عن كونه مقلّداً.

ولا نزاع بين «المتكلمين» أنّ معرفة إقامة البراهين ودفع الشكوك والشبهات من الطاعنين في هذا الدين من فروض الكفاية، وأنّ ما يجب على كل مكلّف معرفة عقود الإيمان بـدليل ما.

(١) إذا أطلق ابن التلمساني لفظ «الإمام» فهو محمد الجويني، وهو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو العالى، ركن الدين، تُشَفَّى بـنام الحرمين. (٤٢٩-٤٧٨هـ). من مصنفاته في أصول الدين: الشامل، والإرشاد، ولمع الأدلة، وانتصاراته... نظر الأعلام (٤: ١٦٠).

وأماماً الدليل على وجوب ذلك فبالشرع، فإنه لا يجب شيء من التكاليف عندنا إلا بالشرع؛ لامتناع إيجابه بالعقل، فإنه مبني على التحسين والتقبیح العقلي، وسيأتي بطلانه إن شاء الله تعالى.

ويوضح أن ذلك من الشرع قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسْتَحِيْبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوْا أَنَّمَا أُنزِلَ عِلْمٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَأَنَّ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [هود: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقد قال ﷺ: «إن الله أمر عباده المؤمنين بما أمر عباده المرسلين»<sup>(١)</sup>. وكل آية في القرآن ذاتية للتقليد وأمرة بالنظر والاعتبار دليل على ذلك، وإجماع الصحابة أيضاً دليل عليه؛ فإنها لم تزل تذمُّ التقليد، وهو قول شائع في ما بينهم من غير نكير، فكان إجماعاً.

وأماماً الاكتفاء من رسول الله ﷺ والصحابة بإجراء أحكام الإسلام ورفع القتال بالنطق بكلماتي الإيمان، وإجراء للأحكام على المظان، وكلامنا فيما بين الله تعالى وبين عبده وفيما ينجيه من الخلود في النار.




---

(١) أخرجه مسلم في الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

## الباب الأول

في المباحث المتعلقة بالعلم والنظر



## البَابُ الْأَوَّلُ

### فِي الْمَبَاحِثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعِلْمِ وَالنَّظَرِ

قوله: (البَابُ الْأَوَّلُ: فِي الْمَبَاحِثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعِلْمِ وَالنَّظَرِ . وَفِيهِ مَسَائِلٌ).

إنما قدم هذا الباب لأنّ وجود الله تعالى وصفاته ليس معلوماً بالحسن، ولا بالوجдан، ولا بضرورة العقل، ولا يمكن التوصل إلى معرفته بالخبر؛ فإنه إنما يفيد إذا ثبت كون المخبر صادقاً في إنبائه عن الله تعالى، ولا يثبت ذلك بالخبر؛ لما فيه من إثبات الشيء بنفسه، فيتعين أنه لا طريق إلى معرفة الله تعالى وصفاته التي يتوقف خلق المعجزة عليها وصدق الرسول - في مجرى العادة - إلا بالنظر والاستدلال. وقولنا «في مجرى العادة» احترازاً من جواز خلق الله لعبدٍ من عباده معرفته بالضرورة.

فمن ثم قدم العلماء في أوائل كتب هذا العلم البحث في النظر، وأقسامه، وشروطه الصحيح منه، وبيان أحكامه، وفي موضوع النظر - أعني الحدّ إن كان المطلوب تصوراً، أو الدليل إن كان المطلوب تصديقاً - وعن ثمرته وهو العلم أو الظن وتمييزهما عن أضدادهما. ولما كاز التكليف بالمعرفة مشرطاً بالعقل، بحثوا عن ماهية العقل المشروط في التكليف؛ فقدموه البحث في هذه الخمسة لأنها مبادئ النظر.

ثم منهم من قدم البحث في النظر لأنّ الآلة كـ«الإمام»، ومنهم من قدم البحث في العلم لأنّه المقصود، وهو اختيار «الثانية» في كتبه، وتبّعه «الفخر» على ذلك، والأمر في ذلك قريب.

ومن زعم انحصر العلوم في الحواس، أو في الحواس والنقل المتواتر من «السمينة»<sup>(١)</sup>، فهو من «السوفسطائية»<sup>(٢)</sup> الجاحدين للضرورة فلا يستحق المناظرة، فإن الإنسان يجده من نفسه علوماً خارجةً عن ذلك كعِلْمِه بِأَمْهِ وَلَذْتِه وصحته وسقمه، وأن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان. ثم هذا المذهب متناقض في نفسه؛ فإن عِلْمُه بالانحصر في هذه خارج عنها.

ومن سلم الضروريات وأنكر أداء النظر إلى العلم، فسيأتي الرد عليه إن شاء الله. ومن سلم من «أهل الظاهر» و«الخشوية» أداء النظر إلى العلم وزعم أن النظر العقلي حرام أو بدعة<sup>(٣)</sup>، وقال: لا مَدْرَكَ إِلَّا الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وزعم أن الصحابة لم يُنْقل

(١) قال العلامة شمس الدين الأصفهاني في «مطالع الأنوار»: «وهم قوم من عبدة الأصنام يقولون بالتناسخ» ص ٢٨.

(٢) سوفسطا: هو اسم مركب من اسمين تركيبيا تقييديا: الموصوف: وهو «سوف»، مع صفتة: وهو «اسطا»، ثم لما نسب إلى السفسطة لحقته ياء النسب فصار: سوفسطائي. وهو اسم للحكمة الموجة والعلم المزخرف؛ لأن «سوف» في لسان اليونان معناه: العلم والحكمة، و«اسطا» في لسانهم معناه المزخرف والغلط. (حاشية النجاري على شرح السعد على العقائد النسفية. مخ).

(٣) وربما استند الخشوية أيضاً في تحريمهم علم الكلام على بعض ما ورد من الأئمة من زجر المعتزلة عنه، واستدلل لهم باطل كما أشار إلى ذلك الشيخ إبراهيم اللقاني (ت ١٠٤١هـ) حيث قال: إن قلت: إذا كان هذا الفن واجباً، وقد ظهر أن موضع هذا العلم أشرف الموضوعات، ومعلومه أرجى المعلومات، وغايته أشرف الغايات فيكون أشرف العلوم، فكيف نقل عن السلف الصالح كمالك رأي حنيفة والشافعي وأحمد النهي عنه؟! قلت: هو محمول على نهي المتعصب في الدين، والقاصر عن تحصيل اليقين، والقادح إفساد عقائد المسلمين، والخائن فيها لا يفتقر إليه من غواص المتكلمين وإلا فلا يتصور من شريف تلك الحضرات وقوع النهي عما هو أصل الواجبات وأساس المسواعات (هدایة المرید بجوهرة التوحيد. مخ).

«لا يخفى أن إنكار السلف للكلام لا ينبغي حمله على إنكار كلام الأشاعرة والماتريدية، بل هو حمول على إنكار كلام الفلسفه وأهل الاعتزال وكلام أهل الجدال بالباطل؛ إذ الكلام الشائع في زمار =

عنهم الخوض في هذا العلم، ولا سمع منهم الكلام في الجوهر والعرض، وما لم تخوض فيه الصحابة فهو بدعة، والبدعة يجب اجتنابها، وأكدوا ذلك بأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ خرج على بعض الصحابة فسمعهم يخوضون في القدر؛ فغضب حتى احمرت وجنتاه وقال: «إنا هلك منْ كان قبلكم بالخوض في هذا، عزتم عليكم ألا تخوضوا فيه»<sup>(١)</sup>، وبقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عليكم بدين العجائز»<sup>(٢)</sup>؛ فوجه الرد عليهم مطالبتهم بإثبات أن الكتاب والسنة حجّة. ولا يمكن إثبات النقل بالنقل، فيضطرون إلى إثباته بالعقل.

ومن زعم أن الصحابة لم يكونوا عارفين بالله ورسوله فقد أعظم الفرية. وكما لم يسمع منهم إطلاق الجوهر والعرض، لم يسمع منهم أيضاً إطلاق المنقطع والموقف والتجريح والإلغاء وغير ذلك مما اصطلاح عليه المتأخرون من المحدثين والفقهاء.

وأما نهيه عَلَيْهِ السَّلَامُ عن الخوض في مسألة القدر فلأنها من مواقف العقول، فلا يمنع ذلك من البحث فيما للعقل فيه مجال واعتبار. وقوله: «عليكم بدين العجائز» - إن صح - أمرٌ بمخالفة الإثبات والتسليم والإقرار بالعجز والضعف، وهو من أعظم المطالب.

ومن أوقف العلم بمعرفة الله تعالى على الإمام المعصوم فقد أحال في ما قال. وهو مطالب أوّلاً بإثبات ذلك. والاعتماد منهم في إثباته على أنه لطف، واللطف واجب على الله تعالى لا يصح؛ فإنه مبني على قاعدة التحسين، وهي باطلة.

= الأئمة المجتهدين - أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد - هو كلام أهل الاعتزال والإرجاء وأمثالهما، وأما كلام أهل السنة والجماعة فقد حدث بعد انفراطهم بزمان كثير. (انظر مفتاح السعادة، لطاش

كيري (٢: ١٤٣)

(١) أخرجه الترمذى في ... "ع، باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدر. عن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن ... "ع في القدر فغضب حتى احمر وجهه، حتى كأنما فتنى في وجنته الرمان، فقال: «أبهذا أمرتم أم بـ... سلت إليكم؟ إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر، عزتم عليكم ألا تتنازعوا فيـ...

(٢) أورده ابن الجوزى في الموضوعات (١: ١٧٢)

ثم لو سُلِّمَ وجودُه، فإنما يفيدُ لو عُرِفت عينُه حتى تُمْكِن مراجعته. ثم لو عُرِفت عينُه فكيف تُمْكِن مراجعته مع اتساع الخطأ إلَّا بواسطة نوَابِه ودعاته؟! وهم لا يشترطون العصمة لهم. ولو سُلِّمَ إمكانُ مراجعته فكيف يوثق بقوله مع أنه يجوز له إظهار الكذب والكفر عندهم تقية، فما يؤمِننا أنَّ ما سمعناه إنما قاله تقية؟!.

وأمّا مَنْ زعم أن طريق المعرفة الرياضة والمجاهدة وتصفية الباطن فيقال له: الرياضة عبارة عن ملازمَة العُزلة والخلوة والتقوى وتناول الحلال والجوع والتقلل ومداومة التعبد والذكر، وكيف يمكن التعبد لمن لا يعرف معهوده، والذكر لمن لا يعرف مذكوره، والتقوى لمن لا يعرف أمره ونهايه، وطلب مباح لمن لا يعرف المبيح؟!<sup>(١)</sup>.

نعم، لا ننكر أنَّ الاشتغال بذلك - بعد معرفة الله تعالى وأحكام ما يتقرب به إليه - سببُ لرسوخ المعرفة، والزيادة في المعرفة، وتعرض لكثير من الموهوب، والترقي من مقام الإيمان إلى مقام الإحسان؛ وإلَّا فـ«البراهمة»<sup>(٢)</sup> وـ«النصاري» قد ارتأضوا على قواعد فاسدة، فلم يزد هم ذلك إلَّا ضلالاً.

ومن قال من «الهنود»: إن طريق المعرفة الإلهام، وعنوا به أنَّ النفس إذا تحرّدت للشيء وأزالت الشواغل البدنية أدركته، فإنها في أصل خلقتها مستعدة لقبول المعرف. فالرددُ عليهم أنَّ مجرد إزالة الشواغل البدنية لا يحصل المطلوب الخاص إلَّا مع حضور علوم إما ضرورية أو غير ضرورية يترتب عليها المطلوب، وهو النظر، والتجريُّد لازِمه.

(١) أي فقد لزم الدور من حيث إن العبادة موقوفة على معرفة الإله، ومعرفة الإله موقوفة على هذه العبادة.

(٢) قال الشيخ الدسوقي في حاشية شرح السنوسية الكبرى: «البراهمة»: هم جماعة من الهند يتسبون لرجل يقال له «برهم» كان في الأصل مجوسياً، ثم انتقل للقول بهذه الطريقة وهي امتناع بعضة الرسل عقلاً وإحالتها، ويكتذبون جميع الرسل. وشبهتهم أن العقل يكفي عن البُعثة لأنَّ ما حسنه العقل فحسن وما قبحه العقل فقبيح، وما لا يحكم فيه بحسن ولا بقبح يفعل عند الحاجة إليه، وحيثئذ فإرسال الرسل عبث وهو على الله محال. وسيأتي إيراد ابن التلمساني لشبهتهم والرد عليها.

قوله: (الْمَسَأَةُ الْأُولَى:

العِلْمُ إِمَّا تَصَوُّرٌ أَوْ تَصْدِيقٌ. فَالْتَّصَوُرُ: هُوَ إِدْرَاكُ الْمَاهِيَّةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَحْكُمَ عَلَيْهَا بِنَفْيِ أَوْ إِثْبَاتٍ. كَقَوْلِكَ: الْإِنْسَانُ، فَإِنَّكَ تَفْهَمُ أَوْلًا مَعْنَاهُ، ثُمَّ تَحْكُمُ عَلَيْهِ إِمَّا بِالثُّبُوتِ أَوِ الْأَنْتِقاءِ، فَذَلِكَ الْفَهْمُ السَّابِقُ هُوَ التَّصَوُرُ. وَالتَّصْدِيقُ: هُوَ أَنْ تَحْكُمَ عَلَيْهِ بِالنَّفْيِ أَوِ الإِثْبَاتِ).

قدم تقسيم العلم وتنويعه على البحث في إفاده تصوّره وتمييزه عن أضداده من الاعتقادات، وعلى البحث في أنّ تصوّره بدائيّ أو هو ما يُقتضي بالحدّ، والترتيب يقتضي عكسه؛ فإن تقسيمه لما ذكر فرع عن ذلك.

وقوله: «إن التصور إدراك الماهية» يوهم اختصاص التصور بالأمور الثابتة، وكذا قوله: هو الشعور بالحقيقة. وأسد العبارات قوله: إنه إدراك المسمى؛ فإن المسمى قد يكون ثبوتاً وله حقيقة وماهية، وقد يكون عدماً ممكناً أو مستحيلاً ويتصوّر ويُحكم عليه بامتناع الوجود أو بصحّة الوجود.

وقوله: «من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات»، أورد عليه أنّ تقييده بسلب أن يحكم بنفي أو إثبات حكم عليه، فيكون متناقضاً.

وأجيب بأنّ المراد بذلك سلب الحكم، لا الحكم بالسلب. والمراد إدراك الماهية فقط، والزيادة للتفسير لا للتمييم، والعبارة تضيق. أو يقال: إن ذكره ذلك فيه للتقييد لا للإسناد، فيجري مجرى الوصف لا الإخبار.

والقسمة حقيقة أعني أنها تكون مانعة الجمّع والخلوّ إن أخذ فيه سلب الحكم، وغير حقيقة وتكون مانعة الخلوّ دون الجمع إن فسر بمحض إدراك الماهية، وهو الأقرب. ثم بين أن التصديق أن يُحكم على شيء بنفي أو إثبات، ولا ينحصر التصديق في

هذا، بل منه أيضاً أن يُحْكَم على شيء بإثبات شيء له أو بـنفي عنه.

وتسمية الحكم بـنفي أو إثبات تصديقاً تسمية له بأشرف النسبتين العارضتين له؛ فإنه كما يعرض له التصديق يعرض له التكذيب.

وبعضهم يعبر عن التصور بالمعرفة وعن التصديق بالعلم لأنك تقول: «عرفت زيداً» فلا يستدعي إلا متعلقاً واحداً، وتقول: «علمت زيداً فاضلاً» فيستدعي أمرين يناسب أحدهما إلى الآخر، فناسب أن يسمى الأول معرفة والثاني علمًا، ولا مشاحة في العبارات بعد فهم المعاني.

قوله: (وَهُنَا تَقْسِيمَانِ: الْأَوَّلُ: أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ التَّصَوُّرِ وَالتَّصْدِيقِ قَدْ يَكُونُ بَدِيهِيًّا وَقَدْ يَكُونُ كَسْبِيًّا. فَالْتَّصَوُّرَاتُ الْبَدِيهِيَّةُ مِثْلَ تَصَوُّرَنَا لِعَنِ الْحَرَارةِ وَالْبُرُودَةِ. وَالْتَّصَوُّرَاتُ الْكَسْبِيَّةُ مِثْلَ تَصَوُّرَنَا لِعَنِ الْمَلَكِ وَالْجِنِّ. وَالْتَّصْدِيقَاتُ الْبَدِيهِيَّةُ كَقُولَنَا: النَّفِيُّ وَالْإِثْبَاتُ لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ. وَالْتَّصْدِيقَاتُ الْكَسْبِيَّةُ كَقُولَنَا: الْإِلَهُ قَدِيمٌ، وَالْعَالَمُ حُدُثٌ).

زعم «جَهَنْ»<sup>(١)</sup> و«النَّظَام»<sup>(٢)</sup> من «المعتزلة» أن العلوم كلها كسبية. ولا خفاء بطلانه؛ فإنه لو افتقر كل علم إلى كاسب يتقدم عليه لزم الدور أو التسلسل على ما سنذكره.

وزعم «صالح قبة» منهم أن العلوم كلها ضرورية. ولا خفاء في بطلانه؛ فإننا نجد أفسنا طالبة لفهم معاني الملك والجِنْ ولفهم حدوث العالم.

(١) هو جهم بن صفوان السمرقندى أبو محرز الراسبي بالولاء تلميذ الجعد بن درهم . له مقالات فاسدة في أصول الدين منها أن الله تعالى لا يعلم الشيء إلا حال حدوثه. قتل سنة ١٢٨ هـ. راجع الملل والنحل ٨٦:١.

(٢) هو إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري، أبو إسحاق المعروف بالنظام التكلم المشهور، من كبار المعتزلة، توفي ما بين ٢٢٠ و٢٣١ هـ. تبحر في علوم الفلسفة واطلع على أكثر ما كتبه رجالها من طبيعين وإلهيين، وانفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت النظامية. انظر: الأعلام (٤٣: ١).

وقال قوم الهندسة والصناعات ونحوهما: علوم ضرورية تحصل عقيب النظر.

وقال «الإمام» في «البرهان»<sup>(١)</sup>: العلوم كلها ضرورية. وعنى بذلك أنها غير مدلولة ولا مكسوبة بالقدرة الحادثة، مع تسليمه أنّ منها ما يتوقف على النظر. وقال: لا معنى للنظر سوى التردد في أنحاء الضروريات وأساليبها.

فيقال له: أتزعّم أن النّظر الذي يترتب عليه العلمُ الخاص يحصل بأي نظر اتفق، أو لابد لكل معلوم خاص يُطلَب بالنظر من استحضار معلومات خاصة على هيئة مخصوصة إذا استحضرت حصل العلم بالمطلوب؟ فإن اختيار الأول فلا يخفى بطلاً، فإنّ من استحضر مقدمات هندسية أو عدديّة لا يفيده<sup>(٢)</sup> العلم بوجود الصانع وقدمه، وإن زعم أن لكل مطلوب معلوماتٍ تستلزمـه إذا أحضرت حصل العلم به<sup>(٣)</sup> عندها، فلا يعني بالدليل سوى ذلك المعلوم الذي يمكن أن يتوصل ب الصحيح النظر فيه إلى العلم؛ فقد سلم أن منها مدلولة.

وأما قوله: «إنها غير مقدورة للعبد ولا مكسوبة»، فبناء على أنّ العبد لو أراد دفعه عن نفسه عند تمام نظره لم يجد إليه سبيلاً.

واختياره في آخر أمره<sup>(٤)</sup> في قدرة العبد موافق لبعض «المعتزلة» من بعض الوجوه، فإنه يوافقهم في أنها من الأعراض الباقية، وأنها تتقدم على الفعل، وأنها تتعلق بالضدين، إلا أن «المعتزلة» تزعم أن النظر مقدور للعبد، والعلم المترتب عليه متولد عن النظر، و«الإمام» لا يقول بالتولد، بل يزعم أن النظر مقدور للعبد، والعلم الحاصل عقيبه من

(١) البرهان في أصول الفقه، (١: ١٠٣، ١٠٤).

(٢) أي: ذلك الاستحضار.

(٣) بالمطلوب.

(٤) في (خ): عمره.

محض فعل الله تعالى، لا تتعلق به قدرة العبد لا مباشرة ولا تولداً، وهو كخلق الله تعالى الشّيْع عقّيب الأكل والرّي عقّيب الشرب. وهذا المذهب يُعزى إلى «الكرامية»، والأوامر الواردة بالعلم مُؤوّلة عنده على طلب أسبابها التي يحصل عندها.

وجمهور «الأشعرية» يقولون: إن النظر والعلم المترتب عليه مكسوبان للعبد وتعلق بهما القدرة الحادثة، وتعلق المدح بالعلم يدل على أنه مكسوب، قال الله تعالى: ﴿يَرَفِعَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١] والقدرة عندهم عَرَضٌ لا يبقى زمنياً، وتعلق بالفعل حال وجوده، وليس القدرة على الشيء قدرة على ضده عند الأكثرين. وكونه لا خير له في تركه لا يمنع كونه مكسوباً له عندهم فإن العبد يقدر على الحركة إلى أمامه وخلفه، ولا يقدر على التعلق<sup>(١)</sup> في الهواء، ومن يجري في منحدر فحرّكاته كسب له، ولو أراد الوقوف لم يقدر إلّا بعد خطوات لا يستطيع تركها، وهي من كسبه عندهم.

وزعم «الفخر» في «المحصّل» أن التصورات كلها ضرورية. قال: ولا نريد آننا نعلم كل متصرّر بالضرورة، فإن الواقع خلافه، وإنما نريد أن كل ما علمناه من التصورات فهو حاصل لنا بالضرورة، إما بالحس أو بالوجдан أو بمحض العقل، ولا يمتنع أن يختص شخص بتصور حقيقة، لكن بخلق الله تعالى له علماً ضروريّاً بها. واحتج على ذلك بوجهين:

- الأول: أن كل ما يطلب تصوّره لا يخلو إما أن يكون مشعوراً به أو لا، فإن كان مشعوراً به استحال طلبه؛ لأنّه تحصيل الحاصل وهو محال، وإن لم يكن مشعوراً به استحال طلبه لتعذر توجيه القصد إليه.

لا يقال: إنه مشعور به من وجه دون وجه؛ لأنّا نقول: الوجه المشعور به غير الوجه

(١) في (خ): العلو.

الذي هو غير مشعور به، وطلب الأول محال لامتناع تحصيل الحاصل، والثاني طلب ما لا شعور للنفس به، وهو محال.

وأجيب عن ذلك بأنه مشعور به مع غيره، والبحث عن تمييزه. وبأننا لا نعني بالحاد إلا طلب العلم بتفصيل ما أشعر به الاسم من حيث الجملة. وبأننا نجد أنفسنا بالضرورة طالبة للعلم بتفصيل ما ترکب منه معجون شاهده<sup>(١)</sup>.

وبأن قوله: «كل مشعور به يستحيل طلبه، وكل ما ليس مشعوراً به يستحيل طلبه» قد جمعها في دليله<sup>(٢)</sup>، وإنما كاذبة، فإنه متى صدقت إحداها لزم صدق عكس نقيضها<sup>(٣)</sup> وصدق عكسها المستوي<sup>(٤)</sup> إن كان لها عكس، وجاءت مناقضة للقضية الأخرى.

(١) ومن الأوجية المعتمدة أيضاً قول «الإيجي» في «المواقف»: إننا لا نسلم أن الوجه المجهول مجهول من جميع الوجوه، فإن المجهول كذلك ما لم تتصور ذاته بكتنه ولا شيء مما يصدق عليه، وهذا الوجه المجهول ليس كذلك، بل قد يتصور شيء يصدق عليه وهو الوجه المعلوم، فإن الوجه المجهول فرضاً هو الذات والحقيقة التي يطلب تصورها بكتنهما، والوجه المعلوم بعض الاعتبارات الثابتة له الصادقة عليه، وذلك كما يعلم أن الروح مثلاً شيء به الحياة والحس والحركة، وبأن لها حقيقة مخصوصة، وأن هذه الأمور المذكورة صفاتها، ثم تطلب تلك الحقيقة المخصوصة بعينها لتتصور بكتنهما أو بوجه أتم مما ذكر وإن لم يبلغ الكنه. (المواقف بشرح الشري夫 الجرجاني، ١٠٣: ١).

(٢) ونظم دليل الفخر كما يلي: التصور إما مشعور به أو غير مشعور به، وكل مشعور به يستحيل طلبه، وكل غير مشعور به يستحيل طلبه. يتجزأ التصور يستحيل طلبه.

(٣) يقصد عكس النقيض المواقف: وهو تحويل القضية إلى أخرى موضوعها نقيض محمول الأولى، ومحموها نقيض موضوع الأولى، مع بقاء الصدق والكيف. ويقال أيضاً: هو أن يستنبط من قضية معلومة محكم بصدقها قضية أخرى صادقة موضوعها نقيض محمول القضية الأصلية، ومحموها نقيض موضوع القضية الصلبة.

(٤) العكس المستوي: هو تحويل القضية إلى قضية أخرى يكون موضوعها محمول القضية الأصلية ومحموها موضوع القضية الأصلية، مع بقاء الصدق والكيف.

مثال ذلك أني إذا قلت: كل مشعور به يستحيل طلبه، كان عكس نقيضها: كل ما لا يستحيل طلبه ليس مشعوراً به، وعكس هذه المستوى: بعض ما ليس مشعوراً به لا يستحيل طلبه، وهو نقيض الثانية، وهي: كل ما ليس مشعوراً به يستحيل طلبه.

وإذا قلت: كل ما ليس مشعوراً به يستحيل طلبه، كان عكس نقيضها: كل ما لا يستحيل طلبه مشعور به، وعكس هذه المستوى: بعض المشعور به لا يستحيل طلبه، وهو نقيض قولك: كل مشعور به يستحيل طلبه، وهي المقدمة الأولى.

- الوجه الثاني في بيان أن التصورات كلها ضرورية، لأن تعريف الماهية إما بنفسها، أو بالداخل فيها، أو بالخارج عنها، أو بما يتركب من الداخل والخارج، والكل باطل، فتعريف الماهية باطل.

أمّا الأول فلأن المعرف لابد أن يكون معلوماً قبل المعرف، فلو عرفنا الشيء بنفسه لزم أن يكون معلوماً قبل كونه معلوماً، وهو باطل.

وأمّا الثاني وهو تعريفها بالداخل، فإمّا أن يكون مجموع الداخل أو بعضاً منه، والتعريف بالمجموع محال لأن المجموع عين تلك الماهية، فتعريفها بالمجموع يكون تعريفاً للشيء بنفسه. وإن كان المعرف بعض أجزاء الماهية فمحال أيضاً لأن ذلك الجزء لو كان معرفاً للماهية لكان معرفاً لجميع أجزاء الماهية، فيكون معرفاً لنفسه ولبقية الأجزاء، وتعريفه لنفسه محال، وتعريفه لبقية الأجزاء يكون تعريفاً بالخارج عنها، وهو غير هذا القسم الذي نحن فيه.

وأمّا القسم الثالث وهو التعريف بالخارج فمحال أيضاً لأن ذلك الخارج لا يعرف إلا إذا عُرف اختصاصه بذلك المعرف لأن الماهيات المختلفة لا يمكن اشتراكها في لازم واحد كاشتراك الإنسان والطائر في الحيوانية، لكن معنى اختصاصه به ثبوته له وسلبه عن

ما عداه، وثبوته له متوقفٌ على معرفته فيدور، ومعرفة نفيه عن ما عداه توقف على تصور ما لا نهاية له على التفصيل، وهو محال في حقنا.

وأمّا الرابع وهو التعريف بالمركب من الداخل والخارج فمحال أيضًا لما فيه من اجتماع الحالات المذكورة في كل قسم منها.

واعترض عليه من أوجه:

- الأول: منع حصر القسمة أولاً، فإنّ من الأقسام التعريفُ بها يتربّب من النفس والداخل، أو التعريف بها يتربّب من النفس والخارج، أو بالمجموع.

لا يقال: هذه الأقسام لم يقلُّ بها أحدٌ فاستغني عن ذكرها. أمّا التعريف بالداخل فهو التعريف بالحد الحقيقى إن ذُكر فيه جميعُ الذاتيات، أو الناقص إن اقتُصر فيه على الأخص، وأمّا التعريف بالخارج المساوى للأعراف فهو الرسم الناقص، وأمّا التعريف بالداخل الأعم والخارج الأخص فهو الرسم التام عند من يدعى التوصل إلى التصور بالحدود، فاحتياج إلى ذكرها.

لأنّا نقول: لو كان الأمر كذلك لكان يجب ألا يذكر تعريف الماهية بنفسها؛ فإنه لم يقلُّ به أحدٌ أيضًا.

وأجيب عن هذا: بأننا لا نسلّم أنّ تعريف الماهية بنفسها لم يقلُّ به أحد، فإن «المتكلمين» يذهبون إلى أنه لا معنى للحد إلا تبديل لفظ بلفظ أشهر منه، قالوا: والحد هو المحدود، وما ذكروه تعريف للشيء بنفسه من وجهه. وبأنه لا معنى للتعريف بالداخل إلا التعريف بتفصيل ما أجمله اللفظ، وهذا تعريف للشيء بنفسه من وجهه، وهو جواب عن اختيار القسم الثاني وهو التعريف بالداخل.

وقوله: «إن في التعريف بعض الداخل تعريف الشيء بنفسه من وجيه من حيث إنه معروف للجملة، وهو منها»، قلنا: ما المانع من أن تكون معرفة ذلك الجزء بالضرورة، ثم بعد معرفة ذلك الجزء يكون معروفاً لبقية الأجزاء؟!

وقوله: «إن تعريفه للأجزاء يكون من تعريف الخارج عنها»، مُسلم. قوله: «وهو غير هذا القسم الذي نحن فيه»، قلنا: هو بالنسبة إلى بقية الأجزاء غيرها، وبالنسبة إلى معرفة الماهية بواسطة تعريف ذلك الجزء لتلك الأجزاء تعريف للماهية بالداخل فيها.

وباختيار القسم الثالث، وهو التعريف بالخارج، قوله: «إنه موقوف على معرفة اختصاص ذلك المعرف به فيدور»، قلنا: ما المانع أن يتوقف تعريفه له على اختصاصه به، لا على معرفة اختصاصه به، فلا دَور. وكثير من الأسباب لا تُعرف سببَيْه لِمَا أفاده إلا بعد إفادته، كمعرفة العدد الذي يفيد العلم في الخبر المتواتر، وقدر الماء المروي.

وقوله: «ومعرفة سلبه عما عداه يتوقف على تصور ما لا يتناهى على التفصيل»، قلنا: ما المانع أن يتوقف ذلك على معرفة ما لا يتناهى على الجملة، لا من حيث التفصيل؟! ولا مانع من ذلك؛ كما أنا إذا شاهدنا جسماً مختصاً بحِيز علمنا على الجملة نفيه عن جميع الأحياز التي لا نهاية لها، فإذا كان ذلك الخارج بحالٍ متى فهم انتقل الذهنُ من فهمه إلى فهمه، ويكون أشهر عند السائل، حُسن التعريف به.

وباختيار القسم الرابع، قوله: «إنه يلزم منه المحالات اللازمة من كل قسم»، قلنا: قد بيّنا جواز التعريف بكل ذلك. ثم لو سُلم عدم إفادته لذلك على انفراده، فلا مانع من إفادته لذلك مع غيره، كالمقدمة الواحدة لا تستقل بإفاده العلم بالنتيجة، وتفيد ذلك مع غيرها.

قوله: (**التَّقْسِيمُ الثَّانِي: التَّصْدِيقُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعَ الْجَزْمِ، أَوْ لَا مَعَ الْجَزْمِ. أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَهُوَ عَلَى أَقْسَامٍ أَحدها: التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ الَّذِي لَا يَكُونُ مُطَابِقاً: وَهُوَ الْجَهْلُ.**)

يعني الجهل المركب، فإن الجهل جهلان: بسيط: وهو سلبُ العلم. وجهل مركب: وهو سلبُ العلم، مع اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه.

قوله: (**وَالثَّانِي: التَّصْدِيقُ الْمُطَابِقُ لِمَحْضِ التَّقْلِيدِ: وَهُوَ كَاعْتِقَادِ الْمُقْلَدِ.**)

وهذا يوهم أنّ اعتقاد المقلّد لا يكون إلا مطابقاً، وهو ينقسم إلى مطابق وغير مطابق.

قوله: (الثالث: التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ الْمُسْتَفَادُ مِنْ إِدْرَاكٍ إِحْدَى الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، كَعِلْمِنَا بِإِحْرَاقِ النَّارِ وَإِشْرَاقِ الشَّمْسِ. الرابع: التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ الْمُسْتَفَادُ مِنْ بَدِيهَةِ الْعَقْلِ، كَقَوْلِنَا: النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفَعُانِ).

يعني أنه يكفي في الحكم به تصور طرف القضية.

قوله: (الخامس: التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ الْمُسْتَفَادُ مِنَ الدَّلِيلِ).

يعني أنه لا يكفي في التصديق به تصور طرف القضية، بل لابد من وسطٍ.

قوله: (أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ التَّصْدِيقُ الْعَارِيٌ عَنِ الْجَزْمِ، فَالرَّاجِحُ هُوَ الظُّنُونُ، وَالْمُسَاوِيٌ هُوَ الشَّكُّ، وَالْمَرْجُوحُ هُوَ الْوَهْمُ).

اعلم أنّ المقصود من ذكر هذا التقسيم تميّز العلم عن أضداده الخاصة، فإنّ للعلم أضداد تخصه، وأضداد لا تخصه، بل تضاده وتضاد غيره، فالخاصة: كل ما يستدعي وجوده خطوراً متعلق العلم بالبال، كالمجهل به والشك فيه، وغير الخاص كالموت والنوم والغفلة، فإنها كما تضاد العلم تضاد الإرادة والسمع والبصر وغير ذلك.

وقد سلك في ذلك ما أشار إليه «الإمام» في «البرهان»<sup>(١)</sup> وساعدته عليه «الغزالى»<sup>(٢)</sup>، وهو أنّ ما عَسَرَ حُدُّهُ فِي حَوْلَ دَرْكُه بِمَسْلِكِ التَّقْسِيمِ، وَزَعَمَ أَنَّ تَصْوُرَ الْعِلْمِ مَا يَعْسُرُ دَرْكُه بِالْحَدَّ، وَبَيَّنَاهُ بِالتَّقْسِيمِ.

(١) راجع البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني، (١: ١٠٠).

(٢) هو الإمام: محمد بن محمد بن أحمد، حجة الإسلام، أبو حامد الغزالى الطوسي الشافعى، الإمام العالمة الزاهد العابد، الحامل للفقه الشافعى والأصلين على كاھله. ولد بطورس سنة ٤٥٠ هـ ثم قدم نيسابور واختلف إلى دروس إمام الحرمين حتى تخرج وصار من الأعيان المشار إليهم في زمان أستاذه، وكان يصفه فيقول: الغزالى بحر مغرق. ولم يزل ملازماً له إلى أن توفي، فخرج من نيسابور وجال البلاد واشتهر وطار صيته. توفي بطورس يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة ٥٠٥ هـ. ومصنفاته أشهر من أن تذكر.

وهذا فيه إشكال، فإنه لا معنى للتقسيم إلا ذكر مشتركٍ بين شيئين أو أشياء، وإن فراد كل قسم بأمر يختص به مُتنَفِ عن القسم الآخر، فيتميز حينئذ. فنقول: إذا كان من شرط المميّز اختصاصه بما ميّز بحيث يثبت له ولا يثبت لسواه، فذلك الخاص المذكور بعد ذكر المشترك لا يخلو إما أن يكون داخلاً في نفس ما ميّز به، أو خارجاً عنه: فإن كان داخلاً فيه فمجموع ذلك القدر المشترك مع ذلك المميّز هو الجنس والفصل، وهو عين الحدّ الحقيقي. وإن كان الخاص خارجاً فمجموع ذلك المشترك مع هذا الأخص هو الرّسم التامُ.

فإن كان المطلوب - والحالة هذه - مما يمكن دركه بالتقسيم فيمكن دركه بالحدّ، وإن امتنع دركه بالحدّ فلزم امتناع دركه بالتقسيم. ولهذا جرت عادة المقسمين أن يقولوا بعد القسمة: إذا فهمت هذا فهمت حدّ كل واحد من هذه الأقسام.

عدنا إلى البحث في هذه القسمة الخاصة فنقول: هذه القسمة متناقضة في نفسها، فإنه جعل مورد التقسيم - وهو القدر المشترك - التصديق، فقال: «التصديق إما مع الجزم أو لا»، وقد تقدم منه أن التصديق أحد نوعي العلم، ثم قسمه إلى علم، وجهل، وظن، وعُقد مُقلّد، ووْهْم، فجعل ضدّ الشيء جزءاً منه.

ثم ما ذكره من أقسام القضايا العلمية لا يشمل جميع القضايا العلمية، لا من حيث الإجمال ولا من حيث التفصيل، فإنه لم يذكر هنا الوجdanيات كعلم الإنسان بألمه وفرجه، ولا التواتريات، ولا الحدسيات، ولا التجربيات، فإن منها ما يفيد العلم.

وعدها من أقسامه في غير هذا الكتاب<sup>(١)</sup>، وجمعها بأنها ترجع إلى حكم الذهن الجازم المطابق عن مُوْجِبٍ، وقسم الموجب إلى الحسّ والعقل وما يتراكب منها.

(١) راجع المحسول من علم الأصول للفخر الرازي، (١١: ١١ - ١٣).

والحصر في الأسباب استقرائيٌّ، والعقل لا يقضي باستحالة خلق مدرَك خارج عنها.

وتقييده العلم بأنه عن مُوجِبٍ يخرج منه علم الباري تعالى. وتمييزه عَقْدَ المقلَد في «المحصول» بأنه لا لوجب مناقض لقوله في حدّ الفقه: إنه العلم بالأحكام الشرعية المستدل على أعيانها<sup>(١)</sup>، وإنه احتراز من علم المقلد بأن هذا حُكم الله تعالى؛ فإن له موجباً جملياً، ونفي الموجِب مطلقاً ينافي إثبات مُوجِبٍ خاص.




---

(١) انظر المحصل للفخر الرازي، (٦:٧).

## قوله: (المَسَأَةُ الثَّانِيَةُ:

لَا بُدَّ مِنَ الاعْتِرَافِ بِوُجُودِ تَصْوِرَاتٍ بَدِيهِيَّةٍ وَتَصْدِيقَاتٍ بَدِيهِيَّةٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ بِأَسْرِهَا كَسْبِيَّةً لَفَتَّقَ اكْتِسَابُهَا إِلَى تَقْدُمِ تَصْوِرَاتٍ وَتَصْدِيقَاتٍ أُخْرَى عَلَيْهَا، وَلَزِمَ إِمَّا التَّسْلِسُلُ أَوِ الدَّوْرُ.

يعني إِمَّا أَنْ يفتقر إِلَى كواسب متناهية، مع توقف بعضها عَلَى بَعْضٍ، فَيُلزِمُ الدور، أَوْ يفتقر كُلُّ مكسوب إِلَى كاسب آخر فَيُلزِمُ التسلسل.

قوله: (وَهُمَا بَاطِلَانِ).

يعني الدور<sup>(١)</sup> والتسلسل<sup>(٢)</sup> لما سيأتي.

(١) الدَّوْرِ: عِبَارَةٌ عَنْ تَوْقُّفِ الشَّيْءِ عَلَى مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ، إِمَّا بِمَرْتَبَتَيْنِ أَوْ بِمَرَاتِبٍ. وَبِيَانِ استحالة الدور أَنَّ الْبَدِيهَةَ شاهدةً بِتَقْدُمِ وَجُودِ الْمُؤْثِرِ عَلَى وَجُودِ أَثْرِهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ مَا لَمْ يَكُنْ موجوداً لَمْ يَوْجَدْ غَيْرُهُ عَنْهُ، فَلَوْ أَثْرَ الشَّيْءُ فِي مُؤْثِرِهِ لَكَانَ ذَلِكَ الْأَثْرُ مُتَقْدِمًا عَلَى المُتَقْدِمِ عَلَى نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُؤْثِرُ مُتَأْخِرًا عَنِ التَّأْخِيرِ عَنْ نَفْسِهِ، فَيَتَقْدِمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُؤْثِرِ وَالْأَثْرِ عَلَى نَفْسِهِ بِمَرْتَبَتَيْنِ، وَيَتَأْخِرُ عَنْهَا بِمَرْتَبَتَيْنِ، وَالْبَدِيهَةُ شاهدةً باستحالته.

مثاله لو فُرِضَ أَنَّ النَّارَ مُؤْثِرَةً فِي وَجُودِ الإِحْرَاقِ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ تَقْدِيمُهَا بِالْوُجُودِ عَلَى وَجُودِ الإِحْرَاقِ؛ لِأَنَّهُ مَا لَمْ تَكُنِ النَّارُ موجودةً لَمْ يَوْجَدْ الإِحْرَاقُ عَنْهَا، فَلَوْ فُرِضَ أَنَّ الإِحْرَاقَ مُؤْثِرٌ فِي وَجُودِ النَّارِ لَكَانَ الإِحْرَاقُ مُتَقْدِمًا عَلَى النَّارِ لِأَنَّ الإِحْرَاقَ أَيْضًا إِذَا لَمْ يَكُنْ موجودًا لَمْ تَوْجَدِ النَّارُ عَنْهُ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَيْهِ لِلآخرِ، وَمَعْلُولُ لَهُ، فَيَتَقْدِمُ الإِحْرَاقُ عَلَى النَّارِ بِاعتبارِ الْعِلْيَةِ، وَيَتَأْخِرُ عَنْهَا بِاعتبارِ الْمَعْلُولِيَّةِ، فَتَكُونُ النَّارُ عَلَى ذَلِكَ الْفَرْضِ مُتَقْدِمَةً بِالْوُجُودِ عَلَى وَجُودِ الإِحْرَاقِ الْمُتَقْدِمِ عَلَيْهَا، وَالْإِحْرَاقُ مُتَقْدِمٌ بِالْوُجُودِ عَلَى وَجُودِ النَّارِ الْمُتَقْدِمةِ عَلَيْهِ، فَيَتَقْدِمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ بِمَرْتَبَتَيْنِ، وَالنَّارُ مُتَأْخِرَةً عَنِ وَجُودِ الإِحْرَاقِ الْمُتَأْخِرِ عَنْهَا، وَالْإِحْرَاقُ مُتَأْخِرٌ عَنِ وَجُودِ النَّارِ الْمُتَأْخِرَةِ عَنْهُ، فَيَتَأْخِرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَنِ نَفْسِهِ بِمَرْتَبَتَيْنِ، وَهُوَ مَحَالٌ، فَالدورُ مَحَالٌ.

(٢) التَّسْلِسُلِ: هُوَ تَوْقُّفُ الشَّيْءِ عَلَى شَيْءٍ قَبْلِهِ، ثُمَّ كَذَلِكَ لِغَيْرِ نَهَايَةِ وَاسْتِحَالَتِهِ ظَاهِرَةً لِأَنَّهُ يَؤْدِي إِلَى الجَمْعِ بَيْنِ النَّقِيضَيْنِ وَهُوَ الْفَرَاغُ وَعدَمُ النَّهَايَةِ، وَبِيَانِ ذَلِكَ أَنَّ وَجُودَ هَذَا الْمُتَأْخِرِ مُثْلًا مَلْزُومٌ لَوْجُودِ =

قوله: (إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَقُولُ: اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَدِّ الْعِلْمِ، وَالْمُحْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّهُ غَنِيٌّ عَنِ التَّعْرِيفِ؛ لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَعْلَمُ بِالْبُرْوَةِ كَوْنُهُ عَالِيًّا بِأَنَّ النَّارَ مُحْرَقَةُ وَالشَّمْسَ مُشْرِقَةُ، وَلَوْلَمْ يَكُنِ الْعِلْمُ بِحَقِيقَةِ الْعِلْمِ ضَرُورِيًّا وَإِلَّا لَامْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِحَقِيقَةِ هَذَا الْعِلْمِ الْمَخْصُوصِ ضَرُورِيًّا).

وأورد عليه أن الحكم بأمر على أمر لا يتوقف على تصور ماهيته ولا بد، بل يستدعي الشعور به وتمييزه من وجه، ولا يلزم من الحكم على شيء بالضرورة تصور ماهيته بالضرورة.

ولو سُلِّمَ تصوُّره بالضرورة فلا يمنع ذلك حدّاً لفظياً، وأكثر من يحاول حدّه من أصحابنا إنما أراد أن يحدّه حدّاً لفظياً. قال «القاضي»: «العلم هو المعرفة» واقتصر. وزاد مرةً فقال: «معرفة المعلوم على هو به»<sup>(١)</sup>. قال: «ولو سُئلت عن المعرفة لقلت: هي العلم. فإن جهل السائل العبارات كلها فسُحّقاً سُحّقاً».

وهذا تصريح منه بأنه إنما أراد حدّاً لفظياً، وهو أولى من قوله: هو إدراك المعلوم، أو إثبات المعلوم، أو الإحاطة بالمعلوم، فإنّ هذه الألفاظ مشتركة أو مجازات.

وقول «أبي إسحاق»: «إنه تبيان المعلوم على ما هو عليه» أيضاً كذلك. وما ذكره «القاضي» أولى، فإنّ التبيان يُشعر بسبق خفاء، وينخرُج منه علم الباري تعالى، والعلم بالضروريات.

= كل ما توقف عليه قبله؛ إذ يستحيل وجود المتوقف بدون المتوقف عليه، ووجود المتوقف عليه ملزوم لفراغه، وفراغه ملزوم لانتهائه، والفرض أنه لا نهاية له، فحينئذ صار متناهياً غير متناه، وهذا عين الجمع بين النقيضين، وذلك محال ضرورة.

(١) ذكر الباقلانى هذا الحد في كتاب الإنصاف ص ١٣، وفي التمهيد ص ٣٤.

وهو أولى أيضاً من قول من يقول: «إنه ما يتأتى به إحكام الفعل وإتقانه»، فإنه يخرج العلم بالواجب والمستحب والباقي. وهو أولى من قول «الشيخ»: «إنه ما أوجب كون محله عالماً»، فإنه يجري عروضه في كل ما يسأل المرء عنه من المعاني، ويحذّر به من لا يعرف الحقيقة، فإنه لا يستدعي إلا معرفة الاستيقا.

واعتراض عليه بأن العالم مشتق من العلم، فمن جهل العلم فقد جهله<sup>(١)</sup>. وبأنه يدل على التعليل، ولا يصح من لا يقول بالأحوال، وهو ينفيها.

والجواب عنه: أن الشيخ «أبا الحسن» إنما أراد بذلك الرد على «المعتزلة» الذين أثبتوا للباري عالمية بدون العلم، وهو من الصفات المشتقة، ولا يتصور ثبوت المشتقة بدون ما منه الاستيقا، فيقال لهم: إذا اعترفتم بكون الباري تعالى عالماً فيجب أن يكون له علم، إذ لا معنى للعلم إلا ما أوجب كون المحل عالماً. وهو وإن نفى الأحوال فإنه يقول: إن مصحح تسميته كونه عالماً وجود العلم. وقيل: إنما بينه بالعالمية لأنها يجدها المرء من نفسه ضرورة، والعلم مستدل عليه. وهذا الجواب سديد لو كان قائلاً بالأحوال، لكن عنده لا معنى للعالمية إلا نفس حصول العلم به.

وأمّا «المعتزلة» فقالوا: العلم: اعتقاد الشيء على ما هو به، مع طمأنينة النفس إذا وقع عن ضرورة أو نظر<sup>(٢)</sup>.

واعتراض عليهم بأنه يخرج منه علم الله تعالى من وجهين:

---

(١) انظر هذا الاعتراض عند إمام الحرمين في البرهان (٩٧: ١).

(٢) نقل هذا الحد القاضي عبد الجبار المعتزلي في المغني عن شيوخه أبي علي وأبي هاشم الجبائي وهو أن العلم اعتقاد الشيء على ما هو به. وفي شرح الأصول الخمسة قال: إن المعرفة والدرية والعلم نظائر، ومعناها: ما يقتضي سكون النفس وثبات الصدر وطمأنينة القلب. وراجع موسوعة مصطلحات القاضي عبد الجبار (ص ٤٢٥) مادة «علم»، فإن كل ما نقله عن شيوخه وما ذكره هو لا يخرج عما نقله الشارح عن المعتزلة.

\* الأول: أنه لا يسمى اعتقاداً، فإنه لو كان اعتقاداً لكان الباري موصوفاً بكونه معتقداً. ولأن تقييده بأنه عن ضرورة أو نظر يخرجه أيضاً.

\* وبأن العلم اشراح، والعقد ربط، ولا يخفى مبادئ أحد هما للآخر<sup>(١)</sup>.

وتقييده بـ«الشيء» يُخرج العلم بالمستحيلات، فإنه عِلم، وليس بأشياء باتفاق. وأمّا «الفلسفه»، فسنذكر مذهبهم في حقيقة العلم عند بيان أن الباري تعالى عالم، إن شاء الله تعالى.




---

(١) راجع هذا الاعتراض عند إمام الحرمين في البرهان، (١: ١٠١).

### قوله: (المَسْأَلَةُ التَّالِثَةُ:

**النَّظَرُ وَالفِكْرُ:** عِبَارَاتٌ عَنْ تَرْتِيبِ مُقَدَّمَاتٍ عِلْمِيَّةٍ أَوْ ظَنِيَّةٍ لِيُتوَصَّلَ بِهَا إِلَى تَحْصِيلِ عِلْمٍ أَوْ ظَنًّا. مِثَالُهُ: إِذَا حَضَرَ فِي عَقْلِنَا أَنَّ هَذِهِ الْخَشِبَةَ قَدْ مَسَّتْهَا النَّارُ، وَحَضَرَ أَيْضًا أَنَّ كُلَّ خَشِبَةً مَسَّتْهَا النَّارُ فَهِيَ مُحْتَرِقةٌ، حَصَلَ مِنْ جَمْعُ الْعِلْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ عِلْمٌ ثَالِثٌ بِأَنَّ هَذِهِ الْخَشِبَةَ مُحْتَرِقةٌ. فَاسْتِخْضَارُ الْعِلْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ لِيُتوَصَّلَ بِهِمَا إِلَى تَحْصِيلِ هَذَا الْعِلْمِ **الثَّالِثُ هُوَ النَّظَرُ وَالفِكْرُ.**

النظر في اللغة يطلق بإزاء معانٍ: فيطلق ويراد به المقابلة كقولهم: دار فلان ناظرة لدار فلان. وبمعنى التأخير، كقوله تعالى: ﴿فَنَظَرَهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. وبمعنى الرقة والعطف، ويوصل بـ«اللام»، كقولك: نَظَرْتُ لفلان. وبمعنى الرؤية، ويوصل بـ«إلى»، كقوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ تَاضِرَّهُ إِلَى رَهَنَانَاطِرَةٍ﴾ [القيامة: ٢٣ - ٢٢]. وبمعنى الفكر والتأمل، كقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ﴾ [الأعراف: ١٨٥] وهو المراد هنا.

وأختلف أصحابنا في حدّه في الاصطلاح، فمنهم من رده إلى سُلْبٍ فقال: «النظر: عبارة عن تجريد الذهن عن الغفلات»، ويعزى لـ«أبي إسحاق»، وهو لازمُ النظر، لا نفسه.

ومنهم من رده إلى إثبات، واحتلقو فيه، فقال «القاضي»: هو التأمل في الحال المنظور فيه. وقالت «المعتزلة»: إنه الطلب المفيد للعلم أو الظن. وقال «الإمام» في «الإرشاد»<sup>(١)</sup>: «هو الفكر الذي يطلب به من قام به عِلْمًا أو غلبةً ظَنًّا». وفي «البرهان»: «إنه التردُّد في أنحاء الضروريات وأساليبها»<sup>(٢)</sup>. وهو قاصر، فإن النظر لا يختص بطلب المعلوم.

(١) الإرشاد إلى أصول الاعتقاد لإمام الحرمين، ص ٣.

(٢) البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين، (١: ١١١).

وقول المصنف: «إنه ترتيب تصديقات علمية أو ظنية ليتوصل بها إلى علم أو ظن» يشير إلى أنه ماهية مركبة، وأنه لا بدّ فيه من مادة وهي التصدّيقات، ولا بدّ له من صورة وهي الترتيب المخصوص، ويعبرون عن هذين الأمرين بالعلة المادية والعلة الصورية. وقالوا في بيان العلة المادية: إنها عبارة عن جزء الشيء الذي فيه وجود ذلك الشيء بالقوّة، كالخشب بالنسبة إلى السرير. والعلة الصورية: عبارة عن جزء الشيء الذي يلزم من وجوده وجوده بالفعل، كالميّة الخاصة بالسرير. وأمّا في النظر فالأقرب أنها الميّة الحاصلة عن الترتيب، لا نفس الترتيب.

وقوله: «ليتوصل بها إلى علم أو ظن» إشارة إلى علته الغائية، وهي ما يقصد الشيء لأجله، وهي متقدمة في الذهن، متأخرة في الوجود.

وفي ضمن قوله: «ترتيب» إشارة إلى المستحضر للعلوم المرتب لها، وهي عنده العلة الفاعلية. فكأنه يزعم أن هذا الحدّ أتمّ الحدود للإشارة فيه إلى العلل الأربع.

والاعتراض عليه أنه قاصر؛ فإنه لا يشمل النظر الواقع لطلب التصور<sup>(١)</sup>. ونونقش في قوله: «ترتيب تصديقات»، والدليل لا يتراكب إلا من تصديقين. وأجيب بالتزام أن أقل الجمع اثنان، أو أنّ المراد جنس النظر، وهو يستعمل على تصديقات. وفيه نظر. واعتراض بأنّ النظر لا يشترط فيه القصد للتوصيل، فإنه قد يكون كسيباً فُيقصَد، وقد يكون هجومياً يَرِدُ على النفس من غير قصد، فلا يعمّ حدُّه كلّ نظر.

والأولى أن يُحدَّد بها حدّه «الإمام» في «الإرشاد». وفي قوله: «يطلب من قام به» إشارة إلى خلاف ما يقوله «المعتزلة» من أنّ المعاني التي يشترط فيها الحياة تقوم بجزء وتوجّب الحكم للجملة، فأشار إلى أنّ الطالب حقيقة ليس إلا محل القائم به النظر. وقوله: «علمًا أو غلبة ظنًّا» للتتفهيم لا للتسميم، ولو قال: «إلى مطلوب ما» لكتفي.

---

(١) أورد الطوسي أيضًا هذا الاعتراض في تلخيص المحصل، ص ٢٤.

وقال «الفخر» في «المحصول»: «ثم التصديقات التي هي الوسائل إن كانت مطابقة لمعتقداتها فهو النظر الصحيح، وإلا فهو النظر الفاسد»<sup>(١)</sup>. وهذا يوهم أن فساد النظر ينحصر في عدم مطابقة المقدمات، وليس كذلك فإن الفاسد تارة يفسد لقصوره وهو أن يطرأ عليه قاطعٌ من نوم أو موت أو غفلة فلا يفيد شيئاً، وقد يفسد لحِيده<sup>(٢)</sup> وهو النظر الواقع في شُبهة. وفساده تارة يكون خلل في مادته وهو عدم صدق المقدمات كما ذكرنا، وتارة خللٍ في ترتيبها مع صدقها، وتارة للمجموع.




---

(١) المحصل من أصول الفقه، للفخر الرازي، ص ١٧.

(٢) في (أ): خللـه.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ الرَّابِعَةُ:

**النَّظَرُ قَدْ يُفِيدُ الْعِلْمَ؛ لَأَنَّ مَنْ حَضَرَ فِي عَقْلِهِ أَنَّ هَذَا الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَحَضَرَ أَيْضًا أَنَّ كُلَّ مُتَغَيِّرٍ مُمْكِنٌ، فَمَجْمُوعُ هَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ يُفِيدُ الْعِلْمَ بِأَنَّ الْعَالَمَ مُمْكِنٌ. وَلَا مَعْنَى لِقَوْلِنَا: «النَّظَرُ يُفِيدُ الْعِلْمَ» إِلَّا هَذَا.**

اعلم أن المخالفين في إفاده النظر للعلم من «السوفسطائية».

و«السوفسطائية» أربع فرق: الأولى: غلطهم وهم القائلون: نعلم أن لا علم.  
والثانية: «العندية».<sup>(١)</sup> والثالثة: «اللاآدرية»<sup>(٢)</sup>. والرابعة: «العنادية»<sup>(٣)</sup>.

(١) العندية: هم الذين يقولون: مذهب كل قوم حق بالنسبة إليه، وباطل بالنسبة إلى خصومه. فالعندية ينكرون ثبوت الحقائق في نفس الأمر، ويزعمون أنها تابعة للاعتقادات، فلها وجود في الذهن، لا مطلقا، بل بالنسبة إلى ذهن المعتقد، حتى إن اعتقد معتقد الشيء جوهرا فجوهر في عقله، أو عرضا فعرض كذلك، أو قد يقديم، أو حدث فحدث وهكذا، حتى إنهم يقولون: إن العسل مر بالنسبة إلى من يعتقد مرارته، حلو بالنسبة إلى من يعتقد حلوته، ولا يلزم من ذلك اجتماع النقيضين لأنه لا وجود على زعمهم لنفس العسل في نفس الأمر حتى يلزم اجتماع المرارة والحلوة عليه، بل وجوده في الذهن، فتكون الحلاوة في ذهن والمرارة في ذهن آخر. (ينظر: حاشية الخيالي على شرح النسفية، ص ٣٥).

(٢) اللاآدرية: هم الذين ينفون تحقق العلم بثبوت الشيء ولا ثبوته، فالنفي منصب على تتحقق العلم بثبوت الشيء وعلى تتحقق العلم بعدمه، لا على تتحقق الثبوت وعدم في نفس الأمر، وبهذا يفارقون العندية الذين ينكرون ثبوت الحقائق مطلقا أي في نفس الأمر وفي المعتقد، والعندية الذين ينكرون ثبوت الحقائق في نفس الأمر خاصة ويثبتونها تابعة للمعتقد. فاللاآدرى يزعم أنه شاك في ثبوت العلم أو عدمه، وأنه شاك بأنه شاك وهلم جرا. (حاشية النجاري على شرح النسفية).

(٣) سموا بذلك لأنهم يعانون العقلاء الجازمين بثبوت الأشياء في نفس الأمر وثبوت العلم بها، ويدعون الجزم بعدم تتحقق نسبة أمر ما إلى أمر آخر في نفس الأمر، ويقولون: ما من قضية بدائية أو نظرية إلا ولهما معارضة تقاومها ومتاثلها في القوة (حاشية الخيالي على النسفية، ص ٣٥).

أما الفرقـة الأولى فقد جمعت بين النقيضـين. وأما الثانية - وهم القائلـون بـأنـّ حـقائق الأشيـاء تابـعة لـلـاعـتقـادـات، كـصـاحـبـ المـرـةـ الصـفـراءـ يـجـدـ السـكـرـ مـرـأـًـا - فالـرـدـ عـلـيـهـمـ بـأنـّ مـقـتضـىـ هـذـاـ المـذـهـبـ اـجـتمـاعـ النـقـيـضـينـ عـلـىـ شـيـءـ وـاحـدـ، وـهـوـ صـدـقـ اـعـتـقـادـ قـدـمـ الـعـالـمـ وـحـدـوـثـهـ. وـصـاحـبـ المـرـأـةـ إـنـمـاـ وـجـدـ السـكـرـ مـرـأـًـاـ لـأـنـهـ عـنـدـ مـلـاقـاتـهـ الـفـمـ تـكـيـفـ بـكـيـفـيـةـ الـفـمـ فـصـارـ مـرـأـًـاـ، فـأـدـرـكـهـ كـذـلـكـ.

وـأـمـاـ الـثـالـثـةـ - وـهـمـ القـائـلـونـ: «لاـ نـدـريـ!» - فـمـسـتـنـدـهـمـ أـنـ قـالـواـ: نـرـىـ أـرـبـابـ الـمـذاـهـبـ يـدـعـيـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ عـلـىـ خـصـمـهـ الـعـلـمـ الـضـرـورـيـ، مـعـ أـنـّـ خـصـمـهـ يـكـذـبـهـ فـيـ دـعـوـاهـ، فـإـذـاـ تـلـكـ الـقـضـيـاـ إـمـاـ أـنـ تـكـوـنـ ضـرـورـيـةـ أـوـ لـاـ: فـإـنـ كـانـتـ ضـرـورـيـةـ فـالـمـنـكـرـوـنـ هـاـ يـنـكـرـوـنـ الـضـرـورـةـ، مـعـ أـنـ ذـلـكـ الـمـنـكـرـ يـعـتـقـدـ أـنـهـ فـيـ إـنـكـارـهـ مـحـقـقـ. وـإـنـ لـمـ تـكـنـ ضـرـورـيـةـ فـالـمـعـتـقـدـ أـنـهـاـ ضـرـورـيـةـ قـدـ اـعـتـقـدـ أـنـهـاـ ضـرـورـيـةـ، مـعـ أـنـهـاـ لـيـسـ كـذـلـكـ، فـقـدـ اـشـتـبـهـ عـلـيـهـ الـضـرـورـيـ بـمـاـ لـيـسـ بـضـرـورـيـ. فـإـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ فـكـيـفـ يـمـكـنـ الـجـزـمـ بـشـيـءـ مـنـ ذـلـكـ؟!

ثـمـ قـرـرـواـ مـاـ ذـكـرـوـهـ بـأـمـثـلـةـ مـنـقـولـةـ عـنـ جـمـيعـ الـطـوـافـ، مـنـهـاـ أـنـّـ «ـالـمـعـتـزـلـةـ»ـ اـدـعـواـ حـسـنـ بـعـضـ الـأـفـعـالـ بـالـضـرـورـةـ، كـحـسـنـ الصـدـقـ النـافـعـ، وـقـبـحـ بـعـضـهـاـ بـالـضـرـورـةـ كـقـبـحـ الـكـذـبـ الـضـارـ، وـ«ـالـأـشـعـرـيـةـ»ـ تـكـذـبـهـمـ فـيـ دـعـوـيـ الـضـرـورـةـ.

وـمـنـهـاـ أـنـّـ «ـالـمـعـتـزـلـةـ»ـ تـدـعـيـ أـنـ العـبـدـ مـوـجـدـ لـعـضـ أـفـعـالـهـ، وـأـنـهـ مـخـيـرـ بـيـنـ الـفـعـلـ وـالـتـرـكـ بـالـضـرـورـةـ، وـ«ـالـأـشـعـرـيـةـ»ـ تـكـذـبـهـمـ فـيـ هـذـهـ الدـعـوـيـ.

وـمـنـهـاـ أـنـّـ «ـالـفـلـاسـفـةـ»ـ وـ«ـالـمـعـتـزـلـةـ»ـ تـدـعـيـ اـسـتـحـالـةـ رـؤـيـةـ مـاـ هـوـ فـيـ غـاـيـةـ الـبـعـدـ الـمـفـرـطـ

= وقال السيلكوفي: العناية ينكرون ثبوت الحقائق وتميزها في نفس الأمر مطلقاً بتبنيه الاعتقاد أو بدونه، ويلزم من ذلك نفي الحقائق بالمرة لأنها إذا لم تكن متميزة في نفسها ارتفعت بالمرة، فالحقائق عندهم كالسراب يحسبه الظمان ماء، ليس له ثبوت في نفسه ولا بتبنيه اعتقاده. (حاشية على حاشية الخيالي، ص ١٤٤).

بالضرورة، كرؤيه بقة بالأندلس لم هو بالchein، واستحالة رؤيه ما ليس مقابلاً للرأي ولا هو في حكم المقابل بالضرورة، و«الأشعرية» تكذبهم.

ومنها أن الجمhour ادعوا أن بقاء الأجسام بالضرورة، و«النظام» أنكر ذلك.

ومنها أن «المجسمة» ادعوا أن موجوداً ليس مختصاً بجهة ولا ملائياً للعالم ولا مبایناً له محال بالضرورة، و«الأشعرية» و«المعزلة» و«الفلسفه» تكذبهم، وأثبتوا صانع العالم كذلك.

ومنها أن مثبتى الخلاء يدعون العلم الضروري بأن كل جسم ينتهي إلى خلاء أو ملاء. ونفأة الخلاء يكذبونهم.

ومنها أن القائلين بقدم الدهر يدعون العلم الضروري بأن كل حادث لابد وأن ينتهي وجوده في الوهم إلى زمان سابق. والقائلون بالحدث يكذبونهم.

ومنها أن طائفه من «الفلسفه» يدعون العلم الضروري باستحالة حدوث شيء لا من شيء. والمسلمون يكذبونهم.

ومنها أن جمهور «المتكلمين» اتفقوا على أن أول العلوم الضرورية علم الإنسان بنفسه وبأله ولذته وجوعه وعطشه، وأن نفسه هي المدركة لهذه العلوم بالضرورة. و«الفلسفه» تزعم أن المدرك هذه ليس نفس الإنسان، بل المدرك لها قوى جسمانية.

ومنها أن «الفلسفه» ادعت العلم الضروري باستحالة إعادة المعدوم. و«المتكلمون» يكذبونهم ويحوزون ذلك.

ومنها أن «الأشعرية» ادعوا استحالة إضافة الفعل إلى الميت بالضرورة. و«المعزلة» أضافوه إليه بالتولد.

لا يقال: إنه ليس الطريق إلى الجزم بأن هذا العلم ضروري مطلق وجود جزم

النفس بذلك الحكم، لا عن إحضار وسط، بل لابد أن يفرض الإنسان نفسه خالية عن جميع الم هيئات النظرية والعلمية من العقائد والأديان والرقابة الحسية والإلief والعادة التي هي منشأ هذه الأغالطيط، وعند ذلك فكل ما يحزم العقل به من غير إحضار وسط فهو ضروري؛ لأننا نقول: إن تلك الم هيئات الاعتقادية تصير ملكات مستقرة في النفوس، وحينئذ لا تزول عند محاولة زواها، وإذا تعذر زواها فهي مانعة من الجزم. ثم لو سُلم زواها، لكن من الممكن أن تبقى هيئة في النفس لا يشعر بها على التفصيل في تلك الحال، فلا يشتغل بزواها.

والجواب: إنّا لا ننكر إمكان الغلط لبعض العقلاء في المعقولات، ولو مَنْع ذلك الاعتماد عليها فيها لم يختلفوا فيه لَمَنْع الاعتماد على ما سلّموه من المحسوسات مع وقوع الغلط فيها بمشاركة الخيال، فإن من أغاليط الحس رؤية الصغير كبيراً كرؤبة النار الصغيرة في الظلمة من بُعدٍ كبيرةً بسبب تكيف الهواء الملائق لها بكيفية النور الفائض عن جرم النار، وكرؤبة الكبير من بُعدٍ صغيرةً كالنجوم لوقوع الشعاع على بعض أجزاء المرئي دون بعض، وكرؤبة الساكن متتحرّكاً كراكب السفينة يرى الشط متحرّكاً بسبب تحرك شعاع بصره عليه، والمدعوم موجوداً كرؤبة السراب ماءً لرؤيته الجسم الشفاف الرجراج، فيغلط في اعتقاد أنه ماء لمشاركته في الماء في ذلك، والواحد كثيراً كرؤبة القمر قمرین بسبب انقسام الشعاع لمن غمز جفنيه من وسطهما، ورؤبة الكثير واحداً كرؤبة الخطوط الخارجية من مركز الرحى إلى محيطها المختلفة الألوان لوناً واحداً بسبب أن كل خط يرتسם في الحس المشترك فلا يذهب حتى يرتسם فيه لون الثاني، فيحصل منها لون آخر في الخيال فيعتقده كذلك في الخارج، إلى غيره من الأمثلة التي يقدح بها الطاععون على الاعتماد على الحسيّات ويردّون حُكمَها، ويزعمون حصر اليقينيات في المعقولات لذلك، كـ«أفلاطون»، وـ«أرسطاطاليس»، وـ«بطليموس»، وـ«جالينوس».

الفرقة الرابعة: وهم «العنادية»: وهم المسلمون للحسينيات والأولياء، المنكرون

للنظريات. ومعتمدهم في تقرير مذهبهم مقابلة الأدلة بالشبهات في المذاهب الواقعة على طرف النقيس، كإثبات الحال ونفيها، وشبيهة المعدوم ونفيها، وكون الوجود زائداً على الموجود أو لا، وإثبات الجوهر الفرد ونفيه.

والرد عليهم بأنّا لم ندع أنّ كل نظر يفضي إلى العلم، بل المفضي إلى العلم أقلُّه، وهو الواقع بشرطه التي سنذكرها إن شاء الله، ومنه ما مثله صاحب الكتاب، وهو أن «العالم متغيّر»، وهذه قضية معلومة بالمشاهدة، «وكل متغيّر ممكن» لأنّه لو كان واجباً لما زال عن تلك الحال، ولو كان مستحيلاً لما وجد على تلك الحال. وإذا تبين صدق هاتين المقدمتين الواقعتين على هذا الوجه استلزمَا لا محالة أن «العالم ممكِّن»، فمن أنكر أداء هذا النظر إلى العلم فلا يخفى عناده.

وكذلك ما تقدم التمثيل به من أن «هذه الخشبة مستها النار»، وهذه قضية معلومة بالمشاهدة، «وكل خشبة مستها النار فهي محترقة»، وهذه قضية معلومة بالتجربة، واعتقاد هذين العلمين على هذا الوجه يستلزم أن «هذه الخشبة محترقة». إلى غير ذلك من الأمثلة، فإنّا إذا اعتقدنا ملازمةً بين أمرين، واعتقدنا عموماً أحدهما، علمنا بالضرورة أنه يلزم من وجود الأخص وجود الأعم، ومن نفي الأعم نفي الأخص.

وما ذكروه من تقابل نتائج النظريتين في الأمثلة فحجّة عليه، فإنّا نعلم قطعاً أنّ أحد النظريين يفضي إلى العلم؛ لاستحالة اجتماع النقيسين على الكذب، وإذا عيّن وقوع أحد النظريين على الشرائط المعتبرة تعيّن أن ما يقابلـه جَهْلٌ وشُبهَةٌ. ثم الناظر بعد ذلك قد يتفطن لحلّها، وقد لا يتفطن، ولا يمنعه ذلك من قطعـه، فإنّ علمـه بنقيض موجـبها كافٍ في بطلانـها، ومانع له من اعتقاد موجـبها.

قوله: (دليل آخر: إبطال النظر إما أن يكون بالضرورة، وهو باطل؛ وإلا لما كان مختلفاً فيه بين العقلا، أو يكون بالنظر، فيلزم منه إبطال الشيء بنفسه، وهو محال).

أَمَّا أَنْ حُكْمَ الضروري البدائي لا يختلف في العقلاء، فلأنه نفس العقل عند قوم، أو لازمه عند آخرين، فلا يتاتي اختلاف العقلاء فيه. وأمّا أن إبطال الشيء بنفسه محال فلأنه يلزم منه ثبوته على تقدير انتفاءه لوجوب وجود المؤثر مع أثره، وإذا كان هو المؤثر في إبطال نفسه كان موجوداً معدوماً معاً، وهو جمع بين النقيضين.

قوله: (اَحْتَاجَ الْمُنْكِرُونَ فَقَالُوا: إِذَا تَفَكَّرْنَا وَحَصَلَ لَنَا عَقِبٌ ذَلِكَ الْفِكْرُ اعْتِقادٌ، فَعِلْمُنَا بِكَوْنِ ذَلِكَ الْاعْتِقادِ عِلْمًا إِنْ كَانَ ضَرُورِيًّا وَجَبَ أَنْ لَا يَخْتَلِفَ الْعُقْلَاءُ فِيهِ، وَلَيْسَ كَذِلِكَ، وَإِنْ كَانَ نَظَرِيًّا افْتَقَرَ فِي تَرْكِيهِ وَتَأْلِيفِهِ إِلَى نَظَرٍ آخَرَ، وَلَزِمَ التَّسْلِيلُ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا الشك لا يحسن إيراده منهم على هذا الوجه الذي ذكره، فإن التمسك بضرب من النظر مع نفي جميعه متناقض، وإنما يوردونه على طريق الاعتراض على ما تمسكنا به فتنقلب الحجة، فيقولون: هذا مشترك الإلزام، ومشترك الإلزام لا يلزم، وبيان أنه مشترك الإلزام أنكم إذا ادعتم إفضاء النظر إلى العلم، فإنما أن تسندوا دعواكم هذه إلى الضرورة، وهو محال بعين ما ذكرتم أن الحكم الضروري لا يختلف فيه العقلاء، وإن ادعتموه نظراً فقد أثبتتم الشيء بنفسه، وإثبات الشيء بنفسه محال؛ فإن المفید لابد أن يتقدم بالذات على المستفاد، فيلزم تقدّم الشيء على نفسه. فألزمتمونا نفي الشيء بنفسه، وألزمناكم ثبوت الشيء بنفسه، وكلاهما محال.

قوله: (وَالجَوابُ أَنَّهُ ضَرُورِيٌّ، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ أَتَى بِالنَّظَرِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الصَّحِيحِ عِلْمٌ بِالضَّرُورَةِ كَوْنَ ذَلِكَ الْاعْتِقادِ حَقّاً).

الاكتفاء في الجواب على هذا التقدير لا يدفع الإشكال، فإن دعوى الضرورة مع الخلاف مشترك لا محالة بين الجانبيين. وقد أجاب الأصحاب عن هذا السؤال من ثلاثة أوجه:

- الأول أن قالوا: كلامكم هذا يفيدكم شيئاً أو لا؟ فإن لم يفد كان لغوأ، وإن أفاد

فقد تمّسّكتم بضرب من النظر في إبطال جميعه، والتمسّك بضرب من النظر من ينفي جميع  
النظر متناقض.

ولهم أن يحيوا بأنّا لم نتمسّك به معتقدين صحته، وإنّا غرضنا الإلزام على وجوب  
مذهبكم، والقياس الجدلّي كُلُّه كذلك، فإنّ الغرض منه إفحام الخصم، لا إثبات العقد  
الصحيح.

- الجواب الثاني أن قالوا: علمنا صحته بالنظر. قولكم: «هو إثبات الشيء بنفسه  
وهو محال»، قلنا: ما تعنون بأنّ إثبات الشيء بنفسه محال؟ إن عنيتم به أنّ الشيء يوجد  
نفسه ويؤثّر في حصولها فمُسلّم أنه محال كما ذكرتم، ولا ندعه. وإن عنيتم أنّ إثبات  
الشيء بنفسه بمعنى أنّ تعلق الشيء بنفسه محال، فلا نسلّم امتناع ذلك، فإنّ الصفات التي  
تتعلق ولا تؤثّر لا يمتنع تعلقها بنفسها وبغيرها، كالعلم يُعلم به العلم، وكقول القائل:  
«خبرى كله صدق»، فإنه يتعلق بجملة أخباره، ومن جملتها هذا الخبر، فقد تعلق الشيء  
بنفسه وبغيره، والنظر من الصفات التي تتعلق ولا تؤثّر، فلا يمتنع تعلقه بنفسه وبغيره،  
وهذا بخلاف إبطال الشيء بنفسه، فإنه نظير قول القائل: «خبرى كله كذب»، ولا يتصور  
تعلق هذا الخبر بنفسه وجملة أخباره لأنّها إن كانت صادقة أو شيء منها فهو كاذب، وإن  
كانت كاذبة فهو صادق في هذا الخبر.

- الثالث قالوا: نعلم صحة بعضها بالضرورة. قوله: «إنّ حُكمَ الضروري أن لا  
يختلف فيه العقلاء»، قلنا: الضروري على قسمين:

ضروري لا يتوقف على سبب: وهو البديهي الذي يكفي في العلم به خطور طرفه  
بالبال، كاجتماع النقيضين؛ فإن العاقل متى خطر بياله النفي والاثبات لشيء واحد في  
زمن واحد وقدّر اجتماعهما، جزم العقل بامتناع تقرر ذلك في الخارج.

وضروري يتوقف على سبب: كالقضايا التجريبية والتواترية، فإنه يمكن الخلاف

فيها لعدم المشاركة في السبب. والعلم بصحّة بعض النظر من هذا القسم وسببه التجربة والامتحان، فإنه وإن كان ضروريًا فلا تُمتنع المخالفة فيه، وكل من مارس العلوم علم ضرورة أداء بعضها إلى العلم.

فإن قال: «جَرِبْتُ وَلَمْ أَطْلَعْ» ضربنا له الأمثال بأنواع النظر القريبة كما مثل به المصنف، وكَرَرَناها عليه إلى أن يتبيّن عناده، وهذا لا يتمكّن الخصم من قلبِه علينا، فإنه لا يمكنه دعوى تجربة كل نظر ليحكم بفساده.

وقول المصنف: «وَكُلُّ مَنْ أَتَى بِالنَّظَرِ عَلَى الْوِجْهِ الصَّحِيحِ عِلْمٌ بِالْفُرْضِ وَرَأْيِهِ أَنَّ ذَلِكَ الاعتقاد عِلْمٌ»، إشارة لدفع شبهة يُقررونها، وهي قوله: «نَرَى الْعُقَلَاءِ يَجْزِمُونَ بِالاعتقاد الْحاصلَ لَهُمْ عَنِ النَّظَرِ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَانِ ثُمَّ يَرْجِعُونَ عَنْهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَكَيْفَ يُمْكِنُ لِلْعَاقِلِ الْجَزْمُ بِأَنَّ الْحاصلَ لَهُ عَقِيبَ نَظَرِهِ عِلْمٌ؟!»

والجواب: إنه يعلمه لعلّمه بـأنّ النظر الذي أوقعه مستجتمع لشرطين الصحة، وهي عند المصنف: عِلْمُه بصدق المقدمتين، وصحّة ترتيبهما، وأنّ هذا المطلوب لازم عن هذا الترتيب، وأنّ لازم الحَقُّ حَقٌّ، فمتى تحقق عنده هذه الأربعة الأمور عَلِمَ أنَّ الْحاصلَ لَهُ عِلْمٌ بالضرورة.

ويُحكى عن بعض «المتكلمين» أنّ شرائط النظر الصحيح: كمالُ العقل، وأن يكون في دليل، واستدادة، وتمامه، وأن يكون الناظر ذاكرًا لأركانه، وأن لا يكون معتقدًا لغافٍ أو إثبات في المطلوب، وأن لا يكون عالماً بالمنظور فيه.

وهذا فيه نظر، فإنّ عدّهم من الشرائط أن لا يكون عالماً بالمنظور فيه ولا معتقدًا نفيه أو إثباته لا حاجة إليهما، فإنه إذا كان النظر في الشيء يضاد العلم به والجهل به والعقد فوجود النظر ينفيها، وما لا يتصور وجوده لا حاجة إلى اشتراط نفيه.

قوله: (الْمَسَأَةُ الْخَامِسَةُ:

حَاسِلُ الْكَلَامِ فِي النَّظَرِ هُوَ أَنْ يَحْصُلَ فِي الذِّهْنِ عِلْمًا، وَهُمَا يُوجِبَانِ عِلْمًا آخَرَ.  
فَالْتَّوْصُلُ بِذَلِكَ الْمُوجِبِ إِلَى ذَلِكَ الْمُوجِبِ الْمَطُوبِ هُوَ النَّظَرُ. وَذَلِكَ الْمُوجِبُ هُوَ  
الدَّلِيلُ).

ما ذكره ليس هو الحاصل من كل نظر، فإن النظر كما يطلب به العلم في القطعيات قد يطلب به الظن في المجهدات، وكما يطلب به التصديق فيكون الموجب دليلاً، قد يطلب به التصور فيكون الموجب حداً.

ثم المستلزم في اعتقاد الناظر قد يكون مطابقاً صحيحاً الترتيب فيكون دليلاً، وقد لا يكون كذلك فيكون شبيهًةً. وقد يكون قاصداً للتوصل به فيكون كسيباً، وقد لا يكون قاصداً، بل قد يكون تذكيراً للناظر<sup>(١)</sup> لا كسبَ له فيه ألبته. فإطلاقه أنَّ النظر هو هذا النوع من التوصل، وأنَّ المتوصَّل به هو الدليل، وأنَّ المتوصَّل إليه علمٌ، يُوهِمُ حصرها في ذلك، ولا يخفى سقوطه.

ثم قوله: «إن حاصل النظر أن يحصل في الذهن علماً يوجبان علماً»، ظاهره أن النظر علة لحصول العلم، والنظر في الشيء يضاد العلم به فلا يجتمعه، والعلة يجب مقارنتها للمعلول.

قوله: (فَنَقُولُ: ذَلِكَ الدَّلِيلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْعِلْمُ، كَالْإِسْتِدْلَالُ بِمُمَاهَةِ النَّارِ عَلَى  
حُصُولِ الْأَحْتِرَاقِ. أَوِ الْمَعْلُولُ الْمُسَاوِي، كَالْإِسْتِدْلَالُ بِحُصُولِ الْأَحْتِرَاقِ عَلَى مُمَاهَةِ النَّارِ.  
أَوِ الإِسْتِدْلَالُ بِأَحَدِ الْمَعْلُولَيْنِ عَلَى الْآخِرِ، كَالْإِسْتِدْلَالُ بِحُصُولِ الإِشْرَاقِ عَلَى حُصُولِ  
الْأَحْتِرَاقِ؛ فَإِنَّهُمَا مَعْلُوْلَا عِلْلَةً وَاحِدَةً فِي الْأَجْسَامِ السُّفْلَيَّةِ وَهِيَ الطَّبِيعَةُ النَّارِيَّةُ).

---

(١) في (ب): تذكر للنظر.

لا تنحصر وجوه الدلالات فيها ذكر، فإنّ الدليل أعم من ذلك، فإنّا نستدلّ بعدم الشرط على عدم المشرط، وبانتفاء اللازم الأعم على انتفاء الملزم الأخص، وبوجود الملزم الأخص على وجود اللازم الأعم أو المساوي، وبسلب أحد النقيضين على ثبوت الآخر، وبثبوت أحدهما على نفي الآخر، إلى غير ذلك، بل حاصل الدليل أنه مستلزم الحكم ما - نفياً أو إثباً - متقرّر في محل الدعوى.

وتمثيله استلزم العلة للمعلول بمحاسة النار لحصول الإحرق تقريب لا تحقيق، فإن النار عندنا لا تحرق، والله عندنا فاعل الإحرق عند محاسة النار، ولا يمتنع في العقل ماستها من غير إحرق.

ومن يعلل من الطبائعين لا يقول إن مجرد محاسة النار علة، بل لابد من قبول المحل وجود شرائط، وإنما مثاله استلزم العلم للعالمية عند من يثبت الأحوال، فيستدلّ بثبوت العلم على ثبوت العالمية، وبثبوت العالمية على ثبوت العلم، وهو مثال الاستدلال بالمعلول المساوي على ثبوت العلة، لا ما ذكره من الاستدلال بحصول الإحرق على محاسة النار، وكذلك بمثله الاستدلال بحصول الإشراق على حصول الإحراق.

قوله: «إنّها معلولاً علة واحدة في الأجسام الطبيعيات» تقريب لما ذكرنا أنه لا فاعل إلا الله تعالى، ويُعسر تمثيله في العقليات على أصول «الأشعرية»، ومثاله على مذهب «المعتزلة» قول «أبي هاشم»: إن الله تعالى حالة هي أخص وصفه، توجب له كونه عالماً قادرًا حيًّا، فأثبتوا موجباتٍ عن موجبٍ واحدٍ.

أمّا من يثبت الأحوال من «الأشعرية» ويعلل فلا يرى تعليل معلولين بعلة واحدة، مع أنّ محققيهم لا يريدون بالتعليق التأثير، وإنما يريدون به مجرد ملازمة مخصوصة، وهو ترتيب حال العالمية على العلم وجودًا وعدمًا ليتمكنهم تعميم التعليل في الممكن والواجب.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّادِسَةُ:

لَا بُدَّ فِي طَلَبِ كُلِّ مَجْهُولٍ مِنْ مَعْلُومَيْنِ مُتَقْدِمَيْنِ).

يعني تصديقين، وهما مقدمتان.

قوله: (فَإِنْ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْعَالَمَ مُمْكِنٌ، فَطَرِيقُهُ أَنْ يَقُولَ: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ).

وهذه مقدمة صغرى. وسميت صغرى لأنّ موضوعها يصح أن يكون جزئياً.

قوله: (وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ مُمْكِنٌ).

هذه مقدمة كبرى لاشتراط عمومها ليندرج تحته الأصغر باندراجه تحت الأوسط المندرج تحت الأكبر، فإنّ المندرج تحت المندرج مندرج. وهو لميّة إنتاج الشكل الأول الذي يرجع إليه جميع الأشكال الصالحة لإنتاج المطالب الأربع: الكلي، والجزئي، والإيجاب، والسلب، مع وضوح إنتاجه، فلذلك سمي أولاً.

قوله: (وَأَيْضًا فَلَمَّا كَانَ ثُبُوتُ ذَلِكَ الْمَحْمُولِ لِذَلِكَ الْمَوْضُوعِ مَجْهُولًا).

يعني ثبوت الإمكان للعالم.

قوله: (فَلَا بُدَّ مِنْ شَيْءٍ يَتَوَسَّطُهُمَا بِحِينَتِ يَكُونُ ثُبُوتٌ ذَلِكَ الْمَحْمُولِ لَهُ مَعْلُومًا، وَيَكُونُ ثُبُوتُهُ لِذَلِكَ الْمَوْضُوعِ مَعْلُومًا).

يعني كالالتغير.

قوله: (فَحِينَئِذٍ يَلْزَمُ مِنْ حُصُولِهِمَا حُصُولُ ذَلِكَ الْمَطْلُوبِ. فَبَثَتَ أَنَّ كُلَّ مَطْلُوبٍ مَجْهُولٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَعْلُومَيْنِ مُتَقْدِمَيْنِ).

مراده أن الدليل لا يتبع إلا من مقدمتين، لا أقل ولا أكثر. وتقريره ما أشرنا إليه من قبل أنه متى جهلت نسبة أمر إلى أمر بمعنى أو إثبات فطريق تحصيله أن تأتي بثالث مستلزم

لذلك الحكم، وهو المقدمة الكبرى، ثم تتحقق وجوده في محل النزاع، وهو المقدمة الصغرى، فيلزم تحقيق ذلك الحكم في محل النزاع لا محالة.

ومثاله في العقليات ما ذكره، ومثاله في الشرعيات إذا ادعينا تحرير النبيذ، وجهلنا ثبوت التحرير له، حققنا مستلزمًا له وهو الإسكار، فقلنا: كل مسكر حرام، ثم حققنا وجود ذلك المستلزم في محل النزاع، فقلنا: والنبيذ مسكرٌ، فيلزم أنه حرام. فعلم أنه لا يُستغني عن مقدمتين.

وقد تحدّف إحداهما لشهرتها، كقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنياء: ٢٢]، وكقولك: هذا مسكر في حرم. وإن ذكر في الدليل أكثر من مقدمتين، فالثالثة من قياس آخر لتقرير إحدى المقدمتين.

وزعم «ابن سينا»<sup>(١)</sup> أن حصول العلمين في الذهن ليس كافيًّا في حصول النتيجة، بل لابد من حصول علم ثالث: وهو التفطن لأندرج الصغرى تحت الكبرى، كما إذا ادعيت أن هذه بصلة، وكل بصلة عاقر، فلا يتبع أن هذه عاقر حتى يتقطّن إلى أن هذه البصلة فرد من أفراد الكلية ليلزم من ذلك الحكم على هذا الفرد.

وما ذكره حقٌّ، فإنك إذا قلت: النبيذ مسكر، وكل مسكر حرام، فلم يندرج النبيذ في الحرمة إلّا من حيث كونه فرداً من أفراد المسكر، فلابد من التفطن له، إلّا أنه معلوم في ضمن العلم بأنّ هذا ترتيب متوج، فلا يكاد الذهن يخلو عن ذلك عند ذكر المقدمتين على هذا الوجه.

قوله: (ثُمَّ نَقُولُ: إِنْ كَانَا مَعْلُومَيْنِ عَلَى الْقَطْعِ كَانَتْ التَّبِيَّحَةُ عِلْمِيَّةً قَطْعِيَّةً، وَإِنْ

(١) هو الحسين بن عبد الله بن سينا، الشیخ، الرئيس، أبو علي (٤٢٨-٣٧٠ هـ) فيلسوف، طبيب، شاعر، مشارك في العلوم. أصله من بلخ، ولد بإحدى قرى بخارى، وتقلد الوزارة بهمدان وتوفي بها، من مؤلفاته: القانون في الطب، الإشارات والتنبيهات، الشفا، النجاة. انظر: الأعلام (٢: ٢٤١).

كَانَ أَحَدُهُمَا مَظْنُونًا أَوْ كِلَاهُمَا كَانَتْ التَّيْجَةُ ظَنِيَّةً؛ لِأَنَّ الْفَرْعَ لا يَكُونُ أَقْوَى مِنَ  
الْأَصْلِ).

وهذا واضح لأنّ عروض الشك للأصل يستلزم عروضه لما ترتب عليه، هذا مذهب «الفخر» وكل من نحو المنطقين لأنّ النتيجة تابعة لاعتقاد المقدمتين، إن علماً فعلم، وإن ظناً فظن، وإن جهلاً فجهل، وإن اختلفا فلأنّ خسهما، فإن من اعتقاد أنّ الباري موجود، واعتقد أن كل موجود في جهة، استلزم ذلك جزماً أنه في جهة، والنتيجة جهل لترتها على مقدمة كاذبة وهي قوله: كل موجود في جهة.

وأمّا جمهور «المتكلمين» فقالوا: إنّ النظر الصحيح إذا تم على سداده استعقب العلم، واستلزم له لزوماً عقلياً أو عادياً - على اختلاف بينهم - من غير أن يوجبه أو يوجده أو يولده، وأنّ النظر الفاسد ينقسم إلى قاصر ولا يلزم شيء، وإلى حائد وهو الواقع في شبهاه. وفساده إن كان لاختلال نظميه لم يستلزم شيئاً باتفاق من «المنطقين» و«المتكلمين»، وإن كان خلل في مادته - وهو كذب إحدى المقدمتين - فلا يستلزم شيئاً، لا جهلاً ولا غيره عندهم، والحاصل بعده اتفاقيٌ، ولا ارتباط له بعقدٍ معين.

قالوا: والدليل عليه أنه لو كان للشبهة وجہ مرتبط بعقد على التحقيق لكان دليلاً، ولكن الحاصل عنها علماً، فإن حقيقة الشبهة: ما اشتبه على الناظر أمرها فاعتقدوها دليلاً، وليس بدليل.

قالوا: ولو كان لها ارتباط على التحقيق لما اختلف حال الناظر فيها، وقد اختلف، فإن من نظر فيها ابتدأاً قادته إلى الجهل، ومن نظر فيها بعد النظر في دليل لا تقوده لذلك، ومن نظر فيها عقيب نظره في شبهة على النقيس تقوده إلى الشك، فلما اختلف حال الناظر بعدها دل على أنه لا ارتباط لها بعقد مخصوص.

وما ذكروه من الوجهين ضعيف، أمّا قولهم: «إِنَّ الشُّبَهَةَ لَوْ كَانَتْ لَهَا ارْتِبَاطٌ بِعَقْدٍ

معيَّن لكان دليلاً، فلا يلزم، ولا يمتنع اشتراك المخالفات في بعض اللوازם، فإن الدليل يفارق الشبهة وإن اشتركا في صورة النظم، فإن مقدمات الدليل ضرورية، أو تنتهي إلى الضرورة.

وأمّا ما ذكروه من اختلاف حال الناظر غير مسلّم، فإن الناظر فيها أولاً قادته إلى الجهل، وهو لازمها حقيقة، والعالم يعلم إفضائياتها إلى الجهل ولكن لا يعتقد؛ لاعتقاده نقىض نتائجها، والشكُّ الحاصل عند النظر فيها عقيب شبهة لم يكن من مجرد الشبهة، بل من تعارض الشهتين، وهو بالحقيقة تعاقبُ رأين، لا استرابةٌ بين معتقدين الذي هو الشك.



**قوله: (المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ:**

**النَّظَرُ فِي الشَّيْءِ يُنَافِي الْعِلْمَ بِهِ؛ لِأَنَّ النَّظَرَ طَلْبٌ، وَالْطَّلْبُ حَالٌ حُصُولِ الْمَطْلُوبِ مُحَالٌ.**

أورد على هذا الدليل أنه لا يمتنع أن يكون للشيء الواحد أدلة، فإذا نظر الناظر في آحادها وتم نظره على سداده <sup>(١)</sup> أفاده <sup>(٢)</sup> العلم به، ثم بعد ذلك قد ينظر في دليل آخر يدل عليه، فيكون عالماً به بالدليل الأول، ناظراً فيه بالدليل الثاني، فقد اجتمعا <sup>(٣)</sup>.

وأجيب عنه من وجهين:

- **الأول:** قالوا: لا نسلم أنه على هذا التقدير يكون طالباً بنظره الثاني حصول العلم به لأنّه حاصل، وإنما يكون طالباً لامتحان الطريق الثاني هل يؤدي إلى العلم به أو لا؟ وذلك غير حاصل له حال نظره الثاني.

وهذا الجواب ضعيف لأنّ الدليل إنما يُنْتَجُ ما وُضِعَ في مقدّماته، والنتيجة هي المركبة من الموضوع في المقدمة الصغرى، ومن المحمول في المقدمة الكبرى، فإنك إذا حذفت الوسط الثالث المتكرر فيها - الذي أتيت به للتعرّف به ثبوت الحكم محلّ النزاع - التقى الطرفان، كما إذا جهلت أنّ صانع العالم عالمٌ، قلت: «صانع العالم محكمٌ لأفعاله، وكل محكمٌ لأفعاله عالمٌ»، فإذا حذفت «محكمٌ لأفعاله» أنتج: صانع العالم عالمٌ:

إذا علمت ذلك، ثم وضعت دليلاً ثانياً عليه فقلت: صانع العالم مُريدٌ، وكل مُريدٍ عالمٌ، فإذا حذفت الوسط وهو «مُريد» التقى الطرفان، وأنتج: صانع العالم عالمٌ:

(١) عود الضمير على النظر.

(٢) عود الضمير على الشيء.

(٣) أي اجتمع العلم بالشيء بدليل والنظر فيه بدليل آخر.

فالمذكور في المقدّمات إنما هو صانعُ العالم، وأنه عالم، أمّا صحةُ هذا الدليل أو فسادُه فلم يُذَكَّر في المقدّمات ولا نقيضه، فكيف يصح أن يقال: ما وُضع الدليل له ليس مطلوباً، وما لم يوضع في مقدّماته مطلوب؟!.

نعم لا ننكر أنه إذا أفضى به هذا النظر إلى علمٍ بأنّ صانع العالم عالمٌ أنّ نظره صحيح لأنّه علِم أنه أداه إلى الوجه الذي منه يدل الدليل، وفي ذهنه مقدمة كلية أنّ كل نظر يؤدي إلى العثور على الوجه الذي يدل منه الدليل صحيح<sup>(١)</sup>، فأنتج له من قياس ثان أنّ هذا النظر صحيح.

- الجواب الثاني، وهو الحق: قالوا: متى نظر<sup>(٢)</sup> في الدليل الثاني فلا بد أن يُضرب عن علمه الحاصل من الدليل الأول، والعلمُ الحادث لا يدوم إلا بتجددٍ أمثاله، وإذا اشتغلت النفسُ بغيره لا يخطر بباله، كالقارئ إذا تلا آية لا يخطر له حال تلاوته ما قبلها ولا ما بعدها.

قوله: (وَكَذَلِكَ يُنَافِي الْجَهْلَ بِهِ).

(١) قال الشيخ الدسوقي: النظر إما صحيح أو غير صحيح، فالصحيح: ما كان النظر فيه من جهة الدليل الموصلة للمطلوب. وغير الصحيح: ما كان النظر فيه من جهة الدليل الغير الموصلة للمطلوب. مثلا: العالم الذي هو الدليل له جهات كالحدث والتغيير والوجود والإمكان، فإن خطر ببالك الاستدلال على وجود الله تعالى فنظرت للعالم الذي هو الدليل له من جهة كونه حادثاً أو ممكناً، فإن حملت تلك الجهة على العالم، ثم جعلتها موضوعاً وحملت عليها المطلوب بأن قلت: العالم حادث، وكل حادث لابد له من محدث موجود، كان ذلك نظراً صحيحاً لأنك نظرت في الدليل من الجهة الموصلة للمطلوب التي هي الحدوث لأنها تؤدي إلى المطلوب الذي هو وجود الله سبحانه وتعالى. وأما لو نظرت في العالم من جهة وجوده أو من جهة كونه جواهر وأعراض كان ذلك نظراً فاسداً لأن هذا لا يؤدي إلى المطلوب. (حاشية على شرح الكبّرى للسنوسى).

(٢) في (خ): نظرنا.

يعني الجهل المركب، أمّا الجهل البسيط - وهو عدم العلم به - فإنه يجامع النظر فيه.

قوله: (لأنَّ الْجَاهِلَ يَعْتَقُدُ أَنَّهُ عَالَمٌ، وَذَلِكَ الاعْتِقَادُ يَضُرُّهُ عَنِ النَّظَرِ).

هذا هو الجهل المركب لأنّه يجهل، ويجهل أنه جاهل، ويعتقد أنه عالم، والمعتقدُ لحصول شيء لا يجد من نفسه طلبه.

وبهذا الوجه يضادُّ اعتقاد المقلّد أيضاً، ويضادُّ الشك فيه لأن الشك استرابةٌ بين معتقدين لا مزية لأحدّهما على الآخر، ومتى نظر في أحد الطرفين لا يخطر بباله الطرف الآخر، فلا تبقى حقيقة الشك.

وبهذا الوجه يضادُّ الظنَّ والوهم، فإنه لابد فيهما من إخطار<sup>(١)</sup> الطرف الثاني، ومتى نظر في طرف الإثبات لا يخطر بباله النفي، ومتى نظر في طرف النفي لا يخطر بباله الإثبات.

وهل عدم الخطور<sup>(٢)</sup> للطرف الثاني الموجب للتنافي عقليٌّ أو عادي؟ فيه تردد لـ«المتكلمين». فوضوح بذلك أن النظر في الشيء كما ينافي العلم به ويضاده، فهو منافٍ ومضادٌ لجملة أصداده.




---

(١) في (خ): أحضار.

(٢) في (خ): الحضور.

**قوله: (الْمَسَأَةُ التَّامِنَةُ:**

**الصَّحِيحُ أَنَّ النَّظرَ مُسْتَلِزٌ لِلْعِلْمِ بِالنَّتْيَجَةِ لِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ مَعَ حُصُولِ تَيْنِكَ الْمُقَدَّمَتَيْنِ يَمْتَنِعُ أَنْ لَا يَحْصُلَ الْعِلْمُ بِالْمَطْلُوبِ).**

يعني أنه يستلزم العلم عقلاً. وهو رأى «الإمام». واعتبر على المصنف بأنّ اللزوم مُسلم، وإنما النزاع في أنه عقلي، فلم قلت: إنه عقلي؟ أعلمته بالضرورة أو بالنظر؟ ولا يمكن دعوى الضرورة في محل النزاع، وإن ادعيته نظراً فما الدليل عليه؟.

وزعم «الشيخ» أنه عادي، ولـ«القاضي» فيه قوله: قال في «الهداية»: إنه عقلي، ومن زعم أنه عادي يقول: إن كل علم نظري فإن في مقدور الله تعالى خلقه ضرورة، وحيثئذ يزول الارتباط. وهذا لا حجة فيه، فإن من يدعى الارتباط العقلي إنما يدعوه في طرف الثبوت، وما ألم به عكس الدليل، والدليل لا يلزم عكسه<sup>(١)</sup>، فهم يقولون: متى وُجد النظرُ الصحيحُ وُجد العلمُ، ولا يدعون نفي العلم عند انتفاءه، فيجوز أن يوجد المدلول حيئذ خاطرًا بالبال، وبين الدليل والمدلول ارتباط، فعند العلم بذلك الارتباط لابد وأن يكون عالمًا بالمدلول، ونجد ذلك ضرورةً.

وهل يكون العلم بوجه الدليل والمدلول معًا، أو يستعقب العلم بوجه الدليل

(١) من القواعد العقلية أن الدليل يجب طرده، أي متى وجد الدليل وُجد المدلول، ولا يلزم انعكاسه، بمعنى أنه لا يلزم من انتفاء الدليل انتفاء المدلول. وبيانه أن العالم - الذي هو كل ما سوى الله تعالى - دليل على وجود الله تعالى، فيلزم من وجود الدليل الذي هو العالم ثبوت العلم بالمدلول الذي هو وجود الله تعالى، وهذا يعني اطراد الدليل. وقبل وجود العالم كان الله تعالى موجودا، قال عَزَّوجلَّ: «كان الله ولا شيء قبله» وفي رواية: «كان الله ولا شيء غيره»، فلم يلزم من عدم وجود الدليل الذي هو العالم عدم وجود المدلول الذي هو وجود الله تعالى، وهذا يعني عدم انعكاس الدليل.

العلم بالدلول؟ لـ«القاضي» فيه تردد. وكذلك هل يتعلّق بها إذا اجتمعوا علمًا واحدًا أو علمان متلازمان؟ فيه خلاف.

وأوردَ على من زعم أنَّ العلم بوجه الدليل يجامع العلم بالدلول أنَّ الاطلاع على وجه الدليل من جملة النظر، والنظر في الشيء ينافي العلم به، فلا يصح أن يجامعه، وإنما يستعقبه.

وأجيب عنه بأنَّ هذا القائل لا يقول: العلم بوجه الدليل من أجزاء النظر، بل يقول: إنَّ النظر يتلهي عنده، لا به.

قوله: (إِلَّا أَنْهُ غَيْرُ مُؤَثِّرٍ فِيهِ؛ لَا تَسْنُقِيمُ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْمُؤَثِّرَ لَيْسَ إِلَّا الْوَاحِدُ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ).

مذهب «المتكلمين» أنَّ النظر الصحيح يستلزم العلم بالمنظور فيه، ولا يوجدُ له، ولا يوجِّهُ، ولا يولّدُه، وتضمنُه له كتضمن إرادة الشيء للعلم به.

وزعمت «الفلسفه» و«أبو الحسين» من «المعتزلة» أنَّ استحضار المقدمتين في الذهن والعلم بصدقهما علة لحصول العلم بالمطلوب.

وردَ عليهم بأنَّ النظر ضد العلم فلا يجامعه، والعلة لابد وأنَّ تجتمع المعلول، فإنَّ حكمها الأطراد والانعكاس.

وأجيب بأنَّ النظر الصحيح هو إخطار<sup>(١)</sup> المقدمتين وترتيبهما ترتيباً متراجعاً والعلم بصدقهما، فإذا حصل العلم بذلك كان علة لحصول العلم الثاني. وإذا أدعوه كذلك لم يبق جواب إلا ما قاله، وهو إبطال أصل التعليل بأنه لا فاعل إلا الله، وسيأتي في موضعه إن شاء الله.

(١) في (خ): إحضار.

وبه يبطل قول «المعتزلة»: إن النظر يولد العلم، فإن التولد عندهم من أثر تأثير القدرة الحادثة، فإذا وضح أن جميع الأفعال مستندة إلى الله تعالى خلقاً واختراعاً - وإن تعلق بعضها اكتساب العباد - انتفى التولد.

وهم يسلّمون أن أفعال الباري تعالى لا تولد فيها لأنّه لا يفعل إلا خارج ذاته، ونسبة قادرته إلى كل ما يفعله خارج ذاته نسبة واحدة، فلا يصح أن يكون بعضها بالتوارد وببعضها بال المباشرة. وإنما الجأهم إلى إثبات التولد في أفعال العباد أنّ قدرية العبد<sup>(١)</sup> أو قدرته لا تؤثر إلا فيما يفعله في ذاته، وقد نسب إليه ما هو خارج عن ذاته من قتل أو حرق أو قطع، وترتبط عليه الغرامة والعقوبة والثواب والعقاب، نسبوه إليه بواسطة حركته، فإذا تحركت يده كانت سبباً لتحرك الوتر المحرّك للسهم المولّد للحركات المفضية إلى الجرح المفضي إلى زهوق النفوس.

إلا أنهم أثبتوا التولد في النظر للعلم في محل القدرة، وهو خارج قواعدهم، وسلّموا أن تذكر النظر لا يولد العلم. فcasas «المتكلمون» ابتداء النظر على تذكر النظر في عدم التولد بجامع الحقيقة، فإن حقيقة النظر لا تختلف بأن يسبقه نظر آخر أو لا يسبقه، فإذا لم يولد تذكره لم يولد ابتداؤه.

وأجاب «الفخر» عنهم بأنهم إنما فرقوا لاعتقادهم أن تذكر النظر قد يكون من مخصوص فعل الله تعالى، ولا كسب للعبد فيه، ولا تولد في أفعال الباري تعالى. وهذا فارق، فإن كان صحيحاً فهو مانع من الإلحاد، وإن كان باطلًا فلهم منع الحكم في الأصل.

وهذا السؤال هو الملقب بسؤال التركيب، في قوله خلاف في المجتهدات كما بيّناه في أصول الفقه. وأشد من هذا ما التزم به «أبو هاشم» فإنه قال: إن كان كسيّيا فأقول إنه يولّد كالأصل، وإن كان ضروريًا فأقول إنه لا يولّد.

(١) في (خ): القادر.

## قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّاسِعَةُ:

الدَّلِيلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا مِنْ مُقَدَّمَاتٍ كُلُّهَا عَقْلَيَّةً، وَهَذَا مَوْجُودٌ، أَوْ كُلُّهَا نَقْلَيَّةً، وَهُوَ مُحَالٌ؛ لَأَنَّ إِحْدَى مُقَدَّمَاتِ ذَلِكَ الدَّلِيلِ هِيَ كَوْنُ ذَلِكَ النَّقْلَ حُجَّةً، وَلَا يُمْكِنُ إِثْبَاتُ النَّقْلِ بِالنَّقْلِ، أَوْ بَعْضُهَا عَقْلَيٌّ وَبَعْضُهَا نَقْلَيٌّ، وَذَلِكَ مَوْجُودٌ.

ثُمَّ الضَّابطُ أَنَّ كُلَّ مُقَدَّمَتَيْنِ لَا يُمْكِنُ إِثْبَاتُ النَّقْلِ إِلَّا بَعْدِ ثُبُوتِهِمَا فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ إِثْبَاتُهُمَا بِالنَّقْلِ، وَكُلُّ مَا كَانَ إِخْبَارًا عَنْ وُقُوعِ مَا جَازَ وَقُوَّعَهُ وَجَازَ عَدَمُهُ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ إِلَّا بِالْحِسْنَ أوِ النَّقْلِ، وَمَا سِوَى هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ فَإِنَّهُ يُمْكِنُ إِثْبَاتُهُ بِالدَّلَائِلِ الْعَقْلَيَّةِ وَالنَّقْلَيَّةِ).

اعلم أنه لا بدّ من تقديم إفاده تصور الدليل على تقسيمه، وقد حدّه في «المحصل» بأنه الذي يلزم من العلم بوجوهه العلم بالمدلول<sup>(١)</sup>. واعتراض عليه بأنه يدخل فيه ما عُلم بالبداهة، فإنه يلزم من تصور طرف القضية العِلْمُ بِصِدقِها، وبالتمييز بين الذوات الحاصل عن الحس وليس مدلولة، وبأنه قاصر فإن الوجود كما يدل على الوجود فقد يدل على عدم، وعدم على الوجود، وعكسه. قالوا: وينحرج منه الفاسد.

وحده «الإمام» وغيره بأنه المعلوم الذي يتوصل ب الصحيح النظر فيه إلى علم ما لا يُعلَم في مستقر العادة اضطراراً<sup>(٢)</sup>. وخصوصه بما يتوصل به إلى العلم اصطلاحاً، وسمّوا ما يتوصل به إلى الظن أماره. والمؤخرون يطلقون اسم الدليل عليهما معاً، ولا مشاحة في الاصطلاحات، والتعيم أقرب إلى وضع اللغة، فإن الدليل في اللغة هو المرشد، فكل ما أرشد إلى شيء صدق تسميته دليلاً، إلا أنه يدخل فيه الحدّ، فإنه يتوصل ب الصحيح النظر فيه إلى العلم، ولا يسمى دليلاً اصطلاحاً.

(١) المحصل للفخر الرازي، ص ٣١.

(٢) الإرشاد إلى أصول الاعتقاد لإمام الحرمين الجويني، ص ٨.

وحررّه بعض المؤخرین فقال: هو المعلوم الذي يمكن أن يتوصل بصحيح النظر فيه إلى العلم بمطلوب خبri، إن أخرجت الأمارة، أو تقول: الذي يمكن أن يتوصل به إلى مطلوب خبri، إن أدخلتها فيه.

وأخذ فيه إمكان التوصل لأن كون الدليل دليلاً لا يتوقف على حصول العلم به، بل يكفي في كونه دليلاً إمكان التوصل به، ﴿وَكَائِنٌ مِّنْ ءَايَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُمَرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥].

وقد أخرج بقوله: «بصحيح النظر» الشبهات، والعلوم البدئية، والتمييز الحاصل بين المخلفات التابع لتعلق الحس بها. وعمّ بـ«المعلوم» الموجود والمعدوم. وتقييده بـ«الخبري» يخرج الحد ولا يبقى، إلّا أنه لا يتناول الفاسد، وهذا القائل لا يسمى الفاسد دليلاً، وإنما يسميه شبهة.

ثم قسمه «المتكلمون» في غرضهم إلى العقلي والشرعي، وعنوا بالعقلي: ما يدل بنفسه، أي بمجرد معقوليته ومعلوميته، من غير وضع واضح ولا نصب ناصب. وعنوا بالشرع: ما رجع إلى خبر صدق كنص الكتاب ونص السنة المتواترة، أو أمر يجب اتباعه وهو الإجماع القاطع.

وما ذكره المصنف من التقسيم، وهو قوله: «إن الدليل إما أن يكون مركباً من مقدمات كلها عقلية وهذا موجود» واضح، وقد تقدم منه أمثلة لذلك، «أو كلها نقلية وهو محال لأن إحدى مقدمات ذلك الدليل كون ذلك النقل حجة» يعني: ولا يعلم ذلك إلّا بدلالة العقل الدالة على صدق الرسول ﷺ، فنقول: من ادعى أن الدليل قد يكون نظرياً لا يمنع وجوب افتقاره في معرفة كونه دليلاً إلى العقل، وإنما يعني بالدليل ما يباشر المطلوب من المقدمتين، كما ذكر أن الدليل لا يكون إلّا من مقدمتين، وما ذكره من الاحتياج إلى العقلي فذلك في كونه دليلاً، وهو أمر آخر، كما أن الدليل الذي تقرر به

المقدمات غير الدليل المباشر للمطلوب. فمناقشة الأصحاب لفظية، فإنهم لا ينكرون وجوب استناده إلى العقلي وإن سموه نقلياً.

ومثاله: إن أكرم الصحابة أبو بكر رضي الله عنه لأنه الأتقى، والأتقى أكرم. أمّا أن أبي بكر الأتقى فلقوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنِّبُهَا الْأَتْقَى \* الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَرْزَكُ﴾ [الليل: ١٧ - ١٨]، نزلت في أبي بكر رضي الله عنه، وأمّا أن الأتقى أكرم فلقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّكُنْ﴾ [الحجرات: ١٣]. فهاتان مقدمتان سمعيتان تفيدان المطلوب، وإن كان معرفة كون القرآن دليلاً متوقفة على صدق الرسول المبلغ وعصمته فيما يبلغه.

وأمّا قوله: «أو يكون بعضها عقلياً وبعضها نقلياً» فمثاله القول بالمعاد الجسماني حُقّ لأنّه ممكن، وقد ورد الشرع به، وتقرير الأولى بالعقل، والثانية بالنقل.

فإن قيل: لم أخر جتم من أقسام الأدلة العاديّ؟

قلنا: العادة تفيد العلم ضرورةً وإن توقفت على سبب، فالعادة من جملة مدارك العلوم كالحسن والبداهة، ونحن نقسم فيما يفيد العلم بالنظر والاستدلال، لا في مدارك العلوم مطلقاً.

وأمّا ضبطه لما يدرك بالعقل خاصةً فإنه كل ما يتوقف إثبات المعجزة عليه، وأن ما لا يدرك إلا بالسمع فكل ما يرجح إلى الإنباء عن وقوع جائز غيببي، وأنّ ما سواهما يمكن ثبوته بالأمرتين، فواضح.



قوله: (الْمَسَأَةُ الْعَاشِرَةُ:

قِيلَ: الدَّلَائِلُ النَّقْلِيَّةُ لَا تُفِيدُ الْيَقِينَ؛ لِأَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى نَقْلِ الْلُّغَاتِ، وَنَقْلِ النَّحْوِ  
وَالتَّصْرِيفِ، وَعَدَمِ الْاِسْتِرَاكِ، وَعَدَمِ الْمَجَازِ، وَعَدَمِ النَّقْلِ، وَعَدَمِ الإِضْمَارِ، وَعَدَمِ النَّسْخِ،  
وَعَدَمِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَعَدَمِ التَّحْصِيصِ، وَعَلَى عَدَمِ الْمُعَارِضِ الْعَقْلِيِّ. وَلَا شَكَّ أَنَّ عَدَمَ  
هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَظْنُونٌ لَا مَعْلُومٌ).

يعني أنه لا طريق إلى نفي ذلك إلا بالبحث، وعدم الوجдан لا يلزم منه عدم المطلوب، وأقصاه أن يكون ظناً بالعدم.

قوله: (وَالْمَوْقُوفُ عَلَى الْمَظْنُونِ مَظْنُونٌ).

أما توقف إفادتها للبيين على ما ذكره فلا شك فيه، وأما قوله: «إن عدم هذه الأشياء مظنون»، فلا نسلم أن عدمها مظنون مطلقاً، فإنه لا يمتنع أن يعلم ذلك بقرائن حالية أو مقالية أو سياق<sup>(١)</sup>، وإنما يقل وقوعها.

وبالجملة، فالقواعد السمعية إما نص الكتاب، أو نص السنة المتوترة، أو الإجماع من العدد الذي تحيل العادة اتفاقهم إلا عن قاطع شرعاً منقول تواتراً، وكل الكتاب معلوم النقل بالتواتر، واقتراض القرائن تقييد العلم بفحواه غير ممتنع، كقوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً﴾ [البقرة: ١٩٦]، والقول بأن جميعها مظنون يطرق الطعن إلى جملة الشريعة، فإن أكثر الأحكام مستند إلى الظواهر والعمومات وأخبار الأحاديث والأقويسة، فلا بد من استناد العمل بالظن إلى قاطع سمعي وإلا لزام إثبات الظن بالظن.

(١) وهو جواب الفخر في «الأربعين» حيث قال: واعلم أن هذا الكلام على إطلاقه ليس ب صحيح لأنه ربما اقترب بالدلائل النقلية أمور عرف وجودها بأخبار المرويات، وتلك الأمور تبني هذه الاحتمالات، وعلى هذا التقدير تكون الدلائل السمعية المقرونة بتلك القرائن الثابتة بأخبار المرويات مفيدة للبيين، وبالله التوفيق. ص ٤١٨.

قوله: (فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا ظَهَرَ أَنَّ الدَّلَائِلَ النَّقْلِيَّةَ ظَنِيَّةٌ، وَأَنَّ الْعُقْلِيَّةَ قَطْعِيَّةٌ، وَالظَّنُّ لَا يُعَارِضُ القَطْعَ).<sup>(١)</sup>

أمّا قوله أن: «كلها ظنية»، فقد بيّنا أنّ الأمر ليس كذلك، وأمّا كون النّقلي لا يعارض العقلي فهو صحيح، ولا يُتصوّر وجود قاطع من السمع على خلاف العقل لأنّ الشرع إنما ثبت بالعقل<sup>(١)</sup>، فلو جاء بما يكذبه لم يثبت العقل ولا الشرع جميّعاً.

وإنما يُتصوّر ورود ظاهرٍ فيما يخالف العقل، فيتعين أنّ ظاهره غير مراد، فإن بقي احتمال واحد تعين مراداً بحكم الحال، وإن كان أكثر فإن قام دليل قاطع على تعين المراد تعين. وهل يصح تعينه بالظن؟ منعه السلف، وأجازه بعض المتأخرین دفعاً للخطب عن العقائد. والأول أولى خشية الإلحاد في الأسماء والصفات، فيقال: له معنى صحيح، ونكلّ علمه إلى الله تعالى. وإن قدرّ خبر أحد نصّه فيما يحيّله العقل فيتعين كذبُ الرّاوي أو غلطه.

وهذا آخر ما ذكره في هذا الباب من البحث في المقدمات، ومنها البحث في الحدّ، وهو عند «المتكلمين» يرجع إلى شرح اسم باسم أشهر منه، و«المنطقيون» يقسمونه إلى حقيقي و رسمي ولفظي، وذلك أنه إما أن يراد به شرح الاسم أو المسمى، فإن أريد به شرح الاسم فهو اللفظي، وشرطه أن يكون مرادفاً وأشهر عند السامع، وإن أريد به شرح

(١) ووجه توقف ثبوت العلم بصحة الشرع على العقل أن كل مطلوب يتوقف العلم بصدق الرسول على العلم به - كالعلم بوجود الله تعالى وثبوت صفاتـه التي يتوقف عليها وجود أفعالـه - لا يمكن منهـجيـاً إثباتـه بالـدلـيلـ النـقـلـيـ وإـلا لـزمـ الدـورـ؛ وـذلكـ لأنـ الـعـلمـ بـصـدقـهـ عـنـ اللـهـ إـنـماـ يـكـونـ بـوـاسـطـةـ الـعـلـمـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ الذـيـ أـظـهـرـ المعـجزـاتـ عـلـيـ يـدـيهـ لـتـصـدـيقـهـ وـالـعـلـمـ بـوـحـدـانـيـتـهـ وـانـفـرـادـهـ بـالـتـأـثـيرـ فـيـ الـعـالـمـ إـيجـادـاـ وـإـعدـاماـ،ـ وـالـعـلـمـ بـأـنـ اللـهـ كـذـلـكـ يـتـوـقـفـ عـلـيـ الـعـلـمـ بـوـجـودـهـ تـعـالـىـ وـاتـصـافـهـ بـالـوـحـدـانـيـةـ وـبـهاـ يـتـوـقـفـ عـلـيـهـ وـجـودـ أـفـعـالـهـ بـهاـ فـيـهاـ الـمـعـجزـاتـ التـيـ قـصـدـ بـهاـ تـصـدـيقـ رـسـوـلـهـ،ـ فـلـوـ اـسـتـفـدـنـاـ الـعـلـمـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ وـصـفـاتـهــ التـيـ يـتـوـقـفـ عـلـيـهـ فـعـلـهــ مـنـ صـدـقـ الرـسـوـلـ لـزـمـ الدـورــ.

السمى فلا يخلو إما أن يبيّنه بما يتقوم به من الذاتيات، أو بما يختص به من اللوازم الخارجية المساوية له الظاهرة، والأول: الحقيقى، والثانى: الرسمى.

ولا بد في الحقيقى التام عندهم من ذكر الجنس الأقرب وهو تمام المشترك، والفصل وهو تمام المميز. والناقص ما اقتصر<sup>(١)</sup> فيه على ذكر الفصل.

ولا بد في الرسم التام من ذكر الجنس الأقرب والخاصة المساوية له المطردة المنعكسة، بشرط أن تكون أظهر منه. والناقص ما اقتصر فيه على ذكر الخاصة.

ولا يصح تبیین الشیء بنفسه، ولا بما هو أخفى منه، ولا بما يساویه، ولا بما لا يُعرف إلّا بعد معرفته. مثال الأول قولك: الحركة: النقلة، وأنت تريد حدّاً حقيقةً. ومثال الثاني قولهم: النار: استقص شبيه بالنفس. ومثال الثالث قولهم: الوتر: ما ليس يشفع. ومثال الرابع قولهم: الكيفية: ما تقع بها المشابهة، والمشابهة هي الاتفاق في الكيفية.

ومن جملة المبادئ: بيان العقل. ولا شك أنّ العقل يقال على معانٍ مختلفة، فيقال العقل ويراد به الدّيّة، ويقال على التّؤدة، والسكون، وعلى علوم تجريبية. وليس هذا محل البحث، وإنما البحث عن العقل المشروط في التكليف.

وقد ذهب «القاضي» وأكثر «المتكلمين» إلى أنه بعض العلوم الضرورية<sup>(٢)</sup>، ونحوها ذلك فقالوا: لا شك أنه ليس بمعدوم وإلا لما اختص بحُكمِه بعض الموجودات، وليس بقديم إذ لا قديم إلا الله تعالى وصفاته، ولا جوهرٍ لِما عُرف من مذهبنا أنّ الجواهر متماثلة، فليس جوهراً بأن يوجب حُكماً لمثله أولى من جوهر.

(١) في (خ): والناقص يقتصر.

(٢) فتعريف العقل على ما اختاره القاضي الباقلاني رضي الله عنه: العلم بوجوب الواجبات الضرورية، واستحالة المستحيلات الضرورية، وجواز الجائزات الضرورية؛ كالعلم بوجوب التحيز للجرم، وكاستحالة اجتماع الحركة والسكون في محل واحد في وقت واحد، وكجواز وجود زيد وعدمه على البطل. وهذه العلوم الضرورية لا يخلو عاقل عن إدراكها بمجرد الالتفات إليها.

وإذا ثبت أنه من قبيل المعاني، فليس هو مغايِراً للعلم لاستحالة اتصاف من ليس بعاقل بشيء من العلوم به، وليس من العلوم النظرية لأن وجودها مشروط بالعقل، والشيء لا يكون شرطاً في نفسه، وليس من العلوم الحسية لتحقيق العقل مع فقد الحواس، فتعين أنه علم ببعض العلوم الضرورية، وهي كل علم لا يخلو عن الاتصال به - عند الذكر له - عاقل، ولا يتصل به من ليس بعاقل.

وقرره الشيخ «أبو الحسن» و«الأستاذ» بأنه لا فرق بين أن تقول: علمت الشيء، أو عقلته. واعتراض بأنه لا مانع من اطراده وانعكاسه في ضروب من هذه العلوم، ولا يكون عينها. وأجابوا بأنه لو جاز ذلك لجاز أن يقال: لعلَّ الموجب لكون العالم عالِماً معنِّي يقارن العلم غير العلم، وذلك يجر إلى السفسطة.

وأجاب «الإمام» في «الإرشاد» بأنَّ غرضنا التعرض للعقل التكليفي، يعني: وهذا القدر كافٍ فيه، فإما أن تكون هذه العلوم هي العقل أو لازمه، وأياً ما كان فالشارع لا يكلف إلا من ثبت له هذه العلوم الضرورية.

وقال في غير «الإرشاد»: وما حَوْمٌ عليه إِلَّا «الأسد المحاسبي» فإنه قال: هو غريزة يتأتى بها دُرُكُ العلوم وليس منها<sup>(١)</sup>. واختار أنه صفة يتأتى بها دُرُكُ العلوم وليس منها، فغير لفظ الغريزة بالصفة، قال: وهو بصيرة باطنة نسبته إلى المعلومات نسبة البصر إلى الموجودات، وهو أوسع تعليقاً، والله أعلم.

وعن «المحاسبي» أيضاً أنه أنوار البصائر. وفيه استعارة وتجوز. وعن «الشافعي» و«مجاهد» أنه آلة التمييز. ويبطل بالحواس. وقال «الجُبَائِي» من «المعتزلة»: هو العلم الصارف عن القبيح، الداعي إلى الحسن. وقال بعضهم: هو ما يميز به بين خير الخيرين

(١) راجع ذلك في كتاب البرهان في أصول الفقه (١: ٩٦).

وشر الشررين. وهم رسمان، لا إنباء لهم عن حقيقته<sup>(١)</sup>. وقالت «الفلاسفة»: هو تهيئة الدماغ للفيض. وهذا على أصولهم الفاسدة. وقال بعضهم: هو جوهر لطيف في البدن ينبعث شعاعه فيه، بمنزلة السراج في البيت.

وكثيراً ما يطلق الشرع العقل على ثمرته وغايته: قال ﷺ: «العقل من عقل عن الله تعالى أو أمره»<sup>(٢)</sup>، وقال لعائشة وقد سالت عن رجلين أيهما أعبد: «إنما يسأل عن عقليهما» وقال: «أكثر أهل الجنة البُلْهُ، وأهل علينا ذروا الألباب». وعن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قسم الله العقل على ثلاثة أجزاء، مَنْ كَنَّ فِيهِ كَمْلَ عَقْلِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَلَا عَقْلَ لَهُ: حَسْنُ الْعِرْفَةِ بِاللهِ، وَحَسْنُ الطَّاعَةِ لِللهِ، وَحَسْنُ الصَّبْرِ عَلَى أَمْرِ اللهِ»<sup>(٣)</sup> والعقل بهذا اعتبار غير المشروط في التكليف، ويزيد وينقص، والله أعلم.

واختلف في محل العقل من الإنسان، فقيل: الدماغ لأنه يفسد لفساده، ويُعزى إلى «أبي حنيفة». وقيل: القلب، وهو الصحيح، ويُعزى إلى «الشافعي»، لقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَرُ وَلَا كُنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ بِالْأَصْدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]. وأما فساده لفساد الدماغ فلا يمتنع أن تكون سلامته شرطاً في اتصف القلب به عادة.

وينبني على هذا الخلاف أنه لو أوضح رأسه فأزال عقله فمن زعم أن محله الرأس ألممه ديةً واحدة، ومن زعم أن محله القلب ألممه ديةً وأرش الموضحة.

وكذلك اختلف في محل العلم من الآدمي، فقيل: القلب. وقال بعض «المتكلمين» ومعظم<sup>(٤)</sup> «الأطباء»: الدماغ. ويقولون: إنه محل التفكير والتذكر، والله تعالى أعلم.

(١) في (أ): الحقيقة.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان للبيهقي، فصل في فضل العقل.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية، مستند الحارث؛ كتاب الأدب؛ باب ما جاء في العقل. وابن حجر في المطالب العالية، كتاب الأدب، باب العقل وفضله.

(٤) في (خ): وبعض.

الباب الثاني

في أحكام المعلومات



## البَابُ الثَّانِي

### في أَحْكَامِ الْمَعْلُومَاتِ

قوله: (البَابُ الثَّانِي: في أَحْكَامِ الْمَعْلُومَاتِ). وفيه مَسَائل.

**الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى:**

**صَرِيحُ الْعَقْلِ حَاكِمٌ بِأَنَّ الْمَعْلُومَ إِمَّا الْمَوْجُودُ وَإِمَّا الْمَعْدُومُ.**

يعني بقوله «صريح العقل»: بديهيّة العقل، من غير توقف على نظر ولا تجربة ولا عادة، بل يكفي في حكمه بذلك خطور طرف القضية بالبال. وهذا التقسيم الذي ذكره مبني على نفي الأحوال والوجوه والاعتبارات العقلية، فإن من ثبّتها يزعم أن بين الوجود والعدم واسطة، ويقسّم المعلومات إلى موجود ومعدوم، وما ليس بموجود ولا معدوم، وهو الثابت المسمى بالحال أو الوجه والاعتبار. والبحث في إثبات تلك الواسطة ونفيها من أغምض المباحث العقلية، فكيف يمكن دعوى نفيها ضرورة؟!

وأجيب عنه بأنه يقول: إن كل معلوم لا يخلو: إما أن يكون له ثبوت وتحقق في الخارج بوجهٍ ما أو لا، والأول الموجود، والثاني المعدوم، وهذا التقسيم بهذا التفسير حاصل بـبديهيّة العقل فيقال له: إذا فسّرت الموجود بما له ثبوت بوجهٍ ما صَحَّ انقسامه إلى ما له تقرُّرٌ استقلالاً من خارج، وإلى ما ليس كذلك، والأول عند مشتبه الأحوال هو الموجود، والثاني هو الحال، أو الوجه والاعتبار عند من ينفي الأحوال ويعترف بالعموم العقلية، ولا يرددُ إلى مجرد الألفاظ، فقد ثبّتت الواسطة مع أنك تنفيها.

فإن قال: ما لا تقرر له من خارج لا حصول له في الذهن، فتقدير حصوله يكون حينئذ جهلاً، فلا أثبته.

قيل له: فقد احتجت في إثبات أن ماله تحقق بوجه<sup>(١)</sup> ما لا يكون إلا في<sup>(٢)</sup> مستقل الوجود من خارج إلى دليل، والخصم من وراء المنع، فأين حكم العقل الصريح بأن المعلوم إما الموجود وإما المعدوم؟! بل صريح العقل إنما يحكم بأن كل معلوم إما ثابت أو منفي، ويقسم الثابت إلى ما يستقل بوجوهٍ يخصه وإلى ما لا يستقل بوجوهٍ يخصه، وإنما هو وجہُ في الموجود، وكل ما تشتراك به الماهيات ويكون من صفات الأجناس والأنواع راجع إلى هذا القسم، ومن أنكر ذلك فقد سد على نفسه باب الحد والبرهان والتماثل والاختلاف.

والذي يُنكر على من يثبت الأحوال إثباتهم الاشتراك في الخارج لأنَّه لا يُتصوَّر في العقل قيام صفةٍ واحدةٍ في محلَّين، ولا اشتراكٍ فيها يخصُّ أحدَهما، وأما أنَّ السواد يشارك البياض في معقول المعنوية واللونية، ويفارقه في البياضية والسوادية، وأنَّ ذلك أجزاء ماهيتها، ولا يصح تقوُّم الأمور الثبوتية بالعدم، فذلك حقٌّ لا مرية فيه، ولا يخص كل وجه من هذه الوجوه وجود؛ وإنَّما السواد مجموع وجودات، لا وجوداً واحداً.

قوله: (وَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَمْرَيْنِ:

- الأوَّلُ: أنَّ تَصَوُّرَ مَاهِيَّةِ الْوُجُودِ تَصَوُّرٌ بَدِيهِيٌّ؛ لأنَّ ذلك التَّصْدِيقَ الْبَدِيهِيَّ يَتَوَقَّفُ عَلَى ذَلِكَ التَّصَوُّرِ، وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْبَدِيهِيُّ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ بَدِيهِيًّا.

- والثَّانِي: أنَّ الْمَعْدُومَ مَعْلُومٌ؛ لأنَّ ذلك التَّصْدِيقَ الْبَدِيهِيَّ مَوْقُوفٌ عَلَى هَذَا التَّصَوُّرِ، فَلَوْلَمْ يَكُنْ هَذَا التَّصَوُّرُ حَاصِلًا لَامْتَنَعَ حُصُولُ ذَلِكَ التَّصْدِيقِ).

(١) بوجه: ليست في (خ).

(٢) ليست في (خ).

اعلم أن العقلاً اختلفوا في هذين الأمرين على ثلاثة أقوال: منهم من زعم أن تصور الوجود والعدم بديهي و هو اختيار المصنف . والثاني: أن ذلك نظري . والثالث: أن تصور الوجود بديهي ، والعدم غير متصور أصلاً.

وقد زعم المصنف أن العلم بالقسمة المدركة بصريح العقل يفيد أنها متصوران وأن تصورهما بديهي ، وقرره بأن التصديق موقوف على التصور ، وإذا كان التصديق بديهياً كان التصور أولى أن يكون بديهياً ، وإلا فيلزم من الشك في التصور الشك فيما يتوقف عليه ، لكن الشك في البديهي محال ، فالشك فيما يتوقف عليه محال ، فتصور ذلك معلوم بالبديهة .

وقد تقدمت الإشارة إلى منع أن القسمة بديهية . ثم لو سُلِّم أنها بديهية فلا نسلم أنه يلزم من كون التصديق بديهياً أن يكون تصور ماهية المحكوم عليه والمحكوم به بديهياً؛ لما تقدم أن الحكم بالشيء على الشيء لا يتوقف إلا على الشعور به وتميزة عند العقل ، وهو أعم من الشعور بماهيته ، فإنما نعلم بالضرورة بأن ماهية الباري سبحانه إما أن تكون معلومة للبشر أو ليس معلومة للبشر ، وهذا التقسيم ضروري مع أنها لا نعقل ماهية الباري تعالى . وكذلك نحكم بوجود أرواحنا جزماً مع كثرة الأقوال في حقيقتها . وكيف يمكن دعوى تصور الوجود بالبديهة مع اختلاف العقلاً في أنه نفس الموجود أو غيره ، أو أنه حالٌ أو ليس بحالٍ؟!

وقد أحال بعض النظار حده من وجهين آخرين:

- أحدهما: أنه بسيط ، والبسيط لا يُحَدّ . وهذا الراد يزعم أن الحد لا بد أن يترك من الجنس والفصل ، وهذا إن سُلِّم فلا يلزم من تعذر اكتسابه بالحد أن يكون معلوماً بالضرورة .

- الوجه الثاني: إن كل ما يفسر به الموجود من قولهم هو الثابت الماهية ، أو الحاصل الماهية ، أو المتقرر الماهية ، أو ما يصح اتصافه بالقدم والحدود ، فلفظ الموجود أبين منه .

وهذا القائل يرى أن المقصود من الحد شرح اسم باسم على وجه يرادفه ويكون أشهر منه عند السامع كما صار إليه «المتكلمون». وهو ضعيف أيضا؛ فإنه لا مانع أن تشتهر بعض الألفاظ عند السامع ولا يعلم اللفظ المساوي له من تلك اللغة أو من لغة أخرى عرفية أو غيرها.

وأماماً أن المعدوم معلوم، فقد نقل عن «الكرامية» وبعض «المعزلة» أنه غير معلوم. قيل: وهذا كلام متناقض؛ فإن الحكم عليه بأنه غير معلوم يستدعي كونه معلوماً. وصار المحققون إلى أنه معلوم، وليس من شرط كونه معلوماً كونه شيئاً ثابتاً، فإنما نعلم أن القيامة ستكون، ونعلم انتفاءها الآن.

ونقل عن الأستاذ «أبي إسحاق» أن المعدوم غير معلوم. قال أصحابنا: وهو مبرأ من مذهب «الكرامية»، وإنما مراده أنه غير معلوم استقلالاً، بل من ضرورة العلم به سبق وجوده، أو ترقب وجوده، أو تقديره.

قال «الإمام»: والظن بأصحابنا أنهم لا يخالفون «الأستاذ»، فإن النفي المطلق لا يعلم، وإنما يعلم النفي مضافاً إلى ثابت أو مقدّر.

وأورد «الأستاذ» على نفسه سؤالاً، وأجاب عنه فقال: تعلق العلم باستحالة اجتماع الضدين ونفي شريك الإله معلوم من غير تقدم وجود ولا ترقبه ولا تقرّر لذلك أصلاً؟! وأجاب بأنّ غرضي مما أصلّته<sup>(١)</sup> أنّ تصور علمٍ بنفي محض من غير إسناد النفي إلى إثبات ما غير معقول، والعلم باستحالة الضدين يستلزم تصور الضدين والمجتمع، فيقضي العقل باستحالة الثبوت من خارج، وكذلك شريك الإله لابد أن يستند إلى العلم بالإله والشريك، فيقضي العقل بانتفائه واستحالة وجوده من خارج، وإنما يعلم بإضافته إلى وجود ما.

---

(١) في (أ): أحالته.

## قوله: (المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

مُسَمَّى الْوُجُودِ مَفْهُومٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ؛ لَا نَقْسِمُ الْوُجُودَ إِلَى الْوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ، وَمَوْرِدُ التَّقْسِيمِ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْقِسْمَيْنِ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصْحُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ حَجَرًا؟! وَلَأَنَّ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ حَاصِلٌ بِصِحَّةِ هَذَا الْحَضْرِ، وَأَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا، وَلَوْلَا أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنَ الْوُجُودِ وَاحِدٌ وَإِلَّا مَا حَكَمَ الْعُقْلُ بِكَوْنِ الْمُتَنَاقِضَيْنِ طَرَفَيْنِ فَقَطُّ).

اعلم أن العقلاً اختلقو في هذه المسألة أو لا على مذهبين:

- منهم من زعم أن الوجود مقول على الموجودات بالاشراك اللغطي، ويعزى إلى بعض «الحكماء» المتقدمين، و«أبي الحسين» من «المعزلة»، والشيخ «أبي الحسن» من «المتكلمين». قال «أبو الحسن»: وجود الشيء نفسه وذاته، وهو تمييز بينه وذاته، لا صفات وأحوال.

- ومنهم من زعم أنه مقول على الموجودات بمعنى يعمها. واختلف هؤلاء فزعمت «المعزلة» أن الوجود شاهداً وغائباً حال زائدة على ماهية اليء. وصار «القاضي» و«الإمام» إلى أنه ليس زائداً على الماهيات، وأنه مرادف لذات الشيء، ومفهومه لا يختلف شاهداً ولا غائباً، وتماثل الذوات واختلافها بعد الاشتراك في الوجود بصفات نفسية وهي أحوال، وقد يعبرون عنها بوجوه واعتبارات، ولا يضر الاختلاف في الألفاظ.

وعلى قول «المعزلة» و«القاضي» و«الإمام» يكون مقولاً بالتواطئ. إلا أن «المعزلة» تزعم أنه خارج، وهو اختيار «الفخر» هنا وقول من أثبتت شيئاً المعدوم من «المعزلة»، و«القاضي» يزعم أنه داخل.

وذهب أكثر «الفلسفه» إلى أنه زائد على الماهيات الممكنة وعارض عليها، وأن وجود

الواجب لذاته غير عارض للماهية أصلاً، وأنه مقول على الواجب والممکن بالتشكیک، فإنه لواجب الوجود أولاً وأولى.

وأما قول الشيخ «أبي الحسن»: إن تمايز سائر الذوات بأنفسها، ووجودها نفس ماهيتها، وإن الاشتراك في الوجود ليس إلا في التسمية، فقيل: إنه بعيد جداً؛ فإن وجود الباري تعالى معلوم لنا، وماهيته غير معلومة لنا، والمعلوم غير ما ليس بمعلوم.

لا يقال: فـ«الشيخ» يعتقد أن أخص وصف الباري سبحانه القدرة على الاختراع، وهو معلوم.

لأننا نقول: القدرة على الاختراع صفة معنوية، وسائر الصفات المعنوية لا يصح أن تكون أخص لمن قامت به؛ لأن قيامها يتوقف على تقرر الماهية، فلا ت تقوم الماهية بها، وماهيتها عزّ وجلّ غير معلومة لنا.

ورُدّ مذهبُه بأن وجود الباري تعالى إذا كان عين ماهيته، وماهيته غير معلومة، فكيف يمكن إقامة الدليل على إثبات ما ليس بمعلوم؟! والمحکوم عليه بأمرٍ ما لابد أن يكون متصوراً معلوماً.

وهذا ضعيف؛ فإننا قد أثبتنا له ماهية مخالفة سائر الممکنات وإن لم نعلم ما به يخالف سائر الممکنات ضرورة توقف وجود الممکنات على مقتضى يخالفها، وإلا افتقر إلى ما افتقرت إليه ودار أو تسلسل. فالشيء قد يحکم عليه تارة من نحو ذاته، وتارة من حيث توقف ما عُلم ثبوته عليه، وبالوجه الذي أثبتوا به ماهية تخالف سائر الممکنات يثبت له وجود يخالف سائر الموجودات.

وأمّا ما احتاج به المصنف على عموم مسمى الوجود فحاصلة وجهان:

- الأول: صحة انقسامه ببديهة العقل إلى الواجب لذاته والممکن لذاته. وتقريره أن كل موجود إما أن يكون من حيث هو هو قابلاً للعدم أو لا، والأول الممکن لذاته،

والثاني الواجب لذاته، وتقييدهم بقولهم: «من حيث هو هو» احتراز من أن الممكن لذاته قد يجب لغيره؛ كما إذا تعلق علم الله تعالى وإرادته وقدرته بوقوع شيء، أو أخبر عن وقوعه فهو لازم الوقوع لا محالة، وقد يعبرون عن هذا بأنه واجب لغيره، كما أنه قد يمتنع لغيره مع إمكانه في نفسه. و«الحكماء» يدعون أن بعض الموجودات كالعقل والنفس الفلكلية قديمة، وأنها مكنة لذاتها واجبة لغيرها. وسنقيم الدلالة إن شاء الله تعالى على اختصاص الباري وصفاته بالقدَّم.

قوله: «ومورد التقسيم مشترك»، يعني: فالوجود مشترك. اعترض على هذه الحجة وأمثالها بأن مورد هَذَا التقسيم لا يتعين أن يكون مشتركاً ولا بد؛ فإننا نقسم الكل إلى جزئياته كتقسيم الجنس إلى أنواعه، والنوع إلى أشخاصه، ومورد التقسيم مشترك، وقد يقسم الكل إلى أجزاءه كقولنا: الإنسان: لحم وعظم وجلد وعصب، ولا يصدق اسم الإنسان على شيء منها، وقد يقسم اللُّفْظ المشترك إلى مسمياته ولا يلزم أن يكون مورد التقسيم مشتركاً اشتراكاً معنوياً، بل في مجرد اللُّفْظ، فما المانع أن يكون تقسيم الوجود إلى الواجب لذاته والممكن من تقسيم اللُّفْظ إلى مفهوماته؟! وإليه صار «الحكماء» كقولك: العين ينقسم إلى عين الشمس وعين الماء وغير ذلك.

والجواب أن ما ذكرناه من القسمة قسمه حقيقة مانعة للجمع والخلو، ويتعين أن يكون بينهما مشترك معنوي. وقوله: «ما المانع أن يكون هذا من تقسيم اللُّفْظ المشترك إلى مسمياته». قلنا: لو قدرنا اندراس العبارات وانطمس الرقوم والإشارات لوجدنا أنفسنا جازمةً بأن كل متقرر ثابت فهو إما أن يقبل الانتفاء بحال أو لا، وهذا لا يتوقف على وضع واضح ولا نصب ناصب.

- الوجه الثاني: في بيان أن الوجود مشترك بين الموجودات أن العلم الضروري حاصل بصحة هذا الحصر وأنه لا واسطة بينهما، ولو لا أن المفهوم من الوجود واحد وإنما حكم العقل بكون المتناقضين طرفيـن.

تقرير هذه الحجة أنا نحكم بأنه لا واسطة بين كون الموجود واجباً لذاته أو مكناً حكماً عاماً وقضية كلية لا شخص بهذا الحكم موجوداً دون موجود، ولو كان وجود كل شيء هو ذاته المميزة وعينه، والذوات مختلفة بحقائقها، لما أمكن الحكم بهذه القضية العامة إلا بعد معرفة الماهيات بأسرها، وحيث حكمنا به حكماً عاماً مع الجهل بتلك الماهيات الخاصة أو بعضها دل على أن مورد التقسيم أمر مشترك غير ما تمايزت به الحقائق التبانية، والوجود مورد التقسيم، فهو مشترك.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّالِثَةُ:

**الوُجُودُ زَائِدٌ عَلَى الْمَاهِيَّاتِ.**

وقد تقدم القول فيه ونقل المذاهب، وأن القول بأنه زائد على الماهيات مطلقاً شاهداً وغائباً مذهب «المعتزلة»، وأنهم يزعمون أنه حال لا يوصف بالوجود ولا بالعدم، وأن «القاضي» و«الإمام» يزعمان أنه نفس الذات والعلم به علم بالذات، فالخلاف بينهما وبين «المعتزلة» في أنه عارض على الماهية مع اتفاقهم أنه ليس تمام الماهيات، وأن الشيخ «أبا الحسين» و«أبا الحسين» يزعمان أنه تمام الماهية، وصار إليه بعض قدماء «الحكماء». وقد أبطلنا هذا المذهب، فلم يبق إلا تحقيق البحث أنه داخل أو خارج. والعجب من المصنف أنه ينفي الحال، ويساعد «المعتزلة» على أنه زائد، والوجود ليس بما يوصف بالوجود وإنما سلسلة.

قوله: (لَا تُنْدِرِكُ التَّفْرِقةَ بَيْنَ قَوْلِنَا: السَّوَادُ سَوَادٌ، وَيَنْ قَوْلِنَا: السَّوَادُ مَوْجُودٌ.  
وَلَوْلَا أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ كَوْنِهِ مَوْجُودًا زَائِدٌ عَلَى كَوْنِهِ سَوَادًا وَإِلَّا لَمَّا بَقِيَ الْفَرْقُ).

الاعتراض أننا نسلم التفرقة بين القضيتين، ولا نسلم أنه لو لم يكن المفهوم من الوجود زائداً لما بقي الفرق، فإن الفرق بينهما اتحاد المحمول والموضوع في قولنا: السواد سواد، وتعددهما في قولنا: السواد موجود، وصحة الحمل يستدعي مغايرة المحمول والموضوع، ولا يلزم من مغايرتهما أن يكون زائداً عليه، فإن الحمل على قسمين: حمل اشتقاء، وهو بالخارج كقولنا الإنسان عالم، وحمل مواطأة وهو حمل أجزاء الشيء عليه كقولنا: الإنسان جوهر، الإنسان جسم، الإنسان حيوان، الإنسان ناطق، وكل هذا الحمل ليس زائداً على ماهية الإنسان، فكذلك قولك: الجوهر موجود، والسواد موجود، والإله سبحانه موجود من جنس هذا الحمل عند «القاضي» و«الإمام».

فإن قيل: هذه الحجة إنما ذكرها المصنف لإبطال مذهب الشيخ «أبي الحسن» و«أبي الحسين» القائلين أن وجود الشيء عينه، فيكون قولهما: السواد موجود، بمنزلة قولهما: السواد سواد، والموجود موجود.

قلنا: ولا يتساولان أيضاً على هذا التقدير، فإنه مع مغایرة الألفاظ يصح الحمل على التسمية، كقولك: القمح حنطة، والسواد موجود، بمعنى أن الذي يسمى قمحاً يسمى حنطة، والذي يقال عليه السواد يقال عليه موجود، ويكون الكلام مفيداً. وإذا قلت: السواد سواد، فلا حمل فيه أبلبة ولا فائدة، فافترقا.

قوله: (وَلَا تُهُوَّ يُمْكِنُنَا أَنْ نَقُولَ: الْعَالَمُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَعْدُومًا، وَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَقُولَ: الْمَوْجُودُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْدُومًا، وَلَوْلَا أَنَّ الْوُجُودَ مُغَايِرٌ لِلْمَاهِيَّةِ وَإِلَّا لَمَاصَحَّ هَذَا الْفَرْقُ).

والاعتراض أنا لا يمكننا أن نقول: الموجود إما أن يكون موجوداً أو معدوماً؛ لأن هذه القسمة متنافرة، فإنّ الموجود لا يكون لا موجوداً.

وأما قوله: «إنه يمكننا أن نقول: العالم يمكن أن يكون موجوداً وأن يكون معدوماً فيكون وجوده مغايراً له وزائداً عليه» فيشكل بأن وجود السواد نفسه يوصف بالإمكان، فإنه لو لم يوصف بالإمكان فإما أن يوصف بالوجوب أو الامتناع، ولا جائز أن يوصف بالوجوب مع أنه يوصف به الممكن فيكون الواجب صفة للممكן، وإنه محال، ولا جائز أن يوصف بالاستحالة لأن الفاعل أفاده فيكون الفاعل قد أفاد الممتنع وهو محال، فتعين أن يكون ممكناً في ذاته، وكل ممكناً في ذاته فإنه يصح أن يكون موجوداً ويصح أن يكون معدوماً، وكل ما كان كذلك فوجوده زائد على ذاته على ما زعم، وينقل الكلام إلى وجود الوجود ويتسلسل.

ثم إذا فسر العالم بأنه كل موجود سوى الله تعالى، وحكم بأن وجوده وعدمه

عارضان على ماهيته، والمحكوم عليه يجب تقرره مع الحكم، فيلزم صحة تحقق ماهية العالم مع عدمه، وهو لا يقول بشيئية المعدوم، ولو قال به لأبطلناه.

وأيضاً فإنه قد أخذ في مسمى العالم الموجود، فيكون موجوداً حال كونه معدوماً، فإذا تحقق أن نفي وجود كل ممكن لا تبقى معه الماهية دل على أنه غير زائد؛ إذ لو كان زائداً لناقض سلبه ثبوته مع بقاء الماهية كنفي سائر الأوصاف الزائدة على الماهيات.

ومعنى قولنا: «إن العالم أو الجواهر أو العرض يمكن وجوده ويمكن عدمه» أنه لا يلزم من فرض وجوده ولا انتفاءه محال، فإذا عدم لا يبقى عالم ولا جوهر ولا عرض، وإذا انتفى وجود السواد لا يبقى سواد لأن ماهية السواد لا تبقى بدون الوجود.

فإن قيل: لزوم انتفاء الماهية لانتفاءه لا يلزم منه أن يكون داخلاً فيها؛ لجواز أن يكون لازماً خارجاً مساوياً، ويتحقق أنه خارج آنما يمكننا أن نعقل ماهية الشيء مع الشك في أنه موجود أو معدوم.

قلنا: لا ننكر أن بعض اللوازم كذلك، لكن أنت في هذا المقام تدعى الزيادة، وأن انتفاء الماهية عند انتفاءه لأجل اللزوم الخارجي، وجاز أن يكون الانتفاء لأنه من الدخلات، فالاحتمال ضارٌ لك، ولا يضرنا والحالة هذه لأننا في مقام التشكيك والاعتراض.

قوله: «إنا يمكننا أن نعقل ماهية السواد مثلاً مع الشك في وجوده». قلنا: لا نسلم بإمكان تعلم ما مع فرض انتفاء الوجود عنها مطلقاً، بل لا يخلو تعقلها عن وجود ما ولو في الذهن، فإذا تقرر وجود شيء في الذهن أمكن النفس أن تطلب أن تلك الماهية متقررة من خارج أم لا، كما أنه إذا علم وجود زيد مثلاً أمكن أن يطلب أنه في الدار أو خارج عنها، أما إذا لم يعلم له وجود آلية فلا يمكن طلب ذلك، فإذا لا تعلم ماهية منفكة عن وجود آلية، فلا يمكن طلب ذلك، فإذا لا نعقل ماهية منفكة عن وجود آلية.

هذه غاية مباحثهم في هذه المسألة، وفيها غموض، ولذلك تزلزلت أقدامهم فيها، وحرف مدعى الزيادة إمكان التعقل للماهيات بدون الوجود، وحرف مدعى أنه ليس بزائد لزوم نفي الماهية في الخارج لنفيه، والله أعلم.



## قوله: (الْمَسَأَلَةُ الرَّابِعَةُ:

**الْمَعْدُومُ لِيَسْ بِشَيْءٍ . وَالْمُرْادُ مِنْهُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَقْرُرُ الْمَاهِيَّاتِ مُنْفَكَةً عَنْ صِفَةِ الْوُجُودِ .**

اتفق أصحابنا على أن المعدوم ليس بشيء ولا عين ولا ذات، وإنما هو نفي محسن. ووافقنا على ذلك من «المعتزلة» «أبو الهذيل»<sup>(١)</sup> و«أبو القاسم الكعبي»<sup>(٢)</sup>، و«أبو الحسين البصري»، غير أنهم يخالفوننا في تسمية المعدوم شيئاً، فالشيء عند أصحابنا يرادف الموجود، وعندهم يرادف الممكن.

واحتجوا لما قالوه بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَائِئٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا \* إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣ - ٢٤] وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]، وأصحابنا يزعمون أن إطلاق ذلك مجاز لصحة نفي الشيئية عن المعدوم بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلٍ وَلَمْ تَكُنْ شَيْئًا﴾ [مريم: ٩]، والحقيقة لا يصح نفيها إلا إذا أريد بذلك مبالغة كقوله تعالى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١]، ويصح نفي الشيئية عن المعدوم وإن لم ترد مبالغة، والخلاف في ذلك يؤول إلى العبارات، والأمر فيه قريب.

وذهب البصريون من «المعتزلة» كـ«الجبائي» وابنه وـ«أبي يعقوب الشحام»<sup>(٣)</sup> إلى

(١) هو: محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبداني العلاف (ت ٢٣٥ هـ) متكلم من شيخ معتزلة البصرة، وإليه تنسب الهذيلية منهم. كف بصره، وخرف في آخر حياته، وتوفي بسامراء انظر الأعلام (١٣١: ٧).

(٢) هو: عبد الله بن أحمد بن محمود أبو القاسم الكعبي البلخي، (٢٧٢-٣١٩ هـ) أحد رؤوس المعتزلة، وإليه تنسب طائفة الكعبية منهم أقام ببغداد، وتوفي بيلخ. من مؤلفاته: أدب الجدل، تحفة الوزراء، التفسير انظر الأعلام (٤: ٦٥).

(٣) هو يوسف بن عبد الله أبو يعقوب الشحام (ت ٢٨٠ هـ) متكلم معتزل، من أهل البصرة، وانتهت رئاسة المعتزلة بها في أيامه إليه. أخذ عن العلاف. من مؤلفاته: تفسير القرآن، الاستطاعة على المجرة، الإرادة، دلالة الأعراض. انظر الأعلام (٨: ٢٣٩).

أن المعدومات ذوات ثابتة في العدم على حقائقها، وكل جنس من أجناس الموجودات فإن أعدادها لا نهاية لها، وهي ثابتة في العدم، وصفة النفس عندهم كل صفة ثابتة للذات وجوداً وعدماً. ولم يصفوا الرب جل جلاله بالاقتدار على خلق الذوات، وإنما أثر القادرية عندهم في إخراج الذوات إلى الوجود، وأثبتوا صفات سموها تابعةً للحدث ليست من آثار القادرية كتحيز الجواهر وقيام الأعراض بها. وقال «الشحام» بتحيز الجواهر في العدم وقيام الأعراض بها، وإذا كانت الجواهر ثابتة في العدم على حقائقها مع قيام الصفات بها فهو تصريح بقدم العالم، وقد كفره أصحابه بذلك، وهو أول من قال بشيئية المعدوم.

قوله: (والدَلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ لَوْ كَانَتْ مُتَقْرَرَةً فِي أَنفُسِهَا لَكَانَتْ مُتَشَارِكَةً فِي كُوْنِهَا مُتَقْرَرَةً خَارِجَ الْذَّهْنِ، وَمُتَخَالِفَةً بِخُصُوصِيَّاتِهَا، وَمَا بِهِ الْمُشَارَكَةُ غَيْرُ مَا بِهِ الْمُخَالَفَةُ، فَكَانَ كُوْنُهَا مُتَقْرَرَةً خَارِجَ الْذَّهْنِ أَمْرًا مُشْتَرِكًا فِيهِ زَائِدًا عَلَى خُصُوصِيَّاتِهَا، وَلَا مَعْنَى لِلْوُجُودِ إِلَّا ذَلِكَ، فَيَلْزُمُ أَنْ يُقَالُ: إِنَّهَا حَالٌ عَرَائِهَا عَنِ الْوُجُودِ كَانَتْ مَوْصُوفَةً بِالْوُجُودِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

والاعتراض لهم على هذه الحجة قولهم: إننا نسلم أنها تكون متقررة خارج الذهن، وأنه أمر مشترك فيه زائد على خصوصياتها، وقوله: «لا معنى للوجود إلا ذلك» منوع، بل الوجود عندهم أخص من ذلك التقرر، فإنهم يثبتون الواسطة ويقولون: كل موجود ثابت، وليس كل ثابت موجوداً، ولا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص.

قوله: (وَأَيْضًا فَإِنَّا نُدِرِكُ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ قَوْلَنَا: السَّوَادُ سَوَادٌ، وَبَيْنَ قَوْلَنَا: السَّوَادُ مُتَقْرَرٌ فِي الْخَارِجِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُوْنَهُ مُتَقْرَرًا فِي الْخَارِجِ صَفَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى الْمَاهِيَّةِ).

والاعتراض عليه أنّ الخصم يقول بموجب هذه الحجة أيضاً، فإنه يسلم أن تقررها من خارج زائد على الماهية، ولا يسلم أن كل متقرر من خارج يكون موجوداً، بل ذلك محض ثبوت لا وجود، بناء على إثبات الواسطة.

والمعتمد لنا عليهم إما أن نقيم الدلالة على انتفاء الواسطة و تتوجه الحجتان المذكورتان عليهم، ويلزمهم أحد أمرین: إما الاعتراف بأنها ليست ثابتة في العدم، أو لزوم القدم. وإن أثبتنا الواسطة فنشير إلى جسم موجود مثلا، فنقول: هذا الجسم الموجود هل أفاده الفاعل شيئاً أم لا؟ فإن لم يفده شيئاً أليمة، لا ماهيته ولا وجوده ولا اتصافه بالوجود، كان ذلك تصریحاً بالقدَم. وإن أفاده شيئاً، فلا يخلو إما أن يفديه عين ماهيته، وهي عندهم حاصلة فيكون تحصيلاً للحاصل وهو محال. وإن أفاده الوجود فما هي الوجود إما أن تكون ثابتة في العدم أم لا، فإن لم تكن ثابتة في العدم كانت ممتنعة، والفاعل لا يفيد الممتنع. وإن كانت ثابتة في العدم، والوجود عندهم حال لا يوصف بالوجود، فليس له من الفاعل شيء. وإن أفاده الاتصال فنقول: مفهوم الاتصال إما أن يكون شيئاً أو لا، فإن لم يكن شيئاً امتنع إفادته. وإن كان شيئاً فإن كان ثابتاً في العدم وهو مما يقبل الاتصال بالوجود نُقل الكلام إلى وجوده و يتسلسل، وإن لم يقبل الاتصال بالوجود وهو ثابت في العدم فليس للجسم إذاً من الفاعل شيء أليمة.

قوله: (اْحْتَجُوا بِأَنَّ الْمَعْدُومَ مُتَمَيِّزٌ، وَكُلُّ مُتَمَيِّزٍ ثَابِتٌ، فَالنَّتْيَاجُهُ: الْمَعْدُومُ ثَابِتٌ. بَيَانُ الْأُولَى).

يعني تقرير المقدمة الصغرى، وهي قوله: «المعدوم متميز».

قوله: (مِنْ وُجُوهِ الْأَوَّلِ: أَنَا نُمَيِّزُ بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ غَدًا مِنْ مَشْرِقِهَا وَبَيْنَ طُلُوعِهَا غَدًا مِنْ مَغْرِبِهَا، وَهَذَا نِطْلُوعَانِ مَعْدُومَانِ، فَقَدْ حَصَلَ الْإِمْتِيَازُ فِي الْمَعْدُومَاتِ).

يعني فنقضي بوقوع الأول وعدم وقوع الثاني بناء على ما علمناه من إخبار الصادق بأن للساعة أشراطاً، وأن لتلك الأشرطة أزمنة تزيد على زمن الغد.

قوله: (وَالثَّانِي: أَنَا نَقْدِرُ عَلَى الْحَرَكَةِ يَمْنَةً وَيَسْرَةً، وَلَا نَقْدِرُ عَلَى الطَّيْرَانِ إِلَى السَّمَاءِ. فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ مَعْدُومَةٌ مَعَ أَهْمَّهَا مُتَمَيِّزَةٌ).

يعني أنّا نقضي بافتراء الحركات بالنسبة إلى اكتسابنا عادة، وإن كان جميعها من فعل الله تعالى على معتقدنا.

قوله: (الثَّالِثُ: أَنَا نُحِبُّ حُصُولَ اللَّذَّاتِ، وَنُكْرِهُ حُصُولَ الْآلَامِ، فَقَدْ وَقَعَ حُصُولُ الْأَمْتِيَازِ فِي هَذِهِ الْمَعْدُومَاتِ).

اعلم أن جهات التمييز للمعدومات كثيرة لا تكاد تنحصر، وإنما اقتصر على هذه الأمثلة الثلاثة لأنّها متميزة بأنواعها، فالأول تميز بالنسبة إلى العلم، والثاني تميز بالنسبة إلى القدرة، والثالث تميز بالنسبة إلى الإدارة.

قوله: (وَبَيَانُ أَنَّ كُلَّ مُتَمَيِّزٍ ثَابِتٌ).

يعني تقرير المقدمة الثانية وهي الكبرى.

قوله: (فَهُوَ أَنَّ الْمُتَمَيِّزَ هُوَ الْمَوْصُوفُ بِصَفَةٍ لِأَجْلِهَا امْتَازَ عَنِ الْآخَرِ، وَمَا لَمْ تَكُنْ حَقِيقَتُهُ مُتَقَرِّرًا فِي الْخَارِجِ امْتَنَعَ كَوْنُهُ مَوْصُوفًا بِالصَّفَةِ الْمُوجِبةِ لِلْأَمْتِيَازِ).

والاعتراض من وجهين غير ما ذكره المصنف:

- الأول: أنا نقول: ما تعني بقولك: «كل معلوم متميز» إن أردت متميزا في الخارج فممنوع، وهو المتنازع فيه، وإن أردت في العلم فمسمى، ولا يلزم من تميزه في العلم والمعقول تميزه من خارج.

- الثاني: قوله: «إن المتميز هو الموصوف بصفة لأجلها امتاز عن الآخر»، فنقول: إن نسلم أن الاختصاص بالصفة يكون تميّزاً، ولا نسلم أنه لا تميز إلا بالاختصاص بالصفة، فإن تميز الأنواع لا يكون إلا بالصفات الثابتة المسماة بالأحوال أو الوجوه أو الاعتبارات، كتميز السواد عن البياض بالسوادية، والبياض عن السواد بالبياضية، وأما تميز الأشخاص فقد يكون بصفات المعاني بأن يقوم بأحد الجوهرتين معنىًّا يثبت صدقه في

الآخر أو عدمه. وقد يكون بمجرد الإضافة كتميّز الجوهرتين المتساويتين في صفات المعاني باختصاص كل واحد منها بحيز غير حيز الآخر، وتميّز البياضين بالإضافة إلى محلين، أو بالنسبة إلى زمانين إن اتحد محلهما.

والحاصل أن التميّز كما يكون بالصفات المتباينة المنسوبة لأمور ثابتة فقد يكون بمجرد الإضافة، والإضافة لا تستدعي أن يكون معروضها أمراً وجودياً، وتميّز المعدومات لا يكون إلا بالإضافة، فانك تفرق بين عدم العلة وعدم المعلول، وبين عدمها وعدم الشرط، وبين عدم الجوهر وعدم العرض بإضافة العدم إلى ماهية موجودة أو مقدرة، والإضافات ليست أموراً ثابتة على ما نحققه إن شاء الله تعالى في فصل انقسام الأعراض.

ولأجل هذا صح من المصنف الجواب بالنقض على هذه المقدمة بما أشار إليه من الامتياز الواقع في المعدومات بما سلم الخصم تميّزه، مع أنه ليس ثابت في العدم، فقال:

(والجوابُ أَنَّ مَا ذَكَرْتُمُوهُ مَنْقُوْضٌ بِتَصْوِيرِ الْمُمْتَنِعَاتِ).

يعني: ولا خلاف بين «الأشعرية» و«المعتزلة» في أنها غير ثابتة في العدم.

قوله: (وَتَصْوِيرِ الْمَرْكَبَاتِ).

يعني بالقوة الخيالية كما مثلّ.

(كَجَبَلٍ مِنْ يَاقُوتٍ وَبَخْرٍ مِنْ زَبَقٍ).

فإن التميّز في هذه لا يتأتى إلا باتصال الجواهر بأعراض مخصوصة، وهي لا تتصف بالأعراض في العدم عند «المعتزلة»، خلا «الشحام».

قوله: (وَبِتَصْوِيرِ الإِضَافَاتِ الْمُمْكِنَاتِ كَكُونِ الشَّيْءِ حَاصِلًا فِي الْحَيْزِ حَالًا وَمَحَالًا، فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورُ مُتَمَاهِيَّةٌ فِي الْعِلْمِ مَعَ أَنَّهَا نَفْيٌ مَحْضٌ بِالْأَنْفَاقِ).

أمّا كونه حالاً ومحلاً فكما يوصف الجوهر بالعرض فإن العرض حال فيه والجوهر محل له، وهو مجرد إضافة، وكل هذه الوجوه يقع التمييز بها من غير اختصاص أحد المتميزين بصفة تقويم به.

وما احتجوا به على ثبوت شيئاً المعروم أن وجود كل ممكّن مسبوق بإمكان وجوده، وإمكان وجوده صفة ثابتة، والصفة الثابتة تستدعي محلاً ثابتاً، فالماهيات ثابتة قبل وجودها.

والجواب عنه منع أن الإمكان صفة ثابتة، وأنها تستدعي محلاً ثابتاً. سلّمناه، لكن لا نسلم أن سبق الإمكان على الوجود سبق زماني، بل سبق ذاتي كتقدم جزء الماهية على الماهية، وهما معاً في الوجود والزمان، وكتقدم حركة الإصبع على حركة الخاتم وهذا معاً في الزمان. والله أعلم.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:

**حَكْمَ صَرِيحُ الْعَقْلِ بِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ فَهُوَ إِمَّا وَاجِبٌ لِذَاتِهِ أَوْ مُمْكِنٌ لِذَاتِهِ.**

يعني كما تقدم أن كل موجود إما أن يكون من حيث هو هو قابلاً للعدم أو لا، والأول هو الممكن لذاته، والثاني هو الواجب لذاته، ولا واسطة بين النفي والإثبات.

قوله: (إِمَّا الْوَاجِبُ لِذَاتِهِ فَلَهُ خَواصٌ).

يعني أحکاماً ثبتت له ولا ثبتت لغيره.

قوله: (الْأُولَى: الشَّيْءُ الْوَاحِدُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونُ وَاجِباً لِذَاتِهِ وَلِغَيْرِهِ مَعَا؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ لِذَاتِهِ هُوَ الَّذِي لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْغَيْرِ).

يعني أنه غير مستفادٍ من غيره.

قوله: (وَالْوَاجِبُ لِغَيْرِهِ هُوَ الَّذِي يَتَوَقَّفُ عَلَى الْغَيْرِ).

يعني أن وجوده من غيره.

(فَكَوْنُهُ وَاجِباً لِذَاتِهِ وَلِغَيْرِهِ مَعَا يُوجِبُ الْجَمْعَ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ).

يعني فيكون مستفاداً من غيره لا مستفاداً من غيره، ويكون وجوده لذاته لا لذاته، وذلك عين الجمع بين النقيضين.

قوله: (الثَّانِيَةُ: الْوَاجِبُ لِذَاتِهِ لَا يَكُونُ مُرَكَّباً).

يعني لا يترکب من أجزاء حسية كالجسم عند «المتكلمين»، لا متفقة في الماهية كأجزاء الماء والنار والهواء والتراب، ولا مختلفة كأجزاء الحقائق المعدنية والنباتية والحيوانية، ولا من أجزاء عقلية، لا من مادة وصورة كالجسم عند «الحكماء»، ولا من جنس وفصل كالإنسان والطائر والسواد والبياض.

قوله: (لأنَّ كُلَّ مُرَكَّبٍ فَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى جُزِئِهِ، وَجُزْؤُهُ غَيْرُهُ، وَكُلُّ مُرَكَّبٍ مُفْتَقِرٌ إِلَى الغَيْرِ، وَالْمُفْتَقِرُ إِلَى الغَيْرِ لَا يَكُونُ واجِباً لِذَاتِهِ عَلَى مَا ثَبَّتَ تَقْرِيرُهُ).

اعلم أنَّ هذا المطلب لا يتمشى على هذا الوجه إلَّا على أصول «الفلسفَة»، وقد تمسكوا بهذه الحجة في إثبات الوحدانية لواجب الوجود، ونفوا بها عنه الكمية المتصلة والمنفصلة، وساقهم ذلك إلى أن قالوا: الرب سبحانه لا يتصل بصفة ثبوтиَّة، لا نفسية ولا معنوية، وإن جميع ما يوصف به واجب الوجود يرجع إلى سُلْبٍ أو إضافة أو مرَكَبٍ منها، واقتضى ذلك أنه يوجِب بالذات عندهم لا اختيار له. قالوا: وإذا كان موجِباً بالذات، وهو واحد من كل وجه، فلا يتصور أن يصدر عنه -بغير واسطة- سوى موجود واحد. ثم عينوا ذلك الواحد فقالوا: إنه عَقْلٌ، يعنون جوهراً روحانياً مجرداً عن المادة ولو احتجها، ثم أوجب هذا العقل الصادر الأول عقلاً باعتبار كونه عقلاً، ونفساً باعتبار صدوره عن الغير، وباعتبار إمكانه في نفسه مادةً في الفلك، وباعتبار وحدته صورة له، ثم أوجب العقل الثاني كذلك، ثم الثالث كذلك إلى العقل الفياض، وهو العقل المنسوب إلى فلك القمر، فتلك الموجبات عشرة عقول وتسعة أنفس وتسعه أفلاك، ثم حدثت العناصر واختلطت وامتزجت واستعدت لقبول الصور المختلفة في عالم الكون والفساد. ثم إن العقل الفياض يفيض على كل قابل بحسب ما يقبله، والفياض واحد والاختلاف بحسب القوابل والحوامل.

ولا يخفى على لييب ما في هذه الكلمات من التحكُّمات التي لم يدل عليها عَقْلٌ ولا أرشد إليها نَقْلٌ من تعين هذه الموجبات الخاصة، ووقف العقول والآنفوس والأفلاك على عدد مخصوص، ونسبة وجود أعظم الموجودات إلى وجوه في العقل وإضافات. وموجب ما ذكروه من التعليل أن لا يتخصَّصَ مِثْلُ عن مثل، وأن لا يتأنَّ شيء من المكنات. وأنه متى عدم حادث من الأعراض عُدِمت سائر العِلل إلى أن ينتهي العدم إلى العلة الأولى.

وإذا ثبت إبطال كون الصانع علة أو طبيعة، وتعين أنه فاعل بالاختيار، وتحقق أن الفاعل بالاختيار يجب اتصافه بالعلم والقدرة والحياة، وقضى العقل بوجوب هذه الصفات، وأنه لا يصح في العقل ارتفاعها عنه كما لا يصح في العقل ارتفاع ذاته، ثبت الاستغناء، وزالت الحاجة، وافتقر كل ممكן في وجوده إليه: ﴿أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَآلَهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

والاعتراض على ما ذكره المصنف من الحجة أن يقال: قولكم: «كل مركب مفتقر إلى غيره» ما تعنون بافتقاره إلى غيره؟ إن عنيتم أن ذلك الغير يفيده الوجود فمسلم أنه ينافي وجوده بذاته، ونحن لا ندعه، وإن عنيتم أنه لا يفيده الوجود، وإنما المعنى به أنه لا تتصور ماهيته ولا يوجد إلا موصوفاً به، فلِمَ قلتم: إن هذا التوقف في العلم أو الوجود - الذي سميتموه افتقاراً - ينافي وجود الوجود أو يستلزم الإمكان؟! فإن الإمكان إنما يتحقق بصحة الارتفاع، وإذا كانا واجبين، ولا يصح في العقل ارتفاعهما ولا ارتفاع أحدهما فلا إمكان ولا احتياج إلى الغير.

فأتركتوا لفظ الافتقار والإمكان الموهمن بالحاجة إلى المؤثر، وقولوا: كل موجودين متلازمين لا يصح في العقل ارتفاعهما، وليس أحدهما علة للأخر ولا معلولا له ولا لغيره، ففرض وجودهما محال، وانظروا هل تجدون هذه القضية ضرورية أو تجدون عليها دليلاً. ونحن من وراء المنع لذلك، ولا يجدون إليه سبيلاً لولا المغالطة بلفظ الافتقار الموهם واستعماله لمطلق التوقف، ومطلق التوقف لا يقتضي ذلك إلا مع صحة النفي عقلاً، لا تقديرًا في الخيال ووهمًا.

ولما اعتقد «الفخر» صحة هذه الحجة التي ذكرها، واستعمل هذه المقدمات في الاستدلال على إمكان كل ما سوى الله تعالى، استشعر النقض بصفات الله تعالى، فقال مرة: «هذا مما نستخير الله فيه»، وجزم أخرى وصرّح بكلمة لم يسبق إليها فقال: «هي ممكناً

باعتبار ذاتها، واجبة بوجوب ذاته». وضاهي قول «الفلاسفة»: إنَّ العَالَمَ ممكِن باعتبار ذاته، واجب بوجوب مقتضيه. وننعواذ بالله من زلَّةِ العَالَمِ<sup>(١)</sup>.

والمُلْجَىءُ لِهِ إِلَى ذَلِكَ فِرَارُهُ مِن التَّرْكِيبِ، هَذَا مَعَ أَنَّ الشَّيْءَ لَا يَتَكَثُرُ بِتَكْثِيرِ صَفَاتِهِ كَمَا لَا يَتَكَثُرُ بِتَكْثِيرِ اعْتِبَارَاتِهِ<sup>(٢)</sup>. وَالْتَّرْكِيبُ فِي الذَّاتِ لَازِمٌ لَهُ أَيْضًا، فَإِنَّ مَاهِيَّةَ كُلِّ صَفَةٍ مِنَ الْحَيَاةِ وَالْعِلْمِ وَالْقَدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ مُتَمَيِّزَةٌ عَنِ الْأُخْرَى فِي الْعُقْلِ وَالْوُجُودِ، فَإِنَّ مِنْهَا مَا لَا يَتَعَلَّقُ وَهِيَ الْحَيَاةُ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ وَلَا يَؤْثِرُ كَالْعِلْمِ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ وَيَؤْثِرُ كَالْقَدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، وَيَضَادُ بَعْضَهَا مَا لَا يَضَادُ الْبَعْضَ الْآخَرَ، وَكُلُّ مَا أَمْكَنَ تَعْقُلُهُ مَعَ الْدَّهُولِ عَنْ شَيْءٍ فَهُوَ غَيْرُ لَهُ عِنْدِ الْمُصْنَفِ وَإِنْ لَمْ تَطْلُقِ الْأَئْمَةُ الْغَيْرِيَّةُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِيمَانٍ الْمُفَارَقَةَ.

وإِذَا تَماَيزَتِ اخْتِلَفَتْ وَاقْتَضَتْ وَجْوهًا مُخْتَلِفَةً فِي الْمُقْتَضِيِّ لَهَا، فَالْوَجْهُ الَّذِي أَوْجَبَ الْحَيَاةَ غَيْرَ الْوَجْهِ الَّذِي أَوْجَبَ الْعِلْمَ، وَالْوَجْهُ الَّذِي أَوْجَبَهُمَا غَيْرَ الْوَجْهِ الَّذِي أَوْجَبَ الْإِرَادَةَ، وَكَذَلِكَ الْقَدْرَةَ.

وَلِمَا اسْتَشَعَرَتْ «الفلاسفة» هَذَا الإِشْكَالَ لَمْ يَسْعُهُمْ إِلَّا نَفِي الصَّفَاتِ، وَلَبَسُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِإِطْلَاقِهَا مَعَ نَفْيِ حَقَائِقِهَا، وَفَسَرُوهَا بِأَمْوَارِ مَبَايِنَةِ مَاهِيَّاتِهَا، كَتَفْسِيرِهِمْ كُونَهُ عَالَمًا بِأَنَّهُ لَيْسَ بِجَسْمٍ وَلَا جَسْمَانِيَّ، وَهُمْ مَسَاعِدُونَ عَلَى هَذَا التَّنْزِيهِ، وَمَطَالِبُونَ بِإِثْبَاتِ أَنَّهُ عَالَمٌ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَفْعَالُ مِنِ الْإِحْكَامِ وَالْإِتْقَانِ.

وَاعْتِمَادُ الْأَصْحَابِ فِي إِثْبَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ مِنْ دَلَالَةِ التَّمَانُعِ، وَعَلَى وَحدَةِ ذاتِهِ وَتَنْزِهِهِ عَنِ التَّرْكِيبِ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ فَاعِلٌ بِالْخَيْرِ، وَالْفَاعِلُ

(١) إنما استبعد من زلة العالم لأن العالم تتبعه الناس في زلته، بخلاف الجاهل.

(٢) هذا سند لفساد مقدمة الفلسفه القائلة بأن الموصوف يتراكب باعتبار صفاته، وبيانه أن الجوهر الفرد مثلاً حق، وهو يتصرف بالإمكان وبكونه في جهة وبكونه في حيز ويكونه لا يقبل القسمة وبكونه متحركاً أو ساكناً، ومع ذلك هو شيء واحد لا تركب فيه.

بالاختيار يجب اتصافه بالعلم والقدرة والإرادة والحياة، ولو فرض تركب ذاته من جزئين فإما أن يقوم بكل جزء حياة وعلم وقدرة وإرادة فيلزم التعدد في الإله، أو يقوم بالجملة صفة واحدة، فيؤدي إلى انقسام ما لا ينقسم، أو يقوم ببعضها دون بعض فإن أوجب الحكم للجملة لزم ثبوت حكم المعنى لغير ما قام به، وإن اختص حكمه بمحله كما في حقنا في بعض الصفات كالعلم ونحوه فيفتقر إلى مخصوص، وكل مفتقر ناقص حادث، وهذا منافٍ لما ثبت له سبحانه من الاستغناء المطلقاً.

قوله: (الثالثة: الوجوب بالذات لا يكون مفهوماً ثبوتاً) <sup>(١)</sup>.

وزعمت «الفلسفه» أنه مفهوم ثبوتي، وهو عند «المتكلمين» راجع إلى سلبٍ، إذ معناه سلبُ قبول العدم، ويلزم منه أنه غير مستفاد من غيره.

(١) وإلى عدمية الوجوب ذهب الفخر في «الملخص» (مخطوط) فقال: إن أريد بالوجوب عدم توقفه في وجوده على غيره فلا شك في كون ذلك عدمياً، وإن أريد به استحقاقه الوجود من ذاته فهو أيضاً لا يمكن أن يكون أمراً ثبوتاً لوجه ثلاثة:

\* الأول: لو كان أمراً ثبوتاً لكان مساوياً في ثبوته لسائر الموجودات ومخالفاً لها في ماهيته، وما به الاشتراك مغاير لما ليس به الاشتراك، فوجوده مغاير ل Maheriyah؛ ثم Maheriyah إن لم تكن مستحقة لذلك الوجود لما هي كانت ممكنة العدم لما هي هي، فيكون الواجب لذاته أيضاً ممكناً العدم لما هو هو، وهو خلف. وإن كانت مستحقة لذلك الوجود كان استحقاق Maheriyah لوجوده إن كان زائداً لزم التسلسل، وإن لم يكن زائداً لم يكن الواجب ثبوتاً، وهو المطلوب.

\* الثاني: استحقاق الوجود متقدم عليه، فلو كان الاستحقاق وصفاً ثبوتاً لكان ثبوت الصفة للموصوف قبل ثبوت الموصوف، هذا خلف.

\* الثالث: لو كان وصفاً ثبوتاً لكان لا محالة خارجاً عن الذات؛ لأن استحقاق الماهية للوجود نسبة خاصة لها، والنسبة متأخرة عن كل المتسبين، والمتأخر عن الشيء خارج عنه، وكل ما كان خارجاً عن الشيء وكان محتاجاً إليه كان ممكناً لذاته فلا يجب إلا لوجود سبيه، فتكون للماهية وجوب قبل هذا الوجوب، هذا خلف.

والعجب من «الفلسفه» أنهم فرّوا من التركيب مع حكمهم بأن مفهوم الوجوب أمر ثبوتي، وميزوا به وجود الباري سبحانه فيكون مركباً. ولا يغنيهم قولهم: «إن وجوبه ليس زائداً»، فإنما نعقل كونه موجوداً ثم نطلب معرفة وجوبه بوسطِ، والمعلوم غير ما ليس بمعلوم.

قوله: (وإلا لكان إما تاماً الماهية، أو جزءاً منها، أو خارجاً عنها).

وَجْهُ الحُصْرِ أَنَّ كُلَّ مَقْولٍ عَلَى شَيْءٍ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَتَوَقَّفَ فَهُمْ مَاهِيَّتُهُ عَلَيْهِ أَوْ لَا، الثَّانِي الْخَارِجُ، وَالْأُولُّ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَفْهُومَهُ كَافِياً فِي فَهْمِ الْمَاهِيَّةِ أَوْ لَا، الْأُولُّ هُوَ التَّهَامُ، وَالثَّانِي هُوَ الْجُزْءُ.

قوله: (وَالْأُولُّ بَاطِلٌ لِأَنَّ صَرِيحَ الْعَقْلِ نَاطِقٌ بِالْفَرْقِ بَيْنَ الْوَاجِبِ لِذَاتِهِ وَبَيْنَ نَفْسِ الْوُجُوبِ بِالذَّاتِ).

يعني أن الوجوب نفس الوصف، والواجب ذو الوصف، والفرق بينهما كالفرق بين العلم والعالم.

قوله: (وَأَيْضًا فَكُنْهُ حَقِيقَةُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَعْلُومٍ لِلْبَشَرِ، وَوُجُوبُهُ لِذَاتِهِ مَعْلُومٌ، وَالْمَعْلُومُ مُغَايِرٌ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَعْلُومٍ).

هذا واضح.

قوله: (وَالثَّانِي بَاطِلٌ وَإِلا لَزَمَ كَوْنُ الْوَاجِبِ لِذَاتِهِ مُرَكَّبًا).

يعني من الوجوب وغيره ضرورة كونه جزءاً.

قوله: (وَالثَّالِثُ أَيْضًا بَاطِلٌ لِأَنَّ كُلَّ صِفَةٍ خَارِجَةٍ عَنِ الْمَاهِيَّةِ لَا حِقَّةٌ بِهَا فَهِيَ مُفْتَقَرَةٌ إِلَيْهَا).

يعني إلى الماهية.

قوله: (وَكُلُّ مُفْتَقِرٍ إِلَى الْغَيْرِ مُمْكِنٌ لِذَاتِهِ، فَيَكُونُ واجِباً لِغَيْرِهِ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْوَاجِبُ بِالذَّاتِ مُمْكِناً لِذَاتِهِ واجِباً لِغَيْرِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

والاعتراض أنّ موجب هذا التقرير يلزم رُدّ الصفات الإلهية المعنوية إلى سلبٍ بعضِ ما ذكر، ولا يخفى ما فيه من الحالات.

قوله: (وَأَمَّا الْمُمْكِنُ لِذَاتِهِ فَلَهُ خَواصٌ: الْأُولِي: الْمُمْكِنُ لِذَاتِهِ لَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ نِسْبَةُ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ إِلَيْهِ عَلَى السَّوَاءِ).

هذا رأي المحققين. وذهب شرذمة إلى أنه لا يتمتع أن تكون نسبة الوجود أو العدم إلى بعض الممكنات أولى.

قوله: (إِذْ لَوْ كَانَ أَحَدُ الْطَّرَفَيْنِ أَوْلَى بِهِ فَإِنْ كَانَ حُصُولُ تِلْكَ الْأُولَوِيَّةِ يَمْنَعُ مِنْ طَرَيَانِ الْعَدَمِ عَلَيْهِ فَهُوَ واجِبٌ لِذَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَمْنَعُ فَلَنْفَرِضْ مَعَ حُصُولِ ذلِكَ الْقَدْرِ مِنَ الْأُولَوِيَّةِ تَارَةً مَوْجُودًا وَتَارَةً مَعْدُومًا، فَامْتِيَازُ أَحَدِ الْوَقْتَيْنِ عَنِ الْآخَرِ بِالْوُقُوعِ إِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى انْضِمامِ مُرَجِّحٍ إِلَيْهِ فَيَلْزَمُ رُجْحَانُ الْمُمْكِنِ الْمُسَاوِيِّ لَا لِرَجْحٍ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ تَوَقَّفَ لَمْ يَكُنْ الْحَاصِلُ أَوْلَى كَافِياً فِي حُصُولِ تِلْكَ الْأُولَوِيَّةِ، وَقَدْ فَرَّضْنَاهُ كَافِياً، هَذَا خُلْفٌ. فَبَثَتَ أَنَّ الشَّيْءَ مَتَى كَانَ قَابِلًا لِلْوُجُودِ وَالْعَدَمِ كَانَتْ نِسْبَتُهُمَا إِلَيْهِ عَلَى السَّوَيَّةِ).

تمام هذا الدليل بتقرير نظيره في طرف العدم وهو أن يقال: لو كانت تلك الأولوية تمنع من طريان الوجود عليه كان ممتنعاً، وإن لم تكن تلك الأولوية مانعةً جرى التقسيم إلى آخره.

والاعتراض عليه أنه يشكل بأمور:

- الأول: الممكن الباقي، فإنه قابل للوجود والعدم، ونسبة الوجود أولى به لاستغنائه في بقائه عن المقتضي، وإلا كان تحصيلاً للحاصل.

- الثاني: أن الشيء قد توجد علته، ويتوقف إيجابها معلوها على شرط لم يوجد، وما كان كذلك كان الوجود أولى به مع إمكانه.

- الثالث: العالم قبل وجود ممكن الوجود والعدم، والعدم أولى به لاستغنائه عن المرجح، فإنه يمتنع نسبة العدم إلى المؤثر، ولأنه تحصيل الحاصل أيضا.

وما اعتمد عليه المجوزون أيضاً أن الموجودات السippالية كالحركة والزمان والأصوات إذا وُجد منها شيء فهو ممكن، والعدم في ثانية زمن وجوده أولى به وإلا لصح بقاوه. وعلى رأي «الأشعرية» هذا الإلزام متتحقق في جملة الأعراض لاعتقادهم استحالة بقاء جميعها.

والجواب عن الأول أن نقول: من زعم أن الباقى باقٍ ببقاءٍ فلا شك أن الشك لا يتوجه عليه. ومن قال إنه لا يحتاج إلى بقاء فيقول: الوجود الحاصل للجوهر الباقى في الزمن الثاني والثالث هو عين الوجود الأول، ومعنى بقائه بإضافته إلى أزمنة متتالية، والواحد لا يتعدد بإضافته إلى الأزمنة كما لا يتعدد بإضافته إلى الأمكانة، وإذا كان وجوداً واحداً ولم يترجح بنفسه، بل بالفاعل، وبعد أن ترجح أولاً لم يترجح ثانياً لأنه تحصيل الحاصل، فلم تكن أولوية الوجود له من حيث كونه ممكناً من نفسه<sup>(١)</sup>، بل من الخارج.

وعن الثاني أنا نمنع وجود شيء عن علة، بل نقول: وجود الممكنتات كلها حاصل بالفاعل المختار، فلا علة ولا معلول في المعقولات. ثم لو سلّم التعليل العقلي فلا نسلّم صحة توقف اقتضاء العلة العقلية على شرط، فإنها تقتضي حكمها لنفسها، وتتأخر صفة النفس محال.

نعم، قد يتوقف وجودها على شرط، كالعلم يوجب لمن قام به كونه عالماً ويتوقف

(١) في (خ): ممكناً بنفسه.

وجوده على الحياة. وأمّا العلل الشرعية فيجوز أن يتوقف اقتضاؤها على شرط لأنها بالجَعْلِ والوَضْعِ، وللواضع أن يضعها كيف شاء.

وعن الثالث: أن عدم العالم في الأزل واجب لأنّه متى قُدِّرَ وجوده لا يكون إلّا حادثاً، إذ لا موجد عندنا سوى الفاعل المختار، والفاعل المختار لابد أن يكون قاصداً إلى إيجاده، والقصدُ إلى إيجاده الشيء يستلزم سبّق عدمه على وجوده، إذ القصد إلى إيجاد الموجود محال، فلو وجد في الأزل لكان حادثاً أزلياً وهو محال. ووجوب عدمه أزلاً لا ينافي إمكان وجوده وعدمه بالنسبة إلى نفسه، فإن الممكن لذاته قد يمتنع لغيره، كما يجب لغيره عند الخصم. وأمّا عدمه قبل وجوده في وقت لا يمتنع أن يكون موجوداً فيه، فإنما يترجّح بالإدارة الأزلية، فإنها كما خصّصت وجود العالم بوقت معينٍ خصّصت عدمه بما قبله، فلم يترجّح عدم الممكن إلّا بمرجحٍ.

وعن الرابع: أن كل ما يُفرض امتناع بقائه بعد حصوله - مع إمكانه في نفسه - فصحّة وجوده في كل زمان باعتبار ذاته، ولزوم عدمه في ثاني زمان من وجوده كلزم وجوده في زمان إرادة وجوده، فإن ماهيته إذا لم تقبل البقاء كان من لازم إرادة وجوده في زمن معين عدم وجوده في ثاني زمان من وجوده.

والحاصل أن الإمكان بالذات لا ينافي وجوب الوجود بالغير في وقت معينٍ، وهذا كما نقول: إن الباقي في حال بقائه ممكن في نفسه، ولا يصح القصدُ إلى فعله لأن صحة القصد إلى إيجاده مشروطة بعده قبل ذلك الزمن، وإذا كان موجوداً فقد فات شرطُ صحة القصد إلى إيجاده، ولم يقتضي ذلك خروجه عن كونه ممكناً، ولا اقتضى ذلك قصوراً في القدرة، إذ كان ذلك إنما نشأ من إرادته لوجوده قبل ذلك الزمن.

ومثال هذه الإشكالات إنما نشأ عن أمر واحد، وهو الغفلة عن أن الممكن بذاته لا مانع أن يجب أو يمتنع لغيره، فيُظن أن الامتناع للغير أو الوجوب للغير امتناع بالذات أو

وجوبُ بالذات، وهذا بخلاف الممتنع لذاته والواجب لذاته فإنها لا يكونان إلا كذلك.

قوله: (الثانية: الممكِن المساوي لا يترجح أحد طرفيه على الآخر إلا مرجح، والعلم به مركوز في فطرة العقل، بل في فطرة طباع الصبيان؛ فإنك لو لطمت وجة الصبي وقلت له: حصلت هذه اللطمة من غير فاعل البنتة فإنه لا يصدقك. بل في فطرة البهائم، فإن الحمار إذا أحس بصوت الخشبة فزع لأنّه تقرر في فطرته أنّ حصول صوت الخشبة بدون الخشبة محال. وأيضاً فلما كان الظرفان بالنسبة إليه على السوية وجّب أن لا يحصل الرجحان بالنسبة إليه وإلا لزم التناقض).

تقييده دعوى الافتقار إلى المرجح بالممكِن المساوي احتراز ما قيل فيه إنه ممكِن بالإمكان العام المفسر بصحّة الوجود فقط، فإنه قد يكون وجباً لذاته فلا يفتقر إلى المرجح، وقد ادعى الضرورة في العلم بافتقاره إلى المرجح أولاً، ثم استدل عليه آخرأ.

وبالجملة، فقد اختلف العقلاء في أن العلم بذلك ضروري أو نظري، والصحيح أنه نظري لكن يعلم بنظر قريب، وهو ما أشار إليه آخراً، فإنّ ما لا يترجح باعتبار نفسه إذا ترجح يكون ترجحه من غيره لا محالة وإلا لزم التناقض، فلقرب هذه الدعوى من الضرورة ظن قوم أنها ضرورية.

وأمّا مبالغته بأنه في فطرة الصبيان فإن أراد في فطرة كل صبي فممنوع، وإن أراد في فطرة أكثر ميزي الصبيان فمسلم، ولكن لا نسلم أن ميزي الصبيان لا علم لهم إلا ضروري ليلزم من علمهم بذلك أن يكون ضرورياً، كيف ونحن نرى الصبيان لا ينفكون عن علوم نظرية لا سيما القرية التي لا تعارضها شبهة، ويتحد صوب النظر العقلي فيها ويتمحض للعقل، كأكثر مسائل الحساب.

وأمّا المبالغة أيضاً بأنه أمر مركوز في فطرة البهائم بدليل أنها تعلم أن صوت الخشبة بدون الخشبة محال، فمن أتعجب ما يذكر أن البهائم تدرك قضايا كلية ولو ازماها. ولو قدر

حمار أو حيوان غيره لم يضرب قط بخشبة لم ينفر من صوتها ألبته، ولكن إذا تكرر عليه ذلك التألم عند سماع حسها تخيل من حسها الألم لمقارنته المؤلم، وعدم تمييز الانفكاك في خياله، كما أن السليم ينفر من الحبل المبرقش لمقارنة الأذى عنده لهذا الشكل، وهذا من الحالات لا من التمييز العلمي، والله تعالى أعلم.

قوله: (الثالثة: احْتِيَاجُ الْمُمْكِنِ إِلَى الْمُؤْثِرِ لِإِمْكَانِهِ، لَا لِحَدُوثِهِ).

اختلف النظار في وجه افتقار الممكن إلى المؤثر، فذهبت «الفلسفة» إلى أنه الإمكان لا الحدوث، وهو اختيار المصنف. ويعني بإمكان شيء أنه لا يمتنع وجوده وعدمه، ومعنى حدوثه أنه مسبوق بالعدم، أي لم يكن فكان. وإنما حملهم على ذلك اعتقادهم افتقار العقول والآنفوس الفلكية والهيولى إلى المؤثر لإمكانها مع قدرها، وفسّروا حدوثها بصدورها عن الغير، لأنها لم تكن فكانت.

وصار أكثر «المتكلمين» إلى أن جهة الافتقار إلى المؤثر الحدوث، فإن قبول الوجود والعدم بالنسبة إلى ذات الممكن على حد سواء، والعدم هو السابق إليه من الأزل، فالحاجة إلى الغير إنما تتحقق عند ترجح وجوده وخروجه من العدم إلى الوجود، وذلك عين الحدوث.

وقال قوم: جهة الافتقار الإمكان والحدوث معاً. ثم هؤلاء انقسموا، فقال قوم: كل واحد منها شطر المقتضي، وذهب آخرون إلى أن المقتضي الإمكان بشرط الحدوث، ولعله الأقرب فإنما لو فرضنا عدم الإمكان لثبت الوجوب أو الامتناع، ولزال الافتقار إلى الغير، ولو فرضنا الممكن مستمر العدم أو الوجود لاستغنى عن المحصل، فدل - والحالة هذه - على أن جهة الافتقار ترجح الممكن.

فإن قيل: موجب ما ذكرتموه يقتضي افتقار العدم في ترجحه إلى المؤثر، والعدم لا يقبل التأثير.

قلنا: والأمر كذلك، فإنه متى قدر أمر ما معدوماً، مع صحة أن يكون موجوداً في تلك الحال بدلاً عن العدم، فقد ترَجَحَ أحدُ طرفيه، والترجيع له ليس من ذاته فهو من غيره. وقد بينا أن العدم لا يمتنع أن يكون من أثر الإرادة الأزلية، وقد ساعدت «الحكاء» على افتقاره إلى الغير، وقالوا: عدم علة الممكِن علَّةً لعدمه.

قوله في بيان إسقاط الحدوث عن درجة الاعتبار أليته، أي لا يعتبر علة ولا جزء علة ولا شرطاً:

(لأنَّ الْحُدُوثَ كَيْفِيَّةً لِذَلِكَ الْوُجُودِ، فَهِيَ مُتَأْخِرَةٌ عَنْ ذَلِكَ الْوُجُودِ بِالرُّتبَةِ، وَالْمَوْجُودُ مُتَأْخِرٌ عَنِ الإِيجَادِ، الْمُتَأْخِرُ عَنِ الْحِتَاجَ إِلَى الْمُوْجِدِ الْمُؤْثِرِ، الْمُتَأْخِرُ عَنِ عِلَّةِ تِلْكَ الْحَاجَةِ وَعَنْ جُزْئِهَا وَعَنْ شَرْطِهَا، فَلَوْ كَانَ الْحُدُوثُ عِلَّةً لِتِلْكَ الْحَاجَةِ أَوْ جُزْءًا لِتِلْكَ الْعِلَّةِ أَوْ شَرْطًا لَهَا لَزِمَّ تَأْخُرُ الشَّيْءِ عَنْ نَفْسِهِ بِمَرَاتِبِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

وأورد على هذا أنه مشتركُ الإلزام، ومشتركُ الإلزام لا يلزم. وبيانه أنكم إن لم تعتبروا الحدوث فقد اعتبرتم الإمكاني، والإمكان صفة، وصفة الشيء كيفية له بعين ما ذكرتم، وهي متأخرة عن وجوده، وعلة افتقاره إلى الموجد متقدمة، فلنزمكم عين ما أزل متموناً.

وبيان أن مشتركُ الإلزام لا يلزم أنه إذا لزمكم فيما صرتم إليه ولم تتركوا مذهبكم لأجله، دل ذلك على اعتقاد بطلانه في نفسه، فعذركم عنه يكون عذراً لنا.

هذا جواب جيلي، والجواب الحقيقي عن ما ذكره من الشبهة أن المغالطة حصلت من قوله: «إن الحدوث كيفية للوجود»، والمفهوم من إطلاق الكيفية للشيء أنها صفة تابعة لوجوده، وقرر الوصفية بمجرد الحمل اللفظي بأنها مقوله عليه، فإنك تقول: «موجود حادث» فتصفه بذلك، كما تقول: «موجود قديم» فتصفه بذلك، فأوهام ذلك أن الحدوث صفة تحلُّه، كما تقول: «الجوهر أبيض أو أسود».

وهذا باطل لأن كون الشيء مقولاً عليه كذا أعم من كونه صفة عارضة قائمة به، فإنك تصف الشيء بأوصافه النفسية، وهي متقدمة بالذات عليه، فتقول: السواد معنى ولون، وتصف الجوهر والعرض معاً بالإمكان وهو سابق بالذات على وجودهما، فإنك تقول: أمكن فُوجد، ولا تقول: وُجد فامكن. وكذلك تصف الشيء بالأمور الإضافية والسلوب، وليس كيفيات له، فإنهم يصفون واجب الوجود بذلك مع نفي الكيفية عنه. ومعنى قولنا: «وجود حادث» أي: إن هذا الوجود لم يكن فكان. فعدم وجوده سابق على وجوده، فلا يكون كيافية له.



قوله: (الْمَسَأَةُ السَّادِسَةُ:

**الْمُمْكِنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَائِمًا بِنَفْسِهِ، أَوْ قَائِمًا بِغَيْرِهِ.**

المعنى بقيامه بنفسه: استغناؤه في وجوده عن محل يكون هو صفة له. ومعنى قيامه بالغير: افتقاره إلى ذلك.

قوله: (وَالْقَائِمُ بِنَفْسِهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَحِيزًّا، أَوْ لَا يَكُونَ).

معنى كونه متخيزاً: كونه جرماً مانعاً غيره أن يحل بحيث هو، فيكون شاغلاً للجهات بحيث يمكن أن يشار إليه إشارة حسيّة أنه هنا أو هناك بجهة الاستقلال لا بالتبعية، فإننا نشير إلى السواد بأنه هنا أو هناك تبعاً للإشارة إلى محله، وليس بمتخيز.

قوله: (وَالْمُتَحِيزُ إِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ قَابِلًا لِلِّقْسَمَةِ وَهُوَ الْجَوْهُرُ<sup>(١)</sup> الْفَرْدُ، أَوْ يَكُونَ قَابِلًا لِلِّقْسَمَةِ وَهُوَ الْجِسْمُ).

اختلاف النظار في تفسير الجسم:

قال قوم: إن الجسم: كل متخيز قابل للقسمة، كما ذكر. وهو اختيار «الغزالى». فعلى هذا إذا اختلف جوهراً كانا جسمًا واحدًا.

وذهب «الإمام» إلى أنّ الجسم: هو المؤتلف، فإذا اختلف جوهراً كانا جسمين، إذ يصدق على كل واحد منها أنه اختلف مع الآخر.

وقال بعض «المعتزلة»: الجسم: ما له طول وعرض وعمق. ولا يتصور ذلك من

(١) قال الإمام «شهاب الدين القرافي» في تعريف الجوهر عند المتكلمين: «الجوهر: هو المتخيز لذاته، الذي لا يقبل القسمة. فقولنا «لذاته» احتراز من العرض فإنه متخيز لأجل قيامه بالجوهر. وقولنا: «لا يقبل القسمة» احتراز من الجسم فإنه يقبل القسمة. فالجسم: هو المتخيز لذاته الذي يقبل القسمة. (الأجوبة الفاخرة على الأسئلة الفاجرة، ص ٦٧).

أقل من ثمانية أجزاء. وقال قوم: يكفي ستة لحصول العمق بوقوع جوهرين على أحد طرفي السطح، والخلاف لفظي.

وقالت «الفلاسفة»: الجسم: هو المركب من مادة وصورة، وتلك الصورة هي الأبعاد الثلاثة، ولا يتنهى في قبول التجزئة إلى غاية. والخلاف معهم معنوي.

والهيوان سابق على الصورة الجسمية. وهل ذلك سبق بالذات مع امتناع خلوّها عن تلك الصورة، أو أنها كانت عريّةً عن صورة الجسمية وسائر الصور ثم طرأة الصورة عليها؟ اختلفوا فيه. والقائلون بالخلوّ عن الصورة هم القدماء القائلون بصحة خلوّ الجوادر عن جملة الأعراض، وسيأتي البحث في ذلك كله إن شاء الله.

قوله: (والقَائِمُ بِالنَّفْسِ الَّذِي لَا يَكُونُ مُتَحَيِّرًا وَلَا حَالًا فِي التَّحَيِّرِ هُوَ الْجَوَهْرُ الرُّوحَانِيُّ).

قد أثبتت «الفلاسفة» جواهر روحانية لا متحيزه ولا قائمة بمتحيز، وقضوا بأن من جملة الممكنات الموجودات العقول والنفوس والأرواح البشرية وأنها كذلك. وساعدهم «الغزالى» وبعض «الصوفية» على ذلك في النفوس البشرية خاصةً. فالجوهر في اصطلاح «المتكلمين» أخصُّ من الجوهر في اصطلاح «الحكماء»، فإن «المتكلمين» يختصونه بالتحيز، وهم يطلقونه عليه وعلى المجرّد، فيقولون في تقسيم الممكنات: إنها تنقسم إلى الجواهر والأعراض، فيتتفقون في اللفظ وهم مختلفون في المعنى، فإنهم يقسمون الموجودات الممكنة إلى حالٌ ومحلٌ وإلى ما ليس حالاً ولا محلاً، ويقسمون المحل إلى ما لا يتقوّم بما حلّ فيه وإلى ما يتقوّم بما حلّ فيه، ويسمون المتقوّم بما يحل فيه هيولي ومادة، والمقوم له الحال فيه صورةً، ويسمون غير المقوم موضوعاً، والحال فيه عرضاً. فقالوا بناءً على هذا الاصطلاح: كل موجود إما أن يكون في موضوع أو لا، والأول: العرض، والثانى: الجوهر.

ثم قسموا الجوهر إلى خمسة أقسام: الهيولي، فإنها ليست في محل، ويصدق عليها اسم الجوهر فإنها موجودة لا في موضوع. والصورة أيضاً جوهر فإنها وإن كانت في محل إلا أنه ليس بموضوع لأنّه متقوم بها حل فيه، فيصدق عليها أيضاً اسم الجوهر. ومجموع الجسم المركب من الهيولي والصورة أيضاً جوهر فإنه موجود لا في موضوع. وما ليس بحال ولا بمحال يصدق عليه أيضاً اسم الجوهر، وهي الجواهر الروحانية فإنها موجودة لا في موضوع. ثم إما أن يكون لها علاقة بالجسم في تدبيره وتحريكه أو لا، فإن كان لها علاقة بالجسم في تدبيره فهي النفوس عندهم، وإن لم يكن لها علاقة فهي العقول.

فجاء الجوهر في اصطلاحهم أعمّ من الجوهر في اصطلاح «المتكلمين»، والعرض عندهم أخص - من وجهه - من العرض عند «المتكلمين»، فإن ما سموه صورة وقضوا بأنه جوهر فهو من جملة الأعراض عند «المتكلمين»، وهو عندهم أعم من وجه آخر فإنهم يعدون من جملة الأعراض الإضافات، و«المتكلمون» يزعمون أن الإضافات لا توصف بالوجود، والعرض عند «المتكلمين» لا يطلقونه إلا على موجود قائم بالتحيز، فتخرج منه الأحوال وصفات الباري تعالى، فإنها وإن وصف بها فلا يقال إنها أعراض لما يُشعر به العرض من قلة البقاء.

قوله: (وَمِنْهُمْ مَنْ أَبْطَلَهُ).

يعني الجوهر الروحاني.

قوله: (فَقَالُوا: لَوْ فَرَضْنَا مَوْجُودًا كَذَلِكَ لَكَانَ مُشَارِكًا لِلْبَارِي تَعَالَى فِي كُوْنِهِ غَيْرَ مُتَحَيَّزٍ وَغَيْرَ حَالٌ فِي الْمَتَحَيَّزِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مِثْلًا لِلْبَارِي).

تقرير ذلك أنّ الباري سبحانه متقدسٌ عن ذلك، فلو تقدّس ممكّن عنه فتقدّسه إما أن يكون باعتبار ما تقدّس به الباري تعالى أو غيره، فإن كان الأول لزم الاشتراك في الأخص، والاشتراك في الأخص يستلزم الاشتراك في الأعم، فيلزم تعدد الآلهة. وإن

تقدس باعتبار أمرٍ غير ما تقدس به الباري تعالى لزم تعليل الحكم المُتَّحد بعلتين مختلفتين وإنه محال، ويلزم التركيب في ماهية واجب الوجود أيضاً.

واعتراض عليه بأنّا لا نُسلّم أنّ أخص وصف الباري سبحانه التقدّس، فإنه راجع إلى سلبيّة، والموجود لا يتقوّم بالسلبيّة. ولا نسلم أنه معلول للأخص أيضاً، فإن السلبيّة لا يصح أن يُعلّل.

فإن قالوا: إنها يعني باقتضائه لذلك استلزماته للتقدّس، ولا يمتنع استلزماؤه الأمر الشبوي لأمر سلبيّ.

قلنا: إنما يتم ذلك إذا أثبتتم أن ذلك المستلزم عين<sup>(١)</sup> ماهيّة الإله أو أخصّه. ولا بدّ لهذا من دليل، ولم يتحققوه.

قوله: (وهو ضعيف؛ لأن الاشتراك في السلوب لا يوجب الاشتراك في الماهيّة؛ لأن كُلّ ماهيّتين بسيطتين كانتا أو مركبتين فلا بدّ أن تشتراكا في سلبيّة كلّ ما عدّاهما عنهم).

هذا التضييف ضعيف، فإن مجرد الاشتراك في أمر سلبي لا يمنع المساواة، ولا كونه ثبوتاً<sup>(٢)</sup> يوجب المساواة، بل الموجب للمساواة الاشتراك في الأخص أو لازم الأخص، ثبوتاً كان أو نفيّاً، وما ليس كذلك فلا يوجب المساواة ثبوتاً كان أو نفيّاً.

وقد قسم «الحكماء» الجوهر بالمعنى الذي اصطلحوا عليه إلى بسيط ومركب. قالوا: والبسيط ينقسم إلى ما هو جزء المركب، وإلى ما ليس كذلك، والجزء ينقسم إلى حالٌ في غيره وهو الصورة، وإلى محلٌ وهو المادة، وما ليس بجزء ينقسم إلى مجرّد عن المادة وعلاقتها وهو العقل، وإلى ما ليس كذلك وهو النفس فإن لها علاقة بالجسم بالتدبر.

(١) في (أ): غير.

(٢) في (خ): ثبوتا.

والمركب ينقسم إلى ما ليس له نفس كالجحاد، وإلى ما له نفس، وهو ينقسم إلى نامٍ وغير نامٍ، والثاني: الفلك، والأول إنما أن يكون له حسٌ أو لا، الثاني: النبات، والأول: الحيوان. والحيوان ينقسم إلى ناطق كالإنسان، وغير ناطق كالأشعجم.

قالوا: فالجوهر هو إذاً جنس الأجناس، لا اشتراك بعده إلا بالعرضيات، والإنسان وقيمه نوعاً الأنواع، لا اختلاف بعده إلا بالعرضيات كافتراق الأصناف والأشخاص، كانقسام الإنسان إلى الذكر والأنثى وزيد وعمرو.

ويرد عليهم على هذا التقسيم على مقتضى أصولهم إشكالات ثلاثة:

- الأول: لو كان الجوهر جنساً لهذه الأنواع لكان امتياز بعضها عن بعضٍ بالفصول الذاتيات، والفصول مقوّمات، فكل نوع منها مركب من الجوهرية وما تميز به عن غيره من الأنواع، فتكون كلها مركبة<sup>(١)</sup>، وقد زعمتم أن بعضها بسيط.

- الثاني: أنّ أنواع الجواهر جواهر، وفصولها مقوّمات لها، ومقوّم الجوهر جوهر، فالفصول جواهر. وإذا كانت جواهر فقد شاركت أجناسها في الجوهرية وامتازت بما صارت به فصولاً، ثم ما صارت به فصولاً يشاركها في الجوهرية ويتميز، والكلام في ذلك كالكلام فيما قبله ويتسلسل.

- الثالث: أن فصول الجواهر إذا كانت جواهر، فإنما أن تكون متساويةً للأنواع، أو أعمّ منها، أو أخصّ، والأول باطل لأنّ متساوي النوع يكون أحد الأنواع الداخلة تحت الجنس المتحد، وأحد النوعين لا يقوم الآخر. والثاني باطل أيضاً فإن النوع لو كان أعمّ من فصله لم يكن الفصل كافياً في فصله. والثالث واضح البطلان.

وأجيب عن الأول بجواب إقناعيٍّ وهو أن المجرد نوعه في شخصه، فيكون

(١) في (خ): كلها فرداً.

منفصلاً بذاته عن المركب. وعن الثاني بمنع وجوب أن تكون فصول المركبات كهي، ولا يلزم أن يكون مقوّم الشيء مساوياً له في الجنسية. وعن الثالث باختيار أنه مساوٍ للنوع ولا نسلم أنه يلزم من أنه مساوٍ للنوع أن يكون نوعاً جنسه، فإنه غير مركب من ذلك الجنس<sup>(١)</sup>، والنوع مركب منه ومن الجنس، فلم يقُول أحد النوعين المتساوين الآخر.

قالوا: والجواهر المقول على هذه الأنواع ليس مقولاً بالتشكّيك لامتناع قبوله للأشد والأضعف الذي هو من خاصية المشكّك.

قالوا: ولا يقبل التضاد لأن من شرط التضاد اتحاد الموضوع، والجواهر لا في موضوع.

لا يقال: فالصور عندهم تتعاقب على المادة ويُمتنع اجتماعها، وهي عندهم جواهر؛ فإنهم يقولون: وإن كان الأمر كذلك إلا أنها ليست متضادة؛ إذ ليس بينها غاية الخلاف والبعد. نعم المتخيزات يُقال إنها متضادة على المحل الواحد، لا بالذات كما يتضاد المثلان من المعاني كالسودادين والبياضين على محل واحد، وليس ذلك تضاداً بالذوات.

قوله: (وَأَمَّا الْقَائِمُ بِالغَيْرِ فَهُوَ الْعَرَضُ. فَإِنْ كَانَ قَائِمًا بِالْمُتَحِيزَاتِ فَهِيَ الْأَعْرَاضُ الْجِسْمَانِيَّةُ، وَإِنْ كَانَ قَائِمًا بِالْمُفَارِقَاتِ فَهِيَ الْأَعْرَاضُ الرُّوْحَانِيَّةُ).

إطلاقه أن القائم بالغير هو العَرَض يلزم منه أن تكون صفات الباري جلّ وعلا أعراضًا، ولا يصح إطلاق العَرَض عليها فإن لفظ العَرَض مُشير بقلة البقاء، ولذلك وصف الباري تعالى الدنيا به فقال: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ [الأناشيد: ٦٧]، وصفات الباري تعالى أزلية باقية.

ويرد عليه أن ذلك يلزم منه أن تكون الحال أيضاً عَرَضاً فإنها قائمة بالغير. والجواب

(١) الجنس: ليست في (أ).

عن السؤالين أن مورد التقسيم الممكناتُ والموجودات، فلا يدخلان في التقسيم.

وبالجملة، فالعرض عند «المتكلمين» هو الموجود القائم بالتحيز. فتقييده بال موجود **يُخرج** الحال، وتقييده بالقائم بالتحيز **يُخرج** صفات الباري تعالى. و«المتكلمون» لا يعتقدون وجود المكنات المفارقـات، فلا ثبوت للقسم الثاني الذي ذكروه عندهم.

وتقسيمه للجواهـر والأعراض في هذا الموضع ليس على أصول «المتكلمين»، وإنما هو على أصول «الفلسفـة»، وإطلاقه ذلك يوهم أن هذا التقسيم متفق عليه، وليس الأمر كذلك.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّابِعَةُ:

الأعراض إما أن تكون بحيث يلزم من حصولها صدق النسبة، أو صدق قبول القسمة، أو لا ذاك ولا هذا).

قد علمت أن هذه القسمة على رأي «الفلسفه»، وأما «المتكلمون» فيقولون: إن من جملة الأعراض الحياة والموت، ويزعمون أن الموت معنى موجود. وقال بعض «المعزلة»: إنه عبارة عن انتقاض البنية. وقال بعض «الحكماء»: إنه عدم الحياة عن ما من شأنه أن يكون حيًّا. وهذا احتراز من الجحود فإنه لا يوصف بالموت حقيقة.

واحتاج «المتكلمون» على أن الموت معنى وجودي بقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: ٢]، والعدم لا يوصف بالخلق.

ويرد على هذه الحجة أن الخلق كما يطلق ويراد به الاختراع قد يطلق ويراد به التقدير، قال الله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلَقِينَ﴾ [ المؤمنون: ١٤] أي: أحسن المقدرين، فإن «أفعَل» لا تُضاف إلا إلى ما هو بعض له، ولا مخترع إلا الله سبحانه، فمعناه في الآية: أحسن المقدرين، كما قال الشاعر:

ولأنَّتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ      وبَعْضُ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي<sup>(١)</sup>

ويمكن أن يرد الموت إلى خلق أعراضٍ في محل بقدر ما من يبوسة وبرودة مثلاً، فيكون أمراً ثبوتيًا. والمقصود أنَّ الأعراض تنقسم عندهم إلى ما يشترط في الاتصال به الحياة، كالعلم والإرادة والقدرة وأصدادها، وإلى ما لا يشترط في الاتصال به الحياة، كالألوان والألوان والطعوم والروائح. هذا تقسيم «المتكلمين». وزادت «المعزلة» عليهم

(١) البيت لزهير. أي: أنت بقدرتك تُعْضِي وتُنَفَّدُ ما قَدَرْتَهُ. وغيرك يُقدِّرُ الأشياء وهو عاجزٌ عن إنفاذها وإمساكها.

بإثبات أقسام، فقسموا العرض أولاً إلى ما يفتقر في وجوده إلى محل وإلى ما لا يفتقر في وجوده، وغير المفتقر عندهم كإرادة الباري تعالى وكراهيته عند «البصريين»، والعلم بالمتجدادات عند «جَهْمٍ».

وردد «المتكلمون» بأن هذه المعاني لو استغنت عن المحل لاستغنى كل معنى، وذلك قلباً لأجناسها.

ثم قسموا القائم بغيره إلى ما يقوم بمحل واحد وإلى ما يقوم بمحلين كالتأليف عند «أبي هاشم». ورد ذلك «المتكلمون» بأنه يؤدي إلى انقسام ما لا ينقسم، وإذا اختلف جوهران قام بكل واحد منها ائتلاف.

ثم قسموا القائم بمحل واحد إلى ما يختص حكمه بمحله، وهو ما لا يشترط فيه الحياة كالألوان، وإلى ما يختص حكمه بالجزء الذي قام به، كالصفات التي يشترط فيها الحياة<sup>(١)</sup>، فإنه يقوم المعنى منها بجزء ويوجب الحكم للجملة.

ورد «المتكلمون» ذلك بأننا نجد من أنفسنا القدرة على النطق، مع العجز عن البطش والمشي، ولم يُعْمَّ حكم القدرة ولا العجز الجملة<sup>(٢)</sup>.

وزادوا فقالوا: قد يقوم بمنفصل عنه ويوجب الحكم له، كقولهم: إن الباري تعالى متكلم بكلام يخلقه في جمادٍ. ولا يصح لأن نسبته لما لم يقم به نسبة واحدة، فليس عَوْدُ حُكْمِهِ إِلَيْهِ بِأَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ.

ثم قسموا الأعراض إلى ما يصح بقاوئه كالألوان والعلوم والقدر، وإلى ما لا يصح بقاوئه كالحركات والأصوات والإرادات عند بعضهم. وجمهور «المتكلمين» يزعمون أنها لا تقبل البقاء، وتتردد «القاضي» فيها، وسيأتي مستند الفريقيين إن شاء الله تعالى.

(١) الحياة: ليست في (خ).

(٢) الجملة: ليست في (خ).

عدنا إلى تقسيم «الحكماء» على ما ذكره فنقول: ذهب بعض الأوائل إلى أن جنس الأجناس واحد وهو الوجود. ورُدَّ عليه بأن شرط الجنس أن يكون عمومه بالتواتر، والوجود مقول بالتشكك فلا يكون جنساً، وشرطه أن يكون داخلاً فيها قيل عليه بحيث يتوقف فهمه على فهمه.

قالوا: ولا يمتنع فهم ما تحت الوجود من الحقائق بدون فهمه فلا يكون جنسا. وقال بعضهم: الأجناس العالية اثنان: الجوهر والعرض. قالوا: لأن كل موجود إما في موضوع أو لا في موضوع، والأول العرض، والثاني الجوهر، وهذه قسمة حاصرة.

وقال بعضهم: الأجناس أربعة: الجوهر، والمضاف، والكم والكيف. قالوا: لأن الموجود إما أن لا يكون قابلاً للقسمة أو النسبة أو يكون كذلك، والأول إما أن يكون له موضوع أو لا، والأول الكيف، والثاني الجوهر. وأما الثاني من أصل التقسيم فقابل القسمة هو الكم، وقابل النسبة هو المضاف.

وأدرجوا بحث المضاف الأين، والمتى، والوضع، والملك، وأن ينفع. وتقسيم المصنف يشير إلى هذا المذهب.

وصار من يُنسب إلى التحصيل منهم كـ«أرسطو» وأتباعه إلى أن المقولات عشرة: مقوله الجوهر، وتشمل الأعراض وهي الأين، والمتى، والنسبة المكررة، والوضع، والملك، وأن يفعل، وأن ينفع، والكم، والكيف. وسيأتي تفسير مُرادهم بذلك إن شاء الله تعالى. وليس لهم على الحصر دليل سوى الاستقراء، وهم منازعون في عد بعضها من الأعراض كما سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

قوله: (أمّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ الْأَعْرَاضُ النَّسْبِيَّةُ فَهِيَ أَنَوَاعُ: الْأَوَّلُ: حُصُولُ الشَّيْءِ فِي مَكَانِهِ، وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْكَوْنِ).<sup>٢</sup>

الكون يطلق على الوجود، ولا يخص العرض، ويطلق على ما يُخصص الجوهر

بمكان أو تقدير مكان. والكون بهذا التفسير هو المراد هنا. وـ«الحكماء» يعبرون عنه بالأين لأنه يُذكر في جواب القائل: أين كذا؟ فيقال حقيقة على المحل المساوي لمقداره، وبالمجاز على ما هو أوسع منه، فيقال: الماء في الكوز، إذا ملأه حقيقة، وزيد في البيت، وفي البلد، وفي الأرض مجازاً.

قوله: (ثُمَّ الْحُصُولُ الْأَوَّلُ فِي الْحَيْزِ الثَّانِي هُوَ الْحَرَكَةُ. وَالْحُصُولُ الثَّانِي فِي الْحَيْزِ الْأَوَّلِ هُوَ السُّكُونُ. وَالْحُصُولُ الْجَوْهَرِينَ فِي حَيْزَيْنِ بِحَيْثُ يَتَخَلَّلُهُمَا ثَالِثٌ هُوَ الْاِفْرَاقُ. وَالْحُصُولُهُمَا فِي حَيْزَيْنِ بِحَيْثُ لَا يَتَخَلَّلُهُمَا ثَالِثٌ هُوَ الاجْتِمَاعُ).

اعتراض عليه بأنّ ما ذكره غاية الحركة والسكون، لا نفس الحركة والسكون. وقال في غير هذا الكتاب: الحركة: حصول الجوهر في حيز بعد أن كان في حيز آخر.

وأورد عليه أنه يلزم عليه أنّ الجوهر إذا وُجدَ في حيز ثم انتقل إلى غيره وأقام في الثاني أزمنةً متوااليةً فإنه يصدق عليه أنه حصل فيه بعد حصوله في حيز آخر مع أنه ساكن. قيل: وإصلاحه أن نقول: حصول الجوهر في حيز آخر عقب حصوله في حيز آخر. قال: والسكون: حصوله في الحيز الواحد أكثر من زمان واحد.

تفسير السكون بهذا أقرب إلى استعمال اللفظ في العرف، ويلزم عليه أن الجوهر في أول حدوثه لا يكون متحركاً ولا ساكناً، وقد ذهب إلى ذلك غيره من «المتكلمين»، وأكثرهم يفسّرون السكون بمجرد الحصول في الحيز، وهو عندهم أمر ثبوتي، فإنه محسوس، والعدم لا يُحسّ.

وقال بعض «الفلسفه»: السكون: عَدَمُ الْحَرَكَةِ عَنْ مَا مِنْ شَأنِهِ أَنْ يَكُونَ مَتَحْرِكًا. فجعلوا تَقَابِلَ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ مِنْ تَقَابِلِ الْعَدَمِ<sup>(١)</sup> وَالْمَلَكَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) العَدَمُ: سَلْبُ الْوَصْفِ عَمَّا مِنْ شَأنِهِ أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لَهُ.

(٢) الْمَلَكَةُ: وَضْفُ مِنْ شَأنِ الْمَحَلِّ أَنْ يَقْبَلَهُ.

وقال بعضهم: السكون: كونان متوايلان في مكان واحد. والحركة: كونان متوايلان في مكانيـنـ. وهو عين ما أورده «الفخر» في غير هذا الكتاب، فعلى هذا تكون قسمة الجواهر إلى متحركة وساكنة قسمة مانعة للجمع دون الخلـوـ؛ فإن الجوهر في أول حدوثه بهذا التفسير لا يكون ساكناً ولا متحركاً.

وقد يطلق «الفلسفـةـ» اسم الحركة على ما هو أعم من النقلة في الأـيـنـ، فـتـقـولـ: إنـهاـ عـبـارـةـ عن انتقالـ الشـيـءـ عنـ حـالـةـ لـهـ بـالـفـعـلـ إـلـىـ حـالـةـ لـهـ بـالـقـوـةـ، فـيـدـخـلـ فـيـهـ الـكـيـفـ كـانـتـقـالـهـ مـنـ النـمـوـ إـلـىـ الذـبـولـ، وـمـنـ الـبـرـودـةـ إـلـىـ الـحـرـارـةـ، وـمـنـ الـرـطـوبـةـ إـلـىـ الـبـيـوسـةـ.

وقال الشيخ «أبو الحسن الأشعري» رضي الله عنه: إذا كان الجوهر في مكان، فالكون الأول فيه سكون، فإن تحول<sup>(١)</sup> إلى مكان آخر فأول كون له في المكان الثاني سكون فيه وحركة إليه، يعني باعتبارين. فعلى هذا يكون تقابل المتحرك والساكن تقابل الأخص والأعم، فكل متحرك ساكن، وليس كل ساكن متحركاً بهذا التفسير، والقسمة على ذلك قسمة مانعة للخلو دون الجمع، والجوهر في أول حدوثه ساكن. وهذا الاصطلاح وإن كان بعيداً من اللسان فهو أقرب إلى مقصودهم في الاستدلال على حدوث الجواهر بملازمتها للحركة والسكون، فإنها بهذا التفسير لا تخلي عن ذلك.

قال الأستاذ «أبو إسحاق» رحمـهـ اللهـ فيـ كـاتـبـ «الجـلـيـ»<sup>(٢)</sup> والـخـفـيـ»: السـكـونـ: هوـ الكـونـ فـيـ المـكـانـ أوـ الـحـيـزـ. وـالـحـرـكـةـ: هيـ النـقـلـةـ. وـالـاجـتمـاعـ: هوـ التـهـاسـ. وـالـافـرـاقـ: هوـ التـبـاـينـ.

والحاصل أن الجوهر لابد له من جهة، فإما أن يكون مفارقـاـ لهاـ أـوـ لاـ، وـالـأـوـلـ هوـ المـتـحـرـكـ، وـالـثـانـيـ السـاـكـنـ. وـكـلـ مـتـحـيـزـينـ فإـماـ أنـ يـصـحـ مـتـحـيـزـ ثـالـثـ أـوـ لاـ،

(١) في (أ): تحرك.

(٢) في (أ): الجامـعـ.

فإن صح فمفترقان، وإن لم يصح فمجتمعان. وما به تتحقق هذه الأوصاف هو الحركة والسكون والاجتماع والافتراق.

وقد ناقش «الغزالى» «المتكلمين» في كتاب: «شرح الأسماء» في قوله: إن النسب والإضافات لا وجود لها في الخارج، مع اعترافهم بأنّ الحصول في الحيز من جملة الأعراض وأنّه معنىً موجود.

وما ذكره غير وارد عليهم، فإنهم يزعمون أنّ الكون معنىً يستلزم النسبة، لا أنه نفس النسبة، بخلاف التقدم والتأخر الذي منعوا كونه أمراً وجودياً مع تعقل النسبة بين المدوم والموجود، فإنك تقول: أمس متقدم على اليوم، مع امتناع الاتصاف الحقيقي.

تتمة:

من يثبت الأحوال من «المتكلمين» يعلل الكائنية الحاصلة للجوهر بالكون القائم به. واستشكله «الفخر» وقال: فيه بحث. يريد أنه لا معنى لقيام العرض بالجوهر إلا كونه متحيزاً فيه تبعاً لتحيز الجوهر، فلو كان تحيز الجوهر بالمكان لأجل الكون القائم به، ولا يقوم به إلا إذا كان في المكان لزم الدور.

وما ذكره من الدور غير لازم، فإنما أولاً لا نُسلِّم أن معنى القيام تحيز المعنى تبعاً لتحيز محله، فإن قيام المعنى بالذات معقول بالنسبة إلى الله تعالى مع استحالة وصفه بالتحيز. ثم لو سُلِّم ذلك في الجوهر، فشرط قيام الكون بالجوهر كونه متحيزاً، والتحيز صفة نفسية له عند «المتكلمين»، أو تابعة للحدوث عند «المعتزلة»، وهو كونه شاغلاً جهة ما، والمعلل بالكون اختصاصه بالمحل المعين، وهو عارض عليه، فما هو شرط لقيام الكون به غير ما هو أثر له، والله أعلم.

قوله: (والثاني: حُصُولُ الشَّيْءِ فِي الزَّمَانِ: وَهُوَ الْمَتَى).

سَمَّوه «متى» لوقوعه في جوابه. قالوا: وهو عبارة عن حالة تعرض للشيء بسبب نسبته إلى الزمان بحصوله فيه أو في طرفه، فإن كثيراً من الأشياء تقع في طرف الزمان، أي في آن من الآنات<sup>(١)</sup>، ومع ذلك يصح أن يُسأل عنها بـ«متى».

والفرق عندهم بين الآن والزمان أن الزمان يقبل التجزئة، والآن لا يقبلها، وليس بمقدار، ونسبته إلى الزمان نسبة النقطة إلى الخط، وكما أن الأين ينقسم إلى حقيقي وإلى غير حقيقي، فالمتى ينقسم إلى حقيقي وهو كون الشيء في الزمان الذي يطابق وجوده ولا يفضل عنه، كقولك: كسوف الشمس في ساعة كذا، أو يفضل عنه ككسوفها في يوم كذا، أو شهر كذا، أو سنة كذا.

والفرق بين الزمان الحقيقي والمكان الحقيقي، أن المكان الواحد لا يمكن أن تنسب إليه أشياء كثيرة يكون مكاناً لكل واحد منها على سبيل المطابقة في آن واحد، بخلاف الآن الواحد.

قوله: (**الثالث**: النِّسْبَةُ الْمُتَكَرِّرَةُ، كَالْأُبُوَّةُ وَالْبُنُوَّةُ وَالْفَوْقَيَّةُ وَالْتَّحْتَيَّةُ، وَهُنَّ إِلَاضَافَةٌ). وزعموا أن الإضافة حالة تعرض للشيء بسبب كون غيره في مقابلته، ولا تعقل إلا بالقياس إلى ذلك الغير كما مثله، وكالتماثل والاختلاف.

وقوله: «المكررة»، هذا اختيار المحصلين. وزعم بعضهم أنها معنى واحد، فيقول: إن معنى الأبوة والبنوة التولد مثلاً، وهو معنى واحد. وهذا لا يصح لأن إضافة الابن إلى الأب بجهة غير جهة إضافة الأب إليه. وأيضاً فإنها واقعة بين العلة والمعلول، والدليل والمدلول، ويمتنع فيها الاتحاد.

ولا بد في التماثل من التساوي في الصفات المعتبرة في التماثل، بمعنى أنه ثبت لكل

(١) في (خ): الأزمنة.

واحد منها من صفات النفس ما يساوي ما ثبت لآخر، وإنما فمن المعلوم امتناع ثبوت معنىً واحد لمحلين. وهي أيضاً واقعة بين الأصغر والأكبر، ويمتنع الاتحاد.

ثم بالإضافة قد تعرض للمقولات كلها، فإن عرضت للجوهر حصل فيه الأب والابن مثلاً، وإن عرضت للأين حصل فيه الأعلى والأسفل مثلاً، وإن عرضت للمرتب حصل فيه الأقدم والأحدث، وإن عرضت بالإضافة حصل فيها الأقرب والأبعد، وإن عرضت في «أن يفعل» حصل فيه الأشد تقطيعاً وتسخيناً، وإن عرضت في «أن ينفع» حصل فيه الأشد تقطيعاً وتسخيناً، وإن حصلت في الملك حصل فيه الأكسى والاعرى، أي المتعري بعضه، وإن عرضت في الوضع حصل فيه الأشد انحناء والأشد انتصاباً، وإن عرضت في الكل المتصل حصل فيه الأصغر والأكبر، وفي المنفصل حصل فيه الأقل والأكثر، وإن عرضت في الكيف حصل فيه الآخر والأبرد.

قوله: (الرَّابِعُ: تَأْثِيرُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِهِ: وَهُوَ الْفِعْلُ. الْخَامِسُ: تَأْثِيرُ الشَّيْءِ عَنْ غَيْرِهِ: وَهُوَ الْأَنْفَعَالُ).

اعلم أن هاتين المقولتين يعبرون عنهما بما ذكر من الفعل والانفعال، وبأن يفعل وبأن ينفع، كالقطع والتقطيع حال وقوعهما، فإن التأثير هو التغير والتنقل والاستحالة. أما الأثر القار من السخونة أو البرودة عقب التسخين والتبريد فليس من هذه المقولتين، بل من مقوله الكيف.

قوله: (السَّادِسُ: كَوْنُ الشَّيْءِ مُحَاطًا بِشَيْءٍ آخَرَ بِحِينَتِ يَتَقَلَّبُ الْمُحِيطُ بِأَنْتِقالِهِ الْمُحَاطِ بِهِ، كَالتَّقْمُصِ وَالتَّخْتُمِ: وَهُوَ الْمِلْكُ).

وهذه المقوله لا تتحقق إلا بشرطين:

- الأول: الإحاطة، إما بكل شيء كحال الهرة عند إهابها، وهو ذاتي، أو إحاطته ببعضه وهو عرضي كحال الإنسان عند تقمصه وتختمه، وكون الفرس مُسْرَجاً وملجماً.

- والشرط الثاني: أن يتقل بانتقاله، فلو وجد أحدهما بدون الآخر بأن يتقل بانتقاله ولا يحيط به، كما لو وضع القميص على رأسه، أو كان محاطاً به ولا يتقل بانتقاله كحال في الخيمة، فليس بملك. وقد يعبرون عن هذا الجنس بالجدة أيضاً، والوجود يرجع إلى القدرة أيضاً؛ قال الله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦].

قوله: (السَّابُعُ: الْهَيْئَةُ الْحَاصِلَةُ لِجَمْعِ الْجِسْمِ بِسَبَبِ حُصُولِ النِّسْبَةِ بَيْنَ أَجْزَائِهِ، وَبِسَبَبِ حُصُولِ النِّسْبَةِ بَيْنَ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ، وَبَيْنَ الْأُمُورِ الْخَارِجَةِ عَنْهَا، كَالْقِيَامِ وَالْقُعُودِ: وَهُوَ الْوَضْعُ). يعني النسبة الحاصلة بين أجزاءه من الموازاة والمحاذاة والانحراف والبعد والقرب،

كما مثل بالقيام والقعود، فإن قدر ما بين الساقين من الفخذين مختلف في الحالتين. قوله: (وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هَذِهِ النِّسْبَةُ لَا وِجْدَهَا فِي الْأَعْيَانِ؛ وَإِلَّا لَكَانَ اتِّصَافُ مَحَاهَا بِهَا نِسْبَةُ أُخْرَى مُغَايِرَةً لَهَا، فَيَلْزَمُ التَّسْلِسلُ).

اعلم أن «المتكلمين» أنكروا كون الإضافات أموراً وجودية، وزعموا أنها اعتبارات ذهنية لا وجود لها، مثل الكلية والجزئية. واحتجوا على ذلك بوجوه:

- الأول: لو كانت موجودة لكان في محل؛ لامتناع قيامها بنفسها، وكونها في المحل إضافة بينها وبين ذلك المحل، والكلام في تلك الإضافة كما في الأولى ويتسلى.

- الثاني: أنها مقوله على المقدم والمؤخر<sup>(١)</sup>، ويمتنع قيام الأمر الوجودي بالعدم.

- الثالث: وهو إلزامي، أن «الفلسفه» سلّموا أن الباري سبحانه موصوف بكثير من الإضافات، مع أنه لا يجوزون وصفه بالمعاني الوجودية. وقولهم: «إن النسبة نقىض لـ«لا نسبة» المحمول على الممتنع، فالنسبة وجودية»، مندفع بأنها اعتبارات ذهنية، لا وجودية ولا عدمية.

(١) في (أ): المقدم والمؤخر.

وما احتج به عليهم أنها عارضة للأعراض، فيلزم قيام العرض بالعرض. وليس بالقوي، فإنهم يتزمون قيام المعنى بالمعنى، أو يقولون: كلامها قائم بالجسم. وقد تقدم أن المتكلم لا يقول أن الكون في المكان مجرد نسبة، بل معنى وجودي ذو نسبة. وقد تدعى «الفلسفه» أيضاً ذلك فيه وفي غيره.

ثم إنَّ «معمراً» من «المعتزلة» اعترف بوجود هذه الأعراض، والتزم ما ألم به «المتكلمون» من التسلسل في هذه الأعراض على وجه يكون بعضها قائماً بعض. ولا يخفى فساده، فإن كل معدود موجود ففرض عدم النهاية عليه محال، فإن تلك الجملة بدون عشرة أفراد منها إما أن تكون أقل منها أو لا، والأول باطل وإنما لكان الشيء مع غيره كُهُواً لا مع غيره، وإن كان أقل فهو متناهٍ لأنَّه دون الغاية، والأكثر يزيد عليه بعدد متناهٍ، وما زاد على المتناهي بمتناهٍ فهو متناهٍ.

ولا يلزمـنا عليه تضييف مراتب الأعداد، فإنَّ الأحاد والعشرات والمئين والآلاف تضييف في كل رتبة إلى ما لا ينتهي، وقد دخلها الأكثر والأقل. ولا يلزمـ أيضاً متعلقات الصفات من العلم والإرادة والقدرة، فإنَّ متعلقات العلم أكثر من متعلقات الإرادة، و المتعلقات الإرادة أكثر من متعلقات القدرة؛ لأنـا نقول: تلك الأمور اعتبارات ذهنية، ولا مانع من اعتبارات لا نهاية لها، وما ادعاهـ أمور محققة موجودة، فهيـ في الاستحالة نظيرـ ما سلـمهـ من استحالة وجود جسم لا نهاية لهـ مكاناً.

قوله: (القِسْمُ الثَّانِي مِنَ الْأَعْرَاضِ: وَهِيَ الْأَعْرَاضُ الْمُوجِبُهُ لِقَبُولِ الْقِسْمَةِ). وهيـ إِمَّا أَنْ تَكُونَ بِحِيثُّ لَا يَحْصُلُ بَيْنَ الْأَجْزَاءِ حَدٌّ مُشَرَّكٌ: وَهُوَ الْعَدُّ. وَإِمَّا أَنْ يَحْصُلَ: فَهُوَ الْمِقدَارُ. وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَقْبَلَ الْقِسْمَةَ فِي جِهَةٍ وَاحِدَةٍ: وَهُوَ الْخَطُّ. أَوْ فِي الْجِهَتَيْنِ: وَهُوَ السَّطْحُ. أَوْ فِي الْجِهَاتِ الْثَّلَاثِ: وَهُوَ الْجِسْمُ).

الكم: عبارة عما يقبل التقدير<sup>(١)</sup> لذاته، وينقسم إلى متصل وهو ما يكون بين أجزائه حد مشترك أي تلتلاقى عنده وتتصل باعتباره، كالنقطة الواقعة بين نقطتين في الخط، وكالآن بين الماضي والمستقبل. وإلى منفصل، وهو ما لا يكون بين أجزائه حد مشترك، كالعدد.

والمتصل ينقسم إلى قار، كالخط والسطح والجسم التعليمي. والمراد بالتعليميأخذ مجرد الطول والعرض والعمق بدون مادة. وغير القار كالزمان.

قوله: (القِسْمُ الثَّالِثُ: وَهُوَ الْعَرْضُ الَّذِي لَا يُوجِبُ الْقِسْمَةَ وَلَا النِّسْبَةَ).

هذا هو المعبر عنه بالكيف. قالوا: وهو كل هيئة قار لا يوجب تعقلها تعقل أمر خارج عنها، ولا قسمة ولا نسبة بين أجزائها وأجزاء حاملها. وبهذه القيود خرجت عن باقي المقولات.

فقولهم: «هيئة» يخرج الجوهر. وقولهم: «قارة» يخرج «المتى»، و«أن يفعل»، و«أن ينفع». وقولهم: «لا يوجب تعقلها تعقل أمر خارج» يخرج «الإضافة»، و«الأين»، و«المِلْك». وقولهم: «ولا قسمة» يخرج «الكم». وقولهم: «ولا نسبة بين أجزائها وأجزاء حاملها» يخرج «الوضع».

قالوا: وهي على أربعة أقسام:

- أولها: كيفيات الكميات<sup>(٢)</sup>. كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والطول والعرض والتسطيح والتخطيط والتجسيم والتعمير والتحديد.

- وثانيها: ما يجب استعداداً سريعاً الانفعال، ويسمى لا قوة، كاللين الموجب

(١) في هامش (أ): التحديد.

(٢) في (خ): الكليات.

للانقسام بسهولة، وليس أمراً عدميّاً كما ظنّ، بل هو أمرٌ و جودي، إلا أنه لم يكن له اسم محصل عَبر عنْه بسلب مقابلة.

- وثالثها: الهيئات القارة في النفوس. وهي إما عسيرة الزوال أو سريعة الزوال، فالأول: الملكات، كملكة العلم والكتابة، وليس عبارة عن إحضار الإنسان المعلومات، بل أن يكون له قدرة على إحضار علومه من غير كلفة، وكذلك ملكة الكتابة وسائر الصنائع. والثانية: تسمى أحوالاً، كمرض المريض وصحته. والاختلاف بين هذين القسمين بالعرض، لا بالذات كما ظن لأن هذه الهيئات إن قويت سميت ملكات، وإن وهنت سميت أحوالاً.

- ورابعها: كيفيات محسوسة. وهي إما راسخة بمعنى أنها خلقية، أو غير راسخة، فالأولى كحرارة النار وحلوة العسل، والثانية إما سريعة الزوال وتسمى انفعالية لانفعال موضوعاتها بها كحمرة الخجل وصفرة الوجل، أو بطئية الزوال كملوحة الماء، وهي أيضاً انفعالية بوجه آخر، وهو انفعال الحواس بها<sup>(١)</sup>.

فهذه أنواع أربعة. ووجه الحصر أن الهيئة المرسومة إما أن تكون مختصة بالمقدار أو لا، الأولى: كيفيات الكميات. والثاني إما أن تتعلق بها الإدراكات أو ليس، الأولى: المحسوسات. والثانية إما أن توجب كمالاً أو لا، فالأول: الملكات. والثاني: المعدّات.

قوله: (فَقُولُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَشْرُوطًا بِالْحَيَاةِ وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ. أَمَّا الْأَوَّلُ - وَهُوَ  
المَشْرُوطُ بِالْحَيَاةِ - فَهُوَ إِمَّا الإِدْرَاكُ، وَإِمَّا التَّحْرُكُ. أَمَّا الإِدْرَاكُ فَهُوَ إِمَّا إِدْرَاكُ الْجُزْئَيَّاتِ  
وَهُوَ الْحَوَاسُ الْخَمْسُ).

هذا واضح. وـ«القاضي» يعد إدراك الوجданيات حاسة سادسة باطنية.

(١) بها: ليست في (أ).

قوله: (وَإِمَّا إِدْرَاكُ الْكُلُّيَّاتِ: وَهُوَ الْعُلُومُ وَالظُّنُونُ وَالجَهَالَاتِ).

تحصيصه هذا بالكليات يوهم أن ما يكون مدركاً بالعقل بغير واسطة أو بواسطة يجب أن يكون كلياً، وليس الأمر كذلك، بل العقل منطوي<sup>(١)</sup> على إدراك الجزيئات والكليات<sup>(٢)</sup>، وهذا إنما يصح على قول من يقول إن المعقولات محلها النفس المجردة، وإنها لا يقوم بها العلم الجزئي لأن العلم الجزئي عندهم عبارة عن انطباع صورة المعلوم، والجزئي مركب، والمجرد لا يقبل انطباع الصور، فإنها منقسمة، ولا يقوم به ما يقبل القسمة. فمن ثم زعموا أن الباري - سبحانه وتعالى عن قوهم - لا يوصف بعلم الجزيئات، وأن العلم المنسوب إليه سبحانه وتعالى كلي. أما «الأشعرية» فيعتقدون قيام العلم الكلي والجزئي بجزء من القلب. ومذهب المحققين منهم أنّ النفس عبارة عن جسم لطيف يحتوي عليه البدن، والباري تعالى عندهم عالم بالجزئيات التي لا تنتهي.

قوله: (وَيَدْخُلُ فِيهِ النَّظَرُ).

يعني في العَرَض المشروط بالحياة. وظاهر كلامه دخوله في إدراك الكليات، وهو بعيد فإننا حققنا أن النظر هو الفكر والتأمل، وهو طريق الإدراك، لا نفس الإدراك.

قوله: (وَأَمَّا التَّحْرِيكُ).

يعني بالتحريك: التأثير الاختياري.

قوله: (فَهُوَ إِنَّمَا يَتَمَّ بِالْقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ).

يحتاج أن يقول: والشعور بالأثر؛ فإن القصد إلى الشيء مع عدم الشعور به محال، والشعور في حَقَّنا كافٍ في تصور القصد، سواء كان عن علم أو عقد أو ظن، وفي حق

(١) في (أ): ينطوي.

(٢) والكليات: ليس في (خ).

الباري تعالى لابد وأن يكون عالماً بما يقصده؛ لاستحالة اتصافه بالظن والعقد لاحتمال عدم المطابقة في ذلك فيكون جهلاً، وهو نقص يستحيل على الباري تعالى.

قوله: (والشَّهْوَةُ وَالنُّفَرَةُ).

هذا الشرط، وهو الداعي إنما يحتاج إليه في أفعالنا عادة، وإنما فقد تقع الأفعال منسوبة إلى فاعلها مع فقد الداعي، كأفعال الساهي والمجنون والعابث<sup>(١)</sup>، وفي فعل الباري تعالى لا يتوقف على الداعي، بل الإرادة على وفق العلم كافية في تحصيل أثر القدرة، وهو غير داخل في هذا التقسيم، فإن تقسيمه في الأعراض، وصفاته تعالى ليست بأعراض.

قوله: (وَأَمَّا الْعَرَضُ الَّذِي لَا يَكُونُ مَشْرُوطًا بِالْحَيَاةِ فَهِيَ الْأَعْرَاضُ الْمَحْسُوْسَةُ بِأَحَدِ الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ).

ما ذكره للتمثيل لا الحصر؛ فإن أجناس الأعراض لم يقم دليل على انحصرها لنا في أصناف معينة، ولا انحصر أنواع كل جنس منها، إلا ما يدور بين النفي والإثبات كالأكون، بل ما يعدونه من ذلك فطريقه الاستقراء.

قوله: (أَمَّا الْمَحْسُوْسَةُ بِالْقُوَّةِ السَّامِعَةِ فَالْأَصْوَاتُ).

يعني: وكيفياتها.

قوله: (وَالْحُرُوفُ).

يعني لأنها مركبة من تقطيع الأصوات.

قوله: (أَمَّا الْمَحْسُوْسُ بِالْقُوَّةِ الْبَاصِرَةِ فَالْأَضْوَاءُ وَالْأَلْوَانُ).

يعني: وما أشبه ذلك.

---

(١) في (أ): الغائب.

قوله: (وَأَمَّا الْمَحْسُوسُ بِالْقُوَّةِ الشَّامَّةِ فَهُوَ الطَّيْبُ وَالنَّيْنُ. وَأَمَّا الْمَحْسُوسُ بِالْقُوَّةِ الدَّائِقَةِ فَهِيَ الطُّعُومُ التَّسْعَةُ).

هذا استقرائي أيضاً.

قوله: (وَهِيَ الْحَرَافَةُ وَالْمَرَارَةُ وَالْمُلْوَحَةُ وَالْحَلَاوَةُ وَالْدَّسُومَةُ وَالْحُمُوضَةُ وَالْقَبْضُ وَالتَّفَاهَةُ وَالْعُفُوْصَةُ. وَأَمَّا الْمَحْسُوسُ بِالْقُوَّةِ الْلَّامِسَةِ فَالْحَرَارَةُ وَالْبُرُودَةُ وَالرُّطُوبَةُ وَالْيُبُوْسَةُ وَالثَّقْلُ وَالْخِفَّةُ وَالصَّلَابَةُ وَاللَّيْنُ وَالْمَلَاسَةُ وَالْخُشُونَةُ).

جميع ما ذكره إن أراد به التمثيل فواضح، وإن زعم أن كل حاسة لا تتعلق إلا بما ذُكِرَ فلا دليل له على ذلك، وقد عملت أن «الأشعرية» تدعى صحة تعلق إدراك الرؤية بكل موجود، وربما زعم بعضهم صحة تعلق سائر الإدراكات بكل موجود. وفيه بعد، إذ يجر إلى سفسطة وإلى ما هو أشنع من ذلك.

قوله: (فَهَذِهِ جُمِلَةُ أَقْسَامِ الْمُمْكِنَاتِ).

يعني: بناءً على ما زعم من انحصر أحناض الأعراض في التسع المقولات، ولم يقم دليل على ذلك، والله أعلم.

تممه:

في ذكر أمور اختلف النظار في أنها من قبيل المعاني أم لا.

فمن ذلك الحدوث، زعمت «الكرامية» أنه صفة. ولا يصح لأنه لو كان صفة لكان حادثاً، ويلزم التسلسل. ونظيره قول «عبد الله بن سعيد»<sup>(١)</sup> أن القدم صفة، ولا يصح لأنها تكون قديمة ويتسلسل.

(١) هو: عبد الله بن سعيد بن كلاب، أبو محمد القطان: متكلم من عصر المؤمن، ويذكر أنه دمر المعتزلة في مجلس الخليفة العباسي، وتوفي سنة ٢٤٠ هـ. انظر الأعلام (٤: ٩٠).

واختلفوا في الوَحْدَة، فذهب «المتكلمون» إلى أنها سَلْبُ الكثرة، وهو عدم قبول القسمة، خلافاً لـ«الحكماء». واحتج «المتكلمون» بأنها لو كانت صفة زائدة على ماهية شيء الذي قيل عليه واحد لزم أن تكون وحدة الوحدة زائدة عليها ويتسلل. وقال «الحكماء»: الوحدة ليس لها صفة وراء كونها وحدة فلا يتسلل.

ومن ذلك: الظلمة، والصحيح أنها موجودة لأنها محسوسة، خلافاً لـ«الحكماء» و«المعزلة» و«المجوس».

ومن ذلك: البرودة، قيل: هي عدم الحرارة. ولا يصح فإنها محسوسة، فتكون معنىًّا وجودياً.

ومن ذلك: الرطوبة. قالت «الفلسفه»: إنها عبارة عن عدم المانعة. والصحيح أنها معنىًّا وجودي لأنها راجعة إلى سهولة الالتصاق.

ومن ذلك: الثقل. وهو أمر زائد على الحركة لأن الثقيل إذا سَكَنَ في الجو يحس بثقله، والرَّقْ المنفوخ المسكن تحت الماء يحس بخفته مع عدم حركته.

ومن ذلك: اللين. قيل: هو عبارة عن عدم ممانعة الغامز، فلا يكون وجودياً.

ومن ذلك: الملاسة. وهي عبارة عن استواء وضع الأجزاء. والخشونة: عبارة عن كون بعضها أرفع وبعضها أخفض.

ومن ذلك: الصلابة. وهي عند «المتكلمين» ترجع إلى كثرة التأليف والتراس. و«الفلسفه» ينكرن الجوهر الفرد، فيرجعونهم إلى استعداد طبيعي.



قوله: (الْمَسَأَةُ التَّاسِمَةُ:

الْقَوْلُ بِالْجَوْهِ الرَّفِيدِ حَقُّ).

تحرير محل النزاع آنـا لا نشك أن الأجسام المحسوسة البسيطة قابلة لانقسامات، فتلك الانقسامات الممكنة إما أن تكون موجودة بالفعل أو لا تكون، وعلى التقديررين فإما أن تكون متناهية أو لا. فهذه أربعة أقسام لازيد عليها في العقل:

- الأول: أنها مركبة من أجزاء متناهية بالفعل. وهذا قول جمهور «المتكلمين».

- الثاني: أنها مركبة من أجزاء لا تناهى بالفعل. وهذا قول «النظام» من «المعزلة».

- الثالث: أنـ كل جسم واحد في نفسه كما هو واحد في الحس، إلا أنه قابل لأن ينقسم فيكون اثنين، وكذلك كل واحد من الاثنين، ولا يقف القبول إلى غاية. وهذا قول جمهور «الفلسفـة».

- الرابع: أنه واحد في نفسه، وهو قابل لانقسامات متناهية. قال «الفخر»: وهذا قول مردود، ولم يعُزُّه لقائل. ونقل غيره عن «أفلاطون» أن الجسم ينتهي بالتجزئة إلى حد ينمحق فيعود<sup>(١)</sup> هيولـي.

قوله: (وَالَّدِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْحَرَكَةَ وَالزَّمَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُرَكَّبٌ مِنْ أَجْزَاءٍ مُتَعَاقِبَةٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ بِحَسْبِ الزَّمَانِ).

يعني بقوله: «بحسب الزمان» أنه لا يجتمع منه جـءـان في الوجود.

قال: (فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْجَسْمُ مُرَكَّبًا مِنْ أَجْزَاءٍ لَا تَتَجَزَّأُ. بَيَانُ الْمَقَامِ الْأَوَّلِ فِي الْحَرَكَةِ هُوَ أَنَّهُ لَابْدَ أَنْ يَحْصُلَ مِنَ الْحَرَكَةِ فِي الْحَالِ شَيْءٌ؛ وَإِلَّا لَامْتَنَعَ أَنْ يَصِيرَ مَاضِيًّا

(١) في (أ): جـءـ مـحقـقـ فيـكونـ.

ومُسْتَقِبِلًا؛ لأنَّ المَاضِي هُو الذي كَانَ حَاضِرًا في الْحَالِ وَقَدْ فَاتَ، وَالْمُسْتَقِبُلُ هُو الذي يُتَوقَّعُ حُضُورُهُ وَلَمْ يَحْصُلْ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْهُ حَاصِلًا في الْحَالِ لَا مَتَّعَ كُونُهُ مَاضِيًّا وَمُسْتَقِبِلًا، فَيَلْزُمُ نَفْيُ الْحَرَكَةِ أَصْلًا، وَهُوَ مُحَالٌ.

ثُمَّ نَقُولُ: الذي وُجِدَ مِنْهَا في الْحَالِ غَيْرُ مُنْقَسِمٍ انْقِسَامًا بِعِيْثٍ يَكُونُ أَحَدُ نِصْفِيهِ قَبْلَ الْآخِرِ؛ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ كُلُّ الْحَاضِرِ حَاضِرًا، هَذَا خُلْفٌ.

فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا، فَعِنْدَ انْقِضَاءِ ذَلِكَ الْجُزْءِ الِّذِي لَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ يَحْصُلُ بَعْدُهُ جُزْءٌ آخَرٌ لَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ، وَكَذَلِكَ الثَّالِثُ وَالرَّابِعُ. فَثَبَتَ أَنَّ الْحَرَكَةَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ أُمُورٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا لَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ التَّيْ يَكُونُ أَحَدُ جُزْءَيْهَا سَابِقًا عَلَى الْآخِرِ.

وَأَمَّا بَيَانُ أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ فِي الزَّمَانِ فِلَأَنَّ الْآنَ الْحَاضِرَ - الِّذِي هُو نِهايَةُ المَاضِي وَبِدَائِيَّةُ الْمُسْتَقِبِلِ - لَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ؛ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا، وَإِذَا عُدِمَ يَكُونُ عَدَمُهُ دُفْعَةً أَيْضًا؛ فَإِنَّ عَدَمَهُ مُتَّصِلٌ بِأَنِّي وُجُودِهِ، وَكَذَلِكَ القَوْلُ فِي الثَّانِي وَالثَّالِثِ، فَالْآنُ مُرَكَّبٌ مِنْ آنَاتٍ مُتَّالِيَّةٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا لَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ.

وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: الْقَدْرُ الِّذِي يَتَحَرَّكُ الْمُتَحَرِّكُ عَلَيْهِ بِالْجُزْءِ الِّذِي لَا يَتَجَزَّأُ مِنَ الْحَرَكَةِ فِي الْآنِ الِّذِي لَا يَنْقَسِمُ إِنْ كَانَ مُنْقَسِمًا كَانَتِ الْحَرَكَةُ إِلَى نِصْفِهَا سَابِقَةً عَلَى الْحَرَكَةِ مِنْ نِصْفِهَا إِلَى آخِرِهَا، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْجُزْءُ مِنَ الْحَرَكَةِ مُنْقَسِمًا، وَذَلِكَ الْآنُ مِنَ الزَّمَانِ مُنْقَسِمًا، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُنْقَسِمًا فَهُوَ الْجَوْهُ الرَّفِيدُ).

قرر «الفخر» هذه الحجة في «الأربعين» بحجتين:

- الأولى: بين أن وجود حركة لا تتجزأ يستلزم وجود متحيز لا يتجزأ. وهذه برهانية فإن الحركة موجودة.

- الثانية: وجود جزء من الزمان لا يتجزأ يستلزم ذلك. وهذه جدلية على اعتقاد الخصم أن للزمان وجوداً، والمتكلم يرى الزمان اعتباراً.

وحاصل الأمر أن الحركة والزمان يوصف كل واحد منها بالوجود، وهم من المعاني السّيّالة التي لا استقرار لوجود شيء منها، بل متى وُجد شيء منها استعقبه عدمه، وإذا كانا كذلك وحْكِم بوجود شيء منها فلابد وأن يحصل منه جزء في الحال لأنه إن لم يوجد شيء منه في الحال مع أن الماضي والمستقبل لا وجود لهما لم يكن شيء منها موجوداً أبداً، وقد فرضناهما موجودين، وهذا خلف.

ثم الجزء الحاضر منها يجب أن لا يقبل القسمة وإلا لكان حال كون النصف الأول حاضراً لا يكون النصف الثاني حاضراً بل مستقبلاً، وحين صار النصف الثاني حاضراً صار النصف الأول ماضياً، وحيثند لا يكون الحاضر حاضراً، بل الحاضر بعضه، ثم يعود التقسيم في هذا البعض، وبعض البعض ويتسلسل، والتسلسل محال، فوجب أن يكون الجزء الحاضر منها لا يقبل القسمة بحسب الزمان.

وإذا كان كذلك فنقول: الحركة تستلزم تفريغاً لمساحة وإشغالاً لملتها، فذلك القدر من المساحة الذي شغله التحيز حال حصول الحركة التي لا تقبل القسمة في الآن الذي لا يقبل القسمة، يجب أن لا يكون قابلاً للقسمة، وإلا لكان الحصول في بعض المحل الأول وقبل الحصول في بعضه الآخر، فيكون حصول ذلك الإشغال ببعض تلك الحركة في بعض ذلك الزمان، فيجب انقسام الحركة والآن اللذين لا يقبلان القسمة، هذا خلف. فوجب أن يكون الجزء من ذلك المكان الذي فيه وقعت الحركة لا يتجزأ، وهو المطلوب.

برهان ثان لثبتي الجزء: قالوا: إن كانت النقطة موجودة مشاراً إليها لا تقبل القسمة فيلزم وجود الجزء الفرد، والأول حق، والثاني حق. والدليل على أنها موجودة آننا نحكم بأن الخط متناهٍ بالفعل، والنقطة نهاية، فتكون موجودة بالفعل.

فإن قيل: نهاية الشيء عبارة عن انقطاعه، وانقطاعه عبارة عن أنه فنيَّ وعدِم، وما فني لا يكون أمراً وجودياً.

قلنا: نعلم بالضرورة أن المقدارين إذا تمسا إنما يتمسان بطرفيهما، فإن تمس الجسمين يكون بسطحيهما، وتماس السطحين يكون بخطين، وتماس الخطين يكون بنقطتين، فلو لم تكن النقطة موجودة لم يكن تمس الأجسام موجوداً.

وأيضاً، فإننا إذا فرضنا خطّا قائماً على خط، ثم إن الخط القائم تحرك من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر، فإن الخط المتحرك عليه صار بجميع أجزائه المفروضة ممسوساً لطرف الخط المتحرك، وطرف الخط المتحرك نقطة، وممسوس النقطة نقطة، فوجب أن تكون موجودة.

وأمّا أنّ النقطة يشار إليها فلا ننكر أن نشير إلى طرف الخط.

وأما أنها لا تنقسم فلوجهين:

- الأول: أنها لو انقسمت لافتراض فيها جزآن، وحيثئذ يكون طرف الخط هو الجزء الثاني فقط، فلا يكون الطرف طرفاً.

- الثاني: أنا إذا فرضنا وضع كرة حقيقية على سطح، فالملاسة بينهما إما أن تكون بمنقسم أو غير منقسم، والأول محال وإلا لكان ذلك الموضع من الكرة منطبقاً على السطح المنقسم، والمنطبق على المنقسم منقسم، فذلك الموضع من الكرة منقسم، فإذا تدحرجت الكرة فالموضع الثاني من مواضع الملاسة يكون منقسمًا، وموضع الملاسة الثاني لا شك أنه متصل بموضع الملاسة الأول، فإن كان ذلك الاتصال على استقامة كانت الكرة سطحاً مستوياً، هذا خلف. وإن لم يكن على الاستقامة، بل على زاوية، صارت الكرة مضلعاً، هذا خلف. فثبت أن النقطة موجودة مشار إليها لا تقبل القسمة.

فنقول: هذه النقطة المشار إليها بالحس إنما أن تكون جوهراً أو عرضاً، فإن كانت جوهراً فهو المطلوب، وإن كانت عرضاً لزم أن يقوم بمحل غير منقسم وإلا لزم انقسام ما لا ينقسم.

قوله: (اَحْتَجُوا بِأَنْ قَالُوا: إِذَا وَضَعْنَا جَوْهَرًا بَيْنَ جَوْهَرَيْنِ، فَالْوَجْهُ مِنَ الْمُتوسِّطِ الَّذِي يُلَاقِي بِهِ الْيَمِينَ غَيْرَ الْوَجْهِ الَّذِي يُلَاقِي بِهِ الْيَسَارَ، فَيَكُونُ مُنْقَسِمًا).

تقريره أنه لو لم يلاقه بغيره لكان ملقياً له بعين ما لاقى به الثاني، فيكون كل واحد من الطرفين ملقياً كلياً الوسط، وذلك مداخلة لا ملاقة.

قوله: (وَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: الْذَّاتُ وَاحِدَةٌ، وَالْوَجْهَانِ عَرَضَانِ قَائِمٍ بِهِ. وَهَذَا هُوَ قَوْلُ نُفَاءِ الْجَوْهَرِ الْفَرْدِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: الْجِسْمُ إِنَّمَا يُلَاقِي جِسْمًا آخَرَ سَطْحِهِ، ثُمَّ قَالُوا: سَطْحُهُ عَرَضٌ قَائِمٌ بِهِ، فَكَذَّلَكَ هُنَّا).

هذا جواب جدي إلزامي على ما يقوله الخصم. والجواب الحقيقي على رأي «المتكلمين» أن الجوهر الفرد عندهم يجوز أن يماس ستة جواهير ولا يقتضي ذلك تعددًا في ذاته ولا انقسامًا، فإنهما ترجع إلى نسب وإضافات؛ فالواحد لا يتكرر بكثرة النسب، كما أنّ الواحد نصف الاثنين وثلث الثالثة وربع الأربعة، والنقطة في وسط الدائرة لا جزء لها، وهي تقابل جميع أجزاء المحيط.

ولـ«المتكلمين» براهين عديدة على مذهبهم، وللخصوم إشكالات وشبه مذكورة في المطولات، والله أعلم.



### قوله: (المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ:

حُصُولُ الْجَوْهَرِ فِي الْحَيْزِ صِفَةٌ زَائِدَةٌ قَائِمَةٌ بِهِ . وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْوَاحِدَ مِنَّا يَقْدِرُ عَلَى تَحْصِيلِ الْجَوْهَرِ فِي الْحَيْزِ، وَغَيْرُهُ قَادِرٌ عَلَى تَحْصِيلِ ذَاتِ الْجَوْهَرِ، وَالْمَقْدُورُ غَيْرُهُ مَا هُوَ غَيْرُ مَقْدُورٍ . وَلِأَنَّهُ إِذَا انتَقَلَ الْجَوْهَرُ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْزِ إِلَى حَيْزٍ آخَرَ فَحُصُولُهُ فِي الْحَيْزِ الْأَوَّلِ غَيْرُ بَاقٍ، وَذَاتُهُ بَاقِيَّةٌ، وَغَيْرُ الْبَاقِي غَيْرُهُ مَا هُوَ بَاقٍ . وَلِأَنَّ ذَاتَ الْجَوْهَرِ ذَاتٌ قَائِمَةٌ بِالنَّفْسِ، وَحُصُولُهَا فِي الْحَيْزِ نِسْبَةٌ بَيْنَ ذَاتِهِ وَبَيْنَ الْحَيْزِ، فَوَجَبَ القَوْلُ بِتَغَيُّرِهِمَا).

ما ذكره من الأدلة الثلاثة صحيح، وهي دالة على أنّ حصول الجوهر في الحيز الخاص زائد على ماهيته، ومحل الخلاف بين النظار غير هذا، وهو أن تحيز الجوهر الذي لا يتصور خلوه عنه، وإن خلا عن المحل المعين، وهو كونه بحال يمنع غيره أن يحل بحيث هو، هل هو زائد على ذاته أم لا؟ فمن نفي الأحوال من أصحابنا يزعم أنه وجه واعتبار في ذات الجوهر، ومن يثبت الأحوال من أصحابنا يزعم أنه حال نفسية.

و «المعزلة» ترسم صفة النفس بما يثبت للشيء وجوداً وعدم بناء على إثبات شيئاً المعدوم، فقضوا بأنّ التحيز صفة تابعة للحدوث زائدة على ماهيته وليس صفة نفسية، وهذا محل النزاع، وأدله الثلاثة على هذا التقدير خارجة عن هذا المطلوب. وإذا بطلت شيئاً المعدوم بطل ما تخيله «المعزلة» من أن التحيز تابع للحدوث، فإن ذلك تفريع منهم على أصل تحقق بطلانه.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ:

الْحُقُّ عِنْدِي أَنَّ الْأَعْرَاضَ يَجُوزُ عَلَيْهَا الْبَقَاءُ).

صححة بقاء جملة الأعراض لم يصر إليها أحد من المخالفين لـ«الأشعرية»، فإنهم ساعدوهم على أن الحركة لا تبقى، وكذلك الأصوات، وترددوا في الإرادات. وقد قرر في مسألة إثبات الجوهر الفرد أن الحركة من الموجودات السائلة.

قوله: (بِدَلِيلٍ أَنَّهُ كَانَ مُمْكِنَ الْوُجُودِ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ، فَلَوْ انتَقَلَ إِلَى الامْتِنَاعِ الدَّاِقِي فِي الزَّمَنِ الثَّانِي لَجَازَ أَيْضًا أَنْ يَنْتَقِلَ الشَّيْءُ مِنَ الْعَدَمِ الدَّاِقِي إِلَى الْوُجُودِ الدَّاِقِي، وَذَلِكَ يَلْزُمُ مِنْهُ نَفْيِ احْتِياجِ الْمُحَدَّثِ لِلْمُؤَثِّرِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

الاعتراض عليه أن الانتقال من الإمكان إلى الامتناع الذاتي مسلم أنه محال، ونحن لا ندعه، وإنما نقول: هذا الممكن لذاته امتنع لغيره. ولم يذكر دليلاً على محل النزاع. وكان ينبغي أن يقول: لو امتنع فإما أن يمتنع لذاته أو لغيره، ويتحقق انتفاء الأمرين، وحينئذٍ يصح ما اختاره.

ثم ما ذكره يتقضى بما سلمه وسلموه من امتناع بقاء الحركة والزمان عند من يدعوه أمراً وجودياً، وقد اعتمد على ذلك في إثبات الجوهر الفرد.

وقد كان قدماء «الأشعرية» يعتقدون أن القضاء بالبقاء من أحکام المعاني، فيقولون: إنباقي باقي ببقاء، وإن الجواهر إنما يصح بقاها لقيام البقاء بها، فقالوا: لو بقيت الأعراض لزم قيام المعنى بالمعنى، وهو محال.

وحقق المؤخرون أن البقاء لا يرجع إلى صفات المعاني، وأن معقوله في الجواهر راجع إلى مقارنة وجودها الأزمنة، وذلك مخصوص إضافة ونسبة، ولا وجود للإضافات<sup>(١)</sup>

(١) في (خ): للإضافة.

عندهم في الأعيان، ومعناه بالنسبة إلى الله تعالى وصفاته يرجع إلى التقدس ونفي العدم اللاحق.

قالوا: ولو كان الباقي باقياً ببقاء، وصفات الباري باقية، لزم قيام المعنى بالمعنى والتسلسل؛ فإن البقاء إذا كان معنى موصوفاً بالبقاء لزم قيام بقاء آخر به ويتسلسل.

فليما بطلت هذه الطريقة احتجوا على امتناع بقاء الأعراض بغيرها، فقالوا: لو بقيت لكان عدمها جائزأً، والجائز متى ترجمح احتجاج إلى مؤثر، ويمنع إسناد العدم إلى المؤثر، فامتنع بقاوتها.

وقرروا ذلك فقالوا: لأنها لو عدلت فإما أن تنعدم بضد، والتنافي بين الضدين على حد سواء، فليس بإعدام الطارئ للحاصل بأولى من منع الحاصل للطارئ، لأنه لا يعدمه إلا إذا قام بمحله، وقيامه بمحله مشروط بانتفائه، فلو عدم به لدار. هذا ما اعتمدته «المتكلمون» في الرد على «المعزلة» في دعواهم أنها تبقى وانعدامها بضدها.

والاعتراض على الوجه الأول أن يقال: لا مانع أن تترجم نسبة الإعدام إلى الطارئ بأنّ الله تعالى أراد إيجاد الوصف الطارئ، ووجوده لا يجامع وجود الحاصل فينفيه.

وما ذكره من الدور في الوجه الثاني دورٌ معِيّ، والدور المعِيّ ليس بمحال. وهذا على أصل المتكلم ألزم، فإنه يقول: إن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده، وزمن عدم السواد هو بعينه زمن قيام البياض، ولم يلزم منه محال، ولا خلا عن العرض.

قالوا: ولا جائز أن ينعدم بالفاعل المختار؛ فإن الفاعل لابد له من فعل، والعدم لا شيء، ومن فعل لا شيء، لم يفعل شيئاً.

ومَنْعَ «القاضي» ذلك، وتردد في صحة إضافة الإعدام إلى الفاعل. وألزم صحة إضافة العدم السابق إلى المؤثر، فإن معقول العدم لا يختلف. وفرق بأنّ السابق مستمر،

وم المستمرُ يستغني عن المرجح، واللاحق طارئ، ومقتضاه ترجح طرف الممکن، وترجح الممکن لا يستغني عن المؤثر، فلأجل هذا تردد في صحة بقاء الأعراض.

وأمّا امتناع عدمها لفقدان شرط، فإن الشرط إن كان عرضاً فالكلام في عدم ذلك العرض كالكلام في عدمه ويتسلسل. وإن كان عدم جوهر، والجوهر إنما يعدم عند هذا القائل بعدم شرطه، وهو إمّا عدم البقاء عند من يزعم أنّ الباقي باقٍ ببقاء، أو قطع خالق الأعراض عنها، فلو عدم العرض لأجل عدم الجوهر، والجوهر إنما ينعدم لعدم العرض، لدار.

وقد أجاب «الفخر» عن هذا في «المحصل» بأن قال: ما المانع أن يكون بقاء الأعراض مشروطاً بأعراض لا تبقى؟! فعند انعدامها ينعدم ذلك الباقي. وهذا إنما يصح بطريق الإلزام، فإنه إن امتنع بقاء بعض الأعراض فيكون نقضاً للدليل، والله أعلم.





الباب الثالث

في إثبات العلم بالصانع



## البَابُ الثَّالِثُ

### فِي إِثْبَاتِ الْعِلْمِ بِالصَّانِعِ

**قوله: (البَابُ الثَّالِثُ: فِي إِثْبَاتِ الْعِلْمِ بِالصَّانِعِ. وَفِيهِ مَسَائِلٌ.**

**الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى: الْأَجْسَامُ مُحْدَثَةٌ. خَلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ وَالدَّهْرِيَّةِ).**

قدّم هذه المسألة لأنّه لا طريق لنا - عادةً - إلى معرفة وجود الباري تعالى إلا بالاستدلال بالأثر على المؤثر وبالصنع على الصانع، وعلى هذا جاءت الشرائع؛ قال الله تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌ فَأَطِيرُ السَّمَاوَاتِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وقال تعالى: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنَّا نَذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَّا فَاتَّقُونَ \* خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [النحل: ٢ - ٣]، ثم فصل وجوهًا من الدلالة عليه، وبينها في أنواعٍ من المخلوقات.

وعادة «المتكلمين» أن يترجموا هذه المسألة بحدوث العالم، ويحتاجون فيها على إثبات الأعراض وحدودتها وملازمتها للأجرام، مع إبطال حوادث لأول لها، ويتسلون بذلك إلى حدوث جملة الجواهر والأجسام، ويكتفون ببيان ذلك لاعتقادهم انحصر العالم في الجواهر والأعراض، ففرض المصنف الكلام في حدوث الأجسام وقرره بذلك، فكان موافقاً لهم معنىًّا، وإن باليتهم لفظاً.

وبالجملة، فلا بد قبل الخوض في الاحتجاج على هذه المسألة من تفسير اصطلاح «المتكلمين» في لفظة «العالم»، ومرادهم بالحدث، وذكر مذاهب مخالفיהם، فأما «العالم»

فقالوا: إنه كل موجود سوى الله تعالى. وهذه عبارة سديدة على رأي من ينفي الأحوال، وأماماً من يثبت واسطة بين الوجود والعدم يعبر عنها بـ«الثبت»، ويقول: إن كل موجود ثابت، وليس كل ثابت موجوداً، ويزعم اشتغال العالم على ذلك، فيتعين عليه أن يقول: العالم: كُلُّ ثابتٍ سوى الله تعالى؛ وإلا خرج منه بعضه ولم يعمّ.

وأماماً «المحدث» الذي يقيمون الدلالة عليه، فالمراد به أنه ما لم يكن فكان. وقد يعبرون عنه بأنه المسبوق بالعدم. و«الفلسفة» يطلقون الحدوث ويريدون به: الاستفادة من الغير، ويخكمون بحدود الحواهر، مع زعمهم أنها أزلية سردية ممكنة بذاتها واجبة بوجوب عللها.

وأماماً تفصيل مذاهبهم في ذلك فيطول، والحاصل منه أنّ قدماءهم أثبتوا قدماء خمسة: واجب الوجود وسموه عقلاً، ونفساً، وهيولي، ودهراً، وخلاءً. وصار جماعةٌ من متأخرتهم إلى أنّ العالم العلوي قديم بذاته وصفاته، إلا الحركات فإنها حادثةٌ بأشخاصها قديمة بنوعها، ما من حركة إلا وقبلها حركة لا إلى أول. وأماماً العالم السفلي وهو عالم الكون والفساد، وهو ما تحت مقعر فلك القمر، فقالوا: إنَّ هَيْوَلَاهُ قديمة، وكل ما فيه من الصُّور والأعراض حادثة بأشخاصها قديمة بأنواعها. فقالوا: فلا ولد إلا وقبله والد، ولا بيضة إلا من دجاجة، ولا دجاجة إلا من بيضة، ولا زرع إلا من بذرٍ، ولا بذر إلا من زرع لا إلى أول. وتوقف «جالينوس» في قِدَمِ ما ادَّعَوا قِدَمَهُ من المكنات.

ومذهب «أهل الحق» أنّ العالم محدثٌ بذاته وصفاته، وأنه لا قديم إلا اللهُ تعالى وصفاته. وعلى ذلك أكثر من ينتمي إلى الشرائع.

قوله: (لَنَا وُجُوهٌ الْأُولُ: لَوْ كَانَ الْجِسْمُ أَزْلِيًّا لَكَانٍ فِي الْأَزْلِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ سَاكِنًا أَوْ مُتَحَرِّكًا، وَالْقِسْمَانِ بَاطِلَانِ، فَيَبْطُلُ الْقَوْلُ بِكَوْنِهِ أَزْلِيًّا).

وقد بنى هذه الحجة على ثلات مقدمات:

- الأولى: الحصر.

- الثانية: امتناع كونه متحركاً في الأزل.

- الثالثة: إبطال كونه ساكنا.

قوله: (أَمَّا الْحَضْرُ فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الْجِسْمَ لَا يَبْدَأُ وَأَنْ يَكُونَ حَاصِلًا فِي حَيْزٍ، فَإِنْ كَانَ مُسْتَقِرًّا فَهُوَ السَّاكِنُ، وَإِنْ كَانَ مُنْتَقِلًا إِلَى حَيْزٍ آخَرَ فَهُوَ مُتَحَرِّكٌ).

واعتُرض على هذه المقدمة بطلب بيان المراد بالحيز، وبيان معنى حلوله فيه الذي بنى التقسيم عليه. وأوردوا عليه شكًا فقالوا: مسمى الحيـز لا يخلو إما أن يكون عدماً أو وجوداً، فإن كان عدماً فلا يعقل كون الشيء مظروفاً فيه، وإن كان وجوداً فلا يخلو إما أن تصح الإشارة إليه أو لا، فإن كان مما تمنع الإشارة إليه، والجسم مما تصح الإشارة إليه، كان حصول الجسم فيه مانعاً من حصول الإشارة إلى الجسم، فإنه محال. وإن كان مما تصح الإشارة إليه فلا يخلو إما أن تصح بطريق الاستقلال أو بطريق التبع، فإن كان الأول كان الحاصل من قولكم: إن الجسم حاصل في الحيـز، أنـ الجسم حاصل في الجسم، وكل جسم كذلك، فيلزم من وجود جسم وجود أجسام لا نهاية لها، فإنه محال. وإن كان الثاني وهو صحة الإشارة إليه بطريق التبع فيكون المسمى بالحيـز هو العـرض، ويكون معنى حصول الجسم فيه حصوله في العـرض، لكن العـرض لا يوجد إلا حاصلاً في الجسم، فيدور.

قال «المتكلمون»: إنـ لا يعني بالحيـز إلا أمراً يفرضه العـقل أو يـقدرـ الـذهـنـ. وقال «الـحكـماءـ»: الحيـزـ: عـبـارـةـ عنـ الـأـبعـادـ الـثـلـاثـةـ الـمـجـرـدةـ عنـ الـمـادـةـ. وـمعـنىـ حلـولـ الجـسـمـ فـيـهـ: سـريـانـ أـبعـادـ فـيـهـ.

والتحقيق في ذلك آنـا لا نـشكـ أنـ بينـ طـرـفـيـ الطـاسـ فـرـاغـاًـ يـتـمـانـعـ عـلـيـهـ حلـولـ الـأـجـسـامـ، فـإـنـاـ متـىـ قـدـرـنـاـ اـمـتـلـاءـ الطـاسـ بـالـمـاءــ مـثـلاًــ اـمـتـنـعـ إـشـغـالـهـ بـغـيرـهـ مـنـ الـأـجـسـامـ، وـإـذـاـ

فرضنا خلَوَه من الماء والهواء كان قابلاً لإشغاله بسائر الأجسام، فمعنى ثبوت التحiz للجوهر كون الجوهر بحالٍ يمنع غيره أن يحل بحيث هو. والتحيز: هي الصفة التي باعتبارها تقع الممانعة. والحيز: ما عليه تقع الممانعة من الفراغ. فالحiz لا وجود له يخصه من خارج، وله ثبوتٌ وتقرُّرٌ تابع لوجود الأجسام.

والاعتراض على الشك باختيار صحة الإشارة إليه لا على سبيل الاستقلال. قوله: «إنه يكون عرضاً منوع؛ فإن العرض هو الذي يشار إليه لا على جهة الاستقلال بقيد كونه حالاً، والحيز يشار إليه بقيد كونه مملاً، فافترقا فلا دور».

قالوا: سلمنا أنه لا بد أن يكون في حيْزٍ وحيْثٍ وجِهَةٍ بحيث يمكن أن يشار إليه بأنه هنا أو هناك، لكن لا نسلِّمُ امتناع خلوه من الحركة والسكون. وما فسرتم به الحركة والسكون يقتضي أن يكون الجسم في أول أزمنته عندكم خالياً عنهما، وإذا خلا عنهما في أول أزمنة وجوده بطل قولكم: إنه لا واسطة بين كونه متحركاً أو ساكناً.

وأجاب «الفخر» عن هذا السؤال بأنّ نزاعنا في هذه الأجسام الباقيّة، وهي لا تنفك عن ذلك، فالتقسيم الذي ذكرناه حاضرٌ.

واعتمد «المتكلمون» في الاحتراز عن هذا السؤال بتفسيرهم السكون بأمر يشمل الجوهر في أول أزمنة حدوثه، فقالوا: إنه عبارة عن مجرد الحصول في الحيز، فإن استعقبه الحصول في غيره كان سكوناً باعتبار الحصول فيه، وحركةً باعتبار الحصول إليه، كما تقدم نقله عن الشيخ «أبي الحسن» رحمه الله.

قوله: (وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ يَمْتَنِعُ كَوْنُهُ مُتَحَرِّكًا أَزَلًا) لِوُجُوهٍ: أحدها: أنَّ مَاهِيَّةَ الحَرَكَةِ: الانتِقالُ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ).

هذه عبارة «الفلسفه». و«المتكلمون» يخصوصها فيقولون: هي الانتقال من حيّز إلى حيّز. والمطلوب حاصل على كلا التفسيرين.

قوله: (ثُمَّ هَذِهِ الْمَاهِيَّةُ تَقْتَضِي أَنَّهَا مَسْبُوَقَةٌ بِالغَيْرِ، وَالْأَزْلُ: عِبَارَةٌ عَنْ نَفْيِ الْمَسْبُوَقَيَّةِ بِالغَيْرِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مُحَالٌ).<sup>٣</sup>

يرد عليه أنّ الأزل لا يمنع حصول أمرين أحدهما سابق على الآخر سبقاً بالذات، فإنكم تشتبون للباري سبحانه ذاتاً وصفات أزلية، مع أنّ العقل يقضي بأنّ الموصوف يتقدم على الصفة بالذات وإن كانا معاً في الوجود، وقضيتكم بأنّ بعض الصفات شرط في بعض، كالحياة فإنها شرط في العلم، والعلم شرط في الإدراة، والشرط متقدم على المشروط بالذات وإن كانوا معاً في الأزل، وخصوصكم يدعون أن ذات واجب الوجود علة لغيرها، وهي متقدمة عليه، وكلاهما أزليان.

والجواب أنّ سبق الحركة بالحصول في حيز سبق زمانى؛ وإلا لزم كون المتحيز في حيزين في زمان واحد، والسبق بالزمان لا يجامع الأزل، فإذاً قوله: «وَالْأَزْلُ: عِبَارَةٌ عَنْ نَفْيِ الْمَسْبُوَقَيَّةِ بِالغَيْرِ» ليس كذلك، بل الأزلية: نفي الأولية، ومن لازمها نفي المسوبوية بالغير سبقاً زمانياً، لأنّ نفي مطلق المسوبوية.

قوله: (وَثَانِيَهَا: أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَحْصُلْ فِي الْأَزَلِ شَيْءٌ مِّنَ الْحَرَكَاتِ فَلِكُلِّهَا أَوَّلُ، وَإِنْ حَصَلَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَسْبُوَقاً بِشَيْءٍ آخَرَ فَهُوَ أَوَّلُ الْحَرَكَاتِ، وَإِنْ كَانَ مَسْبُوَقاً بِشَيْءٍ آخَرَ كَانَ الْأَزْلُ مَسْبُوَقاً بِغَيْرِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا واضح. إلا أن قوله: «إن حصل في الأزل شيء من الحركات وليس مسبوقاً فهو أولاً حركات» مناقض لمذهبهم أنّ ما من حركة إلا قبلها حركة لا إلى أول، والذي وضع البرهان عليه إبطال حركة أزلية، ولم ينتجه دليلاً، إلا أن ذلك إبطال لقولهم: إنّ الملزمة للجملة والجملة لا أولاً لها.

قوله: (وَثَالِثُهَا: أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْ تِلْكَ الْحَرَكَاتِ إِنْ كَانَتْ حَادِثَةً كَانَتْ مَسْبُوَقَةً بِعَدَمٍ لَا أَوَّلَ لَهُ، وَتِلْكَ الْعَدَمَاتُ يَأْسِرُهَا مُجْتَمِعَةً فِي الْأَزَلِ، فَإِنْ حَصَلَ مَعَهَا شَيْءٌ مِّنَ

الحرّكات لِزَمَ كَوْنُ السَّابِقِ مُقارِنًا لِلْمَسْبُوقِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ مَعَهَا شَيْءٌ مِنَ الْحَرّاتِ كَانَ لِكُلِّ الْحَرّاتِ أَوْلُ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ).

وهذا أيضاً واضح وقويٌّ.

قوله: (وَإِنَّا قُلْنَا: «إِنَّهُ يَمْتَنَعُ كَوْنُ الْأَجْسَامِ سَاكِنَةً فِي الْأَزْلِ» وَذَلِكَ لِأَنَّا قَدْ دَلَّنَا عَلَى أَنَّ السُّكُونَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ زَائِدَةً).

لم يسبق منه في هذا الكتاب دليل على ذلك. وقد تقول «الفلاسفة»: إن السكون عبارة عن عدم الحركة عما من شأنه أن يتحرك. ولا يصح؛ فإنه أمر محسوس، والعدم لا يُحسّ.

قوله: (فَنَقُولُ: هَذَا السُّكُونُ لَوْ كَانَ أَزْلِيًّا لَامْتَنَعَ زَوَالُهُ، وَلَا يَمْتَنَعُ زَوَالُهُ فَلَا يَكُونُ أَزْلِيًّا).

إنما قدّم أنه صفة موجودة لأنّه قال في «الأربعين»: «إن العدم الأزلي لا يمتنع زواله؛ فإنّ العالم كان معدوماً في الأزل، وقد زال ذلك بوجوهه»، فلذلك قيد دعواه بأنّ كل موجودٍ أزليًّا يمتنع زواله. ولا حاجة له إلى هذا القيد؛ فإن عدم العالم في الأزل واجبٌ، ولم يزد ذلك العَدَمُ قط، وإنما يزول بوجوهه في الأزل، لا بوجوهه فيما لا يزال.

قوله: (بَيَانُ الْمُلَازَمَةِ أَنَّ الْأَزْلَيَّ إِنْ كَانَ وَاجِبًا لِذَاتِهِ وَجَبَ أَنْ يَمْتَنَعَ عَدَمُهُ، وَإِنْ كَانَ مُمْكِنًا لِذَاتِهِ افْتَقَرَ إِلَى الْمُؤَثِّرِ الْوَاجِبِ لِذَاتِهِ قَطْعًا لِلَّدُورِ وَالتَّسْلِسلِ).

أما افتقاره إلى المؤثر فلما مرّ من أن الممكن لا يتراجع إلا بمرجحه. وأمّا تقييده للواجب لذاته فقطعٌ للتسلسل والدور.

قوله: (وَذَلِكَ الْمُؤَثِّرُ يَمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا مُخْتَارًا؛ لِأَنَّ الْفَاعِلَ الْمُخْتَارَ إِنَّمَا يَفْعَلُ بِوَاسِطَةِ الْقَضْدِ وَالْخُتْيَارِ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذِيلَكَ كَانَ فِعْلُهُ مُحْدَثًا).

يعني أن القصد إلى تحصيل الحاصل محال، فلا بد من سبق عدمه على وجوده ليصبح القصد إلى إيقاعه.

قوله: (فَالْأَزَلُّ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ فِعْلًا لِلْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ. وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُؤْثِرُ مُوجِبًا فَإِنْ كَانَ تَأْثِيرُهُ غَيْرَ مَوْقُوفٍ عَلَى شَرْطٍ لَزِمَّ مِنْ وُجُوبِ دَوَامِ تِلْكَ الْعِلَّةِ وُجُوبُ دَوَامِ ذَلِكَ الْأَثْرِ).

يعني لأن اقتضاءه له لنفسه. وصفة النفس لا تتأخر.

قوله: (وَإِنْ كَانَ مَوْقُوفًا عَلَى شَرْطٍ، وَذَلِكَ الشَّرْطُ لَابْدَ وَأَنْ يَكُونَ واجِبًا لِذَاتِهِ وَمُوجِبًا لِلْوَاجِبِ لِذَاتِهِ بِالدَّلِيلِ الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَا هُوَ الْعِلَّةُ وَشَرْطُ تَأْثِيرِهَا وَاجِبَيْنِ لِذَاتِهِما، فَوَجَبَ دَوَامُ الْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ، فَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا السُّكُونَ لَوْ كَانَ أَزَلِيًّا لَامْتَنَعَ زَوَالُهُ).

فإن قيل: يرد عليه أن يقال: ما المانع أن يكون تأثير ذلك المؤثر موقوفاً على شرط عدمي، والعدم الأزلي لا يمتنع زواله على زعمك، فإذا انتفى ذلك الشرط زال شرط اقتضائه ففيعدم.

قلنا: قد أشار في كلامه إلى ما يدرأ هذا السؤال، وهو قوله: «لابد أن يكون ذلك الشرط واجباً لذاته»، يعني لتوقف صفة التأثير عليه، وهي صفة ثبوتية، ويمتنع أن يكون للعدم تأثيراً ما في الوجود.

قوله: (وَإِنَّا قُلْنَا: «إِنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ زَوَالُهُ؛ لِأَنَّ الْأَجْسَامَ مُتَهَالِلَةُ. وَمَتَى كَانَ كَذَلِكَ كَانَ الْجِسْمُ جَائِزَ الْخُرُوجِ عَنْ حَيْزِهِ، وَمَتَى كَانَ كَذَلِكَ كَانَ ذَلِكَ السُّكُونُ جَائِزَ الرَّزَالِ»).

المراد بالتماثل: التساوي في جميع صفات النفس.

وزعمت «الفلاسفة» أن الأجسام مختلفة.

ومعتقد «المتكلمين» و«المعتزلة» - خلا «النظام» - أن الجوهر والأجسام متماثلة. و«المعتزلة» يفسرون التماثل بالاشراك في أخص صفات النفس، ويزعمون أن الاشتراك في الأخص يوجب الاشتراك في الأعم. ونحن لا ننزعهم في أن الاشتراك في الأخص الذاتي يستلزم الاشتراك في الأعم الذاتي، وإنما ننزعهم في تعليل التماثل، فإنه ليس من أحکام المعانی، وإنما يرجع إلى نسبة وإضافة.

قوله: (وَإِنَّا قُلْنَا: «إِنَّ الْأَجْسَامَ مُتَمَاثِلَةٌ»؛ لِأَنَّهَا مُتَمَاثِلَةٌ فِي الْحِسْمِيَّةِ).

يعني في التأليف عندنا، أو في التركيب من المادة والصورة - التي هي الأبعاد الثلاثة - عند «الفلسفه».

قوله: (وَالْحَجْمِيَّةِ).

المراد من الحجمية والجريمة: كونه ذا مقدار.

قوله: (وَالْمُتَدَادِ فِي الْجِهَاتِ).

يعني كونه ذا طولٍ وعرضٍ وعمق. وهذا عند «الفلسفه» من الصفات الذاتية. والجسم عند «الأشعرية» ليس كذلك، فإن الجسم عندهم هو المؤلف أو القابل للقسمة، وذلك يتحقق بالتأليف من جوهرين. ومن صفات نفسه التحيز، ولا يختص بالجسم، بل يثبت للجوهر الفرد عند المتكلمين، ومقوم الأعم مقوم الأخص.

ومن صفات نفسها قبولاً للأعراض، وأن لكل واحد منها حظاً من المساحة، فال أجسام البسيطة كالنار والهواء والماء والأرض، والفلكية، والمركبة من العناصر كالمعدنية والنباتية، والحيوانية، كثيفة كانت أو لطيفة، متساوية في جميع هذه الصفات.

قوله: (فَإِنْ لَمْ يُخَالِفْ بَعْضَهَا بَعْضًا فِي شَيْءٍ مِّنْ أَجْزَاءِ الْمَاهِيَّةِ).

يعني في شيء من الصفات النفيذية.

(فَقَدْ ثَبَتَ التَّهَائِلُ).

هذا حَقٌّ.

قوله: (وَإِنْ حَصَلَتِ الْمُخَالَفَةُ).

يعني شيء من صفات النفس ثبتت لبعضها دون بعض.

قوله: (فَمَا بِهِ الْمُشَارِكَةُ وَهُوَ عُمُومُ الْجِسْمِيَّةِ).

التي ذكرها وما ذكرناه أيضاً.

(مُغَايِرٌ لِمَا بِهِ الْمُخَالَفَةُ).

المُقرَّرَةُ.

قوله: (وَعِنْدَ هَذَا نَقُولُ: إِنْ كَانَ مَا بِهِ الْمُشَارِكَةُ مَحَالًا وَمَا بِهِ الْمُخَالَفَةُ حَالًا فَهَذَا يَقْتَضِي كَوْنَ الدَّوَاتِ الَّتِي هِيَ الْأَجْسَامُ مُتَمَاثِلَةٌ فِي تَكَامِ الْمَاهِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهَا قَامَتْ بِهَا أَعْرَاضٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَذَلِكَ لَا يَضُرُّنَا فِي غَرَضِنَا).

يعني أنَّ افتراق باختصاص بعض الأجسام بقيام أعراض بها يكون افتراقاً في أمور عَرَضِية، فإنَّ قيام ذلك بها يتوقف على تقرر ماهيتها، فلا يكون شيء من ذلك مقوِّماً لها، وهذا حَقٌّ.

قوله: (وَإِنْ كَانَ مَا بِهِ الْمُشَارِكَةُ حَالًا وَمَا بِهِ الْمُخَالَفَةُ مَحَالًا).

يعني أنَّ افتراقها يكون باختصاص بعضها ببعض الجهات والأحياء، كأجرام الأفلاك عند الخصم، فإن كل فلك واجب الاختصاص بمحله.

قوله: (فَهَذَا مُحَالٌ؛ لِأَنَّ مَا بِهِ الْمُخَالَفَةُ إِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ حَجْمًا وَذَاهِبًا فِي الْجِهَاتِ كَانَ مَحْلُ الْجِسْمِيَّةِ نَفْسُ الْجِسْمِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجْمًا وَلَا مُخْتَصًا بِالْحَيْزِ أَصْلًا لَزِمَّ أَنْ

يَكُونَ الْحَاصِلُ فِي الْحَيْزِ حَالًا فِيهَا لَا حُصُولَ لَهُ فِي الْحَيْزِ، وَذَلِكَ مُحَالٌ).

هذا هو الشك الوارد على مسمى الحيز، وأن الحصول فيه ما هو. وقد علمت أن كون الجسم في جهة بحيث يمكن أن يشار إليه إشارة حسية بأنه هنا أو هناك معلوم بالضرورة، والتشكيك في ذلك تشكيك في الضروريات فلا يستحق جواباً.

وهذا القسم لا يبطل بما ذكر، وإنما يبطل بأن يقال: لو اقتضى جرم ما اختصاصه لفسه بمحل خاص من محدود دب<sup>(١)</sup> الفلك أو مقرره مثلاً لأمكن أن يفرض في كل جزء منه جهتان: يمين ويسار<sup>(٢)</sup>، وتلك الجهتان متساويتان في الماهية والطبيعة، وهذا الفرض جاري في كل جسم، سواء قدر التركيب فيه من جواهر بسيطة كالماء، أو من جواهر مختلفة الطبائع كالنبات والحيوان، وحينئذ تكون طبيعة ذينك الجانبين من ذلك الجزء متساوية، وكل ما جاز على أحد المتساوين جاز على الآخر، وقد ماس بيمنيه جزءاً مغايراً لما ماسه بيساره، فيجوز أن يماس بيمنيه ما ماسه بيساره، ويساره ما ماسه بيمنيه، وذلك لا يحصل إلا بالانقلاب، فيجب زوال وجوب اختصاصه بمحله. وهذا برهان تام في صحة تحرك كل جسم يفرض سكونه.

فإن قيل: هذا البرهان مبني على إثبات الجوهر الفرد، وإلا فللخصم أن يقول: إذا ماس بيمنيه غير ما ماس بيساره كان منقسمأ، وحينئذ لا نسلم استواءهما.

قلنا: الأمر كذلك في البناء على إثباته، وقد أقمنا الدليل عليه. ثم الدليل لازم لهم في الأجسام البسيطة، وأمّا ما يتركب من العناصر فهم يسلمون جواز الحركة عليها؛ فإن سبب حصول الحقائق المختلفة اختلاطها وامتزاجها، وذلك لتحركها.

قوله: (فَإِنَّمَا إِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُ هَذَيْنِ الْاعْتِيَارَيْنِ حَالًا فِي الْآخِرِ وَلَا مَحْلًا لَهُ، فَجِئْنَاهُ

(١) في (خ): خاص بمحدود دب.

(٢) في (خ): وشمال.

تَكُونُ مَا بِهِ الْمُشَارِكَةُ ذَوَاتٌ قَائِمَةٌ بِأَنفُسِهَا خَالِيَّةٌ عَنْ جِهَاتِ الْاِخْتِلَافَاتِ، فَبَثَتَ أَنَّ الْأَجْسَامَ مُتَمَاثِلَةً).

يَرِدُ عَلَيْهِ أَنَا لَا نَسْلِمُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مَا بِهِ التَّهَايُّزُ وَالْاِفْتِرَاقُ لَيْسَ حَالًا فِي الشَّيْءِ وَلَا مَحْلًا لَهُ أَنَّهُ يَتَعَيَّنَ كَوْنُهُ مَبَايِنًا لَهُ وَخَارِجًا عَنْ مَاهِيَّتِهِ؛ فَإِنَّ جَمِيعَ الْمُخْتَلِفَاتِ إِنَّمَا تَخَالِفُ مَا يَخَالِفُهَا بَعْدِ الْاِشْتِراكِ فِي بَعْضِ صَفَاتِ النَّفْسِ لَا خِصَاصَ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ بِصَفَةِ نَفْسِيَّةٍ مَقْوِمةٍ لَهَا لَيْسَ حَالَةً فِيهَا وَلَا مَبَايِنَةً لَهَا وَلَا خَارِجَةً عَنْهَا، أَوْ باعتِبَارِ فِي الْعُقْلِ كَذَلِكَ إِنْ لَمْ يَقُلْ بِالْأَحْوَالِ.

فَالْوَجْهُ أَنَّ يَعْتَمِدُ فِي صِحَّةِ زِوالِ السُّكُونِ عَلَى مَا قَرَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ كُلَّ جُزْءٍ فِي جَسْمِ وَاقِعِ بَيْنِ جُزَئَيْنِ إِنَّهُ يَحْاذِي بِيَمِينِهِ غَيْرَ مَا يَحْاذِي بِهِ يَسَارِهِ، وَالْجَانِبَانِ مُتَسَاوِيَّانِ فِي الْمَاهِيَّةِ وَالطَّبِيعَةِ، فَمَا صَحَّ عَلَى أَحَدِهِمَا صَحَّ عَلَى الْآخَرِ، وَحِينَئِذٍ يَصِحُّ أَنْ يَلَاقِي بِيَمِينِهِ مَا لَاقَى بِهِ يَسَارِهِ، وَلَا يَتَصَوَّرُ ذَلِكَ إِلَّا بِصِحَّةِ الْاِنْقلَابِ وَالْحَرْكَةِ، فَصِحُّ أَنَّ كُلَّ جَسْمٍ أَوْ جُرْمٍ يُقْدَرُ سُكُونُهُ فِيَّنَ الْحَرْكَةُ جَائِزَةٌ عَلَيْهِ.

كَيْفَ وَمِنْ مَذَهِبِهِمْ أَنَّ الْأَجْسَامَ تَنْقَسِمُ إِلَى فَلَكِيَّةٍ وَعَنْصَرِيَّةٍ، وَالْفَلَكِيَّةُ مُتَحْرِكَةٌ عَلَى الدَّوَامِ، وَالْعَنْصَرِيَّةُ جَائِزَةُ التَّحْرِكِ عِنْهُمْ؟! بِيدِ أَنَا لَا نَكْتَفِي بِمُوافَقَةِ الْخُصُومِ، فَإِنَّهَا لَا تَفِيدُ الْعَقْدَ الصَّحِيحَ، وَإِنَّهَا تَفِيدُ إِفْحَامَهُمْ، فَيَتَعَيَّنُ الْاعْتِمَادُ عَلَى الدَّلِيلِ، وَتَقْرِيرُ كُلِّ مَطْلَبٍ بِمَا يَشْفِي الْغَلِيلَ.

قَوْلُهُ: (فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: لَمَّا صَحَّ خُرُوجُ بَعْضِ الْأَجْسَامِ عَنْ حَيْزِهِ وَجَبَ أَنَّ يَصِحَّ خُرُوجُ الْكُلِّ عَنْ حَيْزِهِ، وَبِتَقْدِيرِ خُرُوجِهِ عَنْ حَيْزِهِ يَبْطُلُ ذَلِكَ السُّكُونُ؛ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلْسُّكُونِ الْمُعَيْنِ إِلَّا ذَلِكَ الْحُصُولُ الْمُعَيْنُ فِي ذَلِكَ الْحَيْزِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ ذَلِكَ الْحُصُولُ الْمُعَيْنُ فِي ذَلِكَ الْحَيْزِ وَجَبَ أَنَّ لَا يَبْقَى ذَلِكَ السُّكُونُ).

فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ السُّكُونَ لَوْ كَانَ أَزْلِيَّاً لَمَّا زَالَ، وَثَبَتَ أَنَّهُ زَالَ، فَوَجَبَ أَنَّ لَا يَكُونَ أَزْلِيَّاً،

فَبَيْتَ أَنَّ الْجِسْمَ لَوْ كَانَ أَرْلِيَاً لَكَانَ فِي الْأَرْلِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّكًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ سَاكِنًا، وَبَيْتَ فَسَادُ الْقِسْمَيْنِ، فَيَمْتَنِعُ كَوْنُهُ أَرْلِيَاً).

هذا واضح.

قوله: (اَحْتَاجَ الْقَائِلُونَ بِقَدَمِ الْعَالَمِ بِأَنْ قَالُوا: كُلُّ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي كَوْنِهِ تَعَالَى مُوجِدًا لِلْعَالَمِ كَانَ حَاصِلًا فِي الْأَرْلِ، وَمَتَى كَانَ كَذَلِكَ لَزِمَّ أَنْ لَا يَتَخَلَّفَ الْعَالَمُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى. بَيَانُ الْأَوَّلِ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَاقْتَرَرَ حُدُوثُ ذَلِكَ الاعتِبَارِ إِلَى مُحْدِثٍ آخَرَ، وَيَعُودُ الْكَلَامُ الْأَوَّلُ فِيهِ، وَيَلْزَمُ التَّسْلِيلُ).

يعني بحدوث ذلك الاعتبار تجدد أمر ما من قولٍ أو إرادةٍ كما تقول «الكرامية»، أو طبع، أو غير ذلك.

قوله: (وَبَيَانُ الثَّانِي أَنَّهُ لَمَّا حَصَلَ كُلُّ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي الْمُؤْثِرِيَّةِ امْتَنَعَ تَخَلُّفُ الْأَثَرِ عَنْهُ<sup>(١)</sup>؛ إِذْ لَوْ أَمْكَنَ حُصُولُ هَذَا التَّخَلُّفِ كَانَ اخْتِصَاصُ الْوَقْتِ الْمُعِينِ بِالْوُقُوعِ إِنْ كَانَ لِأَمْرٍ زَائِدٍ فَهَذَا يَقْدُحُ فِي قَوْلِنَا: «إِنَّ كُلَّ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي الْمُؤْثِرِيَّةِ كَانَ حَاصِلًا فِي الْأَرْلِ»، وَإِنْ كَانَ لِأَمْرٍ زَائِدٍ لَزِمَّ رُجْحَانُ الْمُمْكِنِ الْمُسَاوِي لِمُرْجِحٍ<sup>(٢)</sup>، وَذَلِكَ يُوجِبُ نَفْيَ الصَّانِعِ، وَهَذَا مُحَالٌ).

(١) أجاب السمرقندى عن هذه الشبهة قائلاً: والجواب: لم لا يجوز أن يكون بعض ما لا بد منه: اختيار الله تعالى وقصده؟! وحيثنى لا يجب الفعل أو الترك، ولا يلزم انتفاء القادرية. ووجوب الفعل أو وجوب الترك بالاختيار لا ينافي القادرية. (المعارف في شرح الصحائف، مخ).

(٢) الجواب عنه أن يقال: لا نسلم استحالة الترجيح من غير مرجح، وعني بذلك أن القادر المختار لا يرجع أحد مقدوريه على الآخر بمرجح خارج زائد عن إرادته. وقد ضرب الأئمة لذلك مثلاً للتقريب فقالوا: إن الجائع إذا خير بين أكل رغيفين متساوين من كل الوجوه فإنه يختار أحدهما على الآخر لا مرجح زائد عن إرادته، وكما أن الها رب من السبع إذا اعترض له طريقان متساويان من جميع الوجوه فيما يرجع إلى مقصوده فإنه يسلك أحدهما دون الآخر لا مرجح خارج عن إرادته. وهذا المثال مجرد التقريب فقط وإلا فالترجح في حق الجائع والها رب واقع حقيقة بإرادة الفاعل المختار سبحانه وتعالى. =

وتمام تقرير هذه الشُّبَهَةُ أن يقال: وجميع ما يتوقف عليه قبول الأثر للتأثير أيضاً لا يخلو إِمَّا أن يكون حاصلاً في الأزل أَوْ لَا: فإن كان حاصلاً لم يمتنع وجوده أَزلاً. وإن لم يكن حاصلاً فحدث ذلك الزائد لابد وأن يكون لرجح، وذلك المرجح إن لم يكن حاصلاً لزم التسلسل. التقرير إلى آخره.

ولا تتم الشُّبَهَةُ إِلَّا بتقرير ذلك. وفي كلامه ما يشير إليه من عموم قوله: «كل ما لابد منه في كونه تعالى موجوداً للعالم»، فإنه يدخل فيه قبول الأثر للتأثير، لكن لفظه ليس صريحاً فيه.

واعلم أن هذه الشبهة أعظم شُبَهَةٍ «الفلسفه»، ولذلك اقتصر عليها هنا، وهي منشأ ضلال كثير من الفرق، فذهبت «الفلسفه» من أجلها إلى قِدَمِ العالم، وصارت «الكرامية» بها إلى أنه لابد في حصول المحدثات من تجددٍ كافٍ ونونٍ وإرادةٍ في ذات الله تعالى، وصار «معتزلة البصرة» بها إلى أنه لابد من تجددٍ وإرادةٍ لله تعالى حادثةٌ لا في محلٍ. وقد اقتصر المصنف في جوابها على مجرد النَّقْضِ لها فيما سَلَّمُوا حدوثه حدوثاً زمانياً من الصُّورِ والأعراض التي لم تكن فكانت.

فقال: (الجوابُ أَنَّهُ إِنْ صَحَّ مَا ذَكَرْتُمْ لَزِمَّ دَوَامُ جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ بِدَوَامِ الْبَارِيِّ تَعَالَى، فَوَجَبَ أَنْ لَا يَحْصُلَ فِي الْعَالَمِ شَيْءٌ مِّنَ التَّغَيِّرَاتِ، وَإِنَّهُ خِلَافُ الْحِسْنِ. وَلَمَّا كَانَ ثُبُوتُ ذَلِكَ بَاطِلًا لَزِمَّ بُطْلَانُ قَوْلِهِمْ).

= فإن قيل: لو صح ذلك لصحته الشيء الممكن بلا سبب أصلاً، وحيثـذ يلزم انسداد باب الصانع، وإنـه محـالـ. فالجوابـ: عدم تسليم الملازمةـ، فإنـ بدـيهـةـ العـقلـ شـاهـدـةـ بالـفرقـ بـيـنـ الصـورـتـينـ، فإنـ فيـ إـحدـاـهـماـ فـاعـلاـ مـؤـثـراـ دونـ الأـخـرىـ. وأـيـضاـ فإنـ العـقلـ يـفـرقـ فيـ جـواـزـ ذـلـكـ بـيـنـ الـفـاعـلـ الـمـختارـ وـبـيـنـ الـمـوـجـبـ بـالـذـاتـ، أـلـاـ تـرـىـ أـنـ العـقلـ لـاـ يـسـتـنـكـرـ اختـيـارـ الجـائـعـ أحـدـ الرـغـيفـينـ الـمـذـكـورـينـ، وـيـسـتـنـكـرـ تسـخـينـ النـارـ الـتـيـ توـسـطـتـ أـجـسـاماـ قـابـلـةـ لـلـتـسـخـينـ عـلـىـ السـوـاءـ مـاـ عـلـىـ بـعـضـ جـوـانـبـهاـ دـوـنـ بـعـضـ، فـالـأـوـلـ جـائـزـ لـكـونـهـ مـنـ فـعـلـ الـمـختارـ، وـالـثـانـيـ مـسـتـحـيلـ لـأـنـ الـمـوـجـبـ بـالـذـاتـ لـاـ يـخـصـصـ مـثـلاـ عـنـ مـثـلـ.

يعني أنه يلزم من دوام واجب الوجود أولاً وأبداً دوام المعلول الأول، ومن دوام المعلول الأول دوام المعلول الثاني وهلم جرا إلى آخر المراتب، فيلزم أن لا يحصل في العالم شيءٌ من التغيرات، وإنه خلاف الحسن، وأن لا يوجد فيه شيءٌ من الترتيب الزماني أبداً، وأن لا يتاخر شيءٌ من الممكنات.

قال «الفخر»: وإذا عدم منه حادث لزم أن تعدم جملة الأسباب والمسببات؛ فإن ما ثبت لعلة يكون عدمه عندهم لعدم علته، فيتسلسل العدم في الأسباب والمسببات إلى السبب الأول، تعالى الله عن ما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقد أجاب «المتكلمون» عنها بأجوبة، بعضها قوي وبعضها ضعيف.

- فمن أقوالها قوله: لم لا يجوز أن يقال: إن العالم إنما يحدث في الوقت المعين لأن إرادة الله تعالى تعلقت بإيجاده في ذلك الوقت دون سائر الأوقات وهي لنفسها تقتضي ذلك<sup>(١)</sup> !.

وليس لأحد أن يقول: لم تعلقت الإرادة بإحداث العالم في ذلك الوقت المعين ولم تتعلق إرادته بإحداثه في غير ذلك من الأوقات؟ لأن الإرادة لعينها و Maherityها المخصوصة اقتضت التعلق بإحداثه في ذلك الوقت، وصفاتُ أنفس الماهيات لا تعلق<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: هذا يُبطل عموم تعلق الإرادة، ومن مذهبكم أن إرادة الباري تعالى وسائر صفاتِه عامة، لأنه يلزم من تخصيصها بعض ما يصح أن يتعلق به افتقارها إلى

(١) وبه أجاب المحققون من الأشعرية ودفعوا ما ورد عليه من الاعتراضات. قال العلامة التفتازاني في المقاصد: لم لا يجوز أن يكون من جملة ما لا بد منه الإرادة التي من شأنها الترجيح أي وقت شاء من غير افتقار إلى مرجع آخر؟ ويكون تعلق الإرادة أيضاً بمجرد الإرادة. وجود العالم بهذا التعلق لا ينافي اختيار الصانع، بل يتحققه. شرح المقاصد، (٣: ١٢١).

(٢) هذا الجواب الأول عند الفخر الرازي في «الأربعين» ص ٤٧.

**مُخَصّصٍ، وَتَعْلُقُ الْمُخَصّصِ بِصَفَاتِ الْبَارِي تَعْالَى مَحَالٌ فَإِنَّهُ يَؤْدِي إِلَى جَوَازِهِ.**

قلنا: للإرادة تعلقان: أحدهما عامٌ: وهو صحة أن يتخصص بها كل ممكן. وتعلق خاصٌّ أيضاً لنفسها: وهو تخصيص كل ممكناً بها بالحال الذي هو عليه من ثبوت أو عدم، وإن صح في العقل أن يكون على خلافه لو أراده<sup>(١)</sup> الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَأَنَّا كُلُّ نَفْسٍ هُدَّنَا﴾ [السجدة: ١٣].

- الجواب الثاني: أنه إنما تخصص بذلك الوقت لأنّ الباري سبحانه وتعالى تعلق عِلْمُه في الأزل بإيجاده في الوقت المعين، فَوَقَعَ عَلَى مَا عَلِمَهُ<sup>(٢)</sup>.

وهذا ضعيف، فإنّ العلم لا يُؤثِّر. وجواب آخر: وهو أنه يعلم الشيء على ما هو عليه، فإنّما يتعلق عِلْمُه بأنه واقع في الوقت المعين إذا أراد وقوعه في ذلك الوقت المعين، ولو كان تخصيص وقوعه بالوقت المعين لأنّه عِلْمٌ وقوعه في الوقت المعين لدار<sup>(٣)</sup>.

نعم، العلم بهالية ما يقصد إيقاعه وجه ساِبق على قَصْدِهِ، معاير لوجه العلم بوقوعه؛ فإنه مرتب على إرادة وقوعه، فهما متغيران. وجميع هذا الترتيب في العقل كتقدير الذات على الصفات، وكتقدم الحياة على ما هي شرط فيه من الصفات.

- الجواب الثالث: لم لا يجوز أن يقال: إنما اختص بالوقت المعين لحكمةٍ خفية غابت عن الأجلها خصّص الله تعالى إحداث العالم بذلك الوقت دون سائر الأوقات<sup>(٤)</sup>؟

(١) في (أ): لولا إرادة.

(٢) وهذا مختصر الجواب الثاني أيضاً عند الفخر الرازي في «الأربعين» ص ٤٧.

(٣) هذا التضعيف ذكره الفخر الرازي في «الأربعين» ص ٤٩.

(٤) الأصفهاني: فإن قيل: تخصيص الإحداث بالوقت المعين يستدعي امتياز ذلك الوقت عن سائر الأوقات، وهذا يقتضي كون الأوقات موجودة قبل ذلك الحادث. أجيب بأن الأوقات التي يطلب فيها الترجيح معدومة ولا تمايز بينها إلا في الوهم، وإنما يبتدئ وجود الزمان مع أول وجود العالم، ولا يمكن وقوع سائر الموجودات قبل ابتداء وجود الزمان أصلاً. مطالع الأنظار، ص ١٤١.

وإذا كان هذا الاحتمال قائماً سقطت المطالبة<sup>(١)</sup>.

وتحقيق هذا الجواب أن يقال: لاشك في جواز العالم وافتقار الجائز في ترجيحه إلى مرجح، والمرجح بذاته أو بطبيعته لا يخصّص مثلاً عن مثلٍ، فهو موجود له بالاختيار، والفاعل المختار هو القاصد لفعله، ولا يصح القصد إلى إيجاد الحاصل، فلابد من سبق عدمه على وجوده ليصح القصد إلى إيقاعه، فثبت الحدوث له بمعنى أنه لم يكن فكان.

بقي أن يقال: فلِمَ أوجَدَهُ في هذا الوقت دون ما قبله أو ما بعده<sup>(٢)</sup>? ولم يخص هذا بالسعادة وهذا بالشقاء؟ ولم أغنى هذا وأفقر هذا؟ هذا من سرّ القدر، وهو موقف عقلٍ، وكل من سأله عن ذلك لم يزده الحق سبحانه وتعالى في الجواب على إخباره عن انفراده بعلم ذلك، كقوله تعالى للملائكة حيث قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدِمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنَقْدِسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٣٠] وحيث قال الحادثون لنبوة محمد عليه السلام: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْءَانُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَاتِ يُعَظِّمُهُ﴾

(١) وهو الجواب الثالث أيضاً عند الفخر الرازمي في «الأربعين»، ص ٤٧.

(٢) قال الشيخ «الشهرستاني»: لا نسبة بين الباري تعالى وبين العالم إلا بوجه الفعل والفاعلية، والفاعل على كل حال متقدم، والمفعول متاخر. يبقى أن يقال: هل كان يجوز أن يخلق العالم قبل ما خلقه بحيث يكون نسبة بدوه إلى وقتنا أكثر زماناً؟ فيجيب عنه بأن إثبات الأولية والتناهي للعالم واجب تصوّره عقلاً؛ إذ البرهان قد دل عليه، وما وراء ذلك تقدير وهمي يسمى تجويزاً عقلياً، والتجميزات والتقديرات لا تقف ولا تنتهي. وهو كما إذا سالتم: هل كان يجوز أن يحدث العالم أكبر مما خلقه بحيث يكون نسبة نهاية مسافته إلى مكاننا أكبر مسافة، فيجيب عنه: إن إثبات الحد والتناهي للعالم واجب تصوّره عقلاً، إذ البرهان قد دل عليه، وما وراء ذلك فتقدير ذهني يسمى تجويزاً عقلياً، والتقديرات والتجميزات لا تنتهي، فتقدير مكان وراء العالم مكاناً كتقدير زمان وراء العالم زماناً. وبالجملة حدث العالم حيث يتصور الحدوث، والحدث: ما له أول، والقديم: ما لا أول له، والجمع بين ما له أول وبين ما لا أول له محال، هذا ما نعقله من الحدوث ضرورة، وهو كتناهي العالم من الحجمية والجسمية حذو القذة القذة. نهاية الأقدام، ص ١٩.

[الزخرف: ٣١] فقال سبحانه في جوابهم: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَّمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الزخرف: ٣٢] لأنّه سبحانه وتعالى: ﴿لَا يُسْتَلِّ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلَوْكُ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وإذا استحال الإحداث أزلاً لما فيه من الجمْع بين المسبوقة ونفيها، تعين الإحداث فيها لا يزال، وأنّ الباري سبحانه أحدث الجائزات حين صح إحداثها، وجهات الاختصاصات من سرّ القدر ومحارات العقول. ولعل سبب قصور العقول أن ذلك يستلزم إحاطة العلم، وذلك خاصية العلم القديم، والعلوم الحادثة قاصرة، لا عموم لها ولا إحاطة، والله أعلم.

- الجواب الرابع: إحداث العالم في الأزل محال؛ لأن الإحداث عبارة عن جعله موجوداً بعد أن كان معذوماً، وذلك يستدعي سبق العَدَم، والأزل عبارة عن نفي المسبوقة، والجمْع بينهما محال<sup>(١)</sup>.

أجاب «الفلسفه» عن هذا بأننا نُسلِّمُ سبق عدم الممكن على وجوده، لكن ذلك السُّبُقُ بالذات، والسبُقُ بالذات لا ينافي القدَم والوجوب بالغير، فإنّا نقول: عدم الممكن له من ذاته والوجود له من غيره، وما بالذات سابق على ما بالغير، فسبُقه بالذات، والتقدُم والتأخُرُ بالذات لا ينافي المعيَّة في الوجود، كتقدُم الموصوف على الصفة والشرط على المشروع. كيف وأنّ الممكن إنما احتاج إلى المؤثر من حيث إمكان وجوده؟! فتأثير المؤثر إنما هو في الوجود فقط، وعدم الوجود وعدم التأثير نقِيضُ الوجود والتأثير، ونقِيض الشيء لا يكون شرطاً فيه، فسبُقُ العَدَم ليس شرطاً في صحة التأثير، وإذا لم يكن شرطاً فلا يمتنع دوام المؤثر، لكن المؤثر في إيجاد العالم أزليٌ سرمدي، فأثره يكون كذلك.

---

(١) وهو الجواب الرابع أيضاً للفخر الرازي في «الأربعين» ص ٤٧.

ويتعين أن يكون سبُّقَ عدِمه على وجوده سبُّقاً بالذات فقط لانحصار وجوه السبق في خمسة: السبق بالذات، والعلة، والشرف، والمكان، والزمان. وليس سبُّقَ عدِمه على وجوده سبُّقاً بالعلة، فإنَّ العدم لا يؤثُّر في الوجود، وواضح أنه ليس بالشرف ولا بالمكان، فلم يبق سوى التقدُّم<sup>(١)</sup> بالزمان، لكن التقدم بالزمان يستدعي تحقُّقَ زمان يقتضي التقدم باعتباره، وتقدُّمُ عدم العالم على وجوده أَزْلِيٌّ، فيستدعي التقدُّم باعتباره زماناً أَزْلِيًّا، لكن الزمان من لواحق الحركة التي هي من لواحق الجسم، فالقول بأَزلية الزمان يستلزم أَزلية الجسم، وهو عكس مرامِكم<sup>(٢)</sup> وضد مطلوبِكم، ونحن نقول به.

وأجاب «المتكلمون» بمنع حصر وجود التقدُّم والتأخُّر فيما ذكروه من الوجوه الخمسة، فإن ذلك ليس معلوماً بالضرورة، ولا قامت قسمة دائرة بين النفي والإثبات على نفي قسم سادس، وب مجرد الاستقراء وعدم الوجدان لا يدل على العدم، ولا يوجب علماً بالعدم، بل حاصله عدم علم بالوجود<sup>(٣)</sup>.

وقرر «الفخر» قسماً سادساً، وادعى أنه خارج عن الخمسة، وهو تقدُّم الأمس على اليوم؛ فإنه ليس تقدماً بالعلة، فإن العلة توجد مع المعلول، والأمس لا يوجد مع اليوم، وواضح أنه ليس بالمكان ولا بالذات ولا بالشرف، فإن أجزاء الزمان متشابهة، ولا بالزمان وإنما لزم أن يكون الزمان حاصلاً في زمان آخر، والكلام في الزمان الثاني كما في الأول، فوجب أن تحصل أَزْمنة لا نهاية لها دفعة واحدة، ويكون كل واحد منها ظرفاً للآخر، وهو محال<sup>(٤)</sup>.

(١) في (أ): فلم يبق سبق إلا.

(٢) في (خ): مرادكم.

(٣) في (أ): بالعدم.

(٤) أي لاستواء نسبة الأَزْمنة لبعضها البعض، فليس بعضها بأن يكون ظرفاً للآخر بأولى من غيره، فيلزم الترجيح من غير مرجح، وهو محال.

قال: فهذا قسم زائد على الخمسة، فما المانع أن يكون تقدم عدم الممكن على وجوده من هذا القسم<sup>(١)</sup>؟!.

وقولهم: «إن عدم وجود الشيء نقيض وجوده، وعدم تأثير المؤثر فيه نقيض تأثيره، ونقيض الشيء لا يصح أن يكون شرطاً فيه».

قلنا: ذلك ينافي اشتراط مقارنته، لا اشتراط تقدّمه؛ فإنه لو كان حاصلاً قبل ذلك لزم إيجاد الموجود وتحصيل الحاصل. وهذا كما نقول: النظر في الشيء منافٍ للعلم به، ولكن تقدّمه شرط في حصوله.

شبهة ثانية لـ«الفلسفه»، وهي عمدتهم في دعوى قدم الهيولي. قالوا: إمكان الجسم متقدّم على وجوده، فإنّا نقول: أمكنَ فُوِجِد، ولا نقول: وُجِدَ فامكن، والإمكانُ صفة ثبوّية لأنّها نقيض الامتناع، والامتناع سلبٌ، ونقيض السلب ثبوتٌ، والصفة الثبوّية تستدعي محلاً ثابتاً، وذلك المحل هو الهيولي.

وأجاب «المتكلمون» بأنّا لا نسلّمُ أنّ الإمكان صفة ثبوّية، وإنّا يرجع إلى حكم الذهن وتقدير العقل، وهو القضاء بأنه لا يلزم من فرض وجوده ولا عدمه محال. ولو سلّم أنه صفة ثبوّية فهي راجعة إلى صفة نفس الممكن، وهي في الحقيقة جزءٌ، وتسميتها صفة باعتبار أنها تقال على الماهية، لا أنها تقوم بها قيام السواد بمحلّه، وسبّقها على الوجود سبّق بالذات، لا سبّق تنفرد به عن الوجود، وذلك حكمُ جميع صفات النفس، أعني وجوب التقدّم في الذهنِ والوجودِ تقدّماً ذاتياً.

ثم ما ذكروه يلزم منه إثبات هيولي للهيولي، فإنّها مكنته، وإمكانها سابق على وجودها، ويتسلّل، ويلزم منه أن تكون العقول والنفوس الفلكية والنفوس البشرية على أصولهم ذات مواد - لا مجرّدة - بعّين ما ذكروه.

(١) هذا تلخيص لكلام الفخر الرازي في «الأربعين» ص ٢٠.

وأجاب «الفلاسفة» بأن الممكن إنما يفتقر إلى الهيولي إذا كان محدثاً حدوثاً زمانياً، لا بالذات<sup>(١)</sup> لأنه قبل حدوثه غير موجود، فلابد من شيء تقوم به تلك الصفة، أما إذا كان موجوداً أولاً وأبداً كان إمكانه صفة قائمة به فلا يفتقر إلى الهيولي.

وأجاب «المتكلمون» بأن ثبوت الإمكان لهذه الماهيات المذكورة إن كان ممكناً تسلسلاً، وإن كان واجباً، وثبوته مشروط بقيامه بهذه الموجودات، وقيامه بها مشروط بتحقق وجودها، وكل ما كان شرطاً لواجب ذاته فهو أولى أن يكون واجباً لذاته، فيكون الممكن لذاته واجباً لذاته، وإنه محال.

وهذا جواب جدي. وما ذكره «الفلاسفة» من العذر لا يتوجه لهم في النfos البشرية؛ فإن حدوثها حدوث زمان، فلا يطرد لهم ما اعتذروا به فيه.

شبهة ثالثة: وهي عمدتهم في قدم الزمان. قالوا: كل محدث فإنه لابد وأن يكون عدمه قبل وجوده، ولا يجوز أن تكون تلك القبلية نفس العدم لأن العدم الحاصل قبل وعدم الحاصل بعد مشتركان في كونهما عدماً، ولا يشتركان في معنى القبلية والبعدية، فإذا المفهوم من القبلية والبعدية أمر زائد على ذلك المفهوم، وذلك الزائد لابد وأن يكون أمراً وجودياً لتميزه، ثم ذلك الزائد لابد وأن يكون أمراً محدثاً فيكون مسبوقاً قبل آخر، فإذا قبل كل<sup>(٢)</sup> قبل لا إلى نهاية، وتلك القبلية إن كانت له لغيره افتقرت إلى زمن آخر وتسلسل، وإن كانت له ذاته فما ذلك إلا الزمان، فإذا الزمان قديم، لكن الزمان من لواحق الحركة التي هي من لواحق الجسم، فيلزم قدم الجسم.

وأجاب «المتكلمون» بأننا لا نسلم أن القبلية والبعدية صفة ثبوتية. وتحقيق ذلك أنكم حكمتم بها على العدم، ولو كانت صفة ثبوتية لزم قيام الصفة الثبوتية بالأمر العدمي، وهو محال.

(١) لا بالذات: ليس في (أ).

(٢) في (خ): فإذا كان.

قال «الفخر»: ولا أنا بینا أن تقدّم الأمس على اليوم تقدّم ليس بالزمان، فما المانع أن يكون تقدّم عَدَم كُل محدثٍ على وجوده كذلك فلا يلزم قدم الزمان<sup>(١)؟!</sup>.

ولا معنى للزمان عند «المتكلمين» سوى مقارنة متجددٍ لمتجددٍ، أعني توقيت موهومٍ بمعلومٍ، والمقصود منه إزالة الإيهام للمتوهم<sup>(٢)</sup>، وهو أمر يفرضه الفارض ويقدّره المقدّر، وينتظر بالنسبة والإضافة، ليس له حقيقة ثابتة في نفسه، فتقول: ولد النبي ﷺ عام الفيل، فتوقّت مولده بعام الفيل لمن يعلم عام الفيل ولا يعرف مولده، وتقول: عام الفيل مولد النبي ﷺ لمن يعرف مولده ولا يعرف عام الفيل. وكذلك تقول: ولد الشافعيّ

(١) انظر «الأربعين» ص ٥٦.

(٢) لا شك في حدوث الزمان على هذا الأساس لأن ثبوته فرع وجود من ثبت بالبرهان القاطع حدوثه، ولكون الزمان نسبة بين المتجددين، والنسبة يتأخر وجودها عن وجود المتسسين، والتأخر عن الحادث لا يكون إلا حادثاً، فالزمان حادث موجود بعد عدم.

وأما إذا قُدر الزمان بكونه مقدار حركات الأفلاك كما قال المصنف في التعريف الثاني، فلا شك في انعدامه بهذا المعنى في الأزل، إذ لا فلك فيه ولا حركة؛ لما ثبت بالبرهان من حدوث كل ما سوى الله عز وجل، وكل ما لم يكن في الأزل فهو حادث.

ومن هنا يظهر أن الله تعالى متعال عن الزمان، بل هو سبحانه أزلٌ، وجوده سابق عن الزمان، ولا شيء غيره في الأزل. وكما أوجد سبحانه الممكنات على حسب ما تعلقت به إرادته تعالى من التخصيص بالأوصاف المتقابلات (وهي الوجود والعدم والأزمنة والأمكانة والمقادير والصفات والجهات)، أوجد سبحانه الزمان - الذي هو من سائر الممكنات - على حسب ما تعلقت به إرادته، لكن تخصيصه ليس بوقت كباقي الممكنات، وإنما بحدٍ مخصوص، وبالتالي تناهيه من جهة مبدئه.

قال الشيخ الطاهر بن عاشور في تفسير قوله تعالى: «وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَا نَا أَذْنَانَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ» [الجاثية: ٢٤]: الدليل النظري بين أن الدهر - وهو الزمان - ليس بمميت مباشره وهو ظاهر، ولا بواسطة في الإمامة، إذ الزمان أمر اعتباري لا يفعل ولا يؤثر، وإنما هو مقادير يقدر بها الناس الأبعاد بين الحوادث، مرجعه إلى تقدير حصة النهار والليل وحصص الفصول الأربع. التحرير والتنوير؛ (١٢): .(٣٦٢)

حين مات أبو حنيفة، ومات أبو حنيفة حين ولد الشافعي رحمهما الله تعالى. وقد تجعل العدم وقتاً، فتقول: تحرك الجسم عند عدم السواد. وجميع ذلك راجع إلى قصد الموقّت وإرادته، وجميع ذلك أيضاً آيل إلى اقتران متجلّد بمتجلّد لإزالة إيهام متوهّم، ولذلك لا يوقّت بالعدم المستمر؛ إذ لا كثرة فيه، والزمان كمية متصلة غير مستقرة، ولا بالقديم الذي لا أول لوجوده، ولا يقال في وجوده أنه وجود زماني وإن وجد معه الزمان، كما لا يوصف وجوده سبحانه بأنه وجود مكاني وإن وجد معه المكان؛ إذ لا يوقّت بمعيّنة الزمان إلا الزماني، ولا يوصف بمعيّنة المكان إلا المكاني، ولا يلزم من وجود الزمان معه فيما لا يزال أن يكون فيه، كما لا يلزم من وجود أحدنا مع وجود الصين أن يكون فيه.

وفرق «ابن سينا» بين الزمان والدهر والسرمد على أصله الفاسد، فقال: الزمان: عبارة عن نسبة التغيرات إلى التغيرات بالمعيّنة والتقدّم والتأخر، كنسبة وجود الصور والأعراض إلى حركات الأفلاك. والدهر: عبارة عن نسبة الثابتات الدائئرات إلى التغييرات، كنسبة معيّنة وجود جرم الفلك إلى حركاته. والسرمد: عبارة عن نسبة الثابتات الدائئرات إلى الثابتات الدائئرات بالمعيّنة، كنسبة وجود العقول إلى وجود الأفلاك.

شبهة رابعة لهم. قالوا: إذا قلتم إنّ العالم محدثٌ بعد أن لم يكن، فقد تأخر وجوده عن وجود الباري تعالى، فلا يخلو إما أن يتاخر بمدة أو لا بمدة: فإن تأخر لا بمدة فقد قارن وجوده وجود الباري. وإن تأخر عنه بمدة متناهية لزم تناهي وجود الباري تعالى. وإن تأخر عنه بمدة غير متناهية فلنفرض في تلك المدة موجودات لا تنتهي، فإذا لم تنتهي مدة لا تنتهي لم تنتهي عدة لا تنتهي.

أجاب «المتكلمون» بأنّ هذا الكلام غير مستقيم وضعفاً ولا تقسيماً؛ أمّا عدم الاستقامة في وضعه فهو قولكم: «لو كان العالم حادثاً لكان وجوده متأخراً عن الباري تعالى»، إن عنيتم به التأخير بالزمان فالباري تعالى غير قابل لهذه النسبة؛ فإنّ التقدّم والتأخر

والمعية الزمانية ممتنعة في حق الباري سبحانه وتعالى، وبناء التقسيم على هذا بقولكم: «إما أن يتأخر عنه بمدةٍ متناهية أو لا متناهية» باطل لأنه لا يقبله<sup>(١)</sup>.

فإن قالوا: قد بينا حصر جهات التقدم في خمس، والتقدم بالذات والعلة مسلمٌ منّا، وهو ضد مطلبكم، والتقدم بالشرف مسلمٌ، وبالمكان ممتنع، فلم يبق إلا التقدم بالزمان.

**أجاب الأصحاب** بمنع حصر جهات التقدم في الخمس، وأجاب «الفخر» بإبداء قسم سادس وهو تقدم الأمس على اليوم، وزعم أنه ليس بزمانى. وأجاب «الشهرستاني» بإبداء قسم آخر من التقدم وهو تقدُّم المفید<sup>(٢)</sup>، وهو أعم من التقدم بالعلة، فلا تلزم المعية؛ فإنه يصح تقسيم المفید إلى ما يوجب لذاته وإلى ما يوقع باختياره، والأثر الواقع بالاختيار لا يجامع المؤثر في وجوده لأنه لابد أن يقصد إلى إيقاعه، ولا يتصوَّر قصْدُه إلا إذا كان معذوماً، فيجب تقدم المفید على المستفاد بهذا الاعتبار، وليس تقدُّماً بالزمان، فلم يلزم من تأخره عنه لا بمدة أن يكون معه.

شبيهة خامسة لهم: قالوا: الباري جوادٌ بذاته، وعلة وجود العالم جوادٌ، وجُودُه قدِيمٌ لم يزل، فيلزم أن يكون وجود العالم قدِيمًا لم يزل. قالوا: ولا يجوز أن يكون مرة جواداً ومرة غير جواد؛ فإنه يوجب التغير في ذاته<sup>(٣)</sup>.

**أجاب «المتكلمون»** بوجوه:

- الأول منها: ما ذكرتموه يُنتَقَضُ بوجود الحوادث اليومية.

- الثاني: ما المعنى بقولكم: «الباري جواد بذاته»؟ وما معنى الجود؟ فإن الجود عندنا وعندكم ليس صفة ذاتية، ولا زائدة على الذات، بل صفة فعلية، والصفات عندكم

(١) هذه الشبيهة وهذا الجواب أوردهما الشهرستاني في نهاية الإقدام في علم الكلام، ص ٢٣.

(٢) راجع نهاية الإقدام، للشهرستاني، ص ٢٤.

(٣) هذه الأشباهة أوردها أيضاً الشهرستاني في نهاية الإقدام، ص ٣١.

إِمَّا أَنْ تَكُونَ سُلُوبًا كَالْقِدْمَ وَالْغَنِيُّ، فَإِنْ مَعْنَى الْقِدْمَ نَفْيُ الْأَوَّلِيَّةِ، وَمَعْنَى الْغَنِيُّ نَفْيُ  
الْحَاجَةِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ إِضَافَاتَ، كـ«الْخَالِقُ» وـ«الرَّازِقُ» عَلَى اصْطِلَاحِنَا، أَوْ «الْمُبْدِئُ» عَلَى  
اصْطِلَاحِكُمْ، وَلَيْسَ لِلْبَارِي عِنْدَكُمْ صَفَةُ وَرَاءِ الْقَسْمَيْنِ إِلَّا مَا يَكُونُ مَرْكَبًا مِنْهُمَا، وَالْجُودُ  
مِنْ قَسْمِ الإِضَافَةِ لَا مِنْ قَسْمِ السُّلْبِ، فَلَا فَرْقٌ إِذَا بَيْنَ مَعْنَى الْمُبْدِئِ وَالْجُودِ، وَمَعْنَاهُمَا  
الْفَاعِلُ الصَّانِعُ، فَكَأَنَّكُمْ قَلْتُمْ: الْبَارِي سَبَحَانَهُ فَاعِلٌ بِذَاتِهِ، فَغَيْرَتُمُ الْلَّفْظَ وَصَادَرْتُمُ عَلَى  
الْمُطْلُوبِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّ الْخَصْمَ يَقُولُ: لَيْسَ فَاعِلًا بِذَاتِهِ، وَجُودُهُ لَيْسَ قَدِيمًا<sup>(١)</sup>.

- الثَّالِثُ: أَنَّ الْفَعْلَ إِنَّمَا امْتَنَعَ فِي الْأَزْلَ لَا لِمَعْنَىٰ يَرْجِعُ إِلَى الْفَاعِلِ، بَلْ لِمَعْنَىٰ يَرْجِعُ  
إِلَى نَفْسِ الْفَعْلِ حِيثُ لَمْ يُتَصَوَّرْ إِحْدَاثُ أَزْلًا؛ فَإِنَّ الْحَادِثَ: مَا لَهُ أَوَّلُ، وَالْأَزْلُ: مَا لَا أَوَّلُ  
لَهُ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مَحَالٌ، وَالْبَارِي تَعَالَى جَوَادٌ حِيثُ يَتَصَوَّرُ الْجُودُ وَلَا يَسْتَحِيلُ الْوُجُودُ، كَمَا  
يَكُونُ خَالِقًا حِيثُ يَصِحُّ الْخَلْقُ<sup>(٢)</sup>.



(١) هَذَا جَوابُ الشَّهْرُسْتَانِيِّ فِي نَهَايَةِ الْإِقْدَامِ، صِ ٣١.

(٢) وَهُوَ جَوابُ الشَّهْرُسْتَانِيِّ أَيْضًا فِي نَهَايَةِ الْإِقْدَامِ، صِ ٣٢.

قوله: (الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

فِي إِثْبَاتِ الْعِلْمِ بِالصَّانِعِ).

المقصود بذلك إثبات العلم بوجود مُبدِّع، مُدَبِّر للعالم، واجب لذاته، يفتقر إليه سائر المكنات، هو مُنتهى الحاجات، مستغنٍّ بنفسه عن الكل، ولا يستغني عنه الكل؛ ﴿أَنَّمَا الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

وذهب شرذمة من «الدهرية» المعطلة إلى تعطيل الصُّنْعَ عن الصانع، وقالوا: «كان العالم في الأزل أجزاءً مبثوثة، تتحرك على غير استقامة، فاختلطت اتفاقاً، فحصل منها العالم بشكله الذي نراه عليه، ثم دارت الأدوار، وتكونت الأكوار فحصلت المركبات». فهؤلاء يحيلون وجود العالم على الاتفاق البخت.

قوله: (اعْلَمُ أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى وُجُودِ الصَّانِعِ تَعَالَى بِالإِمْكَانِ أَوْ بِالْحُدُوثِ).

المراد من الإمكان المستدل به على وجود الصانع: كون الموجود - من حيث هو - لا يمتنع وجوده ولا عدمه. والمراد بالحدث: وجود الشيء بعد أن كان معدوماً، هذا هو المعنى بالحدث في اصطلاح «المتكلمين».

و«الفلسفه» تطلق الحدوث تارة وتريد به كون الشيء صادراً عن غيره وإن كان أزلياً، ويعبرون عنه بالحدث الذاتي، وتارة يريدون به الحدوث الزمانى، كحدث الأعراض والصور في عالم الطبائع.

واعتقاد «الفلسفه» في إثبات العلم بواجب الوجود على طريق الإمكان. واعتقاد جمهور «المتكلمين» من «الأشعرية» و«المعتزلة» في إثبات العلم بالصانع على الحدوث. ثم منهم من يمحضه، ومنهم من يشوبه بالإمكان، ومنهم من يحتاج على إثباته بمجرد الإمكان.

قوله: (وَعَلَى كُلِّ التَّقْدِيرَيْنِ فَإِمَّا فِي الذَّوَاتِ وَإِمَّا فِي الصَّفَاتِ. فَهَذِهِ طُرُقُ أَرْبَعَةٌ).

قال في «الأربعين»<sup>(١)</sup>: إن الطريق إلى إثبات العلم بالصانع ليس إلا احتياج هذه الموجودات المحسوسة إلى موجود آخر غير محسوس، ونعني به واجباً لذاته.

قال: ومنشأ تلك الحاجة على قول بعضهم هو الإمكان، وعلى قول ثانٍ هو الحدوث، وعلى قول ثالثٍ هو مجموع الإمكان والحدث. وقد تقدم البحث في ذلك في ذكر خواص الممكن.

قال: ثم هذه الأمور الثلاثة إما أن تعتبر في الذوات، أو في الصفات، فالمجموع ستة طرق. فعددها في «الأربعين» ستة، وفي هذا الكتاب أربعة.

وبالجملة، فالدليل هو المستلزم للمطلوب، والمستلزم لإثبات العلم بالصانع الحدوث، وهو عمدة أكثر «المتكلمين». وتقريره أنه إذا ثبت حدوث العالم افتقر إلى محدثٍ، فمنهم من يدعى العلم بافتقاره في وجوده إلى المحدث بالضرورة، ومنهم من يقرّ افتقاره بوسطٍ، فيقول: إن العالم إذا حدث في الوقت المعين، والعقل لا يمنع صحة تقدمه على الوقت الذي وُجد فيه بأوقات أو تأخّره عنه بساعات، فاختصاصه بالوجود في ذلك الوقت بدلاً عن عدم المجوز يفتقر إلى مخصوص بالضرورة. وهذه طريقة من يشوب الحدوث بالإمكان، وعليها عول «الإمام»<sup>(٢)</sup>.

وهذه الطريقة وإن تعرض فيها للإمكان إلا أنها مبaitنة لطريق الاستدلال بمجرد الإمكان على العلم بوجود الصانع؛ لأنّ في هذه الطريقة العلم بحدوث العالم يتقدم على العلم بإثبات الصانع، وطريق الإمكان المجرد العلم فيها بحدوث العالم يتأخر عن العلم بإثبات الصانع. وبيانه أنا إذا حققنا أنّ العالم ممكن بذاته، وأنّ كل ممكن بذاته من حيث هو

(١) راجع الأربعين في أصول الدين، للفخر الرازي، ص ٧١.

(٢) أي إمام الحرمين الجويني. راجع العقيدة الناظمية، ص ١٢٩.

هو قابل للوجود والعدم، وأن كل ما كان من حيث هو هو قابل للوجود والعدم فالوجود له ليس من ذاته، وكل ما ليس له الوجود من ذاته فالوجود له من غيره، ثم ذلك الغير لا بد وأن يكون واجباً مستغنياً لذاته وإنما افتقر إلى ما افتقر إليه العالم، ودار أو تسلسل، والدور والتسلسل محال، فثبت العلم بموجود مؤثر واجب لذاته.

ثم نقول بعد ذلك: هذا الموجب الواجب لا يخلو إما أن يكون أوجبه بذاته، أو اقتضاه بطبيعه، أو أوجده باختياره. وجهات التأثير منحصرة في هذه الوجوه الثلاثة. وجده الحصر أن كل مؤثر لا يخلو إما أن يصح منه الترك أو لا، والأول الفاعل المختار، وإن لم يصح منه الترك فلا يخلو إما أن يتوقف اقتضاؤه على شرط وانتفاء مانع أو لا، والأول الطبيعة، الثاني العلة.

ثم نقول: لا جائز أن يكون المؤثر في هذه المكنات موجباً لها بذاته، ولا مقتضياً لها بطبيعه؛ لأن ما يؤثر كذلك لا يجوز أن ينحصر مثلاً عن مثلٍ، وفاعل العالم قد خصّص مثلاً عن مثلٍ، فلا يكون موجباً بالذات ولا مقتضياً بالطبع، فتعين أن يكون موجوداً بالاختيار.

ثم نقول بعد ذلك: العالم موقع بالاختيار، وكل موقع بالاختيار حادث. فيتأنّى العلم بحدوث العالم في هذه الطريقة عن العلم بوجود الصانع، فقد ظهر الفرق بين الطريقين.

وأما أعداد هذه المستلزمات باعتبار مواردتها فكثيرة، فتارة تتحقق بالنسبة إلى ذات المكنات، وتارة بالنسبة إلى أوقات حدوثها، وتارة بالنسبة إلى محالها، وتارة بالنسبة إلى أوضاعها وأشكالها، وتارة بالنسبة إلى كيفياتها، وتارة بالنسبة إلى مقاديرها وكمياتها، وكل ما سوى الله تعالى دليل عليه؛ لتخصيصه ببعض جهات الإمكان، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩]، ولا زُمِّ الزوجين اختصاص أحدهما بما يصح على مقابله، فيفتقر إلى مخصوص، ثم قال تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ نَذَرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩] في اختصاص

الحق بالفردانية والاحتياج إليه. وقال تعالى: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَحِدَّةٍ وَنَفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾ [الرعد: ٤] يشير بذلك إلى إبطال الطبيعة.

وقال تعالى: ﴿وَالْأَزْيَتُونَ وَالرُّمَانَ مُشْتَهَاهَا وَغَيْرَ مُتَشَهِّدِهِ﴾ [الأنعام: ٩٩]، قيل: متشابه الورق وغير متشابه الشمرة. وقال تعالى: ﴿سَرِّيهِمْ أَيَّتِنَا فِي الْأَذَافَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣]. وإذا ترقى المعتبر من صورها إلى منافعها، وما جعل الله فيها للعباد من حكمتي الجلب والدفع، لم تكن العقول تقف فيه إلى غاية، ﴿وَإِنَّكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلَتُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]. والملك واسع، وبالإشارة يكتفي الآباء، ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ بِسَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

قوله: (الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: إِمْكَانُ الدَّوَاتِ فَنَقُولُ: لَا شَكَّ فِي وُجُودِ مَوْجُودٍ، فَهَذَا الْمَوْجُودُ إِنْ كَانَ واجِباً لِذَاتِهِ فَهُوَ الْمَقْصُودُ).

هذا لا يكفي في المقصود ما لم يتبع افتقار الممكنات إليه؛ لأنَّ الكلام في إثبات واجِبٍ هو إلهُ الخلق، لا إلهَ إلا هو، خالِقُهم ومدبرُهم.

قوله: (وَإِنْ كَانَ مُمْكِناً لِذَاتِهِ فَلَا يَبْدَأُ لَهُ مِنْ مُؤْثِرٍ).

وقد تقدم البرهان على هذه المقدمة في بيان خواص الممكن.

قوله: (وَذَلِكَ الْمُؤْثِرُ إِنْ كَانَ واجِباً فَهُوَ الْمَقْصُودُ، وَإِنْ كَانَ مُمْكِناً فَلَهُ مِنْ مُؤْثِرٍ). وذَلِكَ الْمُؤْثِرُ إِنْ كَانَ هُوَ الذِّي كَانَ أَثْرَ اللَّهِ لِزَمَانَ افْتِقَارُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى الْآخِرِ، فَيَلْزَمُ كَوْنُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُفْتَقِراً إِلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ حُمَالٌ).

يعني أنَّ المفتقر إلى شيءٍ مفتقرٌ لما يفتقرُ ذلك الشيءُ إليه، فيلزم افتقاره لنفسه، وهو محال.

قوله: (وَإِنْ كَانَ شَيئاً آخَرَ فَإِمَّا أَنْ يَتَسَلَّسَلَ، أَوْ يَتَتَهِيَ إِلَى الْوَاجِبِ لِذَاتِهِ، وَالتَّسَلُّسُ

إِلَى غَيْرِ نِهَايَةٍ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْمَجْمُوعَ مُفْتَقِرٌ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِ).

يعني أن تقرّر المجموع موقوف على تقرّر كل واحد.

قوله: (فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُمْكِنٌ).

هذا هو الفرض.

قوله: (وَالْمُفْتَقِرُ إِلَى الْمُمْكِنِ أَوْلَى بِالْإِمْكَانِ، فَذَلِكَ الْمَجْمُوعُ مُمْكِنٌ، وَلَهُ مُؤَثِّرٌ).

هذا واضح؛ إذ يلزم من صحة انتفاء المفتقر إليه انتفاءه، وما كان كذلك فليس له الوجود من نفسه، فلا يكون وجوده واجباً لذاته، فهو ممكن لذاته.

قوله: (وَمُؤَثِّرٌ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ نَفْسُهُ، وَهُوَ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْمُؤَثِّرَ مُتَقَدِّمٌ بِالرُّتْبَةِ عَلَى الْأَثَرِ، وَتَقَدِّمُ الشَّيْءُ عَلَى نَفْسِهِ مُحَالٌ).

هذا واضح.

قوله: (أَوْ جُزْءٌ مِنَ الْأَجْزَاءِ الدَّاخِلَةِ فِيهِ، وَهُوَ أَيْضًا مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْمُؤَثِّرَ فِي الْمَجْمُوعِ مُؤَثِّرٌ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ، فَلَوْ جَعَلْنَا الْمُؤَثِّرَ فِي الْمَجْمُوعِ مُؤَثِّرًا فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِهِ لَزِمَّ كَوْنُ ذَلِكَ الْوَاحِدِ مُؤَثِّرًا فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ، أَوْ يَكُونُ مُؤَثِّرًا فِي مَا كَانَ مُؤَثِّرًا فِيهِ، وَهُوَ دَوْرٌ، وَقَدْ أَبْطَلْنَاهُ).

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُؤَثِّرُ فِي ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ أَمْرًا خَارِجًا عَنْ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ، لَكِنْ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْخَارِجَ عَنْ كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ لَا يَكُونُ مُمْكِنًا، بَلْ يَكُونُ واجِبًا لِذَاتِهِ، وَحِينَئِذٍ يَلْزَمُ انتِهاءً جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ إِلَى مَوْجُودٍ واجِبِ الْوُجُودِ لِذَاتِهِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ. فَبَثَتَ أَنَّهُ لَابْدَ في الْمَوْجُودَاتِ مِنْ مَوْجُودٍ واجِبٍ لِذَاتِهِ).

يَرِدُ عَلَى إِبْطَالِهِ التَّسْلِيسُ بِهَذَا الطَّرِيقِ أَنْ قَوْلَهُ: «إِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِ مُمْكِنًا فَذَلِكَ الْمَجْمُوعُ مُمْكِنٌ» مُسْلِمٌ، قَوْلَهُ: «فِلَهُ مُؤَثِّرٌ»، يَقَالُ عَلَيْهِ: لَا نَسْلِمُ أَنَّ وَجْوَدَ

المجموع أمرٌ زائد على وجود تلك الأفراد، ووجود كل فرد منها قد استند إلى مقتضيه، وعلى هذا التقدير فلا يفتقر المجموع بما هو مجموع - الذي هو مجرد اعتبار عقلي - إلى مؤثر آخر زائد حتى يجعله مورد التقسيم إلى الأمور المذكورة.

وقد اعتمد «المتكلمون» في إبطال التسلسل واستحالة حوادث لا أول لها طرقة كثيرة، وأقربها ما ذكره في إبطال حركة أزلية، وتعقبنا عليه ثمّ، وهي هنا جارية من غير تعقب، وهو أنّا لو فرضنا حوادث لا أول لها، وكل واحد منها مسبوق بعدهم لا أول له، للزم أن تكون جميع المكنات مسبوقة بعدهم لا أول له، وتلك العدماًت بأسرها مجتمعة في الأزل، فإن حصل معها شيء من الموجودات لزم أن يكون السابق مقارناً للمسبوق وهو محال، وإن لم يحصل معها شيء من الموجودات كان لكلها أول، وقد فرضت لا أول لها، هذا خلف.

الثاني: أنّ كل فرد منها إذا كان الذي يليه لا يجامع السابق، كالاعتراض المتعاقبة والصور المتالية، فوجود كل واحدة منها موقوف على انقضاء ما لانهاية له، وانقضاء ما لا نهاية له محال، والموقوف على المحال محال<sup>(١)</sup>.

(١) المحال اللازم على تقدير دخول حوادث لا أول لها إلى الوجود هو: عدم وجود الحادث اليومي الذي تحقق وجوده مشاهدةً، وهو تناقض باطل. وذلك كحركة الفلك الموجودة اليوم مثلاً، فإنها محققة الوجود بالمشاهدة، ولكن على تقدير القول بكونها مسبوقة بحركات قبلها لا أول لها، يصير دخول الحركة المشاهدة اليوم إلى الوجود موقوفاً على فراغ دخول ما قبلها من الحركات التي لا أول لها إلى الوجود، إذ لا تأتي النوبة إلى الحركة الحالية إلا إذا انقضى ما قبلها من الحركات واحداً بعد واحد، وكيف تنقضي تلك الحركات وهي لا أول لها قبل الحركة المشاهدة اليوم؟! فذلك الفراغ محال لأن فراغ ما لا يفرغ محال وتناقض ظاهر، فالمتوقف وجوده - وهي حركة اليوم - على المحال وهو فراغ ما لا أول له محال، لكن هي موجودة اليوم بالمشاهدة، فالقول بحركات حادثة لا أول لها دخلت إلى الوجود حركة بعد حركة قبل الوصول إلى حركة اليوم محال. الحق الذي لا شك فيه أن الحركة المشاهدة اليوم مسبوقة بحركات لها أول تنتهي إليه وهي الحركة الأولى، وتلك الحركة الأولى مسبوقة بالعدم هي والفلك المقوم لها الملائم لها، وقد أوجدهما الفاعل المختار سبحانه وتعالى، وهو وحده المنفرد بالقدم والأزلية جل جلاله.

وما تمسكوا به طريقة القطع والتطبيق<sup>(١)</sup>. ولا يخفى تقريرها في كل ما ادعوا عدم النهاية فيه، سواء كان فيه ترتيب طبيعي كالعلل والمعلولات، أو وضع كجسم لا نهاية له، أو لا ترتيب فيه كحركات ونفوس لا نهاية لها<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي خَوَاصِ الْوَاجِبِ لِذَاتِهِ أَنَّهُ يَجِبُ كَوْنُهُ فَرْدًا مُنْزَهًا عَنْ قُبُولِ الْقِسْمَةِ، وَكُلُّ جِسْمٍ وَكُلُّ قَائِمٍ بِالْحِسْنَةِ فَإِنَّهُ مُرَكَّبٌ وَمُنْقَسِمٌ، فَبَثَتَ أَنَّ وَاجِبَ الْوُجُودِ لِذَاتِهِ مَوْجُودٌ غَيْرَ هَذِهِ الْأَجْسَامِ، وَغَيْرَ الصَّفَاتِ الْقَائِمَةِ بِالْأَجْسَامِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ).

(١) معنى التطبيق: أن يقاس البعض بالكل لأن يجعل كل فرد من البعض في مقابلة كل فرد من الكل، فإن قابل كل فرد من هذا كل فرد من ذاك استوى البعض والكل، وإن لم يقابل فقد فني البعض، فيلزم فناء الكل؛ إذ زياذه بمتناه.

(٢) اعلم أن التطبيق بين الجملتين يتصور على وجهين:

\* الأول: أن يلاحظ خصوصية كل واحد من آحاد الجملتين ويتوهم ويلاحظ انطباق الجزئين بين كل اثنين من آحادهما على سبيل التفصيل، والتطبيق بهذا الوجه يعم الموجود والمعدوم والمرتب وغير المرتب والمجتمع والتعاقب، لكن القوى البشرية - بناء على أنها حادثة، والحادث لا يلاحظ ما لا نهاية له على سبيل التفصيل لأن زمانه متناه والأمور التي لا نهاية لها غير متناهية - قاصرة عنه فيما لا ينتهي، فلا يمكن الاستدلال بهذا الوجه على تناهي شيء منها.

\* الثاني: أن يلاحظ آحاد الجملتين على الإجمال، ويلاحظ الانطباق فيما بين آحادها كذلك، وقد اتفقوا على أن الاستدلال بهذا الوجه يمكن فيها بين الموجودات الخارجية المترتبة المجتمعة في الوجود، وأنه لا يمكن في المعدومات الصرف. واختلفوا في الموجودات الغير المترتبة الغير متناهية وغير المجتمعة، فذهب المتكلمون إلى جريانه فيها لأن آحاد الجملتين فيها قد اتصف بالوجود في الجملة، فيكفي ذلك في تطابق آحاد بعضها بعض في نفس الأمر، وذهب الحكماء إلى أن الأمور المنقضية من الأمور المتعاقبة معدومة حقيقة فلا تطابق فيها بحسب نفس الأمر، وكذا الموجودات الغير المترتبة لا توصف بالتطابق ما لم يلاحظ خصوصيتها تفصيلا ولم يبين لكل منها مرتبة معينة، وإلا لا معنى لتطابق فرد منها بفرد دون آخر، ولذا جوزوا عدم تناهي الحركات الفلكية والنفوس الناطقة الإنسانية. (حاشية أحمد على شرح السعد على النسفية، ص ٨٥).

يريد أنّ واجب الوجود سبحانه ليس بجسم ولا جسماني، إلا أن قوله: «وكل قائم بجسم فهو مركب» يوهم نفي الجوهر الفرد، وقد تقدم الدليل على إثباته. وإذا كان الجسم يشتمل على أجزاء لا يقبل كل واحد منها القسمة فلا مانع أن يقوم بجزء منها معنىًّا فرد، بل لا تقوم المعاني بالأجسام عندنا إلا كذلك، وإذا تحرك جرمُ الفلك قام بكل جزء فرد منه حركة.

والمعتمد في بيان أنّ الباري تعالى ليس قائماً بغيره أنه واجب له الاتصافُ بصفات المعاني، فلو كان قائماً بغيره لزم قيام المعنى بالمعنى.

قوله: (الطَّرِيقُ الثَّانِي: الْاسْتِدْلَالُ بِحُدُوثِ الذَّوَاتِ عَلَى وُجُودِ وَاجِبِ الْوُجُودِ). فنقول: الأجسام محدثة، وكل محدث فله محدث، والعلم به ضروري كما بيناه، فبجميع الأجسام لها محدث. وذلك المحدث يمتنع أن يكون جسماً أو جسمانياً؛ وإلا لزم كونه محدثاً لنفسه، وهو محال.

تقريره أنه إذا كان محدثاً لكل جسم، وهو فرد منها، فيكون محدثاً لنفسه. وإن كان جسمانياً - أي معنى يفتقر في وجوده إلى الجسم - فإن كان مؤثراً في إيجاد الجسم لزم الدور، وإن كان مؤثراً في جميع ما يقوم بالجسم - وهو كذلك - لزم تأثير الشيء في نفسه.

قوله: (إِلَّا أَنَّهُ يَقْنَى هُنَا أَنْ يُقَالُ: فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُحْدِثُ الْأَجْسَامِ مُمْكِنًا لِذَاتِهِ).

يعني وإن لم يكن جسماً ولا جسمانياً.

قوله: (فَحِينَئِذٍ يُفْتَرُ فِي إِيْطَالِ الدَّوْرِ وَالتَّسْلُسِ إِلَى الدَّلِيلِ الْمُتَقَدِّمِ).

يعني أنه يفتر إلى ما أبطلهما به، لا إلى جملة الطريق.

قوله: (الطَّرِيقُ الثَّالِثُ: الْاسْتِدْلَالُ بِإِمْكَانِ الصَّفَاتِ). فنقول: قد دلّنا على أنّ الأجسام بأسرها متساوية في تمام الماهية.

لم يقم دليل يصح على حكم السبر على ذلك. وفي إثباته عُسر؛ فإن ذلك يستدعي معرفة جميع ما يقال على الأجسام ومعرفة كيفية نسبة جميعها إليها لتنظر أن ذلك الوصف مما يتوقف فهُمُها عليه فيكون ذاتياً أو لا يتوقف فيكون عرضياً، وذلك لا يعلم إلا بالاستقراء، وعَدَمُ الاطلاع على اختصاص بعض الجواهر بصفة نفس لا يدل على عدم تلك الصفة. وأنواع الأجسام وأصنافها كثيرة، ولا يحيط بجميعها وجميع صفاتها إلا الله رب العالمين، فلم يبق إلا أن المتكلم اطلع منها على صفات مشتركة لا تفهم إلا بها، كالتحيز والجرمية وقول الأعراض والقيام بالنفس إن أمكن عده من صفات النفس، فإنه قد فسّر بسلبٍ، وهو الصحيح، وهو عدم افتقارها إلى محلٍ فلا تكون صفة نفسية لها، فأطلق المتكلم التماطل وعنى به الاستواء في ما اطلع عليه من صفاتٍ مخصوصة، فالتماطل مطلقٌ عليها إذاً بالغاية والاصطلاح.

قوله: (وَإِذَا كَانَ كَذِلِكَ كَانَ اخْتِصَاصُ جَسْمِ الْفَلَكِ بِمَا صَارَ بِهِ فَلَكًا، وَاخْتِصَاصُ جَسْمِ الْأَرْضِ بِمَا بِهِ صَارَ أَرْضًا، أَمْرًا جَائِزًا).

يعني إذا تساويا في الماهية، وحكم المثلين الاشتراك في ما يجب ويجوز ويمنع<sup>(١)</sup>، فكل ما صح على بعضها صح على الآخر.

قوله: (فَلَا يُبَدِّلُ مِنْ مُحَصَّصٍ).

يعني لامتناع ترجح الممکن بنفسه.

قوله: (وَذِلِكَ الْمُحَصَّصُ إِنْ كَانَ جِسْمًا افْتَقَرَ فِي تَرْكِيهِ وَتَأْلِيفِهِ إِلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

يعني لما تقدم.

---

(١) ويمنع: ليس في (خ).

قوله: (وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جِسْمًا فَهُوَ الْمَطْلُوبُ).

لا يتم المطلوب ما لم يتبيّن وجوب ذلك المؤثر لنفسه ببيان أنّ إمكانه يفضي إلى الدور أو التسلسل، ولا يتم طريق من هذه الطرق إلا بذلك.

قوله: (الطَّرِيقُ الرَّابعُ: الْاسْتِدْلَالُ بِحُدُوثِ الصَّفَاتِ. وَهِيَ مَخْصُوصَةٌ فِي دَلَائِلِ الْآفَاقِ وَالْأَنْفُسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿سَرِّيْهُمْ أَيَّنْتَنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣]. وَأَظْهَرُهَا أَنْ نَقُولَ: النُّطْفَةُ جِسْمٌ مُتَشَابِهٌ لِلْأَجْزَاءِ فِي الصُّورَةِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ مُتَشَابِهًةً لِلْأَجْزَاءِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَوْ لَا تَكُونُ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَنَقُولُ: الْمُؤَثِّرُ فِي طِبَاعِ الْأَعْضَاءِ وَفِي أَشْكَالِهَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الطَّبِيعَةُ).

يعني مع ما فيها من الاختلاف البين.

قوله: (لِأَنَّ الطَّبِيعَةَ الْوَاحِدَةَ تَقْتَضِي الشَّكْلَ الْكَرِيَّ، فَوَجَبَ أَنْ يَتَوَلَّدَ الْحَيَّانُ عَلَى شَكْلِ الْكُرْكَةِ وَعَلَى طَبِيعَةِ وَاحِدَةٍ بَسِيطةٍ، وَهَذَا خُلْفٌ).

يعني لعدم ما يوجب الاختلاف، فإنّ ما يقتضي بطبعه لابد فيه من المناسبة. وأما قوله: «إن الطبيعة المتساوية من كل وجه تقضي شكلاً متساوياً من كل وجه»، فهو على أصولهم، فإنّها إذا تساوت من كل وجه اقتضت شكلاً متساوياً من كل وجه، وهو الكري في المركبات، ولذلك زعموا أنّ جوهر الفلك لما كانت طبيعته واحدة كان كريا.

والاعتماد في مثل هذا المقام على أصول الخصم لا يعني في المعتقدات، والأولى في ذلك أن يتمسك بوجهين:

- الأول: لو كان المؤثر في وجود الصور الحيوانية أو شيءٍ من الحوادث طبيعةً، لم يخل إما أن تكون حادثة أو قديمة: فإن كانت حادثة افتقرت إلى طبيعة أخرى، ودار أو تسلسل. وإن كانت قدية فلا يخلو إما أن يكون منها مانع في الأزل أو لا: فإن كان

منعها مانع في الأزل، والقديم يمتنع عدمه، لزم أن لا يوجد شيء من الحوادث مستنداً إليها. وإن لم يكن منها مانع في الأزل فقد تحققت أولاً، ولا مانع لها، فوجب حصول أثرها أولاً، وقد فرضناه حادثاً، هذا خلفٌ.

- الثاني: أن نقول: الامتزاج الموجب لحصول الأنواع المختلفة والأشخاص المتباعدة إذا حصل في العناصر لا يخلو إما أن يبقى كل عنصر على ما كان عليه أو لا: فإن لم يبق فما الموجب لانتفاء صورته التي كان عليها؟! وتماس الأجسام لا يوجب نفي ما فيها من المعاني؛ لعدم التضاد والتنافي مع تعدد الحال، فإنه إن اتحد محلها لزم تداخل الأجرام، وهو محال؛ إذ لو جاز ذلك لجاز وجود جملة العالم في حيز خردلة. وإن لم تنتف صورتها وجب بقاء الأمر فيها على ما كان قبل الامتزاج.

فإن قالوا: الماء الحار إذا لاقى الماء البارد مثلاً كسر الحار من سورة البارد والبارد من سورة الحار فتحصل كيفية ثلاثة، وهي كونه فاتراً.

قلنا: تأثير إحدى الكيفيتين في الأخرى إما أن يكون في زمن واحد أو على التعاقب: فإن كان في زمن واحد لزم أن يجامع وجود كل واحد منها عدمه؛ ضرورة أن المؤثر لابد أن يكون حاصلاً حال حصول أثره، فيكون كل واحد منها من حيث كونه مؤثراً موجوداً ومن حيث كونه أثراً معادوماً. وإن كان على التعاقب وجب وجود الأول بعد عدمه لتحقيق<sup>(١)</sup> إعدامه للثاني، وهو محال باتفاق.

قوله: (وَإِنْ كَانَ الثَّانِي وَجَبَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ عَلَى شَكْلِ الْكُرْرَةِ، وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْحَيَّانُ عَلَى شَكْلِ كُرَاتٍ مَضْمُومٌ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَهَذَا خُلْفٌ).

تقريره أن الطبائع إذا تنافرت لذواتها، فكل عنصر مختص بحيزه، فتكون متجاوزة، وكل طبيعة منها اقتضاها عند المجاورة كاقتضاها عند عدم المجاورة، وهي عند عدم

(١) في (خ): لتحقق.

المجاورة تقتضي الشكل الكري، فكذلك عند الانضمام.

قوله: (فَبَيْتَ أَنَّ خَالِقَ أَبْدَانِ الْحَيَّاتِ لَيْسَتِ الطَّبِيعَةُ، بَلِّ فَاعِلٌ مُخْتَارٌ. ثُمَّ يُحْتَاجُ فِي إِثْبَاتِ كَوْنِهِ وَاجِبَ الْوُجُودِ لِذَاتِهِ إِلَى مَا ذَكَرْنَا فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ).

يعني من إبطال الإمكان بلزوم الدور والسلسل، وهذا واضح.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ التَّالِثَةُ:

إِلَهُ الْعَالَمِ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا).

مذهب «أهل الحق» أنّ الباري سبحانه لا يُشِّبِّهُ شيئاً من المخلوقات، أي لا يشارِكُ شيئاً منها في أخص صفاتـه، ولا يُشِّبِّهُ شيئاً منها، أي: لا يشارِكُهـ في ماهيته أو في أخص وصفـه؛ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَفَّٰءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ۱۱].

وإذا سُئلَ الرَّءُوْسُ عَمَّا يَسْتَحِيلُ فِي وَصْفِ رَبِّهِ، فَالْقَوْلُ الْجَمْلِيُّ فِيهِ أَنَّ كُلَّ مَا يُؤْدِي إِلَى  
إِمْكَانِهِ أَوْ حَدْوَثَهِ أَوْ قَصْوَرَهِ فِي صَفَاتِهِ فَالرَّبُّ تَعَالَى مُنْزَهٌ عَنْهُ.

وقد صارت الغلأة من «الشيعة»<sup>(١)</sup> إلى نوعي تشبيه:

<sup>(٢)</sup> فأثبتت «المغيرة» و«البيانية»<sup>(٣)</sup> للإله تعالى صورة كصورة الإنسان. وتابعهم

(١) الشيعة: من كبار الفرق الإسلامية. وهم الذين شأيعوا عليا رضي الله عنه على الخصوص، وقالوا بإمامته نصاً ووصاية من الرسول ﷺ، إما جلياً وإما خفياً. واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده. وإن خرجت بظلم يكون من غيره أو بتقية منه ومن أولاده. وافترقوا اثنين وعشرين فرقة، يكفر بعضهم ببعضها. وأصولهم ثلاثة فرق: غالبة، وزيدية، وإمامية. ذيل كتاب المواقف، للكرمانى، ص ٣٣.

(٢) المغيرة: أصحاب المغيرة بن سعيد البجلي. ادعى الإمامة لنفسه، وغلا في حق علي رضي الله عنه غلو لا يعتقده عاقل. وزاد على ذلك قوله بالتشبيه، فقال: إن الله تعالى جسم على صورة رجل من نور، على رأسه تاج من نور، وله قلب تتبع منه الحكمة. إلخ ضلالته المصدر السابق، ص ٣٦.

(٣) **البيانية:** أصحاب بيان بن سمعان النهدي اليمني. ونهد: قبيلة من اليمن. وهو من الغلاة القائلين بإلهية عليٍ رضي الله عنه، وبأنه حل في عليٍ جزء إلهي واحد بجسده. وادعى أنه قد انتقل الجزء الإلهي بنوع من التناسخ من عليٍ إلى ابنه محمد بن الحنفية، ثم بعده إلى ابنه هاشم، ثم بعده إلى بيان، ولذلك استحق أن يكون إماماً وخليفة، وذلك الجزء هو الذي استحق آدم عليه السلام سجود الملائكة. وزعم أن الله تعالى على صورة إنسان عضواً فعضواً وجزءاً فجزءاً، ويهلل كله إلا وجهه لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] المصدر السابق ص ٣٥.

على ذلك جماعة من مثبتي الصفات تمسّكاً بظاهر قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» من غير تأويل.

- والنوع الثاني: الحلولية، زعموا أنّ شخصاً من الأشخاص حل الإله فيه، أو حل فيه جزءٌ من الإله، نسجاً على منوال «النصارى».

وقد صرحت طائفة تعرف بـ«الكرامية» منسوبة إلى «محمد بن كرام السجستاني» بتسمية الرب - جل جلاله - جوهراً أو جسماً، تعالى الله عن قوهم. وهؤلاء إن أرادوا أن الباري سبحانه ثبتت له خواص الجوادر والأجسام فستقيم عليهم واضح الأدلة في إبطال ذلك إن شاء الله تعالى، وإن أرادوا مجرد التسمية كما أطلقت «الفلسفه» و«النصارى» على الرب تعالى جوهراً، فقد تحكموا بتسمية الله تعالى باسم موهِم لم يرِد به شرع ولا أبدأ به سمع، ومتلقى الأسماء إنما هو من مجرد السمع، ولا يصح إثباتها قياساً.

وقد تأول «محمد بن الهิضم» أحد أتباع «ابن كرام» مقالاته، وأراد حمل ذلك على ما لا يمتنع في وصفه تعالى، فقال: «المراد بتسميته جوهراً أو جسماً أنه قائم بنفسه».

قال «الشهرستاني»: «وهذا تلبيس منه، وإلا فمذهب أستاذهم لا يصح حمله على ذلك مع اعتقاده أن الباري سبحانه مخللاً للحوادث، قابلاً للأصوات، وأنه مستوي على العرش استقراراً محضاً، مختلفاً بفوق مكاناً، تعالى الله عن قوهم. فليس ينجيه من هذه المخازي تزويرات «ابن الهิضم»، فلا يريد بالجسمية القيام بالنفس، ولا بالجهة والفوقيه علواً، ولا بالاستواء استيلاً، وإنما هو مذهب لا يقبل الإصلاح، وكيف يستقيم الظل والعود أعوج، وأنى يصح المذهب وصاحب المقالة أهوج؟!»<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّا دَلَّلْنَا عَلَى تَمَاثُلِ الْأَجْسَامِ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا وَجَبَ أَنْ يَصْحَّ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَا صَحَّ عَلَى الْآخِرِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ اخْتِصَاصُهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ

(١) نهاية الإقدام في علم الكلام، للشهرستاني ص ٧٣.

وقدرتِه ووجوبِ وجودِه من الجائزاتِ، فوجب افتقارُه في حصولِ هذهِ الصفاتِ إلى فاعلٍ آخرَ، وذلكَ على واجبِ الوجودِ لذاتهِ الحالُ).

توقف هذه الحجة على إقامة الدليل على تماثل الأجسام - مع عسره - لا حاجة له إليه، بل نقول: لا شك في اختصاص الجسم بأمرٍ مَا به يميز سائر الحقائق، وقد قام الدليل على إمكانه وإمكان صفاتِه، فلو شاركه الباري تعالى في ذلك الأخص لثالثه، وحكمُ المثلين استواءً فيها يجب ويجوز ويستحيل، فيلزم إمكانه وإمكان صفاتِه، وأن لا يكون وجوده لذاته، ويفتقر في اختصاصه بما قام الدليل على اتصافه به إلى مخصوصٍ، تعالى الله عن ذلك.

قوله: (الثاني: أَنَّا دَلَلْنَا عَلَى أَنَّ الْأَجْسَامَ بِاسْرِهَا مُحْدَثَةٌ، وَالإِلَهُ يَحْبُّ أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا أَزْلِيًّا، فَيَمْتَنَعُ كَوْنُهُ جِسْمًا).

هذه الحجة مستمدَة مما قررناه من وجوب استواء المثلين في الأحكام، فلو ساوي الباري تعالى الأجسام للزم حدوثه، أو قدمُ الأجسام.

والحجَّة الأولى مبنية على قول من يثبت العلم بالصانع بوسط إمكان المخلوقات، والثانية على قول من يثبت العلم بالصانع بحدوثها.

قوله: (الثالث: أَنَّهُ لَوْ كَانَ جِسْمًا لَكَانَ مُسَاوِيًّا لِسَائِرِ الْأَجْسَامِ فِي الْحِسْمِيَّةِ).

يعني سواء فُسِّرَ الجسمُ بـالمؤتلف من الجواهر المتحيزَة على رأي «المتكلمين»، أو بالمركب من الهيولي والصورة على مذهب «الحكماء».

قوله: (فَإِنْ لَمْ يُخَالِفْهَا بِاعْتِبَارِ آخَرَ لَزِمَ كَوْنُهُ مِثْلًا لِهَذِهِ الْمُحَدَّثَاتِ).

يعني إن لم يخالفها شيءٌ من صفات النفس التي ثبتت له لزمه المثلة لاستواهنها في جميع صفات النفس. ولم يُردُ أنه لم يخالفها بصفة ألبته، فإن التماثل المطلق في جميع الصفات

محال، فإن لازم المثلية الغيرية، والغيران لابد أن يفارق أحدهما الآخر بوجه ما، فإن لم تكن مفارقة فلا غيرية ولا مثلية.

قوله: (وَإِنْ خَالَفَهَا بِاعْتِيَارٍ آخَرَ فَمَا بِهِ الْمُشَارِكَةُ غَيْرُ مَا بِهِ الْمُخَالَفَةُ، فَيَلْزَمُ وُقُوعُ التَّرْكِيبِ فِي ذَاتِهِ، لَكِنَّا قَدْ بَيَّنَنَا أَنَّ وُقُوعَ التَّرْكِيبِ فِي ذَاتِ وَاحِدٍ الْوُجُودِ مُحَالٌ).  
هذا واضح.

قوله: (الرَّابِعُ: وَهُوَ أَنَّهُ لَوْ قَامَ بِجُمْلَةِ الْأَجْزَاءِ عِلْمٌ وَاحِدٌ وَقُدرَةٌ وَاحِدَةٌ لَزِمَ قِيَامُ الْعَرَضِ الْوَاحِدِ بِالْمَحَالِ الْكَثِيرَةِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

صوابه أن يقال: لازم قيام المعنى الواحد بالمحال الكثيرة؛ فإن ذلك يوهم صحة إطلاق العرض على صفات الباري تعالى، وإنه لا يجوز. وهذا بعد مقدمة، وهي أن الباري تعالى فاعل بالاختيار، والفاعل بالاختيار يجب اتصافه بالعلم والقدرة والإرادة والحياة.

قوله: (وَإِنْ قَامَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عِلْمٌ عَلَى حِدَةٍ وَقُدرَةٌ عَلَى حِدَةٍ لَزِمَ القَوْلُ بِتَعَدُّدِ الْأَلْهَةِ).

يعني إذا ثبت لكل جزء الاتصال بجميع صفات الإله فيكون إلهًا، والدليل الدال على وحدة الإله سبحانه ينفي الكمية المتصلة والمنفصلة.

فإن قيل: فما المانع أن تقوم هذه الصفات ببعض دون بعض؟.

قلنا: لا يخلو إذا قامت بالبعض إما أن يعود حكمها إلى الجميع أو لا: والأول باطل؛ لوجوب اختصاص حكم المعاني بما قامت به، وإلا فنسبة المعنى إلى جميع ما لم يقدم به نسبة واحدة. ولا يستمر هذا لـ«المعتزلة» مع قولهم: إن الصفات التي من شرطها الحياة تقوم بالبعض وتوجب الحكم للجملة. وإن لم يعد حكمها إلى الجميع كان اختصاص ذلك المعنى بذلك الجزء دون غيره من الجائزات كما في حقنا، فيقتصر إلى مخصوص.

قوله: (الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ:

فِي امْتِنَاعِ كَوْنِهِ تَعَالَى جَوْهِرًا.

اعْلَمُ أَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْجَوْهِرِ إِمَّا الْمُتَحَيِّزُ الَّذِي لَا يَنْقَسِمُ).

يعني كما فسره «المتكلمون».

قوله: (أَوِ الْمَرَادُ مِنْهُ كَوْنُهُ غَيْنِيًّا عَنِ الْمَحَلِّ).

يعني كما يفسّره «النصارى». و «الفلسفه» ت يريد أنه موجود لا في موضوع.

قوله: (وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ لِوَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الدَّلِيلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي حُدُوتِ الْأَجْسَامِ قَائِمٌ بِعَيْنِيهِ فِي جَمِيعِ الْمُتَحَيِّزَاتِ).

يعني أنه لا يخلو في الأزل إما أن يكون متحرّكاً أو ساكناً، والقسان باطلان، فلا يكون أزلياً، وقد قام الدليل على وجوب أزلية الإله سبحانه وتعالى.

قوله: (فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ كُلُّ جَوْهِرٍ مُحْدَثٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِمُحْدَثٍ، فَيَمْتَنَعُ كَوْنُ الْإِلَهِ جَوْهِرًا).

هذا من الشكل الثاني، وهو آنما متى أثبتنا شيئاً شيء، وسلبنا ذلك الشيء عن أمر آخر، كان الثاني معايراً للأول، وهو حقيقة الفرق.

قوله: (الثَّانِي: أَنَّ الْقَائِلِينَ بِنَفْيِ الْجَوْهِرِ الْفَرْدِ قَالُوا: كُلُّ مُتَحَيِّزٌ فَإِنَّ يَمِينَهُ غَيْرُ يَسَارِهِ، وَقَدَّامَهُ غَيْرُ خَلْفِهِ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فُهُوَ مُنْقَسِمٌ، وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْمُنْقَسِمِ بَوَاجِبٌ لِذَاتِهِ).

هذا التقدير كما ذكر على قول من ينفي الجوهر الفرد، وأماماً على ما يعتقد المحققون من إثباته فقد بيّنا أن تلك الأمور ترجع إلى نسب وإضافات، وأن ذلك لا يوجب صحة الانقسام على قواعد «المتكلمين». وإنما يقال: إذا كان كذلك فقد قبل المماسة والمبانية

والاجتماع والافتراق، وهم حادثان، وما قبل الحوادث لا يخلو عنها، وما لا يخلو عن الحوادث حادث، والإله سبحانه وتعالى قدّيم.

قوله: (وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْمُرْأَدُ بِالْجَوْهَرِ كَوْنُهُ غَيْنِيَا عَنِ الْمَحَلِّ فَهَذَا الْمَعْنَى حَقٌّ، وَالنَّزَاعُ لَيْسَ إِلَّا فِي الْلَّفْظِ).

يعني أن لفظ الجوهر يوهم بالتحيز الناقص، ولم يرد في الشرع إطلاقه فلا نطّلقه، وأسماء الله تعالى توثيقية. وكذلك إن أريد به ما يريد «الفلاسفة» من أنه موجود لا في موضوع.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:

فِي امْتِنَاعِ كَوْنِهِ تَعَالَى فِي الْمَكَانِ) <sup>(١)</sup>.

ذهبت «الخشوية» و«الكرامية» إلى أنّ الباري تعالى مختص بجهة فوق. واختلفت «الكرامية» بعد ذلك، فمنهم من قال: إنه مماس للعرش. ومنهم من زعم أنه مباین له. ثم اختلف هؤلاء، فمنهم من زعم أنه مباین بمسافة متناهية. ومنهم من زعم أنه مباین بمسافة غير متناهية. و«الخشوية» حملت الاستواء على ظاهره، وامتنعت من التأويل.

واعلم أنه متى امتنع كون الباري - جلّ وعلا - متحيّزاً امتنع كونه في مكان؛ فإنّ إشغال الأمكنة مما لا يعرض إلا للمتحيّزات، إذ معنى كون الجسم في مكان أنّ الحاوي يماس المحوي بسطحٍ، ولا يتصور ذلك إلا في ما كان متحيّزاً.

إذاً كل ما هو حاصلٌ في مكان فهو شاغل للحيز. وقد يُشَغِّلُ الحيز ولا يكون في مكان، كما نقول في جملة العالم أنه في حيزٍ وليس في مكان؛ إذ الحصول في المكان لابد فيه من تكُن حجّم على حجّم، فلو كان العالم في مكان، والمكان حجّم، لاستدعي كُلّ مكانٍ مكاناً إلى غير نهاية، وهو محال.

وإنما فرض الكلام في امتناع حلوله تعالى في مكان - وإن كان في ما تقدم غُنية عنه - لإبطال شبهة مدعى، وتخسيصهم بحجج.

قوله: (وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ مُخْتَصًا بِمَكَانٍ، فَإِنْ كَانَ بِحَيْثُ يَتَمَيَّزُ فِيهِ جَانِبٌ عَنْ جَانِبٍ فَهُوَ مُرَكَّبٌ، وَقَدْ أَبْطَلْنَاهُ).

(١) قال الإمام الحافظ البهقي: واستدل بعض أصحابنا في نفي المكان عنه تعالى بقول النبي ﷺ: «أنت الظاهرُ فليس فوقك شيءٌ، وأنت الباطنُ فليس دونك شيءٌ». وإذا لم يكن فوقه شيءٌ ولا دونه شيءٌ لم يكن في مكان. كتاب «الأسماء والصفات» (٢: ٢٨٩) مكتبة السوادي للتوزيع.

قد بَيَّنَا أَنَّهُ إِنَّمَا يَتَمُّمُ هَذَا عَلَى رَأْيِي مِنْ يَنْفِي الْجَزْءَ الْفَرْدِ، وَأَمَّا مِنْ يَشْبِهِ فَلَا يَلْزَمُهُ التَّرْكِيبُ مِنْ مُجَرَّدِ تَمْيِيزِ جَوَانِيهِ، بَلْ طَرِيقُهُ أَنْ يَقُولُ: وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَخْلُ عَنِ الْاجْتِمَاعِ وَالْاِفْتِرَاقِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ الْحَدْوَثُ، وَقَدْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى قِدَمِهِ تَعَالَى وَوُجُوهِهِ.

قَوْلُهُ: (وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ كَانَ كَالْجَوْهِرِ الْفَرْدِ وَالنُّقْطَةِ الَّتِي لَا تَقْبِلُ الْقِسْمَةَ، وَقَدْ أَطْبَقَ الْعُقَلَاءُ عَلَى تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ هَذِهِ الصَّفَاتِ).

تَنْزِيهُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لَامْتِنَاعٍ قَبْوُلُ الْانْقِسَامِ؛ فَإِنَّا لَا نَصْفُ اللَّهَ تَعَالَى بِصَحَّةِ الْانْقِسَامِ، بَلْ يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ ذَلِكُ. وَإِنَّمَا وَجْهُ التَّنْزِيهِ فِي كُونِهِ لَيْسَ كَالْجَوْهِرِ وَجُوبُ اتِّصافِ الْجَوْهِرِ بِالْتَّحِيزِ وَالْاِخْتِصَاصِ بِالْجَهَاتِ، الْمُسْتَلِزُمُ لِلْحُرْكَةِ وَالسُّكُونِ الْمُمْتَنِعِينَ عَلَى الْأَزْلِيِّ.

وَوَجْهُ التَّنْزِيهِ فِي كُونِهِ لَيْسَ كَالنُّقْطَةِ أَنَّهَا نَهَايَةُ الْخُطُوطِ وَعَرَضُ فِيهِ. وَإِذَا كَانَ جَهَةُ النُّقْصَ (١) ذَلِكَ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ مَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةَ مِنْ ذَلِكَ وَبَيْنَ مَا لَا يَقْبِلُهَا.

قَوْلُهُ: (الثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَ فِي الْحَيْزِ لَكَانَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيًّا مِنْ كُلِّ الْجَوَانِبِ، أَوْ غَيْرَ مُتَنَاهِيًّا مِنْ كُلِّ الْجَوَانِبِ، أَوْ مُتَنَاهِيًّا مِنْ بَعْضِ الْجَوَانِبِ دُونَ الْبَعْضِ (٢). وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ؛

(١) وَهِيَ التَّحِيزُ.

(٢) نَجَدَ قَرِيبًا مِنْ هَذَا الدَّلِيلِ عِنْدَ الْإِمامِ «تَقِيَ الدِّينِ الْمُفْتَرِحُ» لِبِيَانِ اسْتِحَالَةِ الْجَسمِيَّةِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ قَالَ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْإِرْشَادِ لِأَبِي الْمَعَالِ الْجَوَيْنِيِّ:

فَرَضُ الصَّانِعِ جَسْمًا لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ جَسْمًا لَا يَتَنَاهِي أَوْ جَسْمًا مُتَنَاهِيًّا:

\* فَإِنْ كَانَ جَسْمًا لَا يَتَنَاهِي، فَلَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُتَنَاهِ منْ جَمِيعِ الْجَهَاتِ، فَإِنْ ذَلِكَ يَمْنَعُ وَجُودَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَجْسَامِ.

\* فَلَا بدَّ مِنَ القَوْلِ فِي هَذَا الْفَرْضِ أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيًّا مِنْ بَعْضِ الْجَهَاتِ، فَتَجُوزُ حَرْكَتُهُ إِلَى الْجَهَةِ الْمُتَنَاهِيَّةِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ تَنَاهِيَّهُ مِنِ الْجَهَةِ الْأُخْرَى لَا مَحَالَةً، لَأَنَّ الْحُرْكَةَ تَفْرِيغٌ وَإِشْغَالٌ، فَلَا يَشْغُلُ مِنْ جَهَةِ إِلَّا وَقْدَ فَرَغَ مِنِ الْجَهَةِ الْأُخْرَى، فَيَجِبُ تَنَاهِيَّهُ لَا مَحَالَةً. (كَفَايَةُ طَالِبِ عِلْمِ الْكَلَامِ فِي شَرْحِ الْإِرْشَادِ لِلْإِمامِ مُخْطَوْطٍ)

وإلا كان اختصاصه بذلك المقدار المتناهي من كُلِّ الجوانب دون الزائد والناقص محتاجاً إلى مُحَصّن، وذلك يُوجِّب الحدوث).

هذا واضح.

ولا يقال: ما المانع من فرضه على كمية مخصوصة واجبة لا تقبل الزيادة والنقص، كما قلتم: إنّ الباري سبحانه وتعالى موصوف بصفات واجبة لا تقبل الزيادة والنقص؟.

لأننا نقول: نسبة الأجزاء إلى الجسم المؤلف منها نسبة واحدة، فإذا ثبت أنّ الجسم قابل للاتلاف من بعضها كان قابلاً للتأليف من البعض الآخر، وحينئذٍ يقبل الزيادة والنقص<sup>(١)</sup>، وما هي الباري تعالى لم تفهم حقيقتها ليُحکم بأنها قابلة لزائد على ما اتصفت به، فاض محل الخيال.

وإنما أثبتنا الصفات لله تعالى بطريقين:

أحدهما: إثبات ما توقف الإبداع والإيجاد عليه، من الحياة والعلم والقدرة والإرادة، وكذلك القِدْمُ والبقاء.

الثاني: ما أرشد السمع إليه، من كونه سميّاً بصيراً متكلّماً على أسد الطريقتين، أو بدلالة الإجماع والعقل على نفي النكائص<sup>(٢)</sup>، وأن نقيض هذه الصفات نقص فيتعين

(١) وظاهر أن كل ما يقبل الزيادة والنقص فهو جائز مفترق إلى من يخصّصه بمقدار دون مقابلته، والمفترق لا يكون إلا حادثاً مربوباً، والله تعالى هو رب الغني عن كل ما سواه، جل جلاله.

(٢) قرر الإمام «تقي الدين المقترح» استحالة النكائص على الله تعالى ووجوب جميع الكمالات له بالدليل النقلي والبرهان القطعي العقلي في «شرح العقيدة البرهانية» فقال رحمه الله تعالى: «صفات الكمال واجبة لله تعالى بطريق المفهوم والمفهوم. أما المفهوم فللإجماع على وجوب اتصاف الباري بصفات الكمال. وأما المفهوم فتقريره أن يقول: كُلُّ ناقص محتاج، وكُلُّ محتاج جائز، التَّبيَّجَةُ: إن كُلَّ ناقص جائز، وهو يقتضي الوجوب الثابت لله. أما أن كُلَّ ناقص محتاج إلى من يعطيه الكمال وينزيل عنه النقص فواضح. وأما كون الحاجة يلزم منها الجواز فلا يخفى على ذي بصيرة؛ إذ العقل لا يقضي =

اتصافه بذلك؛ ضرورة أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن جميع أضداده، وإلا لزم سلب النقيضين في الطريقة الثانية.

وما سوى ما علمناه لم تفهم حقيقته، ولا حقيقة الذات فليسند إليها ليقضي العقل بقبوله أو امتناعه، بل ما عدى ذلك موقفٌ عقلٌ لا طريق لنا إلى إثباته أو نفيه<sup>(١)</sup>؛ لأننا لم نعلمُه، ولا توقف ما علمناه من إيجاد الممكنات عليه.

ومن زعم انحصار صفات الباري تعالى في ما علمناه فلا يخفى تحكمه، فإنه لا يلزم من عدم ما يدل على إثبات الشيء أو نفيه نفيه في نفس الأمر ولا إثباته<sup>(٢)</sup>.

= بوجوب الإختياح، بل يقضى بجواز رواي كُل حاجة، وهذا لا يحصل إلا بإثبات موجود هو مُنتهى الحاجات وإلا تسلسل، ويلزم منه أن لا تزول حاجة، وهو تقىض ما أثبت العقل جواز روايه. وأيضاً فإنه لو لم يتَّصف بصفات الكمال لانصف بنقضها وهو صفات النقص، ولو اتصف بذلك لاستحال وجود الأفعال منه، وقد وجدت، فهو خلف.

فهذا دليلٌ على وجوب صفات الكمال لله تعالى واستحاله صفات النقص، وهو دليلٌ مزدوج بين المقول والمقال يُعنى به، يعني عن الخوض في التفاصيل ضرورة أن هذا الدليل الذي أثبتناه على جملتها يجري في كُل واحدٍ من آحادها جرياً على عادة الأصوليين في ذلك. ص ٩٣، ٩٤.

(١) ولهذا قال العلامة ابن الحاجب في عقيدته، بعد قوله: «وأنه موصوف بالوجه واليدين والاستواء على رأي»: «والصحيح أنه لا دليل على هذه الصفات، لا إثباتاً ولا نفياً». (راجعه ضمن تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب، ص ١٧٣ - ١٨١)

(٢) اتفق أئمة الأشعرية على عدم حصر صفات الله تعالى في عدد معين، فقال الفخر الرازي: الظاهريون من المتكلمين زعموا أنه لا صفة لله تعالى وراء هذه الصفات السبع أو الشهانية. وأثبت أبو الحسن الأشعري رضي الله عنه اليد صفة وراء القدرة، والوجه صفة وراء الوجود، وأثبت الاستواء صفة أخرى. وأثبت أبو إسحاق الإسفرياني صفة توجب الاستغناء عن المكان، وأثبت القاضي ثلاثة أخرى، وهي إدراك الشم والذوق واللمس، وأثبت عبد الله بن سعيد القدام وراء البقاء. (المحصل، ص ٤٣٧. ت. د. حسين اتاي).

قوله: (وَالثَّانِي بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ بُعْدٍ فِإِنَّهُ يَقْبِلُ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مُتَنَاهٍ).

يقال له: لا نسلّم قبول البُعد للزيادة والنقص مع فرض عدم النهاية من كل وجه.

قوله: (وَلَاَنَّهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَكُونُ مُرَكَّبًا؛ لِأَنَّ الْبُعْدَ الْمُمْتَدُ إِلَى غَيْرِ النِّهَايَةِ يُفْرَضُ فِيهِ نُقْطٌ كَثِيرَةٌ. وَلَاَنَّهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَكُونُ هَذِهِ الْمُحْدَثَاتُ مُخْتَلِطَةً بِذَاتِهِ).

هذا واضح.

قوله: (وَالثَّالِثُ أَيْضًا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ بِالْبُعْدِ الَّذِي لَا نِهَايَةَ لَهُ مُحَالٌ بِالدَّلِيلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ كُلِّ الْجَوَابِ أَوْ مِنْ بَعْضِهَا. وَلَاَنَّ الْجَانِبَ الْمُتَنَاهِي غَيْرُ مَا هُوَ مُتَنَاهٍ، فَيَلْزَمُ وُقُوعَ التَّرْكِيبِ).

لا يطرد له في هذا الوجه الثالث مما أبطل به البُعد غير المتناهي.

= وقال السيف الآمدي: من أثبتنا من زاد على هذا، وأثبت له صفات زائدة على ذلك وجزم بها، كالبقاء، والقدم، والوجه والعينين واليدين. أبكار الأفكار (١: ٣٤٩) دار الكتب العلمية. ثم ساق وجوه إثبات الشيخ الأشعري والاسفرايني والباقلاني لهذه الصفات الزائدة على السبع.

وقال العضد الإيجي، والشريف الجرجاني: اختلف هل الله تعالى صفة وجودية زائدة على ذاته غير ما ذكرناه من الصفات السبع التي هي الحياة والعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام؟ فمنعه بعض أصحابنا مقتضاها في نفيها على أنه لا دليل عليه، أي على ثبوت صفة أخرى، فيجب نفيه. ولا يخفى ضعفه لما مرّ من أن عدم الدليل عندك لا يفيد، وعدمه في نفس الأمر من نوع. (المواقف للإيجي وشرحه للسيد، ٣: ١٤٧). ت دعيمية.

وقال السعد التفتازاني: زعم بعض الظاهريه أنه لا صفة لله وراء السبعة المذكورة؛ لوجهين: الأول أنه لا دليل عليه، وكل ما لا دليل عليه يجب نفيه. ورُدّ بمنع المقدمتين. شرح المقاصد (٤: ١٦٥). ت. دعيمية. قال السيف الآمدي: وهو باطل من جهة أنه لا يلزم من انتفاء الدليل انتفاء المدلول في نفسه، وإن انتفى العلم بوجوده. أبكار الأفكار (١: ٣٤٨).

وقد احتاج «الفخر» و«الحكماء» على استحالة جسم لا يتناهى بوجهين، وصار إلى جوازه «حكماء الهند»، وذهب قوم إلى جواز **بعد** لا يتناهى مع القول بامتناع جسم لا يتناهى.

- الوجه الأول: أنه لو أمكن جسم لا يتناهى لأمكن أن يُفرض فيه خطان متوازيان، والمعنى بالتوازي فيما أنها لو امتدا من الطرفين إلى غير نهاية لم يتلاقيا أبداً. قالوا: ولنفرض أحدهما متناهياً، والآخر غير متناهٍ، فإذا زال الخط المتناهي عن الموازاة، وذلك بأن نفرض خروجه من مركز كرة، ولتكن الخط الذي لا يتناهى خط (أب) والخط المتناهي خط [ج د] على هذه الصورة:

(أ) \_\_\_\_\_ (ب)

(ج) \_\_\_\_\_ (د)

إذا تحركت الكرة حتى صار الخط الخارج من مركزها مسامتاً للخط غير المتناهي فلا بد أن يحدث في الخط غير المتناهي نقطة هي أول نقط المسامة، لكن ذلك محال لأن ما من نقطة إلا وقبلها نقطة أخرى تكون المسامة معها قبل المسامة مع التي تحتها، لأن المسامة مع النقطة العليا تحصل بميل أقل من الميل الذي تحصل به المسامة مع السفل، ولما كانت النقط غير متناهية استحال أن يكون هناك نقطة هي أول نقط المسامة، وخروجه عن الموازاة يوجب حدوث نقطة هي أول نقط المسامة، وهو جمع بين النقيضين.

إذا فرض وجود خط غير متناهٍ محال، لكن الخط نهاية السطح، والسطح نهاية الجسم، فإذا استحال وجود خط لا يتناهى استحال وجود سطح لا يتناهى، فاستحال وجود جسم لا يتناهى، وهو المطلوب.

واعلم أن هذه الحجة بناها «الحكماء» على نفي الجوهر الفرد، فإنه ما من مساحة<sup>(١)</sup>

---

(١) في (خ): مسافة.

يفرض قطع طرف الخط لها في ميله وخروجه بالحركة فيها عن الموازاة إلى المسامة إلا وتلك الحركة قابلة للقسمة؛ ضرورة قبول مساحة ما تقع عليه الحركة للقسمة، فالتحرك إذاً في نصف تلك المساحة يكون أقل من التحرك في كلها، وكذلك نصف نصفها إلى غير نهاية، وكلما كانت الحركة أقل كانت المسامة بنقطة أعلى، لكن حركة طرف الخط من الجانب الموجب للمسامة من الطرف الآخر لا تنتهي في التجزئة إلى حد لا يقبل القسمة، فالمساممة بالنقط لا تنتهي إلى نقطة هي أول نقط المسامة.

فإذاً هذه الحجة لا تتم في زعم من احتاج بها إلا على نفي الجزء الفرد، ونحن لا نقول به، ونقول: لابد من الانتهاء إلى حركة لا تقبل التجزئة على مساحة لا تقبل التجزئة في زمن لا ينقسم، والمسامة الحاصلة بتلك الحركة هي أول نقط المسامة.

سلّمنا نفي الجزء الفرد وقبول الحركة<sup>(١)</sup> للقسمة إلى ما لا ينتهي جدلاً، لكننا نقول: لا نسلّم أن هذا الحال إنما نشأ من فرض خط لا ينتهي، بل إنما لزم من فرض نفي الجزء الفرد، ومن صحة انقسام الحركة إلى ما لا ينتهي.

ودليله أنّا لو فرضنا الجسم متناهي الأطراف، والخطين متناهيين معاً، وقد خرج أحدهما عن الموازاة إلى المسامة بحركة ما، وصح انقسام تلك الحركة إلى غير نهاية، كانت المسامة بالعليا قبل الدنيا، ولزم عين ما ذكره من الحال، وإذا لزم الحال المذكور مع فرضِ تناهي الخط والجسم وعدم تناهيهما، لم يكن الحال الناشئ عن عدم تناهيهما.

- الوجه الثاني: أنه لو فرض جسم لا ينتهي لأمكن أن يُفترض فيه خط لا ينتهي، ويُفترض فيه نقطة، ويُبعَد عنها بمقدار معلوم وهو شبر مثلاً، ونفرض نقطة هي أول خط آخر، ثم نطبق إحدى النقطتين على الأخرى، ونقابل كل شبر بشبر ذاهباً إلى الطرف الذي

(١) في هامش (أ): الجزء.

لا<sup>(١)</sup> يتناهى، فلا يخلو إما أن يتساوايا أو يتفاوتا، والتساوي محال؛ وإلا لكان الشيء مع غيره كهو لا مع غيره، ويكون الأقل مثل الأكثر، فإذا الأقصر متناه لانقطاعه دون الغاية، والزائد عليه زائد بمقدار متناه، وما زاد على المتناهي بمقدار متناه فهو متناه، وقد فرضناه لا يتناهى من ذلك الجانب، هذا خلْفٌ. ونفرض ذلك من بقية الجهات.

واعلم أن هذا البرهان مبني على أن مالا يتناهى لا يقبل الزيادة والنقص والأقل والأكثر، وهذه القضية صحيحة مسلمة في ما لا يتناهى من جميع الجوانب والأطراف، أما ما يفرض تناهيه من طرف فلا يُسلِّم عدم قبوله للزيادة والنقص، وإذا كان كذلك فلم قلت: إن الحال إنما نشأ من فرض جسم لا يتناهى، لا من فرض جسم متناه من طرف دون طرف كما فرضته؟!

قوله: (الْحُجَّةُ التَّالِثَةُ: أَنَّ الْعَالَمَ كُرْةً، فَلَوْ حَصَلَ فَوْقَ أَحَدِ الْجَوَانِبِ لَصَارَ أَسْفَلَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَقْوَامَ آخَرِينَ، وَلَوْ أَحَاطَ بِجَمِيعِ الْجَوَانِبِ صَارَ مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ إِلَهَ الْعَالَمِ فَلَكُّ مِنَ الْأَفْلَاكِ الْمُحِيطَةِ بِالْأَرْضِ، وَذَلِكَ لَا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ).

هذا الإلزام مبني على أن شكل العالم كري، وليس أمراً متفقاً عليه عند العقلاء، ولا دل على سمع قاطع، والاعتماد في ذلك على أن هذا الشكل هو الشكل الذي لا يقبل الانفطار والانشقاق ليس بشيء، فإن الشرع دل على أنه سيكون ويقع، ولا يقع إلا جائز.

والاحتجاج على ذلك بما يشاهد من طلوع منزلة عند غروب أخرى وما أشبه ذلك يدل على أن ما يلينا من السماء مقعر، ولا يدل على أن الخارج محدودب، كما أنا شاهد سقفاً يكون قبة مما يلينا، وقد يكون مربعاً من خارج.

قوله: (وَأَمَّا الظَّواهِرُ النَّقْلِيَّةُ الْمُشَعَّرَةُ بِالْحِسْنِيَّةِ وَالْجِهَةِ).

(١) لا: ليست في (أ).

عنى بالظواهر النقلية تمسّكهم بقوله تعالى:

- ﴿الرَّحْمَنُ﴾ ﴿أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥] <sup>(١)</sup>.

- قوله تعالى: ﴿أَمِنْتُم مَّنْ فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦] <sup>(٢)</sup>.

- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوَّقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨] <sup>(٣)</sup>.

- قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ [ص: ٧٥] <sup>(٤)</sup>.

(١) لإزاحة الشكوك والأوهام حول تفسير هذه الآية الكريمة عليك بها قاله الإمام «الحافظ البيهقي» في كتاب الأسماء والصفات انظر (٢: ٣٠٨) فقد نقل الأقوال المعتبرة في ذلك وقال: «والقديم سبحانه وتعالى عالٍ على عرشه، لا قاعد، ولا ماس، ولا مباين مبادنة الذات التي هي بمعنى الاعتزال أو التباعد؛ لأن الملاسة والمبادنة - التي ضدّها القيام والقعود - من أوصاف الأجسام، والله عز وجل أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، فلا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام تبارك وتعالى». انتهى.

(٢) قال «الإمام القرطبي» في تفسير هذه الآية الكريمة: «تقديره: ألمتم من في السماء قدرته وسلطانه وعرشه وملكته. وخاصّ السماء - وإن عم ملکه - تنبئاً على أنّ الإله الذي تنفذ قدرته في السماء، لا من يعظمونه في الأرض. وقيل: هو إشارة إلى الملائكة. وقيل: إلى جبريل، وهو الملك الموكّل بالعذاب». ثم قال القرطبي: «ويحتمل أن يكون المعنى: ألمتم خالق من في السماء أن يخسف بكم الأرض كما خسفها بقارون». (الجامع لأحكام القرآن، (٢١: ١٢٥).

(٣) ليس في هذه الآية أيضاً متمسك للمجسمة، فقد قال الإمام الطبرى في تفسيرها: «وإنما قال ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوَّقَ عِبَادِهِ﴾ لأنّه وصف نفسه تعالى بقهره إياهم، ومن صفة كلّ قاهر شيئاً أن يكون مستعلياً عليه، فمعنى الكلام إذن: والله الغالب عباده، المذلّ لهم، العالى عليهم بتذليله لهم وخلقه إياهم، فهو فوقهم بقهره إياهم، وهم دونه» جامع البيان، (٩: ١٨٠).

قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة: «أي: هو الذي خضعت له الرقاب، وذلت له الجبارية، وعنت له الوجوه، وقهر كل شيء، ودانت له الخلائق، وتواضعـت لعظمة جلاله وكريـاته وعظمـته وعلـوه وقدرتـه الأشيـاء، واستـكانت وتضـاءلت بين يديـه وتحـت قـهرـه وحـكمـه» تفسـير ابنـ كثير، (٦: ١٧).

(٤) قال الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: أضاف خلقه إلى نفسه تكريماً له، وإن كان خالق كل شيء، وهذا كما أضاف إلى نفسه الروح والنافقة والبيت والمساجد، فخاطب الخلق بما يعرفونه في =

- قوله تعالى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنَا﴾ [القمر: ١٤] <sup>(١)</sup>.

- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقِ﴾ [القلم: ٤٢] <sup>(٢)</sup>.

- قوله ﷺ: «يَنْزَلُ رَبُّنَا<sup>(٣)</sup> إِلَى سَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ الْلَّيلِ فَيَقُولُ هُلْ

= تعاملهم، فإن الرئيس من المخلوقين لا يباشر شيئاً بيده إلا على سبيل الإعظام والتكرم، فذكر اليه هنا بمعنى هذا. قال مجاهد: اليه ها هنا بمعنى التأكيد والصلة، مجازه: لما خلقتُ أنا، كقوله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] أي يبقى ربُّك. الجامع لأحكام القرآن، (١٨: ٢٣٩)

(١) قال الإمام الطبرى في تفسير هذه الآية الكريمة: «يقول جل ثناؤه: تجري السفينه التي حملنا نوها فيها بمرأى منا ومنظر. وذكر عن سفيان في قوله تعالى ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنَا﴾ يقول: بأمرنا» جامع البيان، (١٢٦: ٢٢).

(٢) قال الإمام الطبرى في تفسير هذه الآية الكريمة: «قال جماعة من الصحابة والتابعين من أهل التأويل: يbedo عن أمر شديد. وعن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقِ﴾ قال: هو يوم حرب وشدة. وعن أبيضا رضي الله عنه: يكشف عن أمر عظيم كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا على ساق. وعن أبيضا رضي الله عنه: هو الأمر الشديد المفزع من الهول يوم القيمة. راجع جامع البيان للإمام الطبرى (٢٣: ص ١٨٨) فيه شفاء الغليل ودواء العليل.

(٣) قال الإمام الخطابي في شرح حديث النزول: مذهب علماء السلف وأئمة الفقهاء أن يجوزوا مثل هذه الأحاديث على ظاهرها وأن لا يزيغوا لها المعانى ولا يتأنلوها؛ لعلمهم بقصور علمهم عن دركها. وهذا من العلم الذي أمرنا أن نؤمن بظاهره وأن لا نكشف عن باطنها، وهو من جملة المتشابه الذي ذكره الله عز وجل في كتابه فقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ﴾ [آل عمران: ٧] الآية، فالمحكم منه ما يقع به العلم الحقيقى والعمل، والمتشابه يقع به الإيمان والعلم بالظاهر ونوكل باطنها إلى الله سبحانه. ثم قال: وقد زل بعض شيوخ أهل الحديث من يرجع إلى معرفته بالحديث والرجال فجاد عن هذه الطريقة حين روى حديث النزول ثم أقبل يسأل نفسه عليه فقال: إن قال قائل كيف ينزل ربنا؟ قيل له: ينزل كيف شاء. فإن قال: هل يتحرك إذا نزل أم لا؟ فقال: إن شاء تحرك وإن شاء لم يتحرك. قلت: وهذا خطأ فاحش، والله سبحانه لا يوصف بالحركة لأن الحركة والسكنون يتعاقبان في محل واحد، وإنما يجوز أن يوصف بالحركة من يجوز أن يوصف بالسكنون، وكلامها من أعراض الحدث وأوصاف المخلوقين، والله جل وعز متعال عنهم، ليس كمثله شيء.

فلو جرى هذا الشيخ عفى الله عنا عنه على طريقة السلف الصالح ولم يدخل نفسه فيما لا يعنيه لم يكن يخرج به القول إلى مثل هذا الخطأ الفاحش.

من تائب فأتوب عليه، هل من مستغفر فأغفر له»<sup>(١)</sup>.

- وقوله ﷺ في طلب النار الاستزادة: «حتى يضع الجبار فيها قدمه فتقول: قط  
قط»<sup>(٢)</sup>، أي: حسبي حسبي.

- واكتفاءه ﷺ في إسلام الحاربة بإشارتها إلى السماء، فقال أعتقها فإنها مؤمنة<sup>(٣)</sup>.

- ورفع الأيدي إلى السماء عند الدعاء.

- وما يعتمدونه في التشبيه قوله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته»<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فَالْجَوَابُ الْكُلُّ عَنْهَا).

يعني من غير تعرُضٍ لتفصيل ما أشرت به هذه الألفاظ، وحملها على محامل تصح  
نسبتها إلى الله تعالى لا يأبها العقل.

= وإنما ذكرت هذا لكي يتوقى الكلام فيما كان من هذا النوع فإنه لا يثمر خيرا ولا يفيد رشدا، ونسأل  
الله العصمة من الضلال والقول بما لا يجوز من الفساد. انظر معلم السنن، (٤: ٣٣١، ٣٣٢).

(١) أخرجه البخاري في الجمعة، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل؛ وفي التوحيد، باب قول الله تعالى:  
﴿بِرِيدُوكَ أَنْ يُبَدِّلُوا كُلَّنَمَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]؛ ومسلم في صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء  
والذكر في آخر الليل والإجابة.

(٢) الحديث بلفظ «الجبار» أخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد، باب ذكر إثبات الرجل لله عَزَّلَه، عن أبي هريرة  
رضي الله عنه. وأخرجه ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية، كتاب الفتوح، باب صفةبعث. عن أبي  
ابن كعب رضي الله عنه.

(٣) حديث الحاربة أخرجه الإمام مالك في العتق والولاء، باب ما يجوز من العتق في الرقب الواجبة؛  
ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة وما كان من إياحته، والنسائي  
في السهو، باب الكلام في الصلاة.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب بدء السلام؛ ومسلم في كتاب البر والصلة والأدب،  
باب النهي عن ضرب الوجه؛ وابن حبان في كتاب الحظر والإباحة، ذكر العلة التي من أجلها زجر  
عن هذا الفعل.

قوله: (أَنَّ الْقَوَاطِعَ الْعَقْلِيَّةَ).

يعني ما تقدم ذكره.

(دَلَّتْ عَلَى امْتِنَاعِ الْجِسْمِيَّةِ وَالْجِهَةِ. وَالظَّوَاهِرُ النَّقْلِيَّةُ).

يعني التي ذكرناها وأشباهها.

(مُشْعِرَةٌ بِحُصُولِ هَذَا الْعَنْيِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ تَصْدِيقِهِمَا مُحَالٌ؛ وَإِلَّا لِزَمَانِ اجْتِمَاعِ النَّقِيضَيْنِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ تَكْذِيبِهِمَا مُحَالٌ؛ وَإِلَّا لِزَمَانِ الْخُلُوْعِ عَنِ النَّقِيضَيْنِ).

يعني فتعين العمل بأحدهما وتأويل الآخر.

قوله: (وَالْقَوْلُ بِتَزْجِيجِ الظَّوَاهِرِ النَّقْلِيَّةِ عَلَى الْقَوَاطِعِ الْعَقْلِيَّةِ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ النَّقْلَ فَرْعٌ عَنِ الْعَقْلِ).

يعني أن النقل لم يثبت إلا بالعقل.

قوله: (فَالْقَدْحُ فِي الْأُصْلِ لِتَضْبِحِ الْفَرْعِ يُوجِبُ الْقَدْحَ فِي الْأُصْلِ وَالْفَرْعِ مَعًا، وَهُوَ بَاطِلٌ).

يعني أن العقل شاهد النقل، فإذا كذبه لم يثبت شرع ولا عقل.

قوله: (فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا إِقْرَارٌ بِمُقْتَضَى الدَّلَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ).

يعني من التنزيه عن سمات الحدوث والتشبيه.

قوله: (وَحَمْلُ الظَّوَاهِرِ النَّقْلِيَّةِ إِمَّا عَلَى التَّأْوِيلِ).

يعني اعتقاد أن المراد بها معنى غير ظاهرها.

قوله: (وَإِمَّا عَلَى تَفْوِيضِ عِلْمِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الْحَقُّ).

اعلم أنه لا يتصور ورود نص متواتر على ما يخالف العقل، فإن كان آحاداً قطعناً بكذب ناقله أو سهوه أو غلطه، وإن كان محتملاً فالمحمول المخالف للعقل غير مراد. ثم ننظر، فإن بقي احتمال واحد تعين أن يكون مراداً بحكم الحال، وإن بقي احتمالاً فصاعداً فلا

يخلو إِمَّا أَن يدل دلِيلٌ مِن الشَّرْع عَلَى تعيين أحدهما أَوْ لَا، فَإِن دَلَّ وَجَب اتِّبَاعُهُ، وَإِن لَمْ يَدْلِقاطع عَلَى تعيينه فَهُل يُعَيَّنُ بِالاجتِهاد والظُّنُون؟ اخْتَلَف فِيهِ، فَذَهَب السَّلْفُ إِلَى تَفْوِيض عِلْمِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَاعْتَقَادُ أَنَّ لَهُ مَعْنَى صَحِيحًا تَصْحُّ إِضَافَتِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، يَعْلَمُهُ اللَّهُ، وَيَجِب الإِيمَانُ بِهِ، وَلَا نُعَيِّنُهُ خَشْيَةً لِلْإِلَحادِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ كَمَا نَقْلَ عَنْ بَعْضِ السَّلْفِ<sup>(١)</sup>.

ويُعَزِّى إِلَى «مَالِك» أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْاِسْتَوَاءِ فَقَالَ: «الْاِسْتَوَاءُ مَعْلُومٌ» أَيْ مَحَالُ الْاِسْتَوَاءِ مَعْلُومَةً لِغَةً. «وَالْكِيفُ مَجْهُولٌ»<sup>(٢)</sup> أَيْ تَعْيِنُ وَجْهَ مِنْهَا مَجْهُولٌ لَنَا. «وَالإِيمَانُ بِهِ

(١) ومن نماذج التفويض عن السلف الصالح قول الإمام أحمد بن عمر بن سريج (ت ٣٠٦هـ): جميع الآي الواردة عن الله عزَّ وجلَّ في ذاته وصفاته والأخبار الصادقة الصادرة عن رسول الله ﷺ في الله وصفاته التي صاحبها أهل النقل وقبلها النقاد الأثبات يجب على المرء المسلم المؤمن الموقن بالإيمان بكل واحدة منها كما ورد، وتسلیم أمره إلى الله تعالى كما مر، وأن السؤال عن معانيها بدعة، والجواب عن السؤال كفر وزندقة. رسالة في صفات الله تعالى، ص ٢٨، ٢٩. دراسة وتحقيق سعد الشهراوي.

وقوله رحمه الله تعالى: «والجواب عن السؤال كفر وزندقة» محمول على الإجابات بلوازم تؤدي إلى حدوث الله تعالى وحدوث صفاتـهـ، كقول بعضـهمـ: إن الله تعالى ينزل بذاته بالحركة من أعلى وأسفل، ويستوي على العرش بذاته استقراراً وجلوساً، ويُحيـثـ في ذاته صفاتـ محدثـةـ كالحروف والأصواتـ،ـ ومن لوازـمـ هذهـ الأـجـوبـةـ افتقارـ اللهـ تـعـالـىـ وـحدـوـثـهـ،ـ ولاـ شـكـ أنهـ يـؤـديـ إـلـىـ الكـفـرـ وـالـزـنـدـقـةـ.

وقال الإمام ابن قدامة المقدسي: قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمـهـ اللهـ في قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» و«إِنَّ اللَّهَ يُرِي فِي الْقِيَامَةِ» وما أشبـهـ هـذـهـ الأـحـادـيـثـ،ـ قالـ:ـ نـؤـمـنـ بـهـاـ وـنـصـدـقـ بـهـاـ،ـ لـاـ كـيـفـ،ـ وـلـاـ مـعـنـىـ،ـ وـلـاـ نـرـدـ شـيـئـاـ مـنـهـاـ.ـ لـعـةـ الـاعـتـقـادـ،ـ صـ٦ـ.ـ وـقـالـ قـبـلـ ذـلـكـ:ـ وـمـاـ أـشـكـلـ مـنـ ذـلـكـ وـجـبـ إـبـاـنـهـ لـفـظـاـ،ـ وـتـرـكـ التـعـرـضـ لـعـنـاهـ.ـ صـ٥ـ.

وقال سفيان الثوري فيما صح عنه: «كـلـ مـاـ وـصـفـ اللـهـ تـعـالـىـ نـفـسـهـ فـيـ كـتـابـهـ فـتـفـسـيرـهـ تـلـاوـتـهـ وـالـسـكـوتـ عـلـيـهـ» الـأـسـمـاءـ وـالـصـفـاتـ للـحـافـظـ الـبـيـهـقـيـ،ـ (٢: ٣٠٧ـ).

وقال الإمام أبو العباس القرطبي في «المفهم» في حديث الجارية: السَّلْفُ - رضي الله عنـهمـ - يـجـتـبـونـ تـأـوـيـلـ الـمـتـشـابـهـاتـ،ـ وـلـاـ يـتـعـرـضـونـ لـهـاـ،ـ مـعـ عـلـمـهـ بـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ يـسـتـحـيـلـ عـلـيـهـ سـيـئـاتـ الـمـحـدـثـاتـ وـلـوـاـزـمـ الـمـخـلـوقـاتـ.ـ (١: ٣٣٦ـ).

(٢) وفي رواية صحيحـةـ عنـ الإمامـ مـالـكـ رـضـيـهـ عـنـهـ:ـ «وـلـاـ يـقـالـ كـيـفـ،ـ وـ«ـكـيـفـ»ـ عـنـهـ مـرـفـوعـ».ـ أـخـرـجـهـاـ إـلـامـ الـحـافـظـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ الـأـسـمـاءـ وـالـصـفـاتـ،ـ (٢: ٣٠٥ـ).

واجب» أي الإيمان بأن الله تعالى أراد به معنى يصح وصفه به واجب. «والسؤال عنه بدعة» أي عن تعينه بطريق الظن بدعة، ولم يعهد من السلف التصرف به في المعتقدات، وإنما تصرفو بالاجتهاد في تفاصيل الأحكام الشرعية، فتعينه بالظن أمر لم ينقل عن الصحابة رضوان الله عليهم، فكان بدعة.

ومن «المتكلمين» من مال إلى التأويل دفعاً للخطب عن العقائد، فقال: يُحمل الاستواء على القهر والغلبة كقول الشاعر:

قد استوى بشرٌ على العراق من غير سيف ودم مهراق

أو على القصد، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]. أو أنّ معنى الاستواء: التناهي في صفات الكمال بالنسبة إليه، كقولك: استوت الشمرة، وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ وَأَسْتَوَى﴾ [القصص: ١٤].

والعرش يطلق ويراد به الملك، فمعنى استوى على العرش: انفرد بملكه خلقاً وتدبيراً<sup>(١)</sup>. ويقرّ هذا التأويل أنّ كل موضع ذكر الله تعالى فيه الاستواء قرنه بذكر الخلق والتدبير.

(١) وهذا ما يراه الإمام ابن جرير الطبرى فى تفسيره حيث فسر الاستواء بالعلو والارتفاع، ثم فسر العلو والارتفاع بمعناهما المعنوي أي بالتدبير والقدرة، ونص كلامه: «علا عليها علو ملك وسلطان، لا علو انتقال وزوال» (جامع البيان عن تأويل آى القرآن، ٤٥٧: ١). تحقيق عبد الله التركى، دار هجر للطباعة والنشر.

ولا شك أن الإمام الطبرى من المترهين الله تعالى عن المعنى الحسى للاستواء، ونصوله القاطعة باستحالة الحركة والسكون على الله تعالى وغيرها من محكمات التنزية الواردة في كتابه كـ«التبصير في معالم الدين» قاطعة بذلك. بل إنه نقل في التبصير (ص ٢٠١) اجتماع الموحدين من أهل القبلة وغيرهم على فساد وصف الله تعالى بالحركة والسكون. ولا يتصور الاستواء الذي يثبته المشبهة إلا بالسكون، فمن نفى السكون على الله تعالى فقد نفى الاستواء الذي يثبته المشبهة، تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا.

وَحَمَلُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَمِنْتُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [الملك: ١٦] أَيْ: سُلْطَانَهُ كَقُولَهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاوَاتِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزُّخْرُف: ٨٤]. وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَحَافِظُ رَبُّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النُّحُل: ٥٠] عَلَى فُوقِيَّةِ الْقَهْرِ. وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَنْزُلُ رَبُّنَا» أَيْ عَطْفَهُ وَرَحْمَتُهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفَجْر: ٢٢] أَيْ أَمْرُ رَبِّكَ.

وَرَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ لِأَنَّ السَّمَاءَ قَبْلَةَ الدُّعَاءِ. وَيُعَارِضُ مَا صَارُوا إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْجُدُ وَاقْرِبُ﴾ [الْعَلْق: ١٩]، وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ إِذَا كَانَ سَاجِدًا»<sup>(١)</sup>؛ فَلَوْ كَانَ الْقَرْبُ بِالْمَسَافَةِ لِكَانَ الْقَائِمُ أَقْرَبُ مِنَ السَّاجِدِ.

وَاكْتِفَاؤُهُ ﷺ فِي الْجَارِيَّةِ بِالإِشَارةِ إِلَى السَّمَاءِ لِأَنَّهَا كَانَتْ خَرْسَاءً، فَدَلَّتْ إِشَارَتُهُ عَلَى التَّبَرِيِّ مِنْ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَأَنَّ مَعْبُودَهَا إِلَهُ السَّمَاءِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» قَالَهُ فِي رَجُلٍ لَطَمَ خَدَّ عَبْدِهِ، فَقَالَ لَهُ ﷺ:

«خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» أَيْ صُورَةُ الْعَبْدِ، فَهِيَ صُورَةٌ مَكْرُمَةٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّلَاةِ، بَابُ مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؛ وَالنِّسَائِيُّ فِي التَّطْبِيقِ، بَابُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَأَبُو دَاوُدُ فِي الصَّلَاةِ، بَابُ فِي الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

(٢) قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ «ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ» بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ: فَمَعْنَى الْخَبْرِ عِنْدَنَا بِقَوْلِهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»: إِبَانَةُ فَضْلِ آدَمَ عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ، وَ«الْهَاءُ» رَاجِعَةٌ إِلَى آدَمَ، وَالْفَائِدَةُ مِنْ رَجُوعِ الْهَاءِ إِلَى آدَمَ دُونَ إِضَافَتِهِ إِلَى الْبَارِئِ جَلَّ وَعَلَا - جَلَّ رَبِّنَا وَتَعَالَى عَنِ الْأَنْبِيَاءِ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ - أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ سبِيلَ الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ الْمُتَحْرِكُ النَّاطِي بِذَاتِهِ اجْتِمَاعَ الذَّكْرِ وَالْأَنْثَى، ثُمَّ زَوَالَ الْمَاءِ عَنْ قَرَارِ الذَّكْرِ إِلَى رَحْمِ الْأَنْثَى، ثُمَّ تَغِيرُ ذَلِكُ إِلَى الْعُلْقَةِ بَعْدَ مَدَةٍ، ثُمَّ إِلَى الْمَضْغَةِ، ثُمَّ إِلَى الصُّورَةِ، ثُمَّ إِلَى الْوَقْتِ الْمَمْدُودِ فِيهِ، ثُمَّ الْخَرُوجُ مِنْ قَرَارِهِ، ثُمَّ الرَّضَاعُ، ثُمَّ الْفَطَامُ، ثُمَّ الْمَرَاتِبُ الْأُخْرَى عَلَى حَسْبِ مَا ذَكَرْنَا إِلَى حَلْوِ الْمَنِيَّ بِهِ. هَذَا وَصْفُ الْمُتَحْرِكِ النَّاطِي بِذَاتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، وَخَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ عَلَيْهَا، وَطَوَّلَهُ سَتوَنَ ذَرَاعًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ تَقْدِيمَهُ اجْتِمَاعَ الذَّكْرِ وَالْأَنْثَى، أَوْ زَوَالَ الْمَاءِ، أَوْ قَرَارِهِ، أَوْ تَغِيرِ الْمَاءِ عُلْقَةً أَوْ مَضْغَةً، أَوْ تَجْسِيمِهِ بَعْدَهُ، فَأَبَانَ اللَّهُ بِهِذَا فَضْلِهِ عَلَى سَائِرِ مِنْ ذَكَرْنَا مِنْ خَلْقِهِ، بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَطْفَةً فَعُلْقَةً، وَلَا عُلْقَةً فَمَضْغَةً، وَلَا مَضْغَةً فَرَضِيعًا، وَلَا رَضِيعًا فَفَطِيَّا، وَلَا فَطِيَّا فَشَابًا كَمَا كَانَتْ هَذِهِ حَالَةُ غَيْرِهِ. (صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ بِتَرتِيبِ ابْنِ بَلْبَانَ، ١٤: ٣٣). حَدِيثُ رَقْمِ ٦١٦٢. تَحْقِيقُ شَعِيبِ الْأَرْنَاؤُوْطَ، نَشْرُ مَؤْسَسَةِ الرِّسَالَةِ).

وقوله تعالى: ﴿خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ [ص: ٧٥] ي يريد به القوة والنعمـة.

وقوله تعالى: ﴿تَحْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] أي بكلاءـنا وحفظـنا.

وقوله: «حتى يضع الجبار فيها قدمـه»<sup>(١)</sup> أي جبار يعلم الله عـته واستكـبارـه، فإذا وردـ النارـ هو وأتبـاعـه اكتـفتـ بهـ.

فإنـ قالـواـ: هـذاـ كـلهـ تـأـوـيلـ وـتـصـرـفـ بـالـعـقـلـ، وـنـحـنـ لـاـ نـقـولـ بـهـ

قلـناـ: قدـ أـوـلـتـمـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿وَهُوَ مَعْلُومٌ أَيْنَ مَا كُتُبْتُ﴾ [الـحـدـيدـ: ٤] عـلـىـ الـعـلـمـ وـالـإـحـاطـةـ، وـأـوـلـتـمـ قـوـلـهـ عـلـىـ اللـهـ: «قـلـبـ الـمـؤـمـنـ بـيـنـ إـصـبـعـيـنـ مـنـ أـصـابـعـ الرـحـمـنـ»<sup>(٢)</sup>، عـلـىـ أـنـهـ يـصـرـفـهـ كـيـفـ يـشـاءـ، وـأـوـلـتـمـ قـوـلـهـ عـلـىـ اللـهـ: «الـحـجـرـ الـأـسـوـدـ يـمـينـ اللـهـ»<sup>(٣)</sup> عـلـىـ مـحـلـ أـخـذـ مـيـثـاقـهـ الـذـيـ أـخـذـ بـهـ الـعـهـدـ عـلـىـ بـنـيـ آـدـمـ.

(١) قال الإمام الخطابي في شرح حديث القدم: ومثل هذه الأسماء يراد بها إثبات معان لا حظ لظاهر الأسماء فيها من طريق الحقيقة، كما يراد بوضع القدم والرجل عليها نوع من الزجر عليها والتسكين لها، كما يقول القائل لشيء يراد محوه وإبطاله: جعلته تحت رجي، ووضعـهـ تحتـ قـدـميـ، وـنـحـوـهـ أـقـوـلـ. نـقـلـهـ عـنـ الـكـرـمـانـيـ فـيـ شـرـحـ الـبـخـارـيـ، (١٨: ١٠٦).

وقال الحافظ ابن حجر في شرح حديث القدم: اختلف بالمراد بالقدم، فطريق السلف في هذا وغيره مشهورة وهو أن تمرـ كـماـ جاءـتـ وـلـاـ يـتـعرـضـ لـتـأـوـيلـهـ، بلـ نـعـتـقـدـ استـحـالـةـ ماـ يـوـهـ النـفـصـ عـلـىـ اللـهـ. فـتـحـ الـبـارـيـ بـشـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ، (٨: ٤٧١).

(٢) أخرجه مسلم في القدر، بـابـ تـصـرـيفـ اللـهـ تـعـالـىـ الـقـلـوبـ كـيـفـ شـاءـ. وـابـنـ حـبـانـ فـيـ الرـقـائقـ، بـابـ الـأـدـعـيـةـ، ذـكـرـ مـاـ يـسـتـحـبـ لـلـمـرـءـ أـنـ يـسـأـلـ اللـهـ جـلـ وـعـلاـ صـرـفـ قـلـبـهـ.

(٣) الحديث بـلـفـظـ «الـحـجـرـ» أورده الفاكهي في أـخـبـارـ مـكـةـ، ذـكـرـ فـضـلـ الرـكـنـ الـأـسـوـدـ وـمـاـ جـاءـ فـيـهـ، عنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ: «الـحـجـرـ يـمـينـ اللـهـ فـيـ الـأـرـضـ، فـمـنـ لـمـ يـدـرـكـ بـيـعـةـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـىـهـ ثـمـ اـسـتـلـمـ الـحـجـرـ فـقـدـ بـايـعـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ»، وـأـخـرـجـهـ عـبـدـ الرـزـاقـ فـيـ مـصـنـفـهـ، كـتـابـ الـمـنـاسـكـ، بـابـ الرـكـنـ مـنـ الـجـنـةـ، عنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـيـضـاـ بـلـفـظـ: «الـرـكـنـ هـوـ يـمـينـ اللـهـ يـصـافـحـ بـهـ عـبـادـهـ».

فإن قالوا: إنما أَوْلَنَا ذَلِكَ لَأْنَ مَدْلُولُ هَذَا كُلُّهُ خَلَافٌ ضَرُورَةُ الْعُقْلِ، بِخَلَافٍ مَا ذَهَبْتُمْ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرِ الْعُقْلِ، وَهُوَ حَرَامٌ وَبَدْعَةٌ.

قلنا: لا بد من الاعتراف بصحة دليل العقل؛ فإن إثبات النقل بالنقل محال.

فإن قالوا: فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ، إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

قلنا: فقد قال: ﴿وَالرَّسُحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧].

فإن قالوا: يجب الوقف على قوله تعالى: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، والواو للاستئناف، لا للعطف، وحظ الراسخين بالإيمان به.

قلنا: الإيمان به لا اختصاص للراسخين به؛ فإنه يجب على كل مؤمن، فلم يبق لوصفهم بالرسوخ في العلم وأنهم أُولُوا الْأَلْبَاب فائدة. وإنما الراسخ في العلم يعلم برسوخه من المتشابه الوجه الذي به شابه الباطل فينفيه، والوجه الذي به شابه الحق فيثبتُه؛ كقوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩] يعلم منه أن احتمال البعضية محال فيضرُّه عنه، واحتمال إضافة التشريف صحيح فيحمله عليه، والله عز وجل أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّادِسَةُ:

فِي أَنَّ الْحُلُولَ<sup>(١)</sup> عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ).

ذهب فرقة من «الرافضة» إلى حلول الله تعالى في عليٍّ رضي الله عنه. وذهبت «النصارى»<sup>(٢)</sup> إلى حلول الكلمة بذات المسيح عليه السلام، ومعتقدهم أنَّ الباري سبحانه وتعالى جوهر له ثلاثة أقانيم:

- أقنوم الوجود ويعبرون عنه بـ«الأب».

- وأقنوم العلم ويعبرون عنه بـ«الابن».

- وأقنوم الحياة ويعبرون عنه بـ«روح القدس».

فقالوا: أقانيم الأب والابن وروح القدس: إله واحد<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الشيخ البكري الكومي في شرح عقيدة العلامة ابن الحاجب: اعلم أنَّ المخالفين لهذا المعتقد بالتحقيق هم النصارى لما أدعوه في عيسى عليه السلام، وغلاة الشيعة لما أدعوه في علي رضي الله عنه كما هو مسطور في كتاب المقالات. وقد خرج النسائي أنَّ رسول الله ﷺ قال لعلي رضي الله عنه: «يا علي، إنَّ فيك مثلًا من عيسى بن مريم الذي قال فيه بنو إسرائيل من أجل أمه ما قالوا». ثم إنَّه قد تبع هؤلاء الغلاة طائفة تتسبَّب إلى التصوف تسترًا، وهم «الإباحية»، قالوا: إذا خاض السالكُ لُجَّة الوصال، فربما حلَّ أو احْدَد به، وحيثئذ يرتفع الأمرُ والنهيُ. وهذا كله كفرٌ صراح. (تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب، ص ١٠٨).

(٢) قال الإمام «شهاب الدين القرافي» في «الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة»: النصارى أمة عمياً، وطائفة جهلاء، قد غلب عليهم التقليد، وتجنبوا محجة النظر السديد، حتى لا يبحثوا عن صحة ما يلقىهم أساقفهم، ولا يتأملوا ما يعتمده في دينهم أكابرهم وطغاتهم، ولو لا ذلك لم يبق لدين النصرانية وجود؛ لظهور فساده، وناهيك من قوم يعتقدون أنَّ إلههم خلق أمَّه، وأنَّ أمَّه قد ولدت خالقها. (ص ٢٥) تحقيق مجدي الشهاوي، عالم الكتب، ٢٠٠٥ م.

(٣) وقال الإمام «شهاب الدين القرافي» أيضًا في «الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة»: لا شك أنَّ النصارى لغبة الجهل عليهم لا يفهمون معنى الإله، ولا أيَّ شيء هو الوجهُ لاستحقاق العبودية، =

والأنثوم كلمة يونانية، المراد بها: «الأصل»، أي الأصل الذي كانت منه حقيقة الإله هذه الثلاثة الأقانيم.

وقد طالبهم الأصحاب بدليل حصر الأقانيم في ثلاثة، فقالوا: «لأنَّ الخلق والإبداع لا يتأتى إلا بها». فقيل لهم: والإرادة والقدرة لا يتأتى الخلق إلا بها أيضاً، فاحكموا بأنَّ الأقانيم أربعة أو خمسة.

ثم قضوا بأنَّ الكلمة حلَّت في ذات المسيح عليه السلام.

وزعمت طائفة أنَّ كل شيء حيٌ فهو حيٌ بنفس حياة الله تعالى.

قوله: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَعْقُولَ مِنْ حُلُولِ الشَّيْءِ فِي غَيْرِهِ كَوْنُ هَذَا الْحَالَ تَبَعًا لِذَلِكَ الْمَحَلَّ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ، وَاجْبُ الْوُجُودِ لِذَاتِهِ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ تَبَعًا لِغَيْرِهِ.  
وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْحُلُولِ شَيْئًا آخَرَ سَوَى مَا ذَكَرْنَاهُ فَلَا بُدَّ مِنْ إِفَادَةِ تَصْوِيرِهِ حَتَّى يُنْظَرَ فِيهِ أَنَّهُ يَصْحُّ إِثْبَاتُهُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ لَا).

قال في «الأربعين» في تفسير الحلول: «هو أَنَّ الشَّيْئَينِ إِذَا اخْتَصَّ أَحْدُهُمَا بِالآخْرِ فَقَدْ يَكُونُانْ بِحِيثِ تَكُونُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَحْدُهُمَا غَيْرُ الْإِشَارَةِ إِلَى الْآخِرِ، وَهُوَ مِثْلُ كَوْنِ الْمَاءِ فِي الْكَوْزِ، فَإِنَّ ذَاتَ الْمَاءِ مَبَيْنَةُ لِذَاتِ الْكَوْزِ فِي الْإِشَارَةِ الْحَسِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهَا مَتَهَاسَانَ بِسَطْحِهِمَا، وَقَدْ يَكُونُانْ بِحِيثِ تَكُونُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَحْدُهُمَا إِشَارَةُ إِلَى الْآخِرِ تَحْقِيقًا أَوْ

= فلذلك عبدوا ثلاثة آلهة وهم لا يشعرون. فهم كمن لا يفهم حقيقة القتل، ثم يقتل، ثم يُنكِّرُ على من ينسبُ له القتل ويتعجب منه ويغلوطه. فينبغي لهذه الطائفة النصرانية أن تبكي وتنوح على فقد العقل قبل أن تبكي على فقد الدين، فإذا وهبها الله عقولاً سالت عن حقيقة الألوهية حتى تعلمها بحدودها وشروطها وخصوص ماهيتها وما يجب للألوهية وما يستحيل عليها، وأي شيء إذا فُقد لا يكون محل مع هذا إلها، وإذا علمت هذه الأمور كلها كما علِمَها المسلمون استيقظت من سكر جهلها، وظهر لها أنها تعبد ثلاثة آلهة، وأن المتعين ألا يعبد إلا إله واحد. ص ٦٤، ٦٥ تحقيق مجدي الشهاوي، عالم الكتب، م ٢٠٠٥.

تقديرًا، وهو مثل كون اللون في المثلون، فاللون محتاج في وجوده إلى المحل، ومحله غنيٌّ في وجوده عنه».

يريد أن المعنى - الذي هو صفة - لا يعقل غنيًّا عن محلٍ يقوم به، والجوهر يُعقل مع الذهول عما يقوم به من الصفات، وإن كان يستحيل خلوه عنه في الوجود أو عن ضده عند «المتكلمين».

والغرض آننا نفرق بين حلول المعاني بالذوات حلول الاتصاف، وبين حلول المتمكن في المكان بمعنى تماستها بسطحيهما، وبين حلول السريان كحلول الجسم وسريانه في الأبعاد، فالتفسيران الأخيران من عوارض الأجسام، وقد بيَّنا تنزه الله تعالى عن ذلك. والأول من صفات أنفس المعاني، ولو كان الباري تعالى لا يستغني في وجوده عن القيام بغيره لكان معنى من المعاني، ولكن الباري تعالى ثبت أنه فاعل بالاختيار، والفاعل بالاختيار يجب اتصافه بالحياة والعلم والقدرة والإرادة، ولو كان معنى - وقد وجب اتصافه بذلك - لزم قيام المعنى بالمعنى، وهو محال. هذا إذا فرض عدم استغنائه عن المحل.

فإن فرض أنه غني في ذاته وأزليته عن المحل، لكن حل في حادث هو أو صفة من صفاتاته، فنقول: لم يخل ذلك الحلول إما أن يكون واجباً أو جائزاً:

فإن كان واجباً لزم منه قِدْمٌ ما فِرِضَ حلوله فيه من ناسوتٍ أو غيره، وقد قام الدليل على حدوث كل ما سوى الله تعالى.

وإن كان جائزاً افتقر إلى مُقتضٍ، واحتياجُه إلى مقتضٍ يؤثِّرُ فيه أو في شيءٍ من صفاتاته ينافي وجوبه. ولأن ذلك الحلول إن كان كما لا فخلوه عنه في الأزل نقصٌ، وإن كان نقصاً استحال وصفه به.

وقد اختلف «النصارى» في تفسير ما أدعوه من حلول الكلمة بناسوت المسيح

عليه السلام، فصار بعضهم إلى قيام الصفة بالموصوف. وهذا محال؛ فإنه إن بقي الجوهر القديم موصوفاً بها امتنع اتصافُ المسيح بها؛ لامتناع حصول الشيء الواحد في محلَّين.

هذا في الصفات المختصة بوجود، والكلمة عندهم ليس لها وجود ينحصرها، وإنما نسبيَّة الكلمة إلى الذات عندهم نسبة حالٍ نفسية أو وجْهٍ واعتبارٍ في العقل، فامتناع نسبتها إلى محلين يكون أولى، فإن لم يبق الأزلي موصوفاً بذلك فهو محال.

ومنهم من فسره بأنها امتزجاً واحتلطاً اختلاط الخمر باللبن. وهذا لا يُعقل إلا في الأجسام<sup>(١)</sup>.

ومنهم من فسره بالانطباع، كانطباع صورة النَّقش في الشمع. وهذا باطل؛ فإن نفس النَّقش لم يحصل في ما طُبِّعَ فيه، وإنما حصل فيه مثاله.

ومنهم من فسره بالانطباع، كانطباع صورة المرئي في المرأة. وهو باطل بما ذكرناه؛ فإنَّ الحاصل في المرأة ليس عين الإنسان، وإنما هو مثال يطابقه من غير مادة.

ومنهم من فسره بأن حلوله فيه كنسبة المتشمَّس إلى الشمس. وهذا أيضاً باطل؛ فإنَّ المتصل من الشمس إلى المتشمَّس شعاعُها، وهو أجسامٌ لطيفة مضيئة، ولذلك توصف بالانتقال، فأين ذلك من الكلمة التي هي مخصوص وجه واعتبار في العقل؟! والله عزَّ وجلَّ أعلم.




---

(١) تنزيه الله تعالى عن الجسمية ولوازمها كفيل بردّ ضلالات وشبه لا تحصى ولا تعد كهذه التي لبعض فرق النصارى، ولذا خصص أئمة أهل السنة رضي الله تعالى عنهم لتنزيه الله تعالى عن الجسمية ولوازمها فصولاً خاصة في كتب أصول الدين.

## قوله: (المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ:

فِي أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ قِيَامُ الْحَوَادِثِ<sup>(١)</sup> بِاللهِ تَعَالَى. خِلَافًا لِلْكَرَامِيَّةِ.

صارت «الكرامية» إلى قيام المحدثات بذات الباري تعالى، وزعموا أنَّ الكلام حروف وأصوات تقوم بذاته سبحانه<sup>(٢)</sup>، ولا يتصل بها، وإنما يتصل بالقائلية، وفسروا القائلية بالقدرة على القول. وقالوا: تقوم به الإرادات الحادثة ولا يتصل بها، وإنما يتصل بالمشيئة، فقالوا: الله تعالى مشيئة قديمة، وإرادته حادثة، ومتى أراد إيجاد محدثٍ أحده بذاته كافاً ونوناً وإرادةً، تمسكاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ، إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

(١) قال الشيخ «البكي الكومي» في شرح عقيدة العلامة ابن الحاجب: «المعني من هذا المعتقد أنَّ صانع العالم يستحيل أن تخلُّ الحوادث به. والمراد هنا بالحوادث ما له وجودٌ حقيقيٌ مسبوقٌ بالعدم، لا المتجلَّدَ من الصفات الإضافية التي لا وجود لها، ككونه جلٌّ وعلاً قبلَ العالمٍ وممهُّ وبعدَه، أو السلبية ككونه مثلاً غير رازقٍ لزید الميت، ولا ما يتبع تعلُّق صفاتَه كالخالق والرازق، فإنَّ هذا كله ليس محلَّ النزاع. وبالجملة، ففرقٌ بين الحادث والمتجلَّد، فهو جلٌّ وعلاً لا يتصلُّ بحادثٍ، ويجوز اتصافُه بالمتجلَّد؛ إذ الصفات المتجلَّدة محض اعتبارٍ وإضافةٍ، فلم يلزم من ذلك محالٌ. وبهذا التحقيق يُعلم محلُّ النزاع، وهو الذي حرَّرناه.

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أنَّه - جلٌّ وعلاً - لا يكون محلَّ للحوادث بذلك التفسير المذكور. وبيانه أنَّه لو جاز اتصافُه بالحوادث لجاءَ النقصانُ عليه، والنقصانُ عليه باطلٌ ومحالٌ إجماعاً. بيان اللزوم أنَّ ذلك الحادث إن كان من صفات الكمال كان الخلوُّ عنه - مع جواز الاتصال به - نقصاناً، وقد خلا عنه قبل حدوثه، وإن لم يكن من صفات الكمال امتنع اتصافُ الواجب به؛ لأنَّ كلَّ ما يتصلُّ به الواجب يكون كما لا. (تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب، ص ١١٨).

(٢) قال الإمام إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤ هـ) ردًا على الكرامية وأمثالهم من يقول بأنَّ الله تعالى يتصل بحروف وأصوات وصفات حادثة تقوم بذاته على حسب مشيئته و اختياره: «وكلمات الله وقدرة الله ونعته وصفاته كاملات غير خلوقات، دائمات أزليات، وليس بمحدثات فتبين، ولا كان ربنا ناقصاً فيزيد. جلت صفاتَه عن شبه صفات المخلوقين، وقصرت عنَّه فطن الواصفين، قريب بالإجابة عند السؤال، بعيد بالعجز لا ينال». (شرح السنة ص ٨١-٨٢). دراسة وتحقيق جمال عزون).

ثم إن كان ذلك المحدث مرئياً تجده له تبصر به، وإن كان مسموعاً تجده له تسمع، ويعدم المرئي والمسموع ويفنى التسمع والتبصر بذاته.

والباري - سبحانه وتعالى - عندهم يفعل خارج ذاته بتوسيط ما يوجده في ذاته، وهذا نظير قول «المعتزلة» فيما يفعله العبد خارج ذاته.

ثم فرقوا في التسميات، فقالوا: ما يقوم بذاته يسمى حادثاً، وما يوجده خارج ذاته يسمى محدثاً، هذا مع احترازهم عن أن يسموا الله تعالى باسم باعتبار أمراً يتجدد من صفات الأفعال، وقالوا: إنه خالق في الأزل.

وما صاروا إليه من صحة قيام الحوادث به، مع عدم اتصافه بها، محال؛ فإنهم إما أن يقولوا بالأحوال أو ينفوهـا: فإن قالوا بها، فالمعانـي توجب أحـكامـها لما قـامتـ به لـأنـفسـهاـ، وتخـلـفـ صـفـةـ النـفـسـ محـالـ. وإن قالـواـ بـنـفـيـ الأـحـوالـ، فـمـعـنىـ قـيـامـ الـمـعـانـيـ بـالـذـوـاتـ هوـ عـينـ اـتـصـافـهـ بـهـ، فإذاـ قـالـواـ: «ـتـقـوـمـ بـهـ وـلـاـ يـتـصـافـ بـهـ»ـ، فـكـأـنـهـمـ قـالـواـ: «ـتـقـوـمـ بـهـ وـلـاـ تـقـوـمـ بـهـ، وـيـتـصـافـ بـهـ وـلـاـ يـتـصـافـ بـهـ»ـ، وـهـوـ جـمـعـ بـيـنـ النـقـيـضـيـنـ.

قولـهـ: (وـالـدـلـلـ عـلـيـهـ أـنـ كـلـ مـاـ كـانـ قـابـلاـ لـلـحـوـادـثـ فـإـنـهـ يـمـتـنـعـ خـلـوـهـ عـنـ الـحـوـادـثـ، وـكـلـ مـاـ يـمـتـنـعـ خـلـوـهـ عـنـ الـحـوـادـثـ فـهـوـ حـادـثـ، يـتـبـعـ: كـلـ مـاـ كـانـ قـابـلاـ لـلـحـوـادـثـ فـهـوـ حـادـثـ).

يعـنيـ أـنـ هـذـاـ الدـلـلـ بـعـيـنـهـ هـوـ الدـالـ عـلـىـ حدـوـثـ الـأـجـسـامـ، فـيـلـزـمـ إـمـاـ نـقـضـ دـلـالـةـ حدـوـثـ الـأـجـسـامـ، أـوـ حدـوـثـ الـإـلـهـ، تـعـالـىـ اللهـ عـنـ ذـلـكـ.

قولـهـ: (وـعـنـدـ هـذـاـ نـقـولـ: الـأـجـسـامـ قـابـلـةـ لـلـحـوـادـثـ، فـيـجـبـ كـوـنـهـ حـادـثـةـ. وـنـقـولـ أـيـضـاـ: إـنـهـ تـعـالـىـ يـمـتـنـعـ أـنـ يـكـوـنـ حـادـثـاـ، فـوـجـبـ أـنـ يـمـتـنـعـ كـوـنـهـ قـابـلـاـ لـلـحـوـادـثـ).

يعـنيـ أـنـ صـدـقـ أـنـ كـلـ قـابـلـ لـلـحـوـادـثـ حـادـثـ، صـدـقـ عـكـسـ نـقـيـضـهـ، وـهـوـ:

كل ما ليس بحادث لا يكون قابلاً للحوادث، والباري سبحانه ليس بحادث، فلا يكون قابلاً للحوادث<sup>(١)</sup>.

قوله: (فَالْحَالِصُلُّ أَنَّ الْجَمْعَ يَنْ قُبُولُ الْحَوَادِثِ وَيَنْ الْقِدَمِ مُحَالٌ).

يعني لما أثبتناه من وجوب صدق عكس النقيض، فإن القضية لا تصدق إلا مع مساواة المحمول للموضوع، أو مع أعميته. ولا تصدق مع كونه أخص. وإذا كان كذلك لزم من نفي الثاني نفي الأول؛ لأنـه إما مساوا أو أعم، وعلى كلا التقديرـين يلزم من نفي الثاني نفي الأول.

قوله: (فَلَنْذُكُرْ مَا يَدْلُّ عَلَى صِحَّةِ مُقدَّمَاتِ هَذَا الدَّلِيلِ، فَنَقُولُ: الَّذِي يَدْلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ قَابِلًا لِلْحَوَادِثِ فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو عَنِ الْحَوَادِثِ: هُوَ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ مُمْكِنَ الاتِّصافِ بِالْمُحَدَّثَاتِ مُشْتَرِطٌ بِإِمْكَانِ وُجُودِ الْمُحَدَّثِ؛ لِأَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ مَوْصُوفًا بِالصَّفَةِ الْمُعَيَّنَةِ فَرَغَ عَلَى تَحْقِيقِ تِلْكَ الصَّفَةِ الْمُعَيَّنَةِ، فَكَذِلِكَ إِمْكَانُ الاتِّصافِ بِتِلْكَ الصَّفَةِ فَرَغَ عَلَى إِمْكَانِ تِلْكَ الصَّفَةِ، لَكِنَّ الْحَادِثَ يَمْتَنِعُ كَوْنُهُ أَزْلِيًّا، فَإِمْكَانُ الاتِّصافِ بِتِلْكَ الصَّفَةِ الْحَادِثَةِ يَمْتَنِعُ كَوْنُهُ أَزْلِيًّا، بَلْ يَكُونُ حَادِثًا).

ما ذكره يُشكّل بإثبات قدرة أو قدرية أزلية، فإنـ من صفة نفسها صحة إيجاد المحدثـات بها مع امتناع وجود حادثـ أزلاً.

(١) قال الإمام ابن أبي زيد القير沃اني في «الرسالة»: وله الأسماء الحسنى والصفات العليـ. لم يزل بـ جميع صفاتـه وأسمـائهـ. تعالىـ أن تكونـ صفاتـهـ مخلوقـةـ وأسمـاؤهـ مـحدثـةـ. وقالـ فيـ «الـجامـعـ»: إـنـ اللهـ تـبارـكـ وـتعـالـىـ لهـ الأـسمـاءـ الحـسـنـىـ وـالـصـفـاتـ العـلـىـ. لمـ يـزلـ بـجـمـيعـ صـفـاتـهـ وأـسـمـائـهـ، وـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ مـوـصـوفـ بـأـنـ لـهـ عـلـىـ وـقـدـرـةـ وـإـرـادـةـ وـمـشـيـةـ. لمـ يـزلـ بـجـمـيعـ صـفـاتـهـ وأـسـمـائـهـ، لـهـ الأـسمـاءـ الحـسـنـىـ وـالـصـفـاتـ العـلـىـ. «كتـابـ الجـامـعـ» بـتـحـقـيقـ عـبـدـ المـجـيدـ التـرـكـيـ، نـشـرـ دـارـ الغـربـ الإـسـلامـيـ طـ ٢ـ، ١٩٩٠ـ.

وقـالـ الإـمامـ الـحـافظـ الـبغـويـ: لـيـسـ لـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ صـفـةـ حـادـثـةـ، وـلـاـ اـسـمـ حـادـثـ، فـهـوـ قـدـيمـ بـجـمـيعـ أـسـمـائـهـ وـصـفـاتـهـ جـلـ جـلالـهـ وـتـقـدـسـتـ أـسـمـائـهـ. شـرـحـ السـنـةـ، (١٦: ٢٥٧ـ).

وقد استدل الأصحاب على أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده بأن الجوادر استحال خلوها عن الأكون عن ما قررناه بالضرورة، ونسبةسائر المعانى إليها قبولاً وحلولاً واتصافاً نسبة واحدة، فلو جاز الخلو عن كلها لجاز الخلو عن بعضها، والخلو عن بعضها محال بها قررناه من استحاله عروّها عن الحركة والسكن والاجتماع والافتراق. ثم طردوا ذلك بالنسبة إلى الباري تعالى، وهو مجرد قياس بغير جامع؛ فإننا فهمنا ماهية الجوادر والمعانى وقبولها لتلك المعانى وأضدادها فحكمنا باستواء النسبة، وماهية الباري غير معقولة لنا، فكيف نحكم باستواء المعانى بالنسبة إليه؟!.

فالدليل الأسد على ذلك أن نقول: إن المعينين متى كانوا على طرف النقىض، فسلب أحدهما يقتضي وجود الثاني، كالحياة والموت؛ إذ حكم النقىضين أنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان، فلو خلا منها معاً لزم ارتفاع النقىضين، ورفع النقىضين يلزم منه اجتماع النقىضين، وهو محال.

وإذا كان التقابل واقعاً بين أكثر من اثنين، فلا بد وأن تكون الأضداد محصورة لأنها داخلة في الوجود، ويستحيل أن يدخل في الوجود ما لا يتناهى، وإذا كانت محصورة فسلب أحدها يستلزم وجود أحد الأضداد الباقية، وأحد الأضداد الباقية لازم نقىض الضد الآخر، فسلب جميع الأضداد يستلزم سلب النقىضين أيضاً، وهو محال.

عدنا إلى تتمة دليله.

قال: (إذا ثبت هذا).

يعنى أن كون الشيء ممكناً الاتصال بالمحادثات مشروط بإمكان وجود تلك المحادثات.

قال: (إن كُلَّ شَيْءٍ يَصْحُّ عَلَيْهِ قَبْوُلُ الْحَوَادِثِ فَتِلْكَ الصَّحَّةُ يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ مِنْ لَوَازِمِ ذَاتِهِ؛ إِذْ لَوْلَمْ تَكُنْ كَذِلِكَ لَكَانَتْ تِلْكَ الصَّحَّةُ مِنْ عَوَارِضِ تِلْكَ الذَّاتِ).

يعني العوارِض المفارقة.

قال: (فَتَكُونُ تِلْكَ الدَّاْتُ قَابِلَةً لِتِلْكَ الْقَابِلِيَّةِ، فَنَقُولُ: تِلْكَ الْقَابِلِيَّةُ إِنْ كَانَتْ مِنَ لَوَازِمِ الدَّاْتِ فَهُوَ الْمَقْصُودُ، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْعَوَارِضِ عَادَ الْكَلَامُ فِيهِ، وَلَرِمَ التَّسْلِسُلُ، وَهُوَ مُحَالٌ).

يعني أنّ قبول اتصاف كل ماهية لأمر ما لابد أن يكون لذاتها أو لازم ذاتها، وإلا لزم التسلسل.

قال: (فَبَثَتَ أَنَّ قَابِلَ الصِّفَاتِ الْحَادِثَةِ يَحْبُّ كَوْنُهُ حَادِثًا، وَبَثَتَ أَنَّهَا مِنْ لَوَازِمِ تِلْكَ الدَّاْتِ، فَتَحَصَّلُ مِنْ هَاتَيْنِ الْمُقْدَمَتَيْنِ أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ قَابِلًا لِلْحَوَادِثِ فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو عَنِ الْحَوَادِثِ، وَكُلُّ مَا لَا يَخْلُو عَنِ الْحَوَادِثِ فَهُوَ حَادِثٌ بِالدَّلَائِلِ الْمَشْهُورَةِ، فَبَثَتَ أَنَّ كُلَّ مَا يَقْبِلُ الْحَوَادِثَ فَهُوَ حَادِثٌ).

ولا شك في لزوم ما ذكره عن هاتين المقدمتين إذا سُلِّمَ صدقُهما، لكن المقدمة الأولى اعتمد المصنف في ثبوتها على ما تقدم من التقرير، وقد ذكرنا أن ذلك التقرير يُشكّل عليه باثبات قدرة أو قادريّة أزليّة صالحة لإيجاد الممكّنات فيها لا يزال مع امتناع وجود ممكّن أزواً.

فالوجه أن يعتمد في تقرير هذا المطلوب على أن كل قابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده. وتقرير هذا بأنه لو صح للزم الخلو عن النقيضين، ولو قبل الباري الحوادث لم يخل عنها أو عن ضدها، وما لا يخلو عن الحوادث لا يسبّقها، وما لا يسبّق الحادث فهو حادثٌ على ما مرّ.

قوله: (ثُمَّ عِنْدَ هَذَا نَقُولُ: الْأَجْسَامُ قَابِلَةً لِلْحَوَادِثِ، أَعْنِي الْأَلْوَانَ وَالطُّعُومَ وَالرَّوَاحَةَ وَالْحَرَارةَ وَالْبُرُودَةَ وَالنُّورَ وَالظُّلْمَةَ، وَهِيَ حَادِثَةٌ. وَنَقُولُ: لَكِنَّ الْبَارِي تَعَالَى يَمْتَنِعُ

كَوْنُهُ حَادِثًا، فَيَمْتَنِعُ كَوْنُهُ مَحَالًّا لِلْحَوَادِثِ<sup>(١)</sup>.

يعني متى صَدَقَ أَنَّ كُلَّ مَا يخلو عن الحوادث فهو حادث، صَدَقَ عَكْسُ نقيضه، وهو أَنَّ كُلَّ مَا ليس بـحادث لا يقبل الحوادث، والباري ليس بـحادث، فلا يقبل الحوادث. وجميع ما ذكرناه من الأعراض حادثة، فلا يتصل بشيء منها.

ما قررته أَنَّ الباري تعالى لا يتصل بشيء من الحوادث، واعتماده على أَنَّ هذه الصفات حادثة بمجرد أنها توصف بها الأجسام فتكون حادثة، لا ينتهي أَنَّ كُلَّ فرد منها يجب أن يكون حادثًا ما لم يتحقق أنها من خواص الأجسام والجواهر، أو نفائص، أو امتناع قبول الذات الأزلية لها، ولم يتعرض لتقرير هذه المقدمة، وإلا فال أجسام توصف بالعلم والقدرة وغير ذلك من الصفات وهي حادثة، وقد اتصف الباري تعالى بالعلم والقدرة مع القول بقدمها، وكذلك الكلام والسمع والبصر لقبوله لها مع أنها صفات كمال، ولم يلزم من مجرد وصف الجسم بصفة والقضاء بحدوثها من أجل أنها صفة لـحادث أَنْ يُقضى بحدوث كل صفة اتصف الجوهر بـجنسها.

(١) استدل الفخر الرازي في «المسائل الخمسون» على استحالة اتصف الله تعالى بصفات وجودية حادثة بدليل قوي فقال: تلك الصفة الحادثة في ذات الله سبحانه وتعالى هي إما من صفات الكمال أو لا، فإن كانت من صفات الكمال فإنه يقال: قبل حدوث تلك الصفة كانت الذات خالية عن صفة الكمال، وخلو ذات الله عن صفة الكمال محال. وإن لم تكن تلك الصفة من صفات الكمال امتنع قيامها بذات الباري لأن العقلاً أجمعوا على أن جميع صفات الحق لابد أن تكون من صفات الكمال. فثبتت أَنَّ قيام الحوادث بذات الباري محال. ص ٤٣، ٤٤.

وقد قوى الإمام «سيف الدين الأمدي» هذا البرهان ببيان أنه لا واسطة بين الكمال النقص في الصفات، فقال: «كل واحد من الصفات، مع قطع النظر عن ما يتصل به، لا يخرج عن كونه كمالاً أو لا؛ ضرورة أن لا واسطة بين النفي والإثبات، والقول بأن كل واحد من آحاد الصفات مع قطع النظر عن ما يتصل به لا يكون كمالاً ولا لا كمالاً إثبات واسطة بين النفي والإثبات، وهو ممتنع». أبكار الأفكار، (١: ١٩٦).

ولعله اعتمد في ذلك على ما يقرّره «الحكماء» في علم الطبائع من أن الألوان والطعوم والروائح من توابع الكيفيات الأربع: الحرارة، والبرودة، والرطوبة والجفون، وهذه الأربع لا يتصل بها غير الجسم لاختصاصها باعتمادات علوية وسفلى. والاكتفاء بذلك نظرًا إلى العوائد، ولا يقدرون على إجراء ذلك على قوانين البراهين العقلية.

والذي يدل على تنزيه الله تعالى عن الاتصال بشيء من هذه المعاني أنه لو قام به شيء منها لكان قابلاً لها ولأضدادها، ونسبتها إليه نسبة واحدة، فيكون اختصاصه ببعضها موجهاً إلى مخصوصٍ، وتعلق المخصوص به محال؛ فإن ذلك ينافي وجوب استغناه تعالى. وهذا بخلاف العلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام؛ فإن أضدادها ناقص مستحيلة عليه، وهي صفات كمال دلّ العقل والشرع على اتصافه بها.

فإن قيل: قد وصف الله سبحانه نفسه بالنور فقال: ﴿اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] وَرَدَ فِي السُّنَّةِ أَنَّ مِنْ أَسْمَائِهِ: «النور».

قلنا: ظاهر الآية غير مراد بالإجماع، فلا بد من تأويله. ويحتمل وجهين: أحدهما: أنه منّور السموات والأرض<sup>(١)</sup>. أو هادي أهل السموات والأرض<sup>(٢)</sup>.

ولا خفاء أنه هادٍ بنصب الأدلة وخلق العقول والإدراكات، وإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وخلق التوفيق والألطفاف. والله أعلم.

(١) وهذا التفسير نسبة الإمام البغوي إلى الضحاك، وقال: نور السماء بالملائكة، ونور الأرض بالأنباء. معلم التنزيل، (٦: ٤٥). دار طيبة للنشر، ١٤١١هـ.

(٢) واختاره الإمام الطبرى في تفسير حيث قال: «يعنى - تعالى ذكره - بقوله: ﴿اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: هادي من في السموات والأرض، فهم بنوره إلى الحق يهتدون، وبهداه من حيرة الضلال يعتصمون. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (١٧: ٢٩٥).

قوله: (الْمَسَأَةُ الثَّامِنَةُ:

فِي أَنَّ الْاِتَّحَادَ<sup>(۱)</sup> عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ.

وَدَلِيلُهُ أَنَّ أَحَدَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا اتَّحَدَ بِالآخَرِ فَإِنْ بَقِيَا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَهُمَا اثْنَانِ لَا وَاحِدٌ.  
وَإِنْ عُدِمَا كَانَ الْمَوْجُودُ غَيْرُهُمَا. وَإِنْ عُدِمَ أَحَدُهُمَا دُونَ الْآخَرِ امْتَنَعَ الْاِتَّحَادُ؛ لِأَنَّ الْمَعْدُومَ  
لَا يَكُونُ عَيْنَ الْمَوْجُودِ<sup>(۲)</sup>.

(۱) قال الشيخ «البكي الكومي» في شرح عقيدة العلامة ابن الحاجب: «الاتحاد: عبارة عن تصير ذاتين ذاتاً واحدة، ولا شك أن هذا أمر محال في غير واجب الوجود، فضلاً عن واجب الوجود. وذلك أنه لو اتحدت ذاتان بهذا الاعتبار فإما أن يكونا موجودين، أو معدومين، أو أحدهما موجوداً والآخر معدوماً، وبالتالي باطل بجميع أقسامه، فالمقدّم مثله. أما الملازمـةـ فـبـضـرـورـةـ الـحـضـرـ،ـ وأـمـاـ بـطـلـانـ التـالـيـ فـلـأـنـهـ:ـ

\* إن كانا موجودين: فإذا بوجود واحد وهوية واحدة، أو بوجودين وهويتين: فإن كان الثاني فلا اتحاد؛ ضرورة انفراد كل واحد منها بتعينه وهويته. وإن كان الأول لزماً حصول الشيء الواحد بالشخص في موجودين إن كان الوجود زائداً، أو تعداد الواحد من حيث هو واحد إن كان الوجود ليس بزائد.

\* وإن كانوا معدومين فلا اتحاد؛ ضرورة فنائهم على ذلك التقدير وحصول ثالث لا هما؛ لأنهما غير موجودين.

\* وكذلك إن كان أحدهما موجوداً؛ لأن إعدام لأحد هما وإبقاء الآخر.  
ويقال خصوصاً في واجب الوجود - جل وعلا - أنه لو اتّحد الواجب: فإذا مع واجب غيره، وإنما مع غير واجب، والكل محال:

\* أما مع واجب فلـما مرـ،ـ وأـيـضاـ اـتـحـادـ الـوـاجـبـ معـ وـاجـبـ آـخـرـ فـرـعـ تـعـدـادـ الـوـاجـبـ،ـ وـتـعـدـادـ الـوـاجـبـ محـالـ لـمـ يـأـيـقـيـ منـ وـجـوبـ أـحـدـيـةـ الـوـاجـبـ.

\* وأما مع غير واجب فمحال أيضاً لما مر، وأيضاً لما يلزم على ذلك التقدير من اجتماع النقيضين؛ ضرورة أن اجتماع المزومين مستلزم لاجتماع لوازمهما، ولوازم الواجب والممكن متناقضان. (تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب، ص ۱۰۶، ۱۰۷).

(۲) انظر لهذا الدليل أيضاً في «المحصل» للفخر الرازي، ص ۳۶۰؛ و«المسائل الخمسون» له أيضاً، ص ۴۲.

اعلم أن القول بالاتحاد يُعزى إلى بعض «النصارى»، قالوا: إن الكلمة حلت بناسوت المسيح فاتَّحدت به، فصار الجوهران جوهراً واحداً. وتعزى هذه المقالة إلى «اليعاقبة»<sup>(١)</sup>.

وأبىت «المملكانية» هذه المقالة فقالوا: لو كان كذلك وقد قتل وصلب لنالته أيدي الأعداء، بل هما جوهران وإرادتان، فلا هوته يُحيي الموتى ويبرئ الأكمه والأبرص، وبناسوته يأكل الطعام ويمشي في الأسواق.

وقد أقمنا الدلائل القطعية على استحالة الحلول على الله تعالى في شيء، فبطل ما بنوه عليه من الاتحاد.

وعزى أصحاب المقالات إلى بعض «الصوفية» القول بالاتحاد. وربما أخذوا ذلك من شطحات<sup>(٢)</sup> تنقل عن بعضهم، كقولهم: «ما في الجبة إلا الله»، و«أنا الحق». وبعض علماء الطريق يتأنّى لهم ذلك وينزّهم عن القول بمثل هذه المقالة، ويقول: إن السالك ربها طرأته عليه حالة لا يشاهد فيها غير الله تعالى<sup>(٣)</sup>، وتغيب نفسه

(١) العاقبة تسمية تطلق على الكنيسة السريانية الأرثوذكسية، نسبة لأحد أبرز قديسها يعقوب البرادعي.

(٢) شطحات جمع شطحة: وهي تطلق في عرف الصوفية على حالة الخروج عن الإحساس وحالة الغلة، وتطلق على الأقوال التي تصدر من الشخص في تلك الحالة كما هنا.

(٣) وذلك كاضمحلال وجود ما سوى الله تعالى من الكائنات في نظر العارفين الواصلين إلى درجة الفناء في التوحيد عند تحليات أنوار الواحد القهار، اضمحلال أنوار الكواكب - مع وجودها - عند ظهور نور الشمس في النهار، فلا يشاهدون في تلك الحال غير وجود الله من الأشياء، كما لا يشاهدون في النهار غير الشمس من كواكب السماء، ويسمى انفراد مشاهدة الله تعالى من بين الموجودات - للذهول عنها - بالوحدة المطلقة التي هي نهاية درجات أهل المعرفة، فالوحدة المطلقة عند أهل المعرفة اسم لما ذكرنا، لا ما يزعمه الكفرا الوجودية من أنها عبارة عن اعتقاد أن وجود الكائنات - حتى وجود الخبائث والقاذورات - هو الله، تعالى عنّا يقول الظالمون علوّا كبيرا، وأن ذات المكنات من الأرض والسموات وما بينهما من الكائنات، على ما ذهب إليه من السفسطائية، سراب وخيال لا حقيقة لها. (فاضحة الملحدين، للسعد التفتازاني. مخ).

عنه، كما قيل:

وَشَغِلْتُ عَنْ رَدِّ السَّلَامِ  
وَكَانَ شَغِلِي عَنْكِ بِكَ

ويعبرون عن هذه الحالة بـ«الفناء»<sup>(١)</sup>، فجرى على لسانه مثل هذه الألفاظ، وهي حالة سكرٍ<sup>(٢)</sup> وغلبة، وإذا رجع إلى صحوه وإحساس نفسه لا يصدر منه شيء من ذلك. فمن عُرف منه في صحوه اتباع الصراط المستقيم اعتذر له، ومن لم يُعهد منه ذلك فلا عذر له، ومنهم من آخذهم بذلك وحَكَمَ بالقتل، كفتوى «الجنيد»<sup>(٣)</sup> في «الhalaj»<sup>(٤)</sup>.

(١) الفناء: عدم الإحساس بعالم الملك والملائكة، وهو بالاستغراق في عظمة الباري ومشاهدة الحق. (التعريفات، للشريف الجرجاني، ص ٢٤٧). قال «التفتازانى»: «إِنَّ السَّالِكَ إِذَا انتَهَىَ فِي سُلُوكِهِ إِلَىَ اللَّهِ، يَسْتَغْرِقُ فِي بَحْرِ التَّوْحِيدِ وَالْعِرْفَانِ، بِحِيثُ تَضَمَّنَ حَلَّ ذَاهِهِ فِي ذَاهِهِ، وَصَفَاهُ فِي صَفَاهِهِ، وَيَغْبُيُ عَنْ كُلِّ مَا سِواهُ، وَلَا يَرَىُ فِي الْوُجُودِ إِلَّا اللَّهُ». وهذا الذي يسمونه «الفناء في التوحيد»، وإليه يشير الحديث الإلهي: «إِنَّ الْعَبْدَ لَا يَزَالُ يَنْقَرِبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىَ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ»، وحينئذ ربما تصدر عن عبارات تُشعر بالحلول والإتحاد لقصر العبارة عن بيان تلك الحال، وتعذر الكشف عنها بالمقال، ونحن على ساحل التمني نغترف من بحر التوحيد بقدر الإمكان، ونعرف بأنّ طريق الفناء فيه هو العيان دون البرهان، والله الموفق للصواب. شرح المقاصد (٤: ٥٩، ٦٠).

(٢) السُّكُرُ: غَيْبَةُ بُوَارِدٍ قَوِيٍّ. والغيبة: غيبة القلب عن علم ما يجري من أحوال الخلق، بل من أحوال نفسه بما يردد عليه من الحق. والوارد: كل ما يرد على القلب من المعانى الغيبية من غير تعميد من العبد. المصدر السابق ص ١٩٢؛ ٢٤١؛ ٣٤٤.

(٣) هو: الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخازاز، أبو القاسم (ت ٢٩٧هـ): صوفي، من العلماء بالدين. مولده ونشأه ووفاته ببغداد. وعده العلماءشيخ مذهب التصوف لضبط مذهبه بقواعد الكتاب والسنة، ولكونه مصنوعاً من العقائد الدينية، محظى الأساس من شبهة الغلاة، سالماً من كل ما يوجب اعتراف الشرع. انظر: الأعلام (٢: ١٤١).

(٤) هو: الحسين بن منصور الحلاج، أبو مغيث: صوفي، يعد تارة في كبار المتعبدين والزهاد، وتارة في زمرة المحدثين. توفي سنة ٣٠٩هـ. انظر الأعلام (٢: ٢٦٠).

وبالجملة، فالاتحاد يطلق على معنيين:

- أحدهما: شدة الامتزاج والمجاورة، بحيث لا يتميز أحدهما عن الآخر في الحس، كامتزاج الخمر والماء وسائل المركبات من الأشربة والمعاجن، وكاختلاط النطفتين في الرحم بحيث صارا شخصاً واحداً، وكذلك ما تمثل به «النصاري» في الاتحاد من أن للفحمة حقيقة وللنار حقيقة، فإذا سرى النار في الفحمة لم تتميز إحداهما عن الأخرى، وصارا حقيقة أخرى، وتتجدد لها اسم لم يكن وهو الجذوة. وكل هذا لا يعقل إلا في الأجسام، فلا يمكن دعوه في حق الإله ولا في صفة من صفاته.

- المعنى الثاني من تفسير الاتحاد أن يراد به صيغة الشيئين شيئاً واحداً، وهذا التفسير هو الذي برهن المصنف على استحالة وجوده مطلقاً بالنسبة إلى الله تعالى وإلى غيره، فقال: إن الشيئين إذا اتحدا فلا يخلو إما أن تبقى ماهية كل واحد منها عند الاتحاد فيكونا شيئاً واحداً، أو لا تبقى ماهيتها فيكون الحاصل غيرهما، وأما هما فقد عدِمَا. والاتحاد بهذا المعنى ممتنع في الباري وصفاته لِقدِّمهما. وإن لم يبق أحدهما فلا اتحاد أيضاً، بل الحاصل أنَّ أحدهما عدم وبقي الآخر، والاتحاد بهذا المعنى لا يتصور بالنسبة إلى الله تعالى إلا بعدم الحادث وبقائه تعالى، وليس اتحاداً بحالٍ.

ونقل أصحاب المقالات عن «مرقوري»<sup>(١)</sup> من «الحكماء»، وقيل إنه أول من قال بالاتحاد أن النفس الناطقة إذا عقلت شيئاً اتحدت بتلك الصورة العقلية، وسموا ذلك باتحاد العاقل بالمعقول، وقال تارة: إن النفس الناطقة إنما تعقل الأشياء لاتصالها بالعقل الفعال واتحادها به.

وأصل هذه المقالة مبنيٌ على إثبات أنَّ النفس الناطقة جوهر مفارق، وإثبات عقول سماوية، ونحن لا نقول بشيء من ذلك. والردُّ عليه بطريق الإلزام أن يقال: النفس إذا

---

(١) في (خ): مرقوش.

عقلت صورةً واتحدت بها، ثم عقلت صورةً أخرى واتحدت بها، فالصورة الأولى هل تبقى عند الاتحاد الثاني أم لا؟ فإن بقية لزم أن يكون الشيء الواحد شيئاً، وهو محال. وإن لم تبق، وقد كانت هي العقل بنفسه، لزم عدم الصورة الأولى والعقل معاً، وكان الموجود شيئاً آخر فلا اتحاد.

وأما قوله: «إن النفس الناطقة تتحد بالعقل الفعال»، فمحال أيضاً لأنها إن اتحدت ببعضه لزم انقسام ما لا ينقسم، وإن اتحدت بكلّه لزم أن تكون عالمة بجميع معلوماته، وهو محال عنده.



## قوله: (المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ:

**الْأَلْمُ وَاللَّذَّةُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ.**

لأنَّ المَعْقُولَ مِنَ الْأَلْمِ هُوَ الْحَالَةُ الْحَاصِلَةُ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْمِرَاجِ إِلَى الْفَسَادِ، وَمِنَ اللَّذَّةِ هِيَ الْحَالَةُ الْحَاصِلَةُ عِنْدَ صَلَاحِ الْمِرَاجِ، فَمَنْ كَانَ مُتَعَالِيًّا عَنِ الْجِسْمِيَّةِ كَانَ هَذَا مُحَالًا فِي حَقِّهِ. وَلَأَنَّ اللَّذَّةَ لَوْ صَحَّتْ عَلَيْهِ لَكَانَ طَالِبًا لِتَحْصِيلِ الْمُؤْتَدِّ بِهِ، فَإِنْ قَدِرَ عَلَيْهِ فِي الْأَزْلِ لَزَمَ إِيجَادُ الْحَادِثِ فِي الْأَزْلِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ كَانَ مُتَأْلِمًا فِي الْأَزْلِ بِسَبَبِ فُقْدَانِ الْمُؤْتَدِّ بِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

ما أشار إليه من المسلكين واضح. وما قدمناه من الدليل على استحالة اتصافه بالطعوم والألوان يُطْرُدُ في الألم واللذة، ويبقى بحث في مفهوم الألم واللذة.

وقد نقل عن «ابن سينا» أنَّ اللذة: إدراك الملائم، والملائم هو الكمال الخاص. قال: والألم: إدراك المنافر. واعتراض عليه بعض «المتكلمين» فقال: ما ذكره من التفسيرين لا يصح؛ فإنَّ المريض قد يتذبذب بأكل الحلاوة مع أنها لا تلائمه، بل تمرضه، وينفر عن الدواء وهو يلائمه وينفعه، وكذلك صاحب الجرب يستذبذب بالحك، مع أنه لا يلائمه ويضره.

وأجيب عن ذلك بأنَّ المريض إنما يستضرر بأكل الحلاوة لا من الوجه الذي لا يضره، بل من وجه آخر، إما لأنَّ في بدنها أخلاطاً رديئة تُحْبِلُ ما يتناوله إليها فيستضرر بذلك، وإما لأنَّ أعضاء المضم تضعف عن هضمها. وكذلك الجواب عن بقية الإلزامات.

قال «الفخر»: إنَّ أراد «ابن سينا» بذلك تعريف الألم واللذة فهو باطل؛ لأنَّها من الأمور الوجданية الضرورية، والأمور الضرورية غنية عن التعريف. وإنَّ أراد أنَّ الألم نفس الإدراك، وكذلك اللذة، فهو ضعيف؛ لأنَّ من المحتمل أن يكونا أمرتين معايرين لنفس هذا الإدراك، وإنْ كانوا لا يوجدان إلا معه.

فلذلك قال في تفسيرهما في هذا الكتاب: إن الألم هو الحالة الحاصلة عند تغير المزاج. وإن اللذة هي الحالة الحاصلة عند صلاح المزاج. ولم يحكم بأنهما نفس الإدراك، والله أعلم.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: ذَهَبَ أَبُو عَلَيٌّ)

يعني: «ابن سينا».

(إِلَى أَنَّهُ لَا حَقِيقَةَ لِللهِ إِلَّا الْوُجُودُ الْمُقَيَّدُ بِقَيْدِ كَوْنِهِ غَيْرَ عَارِضٍ لِلْمَاهِيَّةِ).

قلت: ذهب الشيخ «أبو الحسن الأشعري» إلى أنّ الوجود نفس الموجود، وأنّ وجود الأشياء ليس زايداً على حقائقها، وأنّها تتميز وتحتّل بذواتها من غير إثبات صفات نفسية هي أحوال، وقال: «وجود كل شيء ذاته وعينه و Maheriyah، والوجود مقول عليها بالاشراك اللغظي شاهداً وغائباً».

قيل: وهو بعيد؛ فإنّ وجود الباري تعالى معلوم لنا، وماهيته غير معلومة لنا، والمعلوم لا يكون عين المجهول أو ما ليس بمعلوم.

وذهب «القاضي» و«الإمام» إلى أنّ مفهوم الوجود والذات لا يختلف شاهداً وغائباً، وأنّ تماثيل الذوات واختلافها بصفات نفسية هي أحوال أو وجوه واعتبارات في العقل. واحتجوا على أنه مقول عليها بالاشراك المعنوي بأنه يصح تقسيم الذوات وال الموجودات إلى واجب لنفسه وممكن، ومورد التقسيم مشترك. ولأننا يمكننا أن نعقل بإنباء صادق أن الله تعالى أوجد ذاتاً موجوداً، ولا نعقل كونه جوهراً أو عرضاً، ثم نعقل بعد ذلك كونه جوهراً أو عرضاً، ثم نعقل كون ذلك العرض لوناً، ثم نعقل كون ذلك اللون سواداً أو بياضاً، فتحتّل هذه الوجوه ومعقول الوجود والذات لا يختلف.

قالوا: وإذا ثبت أنّ الأشياء مشتركة في ذلك، وأنّها قد تكون مختلفة الحقائق، وما به الاشتراك غير ما به الافتراق، تعين أن يكون الافتراق بصفات نفسية أو اعتبارات عقلية.

هذا الباب ما عوقلت عليه هذه الطائفة، و«المعتزلة» تساعدهم على أنّ مفهوم الوجود مفهوم واحد، إلا أنها تزعم أنه زائد على الماهيات الممكنة وعلى ماهية واجب الوجود أيضاً.

وساعد «أبو علي بن سينا» «المعتزلة» على أنّ وجود الماهيات الممكنة زائد عليها، غير أنه قال: «لا حقيقة لله تعالى إلا الوجود المقيد بقيد أنه غير عارض للماهية أبنته»، فقال: «إنّيته - أي وجوده - عين ماهيته»، مع تسليمه أن مفهوم الوجود لا يختلف شاهداً ولا غائباً.

وربما قال: إنه مقول عليه بالتشكيك، وأن مفهومه وإن كان واحداً إلا أنه لواجب الوجود أول وأولى. وهو اصطلاح أحدثه ليتخلص به عمّا أرzm «المتكلمون» من أن معقول الوجود إذا كان لا يختلف شاهداً ولا غائباً فلو كانت حقيقة الباري تعالى هي محض الوجود لوجب أن يصح عليه - تعالى عن ذلك - كل ما صح على كل موجود، وأن كل ما كان من لوازمه ذاته وجب أن يكون ثابتاً لجميع الموجودات الممكنات، فقال: «هذا غير لازم لأن الوجود له أول وأولى»، فيقال له: المعقول من كونه أولياً وأولى إن كان من تمام ماهيته بطل قوله: «إنه لا حقيقة له وراء كونه وجوداً غير عارض لماهية»، ويلزم التركيب في ذاته. وإن لم يكن داخلاً في حقيقته كان خارجاً عارضاً، وكان الإلزام باقياً. وإن زعم أن ذلك داخل في مسمى وجوده، كان الوجود مقولاً عليه وعلى الممكنات بالاشتراك اللغطي، لا بها ذكره.

قوله في الاحتجاج على إبطال مذهب «أبي علي»:  
 (وَهَذَا بَاطِلٌ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ وَاقِعٌ عَلَى أَنَّ حَقِيقَتَهُ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ لِلْخَلْقِ، وَعَلَى أَنَّ وُجُودَهُ الْمُقَيَّدُ بِالْقَيْدِ السَّلْبِيِّ مَعْلُومٌ، وَالْمَعْلُومُ غَيْرُ مَا هُوَ غَيْرُ مَعْلُومٍ).  
 هذا واضح.

فإن قيل: لعله أراد أن جميع ما يختص به الله تعالى من اللوازيم والصفات السلبية والإضافية والمركبة منها غير معلوم للخلق.

قلنا: جميع ما يصفون به واجب الوجود - على زعمهم - معلوم لهم من أنّ وجوده

غير عارض ل Maheriyah، وأنه واجب لذاته، وأنه قائم بذاته، أزلي سرمدي، وأنه واحد، وأنه عقل بمعنى أنه مجرد عن المادة ولو احتمالها، وأنه جواد، وأنه مبدأ لجميع الممكنات<sup>(١)</sup> إلى غير ذلك مما يصفونه به، فكل ذلك معلوم لهم، فلا يحمل قوله: «إن حقيقة الله تعالى غير معلومة للخلق» على ذلك.

قوله: (الثاني: أَنَّ الْوُجُودَ إِنِ اقْتَضَى لِنَفْسٍ كَوْنَهُ وُجُودًا أَنْ يَكُونَ مُجَرَّدًا عَنِ الْمَاهِيَّةِ، فَكُلُّ وُجُودٍ كَذِلِكَ، فَهَذِهِ الْمَاهِيَّاتُ الْمُمْكِنَاتُ إِمَّا أَنْ لَا تَكُونَ مَوْجُودَةً، أَوْ يَكُونَ وُجُودُهَا نَفْسُهَا، وَذَلِكَ مُحَالٌ).

يعني أن ما للنفس لا يزول، فإذا كان مسمى الوجود لا يتحقق مع عروضه ل Maheriyah فلا يكون شيء من الماهيات الممكنة موجوداً، وهو خلاف المعلوم بالضرورة. وإن كانت موجودة فلا يكون الوجود مقولاً عليها وعلى واجب الوجود بمعنى واحد، بل بالاشتراك اللغطي، وهذا القول باطل؛ فإن وجودها معلوم بالضرورة، وماهيتها قد تكون غير معلومة أبداً، أو معلومة بالنظر.

قوله: (وَإِنِ اقْتَضَى أَنْ يَكُونَ عَارِضاً لِلْمَاهِيَّةِ فَكُلُّ وُجُودٍ كَذِلِكَ، فَوُجُودُ اللَّهِ تَعَالَى عَارِضٌ لِمَاهِيَّتِهِ).

هذا واضح.

قوله: (وَإِنْ لَمْ يَقْتَضِ لَهَذَا وَلَا ذَاكَ لَمْ يَصِرْ مَوْصُوفًا بِأَحَدٍ هَذَيْنِ الْقَيْدَيْنِ إِلَّا بِسَبَبِ مُنْفَصِلٍ، فَالْوَاجِبُ لِذَاتِهِ وَاجِبٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا مُحَالٌ).

والاعتراض عليه أن يقال: ماهية الوجود إذا كانت من حيث هي هي لا تقتضي عروضها ل Maheriyah ولا سلب عروضها، كان العروض متوقفاً على سبب لا محالة لأنه أمر

(١) في (خ): الكائنات.

ثبوتي. فأمّا لا عروضها فأمر سلبي، فلا نسلّم افتقاره إلى سبب، إما لأنّ العدم لا يكون أثراً، وإما لأنّ العدم المستمر غني عن المقتضي، والثاني أوقع.

وقد تمسك الأصحاب في الرد عليه بمسالك غير هذين، أسدّها أنّ دعوى وجود أمر لا يتميز بصفة ولا وجه واعتبار يخالف به غيره غير معقول الثبوت في الخارج، فإنّ المطلقات لا وجود لها إلا في الأذهان والألفاظ، أمّا وجودها في الأعيان بدون خصوص فلا، وقد سلّم استحالة ذلك، فكيف صحّح ذلك في واجب الوجود لذاته؟!.

والتميّز بالسلوب في الحقائق الثابتة في الخارج محال؛ فإنّ ميّز الماهية مقوّم لها، والشيء لا يتقدّم بنقضه، والسلبُ نقض الثبوت. ولا يصح تميّزه بأنه واجب لذاته؛ فإن معناه أنه غير مستفاد من غيره، أو أنه لا يقبل الانتفاء بحال.

قوله: (حُجَّتُهُ أَنَّ لَوْ كَانَ وُجُودُهُ صِفَةً لِلْمَاهِيَّةِ لَا فَتَرَ ذَلِكَ الْوُجُودُ إِلَى تِلْكَ الْمَاهِيَّةِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْوُجُودُ مُمْكِنًا لِذَاتِهِ وَاجِبًا لِتِلْكَ الْمَاهِيَّةِ، لَكِنَّ الْعِلْمَةَ مُتَقَدِّمَةُ الْوُجُودِ عَلَى الْمَعْلُولِ، فَيَلْزَمُ كَوْنَ الْمَاهِيَّةِ مُتَقَدِّمَةٍ بِوُجُودِهَا عَلَى وُجُودِهَا، وَهُوَ محالٌ).

هذه الحجة لو سلّمت مقدّماتها لم تفدي إلا إبطال أنّ وجوده عارض كما صار إليه «المعزلة»، أمّا أنه عين ماهيته، وأنّه لا يتميّز إلا بما ذكر من أنه غير عارض ل Maherite، وأنّه لا تخصّص له بصفة ولا وجه واعتبار في العقل فلا يفيد شيئاً من ذلك أبداً.

قوله: (وَالجَوابُ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَاهِيَّةُ مُتَقَدِّمَةً مِنْ حَيْثُ هِيَ مُوجِبَةٌ لِذَلِكَ الْوُجُودِ، كَمَا أَنَّ الْمَاهِيَّةَ مِنْ حَيْثُ هِيَ هِيَ قَابِلَةٌ لِلْوُجُودِ فِي الْمُمْكِنَاتِ؟!)

هذا الجواب إنما يدفع على زعمه إشكال كونها موجودة قبل وجودها، وإن كان فيه التزام كون الشيء الواحد من كل وجه قابلاً وفاعلاً، فإنّ اختياره أن ماهيته تعالى متميزة بنفسها كما يقرّره في المسألة التي تليها، فتكون قابلة وفعالة، وذلك محال؛ فإنّ القبول في مادة الإمكان، والفاعلية في مادة الوجوب، ولا يكون الشيء الواحد من جهة واحدة

بالاستغناء عن محل يقوم به بحيث يكون هو صفة له. وتفسير القيام بالنفس بهذا لا يختص به الباري سبحانه، بل يثبت للجواهر.

وفسره «الأستاذ» بالاستغناء المطلق عن المحل والحيز والمكان والزمان والمقتضي. وهذا مختص بالباري تعالى. وكل ذلك يرجع إلى سلب<sup>(١)</sup>، وصفة النفس لا تكون سلباً. نعم ذلك إنما ثبت باعتبار كون الذات على صفة أو وجده خالفاً به سائر المكانت.

وممّا عدوه من صفات النفس: «القدّم». وهو سلبيّ أيضاً؛ وإلا لكان قدّماً، ويتسلى.

وممّا عدوه: «البقاء»<sup>(٢)</sup>. وهو سلبيّ أيضاً؛ وإلا لكان بقاوه موصوفاً ببقاء يقوم به، ويلزم قيام المعنى بالمعنى والتسلسل.

وممّا عدوا: أنه «واحد»<sup>(٣)</sup>. وهو سلبيّ أيضاً؛ لأنّه يرجع إلى نفي الكثرة.

(١) من صفات الله تعالى ما يرجع معناه إلى سلب نقص مُسْتَحِيلٍ عَلَيْهِ سبحانه وتعالى، وهو مراد الأئمة بالصفات السلبية.

(٢) حقيقة صفة البقاء الواجب لله تعالى: هُوَ عَبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْعَدَمِ فِيهَا لَا يَرَأُ، وهو أيضاً عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود. وإن شئت قلت: هو عبارة عن سلب الآخرية للوجود. وإن شئت قلت: هو عبارة عن سلب الانقضاء للوجود. والعبارات كلها بمعنى واحد. انظر شرح المقدمات، للإمام السنوسي، ص ١٣٧.

(٣) حقيقة صفة الوحدة الواجبة لله تعالى: هي عبارة عن سلب النظير في الذات والصفات والأفعال. شرح المقدمات، للإمام السنوسي، ص ١٣٨.

وقال الشيخ محمد بن عمر الغدامسي في «سبل المعرفة الربانية»: عَقَائِدُ الْوَحْدَانِيَّةِ خَمْسٌ بِاعْتِبَارِ نَفْصِيلِهَا؛ وهي:

\* سلب التعدّد في الذات اتصالاً: وهو عبارة عن عدم تركب ذاته تعالى من أجزاء أو جواهر.  
\* سلب التعدّد في الذات اتفصالاً: وهو عبارة عن عدم النظير والشبيه والمثليل لله تعالى.

قال «الإمام»: والأئمة يتسعون بعده الوجود من صفات النفس، والوجود عندنا هو نفس الموجود، والعلم به علّم بالذات.

وما يدعونه أيضاً من صفات نفس الله تعالى: «مخالفته للحوادث»<sup>(١)</sup>. والمخالفة تعتمد صفات النفس لأنها من الأمور الإضافية التي لا تعقل إلا بين شيئين، ويتمكن ثبوت صفة واحدة لخلين.

ولابد من تقديم فصل في بيان الماكرة والمخالفة والضدّية والغيرية، فإن الاصطلاحات فيها تختلف، والعبارات بها متفاوتة.

فأمّا الماكرة فقد ذكرت «الأشعرية» فيها ثلاثة عبارات:

\* سلب التعدّي في الصّفات انتصاراً: وهو عبارة عن عدم قيام قدرتين فأكثر بذاته تعالى، إلى آخر المعاني. بل القائم بذاته تعالى قدرة واحدة وإرادة واحدة وعلم واحد... إلخ المعاني.

\* سلب التعدّي في الصّفات انتصاراً : وهو عبارة عن عدم وجود قدرة كقدرته تعالى وإرادة كإرادته تعالى وعلم كعلمه تعالى وحياة كحياته تعالى وسمع كسمعه تعالى وبصر كبصره تعالى وكلام ككلامه تعالى.

\* سلب التعدّي في الأفعال إيجاداً واحتراعاً: وهو عبارة عن عدم من يُنسب له إيجاد أو اختراع سوى الله تعالى.

والتحقيق في صفة المخالفة للحوادث الواجبة لله تعالى أنها سلبية، فهي سلب الجرمية والعرضية وخواصهما. وإن شئت قلت: هي سلب الماكرة في الذات والصفات والأفعال. ومعنى أن المولى تبارك وتعالى ليس ب مجرم . وحقيقة الجرم: هو الذي أخذت ذاته قدرأ من الفراغ . وأنه تبارك وتعالى ليس بعرّض . وحقيقة العرض: هو الشيء الذي لا يستقل بنفسه، ويقوم بغيره، ولا يبقى أصلا . وأنه سبحانه ليس بخاصية للجرم ولا للعرض . وخواص الجرمية: المقادير، والأزمنة، والأمكنة، والتحيز، وقبول الأعراض . وخواص العرضية: الافتقار إلى المحل، وعدم البقاء أكثر من زمين . فيجب في حقه سبحانه بالبرهان العقلي والدليل النقلي سلب خواص الجرمية والعرضية، أي سلب كونه مقداراً أو عرضاً أو مفتراً إلى المحل . ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]. راجع شرح المقدمات، للإمام السنوسي، ص ١٣٧ .

١ - قال «الإمام»: وأولاها قولهم: المثلان: هما الموجودان اللذان ثبت لكل واحد منها من صفات النفس ما ثبت للأخر.

واعتراض عليه بأن الثابت للأخر إن كان عين الأول فيلزم قيام الصفة الواحدة بمحلين وهو محال، وإن كان مثله فقد بين الشيء بنفسه وهو محال.

٢ - العبارة الثانية قولهم: المثلان: هما الموجودان اللذان يسدد أحدهما مسد الآخر.

واعتراض عليه بأن الضد قد يسدد مسد الضد في شرط بقاء الجوهر لأن الجوهر في بقائه لا يخلو عن حركة أو سكون، وأحدهما<sup>(١)</sup> يسد مسد الآخر. وكذلك لا يخلو عن لون، والسوداد<sup>(٢)</sup> قد يسد مسد البياض في تحصيل هذا الشرط وهو ضده.

وييمكن أن يحاب عن ذلك بأنه إنما سد مسد في أصل الكونية واللونية، وهم فيه سواء، فلم يسد مسده إلا من جهة تماثله فيها.

٣ - العبارة الثالثة: هما المشتركان فيما يجب ويحوز ويمنع.

قالوا: وهذا رسم، فإن ذلك حكم التماثل.

وال المختلفان: هما الموجودان اللذان ثبت لأحدهما من صفات النفس ما لم يثبت للأخر. ثم إن امتنع اجتماعهما كانوا ضدين. فكل ضدين خلافان، وليس كل خلافين ضدين.

وشرط الماثلة: الاستواء في جميع صفات النفس، ويكتفي في المخالففة الافتراق في بعضها، فإن السوداد يخالف البياض ويضاده مع اشتراكهما في المعنوية واللونية وهم من صفات النفس، وفي لوازمه عارضة كالحدود والخلافية والضدية.

(١) ليست في (خ).

(٢) في (خ): عن كون السوداد.

واعلم أن التماهيل والاختلاف مما يعلم ضرورة، ولكن البحث في تفسير الاصطلاح.  
والحاصل أن يقال: كل موجودين لا يخلو إما أن يتساوايا في صفات النفس أو لا؛ فإن  
تساويا فهما مثلان، وإن لم يتساوايا فلا يخلو إما أن يصح اجتماعهما أو لا؛ فإن لم يصح  
فضدان، وإن صح فخلافان.

وذهب بعض «معتزلة البصرة» إلى أن المثلين هما المشتركان في الأخص، وبه قال  
«ابن الجبائي»، وزعموا أن الاشتراك في الأخص يوجب الاشتراك في الأعم، وهو  
معلل به.

ولا ننكر أن الأخص الذاتي يستلزم الأعم الذاتي، وإنما ننكر كونه معللاً بذلك،  
وأن التماهيل من الأحكام المعللة، فإنه يرجع إلى حكم إضافي.

وقد رد عليهم الأصحاب بأن العلة العقلية يجب عكسها، فيلزم أنه متى انتفى  
الاشتراك في الأخص يتضمن الاشتراك في الأعم، وليس كذلك فإن السواد والبياض ليسا  
مثلين مع اشتراكتهما فيما ذُكر من المعنوية واللونية، وتماثل المثلين عندهم واجب، وقد  
زعموا أن الواجب لا يعلل وعلله، والعلة لا توجب إلا معلولاً واحداً، والاشتراك في  
الأخص يوجب اشتراكاً في أشياء عديدة، فيكون الواحد علةً للمتعدد، وقد نقضوا ذلك  
إذ أثبتوا للباري سبحانه إرادة حادثة تساوي إرادة المحدثين، وهي غنية عن محل، ولا  
يسوغ تعري إرادة العبيد عن محل، وقد اشتراكا في الأخص وهو التعلق بالمراد المعين مع  
تماثلها في النوعية، ولم يشتراكا في الأعم وهو الاستغناء عن محل والافتقار إليه.

وقال «النجّار»<sup>(١)</sup> من «المعتزلة»: إن المثلين: هما المجتمعان في صفة من صفات

(١) هو: الحسين بن محمد بن عبد الله النجّار الرازى (ت ٢٢٠ھـ) رأس النجارية من فرق المعتزلة. وله  
منظّرات مع النظام. من مؤلفاته: الثواب والعقاب، إثبات الرسل، الإرجاء، القضاء والقدر، الاستطاعة  
وغيرها. انظر الأعلام (٢: ٢٥٣).

الإثبات. وما ذكره تماثلٌ من وجِهٍ، لا مطلق تماثل.

وإلى مثل هذا ذهبت «الباطنية» وزعموا أنَّ الاشتراك في صفة ثبوتية يقتضي التماهُل، فمنعوا أن يوصف الباري تعالى بشيءٍ من صفات الإثبات، فإذا سئلوا عن وجود الصانع قالوا: ليس بمعودٍ، وإذا سئلوا عن كونه عالماً قالوا: ليس بجاهل، وكذلك يسلكون مسلك النفي في جميع ما ثبت للباري سبحانه من صفات الإثبات.

وهؤلاء إن منعوا تحقق هذه الصفات أقمنا عليهم القوافع على إثباتها، وقد ثبت أن الباري سبحانه فاعل بالاختيار، ولا يصح الفعل بالاختيار إلا من موجود عالم قادرٌ حيٌّ مُريدٌ. وإن أثبتوا ذلك حقيقة ومنعوا إطلاق اللفظ استدللنا على صحة الإطلاق بالقضايا السمعية، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلْ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٩]، فأطلق على نفسه شيئاً، وقال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] وقد اشتمل القرآن على تسميته بالسميع والعليم والبصير والقاهر والحكيم إلى غير ذلك.

وأما الغيران فقيل: كل موجودين يجوز تقدير وجود أحدهما مع عدم الآخر، فلذلك امتنعوا أن يقولوا إن صفات الباري تعالى غيره.

واختار الشيخ «أبو الحسن» حدًّا آخر فقال: الغيران: كل موجودين يجوز مفارقة أحدهما الآخر بزمان أو مكان أو وجودٍ أو عدم ليدفع قول من قال: إن «الدهرية» قد تعقل المغایرة بين الأجسام وإن لم يحُوزوا العدم على شيءٍ منها.

وقالت «المعتزلة»: كل شيئين غيران. وقال بعضهم: الغيران: كل مسميين جاز العلم بأحد هما مع الذهول عن الآخر. وهذا التفسير أعم لجريانه في الوجود والعدم، وهو أدخل في المباحث.

والخلاف في جميع ذلك يؤول إلى التسميات والألقاب، ومع هذا فلا يجوز أن تطلق

الغيرة على ذات الباري تعالى وصفاته<sup>(١)</sup>، ولا يقال: هي هو، فإن العلم ليس هو عين الذات ولا هي غيره لما يوهم من جواز المفارقة. ومنهم من منع إطلاق المخالفة عليهما لذلك.

وأما «الحكماء» فقالوا: إن معنى **الهُوَ هُوَ** أنَّ الكثير من وجه واحدٍ من وجه، ثم ما يقال عليه **اهُوَ هُوَ** فإما أن يكون بسبب الاتحاد في وصفٍ ذاتيٍّ، أو في وصفٍ عَرَضِيٍّ، فإن كان في وصف ذاتي فإن كان في الجنس فهو المجانسة، وإن كان في النوع فهو المماثلة. وإن كان الاتحاد في وصف عَرَضِي فإن كان في الكيف فهو المشابهة، وإن كان في الكم فهو المساواة، وإن كان في الإضافة فهو المناسبة، وإن كان في الخاصة فهو المشاكلة، وإن كان في اتحاد الأطراف فهو المطابقة، وإن كان في وضع الأجزاء فهو الموازاة. وكما أن **الهُوَ هُوَ** لهذه الأشياء كالجنس فالغير يقابلها، فيقال: هذا غير هذا في الجنس أو النوع أو الكيف أو الكم وما أشبه ذلك، وهذه أمور لفظية يحتاج إليها في المباحث، ولا بد من تلخيصها.

(١) حاصله أن أهل السنة الأشعرية يمنعون أن يقال في صفات المعاني - كالعلم والإرادة والقدرة والحياة - أنها غير الذات؛ لأن الغيرة وإن كانت صحيحة في المعنى وتعتقد لأنَّ حقيقة صفات المعاني معايرة لحقيقة الذات العالية، لكن يمنع إطلاق الغيرة لأنها ربما توهم انفكاك صفات المعاني عن الذات العالية وتفارقها لأن الغيرين في الاصطلاح هما الشيئان اللذان يمكن تفارقهما، والتفارق بين الذات الأزلية وصفاتها الأزلية محال، فالغيرة توهم المحال، وكل لفظ يوهم نقصاً في حقه تعالى ولم يرد به سمع يمنع إطلاقه. وكذلك يمنع أهل السنة الأشعرية إطلاق أن صفات المعاني عين الذات العالية؛ لأن العينية تدل على الاتحاد، وهو مستحيل لأنَّ التبادل بين حقيقة الذات وحقيقة الصفات قطعي. فالعينية ممنوعة إطلاقاً واعتقاداً، بخلاف الغيرة فإنها ممنوعة إطلاقاً فقط.

واعلم أنه لا تناقض في قول أهل السنة: «صفات المعاني ليست عين الذات ولا غيرها» لأن نفي الغيرة متحقق بحسب الوجود بمعنى أنها لا يفترقان، ونفي العينية معتبر بحسب الحقيقة لأنها ليسا متحدين حقيقة، فلا يلزم التناقض، إلا لو أريد بنفي الغيرة أنه لا تغيير في المفهوم وأن هذا هو هذا، لكن ذلك غير مراد لهم رضوان الله عليهم. (مستفاد من حاشية الدسوقي على شرح العقيدة الكبرى من الإمام السنوسي).

عدنا إلى مقصود صاحب الكتاب، وقد ادعى أنه لا تمنع مخالفة شيء شيئاً لنفس حقيقته لا لأمر زائد. قالوا: ولا بد من الاعتراف بأمور هي كذلك، فإنما إذا ترقينا في الأجناس فلا بد أن ننتهي إلى جنس لا جنس فوقه، وإذا نزلنا إلى الفصول فلا بد أن ننتهي إلى فصل لا فصل تحته، ويجب أن يكون تمثيل كل الأجناس العالية والفصوص السافلة بأنفسها وإلا تركبت الماهيات من أمور لا نهاية لها.

قوله: (وَيَدْلِلُ عَلَيْهِ وَجْهَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهُمَا لَوْ اخْتَلَفَا لِأَجْلِ الصَّفَتَيْنِ فَالصَّفَتَانِ إِنْ لَمْ تَخْتَلِفَا لَمْ تُوجِبَا مُخَالَفَةَ الذَّاتَيْنِ، وَإِنْ اخْتَلَفَا لِصَفَةٍ أُخْرَى لَزِمَ التَّسْلِسُلُ، وَإِنْ اخْتَلَفَا لِذَاتِهِمَا فَهُوَ الْمَطْلُوبُ).

هذا مشكل، فإن الاختلاف لا يعقل إلا بين موجودين ذاتين أو صفتين، أو بين حالين أو اعتبارين، وحيث لا بد أن يشتركا في الوجود أو الذاتية أو الوصفية أو الحالية أو الاعتبار العقلي، وكذلك قد يشتركان في الإمكان والحدوث والخلافية.

وقوله في أصل التقسيم: «إنما لو اختلفا لأجل الصفتين» يوهم أن المخالفة لا تكون إلا بالصفات، وقد تكون بثبوت صفة لأحدهما مسلوبة عن الآخر، كمخالفة الجسم للجوهر الفرد باختصاص الجسم بالتأليف ونفيه عن الجوهر الفرد.

ويمكن الجواب عن الأول بالتزام أن الوجود زائد وكذلك الحدوث، فإنما وإن كانا لازمين لا يفارقان أبنته في الخارج، إلا أنه يمكن تعقل الماهية مع الذهول عندهما. وكذلك الخلافية أمر يعرض للشيء عند مقابلته لغيره، والقيام بالذات أمر سلبي فلا يكون مقوتاً للوجود، والوصفية أمر إضافي، وكذلك الحالية والاعتبار أمر فرضي، والإمكان حكم فرضي أيضاً، إذ معناه أن الموجود لو فرض معدوماً لم يتمتنع في العقل، وكذلك لو فرض المعدوم موجوداً لم يلزم منه محال.

وعن الإشكال الثاني أن المخالفة إن عُقلت لا لأجل صفة فهو المطلوب.

قوله: (الثاني: أَنْ تِلْكَ الصِّفَةُ مُخَالِفَةُ لِتِلْكَ الذَّاتِ؛ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ كَوْنُ الصِّفَةِ صِفَةً أُولَى مِنْ كَوْنِ الذَّاتِ صِفَةً وَبِالْعَكْسِ).

هذا يُنتِجُ أنّ الذات مخالفة للصفة، ولا شك في ذلك، أمّا أنها مع اختلافهما يشتراكا في صفة نفسية ذاتية فلا يثبت بمجرد ذلك.

قوله: (إِذَا ثَبَّتَ هَذَا).

يعني أنّ لنا أموراً تميّزها لذواتها.

قوله: (فَنَقُولُ: ذَاتُ الله تَعَالَى مُخَالِفَةُ لِسَائِرِ الدَّوَاتِ لِعِينِ ذَاتِهِ الْمَخْصُوصَةِ).

يرد عليه أنّ هذه الدعوى متناقضة في نفسها، فإن قوله: «لذاته المخصوصة» يشعر بالمشاركة بعموم الذات وأنّ لها أمراً كانت به مخصوصة. وجوابه أنّ مراده أنها متميّزة بنفسها، لا بزائد.

قوله: (إِذْ لَوْ كَانَتْ ذَاتُهُ سُبْحَانَهُ مُسَاوِيَةً لِسَائِرِ الدَّوَاتِ لَكَانَ اخْتِصَاصُ تِلْكَ الذَّاتِ الْمُعَيْنَةِ بِتِلْكَ الصِّفَةِ الْمُعَيْنَةِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَا لِأَمْرٍ زَانِدَ فَيَلْزَمُ وَقُوْعَتْ رَجِحُ الْمُمْكِنِ لَا لِرَجِحٍ، أَوْ لِأَمْرٍ آخَرَ عَلَى سَبِيلِ الدَّوْرِ، وَهُوَ مُخَالِفٌ. أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّسْلِسلِ، وَهُوَ أَيْضًا مُخَالِفٌ. وَلَمَّا بَطَّلَتْ الْأَقْسَامُ الْثَّلَاثَةُ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْمُخَالَفَةُ لِنَفْسِ الذَّاتِ الْمَخْصُوصَةِ).

يعني أن ذاته تعالى لو شاركت سائر الذوات في كونها ذاتاً، والمتباينات يصح على كل واحد منها ما يصح على الآخر، فإذا تميزت ذاته بصفة عن مخالفه وتميّزت ذات مخالفه بصفة أخرى فاختصاص كل ذات منها بعين تلك الصفة دون الأخرى إن كان لا لرجح جاز ترجيح الممكن بلا مرّجح، وحينئذ لا يمكننا أن نستدل على وجود الصانع، وإن كان تخصيصه بها لرجح، وذلك المرجح اختصاصه بذاته بصفة، ويقتضي مختصاً، عاد التقسيم في ذلك المختص، ولزم الدور أو التسلسل.

وهذا الاستدلال لا يتم إلا بالتزام أن وجوده تعالى زائد على ماهيته، وهو اختيار «الفخر»، أو أنّ وجوده نفس ذاته وعينه كما صار «أبو الحسن» و«أبو الحسين البصري». وإذا أورد عليهما أنّ وجوده معلوم لنا وماهيته غير معلومة لنا، والمعلوم غير ما ليس بمعلم، فلهمَا أن يقولا: هو معلوم لنا على الجملة، كما قلتم: إن ماهيته معلومة على الجملة من حيث افتقر وجود المكنات إلى مُوجِدٍ يخالفها في الماهية وإن لم نعقل جهة المخالفة على وجه التفصيل، فنقضي بالمخالفة للدلائل المستلزمة لذلك، وعین ما يقولونه في الماهية هو عين قولنا في الوجود.

ومن التزم أنّ الباري سبحانه متميز عن مخلوقاته بصفة نفسية أو وجه واعتبار في العقل اختلفوا هل يصح أن يكون ذلك معلوماً لنا أو لا؟ فقال بعضهم: إنه يمتنع، وإليه صار «الإمام». وحكم بعضهم بالجواز. وتوقف آخرون وقف حيرة، وهو الأقرب. فسبحان من لم يجعل سبيلاً إلى معرفته إلا بالعجز عن معرفته، كما قال الصديق الأكبر: العجز عن درك الإدراك إدراك<sup>(١)</sup>.

واحتاج «الإمام» على امتناع الإدراك لأخص وصفه في «البرهان» فقال: «والدليل القاطع على رأي الإسلاميين أن كل ما يتصل به حادث فهو موسوم بحكم النهاية، ويستحيل أن تدرك حقيقة ما لا يتناهى».

يريد أن الإله تعالى هو الموصوف بالصفات المتعلقة بما لا نهاية له على التفصيل، والعلم به على ما هو عليه يستلزم العلم بذاته وبجميع صفاته على ما هي عليه بوجهه

(١) الدرك: أقصى قُرْشيء كالبحر ونحوه. وعلى هذا المراد بـدرك الإدراك: أقصى مراتب الإدراك وهو إدراكٌ تعالى بالمعنى. فالمعنى: إن عجز العقول عن درك كنه الواجب تعالى وامتناع حصوله لها: إدراكٌ لها إياه تعالى بعنوان تمایزه بهذا العنوان عن جميع ما سواه؛ وهذا العنوان هو أن يمتنع إدراك كنهه تعالى، بخلاف ما سواه. (مستفاد من بعض حواشی شرح العقائد العضدية للجلال الدواني).

متعلّقاتها، ويستحيل في العلم الحادث أن يتعلّق بمعلومين لا تلازم بينهما، بل إنما يعلم المخالفات التي يصح انفكاك بعضها عن بعض بعلوم متعددة، فلو عُلم عِلْمُه تعالى مثلاً على ما هو عليه، وهو يتعلّق بها لا يتناهى، لاستلزم أن يثبت للعبد علوم لا نهاية لها حادثة، ويلزم أن يدخل في الوجود حوادث لا نهاية لها، وهو محال.

ويرد عليه أنا لا نُسلّم أنه يلزم من علمنا بأن الله تعالى علمًا يتعلّق بها لا يتناهى أن نعلمه بعلوم لا تتناهى، بل متعلق علمنا -والحالة هذه- المعنى ذو<sup>(١)</sup> التعلّق بها لا يتناهى، لا المعلومات التي لا تتناهى، كما أنه لا يلزم من إدراكنا ل Maher الفقه المشتمل على مسائل لا نهاية لها إدراكنا مسائل الفقه غير المتناهية.

ومن زعم أنه معلوم اختلفوا في تعينه، فقال جمهور «المعتزلة»: «أخص وصفه تعالى: القِدَم». ولا يصح لما بيّناه أن القِدَم وصف سَلِبٍ، والباري تعالى موجود، والسَّلْبُ نقِصُضُه، فلا يكون أخصه.

وزعم «أبو هاشم» أن أخص وصف الباري تعالى حالٌ توجّب له كونه حيًّا عالِيًّا قادرًا، وهي أحوال واجبة، والواجب عندهم لا يُعَلَّل، فخالف «المعتزلة» في إثبات أخص غير القِدَم، وعَلَّل كونه حيًّا عالِيًّا قادرًا، وهي أحوال واجبة، وخالف «المتكلمين» في إثبات العلة حالًا، ومحَرِّزُ التعليل منهم لا يُعَلَّل للأمور الموجودة، وأثبتت للعلة الواحدة معلومات، وهم يأبون ذلك. وبعد هذا فما ذكره إجمال في معرض التفصيل، فإن تلك الحال لم يتميز لنا معقولها ما هو.

ونقل عن الشيخ «أبي الحسن» أن أخص وصف الباري تعالى القدرة على الاختراع. والقدرة من صفات المعاني، وصفات المعاني يستدعي قيامها تقرير الذات بدونها، فلا يصح أن تكون صفة معنوية أخص شيء يكون صفة له لأنها خارجة، والأخص داخل. ولعل

(١) في (خ): دون.

«الشيخ» إنما أراد أنّ القدرة على الاختراع بما لا يوصف بها غير الله تعالى ردّاً على «المعتزلة»، فتلك صفة معنوية يختص بها الباري سبحانه، لا أنها أخص وصفه، فالأقرب في ذلك الوقف، وهو وقف حيرة لا وقف بـٰ كما قال «الإمام».

وقد قيل: إن من أحال إدراك أخص وصف الباري ترجم عليه قاعدة جواز رؤيته تعالى؛ فإن الرؤية تتعلق بالأخص عند «المعتزلة» ويتبعه العلم بالوجود، فلذلك أحالوا رؤية الباري تعالى، وعند «المتكلمين» تتعلق بالوجود، وقد يتبعه في مجرى العادة العلم بالأخص.

وما ذكره هذا القائل غير لازم، فإنّا نمنع أن الرؤية تتعلق بالأخص، أو يتبع الأخص إدراك الوجود، فكم مرئيّ لنا لا ندرك ماهيته ولا أخصّ وصفه، ولا مانع أن يُرى الله تعالى بالأبصار من غير إحاطة ب Maherite، كما يُعلم بالقلوب من غير إحاطة، والله أعلم.



## الباب الرابع

في صفة القدرة والعلم وغيرهما



## البَابُ الرَّابعُ

### فِي صِفَةِ الْقُدْرَةِ وَالْعِلْمِ وَغَيْرِهِمَا

قوله: (البَابُ الرَّابعُ: فِي صِفَةِ الْقُدْرَةِ وَالْعِلْمِ وَغَيْرِهِمَا. وَفِيهِ مَسَائِلٌ).

المقصود من هذا الباب ذكر الدلائل على ما علمناه من صفات الله تعالى المعنوية، والمعلوم منها عند الجمهور سبع؛ كونه قادرًا، عالماً، مريدًا، حياً، سميعاً، بصيراً متكلماً. فال الأربع الأول لا تثبت إلا بالعقل؛ لتوقف إثبات المعجزة عليها، والثلاث الباقية لا يمتنع إثباتها بالعقل والنقل معاً، وقد ذكر في هذا الباب مسائل تتعلق بها.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى:

قَدْ ثَبَتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُؤَثِّرٌ فِي وُجُودِ الْعَالَمِ، فَإِمَّا أَنْ يُؤَثِّرْ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ الصَّحَّةِ، وَهُوَ الفَاعِلُ الْمُخْتَارُ، أَوْ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ، وَهُوَ الْمُوْجِبُ بِالذَّاتِ).

جملة ذلك أن كل مؤثر لا يخلو إما أن يصح منه الترك أو لا؛ فان صح منه الفعل والترك فهو الفاعل المختار، وإن لم يصح منه الترك فهو الموجب بالذات.

ثم الموجب بالذات لا يخلو إما أن يتوقف تأثيره على وجود شرط وانتفاء مانع، أو لا؛ فان توقف فهو الطبيعة، وإن لم يتوقف فهو العلة. وإذا بطل أنه موجب بالذات بطل القسمان، فيتعين الأول.

قوله: (فَنَقُولُ: الْمُوْجِبُ بِالذَّاتِ بَاطِلٌ لِوُجُوهِ الْحُجَّةِ الْأُولَى: أَنَّهُ لَوْ كَانَ تَأْثِيرُهُ فِي وُجُودِ الْعَالَمِ عَلَى سَبِيلِ الإِبْحَابِ لَزِمَّ أَنْ لَا يَتَخَلَّفَ الْعَالَمُ عَنْهُ فِي الْوُجُودِ، فَيَلْزَمُ إِمَّا قِدَمُ الْعَالَمِ وَإِمَّا حُدُوثُهُ، وَهُمَا بَاطِلَانِ).

تقرير ذلك أنه لو أوجبه فإما أن يوجبه ذاته أو يقتضيه بطبيعته، فان أوجبه ذاته كانت ذاته علة لوجوده، والعلة والمعلول يتلازمان، ولا يصح في العقل انفكاكاً أحدهما عن الآخر، فيلزم إما قدم العالم لقديمه عليه، أو حدوث المؤثر لحدوث معلوله.

وإن اقتضاه بطبيعته، فإن توقف اقتضاوه على شرطٍ فذلك الشرطُ إن كان حادثاً فالكلام في حدوثه كالكلام في الحادث الأول ويتسلسل، وإن كان قدماً فلا يخلو إما أن يوجد معه مانع في الأزل أو لا، فإن وجد معه مانع في الأزل فقد تقرر الموجب أولاً مع شرطه وانتفاء مانعه فيلزم قدم العالم، وقد أقمنا الدليل على حدوثه، هذا خلفٌ، وإن وجد معه مانع في الأزل استحال زواله لأن ما ثبت قدمه استحال عدمه، فكان يجب أن لا يوجد العالم، وقد وجد، هذا خلفٌ.

فإذا بطل أنه موجب بذاته، أو مقتضي بطبعه، تعين أنه فاعل بالاختيار؛ لأن حصار المؤثر في الأقسام الثلاثة.

قوله: (الْحُجَّةُ الثَّانِيَةُ: أَنَا بَيَّنَأُ أَنَّ الْأَجْسَامَ بِأَسْرِهَا مُتَسَاوِيَةٌ فِي تَمَامِ الْمَاهِيَّةِ، فَوَجَبَ اسْتِوَاؤُهَا فِي قُبُولِ جَمِيعِ الصَّفَاتِ، وَقَدْ دَلَّنَا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجَسْمٍ وَلَا حَالٌ فِي جَسْمٍ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَتْ نِسْبَةُ ذَاتِهِ إِلَى جَمِيعِ الْأَجْسَامِ عَلَى السَّوِيَّةِ).

يعني إذا لم يكن جسماً ولا جسمنياً فهو مماثل لجميعها، فنسبته إليها نسبة واحدة.

قوله: (فَوَجَبَ اسْتِوَاءُ الْأَجْسَامِ بِأَسْرِهَا فِي جَمِيعِ الصَّفَاتِ. وَالتَّالِي بَاطِلٌ، وَالْمُقْدَمُ مِثْلُهُ).

يعني أن ما يوجب لذاته أو يقتضي بطبعه لا يختص مثلاً عن مثل، فكان يجب استواء الجميع بأن لا تختلف في الشكل والمقدار والكون واللون والطعم والحياة والموت إلى غير ذلك.

وقد بنى هذا الدليل على تماثل الأجسام، ولا يتوقف على ذلك؛ فإنها لو كانت أنواعاً مختلفة فقد وجد من كل نوع أشخاص عديدة مختلفة في الصفات العارضة، والدليل مطرد فيها، بل يقتضي كونه موجباً لذاته أن يوجد جميع الممكنات دفعه من غير ترتيب.

قالت «الفلاسفة»: واجب الوجود واحد من كل وجه، والواحد من كل وجه لا يصدر عنه بالذات إلا واحد، فلذلك قلنا أنه لما كان عقلاً مجرداً عن المادة وعلاقتها أوجب عقلاً واحداً، ثم لما كان ذلك الصادر الأول عقلاً واحداً أوجب باعتبار كونه عقلاً عَقْلًا ثانياً، وأوجب باعتبار أنه صادر عن غيره نفساً، وأوجب باعتبار أنه ممكن بذاته مادة فلكية، وباعتبار أنه واحد صوره فلكية، ثم أوجب العقل الثاني كذلك إلى العقل الفياض، وهو العقل المنسوب إلى فلك القمر، ثم حدثت العناصر واختلطت

واستعدت باختلاطها لقبول الصور المختلفة من العقل الفياض، فأفاض العقل الفياض على كل قابل ما يستحقه من غير بخل، فالاختلاف بحسب القوابل، كالشمس تبىّض الشفة وتسوّد وجه القصار، وأسباب الاستعداد حركات الأفلاك ومقارنة الكواكب، فهذا هو الموجب لتخصيص المكنات بالصور الممكنة وانحصرها في كل وقت فيها وجد منها.

ثم أكدوا ذلك بطريق الإلزام على خصومهم من «المتكلمين» و«المعزلة» فقالوا: نسبة الصدور عن الذات كنسبته إلى الإرادة والقدرة والقادريّة عندكم، فإن الإرادة عندكم واحدة في ذاتها عامة التعلق وكذلك القدرة والقادريّة، ونسبتها في الإيجاد والتخصيص بها إلى سائر المكنات نسبة واحدة، فكيف تخصصت المخلفات بالجهات المتباعدة؟! وكيف اختص بعضها بالواقع دون بعض؟! إن قلتم بصفة أخرى عاد الكلام في تلك الصفة، فإن كانت عامة التعلق فكيف تخصص البعض بها دون البعض؟! وإن كانت خاصة التعلق فما الموجب لاختصاصها؟!

ثم قالوا: ألسنتم معاشر «الاشعريّة» ردتم معنى كونه تعالى حكيمًا إلى كونه قادرًا عالِمًا مريديًا، ورد «النحجار» كونه مريداً إلى كونه عالماً، ورد «أبو الحسين» من «المعزلة» كونه مريديًا إلى كونه عالِمًا قادرًا على رأي، وإلى كونه عالِمًا على رأي، وكذلك نحن ردنا الصفات إلى كونه ذاتاً واجب الوجود على جلال وكمال تصدر عنه الموجودات على أحسن نظام وأتقن إحكام، ثم نشتق له اسمًا من نحو آثاره واسمًا من حيث تقدُّسه عن سمات مخلوقاته، ونسميه الأولى أسماء إضافية كالمبدأ والصانع، ونسميه الثانية أسماء سلبية كالواحد والعقل والواجب لذاته.

قالوا: والواحد قد تصدر عنه الأمور الكثيرة المختلفة، إما بالوسائل أو باختلاف القوابل أو بالآلات، كما نبصر بالعين ونسمع بالأذن ونشم بالأنف وندوق بالفم ونبطش

باليد وندرك بالعقل، وكما ترمعون أن الباري سبحانه وتعالى يوجد باعتبار القدرة وينحصّ باعتبار الإرادة ويُحكِّم باعتبار العلم ويأمر وينهى ويُخَرِّب باعتبار الكلام. هذا خلاصة ما عَوَلوا عليه وأسندوا معتقدهم عليه.

والجواب أن نقول: إذا عيّنتم جهة الإيجاد في واجب الوجود وأنه إنما أوجد من حيث كونه عقلاً، وفسرتم هذا الاعتبار بأمر سلبي وهو أنه ليس بجسم ولا حالٌ في جسم، فلم عيّنتم هذا الوجه للإيجاد مع كثرة اتصافه بالوجوه السلبية؟! أليس هو واحد وقد أوجب العقل الثاني من هذه الجهة، فهلا أوجب الأول بهذا الاعتبار؟!

ثم أنتم تشتترون في العلة المناسبة لما توجبه، فكيف عللتم الأمر الوجودي - وهو الصادر الأول - بالسلب؟! ثم إذا شرعتم في التعليل فيما الموجب لوجود العناصر المختلفة التي باعتبارها يختلف القبول؟! وما المُعِدُّ للمعدات من الأفلاك والكواكب؟! وما الموجب لاختصاص الفلك بالشكل المخصوص والمقدار المخصوص؟! وما الموجب لتعيين نقطتي القطبين مع تساوي أجزاء الفلك الكري؟! وما الموجب لتحركه إلى الجهة المعينة دون عكسها؟! وما الموجب لمقادير الكواكب واحتصاصها بمحالها ومقادير سيرها؟!

ولا يجدون إلى تعليل ذلك سبيلاً، وهم معتبرون بعجزهم إذ أحالوا معرفة ذلك على الرياضة. فانظر إلى هذه التحكّمات، والاعتماد على أضعف الاستقراءات. وما مثلهم فيما يجرونه في شروط البراهين - مع رجوعهم عند الحاجة إلى استعمالها إلى الاكتفاء بأحسن المطالب - إلا كمن يُحكِّم عِلْمَ العروض ولا طَبَعَ له في نظم الشعر.

وأما ما ذكروه من إشكال الإرادة فقد تقدم الجواب عنه في مسألة حدوث العالم. وأماماً ردنا الحكيم إلى أنه الفاعل على وفق العلم والإرادة، ورد «المُعْتَزِلَة» له إلى أنه الفاعل على مقتضى الحِكْمَة، فأمْرٌ يرجع إلى التسميات وَضْعِ الألفاظ، وقد يكون مدلول اللفظ

قوله: (اَخْتَجُوا بِأَنَّ كُلَّ مَا لَابْدَ مِنْهُ فِي الْمُؤْثِرِيَّةِ إِنْ كَانَ حَاصِلًا فِي الْأَزْلِ لَزِمٌ وُجُودُ الْأَثْرِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْمَجْمُوعُ حَاصِلًا كَانَ الْأَثْرُ مُمْتَنِعًا). والجواب: يُشْكِلُ مَا ذَكَرْتُ مُؤْمِنًا  
بِالْحَوَادِثِ الْيَوْمَيَّةِ).

وقد تقدمت هذه الشُّبُهَةُ والجواب عنها في مسألة حدوث العالم فلا حاجة إلى إعادة تناولها.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

صَانِعُ الْعَالَمِ عَالَمٌ).

اعلم أنّ مذهب جمهور العقلاء أن الله تعالى عالمٌ على الحقيقة. وذهب قدماء «الفلسفه» إلى أنه غير عالم. ومن يصفه بأنه عالمٌ من «الفلسفه» المتأخرین فهو ملبّس بإطلاقه عليه فإنه يفسره بما ليس بعلم، فإنه عندهم مرادف لتسمیته تعالى عاقلاً، ومعنى كونه عاقلاً تجُّرُّده عن المادة ولو احقدها، أي ليس بجسم ولا حالٌ في جسم، ومعلوم أنّ هذا المفهوم السلبي ليس علماً. وهم مساعدون على وصفه تعالى بهذا التقى وطالبون بإثبات ما دلّ بالإحكام والاختيار في آثاره من إثبات كونه عالماً حقيقة.

قوله في الدليل: (لِأَنَّ أَفْعَالَهُ تَعَالَى مُحْكَمَةٌ مُتَقَنَّةٌ، وَالْمُشَاهَدَةُ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ).

أي الحِسْبُ.

قوله: (وَفَاعِلٌ وَفَاعِلُ الْفِعْلِ الْحُكْمِ الْمُقْنَنِ يَحِبُّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا<sup>(١)</sup>، وَهُوَ مَعْلُومٌ بِالْبَدِيهَةِ).

يعني أنّ الإحكام والإتقان في الفعل يدل على أنّ فاعله عالمٌ بالضرورة، ويلزم مما ذكره من المقدمتين أنه عالمٌ لا محالة.

وقد أوردوا على هذه الحجة أسئلة:

- الأول: قالوا: ما تعنون بكون الفعل مُحْكَماً مُتَقَنَّا؟ أتعنون بذلك أنه موافق للمصلحة والمنفعة؟ أو أنه مستحسن في العرف؟ أو أمراً ثالثاً؟ فإن أردتم الأول أتریدون

(١) دلالة إحكام الأفعال على وجوب صفة العلم لله تعالى هو اختيار الإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه في كتاب اللمع في الرد على أهل الزيف والبدع، حيث قال: «إن الأفعال المحكمة لا تتسرق في الحكمة إلا من عالم» ص ٨٧.

أنه مصلحة أو منفعة من كل وجه أو من بعض الوجوه؟ فإن أردتم الأول فممنوع، وإن أردتم الثاني - وهو أنه مصلحة من وجه ومنفعة من وجه - فلا نُسْلِمُ دلالة ذلك على العلم، فإن فعل الساهي والغافل والنائم ومن لا تميّز له قد لا ينفك عن مثل ذلك مع أنهم غير عالمين بأفعالهم. وإن عنيتكم بالإحكام كونه مستحسنًا فإن أردتم أنه مستحسن من كل وجه فممنوع، وإن أردتم من بعض الوجوه فلا نُسْلِمُ دلالته على العلم، فإن فعل الجاهل قد لا ينفك عن ذلك. وإن أردتم معنى ثالثاً فلابد من إفادته تصوّره لنحكم عليه.

- الثاني: أن الجاهل قد يتافق منه الفعل المحكم مرّة ولا يدل على علمه، فإذا جاز وجوده منه مرّة من غير دلاله جاز ثانياً وثالثاً ورابعاً لأن الأشياء المتماثلة حكمها واحد، وحيثئذ لا تبقى له دلاله على العلم.

- الثالث: النقض بما يتخذه النحل بغير آلة من البيوت المحكمة المسدّسة التي لا يعرف وضع مثلها إلا المهندسون، وكذلك كثير من أفعال الحيوانات مع أنها ليست عالمية. وقد ضعف «الإمام» في «البرهان» دلاله الإحكام على العلم، وقال: «لا معنى للإحكام سوى أنّ الأكوان<sup>(١)</sup> خصّصت الجوادر بأحياز حتى انتظم منها خطوط مستقيمة، ولا اختصاص للأكوان بالدلالة على العِلم<sup>(٢)</sup>. وإنما الكلام مع الخصم بعد

(١) الأكوان، جمع كون: وهو حصول الجرم في الحيز.

(٢) قال الشيخ الدسوقي: في عبارة الجويوني حذف، والأصل: ولا اختصاص لتخصيص الأكوان الجوادر بالأحياز بالدلالة على العلم. والحاصل أن الأكوان معنى من المعاني، وحيثئذ فلا وجه لتخصيصها بالدلالة على العلم دون غيرها من المعاني لأن جميع المعاني تدل كذلك، فالبيان والسوداد مثلاً من المعاني فيدل كل واحد على العلم، وذلك لأن التخصيص بواحد منها من لوازمه الإرادة، والإرادة مستلزمة للعلم.

والحاصل أنهم قالوا: إن الدليل على ثبوت العالمية لله تعالى بالإحكام، وظاهره أنه هو الدال فقط، مع أنه ليس كذلك لأن جميع المعاني تدل أيضاً لأن تخصيص الجوهر بهذا المعنى دون غيره فرع الإرادة، وهي =

كونه صانعاً مختاراً، والاختيار دليل كونه عالماً»<sup>(١)</sup>.

والجواب عن السؤال الأول آنـا نعني بالإـحـكام في العـالـم ما فيه من التـرتـيب العـجـيب والتـأـلـيف اللـطـيف الغـرـيب ووـضـع كلـشـيء منه على كـيـفـية ونـظـام يـبـاـين نـظـام غـيرـه ومـقـدـارـه بـحـيث يـفـيد ما يـحـتـاج إـلـيـه في تـأـدـيـة مـقـصـودـه، وـمـفـهـوم الإـحـكمـات مـعـلـومـ بالـضـرـورـة، وـهـو مـعـلـوم لـلـعـقـلـاء بـالـضـرـورـة في كـلـ الصـنـائـع كالـكـتـابـة وـالـبـنـاء وـغـيرـهـما، فـإـنـ منـ شـاهـد خـطـطاً قدـ اـسـتـقـامت سـطـورـه وـضـاهـى صـعـودـه جـذـورـه وـلـم تـشـبـه رـاءـهـ نـونـهـ وـأـشـرقـ قـرـطاـسـهـ وـأـظـلـمـتـ أـنـقاـشـهـ وـاسـتـوـتـ نـسـبـتـهـ بـحـيث سـاـوـيـ كـلـ حـرـفـ نـظـيرـهـ وـنـازـعـ فيـ كـوـنـ كـاتـبـهـ عـالـماًـ بـالـكـتـابـةـ كـانـ مـعـانـدـاًـ وـلـلـحـقـ جـاحـداًـ.

= مستلزمـةـ لـلـعـلـمـ، وـحـيـثـنـدـ تـخـصـيـصـهـمـ الإـحـكمـاتـ بـالـدـلـالـةـ لـاـ وـجـهـ لـهـ. عـلـىـ أـنـ الإـحـكمـاتـ فيـ حـدـ ذـاتـهـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ الـعـلـمـ، بـلـ هوـ مـسـتـلـزـمـ لـلـإـرـادـةـ وـهـيـ مـسـتـلـزـمـ لـلـعـلـمـ، فـهـوـ كـغـيرـهـ لـاـ يـدـلـ إـلـاـ بـمـلاـحـظـةـ الـاخـتـيـارـ، وـلـاـ دـلـالـةـ لـهـ بـذـاتـهـ عـلـىـ الـمـطـلـوبـ، وـحـيـثـنـدـ فـالـدـلـيلـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ عـلـىـ الـمـطـلـوبـ - وـهـوـ كـوـنـهـ تـعـالـيـ عـالـماـ - إـنـاـ هـوـ الـاخـتـيـارـ. (حـاشـيـةـ عـلـىـ شـرـحـ الـكـبـرـىـ لـلـسـنـوـسـىـ).

(١) وإـلـىـ تـرـجـيـحـ دـلـيـلـ الـاخـتـيـارـ ذـهـبـ الإـمـامـ تـقـيـ الدـيـنـ المـقـرـحـ فـيـ «ـشـرـحـ الـعـقـيـدـةـ الـبـرـهـانـيـةـ»ـ حـيـثـ قـالـ: الفـعـلـ الـواـحـدـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ يـدـلـ عـلـىـ كـوـنـهـ تـعـالـيـ عـالـماـ قـادـراـ مـرـيدـاـ، عـرـضاـ وـاحـداـ كـانـ أوـ جـوهـراـ أوـ جـسـماـ، مـثـبـجاـ كـانـ أوـ حـكـماـ؛ـ إـنـاـ رـأـيـناـ هـذـاـ الفـعـلـ وـاقـعاـ فـيـ زـمـنـ دونـ زـمـنـ، وـعـلـىـ شـكـلـ دونـ شـكـلـ، وـفـيـ جـهـةـ دونـ جـهـةـ، وـفـيـ مـحـلـ دونـ مـحـلـ، وـعـلـىـ صـفـةـ دونـ صـفـةـ، وـنـسـبـةـ الـأـزـمـانـ إـلـيـهـ نـسـبـةـ وـاحـدةـ، وـكـذـلـكـ نـسـبـةـ الـأـشـكـالـ، وـكـذـلـكـ نـسـبـةـ الـجـهـاتـ، وـكـذـلـكـ نـسـبـةـ الـمـحـالـ، وـكـذـلـكـ نـسـبـةـ الـصـفـاتـ، فـاـخـتـصـاصـهـ بـيـعـضـ الـجـاهـزـاتـ دونـ بـعـضـ يـفـتـرـ إـلـىـ مـخـصـصـ قـطـعاـ. وـالـتـخـصـيـصـ إـمـاـ أـنـ يـكـوـنـ بـالـذـاتـ عـلـىـ قـوـلـ الـفـيـلـيـسـوـفـ، أـوـ بـأـمـرـ زـائـدـ عـلـىـ الـذـاتـ؛ـ لـاـ جـائزـ أـنـ يـكـوـنـ بـالـذـاتـ؛ـ إـذـ الـمـوـجـبـ هـوـ الـذـيـ لـاـ يـخـصـصـ مـثـلـاـ عـنـ مـثـلـ، بـلـ ماـ يـقـتـضـيـ بـذـاتـهـ وـطـبـعـهـ تـسـاـوـيـ نـسـبـةـ الـمـاـثـلـاتـ إـلـيـهـ، فـلـيـسـ تـخـصـيـصـهـ بـعـضـاـ بـأـولـىـ مـنـ الـبـعـضـ الـآـخـرـ ضـرـورةـ الـتـساـوـيـ، فـمـقـتـضـيـ الـدـلـيلـ عـلـىـ القـوـلـ بـالـمـوـجـبـ الـذـاـقـيـ إـمـاـ أـنـ يـوـقـعـ كـلـ الـمـكـنـاتـ دـفـعـةـ وـاحـدةـ، وـهـوـ مـحـالـ لـاـ مـتـنـاعـ وـقـوـعـ مـاـ لـاـ يـتـنـاهـيـ، أـوـ لـاـ يـوـقـعـ شـيـئـاـ، وـقـدـ وـقـعـ، فـهـوـ خـلـفـ. كـيـفـ وـنـحـنـ نـعـلـمـ ضـرـورةـ وـقـوـعـ الـمـوـجـوـدـاتـ مـتـقـدـمـةـ وـمـتـأـخـرـةـ، وـتـأـخـرـ مـقـتـضـيـ الـمـوـجـبـ الـذـاـقـيـ مـحـالـ، وـإـلـاـ لـزـمـ تـأـخـرـ الشـيـءـ عـنـ نـفـسـهـ، وـهـوـ غـاـيـةـ الـتـهـافـتـ. إـنـاـ اـمـتـنـعـ تـخـصـيـصـ بـالـذـاتـ، لـزـمـ أـنـ يـكـوـنـ بـأـمـرـ زـائـدـ عـلـىـ الـذـاتـ، وـهـيـ الـتـيـ سـرـّـاـهـاـ الشـارـعـ إـرـادـةـ. شـرـحـ الـعـقـيـدـةـ الـبـرـهـانـيـةـ وـالـفـصـولـ الـإـيمـانـيـةـ، صـ٨١ـ.

وكذلك إذا نظر في خلق السماوات والأرض كما أرشد الحق إليه تعالى بقوله: ﴿أَفَلَمْ يُنظِرُوا إِلَى السَّمَاوَاتِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَاهَا وَمَا هَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦]، وقال تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥]، وقال تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾ [يس: ٣٩] وكذلك إذا نظر إلى ما في الإنسان من عجائب الصنع والتركيب على ما يفصل في كتب التشريح، ومنافع الأعضاء وما يشتمل عليه من اللطائف الظاهرة والباطنة مما يطول ذكره، وبالإشارة يكتفي الآباء.

وقول «الإمام»: «إن الإحکام يرجع إلى مجرد تخصص الجواهر بأکوان» ليس الأمر كذلك، بل يرجع إلى اختصاص بأکوان وكيفيات خاصة وضروب من الصفات والأعراض على مقدار، ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨].

ثم دلالة غير الإحکام - من وقوع الفعل على وفق الاختيار وإن كان مُثبّجاً<sup>(١)</sup> - لا يمنع من دلالة الإحکام عليه<sup>(٢)</sup>، بل دلالة الإحکام أوضح لأنه يدل على العلم بالضرورة، والاختيار يدل عليه بالنظر<sup>(٣)</sup>.

وقولهم: «إذا وُجد العَمَلُ الْمُحْكَمُ من الجاھل مَرَّةٌ ولا يدل واجب إن لا يدل إذا وُجد مرات» نظير قول القائل: إذا لم يفدي خبر الجماعة، وإذا لم

(١) المُثبّج: هو نقیض المتقن، يقال: ثبّج خطه وكلامه، أي لم یبینه أو لم یأت به على وجهه. والاسم: الثبج. معجم متن اللغة (١: ٤٢٣).

(٢) أي على العلم.

(٣) قال الشيخ الدسوقي: ترتیبه أن يقال: الله فاعل بالاختیار، وكل من كان كذلك فهو قادر لما یفعله. یتتج: الله تعالى قادر لما یفعله. دليل الصغرى ما تقرر من البراهين القاطعة من أنه تعالى قادر بالاختیار، لا بالعلة ولا بالطبع. ثم تأخذ هذه التیتجة وتبجعلها صغرى لکبرى قیاس آخر فتقول: الله تعالى قادر لما یفعله، وكل من كان كذلك فهو عالم، یتتج: الله تعالى عالم لما یفعله، وهو المطلوب. ودليل الكبرى أن القصد إلى الشيء مع الجهل به محال. (حاشية على شرح الكبرى للسنوسى).

يرِ القليلُ من الماء فلا يروي كثيره، وإذا لم تستقل المقدمة الواحدة بالنتيجة فلا تستقل المقدمتان، والتسوية في ذلك خلاف الحس والعادة والعقل.

وأما النقض بما يتخذه النحل فنقول: ذلك أثر الإلهايم كما أشار إليه تعالى بقوله: ﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى الْحَلَلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجَنَانِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ [الحل: ٦٨]، أي أهمها، والأية في خرق العادة فيها، كما في النملة المخاطبة لسلیمان عليه السلام، والله تعالى على كل شيء قادر، وخلق العلم لها بذلك أدلة دليل على علم خالقها. كيف وعتقدنا أن الله تعالى خالق كل شيء، والأفعال التي يتصرف العقلاه بها كلها منسوبة إلى الله تعالى خلقاً واختراها وإن نسبت إلى بعض من يتصرف بها كسباً.

قوله: (وَأَيْضًا إِنَّهُ فَاعِلٌ بِالاختِيارِ، وَالْمُخْتَارُ هُوَ الَّذِي يَقْصِدُ إِلَى إِيجَادِ النَّوْعِ الْمُعَيَّنِ، وَالْقَصْدُ إِلَى إِيجَادِ النَّوْعِ الْمُعَيَّنِ مَشْرُوطٌ بِتَصَوُّرِ تِلْكَ الْمَاهِيَّةِ، فَبَثَتَ اللَّهُ تَعَالَى مُتَصَوُّرٌ لِتِلْكَ الْمَاهِيَّاتِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ لِذَوَاتِهَا تَسْتَلزمُ ثُبُوتَ أَحْكَامٍ وَعَدَمَ أَحْكَامٍ، وَتَصَوُّرُ الْمَلْزُومِ يُوجِبُ تَصَوُّرَ الْلَّازِمِ، فَيَلْزِمُ مِنْ عِلْمِهِ تَعَالَى بِتِلْكَ الْمَاهِيَّاتِ عِلْمَهُ بِلَوَازِمِهَا وَأَثَارِهَا، فَبَثَثَ اللَّهُ تَعَالَى عَالَمٌ).

قد تقرر في المسألة السالفة أن الله تعالى فاعل بالاختيار، والفاعل بالاختيار لابد وأن يكون قاصداً لما يفعله، والقصد إلى الشيء مع الجهل به محال، ولا يتصور القصد من الله تعالى إلا مع العلم بالمقصود، وإن كان يتصور من الحادث مع العقد والظن والوهب، فلا يتصور القصد من الله تعالى بناءً على ذلك كله لاحتمال وقوع ذلك على خلاف ما هو عليه، وهو نقص يتعالى الله عنه، فتعين أن يكون عالماً.

ولما كانت الماهيات المطلقات لا يمكن أن تدخل في الوجود إلا مع تخصيصها بزمانٍ ومحلٍ وكيفيةٍ ووضعيٍ ومقدارٍ، وكل وجه وجدت عليه أمكن في العقل وقوعها على خلافه أو مثيله، ولا يختص إلا بالقصد إليه، وجَبَ أن يكون عالماً بها من كل وجه.

وذلك أدل دليل على أنه تعالى عالم بالجزئيات كلّها<sup>(١)</sup>، لا كما تقول «الفلسفه» إن علمه لا يكون إلا كُلّيًّا.

وأما تقرير المصنف لهذه الحجة على الوجه الذي ذكره فقد اشتمل على خللٍ من أوجه:

- الأول: قوله: «إن المختار هو الذي يقصد إلى إيجاد النوع المعين»، والمفهوم من قوله «المعين» أنه يتميز بما صار به نوعًا عن سائر الأنواع، والنوع لا يصح إيجاده من حيث هو نوع، فإنه لا وجود له من حيث هو كذلك إلا في العلم، أمّا في الخارج فلا يوجد مجددًا، ومتى تشخص صار مانعاً من الشركَة فلا يكون نوعًا، فالفاعل إنما يقصد إلى إيجاد أشخاص الأنواع.

- الثاني: قوله: «ثبتت أنه تعالى متصرّ للماهيات» فيه إطلاق التصور على علم الباري، وإنه لا يسوغ فإنه لفظ موهِمٌ بانطباع صورة الشيء في النفس، وهو ممتنع على الله تعالى. وإن أريد به معنى تصح نسبته إلى الله تعالى فلا يجوز إطلاقه مع إيهامه لأنَّه لم يرد فيه توقيف من الشرع.

(١) قال الشيخ الدسوقي: حاصل هذا الدليل أن الإنسانية - التي هي ماهية كلية - لا يمكن أن تتصف بالوجود إلا بعد تخصيصها بزمان معين دون غيره من الأزمنة، ولا يكون ذلك إلا بعد العلم بهذا الزمان، وبعد تخصيصها بمحلٍ كزيد مثلاً، ولا يكون ذلك إلا بعد العلم بزيد، وبعد تخصيصها بالكيفية المخصوصة - أي بالبياض مثلاً - ولا يتأنى ذلك إلا بعد العلم بتلك الكيفية المخصوصة كالبياض مثلاً، وبعد تخصيصها بالوضع من كون الرأس أعلى والرجلين أسفل، ولا يتأنى تخصيصها بذلك إلا بعد العلم بذلك الوضع وهكذا، فتخصيصها بما ذكر لازم للعلم بما ذكر، فيلزم من ذلك أن الله تعالى يعلم الجزئيات والكليات وجميع المعلومات، خلافاً للفلاسفة الذين يقولون إن علمه تعالى لا يتعلّق إلا بالماهية الكلية وبالأمور المجملة، فكذلك الرمل مثلاً يعلمون بهم بجملة، ولا يعلمون كم هو محتوا على عدد، فعلمهم لا يتعلّق بهم بالجزئيات. واستدلوا على ذلك بأنَّ الجزئيات يعرض لها التغيير فيلزم على ذلك تغير علمه تعالى. ورد ذلك بأنه لا يلزم من تغيير المعلوم تغيير نفس صفة العلم. (حاشية على شرح الكبوري).

- الثالث: قوله: «إن تصور الماهيات يستلزم ثبوت أحكام وعدم أحكام، وتصور الملزم يستلزم تصور اللازم، فيلزم من علمه بتلك الماهيات علمه بلوازمها وآثارها» فيه تصريح بأن الله تعالى يعلم بعض الأشياء بالذات وببعضها بالعرض كما يقع في العلم الحادث، وأنه يحتاج في علمه ببعض الأشياء إلى واسطة، وعلمه الباري تعالى مُنْزَهٌ عن جميع ذلك، لا يوصف بكونه مدلولاً ولا ضروريًا ولا نظريًا، وليس علّمه بالأشياء من الأشياء، بل الأشياء واقعة على وفق عِلْمِه، يعلم ما كان، وما يكون، وما هو كائن، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون؛ كما أنبأ عن قوم فقال تعالى: ﴿وَلَوْرُدُوا لَعَادُوا لِمَا هُوَ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، ونسبة عِلْمِه إلى جميع ذلك نسبة واحدة، لا دليل فيها ولا مدلول.



**قوله: (المَسْأَلَةُ التَّالِثَةُ:**

**أَنْكَرَتِ الْفَلَاسِفَةُ كَوْنَهُ تَعَالَى عَالِمًا بِالْجُزْئَاتِ).**

المعنيُّ بكون العلم جزئياً أن يكون مفهوم متعلقه مانعاً من وقوع الشركة فيه، والمعنيُّ بكونه كلياً أن يكون مفهوم متعلقه غير مانع من وقوع الشركة فيه.

وقد يقسمون العلم إلى تفصيلي وجتملي أيضاً، والمعنيُّ بالعلم التفصيلي: عِلم بالشيء من جميع وجوهه. وبالجملي: العلم به من بعض وجوهه، وحاصله أن يكون المعلوم من وجه مجهولاً من وجه.

إذا تقرر هذا فمذهب «أهل الحق» وهم جمهور «الأشعرية» أن الله تعالى عالمٌ على الحقيقة، وله عِلمٌ قديم متعلقٌ بجميع المعلومات على الإحاطة والتفصيل، وهو مع إحاطته واحدٌ في نفسه، والكثرة في التعلقات والمتصلات.

والمخالف لهم في هذا المعتقد فرق:

- الفرقة الأولى: قدماء «الفلسفه» النافون لعلم الله تعالى، وعندهم أنَّ واجب الوجود مُوجِبٌ، والواجب لا يحتاج في تأثيره إلى شعور بأثره، كاقتضاء ذات الشمس الإضاءة عند من يعتقد أنَّ ذاتها أعلاه لذلك، لا تحتاج إلى شعورها بأثرها.

وقد تقدم الرد عليهم بإثبات أنه تعالى فاعلٰ مختار، وبيننا أنَّ متأخرتهم من «فلسفه الإسلام» وغيرهم لا يريدون بوصفه تعالى بالعلم حقيقة. والمعنيُّ بـ«فلسفه الإسلام» الحاقنون لدمائهم بإظهار الإسلام كـ«ابن سيناء» وـ«الفارابي» ونظائرهم من «الباطنية» الذين لا يصفون الباري تعالى بصفة إثباتية، وكلهم يلبّسون بإطلاق أنَّ الباري تعالى عالمٌ كما ورد الكتاب العزيز فيؤولونه ويحملونه على غير حقيقته، وهم النافون لعلمِه تعالى بالجزئيات لاعتقادهم أنَّ الجزئيات تتغيَّر، وتغييرها يُوجِبُ تغيير العلم بها، وذلك يوجب

طريان التغيير على الواجب لذاته. قالوا: ولأن العلم بالجزئي انطباع صورته أو مثاله في النفس، والصورة مركبة، ولا ينطبع المركب إلا في مركب، والواجب لذاته غير مركب.

وقولهم: «إنه عالم بالكليات لا غير» وإن اختلفت عباراتهم في التعبير عنه يرجع إلى أنه يعلم ذاته التي هي مبدأ لجميع المكنات، فعلمها بها من هذا الوجه يكون على الجميع المكنات من هذا الوجه، لأن المكنات بخصوصاتها معلومة له. وفسروا معنى كونه عالماً بذاته بأن ذاته غير محجوبة عنه لأن الحجاب هو المادة وعلاقتها، ولا مادة لذاته.

وقد أقمنا الدليل على أنه تعالى فاعل بالاختيار، وبيننا أن الأفعال مختصة بوجوه من الإمكان، وكلها من أثر الاختيار، ولا يصح ذلك إلا مع كون فاعلها عالماً بها. وسنبين أن تغير المعلوم في نفسه لا يقتضي تغييراً في العلم الأزلي، فإنه تعالى يعلم أحوال الممكן في أزله على ما هو عليه، وعلى ما يكون في كل وقت، فلا يتجدد شيء في العلم، والواقع مطابق لما علمه.

وردد العلم بالشيء إلى انطباع الصورة محال، فإن العلم كما يتعلق بالموجود يتعلق بالمدعوم، والشاهد والغائب، ولا صورة للمدعاة. ولأن العلم معنى واحد يقوم بالجزء الفرد، وقبوله لنفسه أو لازم نفسه وإلا تسلسل إن كان لعارضٍ. ولا يتوقف قيامه به على بنية مخصوصة، فإن حاصلها ضم أجزاء إليه على كيفية مخصوصة، وشرط الشيء لا يصح أن يكون في غير محله وإلا لجاز أن تقوم الحياة بمحل ويقوم العلم بمحل غيره غير حي. وما ذكره المصنف من الاحتجاج يأتي تقريره والكلام عليه إن شاء الله عز وجل.

- الفرقة الثانية: من «المعتزلة» قالوا: إنه عالم على الحقيقة. غير أنهم قالوا: إنه عالم لنفسه، ومنهم من يقول: بنفسه. ومنهم من امتنع أن يقول لنفسه أو بنفسه لاعتقادهم أن ذلك يوهم بتعليق هذه الحالة، وهي واجبة والواجب لا يعلل، فأثبتوا ذلك حالاً للنفس مع نفي العلم. وكذلك قولهم في كونه قادراً وحياناً. وأما كونه مريداً فلم يصر منهم أحد

إلى أنه مُريد لنفسه غير «النبار»، فلما رُوجع فيه فسره بأنه غير مغلوبٍ ولا مستكرٍ. ومنهم من ردَّ كونه سميًّا بصيرًا إلى كونه عالِمًا على وجهه، ومنهم من ردَّه إلى أنَّ معناهـما أنه حيٌّ لا آفة به. وكلُّهم متفقون على أنه متكلِّم بكلام حادِث يخلُقُه في جادِل لأنَّهم لم يعقلُوا كلامًا خارجًا عن الحروف والأصوات، ويُمتنع قيامها به لحدوثها، أو بحِيٍّ غيره فتكون صفة لذلك الحيٍّ، أو تقوم بنفسها فيكون قلبًا لحقيقةـتها.

والردُّ على هؤلاء أنه سبحانه لو ثبت لذاته أخص وصف العلم وهو الكشف للأشياء على ما هو عليه، وأخص وصف القدرة وهو تأيٍّ وقوع الممكنات باعتبارها، وثبت الأخص يستلزم ثبوت الأعم، بل هو عندهم علة لثبوته، فيلزم أن تكون ذاته علماً وقدرةً وحياةً. ولما استشرع «أبو الهذيل» منهم ذلك الإلزام قال: هو عالمٌ بـنفسه، وليس ذاته علماً.

وخالفهم «أبو هاشم» وأثبت له تعالى حالاً هي أخص وصفه توجُّب له كونه عالِمًا قادرًا حيًّا. ولا يصح أن يكون الحال علة فإن العلة تقتضي معلوهاً لصفة نفسها، فلو اقتضت حالاً معلولةً بها لزم إثبات الحال للحال، وتكون ذاتاً لا حالاً.

- الفرقـة الثالثة: ذهب «جهنم بن صفوان» و«هشام بن الحكم»<sup>(١)</sup> إلى إثبات علوم حادثة الله تعالى بعد المـعلومات المتـجددة، كلها لا في محل، ويتصف بأحكامها، مع الاتفاق معنا أنه في أزله عالمٌ بـذاته وصفاته والـدائـمات التي لا تتغير وبـها سيـكون. قالـوا: والـعلم بما سيـكون مـغـاير للـعلم بالـكـائـن لأنـ الـعلم بما سيـكون يـسـتـلزم عدمـ ذلكـ المـعلومـ، والـعلمـ بـكونـهـ يـسـتـلزمـ كـونـهـ مـوـجـودـاـ، فـلـوـ كانـ عـيـنهـ لـزـمـ أنـ يـكـونـ أحـدـهـماـ قدـ تـعـلـقـ بـالـشـيـءـ عـلـىـ خـلـافـ ماـ هـوـ بـهـ.

(١) هو: هشام بن الحكم الشيباني الكوفي، (ت ١٩٠هـ) متـكلـمـ منـاظـرـ، كانـ شـيـخـ الإـمامـيـةـ فـيـ وـقـتـهـ. مـؤـلفـاتـهـ: الإـمامـةـ، الـقـدرـ، الشـيـخـ وـالـغـلامـ، الرـدـ عـلـىـ الـمـعـزـلـةـ فـيـ طـلـحةـ وـالـزـبـيرـ، الرـدـ عـلـىـ الزـنـادـقـةـ، الدـلـالـاتـ عـلـىـ حدـوثـ الـأـشـيـاءـ. الأـعـلـامـ (٨: ٨٥).

وهذه المقالة باطلة من أوجه:

- الأول: أنه لو استغنى عِلْمُه في وجوده عن محل يقوم به لاستغنى كل معنًى، وذلك قلب للأجناس.

- الثاني: أنه لا فرق بين تجدد الأحكام الحادثة على الذات وبين تجدد المعاني في استلزم حدوث ما اتصفت به؛ لأن الأحكام حادثة كما أن المعاني حادثة، والقابل للحوادث إنما يقبلها لنفسه أو لازم نفسه وإلا لتسلاسل، وما قبل الحوادث لا يخلو عنها، وما لا يخلو عن الحوادث حادث.

- الثالث: أن العلم الحادث يحتاج في وجوده إلى تقدم عِلْمٍ عليه؛ إذ الفاعل بالاختيار لابد أن يكون له عِلْمٌ بما يختاره سابقٌ على إيجاده، فإن كان العلم الذي هو شرط في حصوله نفسه لزم تقدم الشيء على نفسه، وإن كان غيره لزم الدور أو التسلسل. وهذا جاري في كل صفة يتوقف الحلق والإبداع عليها إذا قدر حدوثها، كما تقول «معتزلة البصرة» في حدوث الإرادات الله تعالى لا في محل، وكما تقول «الكرامية» بحدوثها وحدوث «كن» في ذاته.

- الرابع: أن الملجئ لها إلى ذلك زعمها أن العلم بالمستقبل يستلزم عدم المعلوم، والعلم بالكون الحالي يستلزم وجود المعلوم، وهم يزعمون أن ذلك العلم الحادث لابد وأن يتقدم وجوده على وجود ذلك الحادث بزمان. وإذا كان كذلك فنسبته إليه نسبة استقبالية، فالمحدود الذي فرّوا منه لازم لهم.

- الخامس: أنه إذا كان بين العلم بما سيكون والعلم بالكائن تنافٍ من حيث التعلق، وقد سلمتم أن الباري سبحانه وتعالى في أزله عالم بما سيكون، وبعد الكون هل يبقى علمه بما سيكون أو لا؟ فإن بقي لزم أن يكون أحدهما تعلقاً بالشيء على خلاف ما هو به على زعمكم، وإن لم يبق لزم عدم القديم.

- السادس: وفيه كشف الغطاء عن مثار الشبهة، أن نقول: الباري تعالى في أزله يعلم وجود الشيء مضافاً إلى وقته المعين، كما يعلمه مضافاً إلى محله المعين، ويعلم أنه معدوم قبل وجوده، وإن كان مما لا يقى فيعلم عدمه بعد وجوده، فليس علّمه مظروفاً بالزمان، بل علّمه تعلق بإيجاد الموجود مضافاً إلى الزمان، فالإضافة إلى الزمان صفة للفعل، لا ظرف للعلم، فليس علّمه زمانياً فيوصف بالماضي والحاضر والمستقبل.

وإنما منشأ هذا الغلط من حيث الإخبار عن ذلك التعلق المخصوص بالقول اللفظي، فإن تقدّم زمن الإخبار عنه على زمن وجود ذلك الفعل سمي الإخبار مستقبلاً، وإن تأخر سمي ماضياً، وإن قارن سمي حالاً، فالماضي والمستقبل والحال تسميات تعرّض باعتبار الإخبار عنه، أما تعلق العلم بوجوده في الزمان المعين فشيء واحد.

يقرر ذلك أنا لو قدرنا علمنا بقدوم زيد عند طلوع الشمس من يوم كذا بإنباء صادق، وقدرنا دوام ذلك العلم لنا من غير أن يعرض لنا فهو أو غفلة لم نحتاج عند قدومه إلى تحجّد علم بقدومه، بل وقع ما علمناه، فمتعلّق العلم بما سيكون والكائن هو شيء واحد وهو قدوم زيد في وقت كذا.

- الفرقة الرابعة: ساعد «أبو سهل الصعلوكي» من «الأشعرية» على أن الباري سبحانه وتعالى عالم بجميع المعلومات التي لا تناهى على وجه التفصيل، إلا أنه صار إلى إثبات علوم لا نهاية لها قديمة. وردد عليه بأنّ دخول ما لا يتناهى في الوجود محال. وبأنّ القائل قائل بإثبات العلم القديم مع وحدته، وقائل بنفسيه، أما إثبات علوم لا نهاية لها قديمة فمُجمَع على بطلانه.

والرد الأول فيه نظر، فإنّ الذي قام الدليل على استحالته وجود حوادث لا نهاية لها، وبينوا الاستحالة فيها بوجوه لا تطرب مع فرض القدم، من تقدير خروج بعضها عن الجملة ونسبة الجملتين ولزوم تطريق الأقل والأكثر إلى ما لا يتناهى، فإنّ فرض نفي

الواجب محال، بخلاف الحادث<sup>(١)</sup>.

وكذلك الاستدلال بالجمع بين عدم النهاية والانقضاء لا يطرد هنا لوجوها. وكذلك الاستدلال بأنّ كل واحد مسبوق بعدم نفسه فالكل مسبوق بالعدم. كل ذلك لا يمكن تقريره هنا، فالوجه الاعتماد في الرد على الوجه الثاني وهو الإجماع<sup>(٢)</sup>.

(١) في هذا الكلام إشارة إلى أن برهان القطع والتطبيق يجري فقط في الحوادث التي كانت أصلاً معدومة قبل أن تدخل الوجود، كحركات الأفلاك الحادثة مثلاً، ولا يجري ذلك البرهان في علوم قديمة لا نهاية لها كما ادعى أبو سهل الصعلوكي، وذلك لأنّ إذا أجرينا برهان القطع والتطبيق على حركات الأفلاك الحادثة مثلاً وقطعنا بعض الحركات وفرضناها غير داخلة في الوجود، كان ذلك فرضاً ممكناً لأنّها كانت قبل حصول ذلك القطع غير داخلة في الوجود، فالذي فرضناه ممكناً، وأمّا العلوم القديمة - على فرض صحة الدعوى - فهي واجبة لا تقبل العدم والنفي، وفرض نفي الواجب محال.

(٢) دعوى الإجماع لا يمكن اعتمادها في الرد على مسألة تعدد العلوم القديمة، والصواب الاعتماد على البراهين العقلية الدالة على وجوب وحدة الصفات ووجوب عموم تعلقها، فعند ذلك تضمحل شبه تعدد العلوم القديمة من أساسها، فإنها مبنية على عدم عموم تعلق العلم الواحد بكل معلوم. وقد تكفل «الإمام السنوسي» بيان ذلك فقال في إثبات وجوب الوحدة لكل واحدة من الصفات الأربع التي يتوقف عليه الفعل، بمعنى أن الله تعالى يقدر على جميع الممكنت بقدرة واحدة، ويخصصها بإرادة واحدة، لا بقدر وإرادات متعددة، ويعلم جميع المعلومات بعلم واحد، لا بعلوم متعددة: «إثبات هذا المطلب من أوجهه:

- أحدها: أنها لو تعددت الصفة في حقه تعالى لزم اجتماع المثلين وتحصيل الحاصل؛ لأن القدرة الواحدة والإرادة الواحدة والعلم الواحد يجب عموم تعلق كل منها فيما تصلح له لما عرفت، فلو وجدت قدرة ثانية أو إرادة ثانية أو علم ثان وكانت الحقيقة متحدة والمحل متحداً والمتعلق متحداً لزم اجتماع المثلين وتحصيل الحاصل ضرورة.

- الثاني: لو تعددت الصفة فإما أن تتعدد بعدد المتعلق، فتتعدد القدرة مثلاً بعدد الممكنت وكذا الإرادة، ويتعدد العلم بعدد المعلومات، أو تتعدد بعدد دون ذلك، والأول يلزم عليه دخول دخول ما لا نهاية له عدداً في الوجود، والافتقار إلى مخصوص لأن كل واحدة من الصفات يصح أن تتعلق بما تتعلق به الأخرى، فاختصاصها بما اختصت به يستلزم الافتقار إلى الفاعل المخصوص، وذلك =

- الفرقـة الخامـسـة: ذهـب «الإـمام» في آخر أمرـه إلى أن الـبارـي سـبـحانـه وـتـعـالـى يـعـلـم ما وـجـدـ من المـكـنـاتـ على وجـهـ التـفـصـيلـ، وـما عـلـمـ آـنـهـ لاـ يـوـجـدـ من المـكـنـاتـ فـالـعـلـمـ يـسـتـرـسـلـ عـلـيـهـ. فـلـمـ يـجـمـعـ لـلـبـارـي سـبـحانـه بـيـنـ الـعـلـمـ بـالـتـفـصـيلـ وـعـدـمـ النـهـاـيـةـ، بلـ الـذـي يـعـلـمـهـ عـلـىـ التـفـصـيلـ مـُتـنـاـهـ، وـالـذـيـ لاـ يـتـنـاهـىـ يـسـتـرـسـلـ الـعـلـمـ عـلـيـهـ، وـلاـ يـوـصـفـ بـأـنـهـ مـعـلـومـ عـلـىـ التـفـصـيلـ.

قال: «والـذـيـ يـدـلـ عـلـىـ اـسـتـحـالـةـ دـخـولـ ماـ لـاـ يـتـنـاهـىـ فـيـ الـعـلـمـ»، وـعـنـىـ بـهـ أـنـ دـلـيـلـ القـطـعـ وـالـتـطـبـيقـ مـُطـرـدـ فـيـ الـمـعـلـومـاتـ إـذـاـ فـرـضـتـ لـاـ تـتـنـاهـىـ، وـأـنـهـ جـارـ فـيـهاـ كـمـاـ يـجـريـ فـيـ حـوـادـثـ لـاـ تـتـنـاهـىـ.

وـماـ صـارـ إـلـيـهـ لـاـ يـتـمـ لـهـ، فـإـنـ أـكـثـرـ الـأـصـحـابـ لـاـ يـتـمـسـكـونـ بـهـذـهـ الطـرـيـقـةـ إـلـاـ عـلـىـ وـجـهـ الـإـلـزـامـ لـ«الـفـلـاسـفـةـ»، فـإـنـهـمـ اـحـتـجـواـ عـلـىـ اـسـتـحـالـةـ جـسـمـ وـبـعـدـ لـاـ يـتـنـاهـىـ بـذـلـكـ، فـأـلـزـمـهـمـ الـأـصـحـابـ جـرـيـانـ ذـلـكـ فـيـ حـوـادـثـ لـاـ تـتـنـاهـىـ. وـاعـتـمـادـ الـأـصـحـابـ فـيـ إـبـطـالـ حـوـادـثـ لـاـ أـوـلـ هـاـ عـلـىـ أـنـ مـاـ وـجـدـ مـنـهـاـ كـحـرـكـاتـ الـأـفـلـاكـ مـثـلـاـ - فـقـدـ اـنـقـضـيـ، وـاجـمـعـ بـيـنـ عـدـمـ النـهـاـيـةـ وـالـانـقـضـاءـ مـحـالـ، وـهـذـاـ لـاـ يـوـجـدـ فـيـ مـعـلـومـاتـ الـبـارـيـ تـعـالـىـ.

ثـمـ لوـ سـلـمـ لـهـ صـحـةـ بـرـهـانـ القـطـعـ وـالـتـطـبـيقـ وـلـزـومـ تـطـرـقـ الزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ لـمـ لـاـ يـتـنـاهـىـ فـلـاـ يـتـمـشـيـ لـهـ فـيـ مـعـلـومـاتـ الـبـارـيـ سـبـحانـهـ تـعـالـىـ، فـإـنـ حـاـصـلـ هـذـاـ الدـلـيـلـ بـرـهـانـ خـلـفـ عـنـ الـمـنـطـقـيـنـ، وـعـنـىـ بـرـهـانـ الـخـلـفـ أـنـ تـأـخـذـ مـذـهـبـ الـخـصـمـ مـقـدـمـةـ وـتـضـيـفـ إـلـيـهـ مـقـدـمـةـ أـوـ مـقـدـمـاتـ صـادـقـةـ، فـيـتـجـعـ كـذـبـاـ، فـتـقـوـلـ: الـكـذـبـ وـالـخـلـلـ إـمـاـ يـكـوـنـ مـنـشـؤـهـ مـنـ

= يـسـتـلـزـمـ حـدـوـثـهـاـ وـهـوـ مـحـالـ. وـالـثـانـيـ يـسـتـلـزـمـ الـافـقـارـ إـلـىـ الـمـخـصـصـ باـعـتـبـارـ العـدـدـ الـخـاصـ لـجـواـزـ أـنـ يـكـوـنـ العـدـدـ أـقـلـ أـوـ أـكـثـرـ، وـاعـتـبـارـ اـخـتـصـاصـ كـلـ صـفـةـ بـمـتـعـلـقـ خـاصـ معـ جـواـزـ أـنـ تـعـلـقـ بـغـيرـهـ.

- الـثـالـثـ: لوـ تـعـدـتـ الصـفـاتـ الـأـزـلـيـةـ لـزـمـ التـهـانـيـ فـيـ تـعـدـدـ الـقـدرـةـ وـالـإـرـادـةـ حـسـبـ لـزـومـهـ فـيـ تـعـدـدـ الـإـلـهـ سـوـاءـ بـسـوـاءـ، فـيـلـزـمـ الـعـجزـ عنـ الـإـيمـاجـدـ كـمـاـ سـيـقـ، وـإـذـاـ لـزـمـتـ الـوـحـدـةـ فـيـ الـقـدرـةـ وـالـإـرـادـةـ لـزـمـتـ الـوـحـدـةـ فـيـ سـائـرـ الصـفـاتـ؛ إـذـ قـبـولـ الذـاتـ لـهـاـ نـفـسـيـ لـاـ يـخـتـلـفـ». شـرـحـ وـاسـطـةـ السـلـوكـ، صـ ٣٠ـ.

صورة هذا الدليل أو من مادته، وصورته صحيحة لا خلل فيها، فإنها من التركيب المتوج لا العقيم، فتعين انحصر الخلل في مادته، ومادته المقدمات التي رُكِبَ منها، وكل مقدمة فيه غير مذهب الخصم صادقة، فانحصر الكذب والخلل في دعوى الخصم، وإذا كان كاذباً فنقضيه صدُقٌ وحَقٌّ، وهو ما صرنا إليه. ونحن إذا قطعنا بعض الحركات وفرضناها غير داخلة في الوجود كان فَرْضاً ممكناً، فإنها كانت قبل حصول ذلك القطع كذلك، فالذي فرضناه ممكناً، وفَرْضُ خروج بعض معلومات البارئ تعالى عن علمه محال عند مخالفه ولم يُبرهن عليه، وتعلُّقه واجبٌ، وفَرْضُ نفي الواجب محال، فإذا أتى بدلية محالاً لم يتغير أن يكون من نفس مذهب مخالفه، بل جاز أن يكون ممّا أضافه من المقدمات التي لم يبرهن عليها ولا سُوّد على تسليمها.

وبالجملة فالملعون لا من حيث التفصيل بجهول من حيث التفصيل، وإذا لم يوصف البارئ تعالى بالعلم بذلك الوجه لزم اتصافه بضده، وهو نقص تعالى الله عن ذلك. ثم إذا كان ما استرسل العلم عليه غير معلوم من ذلك الوجه فيتعين أن يكون مجهولاً، ويكون بجهلٍ قديم، والقديم يمتنع زواله، فلا يصح أن يَعْلَمَه من ذلك الوجه، ولا يُتصوَّرُ إيجاده بدون العلم بذلك الوجه، فيلزم أن كل ممكناً علم أنه لا يقع لا يوصف بصحة الاقتدار على إيقاعه، ولزم قول «الفلسفه» أنه ليس في الإمكان إلا ما وُجد.

فإن قيل: إنما يلزم أن تكون الجهة التفصيلية مجهولة أن لو تصور في المعدومات جهات تفصيلية ليقال إنها معلومة أو غير معلومة، أمّا إذا لم تتحقق في المعدومات تميزات فلا شيء ثم يوصف بأنه معلوم أو مجهول. قال «المازري» في بعض كتبه في توجيه هذا العذر له: إنّ جهات الامتياز في آحاد البواضات والسودادات التي لا تتناهى وكذلك أشخاص كل نوع لا تتناهى من المعاني إنما هي بالإضافة إلى محل أو زمان، وهي في العدم لا توصف بذلك فلا تميز لها، ولا يُعلَم منها إلا كونها حقيقة عامة. وهذا معنى استرسال العلم على آحادها على أحد التفسيرين.

وهذا أيضاً ضعيف، فإن الممکن الذي يُسلّم وجوده مضافاً إلى الزمان والمكان لابد وأن يكون معلوماً متميّزاً لقادته عن غيره قبل وجوده ليصح إيجاده مقيداً بذلك، فإن إيجاد المطلقات محال. قوله: «إنه في العدم لا تميز له» لا يصح لأنه إذا كان لا يقصد إليه إلا بعد تميّزه، ولا يتميّز إلا بعد وجوده، فيدور ولا يصح حينئذ إيجاده.

نعم لا تميّز له في الخارج، أمّا في العلم فالمعدومات متميّزة، وتميّزها بالإضافات، وقد تكون تقديرية لنا، وهي معلومة له، كما نعقل شريك الإله ونقضي باستحالة وجوده وتميّزه عن شريك لنا.

وتعظيم بعضهم العلم بمعنى الصلاحية - أي أنه صالح لأن يعلم به ما يتجدد كما صار إليه «الفخر» - غير مرضي عند المحققين، فإن الصالح لأن يعلم غير معلوم، فيلزم الاتصال بالجهل به، وهو نقص.

وأما ما صار إليه «الفخر» من أنه لا معنى لاتصاله بالعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر إلا النسبة المخصوصة الحاصلة بين المتعلقات وبين الذات، وأنها تتجدد عند تجدد متعلقاتها، فسيأتي بيان ما فيه من الاستحالات في موضعه إن شاء الله تعالى.

عدنا إلى ذكر حجج المصنف على من ينفي علمه تعالى بالجزئيات.

قوله: (ولنا في إبطال قوّتهم وجوبه: الأوّل: أنَّه تَعَالَى هُوَ الْفَاعِلُ لِأَبْدَانِ الْحَيَّانَاتِ، وَفَاعِلُهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِهَا، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى عَالِمًا بِالْجُزْئَيَاتِ).

يحتاج إلى تقييد المقدمتين فنقول: فاعل لأبدان الحيوانات بالاختيار، وفاعلها بالاختيار يكون عالماً، وإنما يفعل بطبيعة ذاته لا يحتاج إلى الشعور بفعله. لا يتم الدليل إلا بذلك، وقد قررناه على هذا الوجه، وهو جار في جميع الممکنات من الحيوانات وغيرها.

قوله: (الثاني: أنَّ الْعِلْمَ صِفَةُ كَمالٍ، وَالْجَهْلُ صِفَةُ نَقْصٍ، وَيَحْبُّ تَنْزِيهُهُ تَعَالَى عَنِ النَّقَاصِ).

يرد عليه: إنما يكون العلم بالجزئيات صفة كمال لو صح اتصافه بذلك، فلم قلت أنه يصح؟! وسند المدعى أنه يلزم من اتصافه بذلك التغيير عند تغيير المعلوم، أو انطباع المركب المنقسم في ما لا ينقسم.

والجواب: لا نزاع في أن العلم صفة كمال، وما ذكرتموه من الوجهين في الاستحالة تقدم الجواب عنهما.

قوله: (الثالث: أَنَّ كَوْنَ الْمَاهِيَّةِ مَوْصُوفَةً بِالْقُيُودِ الَّتِي صَارَتْ لِأَجْلِهَا شَخْصاً مُعَيَّناً وَاقِعاً فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ مِنْ مَعْلُومَاتِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، إِمَّا بِوَاسِطَةٍ أُوْبِغَرِيْرِ وَاسِطَةٍ. وَعِنْدُهُمْ أَنَّ الْعِلْمَ بِالْعِلْلَةِ يُوجِبُ الْعِلْمَ بِالْمَعْلُولِ، فَوَجَبَ مِنْ عِلْمِهِ تَعَالَى بِذَاتِهِ عِلْمُهُ بِهَذِهِ الْجُزْئِيَّاتِ).

واعلم أن هذا الوجه ليس برهانيا، وإنما هو إلزام منه لهم على زعمهم على أصولهم. ولا بد من معرفة أصولهم ليتحقق أن ما ذكره هل هو لازم لهم أم لا. وحاصل ما تقوله «الفلسفه» في هذه المسألة أن واجب الوجود لا يجوز أن يعلم الأشياء من الأشياء، وإلا فذاته إما متفقّمة بما يعلم أو عارض لها أن يعلم وكلاهما محال، بل كما أنه مبدأ لكل موجود فيعلم من ذاته ما هو مبدأ له، وهو مبدأ لجميع الموجودات الثابتة بأعيانها والموجودات الكائنة الفاسدة بأنواعها وأشخاصها، ولا يجوز أن يكون عالماً بهذه المتغيرات مع تغييرها حتى يعلمها تارة موجودة وتارة يعلمها معدومة، ولكل من الأمرين صورة عقلية على حدة، ولا تبقى واحدة من الصورتين مع وجود الأخرى، فيكون واجب الوجود متغير الذات، بل هو إنما يعلم كل شيء عالماً كلياً فعلياً لا انفعاليا.

قالوا: ومع ذلك لا يعزب عنه شيء شخصي بهذا الاعتبار، ولا يتبع علمه معلوماً، بل يسْتَبِعُهُ، ولا يُكْسِبُهُ غيره صفة، بل يُكْسِبُ هو غيره، ولا يتغير بتغيير المعلوم، ولا

يتعلق بأمر معين من حيث هو معين شخصي حتى لو زال الشخص زال علّم.

قالوا: وهذا كمن عرف أن القمر إذا اجتمع مع الذنب في برج واحد، وكانت الشمس في برج تقابلة وقع خسوف القمر، فالعلم بهذا من هذا الوجه لا يتغير بحدوث الخسوف، فكذلك كل علم كلي. ثمالجزئي يندرج تحت الكلي على سبيل التضمن، فيصير الكل معلوما على هذا الطريق.

فمن قال منهم: «إنه لا يعلم إلا ذاته» أراد أنه يعلم أنه مبدأ، وعلمه ذلك هو الموجب لحصول ما يصدر عنه. ومن قال منهم: «إنه يعلم الكليات دون الجزئيات» أراد ما قررناه آنفا. ومن قال منهم: «إنه يعلم الكليات والجزئيات» أراد الكليات مقصودا والجزئيات ضمنا، أي يعلم ذاته مبدأ وما يصدر عنه، إلا أن ذلك على وجه.

قال «ابن سينا» - وفيه جواب عن ما ألم به «الفخر» على ما أشرنا إليه من أصولهم -: الرب تعالى عالم بال الموجودات، لكن علمه بها علم لزومي عن علمه بذاته، غير مفصل للصور، فإنه يعلم ذاته على ما هي عليه، وهو مبدأ للموجودات بأسرها، فيدخل علمه بال الموجودات تحت علمه بذاته من غير أن تترتب للموجودات صور في ذاته حتى يلزم منه كثرة، فإن العلم بلوازم الشيء إذا لم يكن متوجها نحو تلك اللوازم قصدا، بل حاصلا من العلم بزورها، لم يكن زائدا عليها.

فعلى هذا قول «الفخر» إلزاما لهم: «إن كون الماهية موصوفة بالقيود التي صارت لأجلها شخصا معيناً واقعا في وقت معيناً من معلومات ذات الله تعالى على التفصيل إما بواسطة أو بغير واسطة» منوع؛ فإن الخصم لم يسلم له أنها معلومة بعينها، بل من حيث إنه مبدأ لها لا غير، فلم يلزم من علمه بذلك علمه بصفاتها الجزئية التي كانت بها شخصا، بل الاعتماد في الرد عليهم ما تقدّم تقريره من أنه فاعل بالاختيار.

قوله: (احتجوا بـأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ كَوْنَ زَيْدٍ جَالِسًا فِي هَذَا الْمَكَانِ فَبَعْدَ خُرُوجِ زَيْدٍ مِنْ هَذَا

المَكَانِ إِنْ بَقِيَ ذَلِكَ الْعِلْمُ فَهُوَ جَهْلٌ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ فَهُوَ تَغْيِيرٌ).

هذه الشُّبَهَة هي عَيْنُ شُبَهَة «جَهَنْ» و«هشام» وأتباعهما الموجبة لهم التزام علوم حادثة لله تعالى بعدد الحوادث، وقد تقدم الجواب عنها، وقررنا أنه تعالى يعلم في أزله ذلك المعين على ذلك الوجه مضافاً إلى الزمن المعين، ويَعْلَمُه على الحال الثانية مُضافاً إلى الزمن الثاني، والأحوال بأسرها معلومة له في الأزل، فالعلم قد تعلق به موجوداً حال وجوده كما تعلق به معدوماً حال عدمه، فلم يتغير في علمه شيء ولا تجدد له شيء، بل المتجدد المعلوم على الوجه الذي عَلِمَهُ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُونَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ﴾ [محمد: ٣١] أي: ليَقَعَ ما عَلِمَهُ على ما عَلِمَهُ، أو ليَعْلَمَ أولياؤه. فحذف المضاف وأضاف العلم إليه تشريفاً<sup>(١)</sup>، كما قال: «استطعْمتُك فلم تطعْمنِي»<sup>(٢)</sup> أي جاء عبدي فلم تطعمه.

قوله: (وَالْجَوَابُ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ذَاتَهُ الْمَخْصُوصَةَ مُوجِّهَةٌ لِلْعِلْمِ بِكُلِّ شَيْءٍ بِشَرْطٍ وُقُوعِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، فَعِنْدَ حُصُولِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَحْوَالِ تَقْتَضِي ذَاتُهُ الْمَخْصُوصَةُ الْعِلْمُ بِتِلْكَ الْأَحْوَالِ).

ذِكْرُ هذا الجواب والاقتصار عليه في دَرْءِ هذه الشُّبَهَة إن كان يعتقد صحته ففيه مخالفة لقواعد المتكلمين من أوجه:

- الأول: أن فيه التزاماً بأنه عالم بذاته، كما صار إليه «المعزلة».

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض.

(٢) وهذا التفسير هو الذي اختاره الإمام الطبرى في تفسيره فقد جاء فيه: ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ﴾ يقول: حتى يعلم حزبي وأوليائي أهل الجهاد في الله منكم وأهل الصبر على قتال أعدائه فيظهر ذلك لهم، ويُعرَف ذوو البصائر منكم في دينه من ذوي الشك والحقيقة فيه، وأهل الإيمان من أهل النفاق. جامع البيان، (٢١: ٢٢٤).

- الثاني: نفي حقيقة العلم الذي هو صفة وجودية زائدة على الذات. وأن عموم تعلقه بالمعلومات قبل وجودها بمعنى الصلاحية، بمعنى أنّ الذات صالحة أن تعلم أن زيداً جالس في الدار عند حصوله فيها، لا أنه يعلم في أزله كونه جالساً فيها في ذلك الوقت. وذلك يستلزم الجهل بذلك أولاً.

- الثالث: أن علمه بذلك نسبٌ متجددٌ مشروطٌ بحدوث ما انتسبت إليه، وقد قرر أن النسب لا ثبوت لها في الأعيان، فالعلم لا ثبوت له إذاً في الأعيان.



قوله: (الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ:

إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى حَيٌّ، وَالْحَيُّ لَا يَمْتَنَعُ كَوْنُهُ عَالِمًا بِكُلِّ  
وَاحِدٍ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ، وَالْمُوجِبُ لِكَوْنِهِ عَالِمًا هُوَ ذَاتُهُ الْمَخْصُوصَةُ، إِمَّا بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ).

يعني كما تقول «المعزلة» أنه عالم لنفسه.

قوله: (أَوْ بِوَاسِطَةٍ).

يعني كما تقول «الأشعرية» أنه عالم بعلم.

قوله: (وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تَكُنْ ذَاتُهُ الْمَخْصُوصَةُ بِاقْتِضَاءِ الْعِلْمِ بِعَضِ الْمَعْلُومَاتِ  
أَوْلَى مِنِ اقْتِضَاءِ الْعِلْمِ بِسَائِرِ الْمَعْلُومَاتِ، فَلَمَّا اقْتَضَى الْعِلْمَ بِالبعْضِ وَجَبَ أَنْ يُقْتَضِي الْعِلْمُ  
بِالكُلِّ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ).

يرِدُ عليه أن الاقتصار في تقرير عموم عِلْمِه تعالى على ما ذكره يتৎقص بعلم الواحد  
منا، فإنه حيٌّ، والحيٌّ لا يمتنع كونه عالِمًا بكل واحد من المعلومات على زعمه، وأن ذلك  
لا يتم إلا إذا كانت هذه القضية التي ذكرها بصيغه الإهمال عامة، فإنها إن لم تعم كان  
دليله مركباً من جزئتين ولا ينتج، فإنه إذا قال: الباري حيٌّ، وبعْضُ الْحَيٌّ لَا يمتنع أن  
يكون عالِمًا بـجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، قيل له: فلم قلت إن محل التزاع من هذا البعض؟! ولم يقيِّد  
عمومها بشرط يُخرج الحادِث، فيلزم أن يكون العبد عالِمًا بـجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ بعِينِ ما ذكر،  
وهو معلوم البطلان بالضرورة.

وقد احتج الأصحاب على عموم علمه بوجهين:

- أحدهما: أنه عالِمٌ بـعِلْمٍ واحد. وهذا يدراً النقض. ونسبة ذلك العلم إلى جميع  
المعلومات واحدة من أنها صفة تتعلق بالشيء على وجه الإحاطة، فلو لم يعلم لكان  
تخصيصه بالبعض إما لوجب فيلزم قيام المعنى بالمعنى، أو بالفاعل المختار، وكل ما كان

من أثر الفاعل المختار يكون حادثاً، وذلك يقتضي الحاجة، وكل محتاج ناقص، وذلك مناف للاستغناء المطلق الواجب له.

- الثاني: أنه حيٌّ، وكُلُّ حيٍّ قابِلٌ للعِلْمِ وأضدادِه، فلو لم يكن عالماً بكل ما يصح أن يعلم لا تَصَفُ بضدِّه، وهو ناقص، والنقص عليه محال.

وهذان الوجهان جاريان في جميع صفاتِه المتعلقة.



قوله: (الْمَسَأَةُ الْخَامِسَةُ:

إِنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ).

اعلم أن المخالفين لـ«أهل الحق» في هذه المسألة فرق:

– الفرقة الأولى: «الفلسفه» القائلون بالإيجاب والتعليل العقلي وإثبات الوسائل.

– الفرقة الثانية: «الطbaiعيون».

– الفرقة الثالثة: «المجّمون».

وقد بيّنا أن الباري سبحانه فاعل بالاختيار، فبطلت هذه المذاهب.

– الفرقة الرابعة: «الثنوية» المثبتون للخير فاعلاً وللشر فاعلاً. وقد أقمنا الدليل على وحدانيته فبطلت هذه المقالة.

– الفرقة الخامسة: «المعزلة» وهم المقصودون بفرض هذه المسألة، وقد زعم «النظام» أن الله تعالى غير قادر على خلق القيبح، قال: لأن صدور هذه الأشياء عن الله تعالى محال، والمحال غير مقدر، أما أنه محال فلأن صدوره عنه يستلزم الجهل به أو الحاجة، وكل واحد منها عليه محال، ومستلزم المحال محال، فصدور القبائح عنه محال. وإنما قلنا إن المحال غير مقدر لأن المحال ما يمتنع وقوعه، والمقدر ما يصح وقوعه، فالجمع بينهما محال.

والجواب: إن هذه الشبهة مبنيةٌ على قاعدة التحسين والتقيح العقلي، وسنبيّن استواء الأفعال بالنسبة إليه تعالى، وكل من تساوت الأفعال بالنسبة إليه فلا يقع منه شيء.

وصار «الكعبي» منهم إلى أنه غير قادر على مثل مقدر العبد لأن فعل العبد إما طاعة أو معصية، وهما محالان على الله تعالى.

والجواب: إن كون الفعل طاعة أو معصية لا يرجع إلى صفة في الفعل، وإنما يُعَرِّضُ إليه بنسبيته إلى مطابقة الأمر والنهي وعدم مطابقته. وأمّا الأفعال من حيث إنها حركات وسكنات فممكنته في نفسها، و مجرد إيجادها لا يوصف بكونه طاعة ولا معصية، والفعل يُنْسَب إلى الله تعالى من حيث إيجاده، وتلك الجهة خارجة عن كونه مأموراً أو منهياً.

وأمّا «البصريون» فقد سلّموا أن الله تعالى قادر على مثل مقدور العبد، إلا أنه ليس قادرًا على نفس مقدور العبد. واحتجووا بأن ما يكون مقدوراً لل قادر لابد وأن يحصل عندما يدعوه الداعي إلى فعله وأن لا يحصل ما يصرف الصارف عن فعله، ولو فرضنا مقدورًا واحدًا بين قادرين ووُجد الداعي من أحدهما إلى فعله والصارف من الآخر لزم أن يوجد وأن لا يوجد، وهو محال، فالقول بوجود المقدور بين القادرين محال.

والجواب: إن هذا مبنيٌ على أن للعبد قدرة مستقلة بالتأثير، وأنه يصح منه أن يريد وقوع غير ما يريد الله تعالى، والعبد عندنا غيرٌ خالقٌ لأفعاله لأنه لا يعلم تفاصيل فعله، فلا يكون خالقاً لأفعاله.

وأمّا جمهور «المعتزلة» فقد اتفقوا على أن قدرة العبد مؤثرة، وقالوا بناء على هذه القاعدة: إن الواحد منا إذا اعتمد على جسم وحدثت حركة في ذلك الجسم، ثم توالت عليه حركات، فتلك الحركات إنما حصلت بالاعتماد، وعبروا عن ذلك بالتوّلِد، وهو غير مباشرٍ بالقدرة، وإنما هو مقدور للقادريّة بقدرته على سببه. وإذا بطل أن العبد فاعل على الحقيقة بطل ما بنوه عليهم.

ومذهبهم في التوليد يلزم منه أثر بين مؤثرين، فإنه إذا كانت الحركة واجبة بالاعتماد عند ارتفاع الموضع فنسبتها إلى القدرة بقولهم «إن التولد فعلٌ فاعلٌ السبب» التزامٌ لوقوع أثرٍ بين مؤثرين.

فإن قالوا: إنما انتسب إلى السبب لأنه يُسِّرُه، وانتسب إلى القادرية لأنه أوجد سببه، ولذلك أثيب عليه وعوقب ولزمه الضمان.

قلنا: لو كان فاعل السبب فاعلاً للأثر لأنه فعل السبب لكان الله تعالى موجداً لأفعال البشر على أصلكم لأنه خالق القدرة العبد ولداعيته وإرادته وكل ما يوقع الفعل

. بـ

قوله: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَصْحَحَ لِلمَقْدُورِيَّةِ هُوَ الْجَوَازُ؛ لِأَنَّ لَوْ رَفَعْنَاهُ لَبَقِيَ إِمَّا الْوُجُوبُ أَوِ الْامْتِنَاعُ، وَهُمَا يَمْتَنِعَا مِنَ الْمَقْدُورِيَّةِ، وَالْجَوَازُ مَفْهُومٌ وَاحِدٌ بَيْنَ جَمِيعِ الْجَاهِزَاتِ، فَمَا لِأَجْلِيهِ صَحَّ فِي الْبَعْضِ أَنْ يَكُونَ مَقْدُورًا لِللهِ تَعَالَى قَائِمٌ فِي جَمِيعِ الْجَاهِزَاتِ، وَعِنْدَ الْاسْتِوَاءِ فِي الْمُقْتَضِي يَجِبُ الْاسْتِوَاءُ فِي الْأَثْرِ، فَوَجَبَ اسْتِوَاءُ جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ فِي صِحَّةِ مَقْدُورِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمُقْتَضِي لِحُصُولِ تِلْكَ الْقَادِرِيَّةِ هُوَ ذَاتُهُ الْمَخْصُوصَةُ).

يريد: إما بواسطة كما تقول «الأشعرية»، أو بغير واسطة كما تقول «المعزلة».

قال: (فَلَيْسَ بِأَنْ تَقْتَضِي ذَاتُهُ حُصُولَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْبَعْضِ بِأَوْلَى مِنَ الْبَعْضِ الْآخِرِ، فَوَجَبَ كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا عَلَى كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ).

الاعتراض عليه أن قوله: «المصحح للمقدورية الجواز» من نوع. قوله: «لأننا لو رفعناه لبقي إما الوجوب أو الامتناع» مسلم. قوله: «وهما يمنعان المقدورية» مسلم. فلم قلت: إن مجرد الجواز مستقل في صحة المقدورية؟! وذلك إنما يدل على اعتباره في الصحة، وكما أن الشيء يتلفي لانتفاء علته فقد يتلفي لانتفاء جزء علته أو لشرطها. وما يتحقق أن مجرد الجواز غير كاف في صحة المقدورية أن الموجود حال بقائه جائز، ولا يصح أن يكون مقدوراً، وعدم المستمر جائز وليس مقدورا. سلمنا أن الجواز مصحح بالنسبة إلى كون الفعل مقدوراً في نفسه، لكن لم قلت: «إنه مصحح بالنسبة إلى الله تعالى»؟! لابد لهذا من دليل.

قوله: «المقتضى لحصول تلك القدرة هو ذاته المخصوصة»، قلنا: مطلقاً أو مع كون الفعل مشتملاً على حكمة؟ الأول من نوع، والثاني مسلم، لكن الأفعال الخالية عن الحكمة عبْث وسَفَهٌ، وهو مستحيل على الباري تعالى، والأفعال المشتملة على الأضرار من غير سابقة جريمة ظلم وجور، وهو محال عليه. ولأن فاعل الشر شرير، والرب تعالى مُنْزَهٌ عن ذلك. ولأن نسبته إلى قدرة العبد مانعة من نسبته إليه لاستحالة مقدور بين قادرين.

الجواب عن الأول: إنّا بِيَّنَّا في خواص الممكن أن جهة الافتقار إلى المؤثر إما الإمكان - وهو الجواز - أو الحدوث، أو المجموع. وأيّا ما كان فهو محقق بالنسبة إلى جملة المقدورات، وجهة تأثير القدرة فيه أو القدرة - وهي الإيجاد - لا تختلف، فوجب التعميم؛ وإلا افتقر اختصاصها بالبعض إلى مخصوص وهو محال.

وعن الثاني: إن جميع ما ذكروه مبنيٌ على التحسين العقلي وتأثير قدرة العبد، ونحن نمنع هذين الأصلين، وسنبطل ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى. وقد قال تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠] في معرض التمدح، فوجب التعميم في جميع ما يقبل التأثير، والله أعلم.



**قوله: (المسألة السادسة):**

**جَمِيعُ الْمُمْكِنَاتِ وَاقِعَةٌ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَىٰ)**.

وقد تقدم أن المخالفين لنا في هذه المسألة «الفلسفه» و«الطبائعون» و«المنجمون» و«الثنوية» و«المعتزله» على تفاصيل مذاهبهم.

فأماماً «الفلسفه» فبنوا ذلك على الإيجاب الذاتي، وأن واجب الوجود واحد من كل وجه ولا يصدر عنه مباشرة إلا واحد. وقد أقمنا الدلالة على أن المؤثر في العالم بالاختيار، وأبطلنا إسناده إلى علة أو طبيعة، فلم يبق لهذين المذهبين أصل.

ثم يقال لـ«الطبائعين»: إذا كانت العناصر جواهر متنافرة ذاتاً أو محلاً فيمتنع امتزاجها بنفسها، ولا يمكن إحالة ذلك على مجرد الاتفاق، فإن ذلك سد لباب الاستدلال على الصانع، ثم ذلك السبب إن كان حادثا افتقر إلى سبب آخر ويتسلسل، وإن كان قدماً أو ينتهي إلى قديم لزم حصر الامتزاج أزواجاً وهو محالاً، وهم يأبون ذلك.

ومن قال من «المنجمين» بتأثير النجوم فالرد عليهم - بعد إثبات تغييرها وحدودتها وتسخيرها - يدانى الرد على «الطبائعين». ومن قال منهم: إنها لا تؤثر، وإنما تدل على ما يقع من العالم، فالرد عليه بالأدلة السمعية، وقد قال عليه السلام عن الله تعالى: «من قال مطرنا بنوء كذا فهو مؤمن بالكواكب كافر بالله»<sup>(١)</sup> سماه كافراً لمشاركته الكفار في نسبة الأشياء إلى غير الله تعالى، وهو كتسمية تارك الصلاة - مع الاعتراف بوجوبها - كافراً لمشاركته الكافر في خاصية الكفر وهي ترك الصلاة.

وأماماً «الثنوية» من «المجوس» فاعتبرناهم في إثبات فاعلين فاعل الخير وهو «يزدان»

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، أبواب صفة الصلاة، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء.

وفاعل الشر وهو «اهرمن»، كما زعموا أن كل واحد منها لا يفعل إلا ما يقتضيه طبعه وبناسبه - وإن كان مختاراً - هو أن العالم يشتمل على الخير والشر، فلابد من فاعلين.

ويلزمهم أن يثبتوا ثالثاً، فكما أنّ العالم يشتمل على خير مُحْضٍ وهو الملكُ، وعلى شرٌّ مُحْضٍ وهو الشيطان، فقد اشتمل على مركب من خير وشر وهو البشر، فيجب أن يثبتوا ثالثاً.

ومن زعم أنّ فاعل الشر إنما حصل من فكره حديث لفاعل الخير وهو أنه: «لو كان لي من ينazuني في ملكي كيف يكون حالـي معـه؟» فحدث من ذلك «اهرمن» فأبـعده وأقصاه، فقد التزم نسبة جميع الشر إلى فاعل الخير، فإنه الذي حدث منه أصل كل شر. ثم تلك الفكرة إن كانت شرّاً فكيف صدرت عن فاعل الخير، وإن كانت خيراً فكيف صدر عنها الشر؟!

وأما «الرياضية» فزعموا أن الظلمة لا توصف بالحياة. ومن قال بأصل ثالث معدل ليس بنور مُحْض ولا ظلام مُحْض فهم معتبرون بأن النور والظلمة أجسام، فيكتفي في الرد عليهم بإقامة الدليل على حدوثها، ولا يبقى لهم مع ذلك أصل.

وأما «المعتزلة» فقد بيّنا في المسألة السابقة أنهم إنما حلّلهم على إخراج بعض الممكـنات عن قـادـرـيـة اللهـ تـعـالـى إـمـا التـحـسـينـ والتـقـيـعـ العـقـليـ، وـمـقـضـاهـ أنـ الـبـارـيـ تـعـالـى حـكـيمـ، وـالـحـكـيمـ لـا يـفـعـلـ الـفـعـلـ الـقـيـعـ وـلـا الـعـرـيـ عنـ الـحـكـمـةـ فـإـنـهـ عـبـثـ، وـسـيـأـتـيـ بـطـلـانـ ماـ بـنـواـ عـلـيـهـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ، وـأـنـ خـلـقـ الـقـدـرـةـ لـلـعـبـدـ عـلـىـ بـعـضـ الـأـفـعـالـ وـتـكـلـيفـهـ بـإـيـقـاعـهـاـ وإنـاطـةـ الـثـوـابـ وـالـعـقـابـ بـهـاـ يـمـنـعـ نـسـبـتـهـ إـلـىـ قـادـرـيـةـ اللهـ تـعـالـىـ لـمـ يـلـزـمـ مـنـ أـثـرـ بـيـنـ مـؤـثـرـيـنـ أـوـ تـكـلـيفـ الـمـحـالـ.

وقد اعتمد «الأصحاب» في الرد عليهم على وجوه: منها أن العبد لو كان خالقاً لفِعْلِه لكان عالماً بتفاصيله، وهو غير عالٍ لأن فاعل الحركة البطيئة قد يفعل في أثناءها سكونات ولا شعور له بها، وإذا لم يكن عالماً لم يكن خالقاً؛ إذ لو صَحَّ الْخَلْقُ مع الجهلِ

بتفاصيل الفعل لبطلت دلالة الإحکام على كونه عالماً.

وقد فرض الشيخ «أبو الحسين» هذا الدليل على «المعتزلة» في أفعال الساهي والغافل، فإنهم جوّزوا أن تقع من العبد الأفعال اليسيرة منسوبة إلى قدرته وتأثيره مع سهوه وغفلته.

فإن قالوا: هذا الدليل لو سُلِّمَ لم يدل على أنّ العبد لا يصح منه أن يفعل، بل يدل على أن الفعل الجاري عليه ليس فعلا له، وأنتم تدعون استحالة الإيجاد منه والتأثير.

قلنا: الخصم يدعى أمرين: أحدهما: جواز وقوعه من العبد. والثاني: وقوعه. ويستدل بالوقوع على الجواز. فإذا أبطلنا أن الواقع فعله فقد أبطلنا دعوه في ذلك، وبطل استدلاله على جواز وقوعه. وإذا حاولنا الدليل على كون العبد ليس خالقاً تمسّكتنا بالأدلة السمعية، ومنها أن الله تعالى تمحّ بآنه ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٠٢] فلو كان التمدح بذلك لأنّه خالق لبعضها حسناً التمدح بمثل ذلك من العبد.

فإن قالوا: ما ذكرتموه يعارضه قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلَقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤] وأفعل لا يضاف إلا لما هو بعضه.

قلنا: معناه أحسن المقدرين لأنّ الْخَلْقَ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى الإِبْدَاعِ - وهو الذي ندعى اختصاصه بالباري تعالى - فقد يُطْلَقُ عَلَى التقدير، قال الشاعر:

وَلَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ      وَبَعْضُ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي<sup>(١)</sup>

قوله: (وَيَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ وُجُوهٌ: أَحَدُهَا: أَنَّا دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ كُلَّ مُمْكِنٍ يُفْرَضُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَيْهِ وَمُسْتَقِلٌ بِإِيَاجَادِهِ، فَلَوْ فَرَضْنَا حُصُولَ سَبَبٍ آخَرَ يَقْتَضِي إِيَاجَادَهُ فَجِئْنَا بِهِ قَدِ اجْتَمَعَ عَلَى ذَلِكَ الْأَثْرِ الْوَاحِدِ سَبَبَانِ مُسْتَقِلَانِ).

(١) أي: أنت بقدرتك تُفْسِي وَتُنَفِّذُ ما قَدَرْتَهُ. وغيرك يُقدِّرُ الأشياء وهو عاجزٌ عن إنفاذها وإمساكها.

يقال له: ما تعني بأن الله تعالى قادر عليه؟ إن عنيت به أنه موجود بقدرته أو قادريته فهو مصادرة على عين محل النزاع. وإن عنيت به أن قدرته أو قادريته صالحة لإيجاده لو أراد إيجاده فمسلم، ولا نسلم على هذا التقدير امتناع السببين المستقلين على الأثر الواحد، أعني بالصلاحية مع أنه لا يقع إلا بأحدهما، فلم قلت: إن هذا محال؟! لابد لهذا من دليل.

قوله: (وَذِلِكَ مُحَالٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ الْآخِرِ، فَإِنِّي دَافِعٌ ذَلِكَ الْآخِرِ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْلَى مِنِ اندِفاعٍ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِذَلِكَ الْآخِرِ).  
لاشك أن هذا لازم على «المعتزلة»، فإن عندهم ما يقدِّرُ الله تعالى العبدَ عليه لا تكون له قادريَّة عليه.

قوله: (الثَّانِي: إِمَّا أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُؤَثِّرًا فِيهِ، أَوْ لَا يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُؤَثِّرًا فِيهِ، أَوْ يَكُونُ الْمُؤَثِّرُ فِيهِ أَحَدُهُمَا دُونَ الثَّانِي:  
- وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْأَثْرَ مَعَ الْمُؤَثِّرِ التَّامَ يَكُونُ وَاجِبَ الْوُقُوعِ، وَمَا يَجِبُ وُقُوعُهُ اسْتَغْنَى عَنْ غَيْرِهِ، فَكَوْنُهُ مَعَ هَذَا يَقْطَعُهُ عَنْ ذَلِكَ، وَكَوْنُهُ مَعَ ذَلِكَ يَقْطَعُهُ عَنْ هَذَا، فَيَلْزُمُ انْقِطَاعُهُ عَنْهُمَا مَعًا حَالَ اسْتِنَادِهِ إِلَيْهِمَا مَعًا، وَهُوَ مُحَالٌ.

- وَالثَّانِي أَيْضًا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ امْتِنَاعَ وُقُوعِهِ بِأَحَدٍ مِنْهُمَا مُعَلَّلٌ بِوُقُوعِهِ بِالثَّانِي وَبِالضَّدِّ، فَلَوِ امْتَنَعَ وُقُوعُهُ بِهِمَا مَعًا لَزَمَ وُقُوعُهُ بِهِمَا مَعًا، وَهُوَ مُحَالٌ.

- وَالثَّالِثُ أَيْضًا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَبِيلًا مُسْتَقِلًا لَمْ يَكُنْ وُقُوعُهُ بِأَحَدٍ مِنْهُمَا أَوْلَى مِنْ وُقُوعِهِ بِالْآخِرِ).

واعلم أن هذا الوجه الثالث فيه بحث وهو أن ما ذكره فيه من التقسيم حاصر لا ريب فيه، وما أبطل به القسمين الأولين صحيح واضح، وأماماً ما أبطل به القسم الثالث

وهو قوله: «لأنه لما كان كل واحد منها سبباً مستقلاً لم يكن وقوعه بأخذها أولى من وقوعه بالآخر»، فيقال عليه: ما المانع أن يكون وقوعه بأخذها أولى مع صلاحية وقوعه بكل واحد منها لأن الله تبارك وتعالى أراد إيقاعه بذلك؟! وإذا أراد الله إيقاعه بنفسه فلا يفعله العبد، وإذا أراد فعل العبد له لا يفعله هو، ولا يلزم منه وقوع أثر بين مؤثرين. وهذا كما نقول: إن الله تعالى قادر على تحريك الجسم وتسكينه، لكن لا يريد حركته مع إرادة سكونه، بل إذا أراد تحريكه لا يريد تسكينه، والقدرة صالحة لوقوع كل واحد من الأمرين لو أراده، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَأَنِّيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَنَّهَا﴾ [السجدة: ١٣] فالقدرة صالحة لوقوع ذلك لو أراده، لكنه مع إرادة فعل ضد ذلك لا يريد الضد الآخر.

وهذا التقدير يصح لتجيئ اختيار «الإمام» في آخر أمره وهو أن العبد موقع لفعله على أقدار قدرها الله تعالى، لا كما صار إليه «المعتزلة» أنه يصح أن يفعل خلاف ما يريده الله تعالى، وأن ما شاء العبد كان وما شاء الله لم يكن، فإنه خلاف إجماع السلف. ويلزم منه فرض إلهين عامي القدرة ويقع الفعل بأخذهما، فإن أحدهما إذا كانت إرادته لإيقاعه مانعةً للآخر من إيقاعه كان الآخر ناقصاً، وهو مناف للإلهية، بخلاف العبد فإنا لا نوجب له كما لا، ولا يلزم منه أن تخرج القدرة القديمة من عموم تعلقيها، بل يكون إيجاده الباري تعالى للفعل بطريقين: إما مباشرةً بقدرته، وإما بواسطة قدرة العبد التي خلقها له، وقد قال «الفخر» في «المح verschill»: إن ما صار إليه «الإمام» هو عين مذهب «الفلسفه» لأنه يقول: إن الله تعالى يوجد القدرة والإرادة للعبد، وهما يوجبان وجود المقدور.

وما ألزمه غير لازم له، فإنه لا يقول إن قدرة العبد وإرادته علةً لوجود الأثر، فلم يوجد بهما، لكن أراد تعالى أن يختار العبد ذلك. وإن عنى بالوجود أن الله تعالى أراد منه أن يفعل بقدرته فالفعل لازم الواقع لذلك، وإذا أراد أن لا يفعل بها فالفعل لازم الانتفاء، فهذا القدر لا يقتضي التعليل والإيجاب العقلي الذي يدعوه «الفيلسوف» في

حصول بعض الأشياء عن الأشياء، وهذا الإلزام لا يختص بـ«الإمام»، بل كل من أثبت للعبد كسباً و اختياراً في الفعل - غير «المعزلة» - يلزمـه ذلك.

والعبد في الحقيقة مجبور على أن يختار، وذلك لا ينافي الكسب عندهم، فإن الله تعالى يقول: ﴿لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾ [التكوير: ٢٨]، فأثبتـتـ لنا مشيـةـ، ثم قال: ﴿وَمَا شَاءَ وَنِإِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

والحق أنـ العـبدـ كـماـ يـحـسـ منـ نـفـسـهـ تـيسـرـاـ وـتـائـيـاـ لـبعـضـ الـأـفـعـالـ دونـ بـعـضـ يـجـدـ منـ نـفـسـهـ دـعـمـ اـسـتـقـالـلـهـ وـافـتـقـارـهـ إـلـىـ مـعـيـنـ،ـ ﴿إِيـكـ نـغـيـثـ وـإـيـكـ نـسـتـعـيـثـ﴾ [الفاتحة: ٥]، وـ«لاـ حـولـ وـلاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ كـنـزـ مـنـ كـنـزـ الـجـنـةـ»<sup>(١)</sup>، فإنـ دـعـوىـ الـاسـتـقـالـلـ دـعـوىـ الـإـلهـيـةـ،ـ وـاعـتـقـادـ الـفـعـلـ مـعـ الـلـهـ دـعـوىـ الشـرـكـةـ،ـ وـاعـتـقـادـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ مـعـ إـعـانـةـ الـلـهـ تـعـالـىـ مـخـضـ الـعـبـودـيـةـ.

فـإنـ قـيلـ:ـ فـيـ ماـ اـخـتـارـهـ «الـإـمـامـ»ـ إـبـطـالـ التـمـدـحـ بـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ خـالـقـ كـلـ شـيـءـ.

قلـناـ:ـ إـذـاـ كـانـ الـعـبـدـ لـاـ يـفـعـلـ إـلـاـ مـاـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ لـهـ أـنـ يـفـعـلـ لـمـ تـنـقـطـعـ نـسـبـةـ الـفـعـلـ إـلـيـهـ،ـ كـماـ أـمـرـ الرـسـوـلـ ﷺـ مـنـ أـمـرـ اللـهـ،ـ ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].ـ قولـهـ:ـ (ـوـلـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـقـالـ:ـ إـنـ أـحـدـهـمـ أـقـوـىـ؛ـ لـأـنـهـ لـوـ صـحـ هـذـاـ الـكـانـ وـقـوـعـهـ بـقـدـرـةـ اللـهـ تـعـالـىـ أـوـلـىـ لـأـنـهـاـ أـقـوـىـ.ـ وـأـيـضاـ فـالـفـعـلـ الـوـاحـدـ لـاـ يـقـبـلـ الـقـسـمـةـ وـالـبـعـضـيـةـ،ـ وـالـتـأـثـيرـ فـيـهـ لـاـ يـقـبـلـ التـفـاوـتـ،ـ فـامـتـنـعـ أـنـ يـقـالـ:ـ إـنـ أـحـدـهـمـ أـقـوـىـ).

يـرـدـ عـلـيـهـ آـنـاـ لـاـ نـدـعـيـ تـرجـيـحـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ بـأـحـدـهـمـ باـعـتـبـارـ تـفاـوتـ فـيـ القـابـلـ أـوـ الـفـاعـلـ لـأـنـهـ لـاـ تـفاـوتـ بـالـنـظـرـ إـلـيـ ذـلـكـ،ـ وـإـنـمـاـ نـدـعـيـهـ لـتـعـلـقـ إـرـادـةـ اللـهـ تـعـالـىـ بـوـقـوعـهـ بـأـحـدـهـمـ،ـ فـلـمـ قـلتـ:ـ إـنـ ذـلـكـ مـحـالـ،ـ أـوـ يـؤـديـ إـلـىـ قـصـورـ فـيـ الصـفـاتـ،ـ أـوـ إـبـطـالـ عـمـومـهـاـ،ـ أـوـ نـقـصـ فـيـ

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبة؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر.

الإلهية؟! وقد قال في أول هذه المسألة: «ويدل على ذلك وجوهه» ولم يذكر سوى وجه واحد، وكثيراً ما يقع منه ذلك، ولعله يريد أن للأصحاب في المسألة وجوها، ويذكر هو منها ما يختاره.

وأما «المعتزلة» فلهم شبه عقلية وسمعية، أما العقلية فقالوا: وقوع الأفعال من العباد على وفق دواعيهم ومقاصدهم وانتفاؤها على وفق صوارفهم دليل على أن الصادر منهم فعلهم. قالوا: ولأن الإنسان يجد من نفسه قدرة على الحركة ميسنةً وميسرةً وأماماً ووراءً، ولا يجد من نفسه قدرة على الطيران، وإنكار ذلك جحدٌ للضرورة ودخولٌ في باب السفسطة، ومن يخالف في مثل ذلك لا يناظر وإنما يُضرب ويُسَبّ، فإن اشرأبت نفسُه للإنكار قيل له: ليس الفعل من تسبه إليه.

قالوا: وفيما صرتم إليه سد لباب التحسين والتقييع ورفع لقاعدة التكليف لأن من لا فعل له كيف يتوجه عليه الطلب بـ«افعل» و«لا تفعل»؟! فإن حاصلة: افعل يا من لا فعل له، أو افعل ما أنا فاعله، وكيف يجسّن لَوْمُه وتوبّيشه وذمّه وعقابه على الترك أو مدحه على الفعل؟!

وأما الشبه السمعية فقالوا: القرآن المجيد يشتمل على آيةٍ كثيرة دالةٍ على أنَّ العبد مُوجَد لِفَعْلِه. وبيانه من عشرة أوجه:

- الأول: الآيُ الدالةُ على إضافة الأفعال إليهم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِم﴾ [الرعد: ١١]، وقوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ، قَنَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ﴾ [المائدة: ٣٠] ونحو ذلك.

- الثاني: الآيُ الدالةُ على مَدْح المطيع وذمِّ العاصي، كقوله تعالى: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَقَتَ﴾ [النجم: ٣٧]، وقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] ونحو ذلك.

- الثالث: الآيُ الدالةُ على أنَّ أفعال الله تعالى ليست كأفعال العباد، كقوله تعالى:

﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفْوُتٍ﴾ [الملك: ٣]، وقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلْقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤] وشبيه ذلك.

- الرابع: الآية الدالة على التوبية والإنكار لبعض الأفعال، كقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨] وقوله تعالى: ﴿فَمَا لَمْنَمْ عَنِ التَّذَكَّرَةِ مُعَرِّضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩] وقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكُمْ أَلَا تَسْجُدُ إِذَا أَمْرُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، والتوبية على الشيء مع العجز عنه محال.

- الخامس: آية التهديد، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] ونحو ذلك.

- السادس: الأمر بالمسارعة إلى الثواب، كقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقوله تعالى: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤] ونحو ذلك.

- السابع: الآية الحاثة على الاستعانة والاستعاذه بالله، كقوله تعالى: ﴿أَسْتَعِينُوْا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوْا﴾ [الأعراف: ١٢٨]، وإذا كان الله تعالى خالق كل شيء بالإيمان والكفر والطاعة والمعاصي فكيف يتصور طلب الإعانة أو الاستعاذه؟!.

- الثامن: الآية الدالة على اعتراف الأنبياء بتقصيرهم، وإضافة ذلك إلى أنفسهم، كقول آدم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا ظلمَنَا أَنْفَسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقول موسى عليه السلام: ﴿رَبِّنِي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ [القصص: ١٦] وقول يعقوب عليه السلام: ﴿بَلْ سَوَّلْتَ لِكُمْ أَنْفُسَكُمْ أَمْرًا﴾ [يوسف: ١٨].

- التاسع: الآية الدالة على اعتراف الكفار والعصاة بأن كفرهم وعصيائهم كان منهم، كقوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ \* قَاتَلُوكُمْ نَكَّ مِنَ الْمُصَلَّيَنَ﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٣].

- العاشر: تحسر الكفار والعصاة في دار الآخرة على المخالفه، كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَخْرَجَنَا مِنْهَا فَإِنَّا عُذْنَا فَإِنَّا ظَلَمْوْنَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧] ونحو ذلك.

وأجاب «الأشعرية» عن كلماتهم فقالوا: أمّا الاستدلال بوقوع الأفعال على وفق الدواعي فباطل طرداً وعكساً.

أمّا طرداً فلأن خروج الأرواح والأشباح ليس مقدوراً للبشر بالإجماع، مع أنه قد يقع على وفق الدواعي، وكذلك حصول الألوان والروائح عن مماسة بعض الأجسام البعض.

وأمّا عكساً فلوقوع الأفعال اليسيرة من الغافل والذاهل على أصولهم كما تقدم.

وأمّا ما ذكروه من التشنيع من رفع قاعدة التحسين والتقيح ورفع قاعدة التكليف، وأنه إذا لم يكن خالقاً لفعله فلا يحسن لومه وتوبيقه وذمه وعقابه ومدحه، فالجواب عنه من وجهين:

- الأول: إنه لازم لكم، فإنّ فعل العبد إذا توقف على خلق داعية من الله تعالى دفعاً للتسلسل فإذا لم يخلق الله تعالى له الدواعي إلى الطاعة بعد تكليفه كان الفعل ممتنعاً منه، وإذا خلق له الداعي إلى الفعل فإنه لازم الواقع، فيكون اضطرارياً، فكيف يصح وصفه بالحسن والقبح؟ وكيف يحسن مدحه وذمه وتوبيقه وعقابه وإثابته؟! ولأن المحسن عندكم للتکلیف من الله تعالى إرادة إصلاح العبد، فمن علم الله تعالى منه أنه إذا أمره لا يمثل ولا ينصلح كان حاصلاً تکلیفه: أكلفك بفعل هذا الإصلاح مع علمي بأنك لا تنصلح.

- الوجه الثاني: أنا وإن لم ثبت للعبد اختراعاً فإنّا نثبت له كسباً في بعض الأفعال، كما نطق به الكتاب العزيز: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَنِّيهَا مَا أَكْسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وبه يخرج الجواب عن جميع ما تمسّكوا به من الآي للتوفيق بينها وبين الآي الدالة على أن الله تعالى خالق كل شيء، وأن كل شيء بقضاءه وقدره، والآي الدالة على أنه يُفضل من يشاء، وأي الخصم والطبع وخلق الأغشية. وتتمّ البحث في ذلك بتحقيق معنى الكسب، وسيأتي حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى.

### قوله: (الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ:

صانِعُ الْعَالَمِ حَيٌّ؛ لَا نَأْنَى قَدْ دَلَّنَا عَلَى أَنَّهُ قَادِرٌ عَالَمٌ، وَلَا مَعْنَى لِلْحَيِّ إِلَّا الَّذِي يَصْحُّ أَنْ يَقْدِرَ وَيَعْلَمُ، وَهَذِهِ الصَّحَّةُ مَعْنَاهَا نَفْيُ الْإِمْتِنَاعِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِمْتِنَاعَ صِفَةٌ عَدَمِيَّةٌ، فَنَفْيُهَا يَكُونُ نَفْيًا لِلنَّفْيِ، فَيَكُونُ ثُبُوتًا، فَكُونُهُ تَعَالَى حَيًّا صِفَةٌ ثُبُوتَيَّةٌ).

قال أصحابنا: الحياة صفة موجودة تُضادُ الموت والجحادية، قائمة بذات الله تعالى، باعتبارها صَحَّ اتصافُه بالعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام.

وصار جمهور «المعتزلة» إلى أنه تعالى حيٌّ عالم قادرٌ لنفسه، فترجع إلى صفات نفسية أو وجوه في الذات، كما صار إليه «النصارى» في الحياة والعلم والوجود. وهو باطل لأنَّه لو ثبت للذات خاصيَّة الحياة والعلم والقدرة، وثبوتُ الأخصَّ يستلزم ثبوتَ الأعمَّ، لَزِمَّ أن تكون ذاتُه حيَّةً عِلْمًا قُدرَةً قائمة بنفسها لا قائمة بنفسها، وهو جَمْعٌ بين التقىضين.

وصار «أبو هاشم» إلى أنَّ للباري تعالى حالًا هي أخصُّ وصفِه تُوجِبُ له كونه حيًّا عالِمًا قادرًا، فترجع إلى أحوال معللةٍ بالأخصَّ. وهذا باطل على أصولهم، فإنَّ تلك الأحوال واجبة، والواجب عندهم لا يُعلَّل، بل يستغني بوجوبه عن المؤثِّر<sup>(١)</sup>.

وصار «أبو الحسين» إلى أنَّ الحيَّ هو الذي لا يمتنع أن يَعْلَم ويَقْدِر، وذلك عنده راجع إلى السُّلْبِ لأنَّ «المعتزلة» تنفي الصفات.

واحتاج أصحابنا على أنها صفة موجودة زائدة على الذات بـأَنَّا نفرق بالضرورة بين ذات يصح أن تَعلَم وبين ذات لا يصح أن تَعلَم، مع الاستواء في الذات، فلو لا اختصاص الذات التي صح أن تَعلَم وتَقدِر بمعنى لا يوجد في الأخرى وإنما حَصل هذا التفاوت.

(١) وينقضُّ أيضًا بأنَّ الحال على القول بها موجَبةٌ وليسَ موجَبة.

والذي يحقق أن الزائد الذي سميته بالحياة أمر وجودي تمدحه تعالى بخلق الموت والحياة في آية من الكتاب كقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمْسِكُمْ ثُمَّ يُخْبِكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَاءِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى﴾ [الروم: ٤٠] فسمى ذلك فعلًا، والعدم لا يفعل. وهذه الآية تدفع تأويل من يحمل الحق في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ﴾ [الملك: ٢] على التقدير.

قال «أبو الحسين» المعتزلي: ذات الباري سبحانه مخالفة لسائر الذوات لنفس ذاته المخصوصة، وإذا كان كذلك فما المانع أن تكون صحة العالمية والقادرة - المعتبر عنها بالحياة عنده - في حق الباري تعالى معللةً بذاته المخصوصة<sup>(١)</sup>؟

قال «الفخر» في «الأربعين»: «وهذا سؤال حسن». قال: المعتمد لنا أن نقول: قولك: «الحي هو الذي لا يمتنع عليه أن يقدر ويعلم» هذا سلب للامتناع، والامتناع سلب، وسلب السلب ثبوت كما ذكر هنا. ثم قال: لكن هذا الأمر الشبوي ليس نفس ذات لأن إذا علمنا انتهاء الممكنات إلى واجب الوجود لذاته علمنا ذاته، وبعد ما علمنا هذا الأمر، أعني أنه لا يمتنع عليه أن يعلم ويقدر، والمعلوم غير ما ليس بمعلوم، يثبت أن كونه حيًا صفة قائمة بذاته، وهو المطلوب<sup>(٢)</sup>.

هذا تمام كلامه، والاعتراض عليه أن يقال: أمّا قولك إنّ ما ذكره «أبو الحسين» حسنٌ فليس كذلك، فإنّ الذات إذا كانت هي الموجبة للحياة وكذلك العلم والقدرة، وهي معقولات مختلفة، فيمتنع إيجابها لتلك باعتبار وجيه واحد، فلا بد أن يكون في الذات وجوهٌ مختلفة يقتضي كل واحد منها تلك الصفة المخالفة للأخرى، فيلزم التركيب في ذات واجب الوجود، وهو باطل عنده وعند «الفخر».

(١) انظر تأثر البيضاوي في طوالع الأنوار وشارحه شمس الدين الأصفهاني بشبهة أبي الحسين البصري، ص ١٧٩، وكذلك الإيجي في المواقف وشارحه السيد الجرجاني، (٣: ١١٥، ١١٦).

(٢) راجع الأربعين في أصول الدين، المسألة الرابعة عشر، ص ١٤٩.

ثم إن كان معقولُ الحياة والعلم والقدرة يرجع إلى سُلوبٍ فكيف يُعللُ السَّلْبُ؟!  
ولو سُلِّمَ صحةُ تعليله فكيف يصح تعليلُ الأمر السلبي بالأمر التبوي؟!.

وأماماً قوله: «إن الامتناع إذا كان سلباً كان سلبه ثبوتاً» فمسلم، لكن الامتناع حكمٌ عقليٌّ، وسلبه كذلك - وهو الإمكان العام - إن سلِّمَ أنه أمر ثبوتيٌّ، وقد تقدم البحث فيه، فهو من الحكم الذهني<sup>(١)</sup>. و«الأشعرية» تقول: إن الحياة صفة موجودة من خارج، وهو يروم نصرة ذلك، فلا يتم مطلوبه بذلك.

وأماماً استدلاله على أنه أمر زائد على الذات بـأَنَّا عَلِمْنَا انتهاء الممكنات إلى واجب الوجود لذاته وبعدهما عَلِمْنَا هذا الأمر، فهذا لا يتيح له سوى أن ذلك الأمر زائد على ما عَلِمَه من أن مُقتضي العالم موجودٌ وواجب لذاته، أي وجوده غير مستفاد، وهذا ليس هو نفس ماهيته ولا كافٍ في معرفة هُوَيَّته، وهو يُسَلِّمُ أَنَّ ماهية الباري تعالى غير معلومة للبشر، وإذا كان كذلك فلا يلزم من أنه معلوم زائد على ما عَلِمْنَاه من واجب الوجود أن يكون ذلك المعلوم زائداً على الذات، فإن كل ذات يُطلب تصوُّرُها فلابد وأن تُعلمَ أَوْلَأَ جُملةً، ثم يُطلب بالحدّ الحقيقى تفصيل ما عَلِمْنَاه جملةً، وتلك الوجوه ليست زائدة على الذات.

فلا يتم إلا بما قررناه ابتداءً من أن هذه الصفات معقولات لا تقوم بنفسها، والذات قائمة بنفسها، فلو كانت راجعة إلى الذات لزم أن تكون الذات قائمة بنفسها لا قائمة بنفسها، وتكون ذاته سبحانه حياة علماً قدرةً وهو محال. وتمام البحث في هذا يأتي في المسألة الخامسة عشر من هذا الباب حيث ذكره<sup>(٢)</sup>.

(١) وهذا من جملة ما انتقده الطوسي على الفخر في المحصل، فقال: «ما جعله المصنف أقوى، وهو أن الامتناع عديمي فعدمه ثبوتي، مناقض لما ذكره مراراً من أن الإمكان الذي هو نقيس الامتناع ليس بثبوتي». تلخيص المحصل لنصير الدين الطوسي، ص ١٢١.

(٢) وانظر الجواب المعتمد عند الآمدي في أبكار الأفكار (١: ٣٤٦).

**قوله: (المَسْأَلَةُ الثَّالِمَةُ:**

**إِنَّهُ تَعَالَى مُرِيدٌ؛ لِأَنَّا رَأَيْنَا الْحَوَادِثَ يَجْدُثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي وَقْتٍ خَاصٍ، مَعَ جَوَازِ حُدُوثِهِ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ، وَالْخِصَاصُهُ بِذَلِكَ الْوَقْتِ الْمُعَيْنِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُخَصَّصٍ).**

قد تقدم إيضاح أنه تعالى فاعل بالاختيار بإبطال كون مقتضي العالم علةً أو طبيعةً، مع حصر المؤثر في الثلاثة، وإذا ثبت أنه فاعل بالاختيار فلا معنى للمريد سوى ذلك وهو الذي يفعل مع صحة أن يترك.

واحتجاجه على أنه مرید باختصاص الحادث بالوقت المعین فرض منه كل وجہ من وجوه التخصيص جاز أن يكون الأمر على خلافه من وقت أو محل أو وضع أو كيفية أو مقدار اختص به، مع جواز أن يكون على خلافه افتقر إلى مخصوص لا متناع ترجيح أحد طرف الممكن بلا مخصوص.

**قوله: (وَذَلِكَ الْمُخَصَّصُ لَيْسَ هُوَ الْقُدْرَةُ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ الْقُدْرَةَ تَأْثِيرُهَا فِي الإِيجَادِ، وَهُوَ لَا**

(١) قال الشيخ العلامة الحسن اليوسي: القدرة لا يصح أن تكون هي المخصوصة لوجهين:

- أحدهما: أن نسبتها إلى جميع المكنات نسبة واحدة لأن تأثيرها هو الإيجاد والإعدام، وهما لا يختلفان باختلاف التخصيص. ويتبين لك ذلك باعتبار تعليق القدرة والإرادة التجيزيين، أما تعلق القدرة تنجيزا فهو نفس اختراع الممكن وإبرازه، وهذه النسبة لا تختلف فيها الكائنات جواهر كانت أو أعراض، وأما تعلق الإرادة تنجيزا في الأزل فهو بالترجح لممكن على ممكناً، وهذه النسبة مختلفة فيها المكنات قطعا لأن الراجح والمرجوح متبادران من حيث وصفاهما اللذان أفادتهما الإرادة. فإن قلت: والإيجاد الذي هو متعلق القدرة أيضا وقع فيه ترجيح الوجود على العدم. قلت: هو من هذا الوجه متعلق الإرادة لا القدرة، فوجود الحادث باعتبار بروزه في نفسه من حيث هو هو متعلق القدرة، ومن حيث استحقاقه لأن يبرز بدلا عن مقابلة - الذي هو العدم - متعلق الإرادة، وكذا سائر المقابلات الست، فالجسم القابل للبياض والسواد مثلا يكون من حقيقة القدرة تأتي أن توجد فيه كلا من البياض والسواد، لكن لا على الإجتماع لأنه محال لا تتعلق به، أما تعيين أحدهما لأن يوجد بدلا عن الآخر =

يختلف باختلاف الأوقات).

هذا فيه مساحة، فإن القدرة لا تُوجِدُ، فإنما المُوجِدُ هو الذات باعتبار القدرة، والقدرة مصححة لأن تؤثِّر الذات، لأنها نفس المؤثر.

قوله: (وَلَا عِلْمٌ لِأَنَّ الْعِلْمَ يَتَبَعُ الْمَعْلُومَ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ مُسْتَبَعَهُ).

هذا الكلام فيه إجمال، فإن وجوه العلم المتعلقة بالأثر الحادث متعددة، فالعلم بوقوعه في الوقت المعين تابع لإرادة وقوعه في الوقت المعين، وتعلق العلم من هذا الوجه متأخر في الرتبة، فلا يكون هو المخصص لوقوعه في ذلك الوقت كما زعم «الكعبي» أنه يُستغنَّ عن الإرادة بالعلم بوقوعه على التفصيل، فيدور.

وأمّا العلم بما هي ما يقصد الفاعل إلى إيجاده وبالصفات التي تخصّصه فهو سابق على إرادة إيجاده سبقاً ذاتياً، فإن الشيء ما لم يتميَّز عند الفاعل فلا يمكن القصد إلى إيجاده، فإن القصد إلى كتب ألف متوقف على تصوُّرها وتميُّزها عند الكاتب عن سائر الحروف، فتعلقُ العلم بالأثر من هذا الوجه - المعبر في العلم الحادث بالتصور - سابق على إرادة وقوعه، والعلم بوقوعه - المعبر عنه بالتصديق - تابع لإرادة وقوعه، وهو الذي أبطل «الفخر» تأثيره. والترتيب في هذه الوجوه كلها ترتيب عقلي في التعلقات، وعلمه تعالى واحد أزلي.

ومن الدليل على أن التخصيص لا باعتبار كونه عالمًا أن العلم لا يؤثِّر؛ بدليل تعلقه بالواجب والمستحيل مع امتناع قبوهما للتأثير.

= فليس من حقيقة القدرة، بل من حقيقة الإرادة، فإذا عيته الإرادة بأن رجحته عن مقابلة أبرزته القدرة على مقتضى ذلك، وهذا كله واضح، والله الموفق.

- ثانيهما: أنها مغایرة للإرادة لأن الإيجاد خلاف التخصيص؛ لتوقف الأول على الثاني. (حاشية على شرح الكبّرى للسنوسى).

وقوله: (وَظَاهِرٌ أَنَّ الْحَيَاةَ وَالسَّمْعَ وَالبَصَرَ وَال்கَلَامَ لَا يَصْلُحُ لِذَلِكَ).  
 أمّا الحياة فلأنّها لا تتعلق. وأمّا السمع والبصر والكلام فلأنّها لا تؤثّر.  
 قوله: (فَلَا بُدَّ مِنْ صِفَةٍ أُخْرَى وَهِيَ الإِرَادَةُ).

يعني باعتبارها يقع التخصيص. وبالجملة فقد تقدم أنّ «الفلاسفة» أنكرت اتصاف الباري تعالى بصفة إثباتية، لا نفسية ولا معنوية، ورددوا ما نسبته من صفات المعاني إلى سلوبٍ أو إضافاتٍ أو مركبٍ منها، وفسروا كونه مریداً بوقوع الممكنات على الوجه الأكمل بالنسبة إلى كل واحد منها، وهم ينفون الإرادة على الحقيقة. لكن «الفلاسفة» الإسلام -أعني الحاقنين لدمائهم بإظهار الإسلام- أرادوا تأويل ما ورد في القرآن كقوله تعالى: ﴿فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] وكقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَمَنْتَكَارٌ﴾ [القصص: ٦٨] ونحو ذلك.

وأتفق المسلمون على إثبات كونه سبحانه مریداً، فقال «أبو الحسين البصري»:  
 معناه علّمه بما في الفعل من المصلحة الداعية إلى إيجاده.

وقال «النجار» أولاً: إنه مرید لنفسه. وهو باطل بما تقدم من امتناع ردّ الصفات إلى الذات عند «الفخر» من آنما نعلم وجود واجب الوجود ثم نحتاج في العلم بكونه مریداً إلى دليل، والمعلوم يغاير ما ليس بمعلوم، فلا يمكن رده إلى الذات.

ثم صار «النجار» إلى أن معناه: غير مغلوب ولا مستكره. وهو لازم كونه مریداً، فإنّ من أثرِ كونه مریداً التخصيصُ، والعدمُ لا يؤثّرُ.

وقال «الكعبي»: «إن أضيف كونه مریداً إلى أفعاله فمعناه أنه خالقها». وقد أبطلنا رجوع ذلك إلى القدرة. « وإن أضيف إلى أفعال العباد فمعناه أنه أمر بها». ولا يصح هذا التأويل، فإنه فسر الأمر بقول القائل لمن دونه «افعل!» مع إرادة الامتثال، فجعل الإرادة

جزءاً للأمر أو شرطاً فيه، فإذا فسر كونه مريداً بالأمر لزم أن يكون الشيء جزءاً من نفسه أو شرطاً لنفسه، وهو محال.

وصار «البصريون» من «المعتزلة» إلى إثبات أنه تعالى مريد بإرادة حادثة لا في محلّ. وهو باطل لأنّه لو صح قيام الإرادة بنفسها لصح قيام سائر المعاني بأنفسها، وذلك قلب لجنسها. وسيأتي تاماً الكلام عليهم في المسألة الثالثة عشر من هذا الباب حيث ذكر ذلك. وصارت «الكرامية» إلى أن للباري مشيئة قديمة وإرادة حادثة تقوم بذاته ولا يكون مريداً بها. وقيام الحوادث بذات الباري محال كما سبق.

قوله: (فَإِنْ قَالُوا: كَمَا أَنَّ الْقُدْرَةَ صَالِحَةٌ لِلْإِيجَادِ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، فَكَذِلِكَ الْإِرَادَةُ صَالِحَةٌ لِلتَّخْصِيصِ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، فَإِنْ افْتَقَرَتِ الْقُدْرَةُ إِلَى مُخَصَّصٍ زَائِدٍ فَلْتَفْتَقِرِ الْإِرَادَةُ إِلَى مُخَصَّصٍ زَائِدٍ. فَنَقُولُ: الْمَفْهُومُ مِنْ كَوْنِهِ مُخَصَّصاً مُغَایِرًا لِلْمَفْهُومِ مِنْ كَوْنِهِ مُؤَثِّراً، فَوَجَبَ التَّغَيِّيرُ بَيْنَ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ).

يُردُّ عليه أن المغایرة بين القدرة والإرادة لا يدفع الإشكال، فإنكم إذا أثبتتم الإرادة صفة زائدة - من أجل صلاحية القدرة - باعتبارها تخصّص ما تخصّص بالواقع، وإنما كان ترجيحاً للممكّن من غير مرّجح، فإذا أثبتتم الإرادة عامّة التعلق كانت نسبتها إلى ما وُجد وإلى ما لم يوجد نسبيّة واحدة، فتفتقر إلى صفة أخرى، والقول في تلك الصفة كالقول في الإرادة، ويلزم التسلسل.

والجواب عنه أن يقال: إذا كان أثر القدرة الواقع، وأثر الإرادة التخصيص، وصح أن يقال: كل مريد قادر، وليس كل قادر مريداً، فقد تباين المفهوم من القدرة والإرادة، وإذا كانت الإرادة من صفة نفسها التخصيص فلا يقال: لم خصّست؟ فإنّ صفة النفس لا تُعلّل، كما لا يقال: لم كان العلم كاشفاً؟ وكما خصّست بعض الممكّنات بالواقع خصّست بعضها بعدم الواقع، فإن الإرادة تتعلق بالوجود والعدم. لكن يبقى أن يقال:

فِلَمْ اخْتُصَّ هَذَا بِالْوُجُودِ وَهَذَا بِالْعَدْمِ مَعَ اسْتَوَاءِ النِّسْبَةِ إِلَيْهِمَا؟ وَهَلَا كَانَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ؟  
قَلْنَا: هَذَا مِنْ سِرِّ الْقَدْرِ، وَهُوَ مَوْقِفٌ عَقْلٍ.



## قوله: (المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ:

إِنَّا إِذَا عَلِمْنَا شَيْئًا ثُمَّ أَبْصَرْنَاهُ وَجَدْنَا بَيْنَ الْحَالَتَيْنِ تَفْرِقَةً بَدِيهِيَّةً، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ  
الْأَبْصَارَ وَالسَّمَاعَ مُغَايِرَانِ لِلْعِلْمِ. فَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ لَا مَعْنَى لِلرُّؤْيَةِ إِلَّا تَأْثُرُ الْحَدَقَةُ بِسَبَبِ  
اِرْتِسَامِ صُورَةِ الْمُبَصِّرِ فِيهَا. وَلَا مَعْنَى لِلسمْعِ إِلَّا تَأْثُرُ الصَّمَاخِ بِسَبَبِ وُصُولِ تَمُوجِ الْهَوَاءِ  
إِلَيْهِ).

اعلم أن البحث في هذه المسألة يتعلق بطرفين:

- الأول: في إفاده تصوّر مسمى السمع والبصر وتمييزهما.

- الثاني: إقامة الدليل على اتصاف الباري تعالى بها.

أما الأول فقد اختلف العقلاء في مفهومهما، فذهب «الجبائي» وأبنه ومن تبعهما إلى أن معنى السمع والبصر شاهداً وغاياً هو الحُيُّ الذي لا آفة به. وهذا باطل فإن الحياة ليست من الصفات المتعلقة، والسمع والبصر من الصفات المتعلقة، وسلب الآفة لا اختصاص له بغير من سلبته عنه. وأن الإنسان يحس من نفسه بكونه سميقاً بصيراً، وعدم لا يحسُّ. وأنه لو صح ذلك لصح أن يقال: العالمُ وال قادرُ هو الحُيُّ الذي لا آفة به، ولم يقولوا به، ولا يجدون فرقاً بين ما انتحلوه وبين ما منعوه.

وصار «أبو القاسم الكعبي» و«أبو الحسين البصري» إلى رد هما إلى العلم بالبصرات والسموعات، كالشهيد والخير فإنهما يرجعان إلى تعلق العلم على وجه خاص.

وقد احتج المصنف على رد هذه المقالة بأننا إذا علمنا شيئاً ثم أبصرناه وجدنا بين الحالتين تفرقة بدائية، وذلك مما يدل على أن الأبصار والأسماع مغايران للعلم.

والاعتراض عليه أن مجرد التفرقة لا يتبع أن تكون التفرقة بينهما تفرقة نوعية، ولا أنها نوعان خارجان عن نوع العلم، وهو محل النزاع. ولا مانع من رجوع التفرقة إلى كثرة

المتعلقات وقلّتها، وأن البصر يتعلق بالهياكل الاجتماعية ولا يتعلق العلم بذلك في حال الغيبة، ولذلك يقال: ليس الخبر كالعيان. أو يقال: ما المانع من رجوع التفرقة إلى اختلاف محل العلمين؟ فعند الرؤية يكون العلم حاصلاً بالقلب والعين، وعند الغيبة يبقى في القلب بخلقٍ أمثاله ويُعدَّ من العين.

وللشيخ «أبي الحسن الأشعري» قوله:

- أحدهما: أنها إدراكاً يخالفان العلم بجنسهما مع مشاركتهما للعلم في أنها صفتان كاشفتان تتعلقان بالشيء على ما هو به.

- والقول الثاني: أنها من جنس العلم، إلا أنها لا يتعلقان إلا بالوجود المعين، والعلم يتعلق بالوجود والمعدوم والمطلق والمقييد، وكلاهما مع ذلك صفتان زائدتان على علمه تعالى. واحتج على ذلك بما احتاج به المصنف، وما ذكرناه من الإشكال وارد عليه. ومن قال من «المعتزلة»: إنه سميع بصير لنفسه، فهو يرددُها إلى العلم. وصار بعض «المعتزلة» إلى أن الباري تعالى لا يرى، كما أنه لا يُرى عندهم، وهو قياس مذهبهم لاشتراطهم أن المرئي لابد وأن يكون مقابلاً للرأي أو في حكمِ المقابل، وأنه لا يكون إلا بانبعاث الأشعة من بنية مخصوصة واتصالها بالمرئي، وذلك من عوارض الأجسام، وامتناع ذلك هو الموجب لتأويلهم.

ونحن نقول: إن الإدراك معنى واحد في نفسه، فيصح قيامه بالجوهر الفرد، فإن قبوله له لنفسه، فلا تتوقف صحة الاتصال به على انضمام جواهر آخر إليه، فإن الشرط لا يكون في غير محل المشروط، ولو جاز ذلك لجاز أن يقوم العلم بمحل الحياة المشروط في الاتصال به بغيره. وإذا جاز قيام الإدراك بدون بنية مخصوصة بطل جميع الشرائط التي أثبتوها من انتفاء القرب المفرط، والبعد المفرط، وعدم لطافة المرئي، وانبعاث الشعاع، فإن الشعاع أجسام لطيفة، إذ الأعراض لا تنتقل. وكذلك اشتراط تشبيتها بالمرئي، ونفي الحجاب الكثيف، وكل ما اشترطوه إنما هو من الأمور العادية.

وأما قول المصنف: «وقال قوم: معنى الرؤية تأثر الحدقة بسبب ارتسام صورة المبصر فيها» فهذا يعزى إلى «الفلاسفة»، ولهم قولهان:

- أحدهما: أن المُدرَك لنا نَفْسُ المِثال المنطبع، وهو الشبح المطابق لما في الخارج، الخالي عن المادة، كما نفرض ذلك في المرأة بتوسط جسم شفاف.

- والثاني: أن المُدرَك لنا عَيْنُ ذلك الشيء بواسطة المثال المنطبع في الرطوبة الجلدية المؤدية إلى الحس المشترك الذي هو مركب من عصبتين مجوفتين على صورة صليب في مقدم الدماغ.

قالوا: وأما السمع فإن الصوت وما يتربّك من الحروف والأصوات إذا صادمت الهواء الراكد في الصماخ المجاور للعصبة المفروشة في أقصى الصماخ الممدودة عليه من الجلد على الطبل حصل فيها طنين، فتشعر به القوة المدركة المودعة في تلك العصبة على رأي، أو تؤديه إلى الحس المشترك على رأي. والحس المشترك على رأيهم كحوض تصب فيه خمسة أنابيب وهي الحواس الخمس، ولذلك سُمي مشتركاً، والنفس هي المدركة بواسطة كل وح تقرؤه.

ومذهب «الأشعرية»: أنه يصح خلو هذين الإدراكيين من غير وسائل، وأن اختصاص بعض الأشياء بالإدراك في العادة دون بعض لإجراء الله تعالى عادته وسُنته بخلق ذلك. واحتجوا الصحة مذهبهم بما ذكرناه في إبطال مذهب «المعتزلة».

قوله: (وَهَذَا بَاطِلٌ لِوُجُوهٍ الْأَوَّلُ: أَنَا نَرَى نِصْفَ كُرْتَةِ الْعَالَمِ عَلَى غَایَةِ عِظَمِهَا، وَانْطِبَاعُ الْعَظِيمِ فِي الصَّغِيرِ مُحَالٌ).

وما ذكره لازم على من يقول: إن المدرَك لنا إنما هو المثال المطابق، فعلى هذا ينبغي أن يكون مثال الصغير صغيراً ومثال الكبير كبيراً. وأما من يقول: إن إدراك ذلك المثال سبب لإدراك ما طابقه في الخارج فغير لازم:

نعم هذا الدليل يبطل قول «المعتزلة»: «إن المرئي لنا ما يتصل به الشعاع المنبعث من الحدقة»، فإننا نعلم قطعاً أنه لم ينبعث من أعيننا عند رؤية نصف كرة العالم أجزاء تتصل بجميعها. كيف وقد قررنا أن الإدراك إنما يقوم بالجزء الفرد، ويستحيل أن ينفصل من الواحد كثير.

فإن قالوا: إنما حصلت رؤية ذلك بتكيف الهواء المحيط بالمرئي بكيفية الشعاع. قلنا: والقول في امتناع تكيف الهواء الكثير من الأجزاء المنبعثة من الحدقة كامتناع اتصالها بالكبير.

قوله: (ولَأَنَّا نَرَى الْأَطْوَالَ وَالْعُرُوضَ، وَارْتِسَامُ هَذِهِ الْأَبْعَادِ فِي نُقْطَةِ النَّاظِرِ مُحَالٌ). اعلم أنه إن عنى بامتناع ارتسام الأبعاد في نقطة الناظر أنه لا يتصور انطباعها بكيفية عظمها، فالجواب عنه ما ذكرناه في الوجه الأول، وإن عنى بامتناع ارتسام الطول والعرض فيها مطلقاً لا صغيراً ولا كبيراً لأنها نقطة، والنقطة لا امتداد فيها، فكيف ينطبع فيها ما له امتداد؟! وهو ظاهر كلامه، فيقال له: إنما يمتنع لو كانت الجليدية كرّة حقيقة بحيث لا يقابل البسيط منها إلا نقطة، أمّا إذا كان فيها انبساط مع استدارتها كالبيضة مثلاً فلا مانع من انطباع المثال الصغير المطابق للكبير، كما لو فرضنا مرآة كذلك. كيف والإنسان يرى وجهه في إنسان العين كما يراه في المرأة، فأي مانع أن يخلق الله تعالى لنا الإدراك بالشيء عادة على هذا الوجه مع إمكان خلقه لنا بدون ذلك، كما أنه إنما يخلق لنا الحياة عند اعتدال المزاج؟!.

قوله: (وَأَمَّا الثَّانِي: فَلَأَنَا إِذَا سَمِعْنَا صَوْتاً عَلِمْنَا جِهَتَهُ، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّا أَدْرَكْنَا الصَّوْتَ فِي الْخَارِجِ).

يعني لا من الانطباع الداخل كما يقول الخصم، وحيثئذ يقال له: إنما علمنا جهة - أي جهة الصوت - لتعلقها بذى الصوت واستلزمها له، فكون المصوّت في جهة من

الخارج سبب للعلم بجهته لأن ورود الهواء على الصماخ من تلك الجهة، كما يأتي صوت الرعد من فوقنا وخرير الماء من تحتنا.

قوله: (ولَا نَسْمَعُ كَلَامَ الْإِنْسَانِ مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ، وَلَوْ كُنَّا لَا نَسْمَعُ الْكَلَامَ إِلَّا عِنْدَ وُصُولِهِ إِلَيْنَا وَجَبَ أَنْ لَا نَسْمَعَ الْحُرُوفَ مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ التَّمَوُّجَ لَا وَصَلَ إِلَى الْجِدَارِ لَمْ يَقِنْ عَلَى شَكْلِهِ الْأَوَّلِ). فثبتت أن الإبصار والسماع نوعان من الإدراك معايران للعلم).

الاعتراض عليه أن يقال: صورة ما التزمته من السمع من وراء الجدار إن عنيت أنا نسمع الصوت مع اتسداد سائر الجهات والمنافذ فنمنع حصول السمع والحالة هذه. وإن كان الفرض مع افتتاح جهة أو كوة فلا مانع من الوصول من تلك الجهة، كما يشرق علينا شعاع المضيء منها بأدنى مقابلة.

والوجه في الرد عليهم أن يقال: لا مانع من خلق الله تعالى لنا الإدراك عند ما ذكره عادة، ويجوز أن يوجد ذلك ولا يخلق لنا الإدراك، وأن يخلق الإدراك بدونه. فاعتبرناه على الدوران قد علمت ضعفه وأن غايته إفادة ظن، فلا يعتمد عليه في المطالب القطعية.

قوله: (وإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَقُولُوا: الْدَّلَائِلُ السَّمْعِيَّةُ دَالَّةٌ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى سَمِيعًا بَصِيرًا، وَالْعَقْلُ أَيْضًا يُقَوِّي ذَلِكَ؛ لِمَا بَيَّنَ أَنَّ هَذِينِ النَّوْعَيْنِ مِنَ الْإِدْرَاكِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَيَحِبُّ وَصْفُ اللَّهِ تَعَالَى بِكُلِّ الْكَمَالِاتِ، فَوَجَبَ عَلَيْنَا إِثْبَاتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، إِلَّا أَنْ يَذْكُرَ الْخَصْمُ دَلِيلًا عَقْلِيًّا يَمْنَعُ مِنْ إِجْرَاءِ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَلَكِنْ ذَلِكَ مُعَارَضَةٌ، فَمَنْ ادْعَاهَا فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ).

يعني بقوله هذه الآيات والأخبار ما احتج به على المسألة وإن لم يذكر شيئاً من ذلك هنا. وجملة الأمر أن الأصحاب احتجوا على ذلك بالسمع والعقل، أما السمع فكقوله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

[الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿الَّذِي يَعْلَمُ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ [العلق: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَنَكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [الشعراء: ٢١٨]، واحتجاج إبراهيم عليه السلام في نفي إلهية الأصنام بقوله تعالى: ﴿لَمْ يَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ﴾ [مريم: ٤٢] ولو كان معبوده كذلك لم تتم له حجة، وقال تعالى: ﴿وَتَلَكَ حُجَّتَنَا إِنَّا أَتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

وإذا ثبت أن الاتصال بهاتين الصفتين لا يتوقف عقلاً على الاتصالات الجسمانية، ودل التصريح بها على أنها صفتا كمال، وجب اعتقاد ما دلت عليه الآية، ولا محو وج للتأويل عقلاً ولا سمعاً.

وتحمل اللفظ على احتماله بعيد مجاز، وشرطه القرينة، ومع انتفاء القرينة لا يمكن المصير إليه لما فيه من إثبات المشروع بدون شرطه، فتعين البقاء مع تلك الظواهر. وهكذا القول في جميع ما ورد من أحكام الآخرة، متى كان ظاهره جائزاً وجب اعتقاده، إلا أن يدل دليل على امتناعه.

قوله: «إن مجرد العقل يدل على أن السمع والبصر صفتا كمال» ضعيف؛ فإنه لا يلزم من كون الشيء كمالاً في الشاهد أن يكون في الغائب كذلك، فإن إدراك اللذة والألم كمال، وهو ممتنع على الله تعالى لأنه من عوارض الأجسام. ويلزم على سياق ما ذكره وصفه بالشم والذوق وباللمس، وهو الوارد على احتجاجهم أيضاً، فإن الباري تعالى حيٌّ، وكل حيٌّ يصح اتصافه بالسمع والبصر، وأضدادهما نقص، والنقص مستحيل عليه، فوجب اتصافه بها؛ لاستحالة خلو القابل للشيء عنه وعن جملة أضداده.

وقد أورد على هذا المسلك أسئلة، أقذحها هذا. وقد التزم بعضهم ثبوت بقية الإدراكات لله تعالى خالية عن الاتصالات، وقال: لا نطلقها عليه لما في ذلك من الإيهام وعدم الورود.

والوجه الاعتماد على السمع، فتصنفه بها ورداً، ولا ثبت صفات لم يتوقف الإبداع عليها ولا ورداً بها سمع بمثل هذه المسالك، والله أعلم.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ الْعَاشرَةُ:

**أَجْمَعَ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ - عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا.**

المقصود من هذه المسألة إثبات العلم بأن الباري تعالى متكلم على الجملة. وأما تنقح معنى الكلام فسيأتي. وقد تمسك الأصحاب في إثبات العلم بذلك بالمعقول والمنقول:

- أما المنقول: فما ذكره وهو أن جميع الرسل أخبروا - وهم الصادقون، إما بالمعجزة، أو بتصديق من ثبت صدقه بالمعجزة - أن الله تعالى مكلف للعباد بالأوامر والنواهي، وأنه تعالى قد وَعَد عباده بالثواب على الطاعات، وتَوَعَّد بالعقاب على المخالفات، وجميع ذلك يرجع إلى الكلام، فثبت أنه مُتَكَلِّم. وقد أجمع المسلمون أيضاً على ذلك على الجملة وإن اختلفو في تفسير الكلام.

قوله: (وَإِثْبَاتُ نُبُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْعِلْمِ بِكَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا، وَحِينَئِذٍ يَتُمُّ هَذَا الدَّلِيلُ).

الأولى أن يقول: وصدق الرسل لا يتوقف على ذلك، فإن النبي لا يحتاج إلى دليل على صدقه ما لم يُوجَب على العباد تصديقه فيما أوحى إليه، وحينئذ يكون رسولا. فكل رسول نبيٌّ، وليس كلنبي رسولا.

وقوله: «إِنَّ صِدْقَ الرَّسُولِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْعِلْمِ بِكَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا» جواب منه لسؤال مقدر يرد على هذه الطريقة، وهو أن يقال: إن قول الرسول لا يدل ما لم يثبت صدقه، ولا يثبت صدقه إلا بالمعجزة، والمعجزة لا تدل ما لم يثبت كون الباري تعالى مُتَكَلِّمًا، فإن دلالة المعجزة تتنزَّل منزلة قول الله تعالى لُدُّعِي الرسالة: صَدَقْتَ، أو أنت رسولي. فما لم يثبت الكلام الصدقُ لله تعالى لا يكون مُصَدِّقاً لِرُسْلِهِ، فلو أثبنا الكلام لله تعالى بالسَّمْعِ لدار. هو سؤال قوي.

وادعى «الفخر» في جوابه أن العلم بصدق الرسل لا يتوقف على ذلك لدفع الدور. وتقرير ذلك بأن من ادعى أنه رسول الملك بمرأى منه وسمع، وقال: آية صدقى أن يغير عادته المألوفة ويفعل كذا. ثم قال: أيها الملك إن كنت صادقاً في دعواي فافعل لي ذلك، ففعل ذلك الوجه الذي التمسه، فيعلم جميع الحاضرين أنه رسوله وإن كان فيهم من ينفي كلام النفس. ويكتفى في العلم بتصديقه إيجاده للفعل الدال على إرادة تصديقه، كما يدل التخصيص في الأفعال على إرادة وقوعها على ذلك الوجه.

وقولهم: «إن المعجزة تنزل منزلة التصديق بالقول» مسلم، ولكن تنزل منزلة المواجهة على قول يدل على إرادة ذلك كما تدل بعض الإشارات، والكلام المستدل على ثبوته بالسمع لله تعالى في دعوى «الأشعرية» هو القول النفسي، والتزاع فيه لا في العبارات الحادثة المتواضع عليها، والأفعال كثيراً ما تدل على الإرادات وإن لم توضع لذلك نظراً إلى العادات، والمعجزة كذلك

قوله: (ولَأَنَّ كَوْنَهُ تَعَالَى أَمِرًا نَاهِيًّا مِنْ صِفَاتِ الْجَلَالِ وَنُعُوتِ الْكَمَالِ، وَالْعَقْلُ يَقْتَضِي إِثْبَاتَهَا لِهِ تَعَالَى).

أما وجوب إثبات الكمال لله تعالى فالعقل دال عليه، فإن كل ناقص جائز، وكل جائز محتاج، والباري سبحانه واجب الوجود فلا يكون ناقصاً. والاجماع أيضاً منعقد على نفي الناقص وإن اختلفوا فيما هو كمال. المعتمد إجماع المسلمين لأنهم أهل العصمة، إلا أن نفي النقيضة المضادة للكلام بالكلام يلزم منه الدور.

وأما إثبات أن الكلام صفة كمال بمجرد العقل ففيه ضعف، فإن المسلم كونه كمالاً في حقنا، ولا يلزم من كونه كمالاً في حقنا أن يكون كمالاً لله تعالى، فكم من كمال لنا مستحيل على الله تعالى؟ فإذا لم يتوقف إثبات المعجزة على الكلام، وقد أنت الرسل بوصفه تعالى به، مع استحالة اتصافه بالنقص، ولم يكن في وصفه بكلام النفس ما يستلزم جوازاً ولا حدوثاً، دل ذلك على أنه صفة كمال أيضاً، واستقلت الطريقة السمعية.

وقد تمسك الأصحاب في ذلك وفي إثبات السمع والبصر بالطريقة المشهورة وهي أن الباري حيٌّ، وكل حيٌّ يصح وصفه بالكلام والسمع والبصر، وأضدادها نعائص تستحيل على الله تعالى، فيتعين اتصافُها بها ضرورةً أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن بقية أضداده. والتقرير لمقدمات هذه الطريقة أن يقال:

أمّا أنه حيٌّ فلِمَا سبق. وأمّا أن كل حيٌّ قابل للاتصف بهذه الصفات أو أضدادها فلامتناع اتصف الموتى بذلك وصحة اتصف الأحياء بها، فالمصحح إذاً لقبول هذه الصفات إمّا الحياة أو أمر يلازم الحياة، وأيّاً ما كان يلزم عليه صحة اتصف كل حيٌّ بها. وأمّا أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن جملة أضداده فلأنه لو خلا عن الضد وعن سائر الأضداد للزم الخلود عن النقيضين كما تقدم تقريره.

وأمّا أن هذه الصفات صفات كمال فقالوا: اتفق العقلاء على ذلك. وأمّا أن أضدادها نقص فمعلوم بالضرورة. وأمّا وجوب اتصفه بالكمال فلِمَا قررناه من دليل العقل وأن كل ناقص جائز. هذا غاية ما يمكن أن تقرر به هذه الطريقة، وهي طريقة أكثر الأصحاب.

وقد أورد «الفخر» وغيره عليها أسئلة:

الأول: إن حياة الله تعالى مخالفةٌ لحياتنا، والمختلفان لا يجب اشتراكهما في جميع الأحكام، فلا يلزم من كون حياتنا مصححةً للكلام والسمع والبصر كون حياة الله تعالى كذلك.

سلّمنا ذلك، لكن لم لا يجوز أن يقال: حياته تعالى وإن صحت ذلك لكن ذاته غير قابلة لها، كما أنّ الحياة وإن صحت النفرة والشهوة لكن ذاته غير قابلة لها، كذلك ه هنا. سلّمنا أن ذاته قابلة لها، لكن لم لا يجوز أن يكون حصولها متوقّعاً على شرط يمتنع تتحققه في ذات الله تعالى؟.

سَلَّمناه، ولكن لا نسلِّمُ امتناعَ خُلُوِّ القابل للشيء عنه وعن ضده، وقد علمتم من خصوصكم أنهم يجوزون خُلُوِّ الجواهر عن بعض الأعراض وأضدادها قبل الاتصال بها. سَلَّمناه، لكن ما المعنى بالنقص؟ وإذا أثبتم كون النقص محالاً بالإجماع توقفت الدلالة على السمع، فلم تستقل عقلية مخصوصية.

وبعض هذه الأسئلة يمكن الجواب عنها، فالأجل هذه الأسئلة عدل «الفخر» عن التمسك بها وصار إلى السمع المحسن.

وقد احتج الأستاذ «أبو إسحاق» على أنه تعالى متكلّم بأنه سبحانه مَلِكُ، ولا يتم المُلْكُ إِلَّا بِأَمْرٍ وَنَهْيٍ لجواز تردُّد الخلائق بين أمرٍ مطاعٍ وَنَهْيٍ مُتَّبعٍ. وقال: كل صفة جائزة لابد وأن تستند إلى صفة أزلية، وإلا أدى إلى استحالة ما عُلِّمَ جوازه<sup>(١)</sup>. ويَمْتَنِعُ رَدُّ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ إِلَى الإِرَادَةِ أَوِ الْعِلْمِ وَسَائِرِ الصَّفَاتِ غَيْرِ الْكَلَامِ الْفَنِيِّ، فَيَجِبُ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ تَعَالَى.

وهذه الطريقة والأولى تؤول إلى نَفْيِ النَّقَائِصِ، ولا مانع أن يقال: إن هذا الجواز يستند إلى صحة أمر بعضاً لبعضٍ، ولا يدور ولا يتسلسل، فإنه لا يجب أن يكون كل شخصٍ أمراً ومأموراً. وأمّا اختصاص بعضهم بهذه الصفة فيرجع إلى إرادة الله تعالى ذلك له، فإنه تعالى يؤتي المُلْكَ من يشاء<sup>(٢)</sup>.

(١) حاصل هذا الدليل أن يقال: لا شك أن الخلائق مكلفوون، فهم متصرفون بكونهم مأمورين أو منهيين، وكونهم متدددين بين كونهم مأمورين أو منهيين صفة يحكم العقل بجوازها، لا باستحالتها ولا بوجوبها، ولا بد أن تكون تلك الصفة الجائزة مستندة إلى صفة الله القديمة وإلا لزم استحالة ما علم جوازه، وحيثئذ يجب أن يكون كون الخلائق مأمورين أو منهيين مستند إلى أمر ونهي ثابت لله في الأزل، والأمر والنهي من أقسام الكلام، فيكون الله تعالى متكلماً، وهو المطلوب.

(٢) هذا الاعتراض على الدليل «الأستاذ» حاصله عدم التسليم بأن كل صفة جائزة لابد أن تستند إلى صفة أزلية لله وذلك لجواز أن يستند كون الخلائق مأمورين أو منهيين إلى أمر ونهي من حادث كالسلطان، فيجوز تردد جميع الإقليم مثلاً بين أمر مطاع ونهي متبوعاً نظراً إلى أمر السلطان ونهيه.

احتج أيضاً على إثبات الخبر لله تعالى بأنَّ كُلَّ عَالَمٍ يَحْدُو فِي نَفْسِهِ حَدِيثاً مَطَابِقًا لِعِلْمِهِ بالضرورة، ولا معنى لِكَلَامِ النَّفْسِ إِلَّا ذَلِكُ، وَبِالْبَارِي تَعَالَى عَالَمٌ، فَلَهُ كَلَامٌ عَلَى وَقْتِ مَعْلُومِهِ.

وهذا فيه نظر، فإنَّ إثبات قضية كافية شاملة تشمل الباري تعالى من قضايا جزئية وجداً نية قد لا يساعد الخصم على تسليمه، وأخذُ القضايا الكلية من المحسوسات والوجдانية لا يتم إلا باستقراء عادات، وإثباتُ أحكامٍ وصفاتٍ له لا يؤخذ من القضايا العاديات<sup>(١)</sup>. فالوجهُ الاعتماد على السَّمْعِ، وسُنُوَضْحٌ معنى الكلام القديم الموصوف به اللَّهُ تَعَالَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

= واعتراض على هذا الجواب بأنه لو جاز استناد كونهم مأمورين أو منهين إلى أمر ونهي من حادث للزم الدور إن كان الأمر مأموراً مطيناً لغيره وغيره مأموره، أو التسلسل إن كان الأمر مأموراً مطيناً لغيره، وغيره مطيناً لغيره وهلم جرا، وكلاهما باطل.

وأجيب عليه بأنه لا يلزم الدور إلا لو كان يجب أن يكون كل شخص أمراً ومأموراً، ومعلوم أنه لا يلزم أن يكون كل شخص أمراً ومأموراً لجواز أن يكون البعض أمراً فقط والبعض مأمور فقط؛ إذ يجوز أن يخص الله بإرادته بعض الخلائق بأن يكون أمراً فقط غير مأمور وإن كان جائزًا عقلًا أن يكون مأموراً. وهذا مراد المعارض بقوله: (قد يُكُونُ الشَّيْءُ مُحَالًا مِنْ حَيْثُ عَيْرُهُ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي نَفْسِهِ) أي قد يكون في بعض الخلائق من حيث الإمكان الواقعي بتخصيص الفاعل المختار أمراً غير مأمور، وإن كان من حيث الجواز العقلي يجوز أن يكون أمراً ومأموراً. راجع شرح الكبرى للسنوسى، ص ٥٩.

(١) قال الشيخ الدسوقي: حاصل اعتراض شرف الدين أن قول الأستاذ: «كُلَّ عَالَمٍ يَحْدُو فِي نَفْسِهِ حَدِيثاً» قضية كافية شاملة تشمل الباري تعالى، وهي مبنية على الوجدان وهو من الأمور الباطنية، والخصم قد لا يساعد على إثباتها، ولذا قيل: إن الوجدان يقيناً لا تقوم به حجة على الغير، وحيثند فيجوز القدح في تلك المقدمة بأن يقول الخصم: أنا عالم بكل ذلك، ولا أجد في نفسي حديثاً مطابقاً له، فلا تتم تلك القضية الكلية، وإنما تتم الجزئية، ومتى كانت كبرى الشكل جزئية كان فاسداً النظام. وأيضاً أخذ القضايا الكلية من المحسوسات أو من الوجدانية يتوقف على استقراء تام لأفراد موضوعها، وهذا متسرع غاية التعرّض، فحصول الحديث النفسي عند العالم المطابق لعلميه أمر عادي، ولا حكم للعواائد على الله تعالى. (محاشية على شرح الكبرى للسنوسى).

قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ عَشَرُ : فِي إِثْبَاتِ أَنَّهُ تَعَالَى عَالَمٌ وَلَهُ عِلْمٌ).

وأَهَمَ الْمِهَمَاتِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ تَعْيِينُ مَحْلَ الْبَحْثِ، فَنَقُولُ: إِنَّ مَنْ عَلِمَ شَيْئاً فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بَيْنَ الْعَالَمِ وَالْمَعْلُومِ نِسْبَةٌ مَخْصُوصَةٌ، وَتِلْكَ النِّسْبَةُ هِيَ الْمُسَمَّةُ بِالشُّعُورِ وَالْعِلْمِ وَالْإِدْرَاكِ. فَنَحْنُ نَدَعُّ عَيْنَ أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ أَمْرٌ رَائِدٌ عَلَى الدَّاتِ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْعِلْمُ صِفَةٌ حَقِيقَيَّةٌ تَقْتَضِي هَذِهِ النِّسْبَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْعِلْمُ صِفَةٌ حَقِيقَيَّةٌ تُوجِبُ حَالَةً أُخْرَى وَهِيَ الْعَالَمِيَّةُ، ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْعَالَمِيَّةَ تُوجِبُ تِلْكَ النِّسْبَةِ الْخَاصَّةَ. وَالْمُتَكَلِّمُونَ يُسَمُّونَ هَذِهِ النِّسْبَةَ بِالتَّعْلُقِ. وَآمَّا نَحْنُ فَلَا نَدَعُّ عَيْنَ إِلَّا ثُبُوتَ هَذِهِ النِّسْبَةِ).

اعلم أن العقلاة اختلفوا في هذه المسألة اختلافاً كثيراً، أما «الفلسفه» فقد علمت أنهم لا يصفون الباري بصفةٍ ثبوتيَّةٍ، لا نفسية ولا معنوية، وأنهم يرددون الصفات إلى مجرد سلبٍ كتسميتها عاقلاً، أو إضافة كتسميتها مبدأً، أو مرَكِبٍ كتسميتها جواداً، فإن معناه أنه يعطي من غير بخل.

وأما «المعتزلة» فقد تحكموا في هذه الصفات فقالوا: إنه تعالى عالمٌ قادرٌ حيٌ لنفسه. و«أبو هاشم» قال: له حالٌ نفسية تُوجِبُ هذه الأحوال. قالوا في السمع والبصر: إنما يرجعان إلى العالم. وبعضهم يردهما إلى أنه حيٌ لا آفة به. أما كونه مُريداً فـ«النحاج» تارة يقول: إنه مريد لنفسه، وتارة يفسره بسلبٍ. وـ«الكعببي» يردهُ إلى أنه فاعل أو أمر. وـ«البصريون» قالوا: إنه مريد بإرادة حادثة لا في محلٍ. واتفقوا على نفي الكلام النفسي، فأثبتوا الله تعالى كلاماً حادثاً يخلقه في جمادٍ ويكون متكلماً به.

والحاصل أن الكل متفقون على نفي صفة أزلية موجودة لله تعالى، وعلى ثبوت العالمية ولا عِلْمَ، والقادريَّة ولا قدرَة، والحيَّة ولا حِيَاة، ولا يثبتون لله تعالى صفة موجودة أزلية. وما يقضون بأنه صفة موجودة فلا تقوم به، كالإرادة والكرامة عند «البصريين»، والعلوم عند «جهم» وـ«هشام»، والكلام عند الجميع حادث.

فأماماً «الكرامية» فقد قالوا بإثبات صفات الله تعالى موجودة قائمة بذات الله تعالى، إلا إنهم قصوا بأنه لا يمتنع قيام الحوادث بذاته.

وأما «الخشوية» فأثبتوا هذه الصفات موجودة الله تعالى، وزادوا فوصفوه بكلام هو حروف وأصوات قديمة.

وأماماً الشيخ «أبو الحسن الأشعري» والأستاذ «أبو اسحاق الإسفرايني» ومتقدمو «المتكلمين» من أصحابنا فاعتقدوا ثبوت هذه الصفات لله تعالى، وقضوا بأنها حقيقة موجودة بذاته سبحانه، أعني: الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام. وترددوا في البقاء والبقاء هل يرجعان إلى صفة ثبوتية أم لا، مع وصفه تعالى بها. وزاد بعضهم صفات سمعية، يعني أنها تثبت بالسمع وإن لم تُعقل ماهيتها: كالوجه، واليدين. وال الصحيح أنه لا يمتنع رد ذلك إلى ما عُلِّمَ من الصفات النفسية أو المعنوية، ولا دليل يُعيّنُ أنها زائدة على ما حكموا بأنه من صفات النفس أو المعاني.

ومن قال بالأحوال من أصحابنا - كـ«القاضي» ومن تابعه - أثبت أحکاماً لصفات المعاني سماها أحوالاً، لا تتصف بالوجود ولا بالعدم.

والكل متافقون على إثبات التعلق، ويقضون بأنه زائد على الذات وعلى ما يثبتونه من الصفات الحقيقة والأحوال عند مثبيها.

وقد صرف «الفخر» عناته إلى إثبات زائد، ولم يتعرض لإبطال ما وقع النزاع فيه.

والحاصل في المعقول هنا أربعة: ذات، وصفات، وأحوال، وتعلقات. فـ«القاضي» أثبت الجميع. والشيخ «أبو الحسن» وـ«الأستاذ» أثبتا الجميع إلا الأحوال، فإنّ ما زعموا أنه حال - وهو الاختصاص الرائد على معقول الذات والصفة - فهو مجرد نسبة في العقل فقط.

و«المعتزلة» أثبتوا الذات بدون الصفات، و«أبو الحسين المعتزلي» أثبت الذات وال العلاقات كما صار إليه «الفخر»، وقضيا بصحبة تجذرها على الذات الأزلية.

ونحن نذكر أولاً ما احتج به أصحابنا على «المعتزلة»، ثم نذكر ما تمسك به المصنف، ثم نذكر بعض شبهة المخالفين ونجيب عنها إن شاء الله تعالى.

وقد ساعدت «المعتزلة» على أن العالم قادر الحي المريد في الشاهد عالم بعلم وقدر بقدرة ومريد بإرادة، وألزمهم الأصحاب اعتبار الغائب بالشاهد، قالوا: واجتمع بين الغائب والشاهد يتوقف على جامع<sup>(١)</sup> وإلا جر إلى التعطيل والتشبيه<sup>(٢)</sup>. وعنوا بالشاهد

(١) الجامع: هو الأمر الذي يكون سبباً في انسحاب حكم المقيس عليه على المقيس، أي انسحاب حكم الشاهد على الغائب.

(٢) يعني أن قياس الغائب على الشاهد يفتقر فيه إلى جامع يمكن من خلاله نقل الحكم من الثاني إلى الأول وإلا لأدى ذلك القياس مع غياب الجامع إلى التعطيل وهو نفي الكمالات عن الغائب كما هي منافية عن الشاهد، أو إلى التشبيه وهو إثبات الجسمية ولوازمها في الغائب كما هي ثابتة في الشاهد.

وببيان تأدية القياس بلا جامع إلى التعطيل أن علم زيد مثلاً لا إحاطة له، وقدرته لا تأثير لها في الوجود، فلو قيس الغائب على الشاهد في العلم والقدرة بأن قيل: علم زيد لا إحاطة له بجميع الأشياء، وقدرته لا تأثير لها في الوجود، فكذا علم الله وقدرته، فهو تعطيل الله تعالى عن صفات الكمال لأنّ فيه حكم على علم الله تعالى بعدم الإحاطة وعلى قدرته بعدم التأثير في الوجود، تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وببيان تأدية القياس بلا جامع إلى التشبيه أن كلام زيد مثلاً بحروف وأصوات، فلو قيس كلام الله تعالى على كلام زيد بأن قيل: كلام العبد بحروف وأصوات، فكذلك كلام الله تعالى، لأدى ذلك إلى التشبيه الفاسد المؤدي إلى ثبوت الجسمية ولوازمها لله تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

أما إذا فرضنا ثبوت جامع بين الغائب والشاهد يمكن من خلاله سحب حكم الشاهد على الغائب لم يكن القياس مؤدياً إلى التعطيل والتشبيه، فإذا قلنا مثلاً: العبد المتقن للفعل فلا بد له من علم، والله تعالى كذلك فله علم، فالمثبت بالجامع - وهو الإنegan - مطلق صفة العلم، أما كون ذلك العلم على وجه الإحاطة أو لا فشيء آخر.

الحادَثُ، وبِالغَائِبِ الْقَدِيمَ. وَقِيلَ: الْمَرَادُ بِالشَّاهِدِ: مَا عَلِمْنَاهُ، وَبِالْغَائِبِ: مَا لَمْ نَعْلَمْهُ.  
قَالُوا: وَالْجَوَامِعُ أَرْبَعَةٌ:

- جَمْعٌ بِالْحَقِيقَةِ<sup>(١)</sup>: كَقُولُهُمُ الْعَالَمُ شَاهِدًا: مِنْ لَهُ الْعِلْمُ، أَوْ ذُو الْعِلْمِ. وَالْبَارِي تَعَالَى  
عَالَمٌ، فَلَهُ عِلْمٌ. وَهَذِهِ عَمْدَةٌ مِنْ يَنْفِي الْأَحْوَالِ.

- وَالْجَمْعُ بِالْدَلِيلِ<sup>(٢)</sup>: كَقُولُهُمُ الْإِحْكَامُ شَاهِدًا فِي الْفَعْلِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ لِفَاعِلِهِ عِلْمًا  
بِهِ، وَالْبَارِي سَبَحَانَهُ مُحَكِّمٌ مُتَقِنٌ لِأَفْعَالِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لَهُ عِلْمًا.

- وَالْجَمْعُ بِالشَّرْطِ<sup>(٣)</sup>: كَقُولُهُمُ الْبَارِي تَعَالَى مُرِيدٌ، وَكُلُّ مُرِيدٍ قَاصِدٌ لِفَعْلِهِ، وَالْقَصْدُ  
مُشْرُوطٌ بِالْعِلْمِ، فَالْبَارِي سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ عِلْمٌ وَإِلَّا لِثَبَتَ الْمُشْرُوطُ بِدُونِ الشَّرْطِ.

(١) مراده: الجمع المصور بإطلاق اللفظ الدال على الحقيقة التي يندرج تحتها كل من الشاهد والغائب، وبيان ذلك أن نقول: الحادث الذي أطلق عليه لفظ «عالِم» أو «ذو علم» قام به علم، والله تعالى يطلق عليه لفظ «عالِم» «ذو علم» فيكون قام به علم أيضاً بجامع إطلاق اللفظ الدال على الحقيقة على كلّ. وجعل الجامع إطلاق اللفظ الدال على الحقيقة هو عمدَةٌ مِنْ يَنْفِي الْأَحْوَالِ كما سيشير الشارح رحمه الله تعالى.

(٢) مراده: الجامع المصور بالدليل، وتوضيحه أن زيداً مثلاً إذا أتقن صنعته كان إتقانه لها دليلاً على أن له علماً بصنعته، فنقول: هذا الصانع له علم لإتقانه صنعته، والإتقان في صنع الله تعالى مشاهد فله سبحانه وتعالى علم، فقد قيس الغائب على الشاهد في ثبوت العلم بجامع الإتقان الذي هو دليل على العلم.

(٣) مراده: الجامع المصور بالشرط، ومقصوده بالشرط: المُشْرُوطُ. وتوضيح ذلك أن المريد من الحوادث: من قصد إلى الفعل، وهذا القصد في الحادث مُشْرُوطٌ بالعلم لاستحالة توجيه القاصد إلى المجهول مطلقاً، والله تعالى متصرف بالمرىدية أي يكونه قاصداً إلى فعله، وإذا كان القصد في الحادث مُشْرُوطاً بوجود صفة العلم فالقصد في حق الله تعالى كذلك مُشْرُوطٌ بوجود صفة العلم لتحقق الجامع فيه وهو القصد إلى الفعل، فثبتت صفة العلم لله تعالى بجامع القصد في كلّ، فمرادنا بهذا القياس الاستدلال على ثبوت صفة العلم لله تعالى، والجامع بين الغائب والشاهد هنا هو المُشْرُوطُ الذي هو القصد، والمثبت هو الشرط الذي هو صفة العلم.

- والجمع بالعلة<sup>(١)</sup> - وهو عمدة من يثبت الأحوال - كقولهم: العِلْمُ والعالِيَّة متألازمان، والعالِيَّة مُرَتَّبٌ على العِلْمِ، وقد ساعدتم على إثبات العالِيَّة غائباً، فيلزم إثبات العِلْمِ، فإنَّ التلازم ثابت بينهما من الجانين. ولو صَحَّ وجودُ عالِيَّةٍ ولا عِلْمٌ لصَحَّ إثبات عِلْمٍ ولا عالِيَّة، ولا يقولون به.

قالت «المعتزلة»: نحن إنما قلنا في الشاهد بأنَّ العالِم عالمٌ بعِلْمٍ لأنَّ العالِيَّة جائزَة، والجائزُ لابدَّ له من مقتضٍ، أمّا عالِيَّة الباري تعالى فواجِبة، والواجب يستغني بوجوده عن المقتضي، كما قلنا: إن ذاته سبحانه لـمَا كانت واجبة لم تفتقر إلى مُوجِدٍ، والذوات الممكنة لماً كانت جائزة افتقرت إلى مُوجِدٍ.

وأجاب «المتكلمون» بأننا لا نعني بالتعليل التأثير ليلزم ما ذكرتم، وإنما نعني به مجرد الملازمة العقلية طرداً وعَكْسَاً على وجه يترتب أحدهما على الآخر، فسميناها في الشاهد عِلَّةً ومعلولاً، فقلنا: العِلْم عِلَّة العالِيَّة لترتُّبها على العِلْم، دون العكس. والشیئان إذا تلازم في العقل استحال ثبوت أحدهما بدون الآخر. وأنتم معاشر «المعتزلة» قد أثبتم أنَّ للباري تعالى حياة باعتبار الغائب بالشاهد بمجرد الملازمة في طرف النفي، فاعترفتم بجريان الجمع بالشرط والتلازم فيه من أحد الطرفين، فلأنَّ يثبتَ طرْدُ ما ذكرناه غائباً مع التلازم من الطرفين بطريق الأولى.

وأمّا «الشيخ» فاكتفى بالجمع بالحقيقة فقال: كُلُّ متعلّقٍ بمتعلّقٍ على جهة الإحاطة فهو عِلْمٌ، وقد أثبتم للباري تعالى هذا الوجه، فله عِلْمٌ. وهذا على أصلهم أَلْزَم؛ فإنَّ

(١) مراده: الجامع المصور بالعلة، وحاصله أن يقال: صفات المعاني والمعنوية كالعلم والعالِيَّة متألازمان في الشاهد، والصفات المعنوية مترتبة على صفات المعاني، وقد قلتم - يا نفاة صفات المعاني - بثبوت الصفات المعنوية للغائب، فيلزم من ثبوت الصفات المعنوية له تعالى ثبوت صفات المعاني له جل وعز. والجامع هنا بين الغائب والشاهد هو الصفات المعنوية التي شأنها الترتب على صفات المعاني.

الاشتراك في الأخص يوجب الاشتراك في الأعم، وإذا كان هذا أخص وصف العلم فيلزم ثبوته الله تعالى<sup>(١)</sup>. وأكَّدوا ذلك بورود السَّمْع به، قال الله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمٍ﴾ [النساء: ١٦٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَقْسَعُ إِلَّا بِعِلْمٍ﴾ [فاطر: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [آل عمران: ٢٥٥] فأثبتت له عِلْمًا. وقال تعالى: ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨] والقوة هي القدرة بالاتفاق من المفسرين<sup>(٢)</sup>.

وأمّا الرد على «الفلسفه» فما صاروا إليه من نفي الصفات مبنيًّا على الإيجاب الذاتي، وقد أقمنا الدليل على أنه تعالى فاعل بالاختيار، فيلزم ثبوت صفات المعاني، ولم يبق لمذهبهم أصل.

والرد على «الكرامية» و«الخشوية» يأتي في موضعه إن شاء الله تعالى. ولم يبق سوى الرد على «أبي الحسين» وبيان ضعف ما اختاره المصنف من أنَّ العلم مجرَّد النسبة الحاصلة بين العالم والمعلوم، وسيأتي بعد ذكر ما تمسك به إن شاء الله تعالى.

قوله: (وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى كَوْنِ هَذِهِ النِّسْبَةِ زَائِدَةً عَلَى الدَّاتِ وُجُوهُ الْأَوَّلِ: أَنَا بَعْدَ الْعِلْمِ بِذَاتِهِ نَخْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ فِي إِثْبَاتِ كَوْنِهِ قَادِرًا عَالِمًا، وَالْمَعْلُومُ مُغَایِرٌ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَعْلُومٌ).

يقال له: ما تعني بأنه مغاير؟ إن عنيت أنه مغاير لما علمناه من أنَّ صانع العالم

(١) حاصله أن كل صفة لها وصف عام وهو كونها صفة لها وصف خاص وهو التعلق المخصوص، ولما ثبت للذات العلية هذا الوصف الخاص وهو التعلق على وجه الإحاطة ثبت لها الوصف العام وهو صفة العلم؛ لأن الاشتراك في الأخص يستلزم الاشتراك في الأعم، فالألعم صفة ذات تعلق مخصوص، وقد ثبت هذا التعلق للذات العلية فيلزم أن تكون لها صفة العلم. وكذا يقال في غير العلم من الصفات المتعلقة، غير صفة الحياة.

(٢) قال الإمام البغوي في معالم التنزيل: ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ هو القوي المقتدر، المبالغ في القوة والقدرة .

مُوجُودٌ فَمُسْلِمٌ أَنَّ مَعْلُومَ زَائِدٍ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ عَنِتَ أَنَّهُ زَائِدٌ خَارِجٌ عَنْ مَاهِيَّتِهِ فَمَمْنُوعٌ إِنْتَاجُ هَذَا الدَّبْلِيلَ لِذَلِكَ، فَإِنْ مَاهِيَّتِهِ تَعَالَى لَا تُعْلَمُ بِجَمِيعِ وُجُوهِهَا بِمَجْرِدِ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ مُوْجُودٌ، كَيْفَ وَإِنَّهُ مُعْتَرِفٌ بِأَنَّ وَجُودَهُ مَعْلُومٌ لِلْبَشَرِ وَحَقِيقَتُهُ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ لَهُمْ؟!

قُولُهُ: (الثَّانِي: أَنَّ الْعِلْمَ نِسْبَةٌ مُخْصُوصَةٌ، وَالْقُدْرَةُ نِسْبَةٌ أُخْرَى مُخْصُوصَةٌ، أَمَّا الذَّاتُ فَهُوَ مَوْجُودٌ قَائِمٌ بِالنَّفْسِ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ النِّسْبِ وَالإِضَافَاتِ، فَوَجَبَ التَّغَابِيرُ).

يُقالُ لِهِ: قُولُكُ: «إِنَّ الْعِلْمَ نِسْبَةٌ مُخْصُوصَةٌ وَالْقُدْرَةُ كَذَلِكَ» مَمْنُوعٌ، وَهَذَا مَذَهَبُ لَكَ وَلِـ«أَبِي الْحَسِينِ»، وَأَنْتَمَا غَيْرُ مَسَاعِدِينَ عَلَيْهِ، وَلَمْ تُقْيِّبَا بِرَهَانًا عَلَى صَحَّةِ ذَلِكَ، وَخَصْبُوكُمَا فِي هَذِهِ الدَّعْوَى: «الأشْعُرِيَّةُ» وَبَقِيَّةُ «الْمُعْتَزِلَةِ»، فَإِنَّ «الْمُعْتَزِلَةَ» - غَيْرَ «أَبِي هَاشِمَ» - وَإِنْ قَالُوا هِيَ أَحْوَالُ نَفْسِيَّةٍ تَدَعُّي تَمايزُ بَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ، وَأَنَّ تَمايزَهَا عَنِ الْذَّاتِ تَمايزُ أَجْزَاءِ الْذَّاتِ عَنِ الْذَّاتِ مِنْ حِيثِ أَمْكَنَ تَعْقُلُ الْذَّاتِ بِدُونِ أَجْزَائِهَا. وَقَدْ صَرَحَ «أَبُو الْهَذِيلِ» بِذَلِكَ فَقَالَ: عَالِمٌ لِذَاهِتِهِ وَلَيْسَ ذَاهِتُهُ عِلْمًا.

وَأَمَّا «الأشْعُرِيَّةُ» فَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّ الْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ وَالْإِرَادَةَ عِنْهُمْ مُوجُودَاتُ ذَاتٍ نِسْبَةٌ، لَا مَجْرِدٌ نِسْبَةٌ، فَإِنَّ النِّسْبَةَ وَالإِضَافَةَ تَحْقِيقُهَا مِنْ حِيثِ تَحْقِيقِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ، كَالْحَالِقُ لَا تَحْقُقُ لَهُ بِدُونِ الْحَلْقِ وَالْفَعْلِ، فَإِطْلَاقُ الْأَسْمَاءِ حَقِيقَةٌ مُرْتَبٌ عَلَى الْفَعْلِ. أَمَّا كُونُهُ عَالِمًا وَقَادِرًا فِي الْفَعْلِ مُتَوَقِّفٌ وَمُرْتَبٌ عَلَى تَحْقِيقِهِ، فَلَا يَصْحُ أَنْ تَكُونَ نِسْبَةً وَإِضَافَةً تَعْرِضُ عَنْدِ تَحْقِيقِ الْمَضَافِ. كَيْفَ وَمَعْقُولُ الْعِلْمُ فِي الشَّاهِدِ لَا يَرْجِعُ إِلَى نِسْبَةٍ؟! بَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ ذُو نِسْبَةٍ. وَحَقِيقَةُ الْعِلْمِ لَا تَخْتَلِفُ بِالْقِدَمِ وَالْحَدُوثِ وَكُثْرَةِ الْمُتَعَلِّقَاتِ وَقِلَّتِهَا، فَكَيْفَ يُثْبِتُ فِي الغَائِبِ عَلَى وَجْهٍ يُخَالِفُ حَقِيقَتِهِ فِي الشَّاهِدِ؟! وَالشَّاهِدُ سُلَّمٌ يُرْتَقِي بِهِ إِلَى إِثْبَاتِ الْحَقَائِقِ غَائِبًا عَلَى وَجْهِ الْكَمالِ وَالتَّنْزِيهِ.

قُولُهُ: (الثَّالِثُ: أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْعِلْمُ نَفْسُ الْقُدْرَةِ لَكَانَ كُلُّ مَا كَانَ مَعْلُومًا كَانَ مَقْدُورًا، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ لَأَنَّ الْوَاجِبَ وَالْمُمْتَنَعَ مَعْلُومَانِ وَغَيْرُ مَقْدُورَيْنِ).

مراده بهذا الرد على «المعتزلة»، يعني أنه إذا كان قادرًا عالِمًا لذاته - كما يقولون - كانت ذاته قدرةً وعلماً، وذاته واحدة، فيكون العلم عينَ القدرة، وتبانيُّها معلومٌ بتباين متعلّقاتها.

ولهم في الجواب عن ما ألمتهم أن يقولوا: إن هذه الأحوال وإن كانت وجوهاً فليست نفس الذات، ولا يلزم من رجوعها إلى الذات أن يكون كل وجه عين الآخر، كما أن السواد قد تعقل فيه المعنوية واللونية والسوادية، وبعض هذه الوجوه أعم من بعض، والكل راجع إلى ماهية السواد.

قوله: (الرَّابِعُ: أَنَا إِذَا قُلْنَا: الذَّاتُ، ثُمَّ قُلْنَا: الذَّاتُ عَالِمَةٌ، فَإِنَّا نُدْرِكُ بِالضُّرُورَةِ تَفْرِقَةَ بَيْنَ ذَلِكَ التَّصَوُّرِ وَبَيْنَ هَذَا التَّصْدِيقِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ المُغَايَرَةَ).

يردُّ عليه أن إدراك التفرقة مُسلم، وهذا ينبع أن مفهوم «عالِم» غير مفهوم «الذات»، ولا ينبع أنه ليس وجهاً في الماهية، فإن ذات الشيء وجوده، وجوده غير ماهيته عند «المعتزلة». ولو سُلِّمَ أن ذاته عين ماهيته فقد تحمل أجزاء الماهية عليها حمل مواطأة لا حمل اشتقاء، فلا ينبع مجرد الحمل أن المحمول خارج عن الماهية، وهو محل النزاع. سلمنا أنه خارج عن الذات، فأين الدليل على أنه مجرد نسبة؟ فإن الزائد قد يكون نسبة وقد يكون معنىًّا ذاتيًّا كما يقول أصحابنا من «الأشعرية».

وبالجملة فردُّ هذه الصفات إلى مجرد النسب - مع أن النسب لا ثبوت لها في الخارج، وإنما ترجع إلى اعتبارات عقلية على ما يتحققه «المتكلمون» وسلَّمَ هو أيضاً - هو تصريح منه بنفي الصفات، وانتهاج لمنهج «الفلسفه» في ردّ الصفات كلها إلى سلوب وإضافات.

ولا يمكن ردُّها إلى ذلك؛ لتوقف التأثير عليها، فهي أمور ثابتة محققة. ولا يمكن ردُّها إلى الذات؛ لأن الذات لو ثبتت لها خواص هذه المعانى، وهي صفات في الشاهد، شاركت هذه المعانى في أخص أوصافها، والاشتراك في الأخص ذاتي يلزم منه الاشتراك

في الأعم الذاتي، فيلزم أن تكون ذاته - سبحانه - علماً، قدرةً، إرادةً، حياةً، قائمة بنفسها، لا قائمة بنفسها، وهو جمٌ بين النقيضين. وهذا على أصلهم ألزم؛ فإنهم قالوا: الاشتراكُ في أخصّ صفات النفس يوجب الاشتراكَ في الأعمّ، وامتنعوا أن يثبتوا الله تعالى علماً يتعلق بمعلوماتنا لذلك.

فتعيّن أنها زائدةٌ على الذات، ثابتةٌ، ولا يمكن ردُّها إلى صفة واحدة؛ فإنها متباعدةٌ عن الحقائق التي يطلب كل واحد منها برهان خاص، وليس العلم ببعضها علماً بالآخر. وبعضها لا يتعلق بالحياة، وبعضها يتعلق كالعلم والقدرة والإرادة، وبعضها يؤثّر كالقدرة والإرادة، وبعضها لا يؤثّر كالعلم والكلام والسمع والبصر. ويضاد بعضها ما لا يضاد الآخر، كالقدرة فإنها تضاد العجز، ولا يضاد العجز العلم، فلو رجعت إلى صفة واحدة لزم أن تضاد وأن لا تضاد، وأن تتعلق وأن لا تتعلق، وذلك حكمٌ بالنقيضين على ذات واحدة.

ولا يمكن ردُّها إلى مجرد أحوال زائدةٌ على الذات؛ أمّا عند من ينفي الأحوال - وهو الحق - فلا إشكال، فتعيّن أنها حقائق موجودة. أمّا من يثبت الأحوال فإن هذه الأحوال عنده لا استقلال لها بالوجود، ولا تميّز لها باعتبار ذاتها، وإنما تتحقق وتتميز باعتبار ما أضيفت إليه، واختلافها ليس لنفسها، بل لماً أوجبها، فلا تثبت بدون ما لا تتحقّق لها إلا به، فعاليّةٌ ولا علماً، وقدرّةٌ ولا قدرةً: محال، فتعيّن أن ثبوتها لمعانٍ قائمة بالذات.

وقد اعتمد «القاضي» في إبطال أن هذه الصفات ترجع إلى صفة واحدة على الإجماع، وقرره بأن القائلين قائلان: قائل بنفيها، وسائل بتأييدها، مع نفي الوحدة، فالقول بردّها إلى صفة واحدة خلاف الإجماع.

قال «القطب»<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى: «وقد كان «الفخر» يعتقد أن العلم يرجع إلى انطباع

(١) هو: إبراهيم بن علي بن محمد السلمي المغربي المعروف بالقطب المصري (ت ٦١٨هـ) أصله من المغرب انتقل إلى مصر وأقام بها مدة، ثم سافر إلى خراسان وصار من كبار تلاميذ الفخر الرازي. له كتب في الطب والحكمة منها: شرح كليات القانون لابن سينا. انظر: الأعلام (١: ٥١).

صورة المعلوم، ثم صار إلى أنه مجرد نسبة على ما اختاره هنا، وقد وددت أنه لم يخالف الأصحاب في ذلك، ولكن جف القلم بما هو كائن».

(اَحْتَجُوا بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى عِلْمُ لَكَانَ عِلْمُهُ مُتَعَلِّقاً بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ عِلْمُنَا، فَوَجَبَ تَمَاثُلُ الْعِلْمَيْنِ، فَيَلْزُمُ إِمَّا قِدَمُهُمَا وَإِمَّا حُدُوثُهُمَا مَعَأً).

هذه الشبهة لـ«المعتزلة»، فإنهم قالوا: «الاشتراك في الأخص علة للاشتراك في الأعم، وأخص وصف العلم الحادث تعلقه بالمعلوم المعين، فلو كان له متعلق بعین ما تعلق به علمنا لزم تماثلهم ووجوب اشتراكهما في القدام والحدث».

قوله: (قُلْنَا: يَتَقْضُ بِالْوُجُودِ، فَإِنَّهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ وُجُودٌ مَفْهُومٌ وَاحِدٌ، ثُمَّ إِنَّ وُجُودَ اللَّهِ تَعَالَى قَدِيمٌ وَوُجُودُنَا حَادِثٌ).

هذا لازم لـ«المعتزلة»، فإنهم قالوا: «إن الوجود مقول على الواجب والممكن معا بالتوابع»، وما ذكره لازم عليهم فيما أثبتوه لله تعالى من العالمية، فإن عالميته إذا تعلقت بالمعلوم المعين، وتعلقت عالميتنا بذلك، لزمهم عين ما ألمونا.

وحل الشبهة أن الاشتراك في الأخص إنما يوجب الاشتراك في الأعم الذاتي، والحدث ليس بذاتي، أعني أنه لا يتوقف فهُم ماهية الجوهر والعرض عليه، وإن كان لازما للماهية لا يفارقها، لكن يمكن تعلقها بدونه، ولذلك يمكننا تعقل العلم مع الذهول عن كونه قديماً أو حادثاً، ثم نقييم الدليل بعد ثبوته على أنه قديم.

واحتجوا بأنه لو كان له عِلْمٌ وقدرٌ لم يكن ذلك إلا قديماً، وأخص وصف الباري سبحانه القديم. كيف وهو أمر سلبي؟ والباري سبحانه موجود، وأخص وصف الموجود لا يكون عدماً، فإن الشيء لا يقوم بنقيضه.

واحتجوا بأنها لو كانت موجودة لكان أشياء، فإن كل شيئين غيران، وقد قام الإجماع على أن القديم واحد سبحانه.

والجواب أن يقال: قام الإجماع على أن الإله سبحانه واحده، ودللت البراهين على أن الإله هو الموصوف بهذه الصفات، وقولهم: «كل شيئين غير ان» مجرد اصطلاح وتلقيب لا تبني عليه الحقائق.

وقوله: (وَقَالَتِ الْفَلَاسِفَةُ: لَوْ حَصَلَتْ لَهُ صِفَةٌ لَكَانَتْ تِلْكَ الصِّفَةُ مُفْتَقِرَةً إِلَى تِلْكَ الذَّاتِ، فَتَكُونُ مُمْكِنَةً، وَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ مُؤَثِّرٍ، وَذَلِكَ الْمُؤَثِّرُ فِي تِلْكَ الصِّفَةِ هُوَ الذَّاتُ، وَالقَابِلُ أَيْضًا هُوَ تِلْكَ الذَّاتُ، فَالشَّيْءُ الْوَاحِدُ يَكُونُ قَابِلًا وَفَاعِلًا، وَهُوَ مُحَالٌ).

تممة تقرير هذه الشبهة: أمّا افتقار الصفة إلى الذات فإنه لو قدّر انتفاء الذات لما تحققت الصفة.

وأمّا أن كل مفتقر ممكن فإنه لو لم يكن ممكناً لكان إما واجباً لذاته أو ممتنعاً لذاته، والواجب لذاته لا يتوقف على شيء وإلا لكان وجوبه لذلك الشيء لا لذاته، ولو كان ممتنعاً لما وجد، وقد فرضناه موجوداً، ثبت أن كل مفتقر ممكن.

وأمّا أن كل ممكن يفتقر في وجوده إلى غير فواضح لأن كل ما ليس له الوجود من ذاته فهو وجوده من غيره. وأمّا أن المؤثر في تلك الصفة هي الذات فلا إقامة الدليل على انتفاء مؤثر سواه.

وأمّا أن الذات قابلة فلأنها موضوع الصفة. وأمّا أن ماهيتها واحدة من كل وجه فلما مرّ من إقامة الدليل على أنه واجب لذاته، وأن الواجب لذاته لا جزء له وإنما لكان وجوبه بغيره.

وأمّا أن الشيء الواحد من كل وجه لا يكون قابلاً وفاعلاً فلأن طبيعة القبول والإمكان، وطبيعة أن يفعل الإيجاب، والشيء الواحد لا يكون واجباً ممكناً.

هذه غايتهم في تقرير هذه المقدمات التي بنوا عليها هذه الشبهة.

قوله: (والجواب: هذا يُشكّل لوازِم الماهيَات، مثل فردِيَّةِ الْثَّلَاثَةِ وَرَوْجِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ، فإنَّ فاعلَها وقابلَها لَيْسَ إلَّا تُلْكَ الماهيَاتُ).

هذا الجواب إلزام على أصول «الحكمة»، فإنهم يزعمون أن لوازِم الماهيَات معلومات لها. ولقائل أن يقول على موجب ما ذكره بعد تسليم أن الماهيَات موجبة لـلوازِم منها: لا نسلم أن ماهيَة الْثَّلَاثَةِ وَالْأَرْبَعَةِ لا تُركِيبُ فيها ليلزم اتحاد الفاعل والقابل.

وأوضح من هذا الإلزام أن ما ذكروه يلزمهم في وصفِهم واجب الوجود تعالى بالوحدة ووجوب الوجود، فيلزمهم أن يكون قابلاً وفاعلاً. ولا يمكنهم دعوى أنها عين الذات لأننا نفرق بين قولنا: «ذات واجبة»، و«ذات واحدة»، بالضرورة. ولأننا نعلم وجود الذات، ثم نطلب بعد ذلك دليلاً على وجوبها ووحدتها، والمعلوم مغاير لما ليس بمعلوم.

ومثار الشُّبهَةِ قوله: «الصُّفَةُ مُفْتَرَّةٌ إِلَى الْمُوصَفِ»، فيقال: ما المعنى بالافتقار؟ إن عنيتم أنه لا تُعقلُ الصفة إلا بموصوف فمسَّلِّمُ، ولكن لم قلتم: «إن هذا افتقار يُحُوجُ إلى مؤثِّرٍ»، وإن الافتقار المُحُوجُ إلى مؤثِّرٍ هو كَوْنُ الشيءِ بحالٍ يَقْبَلُ انتفاءَ الوجودِ عَقْلًا فلا يثبت إلا بمقتضى، لا بمجرد قبول الانتفاء في الوهم أو التعقل.

على آننا نقول: معقول الإتصاف يرجع إلى مجرد اختصاصٍ، ولا إشعار له من حيث هو اتصافٌ بافتقارٍ ولا استغناءٍ، ولذلك يصح انقسامه إلى الإتصاف بالإثبات الذي زعموا أنه مفتقر، وإلى السلب والإضافة الذي سلموا أنه غير مفتقر، ومورد التقسيم مشترَك، وقد سَلَّمُوا وصفَه بالسلوبِ والإضافة، فالافتقار والاستغناء يُعرفان بعد ذلك، فالافتقار يُعرَفُ من صحة رفع الوجود في الخارج، لا مجرد التعقل والتوهم، والاستغناء يُعرَفُ بامتناع رفعه في الخارج، والله تعالى أعلم.

قوله: (الْمَسَأَةُ الثَّانِيَةُ عَشَرُ:

**هَذِهِ النِّسْبُ الْمَخْصُوصَةُ وَالإِضَافَاتُ الْمَخْصُوصَةُ الْمُسَاءَةُ بِالْقُدْرَةِ وَالْعِلْمِ لَا شَكَّ**  
**أَنَّهَا أُمُورٌ غَيْرُ قَائِمَةٍ بِأَنفُسِهَا، بَلْ مَا لَمْ تُوجَدْ ذَاتٌ قَائِمَةٌ بِنَفْسِهَا تَكُونُ هَذِهِ الْمَفْهُومَاتُ**  
**صِفَاتٍ لَهَا فَإِنَّهُ يَمْتَنِعُ وُجُودُهَا).**

يعني وجميع صفات الله تعالى المعنوية كذلك، وقد تقدم أنه منازع في رد صفات الله تعالى المعنوية إلى مجرد نسب وإضافات. وأماماً أنها لا تكون قائمة بنفسها على كل حال فواضح، سواء كانت صفات حقيقية أو إضافية، أمّا «الأشعرية» فلا اعتقادهم أنها معان، والمعاني لا تقوم بنفسها، وأماماً عنده فلا اعتقاده أنها إضافات، والإضافات لا تقوم بنفسها.

قوله: (إِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: إِنَّهَا مُفْتَقَرَةٌ إِلَى الْغَيْرِ، فَتَكُونُ مُمْكِنَةً لِذَوَاتِهَا).

وقد تقدم الكلام على هاتين المقدمتين وأنه لا يلزم من مجرد سبق أمر ما على غيره سبقاً ذاتياً في العقل - وإن كان معاً في الوجود ولا يصح انتفاءهما - أن يكون ذلك افتقاراً وإمكاناً مُحِبِّجاً إلى المؤثر. ثم إطلاق لفظ الافتقار والإمكان على صفات الله تعالى لفظ يوهم بالحدث، ولم يرد شرعاً بإطلاقه، فلا يصح إطلاقه، والله تعالى أعلم.

قوله: (فَلَا يُبَدِّلَ لَهَا مِنْ مُؤَثِّرٍ، وَلَا مُؤَثِّرٌ إِلَّا ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى، فَتَكُونُ تِلْكَ الذَّاتُ

**الْمَخْصُوصَةُ مُوجِبَةٌ لِهَذِهِ النِّسْبِ وَالإِضَافَاتِ).**

هذا الكلام في غاية السقوط، فإنه يزعم أن النسب والإضافات لا وجود لها في الخارج، ومن يعلل من أصحابنا لا يعلل العدم، ومن يعلل العدم من «الفلاسفة» يشرط في العلة والمعلول المناسبة، ولا يعلل العدم بالثبت ولا الثبوت بالعدم.

ثم تعليل هذه الوجوه المختلفة بالذات الواحدة يستلزم تعدد الوجوه المختلفة فيها، فيلزم التركيب في ذاته. وإذا كانت ذات واجب الوجود واحدةً من كل وجه لزم أن تكون قابلةً فاعلةً معاً، وهو محال.

قوله: (ثُمَّ لَا يَمْتَنِعُ فِي الْعَقْلِ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الذَّاتُ مُوجِبَةً لِهَذِهِ النِّسْبِ وَالإِضَافَاتِ ابْتِدَاءً، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الذَّاتُ مُوجِبَةً لِصِفَاتٍ أُخْرَ حَقِيقِيَّةً أَوْ إِضَافِيَّةً، ثُمَّ إِنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ تُوجِبُ هَذِهِ النِّسْبَ وَالإِضَافَاتَ). وَعُقُولُ الْبَشَرِ قَاسِرَةٌ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ الْمَضَايِقِ).

اعلم أنّ قوله: «إن عقول البشر قاصرة عن الوصول إلى هذه المضايق» مع جزمه بأنّ الذات موجبة لتلك الإضافات، إما ب نفسها أو بواسطة، جمع بين جريان العقل ووقفه، وهذا ظاهره تناقض.

وغاية ما يقبل كلامه من التأويل أن يريد بالإيجاب الاستلزم لا التأثير، ويريد أنّ استلزم النسب معلوماً قطعاً، أمّا استلزم الذات للصفات، والصفات للأحوال، والأحوال لهذه الإضافات، أو استلزم الصفات للإضافات بدون واسطة الأحوال، أو استلزم الذات لحالة تستلزم هذه التعلقات، فكأنه يزعم أنه موقفٌ عقليٌ لم يقم له دليل عقلي على إثبات ذلك، ولكنه يكون واقفاً في ذلك وقف حيرة، كما وقف الأصحاب في أخص وصف الباري، وفي حصر الصفات، وسرّ القدر، فالمحل الذي جزم فيه غير المحل الذي وقف فيه، وليس ذلك سوى عدم علم، فإن المدارك العقلية فيه غامضة، ونصوص الشرع غير مفصحة إفاصحاً قاطعاً للاحتمالات. لكن تصرّيحه بالإمكان والافتقار يبعد هذا التأويل. وبالجملة فليس كل داء يعالج الطبيب، والله أعلم بغيته.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّالِثَةُ عَشَرُ:

**قَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: اللَّهُ تَعَالَى مُرِيدٌ بِإِرَادَةٍ حَادِثَةٍ لَا فِي مَحَلٍ.**

هذا قول «البصريين» منهم.

قوله: (وَهَذَا عِنْدَنَا بَاطِلٌ مِنْ وُجُوهٍ<sup>(١)</sup>: أَحَدُهَا: أَنْ تِلْكَ الإِرَادَةَ لَوْ كَانَتْ حَادِثَةً لَمَا أَمْكَنَ إِحْدَاثَهَا إِلَّا بِإِرَادَةٍ أُخْرَى، فَيَلْزُمُ التَّسْلِسُلُ، وَهُوَ مُحَالٌ).

اعلم أن كل صفة يتوقف الخلق والاختراع عليها - كالإرادة، والقدرة، والعلم، والحياة - متى قيل بحدوثها لزم منه: إما تقدُّم الشيء على نفسه، أو الدور أو التسلسل. وإيضاً ذلك أن الإرادة متى تخصَّصَت بوقت افتقرت في تخصيصها بذلك إلى إرادة، فتلك الإرادة المخصوصة إن كانت نفسها لزم أن تقدم على نفسها وهو محال، أو غيرها فالكلام فيها كالتالي قبلها، فتستدعي إرادات، إما متناهية فتدور، أو غير متناهية فيتسلسل<sup>(٢)</sup>.

(١) من تلك الوجوه ما ذكره الإمام سيف الدين الآمدي في إبطال إرادة حادثة لا في محل فقال: لو كانت قائمة لا في محل لم يخل إما أن تكون حادثة أو قديمة، فإن كانت حادثة إما أن تكون باعتبار ذاتها واجبة أو ممكنة، لا جائز أن تكون واجبة، وإنما كانت معدومة، وإن كانت ممكنة إما أن تفتقر إلى مخصوص آخر أو لا تفتقر، لا جائز أن يقال بالأول وإنما أفضى إلى التسلسل وهو محال، ولا جائز أن يقال بالثاني وإنما وجدت؛ إذ لا تميّز لها على ما يخصّص بها من حيث هي ممكنة، وما يخصّص بها إما كان مفتقرًا إليها من حيث هو ممكن، لا من حيث إنه ذات مخصوصة وحقيقة معينة. غاية المرام في علم الكلام، ص ٥٨.

(٢) بسط الشيخ شرف الدين ابن التلمساني هذا الدليل بشكل أوضح في «شرح لمع الأدلة» فقال: اعلم أن كل صفة يتوقف الخلق والاختراع عليها، فإن القول بحدوثها يستلزم أحد أمور ثلاثة كلها محال؛ وهو إما تقدم الشيء على نفسه، أو الدور، أو التسلسل. فإن الإبداع والتخصيص لا يتأتى إلا بِإرادة، ووجه افتقار الفعل إلى الإرادة تخصيصه بالوقت المعين وغير ذلك من الجهات التي يمكن في العقل وقوعه =

واعتذارهم عن ذلك بـأن الإرادة لا تراد، كما أن الشهوة لا يشتهي، عذرٌ باطلٌ؛  
فإن إرادتنا مراده الله تعالى، والمريض الساقط الشهوة يشتهي أن يشتهي<sup>(١)</sup>.

قوله: (الثاني: أَنْ تِلْكَ الْإِرَادَةُ إِذَا وُجِدَتْ لَا فِي مَحَلٍ، وَذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى قَابِلَةٌ لِصِفَةِ الْمُرِيدِيَّةِ، وَسَائِرُ الْأَحْيَاءِ يَقْبَلُونَ هَذِهِ الْمُرِيدِيَّةَ، فَلَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْإِرَادَةُ بِإِيجَابِ الْمُرِيدِيَّةِ اللَّهُ تَعَالَى أَوْلَى مِنْ إِيجَابِ الْمُرِيدِيَّةِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعِنْدَ هَذَا يَلْزُمُ تَوْافُقُ جَمِيعِ الْأَحْيَاءِ فِي صِفَةِ الْمُرِيدِيَّةِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا واضح.

قوله: (وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّ اخْتِصَاصَهَا بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْلَى؛ لَأَنَّهُ تَعَالَى لَا فِي مَحَلٍ، وَهَذِهِ الْإِرَادَةُ أَيْضًا لَا فِي مَحَلٍ، فَهَذِهِ الْمُنَاسِبَةُ هُنَاكَ آتَمُ).

هذا أحد الوجهين لهم في توجيه اختصاص حكمها بالله تعالى.

قوله: (لَا نَقُولُ: كَوْنُهُ تَعَالَى لَا فِي مَحَلٍ قَيْدٌ عَدِيمٌ، وَالقَيْدُ الْعَدِيمُ لَا يَصْلُحُ لِلتَّأْثِيرِ فِي هَذَا التَّرْجِيحِ).

= على خلافها، فإذا فرضت إرادة الباري تعالى حادثة فاختصاصها بالوقت المعين يفتقر إلى إرادة أخرى تخصيصها، فإن كان المخصوص لها نفسها لزم تقدم الشيء على نفسه؛ فإن المفید لا بد أن يتقدم على المستفاد، وإن كان غيرها فتلك الإرادة تفتقر إلى إرادة أخرى، فإما أن تنحصر الإرادات في عدد معين وبعضها يتوقف على بعض فيلزم الدور، أو تفتقر كل إرادة إلى أخرى فيلزم التسلسل.

(١) قال «شرف الدين ابن التلمساني» في «شرح لمع الأدلة»: فإن قالوا: الإرادة لا تراد، كالشهوة لا تشتهي. قلنا: لا نسلم أن الإرادة لا تراد؛ فإن الباري تعالى خالق لإرادة أفعال العباد ومريد لها، فقد صح أن تراد الإرادة.

قولهم: الشهوة لا تشتهي، لا يصح أيضاً؛ فإن المريض الساقط الشهوة يشتهي أن يشتهي، فقد تعلقت شهوته بالشهوة. ثم إثباتهم الإرادة معنى لا في محل قلب لأجناس المعاني، فإنها تفتقر إلى المحل لنفسها، وتختلف صفة النفس محال. ثم إذا لم تكن قائمة بذات الباري، فنسبتها إليه وإلى سائر الذوات واحدة، فليس اختصاصه بحكمها بأولى من غيره. انتهى.

هذا الرَّدُّ بِينْ، فَإِنَّ الاختصاص أَمْرٌ ثَبُوتٌ، فَلَا يُعَلَّبْ سَلْبٌ.

وَيُرَدُّ أَيْضًا بِأَنَّكُمْ إِنْ أَرْدَتُمْ بِأَنَّهُ تَعَالَى لَا فِي مَحْلٍ أَنَّهُ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ فَالْجَوَاهِرُ مُحْكُومٌ عَلَيْهَا بِأَنَّهَا قَائِمَةٌ بِنَفْسِهَا، وَإِنْ أَرْدَتُمْ بِأَنَّهُ تَعَالَى لَا فِي مَحْلٍ أَنَّهُ لَيْسَ فِي مَكَانٍ وَلَا حَيْزٍ فَالْأَعْرَاضُ كَذَلِكَ، فَبِأَيِّ تَفْسِيرٍ فَسَرْتُمْ بِهِ سَلْبَ الْمَحْلِ لَا يَخْتَصُ بِهِ سَبْحَانَهُ.

وَلَهُمْ أَنْ يَقُولُوا عَلَى هَذَا الْجَوابِ: نَرِيدُ سَلْبَ الْمَحْلِ مُطْلَقًا، فَيُلَزِّمُ عَوْدُهَا إِلَيْهِ.

وَهَذَا يَبْطِلُ بِالْغَنِيِّ، فَإِنَّهُمْ أَثْبَتُوا لَهُ الْاسْتِغْنَاءَ الْمُطْلَقَ عَنْهُمَا، فَزَعَمُوا أَنَّهُ غَيْرَ مُتَحِيزٍ وَلَا قَائِمٌ بِمُتَحِيزٍ، فَيُلَزِّمُهُمْ عَوْدُ حُكْمِهَا إِلَيْهِ.

العذر الثانِي: أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّمَا اخْتَصَ بِحُكْمِهَا لِأَنَّهُ فَاعِلُهَا، كَمَا قَالُوا فِي الْكَلَامِ الَّذِي يَخْلُقُهُ فِي جَمَادٍ فَيَكُونُ مُتَكَلِّمًا بِهِ.

وَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ بِخَلْقِهِ الْإِرَادَةُ مُرِيدًا لَكَانَ بِخَلْقِهِ الْحَرْكَةُ مُتَحَرِّكًا وَالسُّكُونُ سَاكِنٌ. وَالْأَفْعَالُ إِنَّمَا تَضَافِعُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حِيثِ إِنَّهُ مُبْدِعُهَا وَمُوجِدُهَا، لَا بِالاتِّصافِ بِخُصُوصِيَّاتِهَا، إِلَّا مَا وَرَدَ سَمَاعًا كَتْسَمِيَّتِهِ جَوَادًا وَرَزَاقًا بِفَعْلِ الرِّزْقِ، فَأَمَّا الْفَاعِلُ مِنْ إِنَّمَا يَوْصِفُ بِفَعْلِهِ لِأَنَّ أَفْعَالَهُ فِي ذَاتِهِ فَكَانَتْ صَفَةً لَهُ مِنْ حِيثِ مَحْلِهَا.

قَوْلُهُ: (الثَّالِثُ: أَنَّ الْإِرَادَةَ لِمَا أُوجَبَتِ الْمُرِيدِيَّةَ لِلَّهِ تَعَالَى حَدَّثَتْ لَهُ صِفَةُ الْمُرِيدِيَّةِ، لَكِنَّا قَدْ دَلَّنَا عَلَى أَنَّ حُدُوثَ الصِّفَةِ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ).

يُعْنِي لِمَا يَلْزَمُ مِنْ حُدُوثِ الذَّاتِ، إِنَّمَا إِنَّمَا اسْتَدَلَّنَا عَلَى حُدُوثِ الْأَجْرَامِ بِتَعَاقِبِ الْأَحْكَامِ لِأَنَّهُ لَا فَرْقٌ بَيْنَ الْأَحْكَامِ وَالْمَعَانِي فِي تَعَاقِبِهَا عَلَى الذَّاتِ.

وَمَا يَطَالِبُونَ بِهِ أَنْ يَقُولُوا لَهُمْ: لَمْ قَلْتُمْ: إِنَّ الْبَارِي تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ يَخْلُقُهُ فِي جَمَادٍ؟! وَمُرِيدٌ بِإِرَادَةٍ يَجْدِثُهَا لَا فِي مَحْلٍ؟! وَإِنَّهُ عَالِمٌ قَادِرٌ حَيٌّ لِنَفْسِهِ؟! وَلَوْ عَكَسَ عَاكِسٌ عَلَيْكُمْ هَذَا التَّفْصِيلُ لَمْ تَجِدُوا فَرْقًا بَيْنَ مَا أَثْبَتُمُوهُ لِبَعْضٍ وَسَلَبْتُمُوهُ عَنْ بَعْضٍ لَوْلَا التَّحْكُمُ فِي الدِّينِ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قوله: (الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ عَشَرُ: )

قالَ قَوْمٌ مِنْ فُقَهَاءِ مَا وَرَاءَ النَّهَرِ: صِفَةُ التَّخْلِيقِ مُغَایِرَةٌ لِصِفَةِ الْقُدْرَةِ. وَقَالَ الْأَكْثَرُونَ: لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ هِيَ.

لَنَا وُجُوهٌ: أَحَدُهَا: أَنَّ صِفَةَ الْقُدْرَةِ صِفَةٌ مُؤَثِّرَةٌ عَلَى سَبِيلِ الصَّحَّةِ).

يعني أن القادر هو الذي يفعل مع صحة أن يترك.

قوله: (فَصِفَةُ التَّخْلِيقِ إِنْ كَانَتْ مُؤَثِّرَةً أَيْضًا عَلَى سَبِيلِ الصَّحَّةِ كَانَتْ هَذِهِ الصِفَةُ عِينَ صِفَةِ الْقُدْرَةِ. وَإِنْ كَانَتْ مُؤَثِّرَةً عَلَى سَبِيلِ الإِيجَابِ لَزَمَ كَوْنُهُ تَعَالَى مُؤَثِّرًا بِالإِيجَابِ لَا بِالْخُتْيَارِ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ).

يعني لما ثبت أنه فاعل بالاختيار.

قوله: (وَأَيْضًا فَهُوَ لِكَوْنِهِ مَوْصُوفًا بِالْقُدْرَةِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ تَأْثِيرُهُ عَلَى سَبِيلِ الصَّحَّةِ، وَلِكَوْنِهِ مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِفَةِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ تَأْثِيرُهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْمُؤَثِّرُ الْوَاحِدُ مُؤَثِّرًا عَلَى سَبِيلِ الصَّحَّةِ وَعَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ مَعًا، وَهُوَ مُحَالٌ).

يعني فيصح منه الترك ولا يصح منه الترک، وهو جمع بين النقيضين.

قوله: (وَأَيْضًا إِنْ كَانَتِ الْقُدْرَةُ صَالِحةً لِلتَّأْثِيرِ لَمْ يَمْتَنِعْ وُقُوعُ الْمَخْلُوقَاتِ بِالْقُدْرَةِ، وَحِينَئِذٍ لَا يُمْكِنُ الْاسْتِدْلَالُ بِحُدُوثِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ عَلَى هَذِهِ الصِفَةِ).

يعني صفة الخالقية.

قوله: (وَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْقُدْرَةُ صَالِحةً لِلتَّأْثِيرِ وَجَبَ أَنْ لَا تَكُونَ الْقُدْرَةُ قُدْرَةً، وَهُوَ مُحَالٌ).

يعني ولا معنى للقدرة إلا الصفة التي باعتبارها يصح الإيجاد، فإذا لم يكن كذلك كان ذلك قليلاً ل Maherتها وتغييراً لحقيقةتها، وهو حال.

قوله: (وَأَيْضًا فَهَذَا التَّخْلِيقُ إِنْ كَانَ قَدِيمًا لَزَمَ مِنْ قِدَمِهِ قِدْمُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَإِنْ كَانَ حَادِثًا افْتَقَرَ إِلَى تَخْلِيقٍ آخَرَ، وَلَزَمَ التَّسْلِسلُ).

يقال له: ما تعني بالتلخيق الذي ردّته بين الاتصاف بالقدام والحدث؟ إن عنيت به الصفة التي قضوا بقيامتها بالباري تعالى وحصل باعتبارها الخلق فلا نسلم أنه يلزم من قدمها قدم آثارها وإلا لزم ذلك في القدرة، وإن عنيت بالتلخيق الأثر الحاصل عنها فيقال: إنه حادث، كما يقال في المقدور: إنه حادث، ولا تسلسل.

قوله: (وَاحْتَاجَ الْقَائِلُونَ بِإِبْيَابِاتِ هَذِهِ الصَّفَةِ بِأَنْ قَالُوا: إِنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الشَّمْوُسِ وَالْأَقْمَارِ الْكَثِيرَةِ فِي هَذَا الْعَالَمِ، لَكِنَّهُ مَا خَلَقَهُمْ. فَصِدْقُ هَذَا النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ يَدْلُلُ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ كَوْنِهِ تَعَالَى قَادِرًا وَبَيْنَ كَوْنِهِ خَالِقًا).

جواب هذه الشبهة أن نقول: الإثبات يرجع إلى عموم صلاحية القدرة لذلك، والنفي يرجع إلى عدم وقوع ذلك الصالح، ولا يلزم منه صفة أخرى زائدة.

قوله: (ثُمَّ نَقُولُ: هَذَا التَّخْلِيقُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَيْنُ الْمَخْلُوقِ)

يعني الأثر.

(وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ صِفَةً قَائِمَةً بِذَاتِ اللهِ تَعَالَى تَقْتَضِي وُجُودَ هَذَا الْمَخْلُوقِ).

يعني وجود الأثر الخارج عن ذاته لأن الله خلقه.

قوله: (وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ لِأَنَّا نَقُولُ: إِنَّمَا وُجِدَ هَذَا الْمَخْلُوقُ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَهُ، فَنُعَلِّلُ وُجُودَ الْمَخْلُوقِ بِتَخْلِيقِ اللهِ تَعَالَى إِيَاهُ. فَلَوْ كَانَ هَذَا التَّخْلِيقُ عَيْنَ وُجُودِ ذَلِكَ الْمَخْلُوقِ لَكَانَ قَوْلُنَا: «إِنَّمَا وُجِدَ هَذَا الْمَخْلُوقُ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَهُ» جَارِيًّا مُجْرَى قَوْلُنَا: «إِنَّمَا وُجِدَ ذَلِكَ الْمَخْلُوقُ لِنَفْسِهِ»).

يعني لاتحاد الأثر والمؤثر.

قوله: (وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ وُجِدَ لِنَفْسِهِ لَامْتَنَعَ وُجُودُهُ بِإِيمَاجِادِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ يُوجِبُ نَفْيَ الصَّانِعِ).

هذا واضح.

قوله: (وَلَا إِنْ كَوْنَهُ تَعَالَى خَالِقًا صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى، وَالْمَخْلُوقُ لَيْسَ صِفَةً لَهُ، وَذَلِكَ يُوجِبُ التَّغَيِّيرَ).

يعني فليس التخليل نفس<sup>(١)</sup> المخلوق.

قوله: (وَلَمَّا بَطَلَ هَذَا الْقِسْمُ ثَبَتَ أَنَّ كَوْنَهُ تَعَالَى خَالِقًا لِذَاتِ الْمَخْلُوقِ مُغَایِرٌ لِذَاتِ الْمَخْلُوقِ).

قال: (وَهَذِهِ الْأَبْحَاثُ عَمِيقَةٌ).

ولم يجب عن هاتين الشبهتين، وترك الدست مانعاً.

واعلم أن البحث في هذه المسألة لا يتحقق إلا بتنقيح محل النزاع، ولا شك أنا نصف الباري تعالى بأنه قادر، ونصفه بأنه خالق، وقد علمت أن الأسماء الجارية على الله تعالى لا ترجع كلها إلى صفات معان، وأنه لا يتميز كل اسم عن الآخر بصفة معنوية ليلزم من تحقق التغاير في المفهومات تعددُها وكوئُها صفات معنوية، بل مفهومات الأسماء تتنوع:

- فمنها ما يرجع إلى الذات: كـ«الحق».

- ومنها ما يرجع إلى الصفات: كـ«القادر»، وـ«المريد»، وـ«العالم»، وـ«الحي»، وـ«السميع»، وـ«البصير».

- ومنها ما يرجع إلى التنزية: كـ«القدوس»، وـ«السلام».

---

(١) في (خ): عين.

- ومنها ما يستدعي مجموع صفات: كـ«الحكيم»، فإنه يعطي العلم والقدرة والإرادة.

- ومنها ما يرجع إلى الإضافة: كوصفه بـ«ذي العرش المجيد».

- ومنها ما يرجع إلى السلب والإضافة: كـ«الأول»، فإنه ينبع عن تقدُّمه على كل مخلوق ونفي الأولية عنه.

- ومنها ما يرجع إلى صفات الأفعال، أعني أنه ينبع عن صدور شيء منه: كـ«رازق»، وـ«محبي»، وـ«ميت». وـ«خالق» من هذا القسم.

والخلق يطلق بمعنىين:

١ - أحدهما: الإبداع والأحداث. ولا شك في مغایرة ذلك للقدرة، فإنه ينبع عن حصول نفس الأثر منه، وتلك التسمية تتجدد بتجدد الأثر، فإنها نسبةٌ بين الأثر والمؤثر، ولنست صفة موجودة، والقدرةُ صفة ثابتة أزلية باعتبارها صحة وقوع المخلوق من الذات الأزلية. وَتَسْمِيَّتُهَا مُؤَثِّرًا مجازً، وَالْمُؤَثِّرُ حقيقةً إنما هو الذات المتصف بها وبالإرادة والعلم والحياة.

٢ - ويطلق الخلق ويراد به التقدير. قال الشاعر: «وَلَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ». وهو سابق على وقوع الأثر المعين، كما قال آدم في احتجاجه على موسى عليهما السلام: «أَتَلَوْمَنِي عَلَى أَمْرٍ قُدْرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً»<sup>(١)</sup>. وذلك يرجع إلى سبق ظهورِ ما بتهيئة مخصوصة، كما سبق في جنس الطينة التي يخلق بعض البشر منها، وكونه عندأخذ الميثاق في الذر في الجانب الأيسر، وكتب الملائكة عند إكمال صورته أنه شقي أو سعيد، كل ذلك من التقدير. وأسبق من ذلك جريان القلم بذلك، وهو كوضع واضح الساعات لبندقتين إحداهما منصوبة جانب اليمين والأخرى جانب اليسار، ووضع مانع لها من

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله؛ ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام.

السقوط إلى مقدار معلوم بما يُعِدُّه من الآلات، فإذا انتهى إلى ذلك الوقت زال المانع لها من السقوط فسقطت، فلا تسقط بهذا التقدير والتهيئة إلا إلى الجانب الذي أعدت له من اليمين أو اليسار، فيقع الفعل على ذلك التقدير، كذلك من قَدَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى شَقِيقاً أو سعيداً في أطوار وجوده. وكل ذلك على وفق الإرادة الأزلية والعلم الأزلي.

وإذا حُمِلَ «القادر» على صفات المعاني، ورُدَّ «الخالق» إلى صفات الأفعال ظهر الفرق، وكان معنى الحالقية: نِسْبَةُ الفعل المخصوص إليه. وتبيّن أن ما ذكره ووقف عن الجواب عنه ليس من الأبحاث العميقة، وأن كل ما تمسك به في الطريقين ببحث خارج عن المقصود.

وظني أن هذه المقالة المعزية إلى هذه الفرق ترجع إلى قول «الكرامية»: إن للباري تعالى قدرة قديمة ومشيئة أزلية، وإنما يُوجَدُ ما هو خارج عن ذاته بإحداث «كاف» و«نون» في ذاته مع إرادة، عن ذلك تصدر جميع المُحَدَّثات<sup>(١)</sup>. فلعلهم أرادوا بصفة التكوين أو التخليل اتصافه بصفة «كن»، أو قيامها بذاته، وقد تقدم الرد على هذه المقالة بما فيه الكفاية، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) في هامش (أ): المخلوقات.

(٢) تلخيص محل النزاع أنه قد شاع عند «الماتريدية» أن صفات الأفعال قديمة، أما عند «الأشعرية» فهي حادثة، فهي عند «الأشعرية» عبارة عن التعلق التنجيزي الحادث للقدرة القديمة، فخلق الله لزيد مثلا هو عبارة عن تعلق قدرة الله تعالى بوجوده، ويقال له أيضا تخليل، والرَّزق عندهم عبارة عن تعلق القدرة القديمة بإيصال الأشياء للحيوانات، ويقال له أيضا: ترزيق، وهلم جرا. ومعنى كون تعلق القدرة حادثا أنه متجدد بعد عدم، ولا مانع من اتصف الله تعالى بالمتجدد من الاعتبارات، كمثل كونه تعالى قبل العالم ومعه وبعده، مع أن القبلية والمعية والبعدية متجددات بعد عدم، وذلك لأنها اعتبارات عقلية لا وجود لها في الخارج، والمنع المستحيل هو اتصف الله تعالى بصفات موجودة حادثة.

وأما عند الماتريدية فصفات الأفعال عبارة عن التكوين الذي هو صفة أزلية يتأنى بها إيجاد المخلوقات، فالذي به الإيجاد عندهم هو التكوين، وأما القدرة فهي عندهم تصير الممكن قابلا =

قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ عَشَرُ :

الكلام صفة مغایرة لهذه الحروف والأصوات.

والدليل عليه هو أن الألفاظ الدالة على الأمر مختلفة بحسب اختلاف اللغات، وحقيقة الأمر ماهية واحدة، فوجب التغاير.

وأيضاً اللفظ الذي يفيد الأمر إنما يفيد الأمر لأجل الوضع والاصطلاح، وكون الأمر أمراً ماهية ذاتية لا يمكن تغييرها بحسب تغير الأوضاع، فوجب التغاير، فثبت أن الأمر ماهية قائمة بالنفس، يعبر عنها بالعبارات المختلفة.

إذا ثبتت هذا فنقول: تلك الماهية ليست عبارة عن إرادة المأمور به؛ لأنَّه تعالى أمر الكفار بالإيمان، ولم يرِد إيمانهم، كما سنقِيم البراهين اليقينية على أنه تعالى يمتنع أن يريده من الكفار الإيمان، فوجدنا ههنا ثبوت الأمر بدون الإرادة، فوجب التغاير، فثبت أنَّ الأمر والنهي معانٍ حقيقة قائمة بذاتها المتكلمين، ويعبر عنها بالألفاظ المختلفة).

= للوجود، ثم إن التكوين الذي هو صفة قديمة عندهم إن تعلق بوجود شيء قيل للتكونين إيجاد، وإن تعلق بخلق حيوان قيل له خلق، وhelm جرا، فالتكوين عندهم صفة واحدة قديمة، ويقال لها صفات أفعال باعتبار تعلقها.

ورد الأشعرية عليهم بأن قبول الممكن للوجود أمر ذاتي له، وما كان ذاتيا لا يكون بالغير، وحينئذ فالقدرة متعلقة بوجود الممكن، ولا يحتاج إليها لصفة أخرى. وبهذا يتبيَّن أن النزاع بين الفريقين يكاد يكون لفظيا، فإن الماتوريدية يمنعون اتصف الله تعالى بصفات وجودية حادثة، وإذا تحققت عندهم أن قبول المكنات للوجود وصف ذاتي لها، وهو الحق، هان عليهم إرجاع صفة التكوين إلى القدرة القديمة، والله تعالى أعلم.

وقول الأشعرية مبني على أن تعلق صفة القدرة القديمة أمر اعتباري لها، فيتغير ويبدل في الاعتبار أي في أذهاننا، ولا يقتضي هذا التغير الاعتباري تغيراً حقيقة في ذات الله تعالى ولا في صفة القدرة القديمة، ولا يوجب قيام الحادث بالقديم لأنَّ ذلك التعلق أمر عدمي في الخارج.

اعلم أنه لم ينكر أحد من الطوائف الكلام المركب من الحروف والأصوات، وصارت «الأشورية» إلى إثبات كلام وراء ذلك قائم بنفس المتكلّم، يُعبّرُ عنه بالكلام اللغطي والكتابة والرموز والإشارات، ووصفوا الباري تعالى به، وأثبتوه صفة معنوية قائمة بذاته أزلية، ونفاه سائر الفرق، وأثبتته «الفلسفه» في الحادث دون القديم.

واحتاج «الأشورية» على إثباته شاهدًا بأنّ الأمر والنافي يجد حالة أمره ونهيه من نفسه طلباً جازماً بالضرورة، ويدل عليه باللغات المختلفة، وما يعرض له الاختلاف معايرًا لما لا يعرض له الاختلاف. ولأنّ حقيقة الكلام بالجَعْلِ والمُواضِعَةِ والتوقيف، وما في النفس حقيقة عقلية لا بالجَعْلِ والتوقيف<sup>(١)</sup>.

وزعمت «المعزلة» أنّ الطلب الذي يجده الطالب في نفسه يرجع إلى إرادة الامتثال، ويردون الخبر إلى العِلْمِ بنَظِيمِ الصيغة.

فالحاصل الاتفاق على وجdan أصل المعنى في النفس، وإنما النزاع في تمييزه عن الإرادة والعلم.

واحتاج الأصحاب على معايرة ذلك المعنى للإرادة بوجود الأمر بدونها، وبينوه

بوجوه:

- الأول: قالوا: إن الله تعالى قد أمر الكافر بالإيمان والعصابة بالطاعات ولم يُرِدْ منهم وقوع ذلك لأنّه لو أراد ذلك لوقعَ، وإلا لزم التّقصُّ بتفوذ مشيئة العبد دون مشيئة الله

(١) قال الإمام «شهاب الدين القرافي»: كل عاقل يجد من نفسه الأمر والنهي والخبر عن كون الواحد نصف الاثنين، وعن حدوث العالم وغير ذلك، ثم إنه يعبر عن ذلك تارة بالعربية، وتارة بالعبرانية، وتارة بالفارسية، فتختلف العبارات وهو واحد لا يختلف في نفس المعنى، فذلك الذي لا يختلف هو الكلام النفسي، والمختلف هو الكلام اللساني، والأول هو الذي ندعى أن الله تعالى متصرف به، وأقمنا البراهين على ذلك في علم أصول الدين. الأرجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة، ص ١١٠.

تعالى، إذ لا معنى للإرادة إلا مشيئة حادثٍ. وقد اتفق السلف قبل ظهور البدع على أن «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»<sup>(١)</sup>. ولأن ما عَلِمَ اللَّهُ وقوعَه لا يُتصوَّرُ إِلَّا وُقُوعُه، ولا يمكن إرادة نقيضه إِلَّا بمعنى المحبة، وهو مسلّمٌ، أو التمني، وهو محال على الله تعالى.

- الثاني: أنَّ الأمر يتعلَّق بِفِعْلِ الغير، والإرادةُ غيرُ إرادة الشهوة والمحبة لا تتعلق إِلَّا بفعل المريد.

- الثالث: أنَّ من حلف لِيَقْضِيَنَّ غَرِيمَه دِينَه غَدًا إن شاء الله تعالى، فتمكَّنَ من قصائه ولم يَقْضِيه، لم يَحْنَثْ، مع أنَّ الله تعالى قد أمره بذلك. فلو تضمَّنَ الأمْرُ الإرادة لكان قد شاء الله تعالى قصاءَه، فكان يجب أن يحيث، ولم يحيث بالإجماع.

قالوا: ولأنَّ العاقبَ من جهة السلطان على ضرْبِ عبده إذا اعتذر بأنه يخالفه فلم يُصدِّقه، فأراد تمهيد عذرِه، فإنه يأمرُه بـحَضْرِه ويريد مخالفته، فإذا أمره فقد تحقَّقَ وجودُ الأمر بدون إرادة امتناعِه.

وهذا لا حجة فيه، فإنَّ عذرَه يتمهد بإظهار أنه أمر، ولا يتوقف على أنه أمر حقيقة. ومثله لازم لـ«الأشعرية» في الطلب النفسي الذي أثبتوه، فإنَّ هذا العذر يتمهد وإن لم يوجد معه الطلب النفسي.

قالوا: ومن الدليل على المغايرة أنه يحسن أن يقال: «أريد منك فعل هذا ولا آمرك به». ولو كان كلَّ أمْرٍ مريداً للتناقض.

وهذا أيضاً ضعيف لأنَّه يمكن أن يحمل قوله: «أريد منك» على «إني أحب ذلك منك» أو «اشتهيه»، فلا ينافي ذلك نفي الأمر.

وأمّا ردُّ الخبر إلى العِلْمِ بنَظِيم الصيغة فباطل أيضاً لأنَّ نظم الصيغة مختلف باختلاف

(١) ويُرفع إلى النبي ﷺ أخرجه أبو داود في الأدب، باب ما يقول إذا أصبح.

الصيغ الدالة على المعنى، والخبرُ النفسيُّ لا يختلف. والصيغة الواحدة قد تُستَعمل في الخبر والطلب معاً، والعلم بنظمهما لا يختلف، وما في النفس يختلف.

إذا ثبت أنّ لنا قولًا نفسيًا فتسميه كلامًا مأخوذه من موارد اللغات، وقد قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ﴾ [المجادلة: ٨]، وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِّقُونَ قَالُوا شَهَدْ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ لَكَذِبُونَ﴾ [ال Manafortون: ١] ولم يكذبهم بالنسبة إلى القول بأسنتهم<sup>(١)</sup>، وإنما كذبهم بالنسبة إلى ما تخفيه ضمائرهم<sup>(٢)</sup>.

وقال «الأخطل»:

إِنَّ الْكَلَامَ لِفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

وهل إطلاقه على ما في النفس وعلى اللفظ بطريق الحقيقة؟ أو هو حقيقة في القول مجازٌ في النفسي؟ أو بالعكس؟ فيه خلاف. والذي استقر عليه رأي الشيخ «أبي الحسن» أنه مشترك. واختار «المعزلة» أنه حقيقة في اللفظ بدلليل تبادره - عند الإطلاق - إلى الفهم. ولا يمتنع أن يكون حقيقة لغوية في النفسيّ، وحقيقة عرفية في اللفظيّ. والله أعلم.

(١) قال الإمام الطبرى فى تفسير هذه الآية: «والله يشهد إن المنافقين لكاذبون فى إخبارهم عن أنفسهم أنها تشهد إنك لرسول الله، وذلك أنها لا تعتقد ذلك ولا تؤمن به، فهم كاذبون فى خبرهم عنها بذلك». جامع البيان، ٦٥٠: ٢٢.

(٢) فقد جعل تكذيب الله لهم متعلقاً بقولهم اللساني لعدم مطابقته كلامهم النفسي.

(٢) نقل الإمام الطبرى عن بعض أهل العربية أن قال فى تفسير هذه الآية: «إنما كذب ضمائرهم لأنهم أضمروا النفاق، فكما لم يقبل إيمانهم وقد أظهروه فكذلك جعلهم كاذبين لأنهم أضمروا غير ما أظهروا». جامع البيان (٢٢: ٦٥٠).

ومن الآيات الدالة على أن ما في الضمائر والآنفوس يسمى قولًا وكلامًا نفسيًا قوله تعالى: ﴿وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الملك: ١٣] قال الإمام الطبرى فى تفسير هذه الآية الكريمة: «يقول: إنه ذو علم بضمائر الصدور التي لم يتكلم بها، فكيف بما نطق به وتكلم به أخفى ذلك أو أعلن؛ لأن من لم تخف عليه ضمائر الصدور فغيرها أخرى أن لا يخفى عليه». جامع البيان، (٢٣: ١٢٧).

قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّادِسَةُ عَشَرَ:

كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى قَدِيمٌ. وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ الْمَنْقُولُ وَالْمَعْقُولُ).

وزعمت «المعتزلة» أنَّ الله تعالى متكلِّم بـكَلَام هو حروف وأصوات يَحْلُقُه في جمادٍ. وشرط «الجُبَائِيُّ» فيه بنية تتأتى بها مخارج الحروف. وخالفه سائر «المعتزلة» في اشتراط البنية، إلا في الكلام المنسوب إلى غير الله تعالى.

والذى تدعى «الأشعرية» قدَّمه إِنَّما هو كَلَامَ نَفْسِيٍّ قَائِمٌ به، ليس بحرف ولا صوت. و«المعتزلة» تُنفيه. فلم يتواردوا بالنفي والإثبات على شيءٍ واحدٍ، فلا يتحقق الخلافُ. لكن لابد للمذهب من دليل، أي لمذهب «الأشعرية».

قوله: (أَمَّا الْمَنْقُولُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ مَا مِنْ بَعْدٍ﴾ [الروم: ٤] فَبَثَثَ أَنَّ الْأَمْرَ اللَّهِ قَبْلَ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، فَلَوْ كَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَخْلُوقًا لَزِمَّ حُصُولُ الْأَمْرِ قَبْلَ نَفْسِهِ، وَهُوَ مُخَالِلٌ). هذا واضح، وهو أنه أثبت لأمره التقدُّم المطلَق لأن المعنى: قَبْلَ كُلِّ مخلوق. والتقدِيم المطلَق لا يكون إلا أَزْلِيًّا.

ويَرِدُ عليه أنَّ لفظ الأمر متردِّد بين معانٍ، ولا دلالة صريحة في الدلالة على إرادة الأمر الطَّلَبِيُّ. بل ظاهر الآية أن المراد بالأمر ه هنا التدبرُ.

قوله: (الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] غَایِرَ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ، فَوَجَبَ أَنْ لَا يَكُونَ الْأَمْرُ دَاخِلًا فِي الْخَلْقِ).

تقريره أنَّ أمره لو كان مخلوقاً لكان تقديره: ألا له الْخَلْقُ وَالْخَلْقُ، والشيءُ لا يُعطَف على نفسه. وهذه الحجة ضعيفة، فإنه لا يمتنع عَطْفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِ الشامل لـه بالإطلاق تنصيضاً عليه ليُعلم اندراجه فيه قطعاً فلا يخرج بوجيه من التأويل، كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَئِكَتِهِ، وَرُسُلِهِ، وَجِنِّيهِ وَمِنْكُنَّ﴾ [البقرة: ٩٨] عَطَافَ جَبْرِيلَ

وميكائيل على الملائكة وهمًا من الملائكة، وكذلك قوله تعالى: ﴿فِيهَا فَتِكَهٌ وَنَخْلٌ وَرُمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] وهمًا من الفاكهة<sup>(١)</sup>.

قوله: (الثالث: مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَاتِ»<sup>(٢)</sup>، فَوَصَفَ كَلِمَاتَ اللهِ بِالتَّامِ، وَالْمُحْدَثُ لَا يَكُونُ تَامًا).

هذا فيه إشكال، فإن الكلام الذي تدعى «الأشعرية» قدمه واحد، والكلمات المستعاذه بها موصوفة بالكثرة وعدم النهاية، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَتِ رَبِّنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَفَدَ كَلِمَتُ رَبِّ﴾ [الكهف: ١٠٩]، فلا تكون الكلمات عين الكلام، إلا أن تُحمل الكلمات على وجوه التعلقات غير المتناهية<sup>(٣)</sup>.

(١) ومن الأدلة القرآنية على قدم الكلام القائم بذات الله تعالى قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَئٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]. قال الإمام الحافظ البيهقي عند احتجاجه بهذه الآية الكريمة على قدم الكلام الإلهي: «القرآن كلام الله عز وجل، وكلام الله صفة من صفات ذاته، ولا يجوز أن يكون من صفات ذاته مخلوقاً ولا محدثاً ولا حادثاً». ثم ذكر الآية وقال: «فلو كان القرآن مخلوقاً لكان الله سبحانه قائل له «كن» والقرآن قوله، ويستحيل أن يكون قوله مقولاً له؛ لأن هذا يوجب قوله ثانية، والقول في القول الثاني وفي تعلقه بقول ثالث كالأول، وهذا يفضي إلى ما لا نهاية له، وهو فاسد. وإذا فسد ذلك أن يكون القرآن مخلوقاً ووجب أن يكون القول أمراً أزلياً متعلقاً بالمحكون فيما لا يزال، كما أن الأمر متعلق بصلة غيره، وقد غير موجود، ومتصل بمخلوق من المخلفين إلى يوم القيمة. إلا أن تعلقه بهم على الشرط الذي يصح فيما بعد. كذلك قوله في التكوين، وهذا كما أن علم الله عز وجل أزلياً متعلق بالمعلومات عند حدوثها، وسمعه أزلياً متعلق بإدراك المسموعات عند ظهورها، وبصره أزلياً متعلق بإدراك المرئيات عند وجودها، من غير حدوث معنى فيه. تعالى عن أن يكون مخلا للحوادث وأن يكون شيء من صفات ذاته محدثاً». اعتقاد أهل السنة والجماعة، ص ٩٥، ٩٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره.

(٣) أو يحمل الجمع بقوله ﷺ «بكلمات» على التعظيم لكلام الله تعالى النفسي الواحد، كما قال الحافظ البيهقي في كتابه «اعتقاد أهل السنة والجماعة» ص ٨٧.

ويمكن حَمْلُ التمام فيها على صِدْقِها وعدم تناقضِها، كما قال تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام: ١١٥]. ويضعف التمسك به في المطالب القطعية. والقاطعُ في المسألة التمسكُ بمسالِك العقول على ما سيأتي من كلامه إن شاء الله تعالى.

قوله: (الرَّابِعُ: أَنَّ الْكَلَامَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمالِ).

يعني لأنَّ نقِيَضَه نَقْصٌ.

قوله: (فَلَوْ كَانَ مُحْدَثًا لَكَانَتْ ذَاتُهُ خَالِيَّةً عَنْ صِفَاتِ الْكَمالِ قَبْلَ حُدُوثِهِ، وَالخَالِيَّةُ عَنِ الْكَمالِ يَكُونُ نَاقِصًا، وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ).

يعني لاستحالة الْخُلُوُّ عن الشيء ونقِيَضِه.

قوله: (الخَامِسُ: أَنَّا بَيَّنَاهُ أَنَّ كَوْنَهُ تَعَالَى آمِرًا وَنَاهِيًّا مِنْ صِفَاتِ الْكَمالِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَيْنُ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ).

يعني لما بيَّنَاه في المسألة السابقة.

قوله: (بَلْ لَا يَبْدَأْ أَنْ تَكُونَ صَفَاتٍ تَدْلُّ عَلَيْهَا هَذِهِ الْعِبَارَاتُ، فَلَوْ كَانَتْ تِلْكَ الصَّفَاتُ حَادِثَةً لَزِمَّ أَنْ تَكُونَ ذَاتُهُ مَحَالًا لِلْحَوَادِثِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا واضح.

قوله: (السَّادِسُ: أَنَّ الْكَلَامَ لَوْ كَانَ حَادِثًا إِنْ قَامَ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَزِمَّ كَوْنُهُ مَحَالًا لِلْحَوَادِثِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ قَامَ بِغَيْرِهِ فَهُوَ أَيْضًا مُحَالٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ مُتَكَلِّمًا بِكَلَامٍ قَائِمٍ بِغَيْرِهِ لَجَازَ أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّكًا بِحَرَكَةٍ قَائِمَةٍ بِغَيْرِهِ وَسَاكِنًا بِسُكُونٍ قَائِمٍ بِغَيْرِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

وجه اللزوم أنهم إذا وصفوه بالكلام الذي هو حروف وأصوات، والأصوات راجعة إلى تقطيع الحركات، والوصف بالأخص يستلزم الوصف بالأعمّ، فيلزم أن يكون

مصوّتاً متحرّكاً بصوتٍ قائمٍ بغيره وحرّكةٍ قائمةٍ بغيره ضرورة أنه متكلّم بكلام قائمٍ بغيره، وإذا كان متتصفاً به لأنّه فعله فكذلك هو فاعل للصوت والحركة. وهذا الوجه<sup>(١)</sup> إبطال لعين مذهب «المعتزلة» في اتصافه تعالى بالكلام المخلوق.

قوله: (وَإِنْ وُجِدَ ذَلِكَ الْكَلَامُ لَا فِي مَحَلٍ فَهُوَ بَاطِلٌ بِالاتِّفَاقِ)<sup>(٢)</sup>.

يعني آننا لم نقل به لأنّه قلبٌ للأجناس. و«المعتزلة» لم تقل به أيضاً وإن قالوا إنه مريد بإرادة حادثة لا في محلّ.

(١) في (أ): الرد.

(٢) هذا الدليل القاطع بعينه احتاج به الإمام ابن جرير «التبصير في معالم الدين» ردّاً على من يقول بأن الله تعالى أحدث كلاماً تكلّم به فقال: «أخبرنا عن الكلام الذي وصفت أن القديم به متكلّم مخلوق، أخلاقه -إذ كان عندك- مخلوقاً في ذاته، أم في غيره، أم قائم بنفسه:

\* فإن زعم خلقه في ذاته فقد أوجب أن تكون ذاته محلاً للخلق، وذلك عند الجميع كُفرٌ.

\* وإن زعم أنه خلقه قائمًا بنفسه قيل له: أفيجوز أن يخلق لوناً قائمًا بنفسه وطعماً وذوقاً؟! فإن قال لا، قيل له: فما الفرق بينك وبين من أجاز ما أبى من قيام الألوان والطعم بذاتها وأنكر ما أجزت من قيام الكلام بنفسه؟! ثم يسأل الفرق بين ذلك، ولا فرق.

\* وإن قال: بل خلقه قائمًا بغيره. قيل له: فخلقه قائم بغيره وهو صفة له؟! فإن قال: بلى، قيل له: أفيجوز أن يخلق لوناً في غيره فيكون هو المتلون، كما خلق كلاماً في غيره فكان هو المتكلّم به، وكذلك يخلق حركة في غيره فيكون هو المتحرك بها؟! فإن أبي سئل الفرق، وإن أجاز ذلك أوجب أن يكون تعالى ذكره إذا خلق حركة في غيره فهو المتحرك، وإذا خلق لوناً في غيره فهو المتلون به، وذلك عندنا وعندهم كفر وجهل.

وفي فساد هذه المعاني -التي وصفنا- الدلالة الواضحة؛ إذ كان لا وجه لخلق الأشياء إلا بعض هذه الوجوه، صحّ أنّ كلام الله صفة له، غير خالق ولا مخلوق، وأن معانى الخلق عنه منافية. ص ٢٠٢، ٢٠٣ تحقيق علي الشبل. دار العاصمة. المملكة السعودية. ط ١٤١٦، ١٤١٦ هـ.

وعين هذا الدليل نجده أيضاً عند إمام أهل السنة أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه في كتاب «اللمع في الرد على أهل الزيف والبدع» ص ٩٩، تحقيق الشيخ عبد العزيز السيروان، دار لبنان للطباعة والنشر، ط ١٩٨٧، م.

قوله: (اَخْتَجُوا عَلَى اَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى مُخْلُوقٌ بِوُجُوهٍ: اَحَدُهَا: اَنَّ حُصُولَ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ مِنْ غَيْرِ حُصُولِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَالنَّهِيِّ عَنْهُ عَبْثٌ وَجُنُونٌ. وَهُوَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ).

يعني أن ذلك خطاب، والخطاب يستدعي مخاطبًا، والمخاطب حادث، ولا حادث في الأزل، فلا مخاطب، فلا فائدة فيه فيكون عيناً، وهو على الله تعالى محال.

قوله: (الثَّانِي: اَنَّهُ إِذَا اَمْرَ رَزِيدًا بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا أَدَّاهَا لَمْ يَقِنْ ذَلِكَ الْأَمْرُ).

يعني أنه لو بقي لما كان المأني به امتنالاً.

قوله: (وَمَا ثَبَتَ قِدْمُهُ امْتَنَعَ عَدْمُهُ).

قد سبق الاستدلال على هذه المقدمة.

قوله: (الثَّالِثُ: اَنَّ النَّسْخَ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي جَائِزٌ، وَمَا ثَبَتَ رَوَالُهُ امْتَنَعَ قِدْمُهُ).

يعني لأن النسخ عند «الأشعرية» يرجع إلى الرفع والإزالة، فالمرفوع إما الخطاب، وإما تعلقه، وكلاهما عند «أبي الحسن الأشعري» أزليان، فكيف يتصور النسخ على هذا التقدير وهم قائلون به.

قوله: (الرَّابِعُ: اَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١] و: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] إِخْبَارٌ عَنِ الْمَاضِي، وَهَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ اَنْ لَوْ كَانَ الْمُخْبَرُ عَنْهُ سَابِقًا عَلَى الْخَبَرِ، فَلَوْ كَانَ هَذَا الْخَبَرُ مَوْجُودًا فِي الْأَزْلِ لَكَانَ الْأَزْلُ مَسْبُوقًا بِغَيْرِهِ، وَإِنَّهُ مُحَالٌ).

يعني مسبوقاً بالإرسال والإنزال، وهو محال.

قوله: (وَالْجَوَابُ اَنَّ كُلَّ مَا ذَكَرْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ مُعَارَضٌ بِالْعِلْمِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ كَانَ عَالِمًا فِي الْأَزْلِ بِأَنَّ الْعَالَمَ مَوْجُودٌ لَكَانَ ذَلِكَ جَهْلًا، وَلَوْ كَانَ عَالِمًا بِأَنَّهُ سَيَحْدُثُ فَإِذَا أَحْدِثَ وَجَبَ اَنْ يَرْزُوَ الْعِلْمَ الْأَوَّلُ، فَحِينَئِذٍ يَلْزُمُ عَدَمُ الْقَدِيمِ. وَبِالْجُمْلَةِ فَجَمِيعُ مَا ذَكَرُوهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ مُعَارَضٌ بِالْعِلْمِ).

يعني أن عِلْمَهُ في الأزل بـأَنَّ العَالَمَ سِيوجَد يَسْتَلزمُ عَدْمَ وَجُودِهِ فِي الْأَزْلِ، فَإِنَّ الْمُسْتَقْبَلَ هُوَ الْمُرْتَقَبُ الْحَصُولُ، لَا مَا حَصَلَ، فَإِذَا وُجِدَ فَقَدْ زَالَ شَرْطُ الْعِلْمِ الْاِسْتَقْبَالِيِّ، وَلَا بَقَاءً لِلشَّيْءِ مَعَ زَوالِ شَرْطِهِ، فَيَلْزَمُ زَوْالُ الْعِلْمِ، لَكِنْ عِلْمُهُ قَدِيمٌ، وَالْقَدِيمُ لَا يَزُولُ.

يعني: وَلَا جَوابٌ - عَلَى زَعْمِهِ - عَنْ هَذَا الإِشْكَالِ إِلَّا بِأَنْ يَقَالُ: الْعِلْمُ قَدِيمٌ، وَالْمُتَجَدِّدُ وَالْمُزَائِلُ التَّعْلُقَاتُ، وَهِيَ نِسَبٌ وَإِضَافَاتٌ، وَلَا يَمْتَنِعُ تَجْدُّدُ النِّسَبِ وَالْإِضَافَاتِ عَلَى الْقَدِيمِ، كَمَا يَتَجَدَّدُ وَصَفْهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ خَالِقٌ رَازِقٌ، فَكَذَلِكَ نَقُولُ: لَا مَانِعٌ مِنْ ثَبَوتِ كَلَامِ قَدِيمٍ، وَتَتَجَدَّدُ لَهُ هَذِهِ النِّسَبُ عِنْدَ تَجْدُّدِ الْمُخَاطَبَيْنِ، وَلَا تَبْقَى بَعْدَ الْأَمْتَالِ وَالنَّسْخِ، وَلَا يَنْافِي ذَلِكَ قِدَمَ الْكَلَامِ، كَمَا لَا يَنْافِي ذَلِكَ قِدَمَ الْعِلْمِ.

وَاعْلَمُ أَنَّ هَذَا الجَوابُ إِنَّمَا يُمْكِنُ تَقْرِيرُهُ عَلَى مَذَهَبِ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ» فِي الْكَلَامِ، وَلَا يَتَمَشِّي عَلَى أَصْوَلِ الشَّيْخِ «أَبِي الْحَسْنِ»، فَإِنَّهُ يَعْتَقِدُ تَعْلُقَ الصَّفَاتِ لِذَاهِتِهَا، وَلَا يَتَصَوَّرُ فِيهَا التَّجَدُّدُ وَالْزَوْالُ لِأَنَّهُ لَوْلَمْ يَكُنْ التَّعْلُقُ لِذَاهِتِهَا وَجَازَ تَجَدُّدُهُ لِكَانَ جَاهِزًا، وَلَا فَتَرَ فِي تَجَدُّدِهِ إِلَى مَؤْثِرٍ، وَيَسْتَحِيلُ تَعْلُقُ التَّأْثِيرِ بِصَفَاتِ الْقَدِيمِ؛ فَإِنَّ الْمَؤْثِرَ فِي ذَلِكَ إِنْ كَانَ مَعْنَى لِزِمَّ قِيَامُ الْمَعْنَى بِالْمَعْنَى، وَإِنْ فَاعْلَمَ بِالْأَخْتِيَارِ - وَلَا مَؤْثِرٌ سُواهُ - لَزِمَ تَأْثِيرُهُ فِي صَفَاتِهِ، وَتَأْثِيرُهُ يَتَوَقَّفُ عَلَى ثَبَوتِهِ لَهُ فَيَدُورُ فِيهَا يَتَوَقَّفُ التَّأْثِيرُ عَلَيْهِ مِنْ الصَّفَاتِ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ تَعْلُقُهَا لِنَفْسِهَا، وَيَطْرُدُ ذَلِكَ فِي بَقِيَةِ الصَّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَاتِ إِذَا لَمْ يَقَلِ بِالْفَرْقِ، أَعْنِي الْقَائِلَ قَائِلَانِ: قَائِلٌ بِتَجَدُّدِ النِّسَبِ فِي جَمِيعِ الصَّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ، وَقَائِلٌ بَعْدَمِ تَعْلُقِهَا فِي الْجَمِيعِ، وَقَدْ بَطَلَ تَجَدُّدُهَا فِي الْعِلْمِ، فَيَلْزَمُ بَطْلَانَهُ فِي سَائِرِهَا.

وَالْجَوابُ عَنْ هَذِهِ الشُّبُهَةِ عَلَى وَجْهِ التَّفَصِيلِ أَنْ نَقُولُ: أَمْمًا قَوْلُهُمْ فِي الْأُولَى: «إِنَّ الْأَمْرَ يَسْتَدْعِي مَأْمُورًا، وَلَا مَأْمُورٌ فِي الْأَزْلِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثًا»، فَيَنْتَقِضُ بِإِثْبَاتِ الْقَادِرِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى أَزْلًا، فَإِنَّهَا تَسْتَدْعِي مَقْدُورًا، وَالْمَقْدُورُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُمْكِنًا حَادِثًا، وَلَا مُمْكِنٌ وَلَا حَادِثٌ فِي الْأَزْلِ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا قَادِرِيَّةَ فِي الْأَزْلِ.

وأجاب «الشيخ» عن هذه الشبهة بأنّ المعدوم مأمور في الأزل على تقدير الوجود<sup>(١)</sup>، يعني أنّ من علم الله تعالى أنه سيوجد مستجماً لشروط التكليف فلا مانع من أن يقوم بذاته تعالى طلباً بأن يؤمن، وتعلق الطلب لا يستدعي إلا علمه بأنه موجود في ذلك الوقت بتلك الصفة، فالمعني بكونه مأموراً عنده تعلق الخطاب به، لكن شرط مؤاخذه بذلك وجوده بتلك الصفات، والتمكّن من العلم بالخطاب بواسطة الرسل عليهم الصلاة والسلام، والوحي كما في حق الرسول. وقرب «الشيخ» مذهبـه بصورتين:

(١) لما احتاج المعتزلة والخشوية على نفي الكلام النفسي القديم للباري تعالى بقولهم: الأمر والخبر في الأزل ولا مأمور ولا سامع فيه سفهـ، فكيف يتصور ثبوته لله سبحانه وتعالى؟ تصدى أهل السنة الأشعرية للإجابة عن شبهـهم، وتلخيص الجواب ما أشار إليه «الإمام تقى الدين المقترح» في «شرح الإرشاد» قائلاً: الباري تعالى أمر في الأزل، ولكن لا نسلم أن ثبوت كونه أمراً في الأزل محال، قوله: «إن وجود صفة متعلقة لا متعلق لها محال»، مسلمـ، ولكن لم قلـ: «إن المتعلق يجب أن يكون في نفسه موجوداً حالة وجود المتعلق»؟

فإن قالـوا: إذا كان المتعلق موجودـاً والمتعلق معدومـاً فلا فرق بين قولـنا: «لا متعلق له» وبين قولـنا: «المتعلق معدومـاً». قلـنا: هذا يتـقضـ بالفعلـ، فإنه متعلقـ الطلبـ، وهو معدومـ حالة وجودـ الطلبـ المتعلقـ بهـ.

فإذا قلـ: إنـ الطلبـ الموجودـ متعلقـ بالوجودـ المتـوقـ حصولـهـ. فـنـقولـ: كذلكـ يـتعلـقـ الطلبـ الموجودـ بالوجودـ المتـوقـ حصولـهـ. فـماـ قـلـتوـهـ فـيـ الفـعلـ قـلـناـ مـثـلـهـ فـيـ المـخـاطـبـ.

فإنـ قالـواـ: حـكمـ طـلبـ الفـعلـ أـنـ لـابـدـ أـنـ يـكـونـ الفـعلـ مـعـدـومـاـ غـيرـ حـاـصـلـ حـتـىـ يـؤـمـرـ بـتـحـصـيلـهـ. قـلـناـ: فـبـطـلتـ إـذـاـ مـقـدمـتـكـ الـكـلـيـةـ فـيـ أـنـ كـلـ مـتـعـلـقـ مـوـجـودـ لـابـدـ أـنـ يـكـونـ مـتـعـلـقـهـ مـوـجـودـاـ. وـإـنـ خـصـصـتـمـوـهاـ بـالـمـخـاطـبـ دـوـنـ الفـعلـ فـهـوـ مـحـلـ النـزـاعـ، فـلـمـ صـادـرـتـ عـلـىـ المـطـلـوبـ؟

وـعـنـ هـذـاـ نـقـولـ فـيـ حلـ الشـبـهـةـ: لـيـسـ يـلـزـمـ مـنـ قولـناـ: «إـنـ المـتـعـلـقـ مـعـدـومـ حـالـةـ وـجـودـ المـتـعـلـقـ»ـ نـفـيـ المـتـعـلـقـ مـطـلـقاـ؛ فـإـنـ نـفـيـهـ فـيـ حـالـةـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ نـفـيـهـ مـطـلـقاـ، وـالـمـحـالـ نـفـيـ المـتـعـلـقـ مـطـلـقاـ، لـاـ نـفـيـهـ فـيـ الـحـالـ. أـلـيـسـ الـعـلـمـ الـأـزـلـيـ مـتـعـلـقاـ بـوـجـودـ الـعـالـمـ لـاـ وـجـودـ لـلـعـالـمـ أـزـلـاـ، بـلـ هـوـ عـلـمـ بـاـ سـيـكـونـ؟ـ فـبـمـ تـنـكـرـونـ عـلـىـ مـنـ أـثـبـتـ الـطـلـبـ مـنـ سـيـكـونـ؟ـ (ـكـفـاـيـةـ طـالـبـ عـلـمـ الـكـلـامـ فـيـ شـرـحـ الإـرـشـادـ لـلـإـمـامـ.ـ لـلـمـقـترـحـ.ـ مـخـ).ـ

- إحداهما: أن المَلِكَ المستولي على الأقاليم البعيدة عن محل إقامته قد يجد من نفسه أمر بعض نوابه بشيء، ويكتب إليه ويرسل إليه الرسَل بمقتضاه، ولا يبلغُ أمرُه إلا بعد الزمان الطويل، فإذا صَحَ وجودُ حقيقة الطلب منه مع غيبة المأمور وعدم عِلْمِه، وجاز تقدُّم وجودِ الأمر على ذلك، وأنه يكون مأموراً بذلك الطلب السابق مؤاخذًا به عند البلوغ إليه، فلا مانع من تقدُّم ذلك الطلب بالنسبة إلى الباري تعالى أولاً.

ولا يقال: إنه لا يكون مأموراً إلا عند بلوغ ذلك؛ فإنه قد يصل إليه الأمر في الصورة المفروضة على حالة لا يصح أن يكون فيها أمراً من نوم أو غفلة.

- الصورة الثانية: قال: «من أخبره نبِيًّا بأنه سيوجده ولدٌ يبلغُ ويفهمُ، وأنه يموتُ هو قبل فَهْمِ ابنِه، فإنه يجِدُ من نفسيه طَلَباً من ولدِه بأنه يتَعلَّمَ كذا ويتأدَّبُ بـكذا، ويُوصي بذلك ويعهد إليه».

وأجاب «عبد الله بن سعيد بن كلاب» و«القلانسي»<sup>(١)</sup> عن هذه الشبهة بأن الله تعالى كلاماً أزلياً، ولا يتصف بكونه أمراً ولا نهياً ولا خبراً إلا عند وجود المأمور والمنهي والمخبر. وهذا مشكل، فإن ثبوت كلام في الأعيان لا يخصُّ بأخصٍ من أمرٍ ولا نهيٍ ولا خبرٍ ولا غيره من مخصوصات الكلام محالٌ في العقل. ولو صَحَ ذلك لصَحَ وجودُ معنى لا يخصُّ بخصوصٍ ما، لا لونٍ ولا طعمٍ ولا غير ذلك، ثم يتَجَددُ له أخصٌ.

ولعِظَمِ هذا الإشكال أولَ بعض الأصحاب كلام الشيوخين على أنها إنما أرادوا أنه لا يسمى أمراً ولا نهياً إلا عند وجود المأمور والمنهي لأن الكلام لا يتعلَّق بها إلا عند وجودهما.

(١) هو: أحمد بن عبد الرحمن بن خالد، أبو العباس القلانسي. كان من متكلمي أهل السنة، وهو من المعاصرين للإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه. توفي سنة (٣٥٥هـ).

والجواب عن الشبهة الثانية وهي قوله: «إذا أمر زيداً بالصلوة فإذا أدأها لم يبق ذلك الأمر، فلو كان قدِيماً لعدمِ القديم» أن نقول: خطابُ الله تعالى في الأزل بطلبِ الصلاة مضافاً إلى ذلك الوقت المعين، وامتثاله لا يُزيل ذلك التعلق، بل يتحقق مقتضاه ولا يطالبه شيءٌ بعده لأن الخطاب لم يتناول الفعل إلا في ذلك الوقت، لا أنه قد طرأ قبل فعلها وزال بعده.

والجواب عن الشبهة الثالثة وهي: «أن النسخ في الأمر والنهي جائز، والنسخ عند «الشيخ» يرجع إلى الرفع والإزالة، وما ثبت قدمه استحال عدمه» فهو أن المرفوع هو اعتقادنا وجَزْمنَا بالحكم، فإن الحكم في نفس الأمر معينٌ عند الله سبحانه بغاية لا نعلمها نحن، ونحن مكلّفون باعتقاد الدوام إلى ظهور رافع له، والأدلة الشرعية تراؤ لثبت الحكم عندنا، لا لثبوته في نفس الأمر، فإن الخطاب وتعلقه لنفسه، وهو قدِيمان لا تغيير فيهما.

والجواب عن الشبهة الرابعة وهي «قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١]، وقوله تعالى: ﴿أَنَزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَرَّكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] وأنه إخبار عن الماضي، وشرطه تقدُّم وجود الخبر عنه، ولو كان الخبر أزلياً لكان مسبوقاً بالحوادث» فهو أن نقول: الباري تعالى يعلم في أزله أن نوحًا مُرسلاً في وقت كذا، وأن القرآن مُنزل في وقت كذا، وفي نفسه خبر على وفق ذلك العلم، وهو الذي ندعى قدمه. ثم التعبير عن ذلك وإفادته للسامع تختلف صيغه باعتبار زمان وجود اللفظ و zaman وجود ذلك الشيء، فتارة يكون ورود صيغة الإعلام متقدماً على وقوع ذلك الشيء فيوصف الخبر اللفظي بالاستقبال، وتارة يكون الإعلام متأخراً عن وجود ذلك الشيء فيكون ماضياً، وتارة يقارنه فيكون حالاً، فالماضي والمستقبل والحال ترجع إلى وصف الكلام اللفظي، وأماماً ما في النفس من الكلام الأزلي فمطابق للعلم، لا تقدُّم فيه ولا تأخُر، والله أعلم.

قوله: (الْمَسَأَةُ السَّابِعَةُ عَشَرُ :

**قَالَتِ الْخَنَابلَةُ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ إِلَّا الْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ أَزْلِيَّةٌ.**

كان الأولى أن يقول: قالت «الخشوية»، فإنّ عزو هذا المذهب إلى هذه الطائفة بنعت «الخنابلة» يُوَهِّمُ أنّ هذه مقالة لـ«أحمد بن حنبل»، وهو مُتَّرَّهُ عن ذلك. و«أحمد» وإن عزي إليه أنه لا يُقدِّمُ على تأويل الآيِّ والأخبار المتشابهة، فلا يُظَنُّ به أنه يعتقدُ مُوجَب ظاهِرها المحال عقلاً<sup>(١)</sup>، بل مذهب جماعة من السلف أن تلك الآيِّ والأخبار معاني يصحُّ نسبتها إلى الله تعالى، يعلمها الله سبحانه ومن اصطفاه وإن لم نعلمهها نحن، ولا نُعِينُها بالأدلة الظنية خشية اعتقاد ما ليس بمراده. وإنما «الخشوية» يقلد أكثرهم «أحمد» في الفروع، وما نقل عنهم هي مقالتهم في الأصول.

قوله: (وَأَطْبَقَ الْعُقَلَاءُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قَالُوهُ جَحْدٌ لِلضَّرُورَاتِ).

يعني أن من يقول: لساني حادث وما يحل به من الحركات والسكنات قديمة، ويقول: إن قطع الحديد الحادثة إذا صورَت آيَةً من القرآن تقرأ صارت قديمةً، فيطرأ القِدَمُ ويتجددُ على الحادث، كيف يتكلّمُ معه ببرهان؟! وأقل درجات العاقل أن يعلم أن القديم لا يتجدد، ولا يُسِيقُ وجوده حادث.

(١) وما يؤكِّد صحة تبنيه الإمام أحمد رضي الله عنه عن مقالة الخشوية ما نقله المقدسي في «لمعة الاعتقاد» ص ٥ قال: قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله في قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَيْ سَمَاءِ الدُّنْيَا» و«إِنَّ اللَّهَ يُرِي فِي الْقِيَامَةِ» وما أشبه هذه الأحاديث، قال: نَؤْمِنُ بِهَا ونُصَدِّقُ بِهَا، لَا كَيْفَ، وَلَا مَعْنَى، وَلَا تُرْدُ شَيْئًا مِنْهَا. لمحة الاعتقاد، ص ٦ . ونقل عنه قبل ذلك بقليل قوله: «وَمَا أَشْكَلَ مِنْ ذَلِكَ وَجْبَ إِثْبَاثِهِ لِفَظًا، وَتَرْكُ التَّعْرِضِ لِمَعْنَاهُ». انتهى. وهذه نصوص واضحة وصرحية في أن الإمام أحمد بريء من الخشوية الذين يقولون بأنهم يعلمون المعاني التي أرادها الله تعالى من تلك الصفات، وأنهم فقط يجهلون كيفيةها.

قوله: (ثُمَّ إِنَّ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى بُطْلَانِهِ وَجْهَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ دُفْعَةً وَاحِدَةً، أَوْ عَلَى التَّعَاقِبِ:

- فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ لَمْ تَحْصُلْ مِنْهُ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي نَسْمَعُهَا؛ لِأَنَّ الَّتِي نَسْمَعُهَا حُرُوفٌ مُتَعَاقِبَةٌ، فَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ هَذَا الْقُرْآنُ الْمَسْمُوعُ قَدِيمًا.

- وَإِنْ كَانَ الثَّانِي فَالْأَوَّلُ لَمَّا انْقَضَى كَانَ مُحْدَثًا؛ لِأَنَّ مَا ثَبَّتَ قِدَمُهُ امْتَنَعَ عَدَمُهُ، فَالثَّانِي لَمَّا حَصَلَ بَعْدَ عَدَمِهِ كَانَ حَادِثًا).

هذا واضح.

قوله: (الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ قَائِمَةٌ بِالسِّتِّينَ وَحُلُوقِنَا، فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ نَفْسَ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَزِمَّ أَنْ تَكُونَ صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلِمَاتُهُ حَالَةً فِي ذَاتٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ).

يعني القائلين.

قوله: (ثُمَّ النَّصَارَى لَمَّا أَثْبَتُوا حُلُولَ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحْدَهُ كَفَرُهُمْ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ، فَالَّذِي يُبَيِّنُ هَذَا الْحُلُولَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ يَكُونُ كُفُرُهُ أَغْلَظُ مِنْ كُفْرِ النَّصَارَى بِكَثِيرٍ).

ما ذكره من التقرير بِيَنْ المراد، لكن لقائل أن يقول: لا نسلِّمُ أنَّ كُفَّرَهُمْ أَغْلَظُ من كُفْرِ «النصارى»، فإنَّ «النصارى» حيث قالوا بحلول الكلمة بناسوت المسيح قالوا اتحدت به، وقالوا: إنَّ المسيح هو الله تعالى، وقالوا: إنَّ الله ثالث ثلاثة، تعالى الله عن ذلك. وقد رتب الله تعالى التكبير لهم على ذلك حيث قال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، و«الخشوية» لم تقل ذلك. وكُفْرُ «النصارى» مُجمَعٌ عليه، وكُفْرُ «الخشوية» مُخْتَلَفٌ فيه بين العلماء، فكيف يكون كُفَّرَهُمْ أَغْلَظُ بكثير؟!

وإنما يكفرهم من يقول بالتكفير بالمال، يعني أنهم قالوا: إن الله تعالى في جهة، وقام الدليل على أن كل ما كان في جهة فهو حادث، فهم إنما عبدوا حادثاً ولم يعبدوا قدماً، ومن عبد إلهاً حادثاً كان كافراً. فهذا معنى التكفير بما يقول إليه القول من الفساد، وهم لا يصرحون بذلك، بل يقولون: إنه في جهة، وإنه قديم، ويُقْرُّونَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ، ولرسوله بالنبوة، ويُصْلُّونَ إِلَى قِبْلَتِنَا، لكنهم اعتقدوا ما ذهبوا إليه من إثبات الجهة تعظيمها فغلطوا، فمن نظر إلى هذا الوجه قال: هم مسلمون مبتدعة، وأمرُهم إلى الله تعالى.

قوله: (وَاحْتَجُوا عَلَى قَوْلِهِمْ إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ مَسْمُوعٌ بِدَلِيلٍ قَوْلُهِ تَعَالَى: «وَإِنَّ أَحَدَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَلَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ» [التوبه: ٦] وهذا يدلُّ على أنَّ كَلَامَ اللَّهِ مَسْمُوعٌ، فَلَمَّا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى قَدِيمٌ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْحُرُوفُ الْمَسْمُوعَةُ قَدِيمَةً).

والجواب: إنَّ الْمَسْمُوعَ هَذِهِ الْحُرُوفُ الْمُتَعَاقِبَةُ. وَكَوْنُهَا مُتَعَاقِبَةٌ يَقْتَضِي أَنَّهَا حادثةً بَعْدَ انْقِضَاءِ غَيْرِهَا. وَمَتَى كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ كَانَ الْعِلْمُ الْضَّرُورِيُّ حَاصِلاً بِامْتِنَاعٍ كَوْنُهَا قَدِيمَةً).

هذا الجواب وإن كان دارياً للشبهة إلا أنه ليس فيه بيان لوجه الغلط. وحل الشبهة أنَّ كلام الله تعالى يُطلق على الكلام النفسي القائم بذاته<sup>(١)</sup>، الذي لا يتصف بصوت ولا

(١) قال الإمام «شهاب الدين القرافي» في الرد على شبهات النصارى واليهود في دعواه الإجماع على أن الله تعالى كلام موسى عليه السلام بصوت: «أما قوله: «إن الملل متفقة على أن الله تعالى كلام موسى عليه السلام بصوت، فكذب وفاجر، والتقم بفيه الحجر؛ إذ لم يقع في ذلك اتفاق، بل جمهور المسلمين على أن الله تعالى لم يكلم موسى عليه السلام بصوت، بل أسمعه كلامه النفسي القائم بذاته من غير حرف ولا صوت، وإذا لم يكلمه الله تعالى بصوت بطل السؤال من أصله فإنه بناء على هذه المقدمة، وسائرين كيف يتصور إسماع الكلام النفسي بغير حرف ولا صوت، فإذا لم يكلمه الله تعالى بصوت» الأرجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة، ص ١١٠ .

حرف، وعلى الحروف والأصوات الدالة عليه التي هي فِعْلُ القارئ وقراءته، وهي حادثة.

والسماع يطلق على قَرْعٍ هذه الأصوات للأسماء، وهي خاصية الحروف والأصوات، ويطلق على ثمرة السمع وهي الفهم، وهذا تصح إضافته إلى القديم، فقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٦] إن أريد به هذه الحروف فالمراد إذ ذاك: قَرْعُ تلك الأصوات للأسماء الذي هو سَبَبُ لفَهْمِ الكلام القديم، وإن أريد به «حتى يفهم كلام الله» كان المراد بالكلام الكلام النفسي القديم. والإطلاقات يجب تنزيلها على ما تقوم عليه الدلائل من الحقائق، لا آنَا نأخذ الحقائق من مجرد الإطلاقات المحتملة للمجاز، والله أعلم.




---

= ثم بين الإمام «القرافي» طريق سماع موسى عليه السلام للكلام النفسي الله تعالى بقوله: «إن علم الحواس أجل من علم النفس، بدليل أن من فتح بصره فرأى زيدا ثم أغمض عينه فإنه يقطع بوجوده حالة التغميض كما يقطع بوجوده حالة فتح البصر، ونحن نقطع بأن القطع الحاصل حالة فتح البصر أجل وأقوى من القطع الحاصل حالة التغميض، وكذلك سائر الحواس. وإذا تكرر هذا ظهر أن إدراك الحواس علم خاص أجل من مطلق العلم، وهو ممكн الوجود، والقدرة الربانية يمكن إيجادها لكل ممكн، فيخلق الله تعالى هذا العلم الخاص - الذي هو السمع - في نفس موسى عليه السلام متعلقا بصفة الكلام القائم بذاته الله تعالى. فهذا هو سماع موسى عليه السلام للكلام الله تعالى النفسي، وبه باين من يعلم هذه الصفة ولم يسمعها؛ لأن من يعلم قيام كلام الله تعالى بذاته منا إنما يعلمه بأصل العلم العام، وأما هذا العلم الخاص الجلي فلم يحصل لنا، وسمي الخاص سماعا لأن إدراكات الحواس الخمس إنما هي علوم خاصة أخص من مطلق العلم. الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة، ص ١١١.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّاسِمَةُ عَشَرَ :

قَالَ الْأَكْثَرُونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَاحِدٌ).

إنما قال: قال أكثر أهل السنة؛ لأن «عبد الله بن سعيد الكلابي» ردَّ كلامَ الله تعالى إلى خمس صفات: أمر، ونهي، وخبر، واستخبار، ونداء. لكنه قضى بقدم الكلام، ورد هذه الأقسام إلى صفات الأفعال. وبباقي «الأشعرية» يقولون: إن كلامَ الله تعالى واحِدٌ متعلّقٌ بجميع وجوه متعلّقاتِ الكلام، ووصفوه بأنه أمرٌ ونهيٌ وخبرٌ واستخبارٌ و وعدٌ ووعيدٌ ونداءٌ وغير ذلك من معاني الكلام، وقضوا بوحدته مع القِدَم، وكذلك عِلْمُه وإرادته وسمْعُه وبصرُه. قالوا: والدليل على وحدة كل صفة من صفاتِه أنها لو كانت عدَّاً وقد تعلّقت بها لا يتناهى إماماً أن يثبت له بكل تعلقٍ صفةً فلزم أن يدخل الوجود ما لا يتناهى وهو محال، وإن انحصرت في عدد متناهٍ اقتضى اختصاصُها بعدد متناهٍ مخصوصاً، ولزم توزيعُ ما لا يتناهى على المتناهي، وهو محال.

قوله: (وَالْمُعْتَزِلَةُ أَظْهَرُوا التَّعْجُبَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: الْأَمْرُ، وَالنَّهِيُّ، وَالْخَبَرُ، وَالْاسْتِخْبَارُ حَقَائِقٌ مُخْتَلِفَةٌ، فَالْقَوْلُ بِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَاحِدٌ، مَعَ كَوْنِهِ أَمْرًا وَنَهِيًّا وَخَبَرًا وَاسْتِخْبَارًا يَقْتَضِي كَوْنَ الْحَقَائِقِ الْكَثِيرَةِ حَقِيقَةً وَاحِدَةً، وَذَلِكَ بَاطِلٌ بِالْبَيِّنَاتِ).

اعلم أن بحث «المعتزلة» في وحدة الكلام أو تعددِه مع أنه لم يساعدوا على وصفه تعالى بأصل الكلام الذي تدعى «الأشعرية» وحدته بحثُ منهم على طريق الإلزام، فقالوا: الكلام الذي يُدعى إذا كان جنساً تحته أنواع من الأمر والنهي والخبر والاستخبار وغير ذلك، فوجود خواص الأنواع المقابلة المتضادة لكلام واحد بعينه متناقض، وهو كوجود كونٍ واحدٍ يكون حركةً وسكناناً، ولو نِ واحدٍ يكون سواداً وبياضاً. قالوا: وإن صح منكم أن تقولوا ثبوت خواص صفات لصفة واحدة فقولوا إن الله تعالى صفة واحدة هي بعينها علم وإرادة وقدرة وحياة.

قوله: (وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمْرَ عِنْدَنَا عِبَارَةٌ عَنِ الْإِعْلَامِ بِحُلُولِ الْعِقَابِ، وَكَذَا النَّهْيِ. وَأَمَّا الْاسْتِفْهَامُ فَإِنَّهُ أَيْضًا إِعْلَامٌ مُخْصُوصٌ، فَيَرْجُعُ حَاصِلُ الْأَقْسَامِ إِلَى الْإِخْبَارِ. وَكَمَا لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ عِلْمٌ وَاحِدٌ عِلْمًا بِالْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ فَكَذَلِكَ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ خَبْرٌ وَاحِدٌ خَبَرًا عَنِ الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ).

ومراده أن يردّ أقسام الكلام كلها إلى قسم واحد وهو الخبر. وهذا بعيد فإن الخبر يقبل التصديق والتكذيب، والطلب - الذي منه الأمر والنهي والاستفهام - لا يقبل ذلك.

وقوله: «إن الأمر عبارة عن الإعلام بحلول العقاب» لا يصح، فإن العفو من الله تعالى مأمول في حق غير الكافر مع تحقق الأمر. وقد أبطل على «المعتزلة» بذلك حدّ الواجب.

و«القاضي» يقول: إنه لو وردَ الأمْرُ الجازم بدون الوعيد لتحقّقَ الأمْرُ. وخالفه «الإمام» و«الغزالى». وما صار إليه «القاضي» هو الجاري على قواعد «الأشعرية»، فإنَّ الثواب من الله تعالى فضلٌ، والعقاب منه عَدْلٌ، وتعلُّقُهما بالأمر والنهي باخبار الله تعالى في الواقع، لا أنها لازمان له عقلًا.

واختار «الإسفرايني» ما اختاره «الفخر»، وقال: لا معنى للأمر إلا الإخبار عن تختُّم الفعل، ولا للنهي إلا الإخبار عن تختُّم الترك.

وأورد عليه أن خبر الله تعالى صدقٌ، والخبر الصدق يتبع المخبر على ما هو به، فإذا أخبر الله تعالى عن تختُّم شيءٍ لغيره فلا بد وأن يكون صفة التختُّم ثابتة له قبل الإخبار، فتحتُّمُه إن كان لنفس هذا الخبر دار، وإن كان بغيره تسلسل.

ويمكن أن يقال: بعض الأخبار يراد بها الإنساء، فلا يشترط كونها بتلك الصفة قبل تعلُّقه بها، بل يثبت معه، كقولك: طلقت، وأعتقت، ووكلت، وما أشبه ذلك.

وأجاب الأصحاب عن ما أورده «المعتزلة» بأن قالوا: الأمر والنهي والخبر إنما تتناقض إذا اتّحد المتعلق به والزمان، فإنّا لا نقول إنه يكون أمراً ونهياً بالنسبة إلى فعل واحد لشخص واحد في زمن واحد، وإذا كان كذلك فلا يمتنع أن يثبت للشيء الواحد نسبتان مختلفتان، فإننا قد نحكم على الشيء الواحد بأنه قريب من كذا وبعيد من كذا، وعلى الاثنين أنها أكثر من الواحد وأقل من الثلاثة، وأنه مماثل لكتذا ومخالف لكتذا، والحركة تشتمل على كونٍ هو تفريغٌ بالنسبة إلى حيزٍ وإشغالٌ بالنسبة إلى حيزٍ آخر. وما فرضوه من أقسام الكلام في الشاهد فهي أوصاف في الغائب، وكما صح أن يقوم العلم القديم مقام علوم في الحادث صحَّ مثله في الكلام.

وقولهم: «فجوزوا أن تجتمع خواص الصفات في صفة واحدة»، قلنا: اختلاف الأمر والنهي باختلاف وجوه التعلقات، فإننا نسمى طلب الفعل أمراً وطلب الترك نهياً وطلب الإخبار استفهاماً مع وحدة نوع الكلام.

أمّا العلم فيخالف القدرة بنوعه وأشخاصه، ويضاد العجز القدرة ولا يضاد العلم، فلو صح أن يكون معنّي واحداً على قدرة لضاد العجز ولا يضاده وهو محال.

وأجاب «القاضي» عن ذلك بأن القائلين المسلمين قائلان: قائل بنفي هذه الصفات وهم «المعتزلة»، وسائل بثبوتها مع العدد، أمّا القول بردها إلى صفة واحدة فلم يقل به أحد من المسلمين.

وأورد عليه أن هذا إجماع تركيبي، وهو أضعف أنواع الإجماع، وتحقيقه بعد اتساع الخطة عسير، وغايته أنه لا يُعرف له مخالف، لا آننا نعلم عدم المخالف.

وتمام البحث في هذا الأصل بذكر إشكال أورده خصوم «الأشعرية» عليهم والبحث في جوابه. قال خصومهم: أنتم أيها «الأشعرية» تلقّيتم وحدة العلم الأزلي وسائر صفاتاته تعالى من استحالة علوم وقدر وإرادات لا تنتهي، وزعمتم أن اختصاصها بعددٍ

مُحِّجٌ إلى مُخْصَصٍ، ويستحيل تعلق المُخْصَصِ بِالْإِلَهِ سَبْحَانَهُ، ثُمَّ ارتكبتم مثلك في العلم الواحد القديم والقدرة والإرادة حيث قلتم: «إِنَّ لَهَا تَعْلِقَاتٍ لَا نَهَايَةَ لَهَا»، وما حصرته الوحدة كيف يشتمل على تعلقات لا تنتهي؟!

وإن قلتم: إنها على التقدير، فكيف يتصور التقدير في وصف الله تعالى وهو ترديد الفكر ولا يكون إلا حادثاً؟ وإن قلتم: إنها على التحقيق، فالتحقيق في التعلقات كالتحقيق في المتعلقات، فإن جاز القول فيها بعدم النهاية فليجز في المتعلقات، وإن امتنع في المتعلقات فليمتنع في التعلقات.

ثم التخصيص بالوحدة كالتخصيص بعدد معين، فإن افتقر العدد المخصوص إلى مُخْصَصٍ فلتَفْتَقِرِ الْوَحْدَةُ إِلَى مُخْصَصٍ.

ثم ذلك يشكل عليكم بالتزامكم أن الله تعالى صفات عديدة، ويجب حصرها على زعمكم ووجب دليلكم وإن لم نحط بها نحن علماً للزوم أن ما يحصره الوجود متناه، وهي مع اختصاصها بعدد مخصوص غنية عن المُخْصَصِ لوجوبها. وإذا كان كذلك فما المانع من إثبات أعداد من العلم متناهية يتعلق كل علم منها بها لا يتعلق به الآخر؟.

ولعزم هذا الإشكال صار «أبو سهل الصعلوكي» من أصحابنا إلى أن الله تعالى علوماً قديمة لا نهاية لها، إذ لم يمكنه الفصل بين التعلقات والمتعلقات في عدم النهاية.

وصار «الإمام» في آخر أمره إلى الاسترسال في العلم، فسواءً بين التعلقات والمتعلقات في عدم النهاية. وعظم عليه النكير في ذلك. وقال: «الذِّي يُحِيلُ دُخُولَ مَا لَا يَتَنَاهِي فِي الْوَجُودِ يُحِيلُ دُخُولَ مَا لَا يَتَنَاهِي فِي تَعْلِقَاتِ الْعِلْمِ». وزعم أن كل ما يعلم دخوله الوجود فهو يعلمه على التفصيل، وما علم من الجائزات أنه لا يوجد فالعلم يسترسل عليه.

وحاصل قوله أنه لا يجمع في العلم بين عدم النهاية والتفصيل، فإذاً أن يثبته مفصلاً مع التناهى، أو لا ينتهي مع الاسترسال.

ثم اختلفوا في تفسير ما أراد بالاسترسال، فقيل: أراد أن علمه بذلك يكون علماً كلياً، بمعنى أنه يعلم شيئاً قابلاً لأن يندرج في حقيقة ما لا يتناهى، كما يعلم حقيقة البياض المندرج تحتها جميع آحاد البياض.

واعتذر له «المازري» في بعض كتبه بأن تمايز آحاد أجناس المعاني بعضها البعض مع اشتراكها في جميع الصفات النفسية ولا يكون إلا بالإضافة إلى زمن معين، وذلك لا يتحقق فيها الجميع إلا مع وجودها، ونحن لا نقول بشيئية المعدوم، ولا يتميز بعضها عن بعض في العدم، وإذا كان كذلك فالعلم بها على ما هي عليه لا يكون علماً تفصيلياً لأنه يكون إدراك الشيء على خلاف ما هو به، إذ لا تفصيل فيها.

وما ذكره هذا القائل يلزم عليه: أن لا يصح القصد إلى إيجاد شيء منها، فإن القصد إلى إيجاد الكلي - الذي لا يدخل في الوجود إلا متشخصاً - محالٌ، وقد كانت الممكناً بأسرها قبل أن يُحِدِّثَ اللهُ تعالى شيئاً منها معدومة، ولا تميز الأشخاص عنده إلا بالعوارض، وهي في زعمه لا تُعلَم متشخصة غير مانعة من الشركة إلا بعد وجودها، فوجب أن لا يوجد شيء منها أبْتة، وذلك معلوم البطلان.

ومنهم من قال: أراد بالاسترسال أن تلك الجائزات التي علم الله تعالى أنها لا توجد فالعلم صالح لتعلقه بها على التفصيل.

وأجاب «الشهرستاني» عن أصل هذا الإشكال بما حاصله يرجع إلى إثبات العموم في الصفات كلها باعتبار الصلاحية. ومعناه أن الممكناً التي يصح إيجادها لا يقف العقل فيها إلى غاية، وكل ما فرض عروضه منها على هذه الصفات كان للعلم صلاحية الإحاطة به وللقدرة صلاحية إيجاده وللإرادة صلاحية تحصيشه. قال: «وهذا معنى قولنا إن هذه الصفات تتعلق بها لا يتناهى». وهذا حاصل كلامه وإن طول<sup>(١)</sup>.

---

(١) راجع نهاية الإقدام، للشهرستاني، ص ٢٩.

واعلم أنَّ الاكتفاء بالصلاحية في تعلق العلم بشيءٍ مما يصح أن يعلمه الله تعالى مشكل، فإن الصالح لأن يعلمه لا يلزم أن يكون معلوماً له، وإذا لم يكن معلوماً له لزم قيام ضدَّ العلم به من جهل أو غيره لاستحالة خلو القابل للشيء عنه وعن جملة أضداده، وأضدادُ العلم كلها ناقصٌ، والنقائص مستحيلة عليه بالعقل والنقل. ثم إذا وُصف بضدِّ العلم وجَبَ قِدَمُه لاستحالة اتصافه تعالى بحادث، وحيثئذ يمتنع علمه بذلك الوجه لأنَّ العلم إذا قام به مع ضده لزم اجتماع الضدين، وإنْ عُدِمَ ضُدُّه لزم عدمِ القديم، فيلزم أن لا يصح إيجاد شيءٍ من الجائزات التي فُرِضَ استرسالُ العلم عليها، ويؤدي إلى استحالة ما عُلِمَ صحته وقُضي بجوازه.

وقد أجمع المسلمون على أن نعيم الجنان وعذاب الكفار في النيران لا نهاية له، والله تعالى هو الفاعلُ لذلك المُريدُ له، ولا يُتصوَّرُ ذلك إلا مع العلم بجميعها على وجه التفصيل.

ويمكن أن يقال في حل هذا الإشكال: إن كل ما ساق إليه الدليلُ وجَبَ اعتقاده وإن نازع الوَهْمُ فيه لعدم نظيره، فكما قامت البراهين على وجود واجب لذاته ليس بجوهرٍ ولا عَرَضٍ منزَهٌ عن الأين والمتي والوضع والكيف والكم، وأنَّ كل ما ينْخَطُ بالبال ويُتوَهَّمُ بالخيال فهو يخالِفُه تعالى، وأنَّ حياته بغير مزاج، وفعله بغير علاج، وأنَّ علمه لا يوصِّفُ بضرورة ولا نظر، وإرادته لا عن فكر وتردد، وأنَّه يَرَى من غير حدة ولا مقابلة، ويسمع من غير صماخ، ويتكلِّم بلا حرف ولا صوت، وكما أنه ليس كمثله شيءٍ، فجميعُ صفاتِه كذلك، ووجب اعتقاد جميع ذلك والإيمان به، فكذلك قام الدليل القاطعُ على أنَّ كل ما وُجِدَ من الممكنات صَحَّ وجودُ مثِيلِه وأمثالِه، ولا وقوف للعقل إلى غاية يحكم عندها باستحالة وجود ذلك لأنَّ ما صَحَّ على الشيء صَحَّ على مثله، ووجب نسبة الجائزات إلى وجوب مُستغنٍ بنفسه وصفاته وإلا لأدى إلى استحالة وجود ما قضى

العقل بصحة وجوده، وكان الإيجاد لا يتحقق إلا باتصاف المُوجَد بالعلم بها على وجه الإحاطة والقدرة والإرادة، وكان نسبة عِلْمِه إلى الممكناًت نِسْبَةً واحدة، فإنها إنما تعلقت به من حيث إنها صفة صالحة لكشف الشيء على ما هو عليه، وإذا استوت نسبتها فليس تخصيص تعلقها ببعض بأولى من بعض وإنما لافتقرت إلى خَصْصٍ، وتعلق المخصوص بالإله وصفاته محال، إذ يلزم منه جوازه، فوجب تعلقها بالفعل<sup>(١)</sup>، لا بمجرد الصلاحية لما يلزم منه من الاتصاف بنقيضه الممتنع عليه، ولو فُرِضَ له عِلْمٌ آخر لكان مثلاً لهذا العلم في استواء النسبة إليها ووجوب التعلق بها، ويستحيل قيام المثلين بالذات الواحدة، فيلزم وحدته وعموم تعلقه بالفعل.

وهذا التقدير جار في جميع الصفات، وتعدد علمنا إنما كان لأنَّه لا يبقى، ولجواز تعلق العلم ببعض الأشياء دون بعض مع الذهول والجهل بالأخر، فتعددت العلوم لا حالة، واحتياطها بالاتصاف ببعضها إنما كان بالفاعل المختار. وأمّا معلومات الباري سبحانه فلا يصح في العقل فَرْضُ خُلُوٰه عن شيء منها لاستحالة اتصافه بنقيضه، فوجب العموم فيها على وجه التفصيل مع وحدة العلم، حتى لو قُدِّرَ في الحادث ملازمة معلومين بحيث لا يصح العلم بأحد هما دون الثاني صع أن يتعلق بهما عِلْمٌ واحد، كالعلم بـمِئَةِ أحد الشيئين لـالآخر أو مصاداته له، فإنه لا يتصور إلا مع العلم بأنَّ الآخر يـماثله أو يـصادـه، وكذلك العلم بـالمـفـاعـلةـ نحوـ المـنـاظـرـةـ والمـضـارـبـةـ وـالمـقـابـلـةـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.




---

(١) أي بالتجيز، لا بالقوة والصلاحية.

قوله: (الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ عَشَرُ : اللَّهُ تَعَالَى بَاقٍ لِذَاتِهِ .

خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيِّ . لَنَا أَنَّهُ وَاجِبٌ لِذَاتِهِ، وَالوَاجِبُ لِذَاتِهِ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ وَاجِبًا لِغَيْرِهِ، فَيَمْتَنِعُ كَوْنُهُ بَاقِيًّا بِالْبَقَاءِ) .

زعم المتقدمون من مشايخ «الأشعرية» أن الباري تعالى باقٍ ببقاءٍ. قالوا: لأن الجوهر في أول زمن وجوده لا يوصف ببقاءٍ، ويوصف به في الزمن الثاني، فلا يكون صفة نفسية لأن تأخر صفة النفس محال، وتجدد الأحكام يدل على تجدد المعاني، فيكون صفة معنوية.

وصارت «المعتزلة» و«القاضي» و«الإمام» إلى منع أنّ الباقي باقٍ ببقاءٍ. وقالوا: لأنّ كما نحكم ببقاء الباري نحكم ببقاء صفاتـه، فلو كانت باقية ببقاء للزم قيام المعنى بالمعنى. ثم ذلك البقاء أيضاً باقٍ فيلزم التسلسل، وإن كانت باقية لنفسها لزم إبطال عكس العلة. وإن كانت باقية ببقاء يقوم بالذات لزم ثبوت حكم العلة لغير ما قامت به. فعلى كل تقدير يلزم منه خرُّم قاعدةٍ، فلا يكون الباقي باقياً ببقاءٍ.

وعذرُهم أنّ الصفات تبقى ببقاءٍ يقوم بالذات، ويكون شرطاً بالنسبة إلى الصفات، إذ لا يمتنع قيام شرط الشيء بمحله، كالحياة مع العلم، ولا يكون علة، تحكم<sup>(١)</sup> مخصوص بجعل البقاء تارةً علةً وتارةً شرطاً، ولا محيس لهم عن ما أزلُّمُوه.

قوله: (وَأَيْضًا لَوْ كَانَ بَاقِيًّا بِبَقَاءٍ لَكَانَ كَوْنُ بَقَائِهِ بَاقِيًّا إِنْ كَانَ بِبَقَاءٍ آخَرَ لَزِمَ التَّسْلُسُلُ).

هذا بَيْنَّ. وعذرُهم بأنّ البقاء لا يحتاج في بقاء آخر لأنّ البقاء إذا اقتضى البقاء لغيره فاقتضاؤه البقاء لنفسه أولى، كلامٌ لا أصل له، ومقتضاه أن يكون العلم عالماً باقتضائه لحلّه أن يكون عالماً، وكذلك سائر الصفات.

---

(١) أي ذلك العذر هو تحكم مخصوص.

قوله: (وَإِنْ كَانَ لِبَقَاءُ الذَّاتِ لَزِمَ الدَّوْرُ).

يعني أنّ بقاء الذات للبقاء، فلو كان بقاء الباقي باقياً للذات لدار.

قوله: (وَإِنْ كَانَ لِنَفْسِهِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْبَقَاءُ بَاقِيَ لِنَفْسِهِ، وَالذَّاتُ بَاقِيَةٌ بِبَقَاءِ، فَكَانَ الْبَقَاءُ وَاجِبُ الْوُجُودِ لِذَاتِهِ، وَالذَّاتُ وَاجِبَةُ الْوُجُودِ لِغَيْرِهَا).

هذا حقٌ لأنّه الفرض.

قوله: (فَحِينَئِذٍ تَنْقِلِبُ الذَّاتُ صِفَةً، وَالصَّفَةُ ذَاتًا، وَهُوَ مُخَالٌ).

هذا غير حَقَّ، فإنّ الذات عبارة عن ما يقوم بنفسه، والصفة عبرة عن ما لا يقوم بنفسه، وإثبات حُكْمِ البقاء للذات لمعنى يقوم بها لا يُخْرِجُها عن كونها قائمةً بنفسها، فلا تكون صفةً لذلك<sup>(١)</sup>: وكون الصفة غير معللة لا يوجب قيامها بنفسها، فلا تكون ذاتاً وإنما المحال فيه إعطاء الذات حُكْمَ الصفة من عدم الاستغناء مع وجوبها لذاتها، وإعطاء الصفة حُكْمَ الذات مع توقيفها على الذات وكونها معلولة للذات عنده، ولعله مراده، مع أنّ هذا القسم باطل بما قدمناه لما فيه من إبطال عَكْسِ العَلَةِ، وهو ثبوت الحكم بدون علته.

واعلم أنّ ترديد الخلاف في أن صفة البقاء صفة نفسية أو معنوية كلام غير محصل، فإنّ معقول البقاء في الحادث يرجع إلى نسبة وجوده إلى أزمنة، وذلك مجرّد نسبية، فالنسبة عند المتكلمين ليست صفات نفسية ولا معنوية. ومعنى البقاء في حق الباري سبحانه يرجع إلى وجودٍ لا يطرأ عليه عدمٌ، فيرجع إلى صفات التقديس كالقدم فإنه يرجع إلى سلبِ العَدَمِ السَّابِقِ، إذ لا نسبة لوجوده إلى الزمان بحال. وإذاً مسمى البقاء إلى نسبة في الحادث وتقديسٍ في القديم تتحقق أنه ليس صفة نفسية ولا معنوية. نعم جميع التقديسات في

(١) أي بسبب ذلك التقدير.

حَقُّ الْبَارِي تَعَالَى تَسْتَلِزمُ كُونَ مَاهِيَّتِه عَلَى وَجْهِ مُخْصُوصٍ بِهِ خَالِفُ الْمَخْلُوقَاتِ، فَتَقْدِيسُهُ إِذَا إِمَّا لِأَنَّهُ مِنْ لَوَازِمِ عَيْنِ ذَاتِهِ، أَوْ مِنْ لَوَازِمِ صَفَّةِ نَفْسِيَّةٍ لَهُ. وَاللَّهُ عَلِمْ.



قوله: (المَسْأَلَةُ الْعِشْرُونَ:

اعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الدَّلِيلِ عَلَى الشَّيْءِ عَدَمُ الْمَذْلُولِ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الْأَزْلِ لَمْ يُوجَدْ مَا يَدْلِلُ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟ فَلَوْ لَزِمَ مِنْ عَدَمِ الدَّلِيلِ عَدَمُ الْمَذْلُولِ لَزِمَ الْحُكْمُ بِكَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى حَادِثًا، وَهُوَ مُحَالٌ).

أمّا قوله: «إنه لا يلزم من عدم الدليل عدم المدلول» فكلام حقٌّ وقول صدق، وتحقق ذلك أنه لا يمتنع تعدد الأدلة على المدلول الواحد، وحيثند لا يلزم العكس في الأدلة.

وأمّا ما احتاج به من أنه لو لزم من عدم الدليل عدم المدلول لللزم كون الباري سبحانه حادثاً لأنّه لم يوجد في الأزل ما يدل على وجوده فلا حجة فيه لأنّ مدلول وجود العالم بالعلم بوجود الله تعالى، لا نفس وجوده تعالى، فاللازم عدم العالم أولاً عدم العلم لنا بوجوده أولاً، لا نفس عدمه أولاً ليلزم حدوثه كما زعم.

قوله: (إِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: هَذِهِ الصَّفَاتُ الَّتِي عَرَفْنَاهَا وَجَبَ الإِقْرَارُ بِهَا، فَأَمَّا إِثْبَاتُ الْحَاضِرِ فِيهَا فَلَمْ يَدْلِلْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، فَوَجَبَ التَّوْقُفُ فِيهِ. وَصِفَاتُ الْجَلَالِ وَنُعُوتُ الْكَمَالِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بِهَا عُقُولُ الْبَشَرِ).

هذا حقٌّ، فإنّ ماهية الباري تعالى غير معلومة لنا، والصفة الزائدة المفروضة أيضاً غير معلومة لنا، فكيف يمكن الحكم بقبوله تعالى لتلك الصفات أو عدم قبوله لها والتصديق موقوف على التصور؟! وليس ما يتوقف ما علمناه عليها كالعلم والقدرة والإرادة والحياة، ولا ورد بها سمعٌ كالسميع والبصير.

وزعم قوم أنه لا صفة لله تعالى وراء ما علمناه، وهو تحكمٌ. ولا يلزم من عدم العلم بالشيء العلم بعدهِ.

وقد أثبت بعض «الأشعرية» لله تعالى صفات وراء ما ذُكر من صفات المعاني سِمَّاها صفات سمعية، وهي مدلول الوجه<sup>(١)</sup> واليدين، وزعم أن ذلك يرجع إلى صفات زائدة. وهو ضعيف؛ إذ لا يمتنع رد ذلك إلى ما علمناه، فـ«رُدُّ الْوَجْهُ إِلَى الْوُجُودِ أَوْ إِلَى أَخْصِّ وَصْفِهِ، وَالْيَدِينِ إِلَى يَدِي الْقَدْرَةِ وَالنِّعْمَةِ». وإثبات صفات زائدة بمجرد لفظ محتمل بعيد. وسياقه يوجب أن يثبت «الجَنْبَ» صفةً لقول الله تعالى: ﴿بَحْسَرَنَ عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦]<sup>(٢)</sup> والأعْيُنَ صفةً لقوله تعالى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنَا﴾ [القمر: ١٤]<sup>(٣)</sup>، مع أن للتأويل في جميع ذلك مجالاً رحباً. والله أعلم.



(١) أي أحداً من قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ﴾ [القصص: ٨٨] وقد قال الإمام ابن جرير الطبرى: واختلف في معنى قوله: ﴿إِلَّا وَجْهُهُ﴾ فقال بعضهم: معناه: كل شيء هالك إلا هو. وقال آخرون: معنى ذلك: إلا ما أريد به وجهه. جامع البيان، (١٨: ٣٥٣).

(٢) قال الإمام ابن جرير الطبرى في تفسير قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦] يقول: على ما ضيعت من العمل بما أمرني الله به، وقصرت في الدنيا في طاعة الله. ونقل عن مجاهد تفسير قوله تعالى: ﴿فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ بمعنى في أمر الله. وعن السدى بمعنى: ما تركت من أمر الله. جامع البيان، (٢٠: ٢٣٤، ٢٣٥).

(٣) قال الإمام ابن جرير الطبرى في تفسير قوله تعالى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنَا﴾ [القمر: ١٤] بما يرجع الأعين إلى صفة البصر، فقال: «تجري السفينة التي حملنا نوها فيها بمرأى منا ومنظر». ونقل عن سفيان الثورى تفسير ﴿بِأَعْيُنَا﴾ بمعنى: بأمرنا. جامع البيان، (٢٢: ١٢٦).



الباب الخامس  
في بقية الصّفات



## البَابُ الْخَامِسُ

### فِي بَقِيَّةِ الصِّفَاتِ

قوله: (البَابُ الْخَامِسُ: فِي بَقِيَّةِ الصِّفَاتِ). وَفِيهِ مَسَائِلُ.

**الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى:** أَطْبَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَصْحُحُ أَنْ يُرَى. وَأَنْكَرَتِ الْفَلَاسِفَةُ وَالْمُعْتَزِلَةُ وَالْكَرَامِيَّةُ وَالْحَشْوِيَّةُ مِنَ الْخَنَابِلَةِ ذَلِكَ. أَمَّا إِنْكَارُ الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فَظَاهِرٌ).

يعني أن «الفلسفه» لا تثبت الرؤيه إلا مع ارتسام صورة المرئي أو مثاله في الحدقة، سواء كان ذلك هو عين الإبصار أو شرطاً فيه، ولا يتصور نسبة ذلك إلى واجب الوجود. وأمّا «المعتزلة» فلا يثبتون الرؤيه إلا بشرط انبساط الشعاع من الحدقة واتصاله بالمرئي، ويستلزم كون المرئي في جهة من الرائي، فيمتنع تعلقه بالقديم على هذا التقدير، فإنه تعالى لا في جهة.

قوله: (وَأَمَّا الْكَرَامِيَّةُ وَالْخَنَابِلَةُ فَلَا نَهُمْ أَطْبَقُوا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَوْمَ يَكُنْ جِسْمًا أَوْ فِي مَكَانٍ لَمْ تَنَعَّثْ رُؤْيَتُهُ).

يعني و«أهل السنة» قالوا: يصح أن يرى مع تنزعه عن هذه الكيفية. فهم مخالفون لهم معنى وإن ساعدوهم لفظاً.

قوله: (وَأَهْمُ الْمِهَمَاتِ تَعْيِنُ مَحَلَّ النَّزَاعِ، فَنَقُولُ: الْإِدْرَاكَاتُ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ: - أَحَدُهَا وَهُوَ أَضْعَفُهَا: مَعْرِفَةُ الشَّيْءِ لَا بِحَسَبِ ذَاتِهِ الْمَخْصُوصَةِ، بَلْ بِوَاسِطةِ آثَارِهِ، كَمَا نَعْرِفُ مِنْ وُجُودِ الْبِنَاءِ أَنَّ هُنَّا بَانِيَا، وَمِنْ وُجُودِ النَّقْشِ أَنَّ هُنَّا نَقَاشَا.

- وثانيها وهو أوسطها: أن نعرف الشيء بحسب ذاته المخصوصة، كما إذا عرنا السواد من حيث إنه سواد، والبياض من حيث إنه بياض.

- ثالثها وهو أكملها: كما إذا أبصرنا بالعين السواد والبياض، فإن بديهة العقل جازمة بأن هذه المرتبة في الكشف والجلاء أكمل من المرتبتين المتقدمتين).

يعني الأولى والثانية لنا، لا بالنسبة إلى الله تعالى. أما قوله: «إن معرفة الشيء بحسب ذاته المخصوصة أكمل من معرفة الشيء بآثاره» فمسلم. وأما قوله: «إن رؤيته أكمل من معرفته بحسب ذاته المخصوصة مطلقاً» فغير مسلم، وإنما يكون أكمل في حق من تقدم له فهم ذاته وحقيقة ثم شاهده بعد ذلك، فإنه يكون بانضمام هذه المشاهدة إلى ما حصل له من الحالة المتقدمة أتم علماً به لا محالة، أمّا إذا رأينا شيئاً ولم يسبق لنا إدراك ماهيته فلا نسلم أن هذه المرتبة أكمل وأتم من كل وجه، بل من وجه دون وجه، فإنه لا يلزم من رؤية الشيء إدراك حقيقته، ولا يتم ذلك إلا على قول «المعتزلة»: «إن الرؤية تتعلق بأخص الشيء ويتبعه العلم بوجوده».

وهذا لا يصح لأننا نشاهد كثيراً من الأحجار والمعادن والنبات والحيوانات ونميز بعضها عن بعض بعوارضها ولوازمها الخارجة، ولا ندرك صورها ولا نعلم أكثر خواصها، فإننا لا نشك أننا إذا رأيت إنساناً أنه مختلف لسائر الحيوانات، مع اختلاف العقلاء في أن المشار إليه بـ«أنا» ما هو؟ وـ«الحكماء» يزعمون أن حقيقته حيوان ناطق، فيفصّلواه بالنطقية ويريدون بها الصفة المستلزمة لصحة التمييز العقلي والفكر النفسي والتصور الخيالي، فيجعلونها فصلاً للإنسان لاعتقادهم أن الملائكة جواهر مجردة ونفيهم الجنّ. أمّا من يعتقد أن الملائكة والجن أجساماً لطيفة فلا يمتنع مشاركتهم للإنسان في هذه الصفة، فلا تكون تمام فصله. وكذلك رسمُهم له بأنه كاتب لا يصح أيضاً مع قوله تعالى في الملائكة: ﴿كَرَامًا كَنِينَ﴾ [الأنفطار: ١١] فتميّزه بالرؤية حاصل مع التردّي في فهم خاصيته.

قوله: (فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَقُولُ: أَطْبَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِالوَجْهِ الْأَوَّلِ).

هذا هو الواقع في حَقْنَا، أمّا معرفة الأنبياء والرُّسُلِ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ - فلا يمتنع أن لا يكون من النظر في الأشياء، بل قد يعرِفون الله تعالى بخلق علم ضروري، أو بالبقاء على الفطرة الأولى كما أَقْرَءُوا عند الله بأخذ الميثاق، وقد قال تعالى في خطاب موسى عليه السلام: ﴿إِنَّمَا أَنَا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُنِي﴾ [طه: ١٤]، وهذا تعريف له بغير واسطة الاستدلال بالأثار.

قوله: (وَهُلْ يُمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ بِالوَجْهِ الثَّانِي؟ فِيهِ خِلَافٌ).

هذا الخلاف يأتي ذكره في المسألة الثانية من هذا الباب.

قوله: (وَهُلْ يُمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ بِالوَجْهِ الثَّالِثِ؟ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَحْصُلَ لِلْبَشَرِ نَوْعٌ إِدْرَاكٍ، نِسْبَتُهُ إِلَى ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى كَنِسْبَةِ الْأَبْصَارِ إِلَى الْمُبَصِّرَاتِ فِي قُوَّةِ الظُّهُورِ وَالْجَلَاءِ؟ هَذَا هُوَ الْمَرْأُدُ مِنْ قَوْلِنَا: إِنَّهُ يَصْحُّ رُؤْيَاةُ اللَّهِ تَعَالَى أَمْ لَا. وَعِنْدَ هَذَا يَظْهُرُ أَنَّ مَنْ قَالَ: الْعِلْمُ الْضَّرُورِيُّ حَاصِلٌ بِامْتِنَاعِهِ، فَهُوَ جَاهِلٌ مُّكَابِرٌ).

ليس فيما ذكره تحقيقٌ مُوضِّحٌ لمَحَلِ النَّزاعِ، فإنما لا ننكر أن هذه الطرق الثلاثة محصلة للعلم لنا في الشاهد، ونُسْلِمُ تفاوت المعرفة الحاصلة عنها، والخصم لا يمنع أن يخلق الله تعالى للعبد معرفة أتم وأكمل من معرفته له بآثاره تُساوي المعرفة الحاصلة لنا في الأشياء عن المشاهدة، ومَحَلُ النَّزاعُ هو أنه هل يصح أن يتعلق به الإدراكُ المخلوق في العين الذي يلازمُه في الشاهد هذا النوع من العلم أَمْ لَا؟ فـ«الأُشْعُرِيَّةُ» تدعى أنَّ الإدراك المسمى بالرؤوية صفة زائدة على العلم خارِجة عن الارتسام واتصال الشعاع، وأنَّه غير مشروط بها عقلاً، وتدعى صحة تعلُّقه به تعالى وثبوته لله تعالى مع العلم، ويمنعون قيام علميْن متماثلين بذاتٍ واحدةٍ، وإن اختلفوا في أنه مجانس للعلم أَمْ لَا، مع الموافقة في أنه

يَكْشِفُ الشَّيْءَ عَلَى مَا هُوَ بِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالْمَوْجُودِ الْمُعَيْنِ، وَالْعِلْمُ يَصِحُّ تَعْلُقُهُ بِالْمَوْجُودِ وَالْمَدْعُومِ وَالْمُعَيْنِ وَالْمُطْلَقِ.

وَمَنْ يَدْعُ امْتِنَاعَ تَعْلُقِ الرَّؤْيَاةِ بِاللهِ تَعَالَى ضَرُورَةً - وَهُوَ «أَبُو الحَسِينِ الْبَصْرِيُّ» - لَا يَفْسِرُهَا بِهَا ذَكْرٌ، بَلْ يَفْسِرُهَا بِأَرْتِسَامِ صُورَةِ الْمَرْئِيِّ وَمَثَالِ يَطْبَاقُهُ، وَهَذَا التَّفْسِيرُ مُنْتَفِقٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِالضَّرُورَةِ، وَالْبَحْثُ فِي غَيْرِهِ.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَالْبَحْثُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَتَعَلَّقُ بِالْجَوازِ وَالْوَقْوَعِ. أَمَّا الْجَوازُ فَلَا يَتَوَقَّفُ إِثْبَاتُ الْمَعْجَزَةِ عَلَيْهِ، فَيَصِحُّ أَخْدُوهُ مِنْ الْعُقْلِ وَالسَّمْعِ مَعًا. وَأَمَّا الْوَقْوَعُ فَلَا طَرِيقٌ لَهُ إِلَّا السَّمْعُ.

وَقَدْ تَمْسَكَ الْأَصْحَابُ فِي الْجَوازِ بِطَرْقِ عُقْلِيَّةٍ وَسَمْعِيَّةٍ، وَالْجَمْهُورُ تَمْسَكُوا مِنْ الْعُقْلِ بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي ذَكَرُهَا هُنَّا وَاعْتَرَضُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ:

قَوْلُهُ: (وَأَخْتَجَّ الْجَمْهُورُ مِنَ الْأَصْحَابِ بِأَنَّ قَالُوا: لَا شَكَّ أَنَّا نَرَى الطَّوِيلَ وَالْعَرِيضَ، وَلَا مَعْنَى لِلطَّوِيلِ وَالْعَرِيضِ إِلَّا جَوَاهِرٌ مُتَالِفَةٌ فِي سَمْتٍ مُخْصُوصٍ، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْجَوَاهِرَ مَرْئِيٌّ).

يَعْنِي أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجَوَاهِرَ مَرْئِيَّةٌ.

قَوْلُهُ: (وَلَا نِزَاعٌ أَيْضًا فِي أَنَّ الْأَلْوَانَ مَرْئِيَّةٌ).

يَعْنِي وَهِيَ أَعْرَاضٌ.

قَوْلُهُ: (فَثَبَّتَ أَنَّ صِحَّةَ الرُّؤْيَاةِ حُكْمٌ مُشَرَّكٌ فِيهِ بَيْنَ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ، وَالْحُكْمُ الْمُشَرَّكُ فِيهِ لَابْدَ لَهُ مِنْ عِلْمٍ مُشَرَّكٍ فِيهَا، وَالْمُشَرَّكُ بَيْنَ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ إِمَّا الْحُدُوثُ وَإِمَّا الْوُجُودُ، وَالْحُدُوثُ لَا يَصْلُحُ لِلْعِلْيَةِ لِأَنَّ الْحَادِثَ عِبَارَةٌ عَنْ وُجُودٍ بَعْدَ عَدَمٍ، وَالْقَيْدُ الْعَدَمِيُّ لَا يَصْلُحُ لِلْعِلْيَةِ، فَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ الْعِلْمَ هِيَ الْوُجُودُ، وَاللهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ، فَوَجَبَ الْقَوْلُ بِصِحَّةِ رُؤْيَتِهِ تَعَالَى).

تحرير هذا الدليل وتمام تقريره أن يقال: الباري سبحانه موجود، وكل موجود يصح أن يُرى، فالباري يصح أن يُرى.

أما أنه موجود فلما تقدم من الدليل على وجوده من افتقار الممكناًت في وجودها إليه وأنه مؤثّر فيها، واستحالة نسبة التأثير إلى ما ليس بشيء.

وأما أن كل موجود يصح أن يُرى فلأن صحة الرؤية موقوفة على مصحح وإلا صح تعلقها بالمعدوم كالعلم، والرؤبة تتعلق بالمخالفات بدليل تعلقها بالجوهر والعرض وهو مختلفان، فالمصحح لرؤيتها إذا لا يخلو إما أن يكون ما به الافتراق أو ما به الاشتراك، ولا جائز أن يكون ما به الافتراق وإلا لزم تعليل الأحكام المتساوية بال النوع بالعقل المختلقة وإنه محال، فتعين أن يكون المصحح أمراً وقع فيه الاشتراك. وذلك المشترك لا يخلو إما أن يكون أمراً ثبوتاً أو عدمياً، ولا جائز أن يكون أمراً عدمياً وإلا لصح رؤية المعدوم وامتنع رؤية الموجود، ولأنّ العدم لا يصلح أن يكون علة للأمر الثبوتي، فتعين أن يكون أمراً ثبوتاً. والأمر الثبوتي لا يخلو إما أن يتقييد بالوجود أم لا، فإن لم يتقييد بالوجود امتنع رؤية الموجود. وإن تقيد بالوجود فلا يخلو إما أن يتقييد بكونه صفة أو موصفاً، ولا جائز أن يتقييد بأحد هما وإلا لما رى الآخر، فتعين أنّه إنما صَحَّ رؤيته لكونه موجوداً، والباري تعالى موجود، فيصح أن يُرى.

قوله: (وَهَذَا عِنْدِي ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: الْجَوْهَرُ وَالْعَرَضُ مَخْلُوقَانِ، فَصِحَّةُ الْمَخْلُوقَيْهِ فِيهِمَا حُكْمٌ مُشَرَّكٌ بَيْنَهُمَا، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ عِلْمٍ مُشَرَّكَةٍ، وَالْمُشَرَّكُ إِمَّا الْحُدُوثُ وَإِمَّا الْوُجُودُ، وَالْحُدُوثُ بَاطِلٌ لِمَا ذَكَرْتُمُوهُ، فَبَقِيَ الْوُجُودُ، فَوَجَبَ كَوْنُهُ تَعَالَى بِحَيْثُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَخْلُوقًا، وَكَمَا أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ فَكَذَا مَا ذَكَرْتُمُوهُ).

وأيضاً إنّا نُدِرِكُ بِاللَّمْسِ الطَّوِيلِ وَالعَرِيضِ، وَنُدِرِكُ أَيْضًا الْحَرَارَةَ وَالْبُرُودَةَ، فَصِحَّةُ الْمَلْمُوسِيَّهِ حُكْمٌ مُشَرَّكٌ، وَنَسُوقُ الْكَلَامَ إِلَى آخِرِهِ حَتَّى يَلْزَمَ صِحَّهُ كَوْنِهِ تَعَالَى مَلْمُوسًا، وَالْتِزَامُ مَدْفُوعٌ بِدِيمَهُهُ الْعَقْلِ).

وقد اقتصر في هذا المختصر على إيراد هذين النقضين على هذه الطريقة، وأورد عليها في «الأربعين» وغيره أسئلة عديدة، وأكَّدَ ورودها بقوله: «وأنا غير قادر على الجواب عنها، فمن قدر على الجواب عنها أمكنه أن يتمسك بهذه الطريقة».

وقد تصدى جماعة من الفضلاء للجواب عنها، وكان شيخنا «تقي الدين» يقول: «إن بعضها لا يمكن الجواب عنه بما يشفى الغليل». وهو الصحيح. ونحن نشير إليها على وجه اختصار، ونبه على القوي منها والضعيف، وبالله التوفيق:

**- الأول: مَنْعُ أَنَّ الصِّحَّةَ حُكْمٌ ثَبُوتٌ.**

وجوابه: أن الصحة نقىض «لا صحة» المحمول على المتن، فالصحة أمر ثبوتي لاستحالة تقابل سلبيين.

**- الثاني: سَلَّمَنَا أَنَّهُ حُكْمٌ ثَبُوتٌ، لَكِنْ لَا نَسْلِمُ تَوْقُفَهُ عَلَى مَصْحَحٍ، وَلَيْسَ كُلُّ حُكْمٍ مفتقراً إلى مصحح، فإن صحة كون الشيء معلوماً حكم، ولا يفتقر إلى مصحح.**

وجوابه: أنه لو لم يفتقر إلى مصحح لعَمَّ تعلقه بالوجود والمعدوم، وحيث لم يعُمَّ اقْضَى مصححاً.

**- الثالث: سَلَّمَنَا تَوْقُفَهُ عَلَى مَصْحَحٍ، لَكِنْ لَا نَسْلِمُ صِحَّةَ التَّعْلِيلِ أَصْلًاً وَرَأْسًا، فَإِنَّهُ عِنْدَ «الْمُتَكَلِّمِينَ» مُبْنَىٰ عَلَى إِثْبَاتِ الْأَحْوَالِ وَوَاسِطَةٍ بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ، وَلَا نَسْلِمُ ثَبُوتَ الْوَاسِطَةِ.** كيف والشيخ «أبو الحسن الأشعري» إمام المذهب لا يقول بالأحوال وينفي التعليل العقلي؟!

وهذا السؤال قوي لازم لـ«الشيخ» ولمن التزم مقالته في نفي الحال، ومن قال بالأحوال كـ«القاضي» أمكنه الاستدلال بها بناءً على إثبات الأحوال.

وأجاب «الشهرستاني» عنه بأن «الشيخ» وإن لم يقل بالأحوال فإنه قادر بالوجود والاعتبارات العقلية، فقد تصور العموم والخصوص.

ويرد عليه أنه وإن قال بالاعتبارات العقلية لم يقل بالتعليق، ومعتمدكم فيما تبطلونه من أقسام المشترك على التزام أحكام العلل العقلية، وقلتم: إن الحدوث لا يكون علة لأنَّه لا يعقل إلا بشركة بين الوجود والعدم، والعدُم السابق لا يجتمع الوجود، والعلة يجب مقارنتها للمعلول، وصحة الرؤية أمر ثبوتي، والأمر العدمي لا يكون علة للأمر الثبوتي ولا جزءاً منها. وقلتم: إن الجوهر لا يرى لجوهريته ولا العَرَض لعرضيته لما يلزم منه من تعليل الحكم المُتَحِد النوع بعتلين مختلفتين. وقلتم: إن الجوهر لا يصح أن يقال: إنه رَيَّه لأنَّه على صفة خاصة من كونِ أو لونِ؛ لما يلزم في ذلك من التركيب في العلة العقلية.

- الرابع: سلمنا أصل التعليل، لكن لم قلتم: «إنَّ صحة الرؤية من الأحكام المعللة»؟! وقولكم في جوابه: «لو لم يتوقف على مصحح لعم حُكْمُه الموجود والمعدوم» لا يتيح إلا أنه يتوقف على مصححٍ. فنقول عليه: لم قلتم إن كل مصحح علة؟! فإنَّ الحياة مصححة لقيام العلم والقدرة والإرادة بال محل وليس علة لذلك، فالمصحح للشيء إذا قد يكون شرطاً لا علة. وهذا سؤال قوى.

- الخامس: سلمنا صحة تعليله، لكن لا نسلِّمُ أن صحة الرؤية حُكْمٌ مشترَكٌ، فإن صحة كون الجوهر مرئياً مخالفة لصحة كون السواد مرئياً، ولو تساوا لقامت إحداهما مقام الأخرى، وللإضافة أَثْرٌ في المخالفة بدليل أنَّ صِحَّةَ فعل الجوهر أو اكتسابه تُخالِف صحة فعل بعض الأعراض واكتسابه حتى نقضي بصحة نسبة فعل بعضها إلى العباد دون بعض. وجوابه: إنَّ صحة الرؤية بما هي صحة رؤية لا تختلف بما تضاف إليه، كما لا يختلف العلم باختلاف متعلقاته في كونه علماً، ويجب إسقاط خصوص المتعلقات عن التعليل.

- السادس: سلمنا أنه حُكْمٌ مشترَكٌ، ولكن لا نسلِّمُ امتناع تعليل الأحكام المتساوية بعلل مختلفة، فإن اللونية قدرٌ مشترَكٌ، ووجودُها معللٌ بخصوصيات الألوان.

وجوابه: إن الأحكام العقلية - كالعالية والقادرة - لا تتميز باعتبار ذاتها، وإنما تتميز باعتبار موجباتها من العلم والقدرة، فلو علّنا العالمية بحقيقة تخالف العلم لكان ذلك قليلاً لمعقولها وتغييراً جنسها، وذلك محال. وأمّا لزوم اللونية لخصوصيات الألوان فمسلمٌ، لكن المنوع كون الأخص علة للأعم.

- السابع: سلمنا أن الحكم المشترك لابد له من علة مشتركة، لكن لا نسلم أن الوجود مقول على الواجب والممكنات بالاشراك المعنوي، وإنما هو مقول بالاشراك اللفظي لأنه لو كان مشتركاً في المعنى لكان جنساً للواجب والممكن، ولو كان جنساً لاستدعي فصلاً لواجب الوجود، ويلزم التركيب في ماهيته تعالى وهو محال. كيف والشيخ «أبو الحسن» من يقول: إنه مقول على كل موجود بالاشراك اللفظي؟! وعلى هذا التقدير لا يلزم من كون وجودنا علة لصحة رؤيتنا أن يكون وجود الباري تعالى علة لصحة رؤيته. وهذا يشكل الجواب عنه مع التزام أن الوجود مشترك لفظاً.

والجواب أن يقال: إنه مقول بالاشراك المعنوي بدليل انقسامه إلى الواجب لذاته والممكن لذاته، ومورد التقسيم يجب أن يكون مشتركاً على ما مضى تقريره في أول الكتاب. قولهم: «إنه لو كان مشتركاً لكان جنساً». قلنا: لا نسلم، وإنما يكون جنساً لو كان ذاتياً، ولو كان ذاتياً لتوقف فهم ما يقال عليه على فهمه.

ولا يتم هذا الجواب إلا بالتزام أن الوجود زائد على ماهية الموجود وإن كان لا يفارقها، وهو اختيار المصنف، ولا يتوجه على رأي من يقول: «إن الوجود نفس الموجود وإن لم يكن تمام ماهيته» كـ«القاضي» وـ«الإمام».

- الثامن: سلمنا أن مفهوم الوجود مشترك، لكن لا نسلم أن لا مشترك سوى الوجود والحدوث. وبيان الخرم بالإمكان.

وهذا منع قويٌ ويعسر الجواب عنه. والاعتماد على عدم الوجودان لا يفيد العلم

بالعدم. ولا يمكن إبطال التعليل بالإمكان أو بالمركب منه ومن غيره بـأنّ الإمكان أمرٌ عدميٌ، فإنّ الخصم يقول ذلك في صحة الرؤية، ولا يمتنع تعليلُ الأمر العدمي بالعدم.

- التاسع: سلّمنا أنه لا مشترك سوى الحدوث والوجود، لكن لا نسلّم سقوط الحدوث عن درجة الاعتبار. قوله: «إنه لا يعقل إلا بتركيب من العدّم». قلنا: لا نسلّم، بل الحدوث هو الوجود المقيد بمسبوقية العدّم، والمسبوقية أمرٌ مقارن للوجود وكيفية له، وصفة الثابت ثابتة.

وجوابه: إن الحدوث صفة اعتبارية، وليس من صفات المعانى الحقيقية لأنّها لو كانت صفة ثبوتية لكان حادثة، ويتسلى.

- العاشر: سلّمنا أنّ الوجود علة مشتركة، ولكن لم قلتم: «إنه يقتضي ذلك مطلقاً»؟! وما المانع من توقيف اقتضائه على شرط وانفاء مانع؟! والحكم كما يُعتبر فيه وجودٌ علىٰه كذلك يعتبر فيه وجودٌ شرطه وإنفاء مانعه، فإنّ الحياة مصححة للكثير من الأحكام كاللذة والألم وغير ذلك والبارى تعالى حيٌ ولا يصح وصفه بذلك.

وجوابه: إن الحياة في جميع ما ذكروه شرط لا علة، والعلة العقلية تقتضي حكمها لنفسها، فلا يصح وجودها بدونه، كالعلم والعالمية.

- الحادى عشر: ما المانع أن يكون الوجود علة لصحة الرؤية بالنسبة إلينا، والعلة إنما تقتضي حكمها إذا وجدت في محلّها، فإنّ صحة خلق الجواهر معلل بإمكانها بالنسبة إلى الله تعالى لأنّ الخلق إنما يصح منه ولا يصح بالنسبة إلينا.

وجوابه: إن العلة العقلية لا يختلف حكمها عنها بحالٍ، وقدرتنا لا تؤثّر، وقدرة البارى تعالى مؤثّرة، ونسبتها إلى سائر المكنات نسبةً واحد، ولذلك قلنا: إن البارى تعالى قادر على كل المكنات وموجدها، وليس للعبد قدرة على إيجاد ممكناً ألبته.

- الثاني عشر: إن هذه الحجة تتقدّم بالوجهين اللذين ذكرهما المصنف في هذا

الكتاب. وهذا سؤال قويّ. فإن قالوا: صحة المخلوقية معللة بالإمكان، والبارى تعالى واجب، لزمهم مثله في صحة الرؤية.

وأجاب «أبو إسحاق الأسفرييني» عن النقض الثاني بأنّ إدراك الرؤية يتعلق ولا يؤثّر، ولا يتأثر محلّه، فلا يمتنع تعلّقه بالقديم كالعلم، بخلاف اللمس وبقية الادراكات فإنها لا تتحقّق إلا مع اتصالات جسمانية، وتوئّر ويتأثر بها محلّها.

وهذا ضعيف، فإنه إن صح أن يتعلق إدراك الرؤية بدون ابعاث أشعة من العين واتصالها بالمرئي وتشبيتها به، وبدون ارتسام ومقابلة، ولا يكون شيء من ذلك شرطاً في العقل، وإن ثبت ذلك فهو أمر عادي، فيصح تعلق هذه الادراكات بدون اتصالات وتأثير. وقد زادت «البهشمية» سؤالاً وهو أنّ الرؤية لو تعلقت بالوجود لما أدركنا اختلاف الأشياء.

وجوابه: إنما إذا شاهدنا شيئاً علمنا وجوده، ويتبّعه العلم بتميزه.

وقال «أبو هاشم»: الرؤية تتعلق بالأخص، ويتبّعه العلم بالوجود الأعم. قالوا: وما ذكرناه أدخل في قضية العقل، فإنّ العلم بالأخص يستلزم العلم بالأعم، ولا ينعكس.

قلنا: نحن لا ندعى أنا إذا أدركنا وجود شيء وميزناه عن غيره أنا ندرك ماهيته وأخصه مطلقاً، ولا أنّ ذلك لازم في قضية العقل، بل نقول: إن علم ذلك في بعض الأشياء فهو قضية عادية. وقول «أبي هاشم»: «إن الرؤية تتعلق بالأخص ثم يتبعها العلم بالوجود» كيف يصح منه مع زعمه أنّ أخص الشيء حال نفسية؟

وقوله: «كما أن الحال لا موجودة ولا معدومة فهي لا معلومة ولا مجھولة» وعنى به أنها لا تعلم على حياها، وإذا لم تكن معلومة على حياها فكيف تكون محسوسة أولاً وكل محسوس معلوم؟!

وقوله: «إنا ننتقل من إدراك الأَنْحُص إلى إدراك الوجود لأنَّه أَعْم» لا تستقيم مع دعوى أنَّ الوجود أَعْم مفارق، فإنَّهم أثبتو الماهيات متقررة في العدم بدون الوجود، والعلم بالأَنْحُص إنما يستلزم العلم بالأَعْم الذاتي أو لازِمه، لا العرضي المفارق.

قوله: (وَالْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنْ نَقُولَ: الدَّلَائِلُ السَّمْعِيَّةُ دَالَّةٌ عَلَى حُصُولِ تِلْكَ الرُّؤْيَةِ).

يعني أنها إذا دلت على أنَّ الرؤية ستكون للمؤمنين في الدار الآخرة وعداً من الله تعالى، وقوله الحقُّ، ووعده الصدقُ، كان ذلك واقعاً لا محالة، والواقع يتضمن الجواز، فإذا كُلُّ نَصٍّ دَلَّ على الواقع فهو دليل على الجواز، فيكفي ذلك في المطلوبين.

قوله: (وَشُبُهَاتُ الْمُعْتَلَةِ فِي امْتِنَاعِ الرُّؤْيَةِ بَاطِلَةٌ).

ولم يقل: وشبيه «الفلسفه»، ولا بد من ذلك. وعمدتهم أنَّ الرؤية ترجع إلى ارتسام صورة المرئي ومثاله في الحدقة، أو أنَّ ذلك شرط فيها، وهو اختيار «أبي الحسين» من «المعتزلة». ولا يصح لأنَّ البنية المخصوصة ليست شرطاً في تعلق الإدراك بالمرئي، فإنَّ الإدراك معنى واحد، وقبول الجوهر له لنفسه، والبنية لا يصح أن تكون شرطاً في قيامه به، فإنَّ الشرط لا بد أن يكون في محل الشروط وإلا لجاز قيام الحياة بمحل ويكون شرطاً في قيام العلم بغيره، وإذا صح قيامه بالجزء الفرد بطل اشتراط الارتسام وانبعاث الشعاع.

وأيضاً فإنَّ الشعاع أجسام لطيفة مضيئة، ولا يتصور أن ينفصل من الشيء الواحد أشياء عديدة، وإذا لم يكن انبعاث الشعاع شرطاً بطل بقية الشرائط المرتبة على ذلك من تشبيه بالمرئي، واشتراط المقابلة أو ما هو في حكمها، ونفي البعد المفرط والقرب المفر، وعدم الحجاب الكثيف، وعدم لطافته، ويرجع حاصله إلى خلقي إدراكه بالعين كخلق إدراكه بالقلب.

قوله: (فَوَاجَبَ الْبَقَاءُ عَلَى حُكْمِ تِلْكَ الظَّوَاهِرِ).

هذا تصريح منه بأنّ جواز الرؤية عنده ليس حكماً مقطعاً به، فإنه إذا لم يقم عنده على ذلك دليل عقلي، والسمعي لا يفيد القطع، فلا جُرم له بذلك.

ونحن نقول: إن مجموع هذه الظواهر متضارفة تفيد الجُرم، وتنبع من تطريق التأويل إلى جعلها وإن تطريق إلى آحاتها، كما نعلم وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج، وشرع البيع والنكاح وغير ذلك من مجموع ظواهر لو جُرد النظر إلى واحدٍ منها لم يُعد الجُرم وكان للاحتمال فيه مجال، لكن إذا نظرت إلى مجموعها أفادت الجُرم.

ومن أقوى الأدلة سؤال الكليم عليه السلام الرؤية على ما سنقرره إن شاء الله تعالى. كيف وسلف الأمة قبل ظهور البدع لم تزل تسأل رؤية وجه ربها الكريم؟! وذلك قول شائع من غير نكير، فكان إجماعاً على موافقة هذه الظواهر وتلقينها بالقبول مع الإعراض عن التأويل.

قوله: (أَمَّا بَيَانُ تِلْكَ الدَّلَائِلِ السَّمْعِيَّةِ فَمِنْ وُجُوهِ:

- أحدها: قوله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ تَاضَرَّتْ \* إِلَى رِبَّهَا نَاطَرَةٌ» [القيامة: ٢٢ - ٢٣] فنقول: النَّظَرُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عِبَارَةً عَنِ الرُّؤْيَا، أَوْ عَنْ تَقْلِيبِ الْحَدَقَةِ نَحْوَ الْمَرْئَيِّ التِّمَاسَاً لِرُؤْيَيْهِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَقْصُودُ، وَالثَّانِي يُوجَبُ الامْتِنَاعُ عَنْ إِجْرَائِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَصْحُ في الْمَرْئَيِّ الَّذِي يَكُونُ لَهُ جِهَةٌ. فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى لازِمِهِ وَهُوَ الرُّؤْيَا؛ لِأَنَّ مِنْ لَوَازِمِ تَقْلِيبِ الْحَدَقَةِ إِلَى سَمْتِ جِهَةِ الْمَرْئَيِّ حُصُولُ الرُّؤْيَا. وَإِطْلَاقُ اسْمِ السَّبَبِ لِإِرَادَةِ الْمُسَبَّبِ جَائِزٌ).

واعلم أن «الأشعرية» تزعم أن لفظ النظر الموصول بـ«إلى» حقيقة في الرؤية والإبصار، مجازٌ في تقليب الحدقـة نحو المرئـي من مجاز إطلاق المـسبـب على السـبـبـ، ويجب حـملـ الـلفـظـ علىـ حـقـيقـتهـ إـلاـ أـنـ يـمـنـعـ مـانـعـ.

و«المـعتـزـلةـ» تـزـعمـ أـنـ حـقـيقـةـ فـيـ تـقـلـيبـ الـحدـقـةـ نـحـوـ الـمرـئـيـ، وـاستـدـلـواـ عـلـىـ ذـلـكـ باـطـلـاقـاتـ كـثـيرـةـ أـرـيدـ بـهـ ذـلـكـ، وـأـنـ مـجازـ فـيـ الرـؤـيـةـ مـنـ مـجازـ إـطـلـاقـ السـبـبـ عـلـىـ الـمـسـبـبـ،

واللفظ إذا أطلق وجب حَمْلُه على حقيقته، إلا إذا دَلَّ دليل على خلافه، وقد تذرع في الآية إضافته حقيقة إلى الله تعالى، فتعيَّن إضافته إلى ما تصح نسبته إليه وهي النَّعْم، فقالوا: معناه إلى نِعَمِ رَبِّهَا ناظِرٌ، كقوله عَزَّ وَجَلَ: ﴿وَجَاءَ رَبَّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] أي أَمْرُ رَبِّكَ، من باب حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه.

واحتج «الفخر» بالآية، وقرر الدلالة بها من غير أن يلتزم أنها حقيقة فيها ذكره «الأشعرية» ولا فيما ذكره «المعتزلة»، بل يَبَيَّن لزوم الدلالة على التقديرين معاً فقال: إن كان حقيقةً في الرؤية واللفظ عند إطلاقه يجب حَمْلُه على حقيقته فهو المطلوب، وإن كان حقيقة في تقليب الحدقة في جهة المرئي وقد تذرع حَمْلُه عليها كما تزعم «المعتزلة» فتعيَّن حَمْلُه على مجازه، وإطلاق السبب لإرادة المسبَّب من أقوى وجوه المجاز، فتعيَّن حَمْلُه عليه، وهو الرؤية أيضاً، فالمطلوب حاصل على كلا التقديرين.

والاعتراض عليه: لا نسلِّمُ تعيَّنَ ما ذكره مجازاً، بل من المجاز حَذْفُ المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وهو من باب الحذف والإضمار، وهو أولى فإن الأضمار لا تزايله قرينته، فإن الشيء لا يُضمَّر ولا يُحذَف إلا بعد معرفته. فقال لذلك:

(وَقَوْلُهُمْ: يُضْمَرُ فِيهِ: «إِلَى ثَوَابِ رَبِّهَا» خَطأً؛ لِأَنَّ زِيادةَ الإِضْمَارِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ لِيَحْوُزُ).

يعني بزيادة الإضمار أنَّ النظر إلى الثواب لابد أن يحمل على رؤية الثواب لأنَّ حقيقته على هذا التقدير تقليب الحدقة نحو المرئي، والتقليب نحو الثواب لا يفيد التصور بدون الرؤية، فيجب إضمار الرؤية لا محالة، فإذا أضمر معها الثواب كان ذلك زيادة الإضمار من غير حاجة.

ومنهم من يَحِمِّلُ النَّظرَ على الانتظار، ويحمل «إلى» على واحد الآلاء، فيكون معناه: وجوه يوْمَ نَاظِرَةٍ متَّبَعةٍ نِعَمِ رَبِّها.

وأجاب عنه بأنَّ الانتظار سبب النعم، والآية مسوقة لبيان النعم، فيمتنع الحملُ على ذلك.

قوله: (الثاني: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً﴾ [يونس: ٢٦] نُقلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرِّزْيَاْدَةُ هِيَ النَّظَرُ إِلَى اللهِ تَعَالَى»).

قلت: وإليه صار جماعة من المفسرين فقالوا: الحسنى: الجنة، والزيادة: النظر إليه تعالى<sup>(١)</sup>.

قوله: (الثالث: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُظْنَوْنَ أَنَّهُمْ مُلَكُوْنَ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِيَوْمِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ﴾ [الكهف: ١٠٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَنَّكَانَ يَرْجُوْنَ لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُمْ يَلْقَاءُونَ رَبِّهِمْ كَفِرُوْنَ﴾ [السجدة: ١٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمٌ يَلْقَوْنَهُ سَلَمًا﴾ [الأحزاب: ٤٤]، وَاللَّقَاءُ عِبَارَةٌ عَنِ الْوُصُولِ، وَهَذَا فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى مُحَالٌ، إِلَّا أَنَّ مَنْ رَأَى شَيْئًا فَكَانَ بَصَرَهُ لَقِيهُ وَوَصَلَ إِلَيْهِ، فَوَجَبَ حَمْلُ الْفَظِيلَةِ عَلَيْهِ).

ما ذكره مجازٌ، وفيه بُعدٌ، ولا يتعين حَمْلُه عليه إلا إذا تعين أو كان راجحاً. وَحَمْلُ اللقاء على الحضور بين يدي الله تعالى للحساب والجزاء هو السابق إلى الفهم في سياق هذه الآي، فإن كثيراً من كفار العرب كانوا ينكرون المعاد ويستبعدونه، كما قال الله تعالى حكاية عنهم: ﴿إِذَا مِتَّنَا وَكُنَّا نُرَأِيَا ذَلِكَ رَجُعٌ بَعِيدٌ﴾ [ق: ٣] والآي مسوقةً لمدح من آمن بذلك وذم من أنكره وتکفيره. ويتحقق ذلك أن منكر الرؤية فقط لا يکفر، بل يبدع.

قوله: (الرابع: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنِ رَبِّهِمْ يَوْمٍ مِنْ لَحْجَوْنَ﴾ [المطففين: ١٥] وَتَخْصِيصُ الْكُفَّارِ بِهَذَا الْحَجْبِ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَكُونُونَ مَحْجُوْبِينَ).

(١) تفسير قوله تعالى ﴿وَزِيَادَةً﴾ بالنظر إلى وجه الله تعالى متأثر عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وجملة من الصحابة والتابعين، نقل الإمام ابن جرير الطبرى أقوالهم في جامع البيان، (١٢: ١٥٦-١٦٢).

هذه الآية احتج بها الشيخ «أبو الحسن» على جواز الرؤية<sup>(١)</sup>، وهى مبنية على القول بالمفهوم، وقد أقمنا الدليل على أنه حجة في كتب أصول الفقه.

وتقرير الدلالة من الآية أنّ المجرمين مهددون بذلك تخويفاً لهم ليؤمنوا، فلو كان المؤمنون كذلك لم يكن ذلك زاجراً لهم.

قوله: (الخامس: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ شَمَ رَأَيْتَ نِعِمًا وَمُلْكًا كَيْرًا﴾ [الإنسان: ٢٠] والملوك الكيرون هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ يَرَى رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

حمل الملوك على الله تعالى - وليس من أسمائه المقولة - بعيد، والملوك هو القدرة، والقدرة لا ترى، فيكون حملها على متعلقها، كقولك: انظر قدرة الله، أي مقدور الله، من مجاز إطلاق المتعلق على المتعلق، وهو أقرب من حمل القدرة على ذي القدرة - كقولك: العدل، أي ذو العدل - لعدم وروده في الأسماء، والأسماء توقيفية.

وي يمكن الاستدلال بها على قراءة من قرأ «ملكاً» بفتح الميم وكسر اللام، وهي قراءة شاذة.

قوله: (السادس: قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿رَأَيْتَ أَرِيفَ أَنْظَرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ولو كانت الرؤية ممتنعة على الله تعالى لكان موسى جاهلاً بالله تعالى).

هذه من أقوى الحجج، فإن من اصطفاه الله تعالى على الناس برسالته وبكلامه كيف يجهل من صفة ربّه عزّ وجل ما يعلمه حثالة المعتزلة؟! والأجماع منعقد على أن علم الرسل بالله وصفاته أكمل وأتم من علم كل الأمة، كيف والمعتزلة توجب عصمة الأنبياء عقلاب؟!

(١) واختار ذلك أيضا الإمام ابن جرير الطبرى فى «جامع البيان» حيث قال فى تفسير الآية الكريمة: «إنهم يومئذ عن ربهم محجوبون، فلا يرونه ولا يرون شيئاً من كرامته يصل إليهم. (٢٤: ٢٠٤).

فَإِنْ قَالُوا: إِنَّهَا سَأَلَ لِقَوْمِهِ. وَهُوَ تَأْوِيلُ «أَبِي عَلَى الْجَبَائِيِّ» وَابْنِهِ «أَبِي هَاشِمٍ».

قلنا: كان يجب أن يبين لهم في الحال أن ذلك محال على الله تعالى، ولأنه تأخير البيان عن وقت الحاجة، ألا ترى أنهم لما قالوا: ﴿أَجْعَلْنَا إِلَيْهَا كَمَا لَهُمْ إِلَهٌ۝﴾ [الأعراف: ١٣٨] قال: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]! .

فَإِنْ قَالُوا: أَرَادَ بِذَلِكَ حَصْوَلَ الْعِلْمِ الضروريِّ بِمَا كَانَ عَالِمًا بِهِ نَظَرًا. وَهُوَ تَأْوِيلُ «الْكَعْبِيِّ».

قلنا: العلوم بعد حصولها ضرورية، فالطلب لذلك يكون تحصيلا للحاصل، لا سيما مع خطابه تعالى له وتعريفه إياه بنفسه بقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ﴾ [طه: ١٤].

قوله: (السَّابِعُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَسْتَقِرَ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرَنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] عَلَقَ الرُّؤْيَاةَ عَلَى اسْتِقْرَارِ الْجَبَلِ، وَهَذَا الشَّرْطُ مُمْكِنٌ، وَالْمُعْلَقُ عَلَى الْمُمْكِنِ مُمْكِنٌ).

واعتراض عليه بـأنا لا نسلم أنه علقة على شرط ممكن، بل على شرط ممتنع لأن علقة على استقرار الجبل حال كونه متحركاً، وذلك محال. وإنما قلنا ذلك لأن صيغة الشرط إذا دخلت على الماضي صار معها مستقبلاً، فقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَسْتَقِرَ مَكَانَهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣] أي إن صار مستقراً في المستقبل فسوف تراني، ثم إنه في الزمن المستقبل إما أن يقال: صار مستقراً، أو ما صار مستقراً، فإن صار مستقراً وجب حصول الرؤية لوجوب حصول المشرط عند حصول الشرط اللغوي، ولما لم تحصل الرؤية حينئذ علمنا أن الجبل لم يستقر، وإذا لم يستقر كان متحركاً ضرورة أنه لا واسطة بين الحركة والسكن، فإذا الجبل حال ما علقت عليه الرؤية بالاستقرار كان متحركاً، ومعلوم أن استقرار المتحرك حال كونه متحركاً محال، فثبت أن الشرط المعلق عليه ممتنع.

قال «الفخر» في الجواب عنه: «سَلَّمَنَا أَنَّ الْجَبَلَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ كَانَ مَتْحِرِكَاً، لَكِنْ

الجبل بما هو جبل يصح عليه السكون، والمذكور في الآية إنما هو ذات الجبل، والمقتضى لامتناع السكون إنما هو كونه متحركا، فما هو منشأ الصحة في استقرار الجبل مذكور في الآية، وما هو منشأ الامتناع - وهو استقرار الجبل حال الحركة - غير مذكور فيها، فوجب القطع بالصحة».

وهذا الجواب بعيد، فإن ما ثبت من ضرورة اللفظ ومقتضاه كالمذكور لفظا لا حالة، والاستقرار حال التحرك محال، والممتنع لغيره كالممتنع لنفسه.

وفي أصل الاستدلال بعده، فإن تعليق الرؤية على استقرار الجبل إنما كان لبيان غاية اليأس عن رؤيته سبحانه، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَهَنَّمَ فِي سَرِّ الْحَيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

ولنا أن نقول: إن الرؤية وإن كانت ممتنعة في الحال في الدنيا فلا تمتنع في دار البقاء، وهو المحتج عليه، فالامتناع في هذه الحالة إما لأن إثبات الرؤية لا يحصل مع كل تجلٌ، بل مع تجلٍ خاص، فإن الله تعالى إذا تجلى بوصف العظمة والجلال لم يثبت معه شيء، وإذا تجلى بوصف الإنعام والإحسان وخلق الثبات لم يقض العقل بالامتناع، ولأن النشأة الآخرة تصلاح للبقاء، ونشأة الدنيا لا تصلاح للبقاء.

قوله: (الثَّامِنُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٣] والتَّجَلِّي هُوَ الرُّؤْيَا، وذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ فِي الْجَبَلِ حَيَاةً وَعَقْلًا وَفَهْمًا، وَخَلَقَ فِيهِ رُؤْيَا رَأَى اللَّهَ تَعَالَى بِهَا).

قوله: «إن التجلي هو الرؤية» ممنوع، بل التجلي هو الظهور، ومعناه بالنسبة إلى الله تعالى رفع حجاب ما، والمحاجب بالنسبة إلى العبد، وحجبه كثيرة كما جاء في الحديث، ولا يلزم من تجليه للجبيل رؤية الجبل له، كما لا يلزم من تجلي الشمس على أبصار الخفافيش أن تقوى على مشاهدتها.

قوله: (الْتَّاسِعُ: قَوْلُهُ عَنْ أَنَّهُ: «سَرَّوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لِيَلَةَ الْبَدْرِ»<sup>(١)</sup>، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا التَّشْبِيهِ تَشْبِيهُ الرُّؤْيَةِ بِالرُّؤْيَةِ، لَا تَشْبِيهُ الْمَرْئَى بِالْمَرْئَى).

هذا حديث صريح في المقصود، وهو حديث مستفيض تلقته الأمة بالقبول.

قوله: (الْعَاشرُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ رَأَى رَبَّهُ أَمْ لَا؟ وَاخْتِلَافُهُمْ فِي الْوُقُوعِ يَدُلُّ ظَاهِرًا عَلَى اتَّفَاقِهِمْ عَلَى الصَّحَّةِ).

يحتاج في تقرير هذه الحجة إلى نقل ذلك عن جميعهم بطريق ما، وهو عسير.

قوله: (أَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَقَدْ ذَكَرُوا وُجُوهًا).

يعني نقلية وعقلية، كلها شبهة.

قوله: (أَحَدُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. وَالرُّؤْيَةُ إِدْرَاكٌ، فَنَفَيُ الْإِدْرَاكِ يُوْجِبُ نَفْيَ الرُّؤْيَةِ.

وَثَانِيَهَا: وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَمَكَّحَ بِنَفْيِ الْإِدْرَاكِ، وَكُلُّ مَا كَانَ عَدَمُهُ مَدْحَى كَانَ وُجُودُهُ نَقْصًا، وَالنَّقْصُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ).

اعلم أن هذه الآية يتمسك بها «المعتزلة» تارة على نفي وقوع الرؤية معارضة لما تمسّكنا به من الآي والأخبار، وتارة يتمسكون بها في امتناع الرؤية الذي هو نفس مذهبهم.

وتوجيهها على المقصود الأول ما قرره ههنا أولاً وهو أن الآية دلت على أنه لا يدركه بَصَرٌ مَا لَأَنَّه تَعَالَى نَفَى إِدْرَاكَهُ بِالْأَبْصَارِ، وَالْجَمْعُ الْمَعْرُوفُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ يَقْتَضِي الْاسْتَغْرَاقَ، وَكُلُّ رُؤْيَةٍ إِدْرَاكٌ لَأَنَّه لَا يَصْحُ ثَبُوتُ الرُّؤْيَةِ مَعَ نَفْيِ الْإِدْرَاكِ، فَوُجُوبُ أَنْ لَا

(١) أخرجه البخاري في المواقف، باب فضل صلاة العصر. ومسلم في المساجد، باب فضل صلاته الصبح والعصر.

يدركه بَصَرُّ مَا. ويلزم من عمومه في نفي الإبصار عمومه في نفي الأzman، فيلزم أن لا يراه كافر ولا مؤمن في الدنيا ولا في الآخرة.

وأما توجيهها على المقصود الثاني - وهو امتناع الرؤية - فلأنه تعالى ذكر ذلك في معرض التمدح به كما قرره ثانياً بدليل أن ما قبل الآية وما بعدها مذكور لذلك، وإذا كان كذلك وجوب أن يكون للتمدح، إذ لا يحسن أن يقال: فلان أَجَلَ النَّاسَ وسَيِّدَ عَصَرِه وَيَأْكُلُ الْخَبْزَ، وإذا كان نفي الإدراك له مدحًا وهو كمال كان ثبوته له نقصاً، والنقص محال على الله تعالى.

قوله: (وَثَالِثُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرَنِ﴾ [الأعراف: ١٤٣] و﴿لَنْ﴾ تُفِيدُ التَّأْيِيدَ).

يعني بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ تَتَبَعَّوْنَا﴾ [الفتح: ١٥] يعني والمراد بها هنا التأييد. والمجازُ والنَّقْلُ على خلاف الأصل.

قوله: (فَوَجَبَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَنْ يَرَى اللَّهَ أَبْتَهَ، وَكُلُّ مَنْ قَالَ: إِنَّ مُوسَىٰ لَا يَرَى اللَّهَ أَبْتَهَ قَالَ: إِنَّ غَيْرَهُ لَا يَرَاهُ أَبْدَا).

وَمِمَّا تمسكوا به من السمع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِشَرِّ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِي حَجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] دلت الآية على أن كل من تكلم الله معه فإنه لا يراه، وإذا ثبت عدم الرؤية عند الكلام ثبت عدم الرؤية مطلقاً ضرورة أنه لا قائل بالفرق.

ومنها أن الله تعالى ما ذكر الرؤية في القرآن العظيم إلا واستعظامها، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَىٰ لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ لَكَ حَرَّةٌ جَهَرَةٌ فَأَخَذَتُكُمُ الصَّعِقَةَ﴾ [البقرة: ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَبِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكَبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَرَةً فَأَخَذَتُهُمُ الصَّعِقَةَ﴾ [النساء: ١٥٣]، واستعظامها يدل على امتناعها.

قوله: (وَرَابِعُهَا: قَالُوا: إِنَّهُ مَتَّ حَصَلَتْ هَذِهِ الشَّرَائِطُ التَّهَانِيَةُ وَجَبَتِ الرُّؤْيَا).

هذه من الشَّبَهِ العُقْلَيَّةِ، وَمَعْتَدِهِمْ أَنْ وَجْهَ امْتِنَاعِ الرَّؤْيَاةِ لَا تَعْدُو أَحَدَ هَذِهِ الثَّانِيَّةِ، وَمَا كَانَ وَجْهَهُ مَا نَعَاهُ فَعَدَمُهُ شَرْطٌ. وَمَسْتَدِهِمْ فِي الْحَصْرِ الْاسْتِقْرَاءِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

قوله: (أَحَدُهَا: سَلَامَةُ الْحَاسَّةِ).

هذا على أصلهم أن العمى اختلال البنية، لا خَلْقٌ ضِدًّا في المحل كما تقول «الأُشْعُرِيَّة».

قوله: (الثَّانِي: كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَيْثُ لَا تَمْتَنَعُ رُؤْيَاةُهُ).

احتراز من المدعوم، فإنه لا تصح رؤيته بالاتفاق، ومن رؤية الطعوم والروائح والعلوم عندهم.

قوله: (الثَّالِثُ: عَدَمُ الْقُرْبِ الْقَرِيبِ).

يريد المفرط، كقرب الشيء من الحدقة جدًا، فإنه يمنع من انبعاث الشعاع إليه.

قوله: (الرَّابِعُ: عَدَمُ الْبُعْدِ الْبَعِيدِ).

يعنون أنه يفرق الشعاع.

قوله: (الخَامِسُ: عَدَمُ الْلَّطَافَةِ).

يريدون كالهواء فإنه لا يُرى لذلك في زعمهم.

قوله: (السَّادِسُ: عَدَمُ الصَّغَرِ).

يعنون كالجوهر الفرد، فإنه لا يُرى لذلك عندهم.

قوله: (السَّابِعُ: عَدَمُ الْحِجَابِ).

يعني الكثيف، كرؤيه ما وراء الجبل، لا الشفاف اللطيف كالزجاج.

قوله: (الثَّامِنُ: حُصُولُ الْمُقَابَلَةِ).

يحتاج أن يقول: أو ما هو في حكم المقابلة، كرؤيه الإنسان نفسه في المرأة من الشعاع المنعكس، ورؤيه الأعراض الحاصلة في الجسم المقابل.

قوله: (وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الرُّؤْيَةِ عِنْدَ حُصُولِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ التَّهَايَةِ أَنَّهُ لَوْلَمْ تَجِبِ الرُّؤْيَةُ عِنْدَ حُصُولِهَا لَجَازَ أَنْ يَكُونَ بِحَضْرَتِنَا جِبَالٌ وَشُمُوسٌ وَأَقْمَارٌ وَنَحْنُ لَا نَرَاهَا، وَذَلِكَ جَهَالَةٌ عَظِيمَةٌ).

يعني فإنه دخول في باب السفسطة ومنع الضروريات، وسد لعرفة شيء من العلوم النظرية، فإن صحتها مشروطة بالانتهاء إلى الضروريات.

قوله: (فَبَثَتَ وُجُوبُ الرُّؤْيَةِ عِنْدَ حُصُولِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ التَّهَايَةِ. وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: أَمَّا الشَّرَائِطُ الْسَّتَّةُ الْأُخِيرَةُ فَهِيَ لَا تُعْقَلُ إِلَّا فِي حَقِّ الْأَجْسَامِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ، فَيَمْتَنَعُ كَوْنُهَا شَرَائِطًا فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَبِقِيَ أَنْ يُقَالُ: الْشَّرْطُ الْمُعْتَبَرُ فِي حُصُولِ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ إِلَّا سَلَامَةُ الْحَاسَةِ وَكَوْنُ الشَّيْءِ بِحَيْثُ يَصِحُّ أَنْ يُرَى، وَهُمَا حَاصِلَانِ فِي الْحَالِ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ نَرَاهُ فِي الْحَالِ، وَحَيْثُ لَمْ نَرَهُ فِي الْحَالِ عَلِمْنَا أَنَّ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مُمْتَنَعٌ رُؤْيَتُهُ لِذَاتِهِ).

يعني لأنحصر المانع فيه.

قوله: (الْخَامِسُ: أَنَّهُ لَوْ صَحَّ رُؤْيَتُهُ لَكَانَ مُقَابِلَ الرَّائِي أَوْ فِي حُكْمِ الْمُقَابِلِ، وَالْعِلْمُ بِهِ ضَرُورِيٌّ، وَلَا شَكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ مُقَابِلَ الرَّائِي وَلَا فِي حُكْمِ الْمُقَابِلِ لَهُ، فَوَجَبَ أَنْ تَمْتَنَعَ رُؤْيَتُهُ، وَالْعِلْمُ بِهِ ضَرُورِيٌّ).

وما تمسكوا به من العقل شبهة الانطباع، وهو أن ما يبصر لابد أن تنطبع صورته أو مثاله في العين، والباري تعالى لا صورة له ولا مثال. ومنها أنه تعالى لو كان مرئيا لكان ذا لون وشكل. ودليله الاستقراء، والله سبحانه منزه عن ذلك. وهذه الشبهة الشهانية هي التي عولوا عليها.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنِ التَّمَسْكِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُذَرِّكُهُ الْأَبْصَرُ﴾) [الأنعام: ١٠٣] من وجهين: الأول: أن لفظ الأ بصار صيغة جمع، وهي تفيد العموم.

يعني لأنها من الجموع المعرفة بالألف واللام.

قوله: (فَسَلْبُهُ يُفِيدُ سَلْبَ الْعُمُومِ).

يعني لأن النفي تابع لما أشعر به اللفظ المثبت.

قوله: (وَذَلِكَ لَا يُفِيدُ عُمُومَ السَّلْبِ).

يعني لأن سلب العموم لا ينافي ثبوت البعض، ويتحقق بنفي الحكم عن فرد، بخلاف عموم السلب فإنه يكذب بثبوت الفرد، ولذلك كذب الله تعالى اليهود حيث قالوا: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١] بقوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى﴾ [الأنعام: ٩١] حيث ادعوا عموم السلب. والدلالة لهم تتوقف على تحقق الثاني دون الأول، فإن «الأشعرية» لا تدعي أنه يراه كل أحد، وإنما يراه المؤمنون دون الكافرين، والأية في زعمه مشعرة بالاعتبار الأول فيقال بموجبها.

قوله: (وَنَقِيضُ الْمُوْجِبَةِ الْكُلْلِيَّةِ)

يعني التي سلبتها الآية.

قوله: (هِيَ السَّالِبَةُ الْجُزِئِيَّةُ)

يعني هي التي تدل الآية عليها.

قوله: (لَا السَّالِبَةُ الْكُلْلِيَّةُ).

يعني وهي التي لا تدل عليها الآية، فحينئذ نقول بموجبها وهو أنه لا تراه جميع البصار، بل أبصار المؤمنين.

ويرد على هذا الجواب أننا لا نسلم أن هذه الآية لا تفيد عموم السلب، ولا نسلم أنها إذا دلت على نفي العموم لا تدل على عموم السلب، فإنه لا ينافيها. قوله: «إن نقىض الموجبة الكلية السالبة الجزئية» قلنا: مسلم أنه يكفي ذلك في تكذيبها لأنها المحقق، لكن إذا كذبت بالسالبة الجزئية كان تكذيبها بالسالبة الكلية بطريق الأولى، والذي يدل على أن المراد بها عموم السلب قرينة التمدح بذلك، فإنك إذا أردت الوصف بالاحتجاب عن الأ بصار كان التمدح بقولك: لا يدركه بصر ما أبنته، لا بقولك: بعض الأ بصار لا تدركه.

فالاعتماد على الجواب الثاني، وهو قوله:

(الثاني: أنَّ الْإِدْرَاكَ عِبَارَةٌ عَنْ إِبْصَارِ الشَّيْءِ مَعَ إِبْصَارِ جَوَانِيهِ وَأَطْرَافِهِ، وَهَذَا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ).

فتعمَّنَ حَمْلُهُ عَلَى مجازِهِ وَهُوَ أَنَّهُ لَا يُرَى رَؤْيَةً إِحاطَةً، كَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ إِحاطَةً بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا» [طه: ١١٠].

قوله: (وَنَفِيَ الإِبْصَارُ الْخَاصُّ لَا يُوْجِبُ نَفِيَ أَصْلِ الإِبْصَارِ).

وهو الذي ندعوه. ويجب تقييد النصوص الدالة على الرؤية للتوفيق بين النصوص.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِمْ: «إِنَّهُ تَمَكَّحَ بِعَدَمِ الْإِبْصَارِ، فَكَانَ وُجُودُهُ نَقْصًا، وَإِنَّهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ»، أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ تَعَالَى تَمَكَّحَ بِكَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى حَجْبِ الْأَبْصَارِ عَنْ رُؤْيَتِهِ، فَكَانَ سَلْبُ هَذِهِ الْقُدْرَةِ نَقْصًا).

هذا المحمل مجاز، ولا يتعمَّن المصير إليه إلا بما ذكره في الوجه الأول من الوجهين

بعده، وهو قوله:

(ثُمَّ نَقُولُ: هَذِهِ الْآيَةُ تَدْلُّ عَلَى إِثْبَاتِ صِحَّةِ الرُّؤْيَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ كَانَ بِحِيثُ تَمَتَّنْعُ رُؤْيَتُهُ لِذَاهِيَّةٍ لَمَّا حَصَلَ التَّمَدُّحُ بِنَفْيِ هَذِهِ الرُّؤْيَةِ بِدَلِيلٍ أَنَّ الْمَعْدُومَاتِ لَا

يَصِحُّ رُؤْيَتُهَا، وَلَيْسَ لَهَا صِفَةٌ مَدْحُ بِهَذَا السَّبَبِ. أَمَّا إِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى بِحِيثُ يَصِحُّ أَنْ يُرَى، ثُمَّ إِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى حَجْبِ جَمِيعِ الْأَبْصَارِ عَنْ رُؤْيَتِهِ، كَانَ هَذَا صِفَةً مَدْحِيَّةً.

فقد علمت أنه لا يمكن صرف الآية عن ظاهرها ولا حملها على أنه إنما تمدح بكونه قادرًا على حجب الأ بصار ما لم يقرر بهذا الوجه الذي قرر به أن الآية دليل على جواز الرؤية.

قوله: (الثَّانِي: أَنَّهُ تَعَالَى نَفَى أَنْ يَرَاهُ جَمِيعُ الْأَبْصَارِ، وَهَذَا يَدُلُّ بِطَرَيْقِ الْمَفْهُومِ عَلَى أَنَّهُ تَرَاهُ بَعْضُ الْأَبْصَارِ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا قِيلَ: إِنَّ قُرْبَ السُّلْطَانِ لَا يَصِلُّ إِلَيْهِ كُلُّ النَّاسِ، فَإِنَّهُ يُفِيدُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَصِلُّ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ).

ويرد عليه أن قرينة التمدح تمنع ذلك في الآية، وضرب المثال لا يطابقه، فإنه عُلم أن قرب السلطان يصل إليه بعض الناس، وليس ذلك من مجرد المفهوم.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنِ التَّمَسُّكِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرَنِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] أَنَّ هَذَا أَيْضًا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى جَائِرَ الرُّؤْيَةِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُمْتَنِعَ الرُّؤْيَةِ لَقَالَ: لَا تَصِحُّ رُؤْيَتِي. أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ كَانَ فِي كَفْفَةِ حَجَرٍ فَظَنَّهُ بَعْضُهُمْ طَعَامًا فَقَالَ لَهُ: اعْطِنِي هَذَا لِأَكُلُّهُ، كَانَ الْجَوَابُ الصَّحِيحُ: إِنَّ هَذَا لَا يُؤْكِلُ. أَمَّا إِذَا كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ طَعَامًا يَصِحُّ أَكُلُّهُ فَحِينَئِذٍ يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ الْمُحِبُّ: إِنَّكَ لَنْ تَأْكُلُهُ).

هذا واضح. والجواب عن قولهم إن «لن» للتأييد، منوع لقوله تعالى في اليهود: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا إِمَّا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ﴾ [آل عمران: ٩٥] وهم يتمونه في النار.

ثم نقول: الآية جواب لسؤال موسى عليه السلام، والجواب يجب عوده إلى السؤال، وموسى عليه السلام إنما سأل رؤيته ناجزةً في الدنيا، فالجواب يعود إلى سلب رؤيته في الدنيا، فلا يدل على استحالة الرؤية ولا على نفي الرؤية في الدار الآخرة، وهو محل النزاع.

والجواب عن قوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِشَرِّ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَدَآءِ حَجَابٍ» [الشورى: ٥١] وموسى عليه السلام مُكَلِّمٌ فلا يراه حال الكلام، فيلزم عدم رؤيته مطلقاً لعدم القائل بالفصل، وأن نقول: الآية تدل على أنه كان محجوباً عن رؤيته، ولا تدل على الاستحالة. بل إضافة عدم الرؤية إلى الحجب تدل على صحة الرؤية لو لا مانع.

والجواب عن قوله: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا ذَكَرَ الرُّؤْيَا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا اسْتَعْظَمُهَا» أن يقال: لم يجوز أن يكون الاستعظام لطلبهم الرؤية على سبيل التعلُّت والعناد؟! وذلك لا يدل على أنها ممتنعة، كما استعظام قوله: «يَسْأَلُكُ أَهْلُ الْكِتَبِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى» [النساء: ١٥٣] وهو مُمْكِن.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِمْ: «لَوْ صَحَّتْ رُؤْيَاةُ لَرَأَيْنَاهُ»، هُوَ أَنَّا نُسَلِّمُ أَنَّ رُؤْيَاةَ الْمُحْدَثَاتِ واجِبَةٌ عِنْدَ حُصُولِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، فَلِمَ قُلْتُمْ: إِنَّ رُؤْيَاةَ اللَّهِ تَعَالَى واجِبَةٌ حُصُولَهُ عِنْدَهَا؟! فَإِنَّ رُؤْيَاةَ مُخَالِفَةٍ لِرُؤْيَاةِ الْمُحْدَثَاتِ، وَلَا يَلْزُمُ مِنْ حُصُولِ حُكْمٍ فِي شَيْءٍ حُصُولُهِ فِيهَا مُخَالِفَةٌ»).

يعني أن المخالفات لا يجب اشتراكها في اللوازم، فقد يجوز على بعض الذوات باعتبار الخصوصيات ما يمتنع على بعضها باعتبار الخصوصيات أيضاً قال في «الأربعين»: «وهذا سؤال متين، ولم يتتبه له أحد من «المعزلة» ولا أحد من أصحابنا».

قلت: وهو جدلي لا يعني في الاعتقاد، فإنه بناء على تسليم ما ذكروه من حضر المowanع، وهو غير مسلم.

وأجاب الأصحاب عن هذا السؤال بأجوبة:

- الأول: منع اشتراط انبعاث الشعاع في صحة الرؤية. وقد تقدم تقريره. ويبطل ما ربته عليه من أكثر الشرائط.

- الثاني: مطالبتهم بحضور المowanع فيها ذكره. ولا يجدون إليه سبيلاً سوى الاستقراء.  
وحاصله عدم عِلْمٍ، لا عِلْمٍ بالعدم.

ويقال لهم: ما المانع أن يكون من جملة المowanع لرؤيه بعض الأشياء خلق معنى في العين يضادُّ درك الشيء؟! فتعين اعتقاد ذلك وإلا لما صح من النبي ﷺ أن يرى الملك ويخاطبه بحضرتنا ونحن لا نشاهده.

وهذا يخرم قولهم: «إنه لو لم تجب الرؤية عند اجتماع هذه الشرائط وإلا لجاز أن أن يكون بحضرتنا جبال شامخة وشموس وأقمار نحن لا نراها»، فإن معتمد الجزم بذلك ما استقر من العادات في جميع ذلك، فلا نجزم أنه ليس بحضرتنا مَلِكٌ لعدم إدراكنا له.  
لا يقال: لو كان امتناع الرؤية مانع فيما تصح رؤيته ونحن لا نرى المانع لاستدعي ذلك مانعاً ويتسلسل.


لأننا نقول: لا مانع من الانتهاء إلى مانع يمنع من رؤيته نفسه وغيره.

ثم إنهم قرروا عدم وجوب الرؤية عند اجتماع هذه الشرائط بأننا نرى الجسم الكبير من بعد صغيراً، فإن رأينا جميع أجزاءه كان يجب أن نراه كبراً، وإن لم نر شيئاً من أجزاءه وجب أن لا نراه أبداً، وإن رأينا بعض أجزاءه دون بعض مع أن جميع الأجزاء بالنسبة إلى البعد والقرب واللطفة والكتافة وعدم الحجاب وسلامة الحاسة وصحة الرؤية متساوية، لزماً أن لا يكون الإدراك مع حصول هذه الشرائط واجباً.

لا يقال: لا نسلّمُ استواء نسبة الأجزاء إلى الرائي والحالة هذه، فإن الجزء الواقع في وسط المرئي أقرب إلى الناظر من الجزء الواقع في طرفه. وبيانه أنه إذا خرج خطان شعاعيان موهومان كساقي مثلث، وخرج من نقطة العين خط آخر، وقسم ذلك المثلث بنصفين، فإنه يحدث فيه زاويتان قائمتان على جنبيه، ويكون كل واحد من الخطين الطرفين وتراللزاوية القائمة التي بينه وبين هذا الخط الذي يقسم المثلث.

وقد ثبت في الهندسة أن وتر الزاوية القائمة التي في المثلث أطول من كل واحد من الخطين المحيطين بها، فالخطان الواقعان على الطرفين أطول من الخط الواقع على وسط الجسم المرئي، فوجب أن تكون الأجزاء التي وقع عليها الطرفان أبعد عن النظر من الأجزاء التي يقع عليها الخط الأوسط، فنسبة الأجزاء إذاً ليست متساوية في القرب والبعد، فإذا صحت أن يرى البعض دون البعض صحت أن يرى الكبير صغيراً.

وهذه صورة المثلث.



وأجاب الأئمة عن ذلك فقالوا: إذا كان البعد الحاصل بين المرئي والناظر مائة ذراع مثلاً، والذي بين طرفيه قدر ذراع، فكان يجب إذا وقع ذلك الجسم على مائة ذراع وذراع أن لا يرى أبنته. ولما لم يكن كذلك بطل ما ذكرتموه.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِمْ: لَوْ كَانَ مَرْئِيًّا لَوَجَبَ كَوْنُهُ مُقَابِلًا لِلرَّأْيِ، هُوَ أَنْكُمْ إِنْ ادَّعَيْتُمْ فِيهِ الْضَّرُورَةَ فَهُوَ باطِلٌ؛ لِأَنَّا فَسَرَّنَا الرُّؤْيَا بِشَيْءٍ يَمْتَنِعُ ادْعَاءُ الْبَدِيهَةِ فِي امْتِنَاعِهِ).

يعني ما فسره به في أول المسألة من أنها ترجع إلى إدراك هو أكمل من إدراك الشيء بما هيته وعارضه مع الغيبة، لا إلى اتصال شعاع ولا إلى ارتسام صورة كما زعموا، فيعلم انتفاءه عن البارى تعالى بالضرورة.

قوله: (وَإِنْ ادَّعَيْتُمْ دَلِيلًا فَاذْكُرُوهُ).

هذا واضح.

والجوابُ عن سُبَهَةِ الانطباعِ ما تقدم من الجواب عن قولهِ: «إنه لا يرى إلا ما كان مُقابلاً أو في حُكْمِ المُقابِل» وهو مَنْعٌ أن الرؤية ترجع إلى ذلك، أو أن ذلك شرط فيها. وقد مضى تقريره.

وعن قولهِ: «إنه لا يرى إلا ما كان ذا لون وشكل» أن نقول: إن ادعِيتمُ الضرورة في ذلك فهو باطل، وإن ادعِيتمُ دليلاً فاذكروه. والاعتماد على الاستقراء باطل لما عُلِمَ أنه لا يفيد علماً. والله أعلم.



## قوله: (المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

فِي أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَ الْبَشَرِ مَعْرِفَةٌ كُنْهٌ حَقِيقَةُ اللَّهِ تَعَالَى).

اعلم أنَّ البحث في هذا الأصل يتعلَّق بثلاث مسائل:

- الأولى: هل كُنْهٌ حَقِيقَةُ اللَّهِ تَعَالَى مَعْلُومَةٌ لِلْبَشَرِ أَمْ لَا؟.

- الثانية: إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا لَهُمْ فَهُلْ يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا أَمْ لَا.

- الثالثة: إِنْ كَانَ مَعْلُومًا فَأَيُّ شَيْءٍ هُوَ.

أما المسألة الأولى: فقد صار جماعة من «المعتزلة» وبعض «المتكلمين» إلى أنه معلوم للبشر. وصار «القاضي» و«الإمام» و«الغزالى» و«ضرار» من «المعتزلة» إلى أنه غير معلوم لهم، وهو اختيار «الفخر» في أكثر كتبه<sup>(١)</sup>. واختار في كتاب «الإشارة» - وهو من أول مصنفاته - أنه معلوم، وقال: إن خاصية الإله القدرة على الاختراع. وهذه المقالة تُعزى إلى الشيخ «أبي الحسن»، وسيأتي الكلام عليه في المسألة الثالثة إن شاء الله تعالى.

قوله: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَعْلُومَ عِنْدَ الْبَشَرِ أُمُورٌ أَرْبَعَةٌ: إِمَّا الْوُجُودُ، وَإِمَّا كَيْفَيَاتُ الْوُجُودِ: وَهِيَ الْأَزْلِيَّةُ وَالْأَبْدِيَّةُ وَالْوُجُوبُ).

يعني وما أشبه ذلك من الوَحدَة والقيام بالنفس.

قوله: (وَإِمَّا السُّلُوبُ وَهُوَ أَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهِرٍ وَلَا عَرَضٍ).

(١) خلاف أئمة أهل السنة في هذه المسألة خلاف لفظي، فمن أثبت العلم بالحقيقة مقرًّا بأنه تعالى لا يخاطبه، وبأن جلاله وعظمته وكبرياته لا يلتحقه وهم ولا يقدّره فهم، والعقول عاجزة قاصرة عاجزة عن إدراك ذلك الجلال. ومن نفى العلم به مقرًّا بأنه تعالى عرفه العارفون بدلالة الآيات، وتحققوا اتصافه تعالى بواجب الصفات، وتيقنوا تنزيهه عن التشبيه بالمحادثات وتقديسه عن الحدود والكيفيات، وعلموا أنه تعالى المنفرد بإبداع الكائنات.

يعني وما أشبه ذلك من سلبي جميع خصوصيات المكنات عنه.

قوله: (وَإِمَّا الإِضَافَاتُ وَهِيَ الْعَالَمِيَّةُ وَالْقَادِرِيَّةُ).

يعني وما أشبه ذلك من صفات المعانى.

قوله: (وَالذَّاتُ الْمَخْصُوصَةُ الْمَوْصُوفَةُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ مُغَایِرَةٌ لَا تَحَالَّ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنْ تِلْكَ الذَّاتِ الْمَخْصُوصَةِ إِلَّا أَنَّهَا ذَاتٌ، لَا نَدْرَى مَا هِيَ إِلَّا أَنَّهَا مَوْصُوفَةٌ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ، وَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ حَقِيقَتَهُ الْمَخْصُوصَةُ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ لَنَا).

اعلم أن هذا الكلام أولاً مستدركاً من حيث التعبير من ثلاثة أوجه:

- الأول: إطلاق الكيفيات على بعض صفات الله تعالى، وهو لفظ موهِمٌ لم يَرِدْ به شرْعٌ. وإنما حَمَلَهُ على إطلاقه أن «الحكماء» ترسم الكيفية بأنها صفة لا تستدعي نسبة ولا قسمة، وهذا القسم من الصفات كذلك، إلا أنهم زعموا أن الكيفيات قسم من أقسام المعانى الموجودة. وما سباه بالكيفية من الأزلية والأبدية والوجوب يَرْجِع إلى تقدُّساتٍ في الذات عند المحققين.

والأزلية هي الْقِدَمُ، وهو سلبيُّ العَدْمِ السَّابِقِ.

ومعنى الأبدية: الْبَقَاءُ، وهو سلبيُّ العَدْمِ الْلَّاحِقِ.

ومعنى الوجوب أنه لا يقبل الانتفاء بحال. ومن احتج على أنه ثبوت بأنه يؤكّد به الوجود، وتأكيد الشيء تحقيقه، والشيء لا يتحقق بنقيضه، فجوابه أنه يتحقق بـسلبي نقيضه، كقولك: هذا حقيقة لا شك فيه، كذلك قولك: هذا موجود واجب، أي لا ينتفي بحال.

والوحدة: سلبيُّ الكثرة.

والقيام بالنفس: الاستغناء عن المحل على رأي، أو الاستغناء المطلق على رأي، ومعناه: عدم الحاجة والافتقار إلى الغير.

وإنما ميّز هذا القسم عن الثالث - وهو ما يستحيل عليه من أنه ليس بجسم ولا عرض - لأن المتكلمين قسموا ما يقال عليه تعالى إلى ما يجِبُ له وإلى ما يستحيل عليه وإلى ما يجوز في أحکامه وأفعاله. ثم قسموا ما يجب له إلى صفات نفسية ومعنوية، وعدُوا من القسم الأول القدَم والبقاء والقيام بالنفس والوحدة. ورسموا صفة النفس بأنها صفة إثباتٍ ثابتة للذات ما بقيت الذاتُ غير معلَّلة. وما عدُوا من هذه الصفات ليس كذلك، وإنما ثبوتها يستلزم مخالفة ذاته للحوادث، إما لذاته المخصوصة، أو لأخصّ هو علَّةً يكون صفة نفسية على رأي من يثبت الأحوال، أو وجْهًا واعتبارًا في العقل على رأي من ينفيها.

- الوجه الثاني من الاستدراك: تسميه صفات المعاني إضافات، وهي عند «الأشعرية» إما ذوات إضافات، أو أحکام لِعَانٍ ثابتة ذوات إضافات. وأكثرها ترجع عند جمهور «المعتزلة» إلى صفات نفسية، أو وجوه واعتبارات في الذات. وإنما ردّها إلى الإضافات «أبو الحسين البصري» من «المعتزلة»، وهو كثيراً ما ينهج منهج «الفلاسفة». فإن أراد «الفخر» ذلك فالكلام معه في ذلك لا يرجع إلى مجرد مناقشة لفظية، بل إلى مؤاخذة معنوية.

- وأما الاستدراك الثالث: فإطلاق أنَّ صفاته مغايرة لحقيقة، والأئمة رضوان الله عليهم يمتنعون من إطلاق ذلك لما يوهم لفظ الغير من صحة المفارقة، ولم يَرِد به شرعٌ، وإن فسَرَ هو الغيرية بأمرٍ غير متنع في ذلك وهو أنه يمكن تعقُّل اتصافِ الذات بجملة ما ذكروا وإن لم تكن الذات معلومة لنا من حيث هي، والمعلوم غير ما ليس بمحض معرفة، والحكْمُ على أمرٍ بأمر لا يستلزم فهم ماهيته ولابد، وإنما يستلزم أن يكون للنفس به شعورٌ ما وتميز من وجہ، ولا يلزم من مطلق الوصف فَهُمُ الماهية الموصوفة، فإن قولك: «عالم» لا يفيد إلا ذاتاً لها عِلْمٌ، أمّا تلك الذات المقول عليها ذلك هل هي واجبة أو ممكنة أو أنها من الملائكة أو من البشر أو الجن إن كانت ممكنة فليس في الوصف ما يعيّنه، إلا أن يكون الحَمْلُ من حَمْلِ المواطأة، وهو حَمْلُ أجزاء الماهية عليها من حيث التفصيل فلذلك يفيد

فهم الماهية، وهو يزعم أن جميع ما عرفناه ليس من ذلك، فإن الوجود عنده مشترك بين الواجب لذاته والممكن لذاته بدليل صحة انقسامه إليهما، ومورد التقسيم مشترك على ما قرر في أول الكتاب.

والأزلية والأبدية والقيام بالنفس والوحدة من لوازم الوجوب بالذات، وجميع ذلك سلوب وتقديسات، وكذلك تزُّهُ سبحانه عن الأين والمتى والوضع ومشابهة الحوادث كلها أمور سلبية، والباري تعالى موجود، والشيء لا يتقوم بنقيضه، وصفات المعانى يستدعي قيامها بالذات تحقُّقَ الذات، فلا تكون أخص وصفِ الذات وإلا لدار. ومعلوم أن صفات الأفعال إنما تفيد نسبة بين الأثر والمؤثر، فمعنى خالق ورازق صدور الخلق والرزق منه، والنسبة خارجة عن المتسبين، وكذلك جملة الإضافات. والمعقول من الأسماء التي ورد الشرع بها راجع إلى الوجوه التي ذكرناها، فهذا هو الذي دلَّ عليه الاستقراء من معرفة علوم البشر، وكل ذلك لا يفيد فَهْمَ الحقيقة من حيث هي هي. هذا حاصل ما أشار إلى تقريره والاحتجاج به.

والاعتراض الجميلي عليه أنه إن ادعى في استقراءه أنه يعلم أنه لا عِلْمَ عند أحدٍ من البشر من آدم إلى آخر من وُجِدَ من البشر سوى ما ذكره فلا يخفى سقوطُ هذه الدعوى، وإن ادعى أنَّ هذا هو الذي وجده من استقرأه من البشر فلا يفيد أنَّ الحاصل لجميع البشر ليس إلا ذلك. ويعارضه ما تدعيه «الصوفية» من أن الرياضة - بعد تصحيح العقيدة وإحكام الفرائض وتناول الحلال - بالخلوة والعزلة والصوم والتقليل ودوم الذكر على طهارة الظاهر والباطن وقطع العلاقة وصدق التوجُّه إلى الله تعالى بمحضِ الافتقار وقولهم لا عِلْمَ لنا إلا ما علَّمْتَنا سببُ بمشيئة الله تعالى في الزيادة في المعرف، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَهَدُوا فِينَا نَهَدِّي نَهْمَمُ سُبْلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، فإن المرتقي في مقامات الإحسان قد تعرِّض له مواهب من عين الجود، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَشَرِّحْ لَكَ صَدَرَكَ﴾ [الشرح: ١]، لا جَرَمْ أنه ﷺ قال: «وَاللهِ إِنِّي لَأُعْرِفُكُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّكُمْ خُشْبَةً لِللهِ»، وقال

تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَسْرَحُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَيْتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ويعبّرون عن ذلك الروح والنور بعين السر، وهي مرآة تجليات وكشوف لأمور لا سبيل للاطلاع عليها بالاستدلال ولا بطرق الاعتبار، بل محض إنعام وإلهام بخلق علوم لم تجُر العادة بخلقها، لا يمكن تحصيلها بعبارة ولا يعرفها إلا أهلها، كما لا يعرف الأكمه حقائق الألوان ولا الصبي لذه الواقع، ولا سبيل إلى تعريفها بالقول للغير، بل بإشارة العارف إلى العارف، كما قيل:

تُشِيرُ فَأَدْرِي مَا تُقُولُ بِطَرْفِهَا  
وَأَطْرِقُ طَرْفِي عِنْدَ ذَاكَ فَتَفَهَّمُ

ويقولون: لن يفهم عنك إلا من أشرق فيه ما أشرق فيك. ولا يعنون بذلك حلولاً كما يفهمه بعض الملبيسين، بل يريدون تلك البصيرة الباطنة والموهبة الربانية التي لا ريب فيها ولا شك، كما وصف بذلك سبحانه نبيه ﷺ فقال: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا كَفَرَ﴾ [النجم: ١٧]. فأنى له الجزم بنفي جميع ما يدعونه؟!

ونحن لا ننكر أن يخص الله تعالى عبداً من عباده بعلم ما، كما قال تعالى في الخضر: ﴿وَعَلَّمَنَا مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، وإنما ننكر على من يدعى رؤية عاجلة أو تقدماً على درجة النبوة أو شاركة فيها، أو أنه عالم بالله تعالى علم إحاطة مع قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، ويعتقد أن الله تعالى يرى في الآخرة، والرؤيا في الدنيا بعض الأشياء قد يحصل معها العلم بالحقيقة من وجهه، فيمكن بأن يكون ذلك هي اللذة الحاصلة للمؤمن في الدار الآخرة عند الرؤيا، والله تعالى أعلم.

وإذا جاز خلق إدراك لنا بالله في الآخرة هو أتم إدراكاً من إدراكنا الذي هو معرفة المؤثر بأثره، فلا يجزم العقل باستحالة خلق مثل ذلك في القلب ويكون نسبة ما تعلق به في الوضوح والجلاء كنسبة الحاصل عن الرؤيا. فالحق أننا لا نجزم بجواز ذلك ولا

استحالة. وإذا كان ذلك يرجع إلى الوجودان، وفضلُ الله تعالى لا نهاية له، فلا عِلْمَ لي إلا بحال نفسي، وحالٌ غيري لا أعرفه إلا بإنباء صادق في العادة، ولم يُوجَد.

وما تدعيه «الصوفية» لم نمِّيزه فنَعْلَمُ أنَّ ذلك المدرك يرجع إلى الذات من وجهه، أو إلى تَرَقٌ في العلم بالصفات والأسماء، فكيف لنا بالجزم أنَّ الله تعالى لم يخلق لصَدِيقٍ ولا نبِيًّا مرسَلًا سوَى ما نعلمه من الله تعالى؟! والله تعالى يقول: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْ فِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، ومتصلٌ السؤال المأمور به ممكناً، والله تعالى أعلم.

وقد احتاج «الفخر» في أصل المسألة بوجهين آخرين:

- الأول: قال: إنَّا لا نتصور إلا ما أدركناه بالحسن، ومثاله معلوم، أو بالوجودان كالألم واللذة، أو ببساطة العقل كبساط القضايا الأولية، وهي كقولنا: إن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان، فلابد من تصور معقول النفي والإثبات والاجتماع والافتراق. فهذه طرق معرفة التصورات أو ما ترکب من ذلك، وما هي الباري - جَلَّ وعَلا - غير مدركة بالحسن ولا بالوجودان ولا ببساطة العقل، فليست مدركة لنا.

والاعتراض عليه مَنْعُ حَضْرِ مدارك التصورات فيها ذكر. وهذا راجع منه إلى أن التصورات كلها مكتسبة<sup>(١)</sup>. ثم إذا سُلِّمَ أنَّ من طُرْقِها العِلْمُ الضروريُّ فأيُّ مانع من أن يخلق الله تعالى لبعض عبيده عِلْمًا ضروريًا بأمرٍ ما لم تَجْرِ العادةُ بخَلْقِ العِلْمِ بمثله؟! وهذا هو المعَبر عنده بالإلهام.

- الوجه الثاني: قال: إن كل ما عرفناه من صفات الله تعالى فإنَّ مفهومه غير مانع من وقوع الشرك، ومعرفة حقيقته تعالى مانعة من وقوع الشرك، فالمعلوم لنا منه غير حقيقته. قال: وهذا قياس جلي من الشكل الثاني. وقرر أن المعلوم لنا من صفات الله تعالى

(١) في (خ): مكسوبة.

غير مانع من وقوع الشركة بأنها بعد معرفة وصفه بذلك تحتاج إلى إقامة دليل على وحدانيته. وعنى بأنه من الشكل الثاني أنَّ الوسط في الشكل الثاني - أعني المستلزم للمطلوب - يكون محمولاً في المقدمتين. ومن شرطه أن يكون محمولاً في إدراهما بالسلب وفي الأخرى بالإثبات، فإذا أثبتت أمراً لأمر ثم سلبتَه عن أمر كان ذلك غيره لا محالة كما ذكره في الاستدلال.

ويرد عليه أنك إذا سلمت قيام البرهان على الاتصاف بالصفات التامات العامات، وأنه لا يتصور فيها الشركة في الخارج لما يلزم عليه من **مُحَالِ التَّمَانُعِ** لزم أن تكون جملة المعلوم لنا من الإله تعالى معلوماً من الشركة، ولا نزاع في أنه تعالى متميز في وجوده بهذه الأوصاف عن سائر الموجودات، وإنما النزاع في أن هذا التميز تميز بالحقيقة أو بأمور لازمة للحقيقة؟ مع أن الحقيقة غير معلومة لنا من حيث هي وإن كانت معلومة في الجملة.

فإن قال: لفظ الإله غير مانع من الشركة من حيث الوض و إن قام القاطع على امتناع الشركة فيه عقلاً، فهو كليًّا.

قلنا: هذا راجع إلى اصطلاح في التسمية وتلقيب، والعلم بالتميز في الوجود يستدعي امتناع الشركة العقلية، وقد سلمت ذلك.

واحتاج من زعم أنَّ حقيقة الله تعالى معلومة للبشر بأنَّا نَحْكُمُ على تلك الذات المخصوصة بأنها موصوفة بالوجود والقدرة والبقاء والوجوب والوحدة وصفات الجلال والإكرام، ولو لا أن تلك الحقيقة من حيث هي معلومة لنا وإلا لما أمكننا الحكم عليها بهذه الصفات، فإنَّ التصديق مسبوق بالتصور.

وأجيب عن ذلك بأنَّ ما ذكرتموه يتقدّم بعلمنا بأنَّ لحجر المغناطيس صفة يجذب بها الحديد ولا ندرى ما هي، وكذلك كثير من الخواص الثابتة للذوات.

والتحقيق أننا كما نحكم على الشيء باعتبار فهم ذاته قد نحكم عليه لتوقيف ما علمناه عليه، وقد دلَّ وجود الممكناً مع استحالة وجودها بنفسها على افتقارها إلى وجود واجبٍ لذاته غنيًّا بخلافها بذاته وحقيقةه وإن لم نفهم ما به المخالفة من حيث التفصيل، وأرشد السمع إلى وصفه بصفات معنوية فوصفتنا بها، وورَد بالأسماء الحسنى، وأمكننا ردُّ جميع ذلك إلى ما علمناه من الصفات، وليس في جميع ذلك ما يُفصح لنا عن حقيقة تلك الذات ما هي، والله أعلم.

- المسألة الثانية: إنما إذا حكمنا بأنَّها غير معلومة لنا فهل يصح أن تكون معلومة لنا؟ مال أكثر «الفلسفه» إلى الاستحالة، وهو اختيار «الإمام» في «البرهان»، وصار قوم إلى الوقفِ وقفَ حيرةً، ولعلَّهُ الأقربُ لما ذكرناه في المسألة السابقة.

واحتاجت «الفلسفه» بأننا لو علمنا ذات واجب الوجود من حيث هي هي، وهي علة لوجود سائر الممكناً، والعلمُ بها من حيث هي هي يستلزم العلم بجميع ما يصدر عنها، فإنَّ العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلوم، فيلزم أن لا تخفي علينا خافية في السموات ولا في الأرض، واللازمُ محال، والملزوم مثله.

والجواب أننا قد دلَّنا على أنَّ البارى سبحانه فاعل بالاختيار، ولا يلزم من علمنا بوجود زيد علمنا بجميع ما يصدر عنه.

واحتاج «الإمام» على الامتناع في «البرهان» بأنَّ علم البشر موسوم بحُكم النهاية، والعلم بحقيقة الله تعالى يستلزم العلم بما لانهاية. وقرر بعضاً منهم بأنَّ العلم بحقيقة يستلزم العلم بما يجب له من صفات المعاني كالعلم وغيره، وعلمه سبحانه يتعلق بما لا يتناهى على التفصيل، فلو أدركنا علمه من كل وجه لكنَّا عالمين بما لا يتناهى على التفصيل، وعلوم الحادث تتعدد بتنوع المعلومات، ولو كان الواحد منا عالماً بما لا يتناهى للزم وجود علوم لا نهاية لها وهي حوادث، ودخل الوجود ما لا يتناهى من الحوادث.

هذا التقدير لا يتم مع قوله في هذا الكتاب: إن البارى سبحانه يتعلق علمه بها لا يتناهى على وجه الاسترسال، لا على وجه التفصيل، فكيف يقال إن العبد لو علِمه لعلِمه على التفصيل؟! وهذا لازم أيضاً على حجة الفلسفه فإن علم العبد بواجب الوجود لا يزيد على علم واجب الوجود بنفسه، وعلمه الذي أثبتوه له علم كُلّي لا تفصيلي وهو أنه يعلم ذاته من حيث إنها مبدأ لكُلّ موجود، لا أنه يعلم كل موجود على التفصيل، فيكتفي العبد في معرفته له أن يعرفه كذلك، فيدركه على ما هو عليه في زعمهم. والأقرب في ذلك الوقفُ وَأَنَا لَا ندرِي، والله أعلم بغييه.

- المسألة الثالثة: من زعم أن حقيقته يصح أن تكون معلومة اختلفوا في أخص وصْفِه تعالى، فقال قوم من «المعتزلة»: إنه القِدْمُ. ولا يصح لِمَا بَيَّنَا أَنَّهُ لَا يرجع إلى صفة ثبوتية، وإنما يرجع إلى سُلْبٍ، وأخص وصف المُوْجُود لا يكون سُلْبًا. ومنهم من زعم أنه حَالٌ توجُّب له كونه حَيًّا عَالِيًّا قادِرًا مُرِيدًا. ولا إفصاح في هذه المقالة عن هذه الصفة.

ونقل عن الشيخ «أبي الحسن» أن خاصية الإله سبحانه القدرة على الاختراع، وهو ما اختاره «الفخر» في «الإشارة»، واحتج بأن موسى - صلوات الله عليه - أجاب فرعون لما سأله عن ماهية رب العالمين فقال له: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [الشعراء: ٢٤]، فلو لا أن ذلك خاصية الله تعالى وإلا لما كان الجواب مطابقاً.

ولا حجة له في ذلك، فإن «ما؟» كما يُسأَلُ بها ويراد من المسؤول إفاده فَهُمْ الحقيقة، قد تطلق لطلب تمييز الحقيقة، وما ذكره موسى عليه السلام يصلح لتمييزه تعالى عن سائر الممكنات.

وقول «الشيخ»: إن تلك خاصية الإله، لعله أراد أن هذا الوصف لا يثبت لغير الله تعالى ردًا على «المعتزلة» إذ تزعم أن العبد يشارك الله تعالى في ذلك، ولم يُرد أنه أخص ذاته، فإن القدرة على الاختراع عنده من صفات المعانى التى يستدعي الاتصال بها تقرَّ الذات بدونها في العقل، فلا تكون أخص صفات الذات وإلا لدار ذلك، والله أعلم.

قوله: (الْمَسَأَةُ التَّالِثَةُ:

فِي بَيَانِ أَنَّ إِلَهَ الْعَالَمِ وَاحِدٌ).

المراد بـإِلَهِ الْعَالَمِ خَالِقُهُ وَمَدَبِّرُهُ، وهو واحد في ذاته لا انقسام فيه، وقد تقدم الدليل عليه، واحد في صفاتـه لا مِثْلُـ لهـ، واحدـ في مُلْكـهـ لا شـريكـ لهـ ولا ربـ غيرـهـ.

قولـهـ: (اعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ بِصِحَّةِ النَّبُوَّةِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْعِلْمِ بِكَوْنِ إِلَهٍ وَاحِدًا، فَلَا جَرَمَ أَمْكَنَ إِثْبَاتُ الْوَحْدَانِيَّةِ بِالدَّلَالَاتِ السَّمْعِيَّةِ. وَإِذَا ثَبَّتَ هَذَا فَنَقُولُ: إِنَّ جَمِيعَ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ نَاطِقَةٌ بِالْتَّوْحِيدِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ التَّوْحِيدُ حَقًّا).

يعنى بالتوحيد: اعتقاد الوحدانية للـله تعالى والإقرار بهاـ. وقولـهـ: «الـكتـبـ الإـلهـيـةـ»ـ يعنيـ الكـتبـ المـنزـلـةـ التـيـ جاءـتـ بـهـ الرـسـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ،ـ ولاـ شـكـ فيـ اـشـتـهـاـهاـ علىـ ذـلـكـ،ـ قالـ اللهـ تـعـالـىـ: ﴿وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَنَا مِنْ دُونِ الْرَّحْمَنِ إِلَهَهُ يُعْبُدُونَ﴾ـ [الـزـخـرـفـ:ـ ٤٥ـ]ـ،ـ والـمرـادـ بـسـؤـالـ الرـسـلـ سـؤـالـ أـتـابـعـهـمـ الـعـالـمـينـ بـذـلـكــ المـوثـوقـ بـنـقلـهـمـ.ـ وـقـالـ تـعـالـىـ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحـيـ إِلـيـهـ أـنـهـ لـاـ إـلـهـ إـلـآـ أـنـاـ فـاـعـبـدـوـنـ﴾ـ [الـأـنـبـيـاءـ:ـ ٢٥ـ]ـ،ـ فـالـإـخـبـارـ مـنـ الرـسـلـ بـإـثـبـاتـ الـوـحدـانـيـةـ ثـابـتـ اللـهـ تـعـالـىـ جـزـماــ،ـ وـالـبـحـثـ فـيـ إـمـكـانـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـ عـلـىـ مـنـكـريـ الـوـحدـانـيـةـ.

وـقدـ اـحـتجـ عـلـىـ ذـلـكـ بـأـنـ الـعـلـمـ بـصـحـةـ النـبـوـةـ لـاـ يـتـوـقـفـ عـلـىـ الـعـلـمـ بـذـلـكـ،ـ وـتـقـرـيرـهـ أـنـ يـقـالـ:ـ إـذـاـ حـادـثـ مـاـ،ـ وـاسـتـحـالـ وـجـودـهـ بـدـوـنـ الـاستـنـادـ إـلـىـ وـاجـبـ بـذـاتـهـ حـيـ غـنـيـ عـالـمـ قـادـرـ مـرـيـدـ،ـ ثـبـتـ وـجـودـ إـلـهـ قـادـرـ،ـ فـإـذـاـ أـظـهـرـ الرـسـوـلـ مـعـجـزـةـ عـلـىـ أـنـهـ رـسـوـلـهـ،ـ وـأـثـبـتـ تـصـدـيقـهـ بـتـصـدـيقـهـ لـهـ فـقـدـ ثـبـتـ صـدـقـهـ،ـ فـإـذـاـ أـخـبـرـ بـأـنـ لـاـ إـلـهـ غـيرـهـ وـلـاـ خـالـقـ سـواـهـ فـقـدـ ثـبـتـ الـوـحدـانـيـةـ.ـ وـهـذـهـ الـمـقـالـةـ التـيـ ذـكـرـهـاـ تـنـقـلـ عـنـ «ـأـبـىـ هـاشـمـ»ـ.

وـيـرـدـ عـلـيـهـ أـنـاـ لـاـ نـسـلـمـ أـنـ الـعـلـمـ بـصـحـةـ النـبـوـةـ لـاـ يـتـوـقـفـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ وـبـيـانـهـ أـنـ القـائـلـ

أنه رسوله إذا ادعى الرسالة وأقام الخارق على صدقه فلا يدل وجود الخارق على صدقه ما لم يتحقق أن هذا الفعل الذي جاء به لا يقدر عليه غير مرسله ليكون فعله له مطابقاً لتحديه وسؤاله، نازلاً منزلة قوله: «صدقت!» فإذا لم يكن لنا علماً بنفي فاعلية غيره فلا نعلم أنه فعله، ولا يتم ذلك إلا بعد إثبات أن هذا الخارق كإحياء الموتى مثلاً لا يفعله غير الله تعالى، وذلك يتوقف على إثبات الوحدانية.

نعم آئي القرآن مرشدة إلى وجه الاستدلال العقلي على الوحدانية، كقوله تعالى:

﴿لَوْكَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنياء: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِنْكِيمَ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، فالآية الأولى كاشفة لوجه الاستدلال على إبطال إلهين عامي القدرة والعلم وسائر الصفات؛ لما يفضي إليه من الفساد والتمانع المانع من وقوع الممكنات، والأية الثانية مرشدة إلى إبطال قول من يدعي فاعلين يقدر كل واحدٍ منها على غير ما يقدر عليه الآخر كما قالت «الثنوية» بتميز فاعل الخير عن فاعل الشر؛ فإن كل واحد منها يذهب بما خلق، ويلزم علو كل واحد منها على الآخر؛ للاستغناء عنه بما يفعله الآخر، فيكون عالياً بذلك، والإله يعلو ولا يعلى عليه.

قيل: ولا يُعرف أحدٌ من العقلاء يُثبت فاعلين على النعت الأول، بل كل من ثبت فاعلاً غير الله تعالى لم يثبت له عموم تأثيرٍ ولا صلاحية ذلك.

قوله: (**الحجّة الثانية**<sup>(١)</sup>): **أَنَّا لَوْ قَدَرْنَا إِلَهِينِ كَانَ أَحَدُهُمَا إِذَا انْفَرَدَ صَحَّ مِنْهُ تَحْرِيكُ جَسْمٍ، وَلَوْ انْفَرَدَ الثَّانِي صَحَّ مِنْهُ تَسْكِينُهُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا وَجَبَ أَنْ يَبْقِيَا عَلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ حَالَ الْانْفِرَادِ، فَعِنْدَ الْاجْتِمَاعِ يَصْحُّ أَنْ يُحَاوِلَ أَحَدُهُمَا التَّحْرِيكَ وَالثَّانِي التَّسْكِينَ، فَإِمَّا أَنْ يَحْصُلَ الْمُرَادُانِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِمَّا أَنْ يَمْتَنِعَا، وَهُوَ أَيْضًا مُحَالٌ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَاجِزاً.** وَأَيْضًا المانع من تحصيل مراد كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حُصُولُ مراد الآخر، والمعلول لا

(١) وهي دليل التمانع، وصيغه الأولى نجدها مثلاً عند الإمام أبي الحسن الأشعري في «اللمع» (ص ٨٤).

يَحْصُلُ إِلَّا مَعَ عِلْتِهِ، فَلَوْ امْتَنَعَ الْمُرَادُانِ مَعًا لَحَصَلا مَعًا، وَذَلِكَ مُحَالٌ. وَإِمَّا أَنْ يَمْتَنَعَ مُرَادُ أَحَدِهِمَا دُونَ الثَّانِي، فَذَلِكَ أَيْضًا مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْمَمْنُوعَ يَكُونُ عَاجِزًا، وَالْعَاجِزُ لَا يَكُونُ إِلَهًا. وَلَا نَهُ لَمَّا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُسْتَقْلًا بِالْإِيجَادِ لَمْ يَكُنْ عَجِزُ أَحَدِهِمَا أَوْلَى مِنْ عَجِزِ الْآخَرِ.  
فَبَثَتَ أَنَّ الْقَوْلَ بِشُبُوتِ إِلهِنِ يُوجِبُ هَذِهِ الْأَقْسَامُ الْفَاسِدَةَ، فَكَانَ الْقَوْلُ بِهِ بَاطِلًا).

اعلم أن هذه الحجة والتي بعدها تقرير لدلالة التمازع التي أرشد إليها الكتاب العزيز<sup>(١)</sup>، فال الأولى منها بيان لتحقيق التمازع بالنسبة إلى فعلين متضادين، والثانية بالنسبة إلى فعل واحد، وكلتا الحجتين مبنية على وجوب عموم صفات الإله، فالإله هو العام، العام القدرة، العام الإرادة، الذي ما شاء كان وما لم يشاء لم يكن، فقال بناء على هذه القاعدة: لو قدرنا إلهين لكان أحدهما إذا انفرد صَحَّ منه تحريك الجسم، يعني لعموم صفاتيه. قال: ولو انفرد الثاني لصح منه تسكينه، يعني لعموم صفات الثاني. قال: فإذا اجتمعا وجب أن يقييا على ما كانوا عليه حال الانفراد، والدليل عليه من وجهين:  
- أحدهما: أنه لو امتنع عليهما حال اجتماعهما ما صح منها حال الانفراد لم يكن ذلك إلا لقصد أحدهما إلى فعل ضد ما قصده الآخر، لكن ليس تقدُّم قصد أحدهما على قصد الآخر بأولى من العكس.

- والثاني: أن صحة تعلق الصفات على وجه العموم لنفسها، وهي أزلية، والأزلية لا يزول<sup>(٢)</sup>، فوجب أن يصح من كل واحد منها حال الاجتماع ما صح منه حال الانفراد. فإذا تقرر هذا فنقول: إذا أراد أحدهما تحريك الجسم وأراد الآخر تسكينه في آن واحد فلا يخلو إما أن ينفذ مرادهما معاً، أو لا ينفذ مرادهما معاً، أو ينفذ مراد أحدهما دون الآخر، ولا مزيد على هذا التقسيم.

(١) أي في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنياء: ٢٢].

(٢) عدم زوال الأزلية مقيد عند البعض بكونه وجودياً، وتعلق الصفات عند البعض هو صفة نفسية للصفات، فهو راجع إلى حقيقة الصفات وهي وجودية، والأزلية الوجودي بمعنى زواله.

فإن نفذ مرادهما معاً لزم اجتماع الضدين وهو محال. وإن لم ينفذ مرادهما لزم الخلو عن النقيضين وهو محال، فإن الحركة والسكن على طرف النقيض. وإن نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان النافذ الإرادة هو الإله لأنّه الغالب العالى، والثانى عاجز مقهور، والعجز والقصور ينافي وصف الإلهية، أما أولاً فلأنه نقص، وأما ثانياً: فلأنه لو كان عاجزاً لكان عاجزاً بعاجز قديم، والعجز القديم محال لأنّه يستدعي معجوزاً عنه، والمعجوز عنه لا يكون إلا مكناً، ولا ممكن في الأزل، فلا عجز في الأزل.

لا يقال: ما ذكرتكمه لازم عليكم في إثبات قدرة أو قدرية أولاً، فإن إثبات القدرة يستدعي مقدوراً، والمقدور لا يكون إلا مكناً، ولا ممكن في الأزل، فيلزم أن لا قدرة ولا قدرية في الأزل.

لأنا نقول: معنى القدرة صفة يتّأتى بها إيقاع الفعل، ولا يلزم من الوصف بالقدرة على المقدور تَنْجِيزُ المقدور بها، بل تأتي أن يفعل بها حيث يمكن الفعل، والفعل أولاً محال، فثبتت أنّ القدرة الأزلية متعلقة بصحة الفعل فيها لا يزال. وأما العجز فمعناه تعذر الفعل ممن يحاوِل إيجاده، فلا يثبت بمعنى الصلاحية لأنّ الصالح لأن يعجز لا يكون عاجزاً في الحال بل قادراً، فالعجز إذا لا يكون إلا بالفعل لا بالصلاحية، هذا تمام هذه الطريقة.

وقد أرود عليها أسئلة: الأولى: لا نسلّم أنه يلزم من صحة الفعل منها حال الانفراد صحته حال الاجتماع، فإنّ الجائز في نفسه قد يتمتنع لغير، كما أن القادر الواحد يصح منه تحريك الجسم ولا يصح منه تحريكه حال سكونه. وما ذكرتموه من الوجهين معارض بوجهين آخرين:

\* أحدهما: أن الإله تعالى حكيم، والحكيم لا يفعل إلا الأصلح، وهو معلوم لهما، فإذا كان الأصلح التحرير فلا يمكن إرادة التسكين، فتمتنع المخالفة.

\* الثاني: أن الإله عالمٌ بالعلم، فإذا كان عالماً بوقوعه من الآخر فلا يمكن إرادة

ضده لأن إرادة وجود ما عُلِّمَ انتفاؤه محال.

سلمنا صحة المخالفة، لكن الحالات التي ذكرتموها كلها لازمة على تقدير وقوع المخالفة، فلم قلتم إنها واقعة؟! ولا يتم الدليل إلا بذلك.

والجواب: أمّا لزوم الصحة حال الاجتماع فلما ذكرناه من الوجهين.

وقوله: «إن القادر الواحد يصح منه تحريك الجسم ولا يصح ذلك منه حال سكونه».

قلنا: امتناع كونه ساكنا في زمن تحريكه إنما كان لأنّه هو المريد لذلك، فإنّ من لازم تحريكه في ذلك الوقت إرادة عدم سكونه فيه، أما عدم السكون لإرادة غيره التحريك فصادًّ عن نفوذ إرادة الآخر وتقصُّ للمصدودِ.

وأمّا قوله: «إنه لا يفعل إلا الأصلح» فهو مبنيٌ على التحسين والتقييح، وهو منوع. وأجاب «الفخر» عنه فقال: الفعل لا يخلو إما أن يتوقف وجوده على الداعي أو لا، فإن توقف لزم الجبر، وإذا لزم الجبر لم تكن فاعلية الإله موقوفة على رعاية المصالح، فلم يلزم من كون الفعل عارياً عن المصلحة أن لا يكون مراد الوقوع لله تعالى، ولم يلزم من كون المصلحة واحدة عدم المخالفة. وإن لم تتوقف على الداعي لم يلزم من استواء الضدين في المصلحة والمفسدة عدم الترجيح لأحدهما في القصد والإرادة.

وقولهم: «إن جميع الحالات لازمة بتقدير الواقع، ولا نسلِّمُ الواقع».

قلنا: جواز النقص كتحقّق النقص، ولذلك قلنا: لا فرق بين القول بقيام الحوادث بالإله وجواز قيامها في الامتناع لأنّ من كان بعرَضية الصَّدْ فهو كالمصدودِ عند العقلاء. ولأن الممكن لا يلزم من وجوده محال، ولأن الواقع إنما ناقض الاستحالة لتضمُّنه الجواز، فالتناقض حقيقة بين الأحكام العقلية، فالحُكْمُ بجواز النقص ينافي وجوب انتفائه، وهو معنى استحالة النقص على الإله، وكل ما يستحيل على الإله فتَجْوِيزُه كتحقّقه.

فإن قيل: من مذهبكم أن الله تعالى قادر على كل شيء، فيجوز خلُق المعجزة على يد الكاذب، فلو كان جواز ذلك كتحقّقه لما دلت المعجزة على تصديق الرسل صلَّى الله عليهم.

قلنا: دلالة المعجزة إن قلنا إنها عقلية فلا يتصوّر وقوعها غير داللة لما يلزم من انقلاب الدليل سببه والعلم جهلاً، وقلب الأجناس محال، وإذا كان ذلك محالاً فلا يكون من جملة المقدورات. وإن قلنا إنها عادية فإنما لم نسُو بين الجواز وتحقّقه للعادة، فلو انحرقت العادة لم تدلّ.

واعلم أن هذه الدلالة<sup>(١)</sup> لا تتمشى على أصول «المعتزلة» مع قولهم: «إن معظم ما يجري في العالم على خلاف إرادة الله تعالى». ولذلك أضرب شيوخهم عن التمسك بها، وهي المذكورة في القرآن المجيد، ولا ينفيهم قولهم: «إنَّ رَبَّكَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ أَكْبَرُ»، لما يريد بأن يخلق آية تظل أعناقهم لها خاضعين». فإن من أصولهم أن المكرَّة على الشيء لا يصح تكليفه به، فالذي أراده منهم إيمان اختياري، والذي يقدر عليه إيمان جبري، فالذي يقدر عليه غير الذي أراد منهم.

قوله: (**الحجّة الثالثة**: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ إِلَهَ يَحِبُّ أَنْ يَكُونَ قَادِرًا عَلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، فَلَوْ فَرَضْنَا إِلَهَيْنِ لَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَادِرًا عَلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، فَإِذَا أَرَادَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَحْرِيكَ جِسْمٍ).

يعني بحركة معينة في وقت واحد.

قوله: (فَتِلْكَ الْحَرَكَةُ إِمَّا أَنْ تَقَعَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، أَوْ لَا تَقَعَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا، أَوْ تَقَعُ بِأَحَدٍ مِنْهُمَا دُونَ الثَّانِي: وَالْأَوَّلُ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْأَثْرَ مَعَ الْمُؤَثِّرِ الْمُسْتَقِلُ وَاجِبُ الْحُصُولِ).

(١) وهو دليل التمازع.

يعني بالمستقل أنه لا يحتاج في تأثيره إلى إلى ضميمة غير ما وجد. ويعنى بقوله واجب الحصول: أي لازم الحصول.

قال: (وَوُجُوبُ حُصُولِهِ بِهِ يَمْنَعُ مِنْ إِسْنَادِهِ إِلَى الْثَّانِي).

يعنى لأنه شيء واحد، ومتى حصل بأحد هما فلا يتصور حصوله بالأخر لأنه يكون تحصيلاً للحاصل.

قال: (فَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَى الْأَثْرِ الْوَاحِدِ مُؤَثِّرًا مُسْتَقْلًا لِلَّزَمَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا).

يعنى لأن حصوله بذا يعنيه عن ذلك، وحصوله بذلك يعنيه عن ذا.

قال: (فَيَكُونُ مُحْتَاجًا إِلَيْهِمَا).

يعنى بتقدير فرض وقوعه بها.

قوله: (وَغَنِيًّا عَنْهُمَا).

لما ذكر من أن إضافته إلى أحد هما تقطعه عن الآخر.

قال: (وَهُوَ مُحَالٌ).

يعنى الجمع بين الغنى عن الشيء وال الحاجة إليه معاً، فإنه جمع بين النقيضين لأنه يكون غنياً عنه لا غنياً عنه، محتاجاً إليه لا محتاجاً إليه.

قوله: (وَإِمَّا أَنْ لَا يَقَعَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا أَبْتَةً، فَهَذَا يَقْتَضِي كُونُهُمَا عَاجِزَيْنِ).

يعنى لمحاولتها إيقاعه وتعذر وقوعه منها.

قال: (وَأَيْضًا فَإِنَّ امْتِنَاعَ وُقُوعِهِ بِهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ لِأَجْلٍ وُقُوعِهِ بِذَلِكَ وِبِالصَّدِّ).

يعنى لأنه لو قدر انتفاء أحد هما لوقع بالأخر، فلا مانع إذا من وقوعه بذا إلا وقوعه بذلك.

قال: (وَهُوَ مُحَالٌ).

يعني وقوعه بها لما تقدم.

قوله: (وَإِمَّا أَنْ يَقَعَ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الثَّانِي فَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَوِيَا فِي صَلَاحِيَّةِ الإِبْجَادِ كَانَ وُقُوَّتُهُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الثَّانِي تَرْجِيحاً مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ، وَهُوَ مُحَالٌ).  
هذا واضح.

قوله: (الْحُجَّةُ الرَّابِعَةُ: أَنَّهُمَا لَوْ اشْتَرَكَا فِي الْأُمُورِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي الإِلَهِيَّةِ، فَإِمَّا أَنْ لَا يَتَمَيَّزَا أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ، وَإِمَّا أَنْ يَخْصُلَ هَذَا الْإِمْتِيَارُ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَقَدْ بَطَلَ التَّعَدُّدُ).

يعني أن التماثل من كل وجه ينفي الغيرية، فإن الغيرين لابد وأن يفترقا في أمر ما  
وإلا لم تُعقل الغيرية، فلا تُعقل الاثنينية والتعدد، فلا يُعقل التماثل.

قوله: (وَإِمَّا الْأَوَّلُ فَهُوَ بَاطِلٌ لِوَجْهِهِنِ).

يعني امتياز أحدهما عن الآخر بأمر ما.

قال: (أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمَا لَوْ اشْتَرَكَا فِي الإِلَهِيَّةِ وَاخْتَلَفَا فِي أَمْرٍ آخَرَ، وَمَا بِهِ الْمَشَارِكَةُ غَيْرُ مَا بِهِ الْمُتَايِزَةُ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُرَكَّبٌ، وَكُلُّ مُرَكَّبٍ مُمْكِنٌ، وَكُلُّ مُمْكِنٍ مُحَدَّثٌ، فَالإِلَهَانِ مُحَدَّثَانِ، وَهَذَا خُلْفٌ).

يرد عليه أنه إنما يلزم التركيب إذا كان ما به التمايز صفة نفسية، وإذا فرضتها مثلين  
فالثلاث إنما يتمايزان بالأمور الخارجية، وإذا كان كذلك فما المانع أن يتمايز أحدهما عن  
الآخر بأمر خارجي؟!.

والوجه فيه أن يقال: إن ما به الامتياز إن كان داخلاً لزم التركيب، وإن كان خارجاً  
فلا تخلو تلك الماهية إما أن تكون مستلزمة لذلك أو لا، فإن كانت مستلزمة له والأخرى

قوله: (الْمَسَأَلَةُ الرَّابِعَةُ:

الْقَائِلُونَ بِالشَّرِّ كَطَّافِ).

يعني «الفلسفه» المثبتين لتأثير الوسائل، و«الطبائعين»، و«الصابئه»، و«المنجمين». وجميع ما صاروا إليه مبنيٌ على الإيجاب العقلي. وقد أبطلناه وبيننا استناد المكانت كلها إلى الله تعالى، وهو الفاعل المختار.

ومنهم «الثنوية» كـ«المجوس» و«الصابئه» فإنهم وإن أثبتو اختيار الفاعل، إلا أنهم يزعمون أنه لا يفعل إلا ما في طبعه، فينسبون الخير كله إلى النور، والشر كله إلى الظلمة. والنور والظلمة عندهم أجسام، وقد أقمنا الدليل على حدوث سائر الأجسام، فلم يبق لهذا المذهب أصل.

قوله: (الْطَّائِفَةُ الْأُولَى: عَبَدَةُ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ).

قيل: الصَّنَمُ: مَا لَه صُورَة جَعَلَتْ تَمَثَّلاً. وَالْوَثْنُ: مَا لَا صُورَة لَه كَذَلِكَ.

قال: (أَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ عَبَدَةَ الْكَوَافِرِ، ثُمَّ اخْتَدُوا إِلَّا كُلَّ كَوْكِبٍ صَنَمًا وَمِثَالًا وَاشْتَغَلُوا بِعِبَادَتِهَا، وَكَانَتْ نِيَّتُهُمْ تَوْجِيهُ تِلْكَ الْعِبَادَاتِ إِلَى الْكَوَافِرِ).

هذا قول «الصابئه»، وقد كان منهم طائفة في زمن الخليل عليه السلام.

قال: (وَهِذَا السَّبَبُ لَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ آزَرَ: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَاماً إِلَهَةً إِنِّي أَرِنَكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٧٤] ذَكَرَ عَقِيبَ هَذَا الْكَلَامِ مُنَاظِرَةً إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْقَوْمِ فِي إِلَهِيَّةِ الْكَوَافِرِ).

يعنى احتجاجه على نفي إلهيتها بوصفها بالأفول والتغير المنافي لصفة الكمال الواجبة لله تعالى<sup>(١)</sup>.

(١) قال الشيخ أبو حيان الأندلسى فى تفسير قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام : ﴿فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلَى﴾ [الأنعام: ٧٦] أي: لا أحب عبادة الآفلين المتغيرين من حال إلى حال، المستقلين من

قوله: (الثاني: أنَّ الْغَالِبَ عَلَى أَهْلِ الْعَالَمِ دِينُ التَّشْيِيهِ وَمَذْهَبُ الْمُجَسَّمَةِ).

يعني: لأنَّ إثباتاً إلَيْهِ لا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبهه شيء منها مما ينazu فـي الوهم والخيال. وتحكيم العقل الصادق وتکذيب حاکـم الوهم والخيال لا يُوفـق له إلا الأقل من الناس.

قال: (وَالْقَوْمُ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ إِلَهَ الْأَعْظَمَ نُورٌ فـي غَايـةِ الْعِظَمِ وَالْإِشْرـاقِ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَنوارٌ مُخْتَلِفـةٌ بـالْكـبـيرِ وـالصـغـرِ، فـلا جـرمَ أَنَّهـمْ اتـخذـوا الصـنـمَ الْأَعـظـمَ وـبـالـغـوـا فـي تـحـسـينـِ تـرـكـيـبـهـ بالـيـوـاقـيـتـ وـالـجـوـاهـرـ عـلـى اعـتـقادـ أـنـهـمـ عـلـى صـوـرـةـ اللهـ تـعـالـىـ، وـاتـخـذـوا سـائـرـ الـأـصـنـامـ عـلـى صـوـرـ مـخـتـلـفـةـ فـي الصـغـرـ وـالـكـبـيرـ عـلـى اعـتـقادـ أـنـهـاـ عـلـى صـوـرـ الـمـلـائـكـةـ. فـعـلـى هـذـاـ التـقـدـيرـ عـبـدـةـ الـأـصـنـامـ تـلـامـذـةـ الـمـشـبـهـةـ).

يعني: فإذا كانوا يعتقدون أنَّ الإله نور، فهو جسم، وقد أقمنا الدليل على أن الباري تعالى ليس بجسم؛ للزوم حدوث كل جسم، وقدم الإله. ومعنى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورٌ أَلْسَمَوْاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] أي: منورُهمـا، أو هادي أهل السموات والأرض.

قوله: (الثالث: أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْبَشَرَ لَيْسَ لَهُمْ أَهْلِيَّةٌ عِبَادَةُ إِلَهِ الْأَعْظَمِ، وَإِنَّمَا الْغَايـةـ الـقـصـوـىـ اسـتـغـالـ الـبـشـرـ بـعـبـادـةـ مـلـكـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ، ثـمـ إـنـ الـمـلـائـكـةـ يـعـبـدـونـ إـلـهـ الـأـعـظـمـ، ثـمـ إـنـ كـلـ إـنـسـانـ اتـخـذـ صـنـمـاـ عـلـى اعـتـقادـ كـوـنـهـ مـثـالـاـ لـذـلـكـ الـمـلـكـ الـذـيـ يـدـبـرـ تـلـكـ الـبـلـدـةـ، وـاشـتـغلـ بـعـبـادـتـهـ).  
\_\_\_\_\_

= مكان إلى مكان، المحتجبين بستر؛ فإن ذلك من صفات الأجرام. وإنما احتاج بالأفول دون البزوغ - وكلها انتقال من حال إلى حال - لأن الاحتجاج بالأفول أظهر؛ لأنَّه انتقال مع خفاء واحتجاج. وجاء بلفظ ﴿الآفـلـينـ﴾ ليدل على أنَّ ثمَّ آفـلـينـ كـثـيرـينـ سـاـواـهـمـ هـذـاـ الـكـوـكـبـ فـلاـ مـزـيـةـ لـهـ عـلـيـهـمـ فيـ أـنـ يـعـبـدـ؛ لـلـاشـتـراكـ فـيـ الصـفـةـ الدـالـةـ عـلـىـ الـحـدـوـثـ. تـفسـيرـ الـبـحـرـ الـمـحيـطـ (٤: ١٧٢). طـ ١ـ دـارـ الـكـتبـ  
الـعـلـمـيـةـ ١٩٩٣ـ مـ.

يعني بهؤلاء الطائفه الذين قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقد طالبَ اللهُ تعالى من عبدَ غيره بالدليل على إلهيته، فقال عز وجل: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونَى مَاذَا خَلَقُوا﴾ [فاطر: ٤٠] الآية، وقد عجزَ الأصنام ونفَّصُهم بقوله: ﴿وَإِنْ يَسْلِبُهُمُ الْذِبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقِدُوهُ مِنْهُ ضَعْفَ الْطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ [الحج: ٧٣]، وقال تعالى حكاية عن إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ﴾ أو ينتفعونَكمْ أو يضرُونَ [الشعراء: ٧٢ - ٧٣].

قوله: (الرَّابِعُ: أَنَّ الْمُنْجَمِينَ كَانُوا يَرْصُدُونَ الْأَوْقَاتَ الصَّالِحةَ لِلْطَّلَسَمَاتِ النَّافِعَةِ فِي الْأَفْعَالِ الْمَخْصُوصَةِ، فَإِذَا وَجَدُوا ذَلِكَ الْوَقْتَ عَمِلُوا اللَّهَ صَنَّهَا، فَيُعَظِّمُونَهُ وَيَرْجِعُونَ إِلَيْهِ فِي طَلَبِ الْمَنَافِعِ كَمَا يَرْجِعُونَ إِلَى الْطَّلَسَمَاتِ الْمَعْمُولَةِ فِي كُلِّ بَابٍ).

قال: (وَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا خَلاصَ عَنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ إِلَّا إِذَا اعْتَقَدْنَا أَنَّهُ لَا مُؤْثِرٌ وَلَا مُدَبِّرٌ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ).

يعني وقد قام البرهان على ذلك بما قررناه من عموم الصفات، فلا مؤثر سوى الله تعالى؛ ﴿أَلَا لَهُ الْخُلُقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].



## الباب السادس

في الجبر والقدر وما يتعلّق بهما



## البَابُ السَّادِسُ

### فِي الْجَهْرِ وَالْقَدْرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا

قوله: (البَابُ السَّادِسُ: فِي الْجَهْرِ وَالْقَدْرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا مِنَ الْمَبَاحِثِ). وفيه مسائل.

**المسألة الأولى:**

**الْمُحْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّ عِنْدَ حُصُولِ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِيَةِ الْمَخْصُوصَةِ يَحْبُّ الْفِعْلُ. وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْعَبْدُ فَاعِلًا عَلَى سَبِيلِ الْحَقِيقَةِ).**

يعني أن قدرته الحادثة مؤثرة في نفس الإيجاد للفعل، خلافاً لـ«الأشعري» و«القاضي» و«الأستاذ» وأتباعهم.

قال: (وَمَعَ ذَلِكَ فَتَكُونُ الْأَفْعَالُ بِإِسْرِهَا وَاقِعَةً بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى).

يعني خلافاً لـ«المعتزلة».

قال: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْقُدْرَةَ الصَّالِحةَ لِلْفِعْلِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ صَالِحةً لِلتَّرْكِ أَوْ لَا تَكُونُ: فَإِنْ لَمْ تَصْلُحْ لِلتَّرْكِ كَانَ خَالِقُ تِلْكَ الْقُدْرَةِ خَالِقًا لِصِفَةِ مُوجِبِهِ لِذَلِكَ الْفِعْلِ).

يعني بموجبة: مستلزمة لوقوع ذلك الفعل من العبد، لأنها علة لوجوده.

قال: (وَلَا نُرِيدُ بِوُقُوعِهِ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا هَذَا. وَأَمَّا إِنْ كَانَتْ صَالِحةً لِلتَّرْكِ فَإِمَّا أَنْ يَتَوَقَّفَ رُجْحَانُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ عَلَى الْآخِرِ عَلَى مُرَجِّحٍ أَوْ لَا يَتَوَقَّفُ، فَإِنْ تَوَقَّفَ عَلَى مُرَجِّحٍ فَذَلِكَ الْمُرَجِّحُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ مِنَ الْعَبْدِ، أَوْ يَحْدُثُ لَا لِمُؤَثِّرٍ: فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ).

يعني من الله تعالى.

قوله: (فَعِنْدَ حُصُولِ تِلْكَ الدَّاعِيَةِ يَحْبُّ الْفِعْلُ).

يعني: يلزم وقوعه.

قوله: (وَعِنْدَ عَدَمِهَا يَمْتَنِعُ الْفِعْلُ).

يريد أنه لازم الانتفاء لفقد شرطه.

قال: (وَهُوَ الْمَطُوبُ)

يعني أنه لا يقع من العبد إلا بإيجاد فعل من الله تعالى موقوف على مشيئته، ففعل العبد إذاً موقوف على مشيئته الله سبحانه وتعالى؛ فإن الموقف على شيء موقوف على ما يتوقف عليه ذلك الشيء.

قال: (وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْعَبْدِ عَادَ التَّقْسِيمُ الْأَوَّلُ).

يعني في القدرة على إيجاد ذلك الداعي، فيقال: إما أن تكون صالحة للترك أو لا، إلى آخره.

قوله: (وَيَلْزُمُ الْفِعْلُ، أَوْ يَحْتَاجُ فِي خَلْقِ تِلْكَ الدَّاعِيَةِ إِلَى خَلْقِ دَاعِيَةِ أُخْرَى، وَيَعُودُ التَّقْسِيمُ وَيَلْزُمُ التَّسْلِسُلُ. وَأَمَّا إِنْ حَدَثَتْ تِلْكَ الدَّاعِيَةُ لَا لِحَدِيثٍ، أَوْ نَقُولُ إِنَّهُ يَرْجَحُ أَحَدُ الْجَانِبَيْنِ لَا لِرُجْحٍ أَصْلًا، كَانَ هَذَا قَوْلًا بِاسْتِغْنَاءِ الْمُحَدِّثِ عَنِ الْمُحَدِّثِ، أَوْ اسْتِغْنَاءِ الْمُمْكِنِ عَنِ الْمُؤْثِرِ).

يعني سواء قلنا إن علة حاجة الممكن إلى المرجع هو الحدوث أو الإمكان أو مجموعهما. وقد تقدم تقرير ذلك وأن ترجحه بنفسه محال.

قال: (وَذَلِكَ يُوجِبُ نَفْيَ الصَّانِعِ).

وصوابه أن يقال: وذلك يبطل دلالة الصنع على الصانع، لا أنه يجب نفيه؛ إذ لا يلزم من عدم العلم بالدليل نفي المدلول عليه، ولا من عدم الدليل على وجود الشيء عدم وجوده.

وبالجملة، فلابد من تنقيح المذاهب في هذه المسألة أولاً ليتبيّن ما يتّجّه هذا الدليل الذي ذكره وما يبطل به من المذاهب، فنقول: العبد لا يخلو إما أن يكون له قدرة أو لا، والثاني مذهب «الجبرية»، وسيأتي إبطاله في المسألة الثانية التي تلي هذه إن شاء الله تعالى. وإن كان له قدرة فلا يخلو إما أن تؤثّر أولاً، والثاني مذهب «أبي الحسن الأشعري».

وقد احتج «الفخر» على أنّ الفعل للعبد بنزوم وقوعه منه عند خلق القدرة وتحقّق الداعي وعدم الصارف، وامتناع وقوعه عند انتفائها، وهو تمسك بالدوران<sup>(١)</sup>، وقد تقدم الرد على المعتزلة حيث تمسكوا بذلك وبيننا انفكاك نسبة الفعل إليه طرداً وعكساً.

واستظهر «الفخر» على ذلك بظواهر القرآن الدالة على أنه فاعل، وذلك من العشرة الأوجه التي تقدم ذكرها كما حكيناها عن «المعتزلة» في المسألة السادسة من هذا الباب.

وأما القسم الأول وهو القول بالتأثير، فلا يخلو إما أن تؤثّر في وجود الفعل أو في أخصه. والثاني قول «القاضي» و«الأستاذ»، إلا أن «القاضي» يقول: إنّ أخص وصف الفعل حالٌ، و«أبو إسحاق» ينفي الأحوال ويقول: إنّ أخص وصف الفعل وجْهٌ واعتبار. واختار «الشهرستاني» مذهب «القاضي»، وفرق بين وجهي الاتخراج والكسب بأن الحركة من حيث هي حركة تُنسب إلى فعل الله تعالى إيجاداً واحتراعاً، ويلزم ذلك عِلمُه بها من جميع وجوهها، وأنه لا يفعّل في ذاته ولا يتصف بها اتصاف قيام، فلا تضاف

---

(١) أي تمسك باللازم العادي بين خلق القدرة وتحقق الداعي ووقع الفعل. وهو الدور المعى. أي كلما حصل هذا حصل ذاك عادة.

إليه من العبد من حيث خصوصها فيقال: أوجدها وأحدثها، ولا يقال: إنه متحرك بها، وتنسب إلى العبد من حيث خصوصها، وهو كون تلك الحركة صلاة أو غصباً أو سرقة، ولا تأثير لقدرة العبد إلا في ذلك الوجه، ولا يتشرط علمه بالفعل من كل وجه، وذاته محل فعله وكسبه، وتكون صفة له، فيقال: إنه متحرك وساكن ومصلٌّ وغاصب، فإن اتصل به أمرٌ فوقع على موافقته سُمِّي طاعة وعبادة، وإن اتصل به نَهْيٌ فوقع على خلافه سُمِّي معصية وجريمة، وذلك الوجه هو المكلف به، وهو الذي توجه الخطاب به، فقيل: صلٌّ! ولا تسرق! ولا تغصب! وهو المقابل بالثواب والعقاب والمدح والذم، لا من حيث إنه موجود؛ فإن ذلك الوجه لا يختلف به الأفعال.

قال: «وهذا أعدل من قول «المعتزلة»، فإنهم أثبتوا الأشياء على حقائقها في العدم<sup>(١)</sup>، والفاعل لا يفعل فيها غير الوجود عندهم، وهي حال لا يختلف معقوها

(١) قال شيخ شيوخ المغرب الحسن اليوسي: يريد البصريين منهم كالجُنائِي وابنه وأبي يعقوب الشحام، ذهبوا إلى أن المعدومات ذات ثابتة في العدم على حقائقها وكل جنس من أجناس الموجودات، فإن أعدادها لا نهاية لها، وهي ثابتة في العدم، ولم يصفوا ربنا تعالى بالاقتدار على خلق الذوات، وإنما أثر القادرية عندهم إخراج الذوات إلى الوجود. وأما الكعبي منهم وأبو الهذيل وأبو الحسين البصري فقد وافقوا أهل السنة على أن المعدوم ليس بذات ولا عين، وإنما هو نفي محض. غير أنهم يقولون بشيئية المعدوم خلافاً لأهل السنة. (حاشية على شرح الكبرى).

قال الشيخ الدسوقي: حاصله أن المعتزلة قالوا بشيئية المعدوم الممكن، وأن حقيقته وأوصافه النفسية ثابتة له متقررة في حال عدمه، والوجود عندهم زائد على الماهية مشترك بالاشتراك المعنوي لأنّه عبارة عن إبراز المعدوم وإظهاره. مثلاً الصلاة الواقعية من زيد هذه كانت ثابتة ومتقررة في حال عدمها، ولكنها كانت مستورّة. والشخص إنما تعلقت قدرته بإظهارها. وكذا ذات زيد كانت متقررة وثابتة في نفس الأمر بل حمه وعظمه قبل ولادته، وكانت مخبأة مستورّة، شبه ثوب في صندوق، والمولى إنما أثر فيها بقدراته الوجود فقط، أي أظهرها وأبرزها خارج الأعيان. فلم يصفوا ربنا بالاقتدار على خلق الذات، وإنما أثر القادرية عندهم إخراج الذوات إلى الوجود. وعلى كلامهم يكون المكلف به هو الوجود لأنّه متعلّق القدرة. ويرد عليهم أنه لو توجه التكليف كما

باختلاف الحقائق<sup>(١)</sup>، والتکلیف لم یتوجه بطلب فعل تلك الحال<sup>(٢)</sup>، بل بالخصوصیات، وباعتبارها حسنت الأفعال وقبحت<sup>(٣)</sup>، وعلى تلك الخصوصیات ورد المدح والذم. فما توجه به التکلیف غير مقدور للعبد عندهم<sup>(٤)</sup>، والذي یقدر عليه لم یتوجه التکلیف

---

= يقولون بطلب الوجود للزم التکلیف بكل ما یقبل الوجود، فيکلف إذا بكل فعل، وهو باطل. فالتكلیف إذا إنما هو في الخصوصیات، فلم یؤمر بالصلة من حيث كونها حركات وسكنات وإلا لكان الأمر بها أمرا بكل حركة وسكون، وإنما أمر بها من حيث كونها صلاة، وهو أخص أوصافها. والحاصل أن هؤلاء المعتزلة قالوا: الحقائق وأوصافها النفسية من جملتها أخص الأوصاف ثابتة متقررة حالة العدم، فلا يكون الأخص مقدورا. فصار المطلوب غير مقدور، والمقدور الذي هو الوجود غير مطلوب. بخلاف مذهب القاضي فإنه لا يقول بشيئية المعدوم، فالوصف النفسي الأخص مقدور للعبد عنده، فيصح التکلیف به. (حاشية الدسوقي على شرح الكبرى).

(١) أي لا يختلف معناها - وهو إبراز المعدوم وإظهاره خارج الأعيان - باختلاف أفرادها.

(٢) التي هي الوجود لئلا یلزم التکلیف بكل ما یقبل الوجود، فيکلف إذن بكل فعل، وهو باطل. قال الشيخ اليوسي: ي يريد أن معقول الوجود لا يختلف بكون الوجود صلاة أو غصبا وغير ذلك؛ فإن الجميع موجود، الوجود عرض واحد يتصرف به جميعها، وحيثند لو أمر بالصلة من حيث هي فعل موجود لكان كل موجود مأمور به، ولو نهي عن الغصب مثلا من حيث إنه فعل موجود لكان كل موجود منها عنده، واللازم فيها باطل. فهذا الملزم یوجب أن يكون التکلیف إنما توجه إلى الأفعال من حيث خصوصها فقط، وهو المطلوب. (حاشية على شرح الكبرى).

(٣) فالفعل من حيث كونه صلاة حسن، ومن حيث كونه زنا قبيح.

(٤) قال الشيخ الحسن اليوسي: ي يريد أن ما توجه به التکلیف - وهو الخصوصية - غير مقدور للعبد لأن الخصوصية متقررة في العدم، وذلك أنهم يقولون: الحقائق ثابتة في العدم وأوصافها النفسية أيضا ومن جملتها هذا الأخص. ومن ثم كفر الجبائي أصحابه حيث قال بذلك لأنه تصريح بقدم العالم حيث أثبت الذوات موصوفة بالصفات في العدم. وإذا لم تكن الخصوصية مقدورة للعبد امتنع طلبها والتکلیف بها، لا سيما عندهم فإنه قبيح. وما كان مقدوراً للعبد وهو الوجود لم یتوجه به التکلیف لما من أنه لو توجه التکلیف بالوجود لعم الحكم كل موجود. (حاشية على شرح الكبرى).

باعتباره<sup>(١)</sup>، بخلاف ما ذهب إليه «القاضي»<sup>(٢)</sup>، فكان ما صار إليه «القاضي» مطابقاً للقضايا العقلية والشرعية معاً<sup>(٣)</sup>.

وما فرّوا عنه من الجبر لازم لهم؛ فإنّ تلك الحال لا يُتصوّر القصدُ إلى إيجادها على حيالها<sup>(٥)</sup>، فلا يتأتّي من العبد فعلُها ما لم يفعل الباري تعالى تلك الذات، ومتنى فعل الذات

(١) لأن الشخص ليس مكلفاً بمطلق الحركة، بل بقيد كونها صلاة أو زكاة، والشأن أن يقع التكليف بالمدور:

(٢) لأن الخصوصيات عنده مقدورة للعبد لأنه لا يقول بشيئية المدعوم، وحيثئذ يصح التكليف بها.

(٣) أما العقلية فلأنه أنسد وجود الحركة واحتراعها لله تعالى، إذ هو العالم بها من كل وجه، وبذلك يصح تخصيصها وإيجادها. وأسا الشرعية فلأنه أنسد الخصوصية للعبد، فيصح التكليف الوارد في الشرع. بخلاف المعتزلة فإنهم لم يوافقوا العقل ولا الشرع لأن ما توجه به التكليف ليس مقدورا، وما هو مقدور لم يتوجه به التكليف.

(٤) أي عموم تعلق صفات الله تعالى - المتعلقة - بصحبة ما تتعلق به.

(٥) المراد أنه لا يمكن إيجاد الحال بدون الذات. والدليل عليه أنها لو فعلت على حيالها لصح القصد إليها، والقصد إلى الشيء بدون العلم به محال، فلا بد أن تعلم على حدتها، لكن الحال لا تعلم بدون العلم بالذات، فلا يمكن العلم مثلاً بكون الذات متحركاً أو ساكناً إلا بعد العلم بالذات.

فلا يتصور من العبد تركها على زعمهم، فكان الجبر لازما لهم. وهذا على أبي إسحاق أشد إلزاما، فإن الوجه والاعتبار يكون في العقل، فكيف يصح توجه القصد إلى ما ليس له وجود في الخارج؟!.

وأما القسم الأول وهو أنها تؤثر في الوجود، فلا يخلو إما أن تؤثر على جهة الاستقلال والاستبداد أو لا، والأول قول المعتزلة، فإنهم يزعمون أن العبد مستقل بفعله وأنه يريد خلاف ما يريد الله تعالى، ويقع مراده ولا يقع مراد الله تعالى.

والقسم الثاني وهو مذهب «إمام الحرمين» في آخر أمره، فإنه قال: إن قدرة العبد تؤثر في إيجاد الفعل على أقدار<sup>(١)</sup> قدرها الله تعالى، وله قدرة ومشيئة كما قال تعالى: ﴿لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ [التكوير: ٢٨]، ولكن لا يشاء إلا ما يشاء الله أن يشاء، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

(١) أي تقديرات وخصوصيات خصصها الله تعالى بإرادته من حيث وجود الفعل في الزمان المخصوص، فالعبد يوجد فعله بقدرته، وخصوص ذلك الفعل بالوجود والزمان والمكان ونحو ذلك بإرادة الله تعالى. وحاصل الفرق بين مذهب القدرة وإمام الحرمين في آخر أمره أنهم يقولون: إن أفعال العبد الاختيارية واقعة بقدرته تبعاً لإرادته. وهو يقول: إن أفعال العبد المذكورة واقعة بقدرة العبد الحادثة تبعاً لإرادة الله وخصوصيته بها هي عليه لأن العبد يستحيل منه تخصيص الفعل لأن تخصيصه يستدعي العلم به من كل وجه، وليس ذلك إلا الله تعالى. فقد جعل إمام الحرمين المخصوص غير الفاعل. وفيه أنه لا معنى لتخصيص الفعل إلا إيجاده على وجه مخصوص، وحيثئذ فالملخص هو الفاعل. وهذا القول أراد به إمام الحرمين الجمع بين العقل والنقل لأن العقل يقتضي أن العبد لا يكلف بفعل غيره لما فيه من الجبر المنافي للتکلیف، وإنما يكلف بفعله واختراعه. والنقل يدل على عموم خلقه تعالى، كقوله تعالى: ﴿فَلِلَّهِ خَلْقٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦] و﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقُدْرَتِنَا﴾ [القرآن: ٤٩]، فحمل الخلق في هذه الآيات ونحوها على التقدير، فهو سبحانه خالق كل شيء بمعنى مقدرة، أي مريد لكونه على تقادير وخصوصيات. والأشعرى يمنع أن الخبر منافي للتکلیف كما يأتي، وحيثئذ فيُحمل الخلق في النقل على حقيقته وهو الإيجاد والاختراع. (حاشية الدسوقي على شرح الكبیر).

وهو قريب مما اختاره المصنف وبرهن عليه، وأبطل قول المعتزلة والقدريّة حيث قالوا: إن الأمر أُنْفُ، وإن الله تعالى لم يُقدر المعاichi. وقرره بأن القدرة متى لم تصلح للضد، وكان وجودها موقوفا على مشيئة الله تعالى، فال فعل من العبد لازم، ومتى صلحت للشيء وضده امتنع ترجح الفعل بها إلا بضميمة، وتلك الضمية يجب أن تكون من فعل الله تعالى وموقوفة على مشيئته، وإلا لزم ترجيح الممكن بلا مرجح إن استغني عن الضمية، أو التسلسل إن كانت من فعل العبد. إلا أن «الفخر» خالف «الإمام» من حيث إن «الإمام» يثبت للقدرة معنى زائداً على سلامية البنية، ولا يوقف الفعل على الداعي بل على الإرادة.

قوله: (فَإِنْ قَالُوا: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ عِنْدَ حُدُوثِ الدَّاعِيَةِ يَصِيرُ الْفِعْلُ أَوْلَى  
بِالْوُقُوعِ، وَلَا يَتَهَيَّإِلَى حَدَّ الْوُجُوبِ؟  
فَنَقُولُ: هَذَا بَاطِلٌ لِوُجُوهٍ:

- أحدهما: أن المرجوح أضعف حالاً من المساوي، فلما امتنع حصول المساوي حال كونه مساوياً فإن يمتنع حصول المرجوح حال كونه مرجوهاً أولى. وإذا امتنع حصول المرجوح وجَب حصول الرأجح؛ لامتناع الخروج عن النقيضين.

- الثاني: أن عند حصول ذلك الداعي إلى أحد الجانين، لو حصل الطرف الثاني لكان قد حصل ذلك الطرف لا لرجح أصلاً، وهذا القائل قد سلم أن الترجيح لا بد فيه من مرجح.

- الثالث: أن عند حصول ذلك المرجح إن امتنع النقيض فهو الوجوب، وإن لم يمتنع فكل ما لا يمتنع لم يلزم من فرض وقوعه محال، فلنفرض مع حصول ذلك المرجح تارةً ذلك الآخر واتراً لا واقعاً، فاختصاص أحد الوقتين دون الثاني بال الواقع إن توَقَّفَ على انتظام قيد زائد إليه لزم أن يقال: إن حصول ذلك الرجحان كان موقوفاً على

هذا القيد الزائد، لكننا قد فرضنا أنَّ الحاصل قبل هذا الزائد كان كافياً في حصول الرُّجْحَانِ).

يعني: فيكون كافياً لا كافياً، وهو محال.

قوله: (فَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى انْتِسَامِ قَيْدِ زَائِدٍ إِلَيْهِ لَزِمَ رُجْحَانُ الْمُمْكِنِ الْمُسَاوِيِّ لِرُجْجَحٍ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا كله واضح لا خلل فيه.

قال: (فَإِذَا عَرِفْتَ هَذَا فَنَقُولُ: إِنَّا لَمَّا اعْتَرَفْنَا بِأَنَّ الْفِعْلَ وَاجِبَ الْحُصُولِ عِنْدَ مَجْمُوعِ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِيِّ، فَقَدِ اعْتَرَفْنَا بِكُونِ الْعَبْدِ فَاعِلًا وَجَاعِلًا، فَلَا يَلْزَمُ مِنَّا مُخَالَفَةُ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَسَائِرِ كُتُبِ اللهِ تَعَالَى. وَإِذَا قُلْنَا بِأَنَّ الْمُؤْثِرَ فِي الْفِعْلِ مَجْمُوعُ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِيِّ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْمَجْمُوعَ حَصَلَ بِخَلْقِ اللهِ تَعَالَى، فَقَدْ قُلْنَا: إِنَّ الْكُلَّ بِقَضَاءِ اللهِ تَعَالَى وَقَدَرِهِ، فَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ).

اعلم أنَّ فيما صار إليه جمع بين الظواهر التي اعتمدت عليها «المعتزلة» من العشرة الأوجه التي تقدم ذكرها وبين الآي الدالة على أنَّ جميع الأفعال بقضاء الله تعالى وقدره قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وكقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَّنَ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]، وكقوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١]، وأي الحُكْمِ والطَّبِيعِ وَخَلْقِ الْأَكِنَّةِ وَالشَّرْحِ، وأنه تعالى يهدي من يشاء ويضل من يشاء، إلى غير ذلك. وكل ما يلزمُه «المعتزلة» من الإشكالات وتکليف المحال فهو وارد عليهم من وجهين:

– الأول: أنَّ ما علم الله تعالى أنه سيوجد كان واجب الوقع، وما علم أنه لا يوجد كان ممتنع الوقع.

- والثاني: ما ذكره من أنه إن لم يوجد رجحان الداعي امتنع الفعل، وإن وجد وجَب، فتكون جميع الإشكالات واردة عليهم.

قال «الفخر»: ولقد كان واحد من أذكياء «المعتزلة» يقول: هذان السؤالان هما العدوان للإعتزال، ولو لا هما تم الدست<sup>(١)</sup> لنا.

قوله: (وَأَمَّا الْخَصْمُ فَإِنَّهُ قَالَ: الْعِلْمُ بِكَوْنِ الْعَبْدِ مُوجِدًا لِأَفْعَالِهِ عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ).  
عنى بالخصم هاهنا «المعتزلة» لا غير، وقد بيَّنا أنَّ له في المسألة خصوماً كثيرة  
غيرهم.

قال: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْعِلْمَ بِحُسْنِ الْمَدْحُ وَقُبْحِ الذَّمِ عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ، وَالْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ حَاصِلٌ بِأَنَّ حُسْنَ الْمَدْحُ وَقُبْحَ الذَّمِ مُتَوَقَّفٌ عَلَى كَوْنِ الْمَمْدُوحِ وَالْمَذْمُومِ فَاعِلًا، وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ أَوْلَى بِأَنْ يَكُونَ ضَرُورِيًّا).  
فَهَذِهِ مُقَدَّمَاتُ ثَلَاثٌ:

- فَأَوَّلُهَا: أَنَّ الْعِلْمَ الضَّرُورِيُّ حَاصِلٌ بِحُسْنِ الْمَدْحُ وَقُبْحِ الذَّمِ. وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ كُلَّ  
مَنْ أَسَاءَ إِلَيْنَا فَإِنَّا نَجِدُ مِنْ أَنفُسِنَا وُجْدَانًا ضَرُورِيًّا أَنَّا نَذْمُهُ. وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا فَإِنَّا نَجِدُ مِنْ  
أَنفُسِنَا وُجْدَانًا ضَرُورِيًّا أَنَّا نَمْدَحُهُ. وَمَنْ نَازَعَ فِي هَذَا فَقَدْ نَازَعَ فِي أَظْهَرِ الْعُلُومِ الضَّرُورِيَّةِ.

- وَثَانِيهَا: أَنَّ الْعِلْمَ الضَّرُورِيُّ حَاصِلٌ بِأَنَّ حُسْنَ الْمَدْحُ وَقُبْحَ الذَّمِ يَتَوَقَّفُ عَلَى عِلْمِ  
الْمَادِحِ وَالْذَّامِ بِكَوْنِ الْمَمْدُوحِ وَالْمَذْمُومِ فَاعِلٌ. وَهَذَا أَيْضًا ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ رَمَى وَجْهَ إِنْسَانٍ  
بِأَجْرَةٍ، فَإِنَّهُ يَدْمُ الرَّامِيِّ وَلَا يَدْمُ الْآجْرَةِ. فَإِذَا قِيلَ لِذَلِكَ الذَّامُ: لَمْ تَدْمُ هَذَا الرَّامِيِّ وَلَا تَدْمُ  
هَذِهِ الْآجْرَةِ؟ فَإِنَّهُ يَقُولُ: لِأَنَّ ذَلِكَ الرَّامِيُّ هُوَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ الْفِعْلِ، وَهَذِهِ الْآجْرَةُ لَمْ تَفْعَلْ

(١) الدست: لفظ فارسي معرب، بمعنى اليد. يطلق على التمكן في المناصب والصدارة. أي تم استبدالهم على هذا المطلب البخليل وحصل مقصودهم الذي راموه. شرح المواقف، للشريف الحرجاني (٣: ٦٢).

ذلك. وهذا يدل على أن العلم الضروري حاصل بأنه لا يحسن المدح ولا الذم إلا عند كون الممدوح والمذموم فاعلاً.

- ثالثها: أن الذي يتوقف عليه العلم الضروري يجب أن يكون ضروريًا، وهذا أيضاً ظاهر لأن الفرع أضعف من الأصل).

الأولى أن يقال: لأن الفرع مرتب على الأصل، فإن الاعتقاد المرتب على الشيء مساوا له في القوة والضعف<sup>(١)</sup>.

قال: (فلو كان الأصل غير ضروري لكان بقدر وقوع الشك فيه يجب وقوع الشك في الفرع، وحيث إن يخرج هذا الفرع عن كونه ضروريًا. وإذا لاحظ هذه المقدمات ظهر أن العلم يكون العبد فاعلاً علم ضروري).

وما ذكره من التقدير واضح، إلا أن فيه ادعاء أن هذا العلم ضروري، واحتج عليه بال前提是 المبرهن على صدقها، وذلك ينافي دعوى الضرورة في أصل المطلوب. ووجه الغلط والشبهة في ذلك أن الحسن والقبح الذي ادعوه ليس أمراً عقلياً، وإنما هو أمر عُرفي يرجع إلى الملائمة والنفرة من الألم والغم.

ومن العجب الحكم بذلك عموماً بناء على أن ما قارن الم Kroh م Kroh، وما قارن المحبوب محبوب، وليس اللزوم فيه لزوماً عقلياً ولا مطراً، بل كثيراً ما يقارن الم Kroh م Kroh، والمقطوع بوجوده أن هذه المكرهات والمدوحات صفات من مدحناه أو ذمناه، وأن لها تعلقاً بالممدوح أو المذموم، أما أنه هو فاعلها فليس بمقطع به، وهو محل النظر الدقيق. ويقرب من هذا مدح أكثر العقلاه الدهر وذمه لهم له، ولذلك قيل:

يَقُولُ أَنَّاسٌ دَهْرٌ سُوءٌ لِيُعَذِّرُوا  
وَهُمْ عَيْنِي عِنْدِي وَلَا عَيْبَ لِلَّدَهْرِ

(١) في (أ) و(خ): على الشيء لا يزيد عليه.

قوله: (وَالْجَوَابُ: إِنَّا نَقُولُ: إِنْ قَوْلَكَ: «إِنَّ الْعَبْدَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِهِ عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ» مَوْقُوفٌ عَلَى تَلْخِيصِ مَعْنَى كَوْنِ الْعَبْدِ فَاعِلاً، فَنَقُولُ: إِنْ عَنِتُّمْ بِهِ أَنَّ الْعَبْدَ قَادِرٌ عَلَى الفِعْلِ وَعَلَى التَّرْكِ، وَأَنَّ نِسْبَةَ قُدْرَتِهِ إِلَى الطَّرَفَيْنِ عَلَى السَّوِيَّةِ، ثُمَّ إِنَّهُ فِي حَالٍ حُصُولِ هَذَا الْاسْتِوَاءِ دَخَلَ هَذَا الفِعْلُ فِي الْوُجُودِ مِنْ غَيْرِ أَنْ خَصَّ ذَلِكَ الْقَادِرُ ذَلِكَ الطَّرَفَ بِمَرْجِحٍ وَمُخَصَّصٍ أَلْبَتَهُ، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ هَذَا القَوْلَ صَحِيحٌ، بَلْ بِدِيهَةُ الْعَقْلِ تَشَهُّدُ بِبُطْلَانِهِ. وَإِنْ عَنِتُّمْ بِهِ أَنَّ عِنْدَ حُصُولِ الدَّاعِيَةِ الْمُرْجِحَةِ صَدَرَ عَنْهُ هَذَا الْأَئْرُ، فَهَذَا هُوَ قَوْلُنَا وَمَذَهَبُنَا، وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُهُ أَلْبَتَهُ، إِلَّا أَنَّا نَقُولُ: لَمَّا كَانَ عِنْدَ حُصُولِ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِيَةِ يَحْبُّ الْفِعْلُ، وَعِنْدَ اِنْتِفَائِهِمَا أَوِ اِنْتِفَاءِ أَحَدِهِمَا يَمْتَنَعُ، وَجَبَ كَوْنُ الْكُلِّ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى. وَهَذَا مِمَّا لَا سَبِيلَ إِلَى دَفْعِهِ).

هذا واضح.

قوله: (فَهَذَا مُسْتَهْمَيَ الْبَحْثُ الْعَقْلَيُّ الصَّرْفِ).

يريد بالصرف أن أصحابنا قد يتمسكون في نسبة الأفعال إلى الله تعالى إيجاداً واختراعاً بالأدلة السمعية، ويلزم من ذلك نفيُّ فاعلية العبد. و«المعتزلة» تتمسك بورود التكليف بالأفعال، وتحقيقُ لوازمهَا من المدح والذم والثواب والعقاب، وذلك لا يتم إلا بأنه فاعل، وقد تقدم ذكر ذلك فيما سلف.

إلا أن جزم «الفخر» بأن الفعل للعبد بمجرد ظهوره منه عند خلق القدرة - التي فسرها هو بسلامة البنية على ما سيأتي إن شاء الله تعالى - وخلق الله تعالى له الداعية، فيه إشكال؛ فإننا قد بينا أن أموراً كثيرة تقع عند دواعينا وانتفاء الصوارف عنا، مع أنها ليست أفعالاً لنا، كحصول الشفاء عند تناول الدواء، الموت عند تناول السم. وقد نجد تحقق دواعينا ولا يحصل الفعل، كقصدنا النظر لتحصيل العلم ولا يكون الحاصل علماً.

ويشكل أيضاً بما احتاج به «الشيخ» من أن العبد لو كان موجوداً لفعله لكان عالماً به،

وليس عالِماً به. وإن سلَّمَ ما سلمت المعتزلة من أنّ الأفعال تقع من العبد مع غفلته وذهوله كان أشكُل.

ويمكِن أن يقال جواباً عن الإشكال الثاني: إن الفاعل منا لا يُشترط في صحة فعلِه العِلمُ بِفِعْلِهِ، بل أن يكون مُدرِكاً له، والإدراك للشيء أعم من العلم به، فإنه يحصل بالرؤيا وسائر الحواس. والعبد وإن ذهل عن العلم بالفعل فلا نسلم نسبة الأفعال إليه إلا مع حس ما، ولذلك إنما نصف فعل البهائم بالاختيار وإن لم نصفها بالعلم، فإن الدابة تقصد في مشيها الطريق والشريعة، ولو صرفتها عنها لقصدتها بناء على الحس والمشاهدة، وكذلك الخطوات والحركات النسوية إلى الفاعل من الإنسان مع الذهول عنها، ولا يذهبون عن مشاهدتها، والختار منا هو الفاعل المدرك، ويُتصوَّرُ القصدُ بناء على الحس والعلم والظن، بل وعلى الوهم والخيال من المخلوق، والله أعلم.



قوله: (المَسَأَةُ الثَّانِيَةُ:

فِي إِثْبَاتِ الْقُدْرَةِ لِلْعَبْدِ.

اعْلَمُ أَنَا نَعْلَمُ بِالْحَضْرُورَةِ تَفْرِقَةَ بَيْنَ بَدْنِ الْإِنْسَانِ السَّلِيمِ عَنِ الْأَمْرَاضِ الْمَوْصُوفِ بِالصَّحَّةِ، وَبَيْنَ الْمَرِيضِ الْعَاجِزِ. وَالْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّ تِلْكَ التَّفْرِقَةَ عَائِدَةٌ إِلَى سَلَامَةِ الْبِنْيَةِ وَاعْتِدَالِ الْمِزَاجِ. وَأَمَّا «أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ» فَإِنَّهُ أَثْبَتَ صِفَةً سَمَاهَا بِالْقُدْرَةِ، مُغَایِرَةً لِاعْتِدَالِ الْمِزَاجِ. وَاحْتَجَ عَلَى إِثْبَاتِ هَذِهِ الصِّفَةِ بِأَنْ قَالَ: نَحْنُ نُدْرِكُ تَفْرِقَةَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ السَّلِيمِ الْأَعْضَاءِ وَبَيْنَ الرِّزْمِ الْمُقْعَدِ، فَإِنَّهُ يَصِحُّ الْفِعْلُ مِنَ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي، وَتِلْكَ التَّفْرِقَةُ لَيْسَتْ إِلَّا فِي حُصُولِ صِفَةِ الْقَادِرِ دُونَ الْعَاجِزِ، وَتِلْكَ الصِّفَةُ هِيَ الْقُدْرَةُ).

اعْلَمُ أَنَّ الْمُخَالِفَ لَهُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ فَرْقَتَانِ:

- الفرقة الأولى: «الجبرية»، وقد زعمت أن العبد لا قدرة له أبداً ولا كسباً، وسوّوا بين الحركتين الصادرتين عن العبد في حالتي الصحة الرعشة. وقالوا: تسمية العبد فاعلاً كاسباً مجازٌ وتوسيع.

- الفرقة الثانية: أتباع الشيخ «أبي الحسن»، زعموا أن للعبد قدرة تتعلق بالفعل ولا تؤثر أبداً.

وقد أشار «الفخر» إلى الرد على الفرقتين معاً، أمّا «الجبرية» فبقوله: «إنا نعلم بالضرورة تفرقة بين بدن الإنسان السليم عن الأمراض وبين العاجز»، ولا معنى للقدرة عنده إلا اعتدال المزاج وسلامة البنية، وهذه التفرقة مما يحتج بها «الأشورية» على أن القدرة الحادثة معنى يقارن الحركة.

وتمام تقريرها أن يقال: تلك التفرقة المعلومة بالضرورة لا يخلو: إما أن ترجع إلى ذات الحركة، أو ذات المتحرك، أو إلى زائد عليها. لا جائز أن ترجع إلى ذات الحركة؛ فإن الحركة من حيث إنها حركة ذهاب في الجهات وتفرغ حيز وإشغال غيره، وذلك لا

يختلف. ولا يصح رجوعها إلى نفس المتحرك وذاته لأنها حاصلة في الحالتين. ولا تصح التفرقة بما فيه الاشتراك. ولأنها لو كانت لذات المتحرك لاستمرت ما دامت ذاته موجودة، وليس الأمر كذلك، فتعين أن التفرقة راجعة إلى أمر زائد عليها.

وذلك الزائد لا يخلو: إما أن يكون نفياً أو إثباتاً، لا جائز أن يكون نفياً وعدماً صرفاً لأن العاقل يجد ذلك من نفسه ويحسه، والعدم لا يحس، فتعين رجوع التفرقة إلى أمر ثبتي للقادر.

وذلك الأمر الشبوي لا يخلو: إما أن يكون حالاً أو وجوداً. ولا جائز أن يكون حالاً لأن الحال المجردة لا تطراً على الذات ولا تثبت إلا بعثاً لموجود. فتعين أن يكون من المعانى.

ثم ذلك المعنى لا يخلو: إما أن يقوم به أو لا، فإن لم يقم به كانت نسبة إليه وإلى غيره نسبةً واحدةً، فليس ثبوتُ حكمِه له بأولى من غيره. وإذا كان قائماً به فلا يخلو: إما أن يكون له نسبة إلى الحركة أو لا، فإن لم يكن له نسبة إليها كانت مقارنته لحركة اليد كمقارنة لون اليد إلى الحركة، وليس الأمر كذلك.

فثبت بما ذكرناه من هذا التقسيم أن الحركة الاختيارية يقارنها معنى موجود يتعلق بها، وهو الذي سميـناه قدرةً وكسباً. فمن قال: إنه لا يؤثر، قال: لأن العبد لو كان مؤثراً في الفعل لكان عالماً بتفاصيل فعله، لكنه ليس بعالـم، فليس بمؤثر. ومن زعم أنه يؤثـر في حالٍ أو وجـهٍ واعتـبار فرقـ بين الاختـراع والـكبـ، وزعمـ أنـ الكـسبـ لاـ يـشـرـطـ فيـهـ الـعـلـمـ بالـفـعـلـ منـ كـلـ وجـهـ. وإذا أـلـزـمـ نـسـبةـ الفـعـلـ إـلـىـ النـائـمـ بـدـلـيلـ إـلـزـامـهـ غـرـمـ ماـ أـتـلـفـ، معـ كـونـهـ غيرـ عـالـمـ بـهـ أـلـبـتـةـ، مـنـعـ أـنـ يـكـونـ -ـ وـالـحـالـةـ هـذـهـ -ـ كـسـبـهـ<sup>(١)</sup>ـ، وـإـنـماـ يـكـونـ ضـرـورـيـاـ مـنـ مجـدـ فـعـلـ اللهـ تعـالـىـ.

---

(١) في (خ): منع أن تكون هذه الحالة كسبية.

وإذا كان ذلك ضروريا فقد اختلفوا في الرؤيا والأحلام، فـ«المعتزلة» تزعم أن ذلك يرجع إلى الظنون والخيال. وقال الأستاذ «أبو إسحاق»: «إذا رأى النائم شيئاً فالرؤيا إدراك على الحقيقة، ويقوم ذلك الإدراك بجزء من القلب، ولا يقوم النوم بذلك الجزء. وقال: ولو أنكرنا الرؤيا لحرّنا ذلك إلى السفسطة في اليقظة لأن النائم يرى الشيء في منامه حسب ما يراه اليقظان، فالشك في ذلك يوجب الشك في الرؤية حال اليقظة». والسفسطة كلمة يونانية معناها المغالطة والتمويه.

قال «الإمام»: وهذا بعيد، فإن النائم يرى في منامه كأن أقدامه معلقة في الهواء وكأنه يطير في جو السماء، ولا يمكن أن يكون ذلك إدراكاً على الحقيقة. قال: فالمرضى أن نقول: الرؤيا فِكْرٌ يقوم بجزء من القلب، لا يقوم به نوم. وقد يغلب الفكر والخيال على مشغول عن درك المحسوسات، فيتمثل له ما فيه الفكر مثلاً مرئياً بين يديه.

ومراده أن قوة الخيال قد تغلب على النفس عند ركود الحواس. والحق أن الرؤيا تنقسم، فقد تكون من حديث النفس والتخييلات، وقد تكون تمثيلاً من الشيطان، وقد تكون من تمثيل الملك، ومنه قوله ﷺ: «من رأى فقد رأى حقاً، فإن الشيطان لا يتمثل بي»<sup>(١)</sup>، أي أن التمثيل حق من الله تعالى. وسلبُ أنه من الشيطان يدل على أنَّ من الرؤيا ما يكون من تمثيل الشيطان. ومن الرؤيا الحق رؤيا الأنبياء عليهم السلام في المنام، كقول الخليل عليه السلام: ﴿يَبْتَئِلُ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنَّنِي أَذْبَحُكَ﴾ [الصفات: ١٠٢] وكان رسول الله ﷺ يُوحَى إليه في أول نبوته في المنام مقدار ستة أشهر. وحمل قوله ﷺ: «الرؤيا الصادقة جزء من أربعة وأربعين جزءاً من النبوة»<sup>(٢)</sup> على ذلك لأن مدة نبوته كانت اثنين

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الرؤيا، باب قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى في المنام فقد رأى.

(٢) حديث الرؤيا الصالحة والصادقة مخرج في الصحاح وغيرها بطرق مختلفة وصيغ مختلفة، إلا أنه بلفظ «أربعة وأربعين جزءاً» لم أقف عليه إلا في جامع البيان للطبراني (١٢: ٢١٨) في تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبَشَرُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤].

وعشرين سنة، فنسبة الستة الأشهر منها نسبة جزء من أربعة وأربعين جزءاً من النبوة.

وكما أن النبي ﷺ يكون مدرِّكاً لذلك بجزء من قلبه يكون مدرِّكاً في منامه أن ذلك وحْيٌ من الله تعالى، قال ﷺ: «تنام عيناي ولا ينام قلبي»<sup>(١)</sup>. ومثل هذه الرؤيا لا تحتاج إلى تأويل وتفسير. ومن رؤيا الأنبياء ما يحتاج إلى تفسير، كرؤيتها عليه الصلاة والسلام للبئر، واستقاء أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، وعدد الدلاء المعبَر بها عن سني خلافتها على ما كان كذلك، ورؤيتها شدة استقاء عمر المعبَر به عن قوته في خلافته وغير ذلك. وقال ﷺ: «نعم الرؤيا الصالحة من الرجل الصالح يراها المؤمن أو ترى له»<sup>(٢)</sup>.

عدنا إلى مقصود المسألة. وقد اعترض «الفخر» على ما تمسك به «الأشعرية» في إثبات القدرة معنى زائداً بقوله: «والمحظى عندنا أن القدرة عائدة إلى اعتدال المزاج وسلامة البنية». وتقريره أن يقال: نُسِّلم أن التفرقة راجعة إلى أمر زائد على نفس الحركة ونفس المتحرك، ولكن لا نسلم أن ذلك المعنى الزائد مغایر لاعتدال المزاج الذي تتبعه سلامة البنية.

وأجابت «الأشعرية» عن ذلك بأنّ اعتدال المزاج حاصل في حالة تحريك المرء يده بنفسه وعند تحريك غيره لها، والفرق حاصل، والفرق لا يكون بالمشترك.

ولـ«الفخر» أن يقول: التفرقة بين الحالتين على هذا التقدير ترجع إلى مقارنة الإرادة والميل لأحدهما، والكراهة والنفرة للأخرى، وأنا أسلم أن الحركة من السليم غير المجبور تقارنها الداعية، فمن ثم نُسِّبت إليه.

وأجاب «الأشعرية» عن هذا بإلغاء الفارق المذكور بنسبيتها إليه حال الغفلة. وقد

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، أبواب تقصير الصلاة، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره؛ ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود.

تقدّم في المسألة التي قبل هذه أن لقائل أن يقول: لا أسلم أن نسبتها إليه مع عدم نسبة الإدراكات كُلُّها إليه، بل لابد من شعور بها من وجهه، وإن قُدرَ عدم الشعور بها من كل الوجوه فتكون ضرورية.

قوله: (فَيُقَالُ لَهُ)

يعني للشيخ «أبي الحسن».

(أَتَدَعِي حُصُولَ هَذِهِ التَّفْرِقةِ قَبْلَ حُصُولِ الْفِعْلِ أَوْ مَعَ حُصُولِهِ؟ وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ قَبْلَ حُصُولِ الْفِعْلِ لَا وُجُودَ لِلْقُدْرَةِ عَلَى الْفِعْلِ عِنْدَكَ، فَإِنَّ مَذْهَبَكَ أَنَّ الْاسْتِطَاуَةَ مَعَ الْفِعْلِ لَا قَبْلَ الْفِعْلِ، وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ فَالْتَّفْرِقةُ الْحَاصلَةُ قَبْلَ الْفِعْلِ يَمْتَنَعُ أَنْ تَكُونَ لِأَجْلِ الْقُدْرَةِ. وَالثَّانِي بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ حَالَ حُصُولِ الْفِعْلِ يَمْتَنَعُ مِنْهُ التَّرْكُ؛ إِلَّا لِزَمَاجَتِمَاعُ النَّقِيَضَيْنِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

إنما يلزم اجتماع النقيضين لو قدرنا الترک مع الفعل، وأماماً تقدير صحة الترک بدلاً عن الفعل فلا يكون منه اجتماع النقيضين، كما نقول في كل فعل واقع تعلقت قدرة الله تعالى وإرادته بوقوعه فإنه يمتنع ترکه لذلك، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَأَنْتَنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدِنَّهَا ﴾ [السجدة: ١٣].

والجواب لـ«الأشعرية» عما أورده من التقسيم أن يقال: إننا ندرك التفرقة قبل حصول الفعل وحالة حصوله معها في الحالتين. أما قبل الحصول فنعلم أن تلك الحركة من السليم من جنس ما أجرى الله عادته بخلق القدرة عليها في هذه الحالة، ونعتقد تيسيرها منه. وهذا القدر هو الذي يفرق به بين التكليف بالمستطاع والتكليف بالمحال حال توجّه الطلب عليه، فنقول: إن السليم الرّجل إذا قيل له: اسع إلى الجمعة! فقد كلف بما هو مستطاع له، وإذا قيل للزمن: اسع! فقد كلفَ بغير المستطاع، وإن لم تكن القدرة الناجزة حاصلة في الحالتين. وأماماً التفرقة حال الواقع فلو وجود ذلك المعنى الذي ساق

التقسيم إلى ثبوته حال صدور الحركة من المختار.

وقوله: «لأن حال حصول الفعل يمتنع منه الترك»، يقال له: هذا مشترك الإلزام؛ فإن حال خلق الله تعالى له القدرة والداعي عندك يمتنع منه الترك، وقد قلت: إن الفعل لهحقيقة. فإذا صح عندك نسبته في هذه الحالة إيجاداً، فنسبته إليه كسباً يكون بطريق الأولى.

قوله: (وأيضاً تَدَعِي حُصُولَ هَذِهِ التَّفْرِقَةِ عِنْدَمَا يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى الْفِعْلَ فِي الْعَبْدِ أَوْ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقُهُ فِيهِ؟ وَالْأَوَّلُ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ عِنْدَ حُصُولِ الْفِعْلِ فِي الْعَبْدِ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ تَرْكِهِ).

يريد: فهو كالمحظوظ. وال قادر لأن لا يمتنع له من مكنته<sup>(١)</sup> من الفعل والترك.

قال: (وَالثَّانِي مُحَالٌ؛ لِأَنَّ عِنْدَمَا لَا يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى الْفِعْلَ فِي الْعَبْدِ لَا يَتَمَكَّنُ الْعَبْدُ مِنْ فِعْلِهِ. فَعَلَى بَعْضِ الْأَحْوَالِ ادْعَاءُ هَذِهِ التَّفْرِقَةِ عَلَى مَذْهِبِهِ مُحَالٌ).

والجواب لـ«الأشعري» أن يقال: التفرقة حاصلة عندما خلق الله الفعل. قوله: «إن عند حصول الفعل لا تمكن له من الترك». يقال له: ولم قلت: إن ذلك مانع من نسبته إليه كسباً؟ وهو أول المسألة. وقد علمت من مذهب خصومك أن القدرة على الفعل في حق العبد لا تكون قدرة على الترك، فلم قلت: إن هذا محال؟! كيف وهو مشترك الإلزام على ما قررنا في الجواب عن التقسيم الأول؟!.

قوله: (سَلَمْنَا حُصُولَ التَّفْرِقَةِ، وَلَكِنْ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ الْحَارُّ مَعَ الْبَارِدِ انْكَسَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالآخِرِ، وَتَحْصُلُ كَيْفِيَّةٌ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَهُمَا مُعْتَدِلَةٌ، وَتُلْكَ الْكَيْفِيَّةُ هِيَ الْقُدْرَةُ).

هذا رجوع منه إلى أنه لا مانع من رد التفرقة إلى اعتدال المزاج. وتقريره على الوجه الذي ذكره يلزم منه محال؛ فإن تأثير أحدهما في الآخر مشروط ببقاء كفيته حال تأثيره في

(١) المثبت من هامش (أ)، وفي أصلها: تمكنه.

الأخر، فلو كان كل واحد منها مؤثراً في كسر كيفية الآخر لزم حصول تلك الكيفية حال عدمها، أو حصولها بعد عدمها لتأثير فيها أثر في إعدامها، وهو محال.

لكن يمكن تقريره بأن يقال: المزاج الخاص عبارة عن جَمْعِ الله تعالى بين أجزاء مختلفة الأعراض على أقدار يعلمها الله تعالى، وهو معنى التسوية في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الأعلى: ٢]. ودوماً ذلك الاعتدال بخَلْقِ أمثال تلك الأعراض في المحل. فإذا أراد الله تعالى فساد ذلك المزاج قطع عنه خَلْقَ بعض الأعراض، وخَلْقَ في المحل ما يضادها، ويكون ذلك الاختلال الحاصل حينئذ في البنية على هذا التقدير هو العجز. فلم قلت: إن الأمر ليس كذلك، وأنه غير راجع إلى تعاقب القدرة والعجز على المحل، وأنهما معنيان زائدان على اعتدال المزاج وفساده؟! لابد لهذا من دليل، ولا يصح إيراد هذا إلا بطريق التشكيك، وإلا لَرِمه - إذا عيَّنهُ واقِعاً - انقلاب الإلزام عليه بأن يقال: فما المانع أن تكون القدرة والعجز معنيين ملازمين لهاتين الحالتين؟! لابد لهذا من دليل.

قوله: (وَالْحَقُّ عِنْدَنَا أَنَّ الْعِلْمَ بِحُصُولِ هَذِهِ التَّفْرِقةِ ضُرُورِيٌّ، وَأَنَّ تِلْكَ التَّفْرِقةَ عَائِدَةٌ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْمِزَاجِ السَّلِيمِ).

يقال له: ما ذكرت محتملاً، فلم قلت: إنه واقع؟! وما مستند جزِيك بذلك؟!.

قوله: (فَإِنَّ تِلْكَ الصَّلَاحِيَّةَ مَتَى انْضَمَ إِلَيْهَا الدَّاعِيَةُ الْجَازِمَةُ صَارَ مَجْمُوعُهُمَا مُوجِباً لِلْفِعْلِ).

قد تقدم بيان انفكاك الواقع عن سلامية البنية وجود الداعي، ووجود الفعل منه مع عدم الداعي. والحق أن الواقع في سُنَّةِ الله تعالى في حصول الفعل من العبد أنَّ الله تعالى خلق له الأعضاء على وجه يستعد كل عضو لحصول ذلك الأثر المعين منه، كاستعداد اليد للبطش، والرجل للمشي، والعين للنظر، واللسان للنطق، فإذا خطر بياله أمر ما واعتقد أنه ملائم له أو منافر ترتَّب عليه أهْمُ، وهو أَوَّل درجات القَصْدِ، فإذا تأكد قصده لإيقاعه أو

تَرَكِه صار عَزْمًا، وحيثند أجرى الله تعالى عادته بإمداده بخُلُقِ القدرة عليه، كما قال تعالى:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨] وقال عز وجل:

﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا مُشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩] ثم قال: ﴿كُلُّاً نُمِدُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ﴾ [الإسراء: ٢٠]. فرَّتب الإِمداد على الإِرادة منهم إذا شاء، وذلك الإِمداد هو المُعْبَر عنه بال توفيق والخذلان، والله أعلم.



### قوله: (المَسْأَلَةُ التَّالِثَةُ:

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: الْاسْتِطَاуَةُ لَا تُوجَدُ إِلَّا مَعَ الْفِعْلِ<sup>(١)</sup>. وَقَالَتِ  
الْمُعْتَزِلَةُ: لَا تُوجَدُ إِلَّا قَبْلَ الْفِعْلِ).

اعلم أنّ الشيخ «أبا الحسن» و«المعتزلة» متفقون على أنّ القدرة الحادثة معنى زائد على اعتدال المزاج وسلامة البنية، وإن اختلفوا في أنها تؤثّر أو لا. واحتلّفوا في زمن وجودها بناء على أصلين:

- الأول: أنّ القدرة الأزلية عند الشيخ إنما تتعلق بالتأثير تعلقاً تأثير حال حدوثه، وتعلقها به قبل وجوده تعلقاً صلاحية، بمعنى أن الله لو أراد إيقاعه في زمن قبل هذا الواقع بها. والقدرة الحادثة المسماة بالكسب تابعة لتعلق القدرة الأزلية بإيجاده، فهي متعلقة به في ذلك الوقت، ولا تتعلق به قبل ذلك.

- الأصل الثاني: وهو أنّ القدرة عَرَضٌ، والأعراض عند الشيخ «أبي الحسن» لا تبقى زمانين، فلو وُجدت قبل زمن وجود الفعل لم تكن متعلقة به.

و«المعتزلة» تعتقد أنّ قادريّة الباري تعالى والقدرة الحادثة إنما تتعلق كل واحدة بالفعل تأثير قبل وجوده بزمان لأنّ حال حدوثه حاصل، ولو تعلقت القدرة به لكان تحصيلاً للحاصل، وحالة الحصول عندهم كحالة البقاء في امتناعه تعلق القدرة به، فلهذا قضوا بوجوب تقدم القدرة على المقدور في الحادث.

ومن مذهبهم أن من الأعراض ما يصح بقاوئه، والقدرة من الأعراض التي يصح بقاوئها، فقالوا بناء على هذا الأصل الثاني: إنّ القدرة يَصِحُّ تقدّمها على وجود المقدور

(١) راجع مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه في الاستطاعة، في كتاب «اللمع في الرد على أهل الزيف والبدع»، ص ١٣٢.

بأنه تتعلق به قبل زمن وجوده بزمان واحدٍ تعلق تأثيرٍ، وقبل ذلك تتعلق به تعلق صلاحية، كما يقولونه في تعلق قادرية الباري تعالى.

فهذا مثار الخلاف في هذه المسألة، ولو أمكن القول ببقاء الأعراض عند «الأشعري» لما منع صحة تقدمها وتعلقها به قبل زمن وجوده تعلق صلاحية وقوه، وحال وقوعه تعلقاً بالفعل. وقد تقدم الدليل على امتناع بقاء الأعراض وبينما ما فيه، وبقي البحث في أنَّ القدرة تتعلق بالأثر حال حصوله أو قبله، وقول المعتزلة أنه حال حدوثه حاصل فلا تتعلق به القدرة. يقال لهم: إنما كان حاصلاً بالقدرة، فكيف يستغني عنها يكون حصوله به؟!

وقد ألمتهم «الأشعرية» ثبوت قدرة ولا مقدور، ومقدور ولا قدرة، وذلك أن القدرة إذا كانت تتعلق بالأثر قبل وجوده بزمانٍ تعلق تأثيرٍ، فالقدرة حاصلة ولا مقدور، وإذا كانت لا حاجه إليها بعد ذلك فيصيح أن تكون معروفة حال وقوع المقدور، فيلزم وجود المقدور ولا قدرة.

واعترف «المعتزلة» بأنَّ العلة والمعلول يقترنان في الوجود، وأنها مؤثرة فيه حال حصوله، كالعالمية والعلم وسائر الأحوال المعللة، ولم يناف حصولها نسبتها إلى مؤثرها، ولا فرق بين ما يقتضي لذاته أو يفعل باختياره في تحصيل أثرهما، وإنما يفترقان في أنَّ الموجب لا يصح منه الترك، والمحظى يصح منه الترك، وذلك خارج عن وجه الافتقار إلى المؤثر<sup>(١)</sup> وحصوله به.

قوله: (وَالْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّ الْقُدْرَةَ - الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ سَلَامَةِ الْأَعْضَاءِ وَعَنِ الْمِزَاجِ الْمُعَدِّلِ - حَاسِلَةٌ قَبْلَ حُصُولِ الْفِعْلِ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْقُدْرَةَ لَا تَكْفِي فِي حُصُولِ الْفِعْلِ الْبَنَةَ، ثُمَّ إِذَا انْضَمَّتِ الدَّاعِيَةُ الْجَازِمَةُ إِلَيْهَا صَارَتْ تِلْكَ الْقُدْرَةُ مَعَ هَذِهِ الدَّاعِيَةِ الْجَازِمَةِ سَبَبًا

(١) في (أ): المؤثرة.

لِلْفَعْلِ الْمُعَيْنِ. ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ الْفِعْلَ يَجِبُ وُقُوَّتُهُ مَعَ حُصُولِ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْثِرَ التَّامَ لا يَتَخَلَّفُ الْأَثْرُ عَنْهُ أَبْتَهَ).

وقد تكرر منه هذا القول وبياناً ما فيه.

قوله: (فَنَقُولُ: قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: «الْاسْتِطَاعَةُ قَبْلَ الْفِعْلِ» صَحِيحٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ الْمِزَاجَ الْمُعْتَدِلَ سَابِقٌ. وَقَوْلُ مَنْ يَقُولُ: «الْاسْتِطَاعَةُ مَعَ الْفِعْلِ» صَحِيحٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّ عِنْدَ حُصُولِ مَجْمُوعِ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِيِ - الَّذِي هُوَ الْمُؤْثِرُ التَّامُ - يَجِبُ حُصُولُ الْفِعْلِ مَعَهُ).

أي من نظر إلى المزاج المعتمد قال بالتقديم، ومن نظر إلى الداعي لم يُجز التقديم، فلا خلاف بينهما. وقد تقدم بيان أن محل الخلاف بين «المعتزلة» و«الأشعرية» غير ما حمل القولين عليه، وأنهم متفقون على إثبات القدرة معنىً موجوداً زائداً على سلامنة البنية واعتدال المزاج، وأنّ لها تعلقاً بالفعل، وإن اختلفوا في أنه يؤثر أو لا يؤثر، وأنّ هذا المعنى تدعى «الأشعرية» أنه لا يوجد إلا مع الفعل لأجل تعلقه بالفعل، مع أنه عَرَضٌ، وأنّ الأعراض لا تبقى، وأنّ «المعتزلة» لما اعتقدت أنّ الأعراض تبقى وأنّ القدرة لا تؤثر في الفعل حال وجوده أو جبت تقدمة.

ثم اختلفوا في صحة بقاء حال وقوع أثره، فمنهم من قال: لا يبقى، وهم الأكثر، فإن بقاءه بمنزلة قطع البحار والفلوات بالسفن والركائب بعد هلاكها وفنائها. ومنهم من قال: إنه يجوز بقاها حال الفعل، إلا أنها تكون قدرة على غير المفعول. ومنهم من قال: تبقى ولا تتعلق به ولا بغيره كبقاء سلامنة البنية.

واحتاج «المعتزلة» على وجوب تقدمها بوجوه:

- الأول: ما تقدم أنه لو صاح تعلقها به حال وجوده لصَحَّ حال بقائه، واللازم محال، فالملزم مثله. ووجه الملازمة ما يشتراكان فيه من التعلق بالحاصل.

وقد تقدم الجواب عنه، ويزيد على ذلك بذكر الفرق وهو أنّ الباقي لا يمكن

القصد إلى إيجاده؛ لأنّ شرط صحة تعلق القصد إلى تحصيل الفعل به سبق عدمه، وقد فات، بخلاف تحصيله في أول زمان وجوده، ولذلك صح استمراره باستمراره علىه باتفاق من يقول بالتعليل حيث انتفى اشتراط القصد إلى تحصيله.

- الوجه الثاني: قالوا: لو لم تقدم القدرة عليه لكان توجّه التكليف به حال توجّه الأمر به تكليفاً بما لا طاقة به.

وأجيب بأنكم قد علمتم من مذهب خصومكم جوازه، فلم قلتم إن هذا محال؟!.  
سلمناه، لكن الشرط في وقوعه مستطاعاً مقارنة القدرة له حال الامتثال، لأنّه حينئذ يكون مأموراً به أمر تنجيز، وقبل ذلك أمر إعلام. والفائت قبله من الاستطاعة فوات ما ليس بشرط، وفوات ما ليس بشرط لا يضر، وشرط توجّه الخطاب أن يكون من جنس مقدوره، أي: مما جرت العادة بتيسيره منه وخلق الله تعالى له القدرة على مثله.

- الوجه الثالث: قالوا: قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] وهي مقدمة على فعله، وكذلك قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا أَنْهَاكُمُ الْأَنْوَافُ مَا أَسْتَطَعْتُمُ﴾ [التغابن: ١٦].

قلنا: الاستطاعة في الحج: وجود الزاد والراحلة للحدث، وهم أجسام، والأجسام يصح بقاوها، والقدرة على نفس الفعل عرض، والعرض لا يبقى. ولو صح بقاوه لم يتمتنع صحة تقدمها، لكن لا يكون مكسوباً للعبد ما لم يقارن حدوثه.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا أَنْهَاكُمُ الْأَنْوافُ مَا أَسْتَطَعْتُمُ﴾ [التغابن: ١٦] ليس فيه دليل سوى تقيد التكليف بالاستطاعة، ونحن نقول بموجبها، ولا دليل فيها على التقدم على الفعل، ثم ذلك عارض بقوله تعالى: ﴿فَضَلَّوْا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٨]، فإنه نسب الضلال إليهم، وذلك يستدعي كونه مقدوراً لهم، ونفي عنهم استطاعة كل هدى، فإذا أثبتتها - أعني الاستطاعة على الضلال - ونفي استطاعة كل هدى، لزم أن تكون الاستطاعة على الهدى مقرونة بالهدى، والله أعلم.

### قوله: (الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ:

قَالَ «أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ»: الْقُدْرَةُ لَا تَضْلُّ لِلْضَّدَّيْنِ. وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: إِنَّهَا صَالِحةٌ لِلْضَّدَّيْنِ).

هذه المسألة مبنية على التي قبلها، فـ«الشيخ» لما اعتقد أنّ القدرة عَرَضُ لا يبقى، وأنّها تقارن الواقع، امتنع أن تكون قدرة على ضده وإلا لكان الضدان واقعين معاً.

وـ«المعزلة» لما اعتقدت صحة بقاء الأعراض أمكن تقديمها على ما سيوجد في المستقبل، كما نقول نحن في قدرة الباري تعالى، وهم في قادرّته. قالوا: وهذه القدرة صالحة لإيجاد أمثل ذلك الشيء من غير نهاية، والواقع بها واحد عند الجمهور، ولا يقع بها مثلان في زمن واحد.

ومَنْعَ بعْضُهُمْ تَعْلُقَهَا بِالشَّيْءِ وَخَلَافَهُ، وَأَلْزَمُهُمْ أَصْحَابُنَا أَنَّهَا إِذَا صَلَحتْ لِإِيجَادِ الضَّدِّ، مَعَ الْمَنَافَةِ وَغَيْرِ صِحَّةِ الْاجْتِمَاعِ، فَلَأَنَّ يَصِحَّ مَعَ غَيْرِ الْمَنَافَةِ بِطَرِيقِ الْأُولَى.

وهذا غير لازم لهم لأنّها عَلَقُوها بالضد لتحقّق المكنته من الفعل والترك، والترك يكون بفعل الضدّ، لا بفعل الخلاف.

وأمّا «الفلسفه» فقالوا: إن هذه القدرة متى كانت مترددة بين الأفعال استحال أن يصدر عنها أحدها لعدم الأولوية، ومتى خرجت عن حد التردد بانضمام مرجح لم تكن قدرة على الضدين. وهذا هو عين ما اختاره «الفخر» في هذه المسألة، فإنّ قدماء «الفلسفه» يفسرون القدرة بسلامة البنية.

قوله: (وَعِنِّي إِنْ كَانَ الْمُرَادُ مِنَ الْقُدْرَةِ ذَلِكَ الْمِزَاجُ الْمُعْتَدِلُ وَتِلْكَ السَّلَامَةُ الْحَاصِلَةُ فِي الْأَعْضَاءِ فَهِيَ صَالِحةٌ لِلفِعْلِ وَالْتَّرْكِ، وَالْعِلْمُ بِهِ ضُرُورِيٌّ. وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ أَنْ تِلْكَ الْقُدْرَةُ مَا لَمْ تَنْضَمِ إِلَيْهَا الدَّاعِيَةُ الْجَازِمَةُ الْمُرْجِحَةُ إِنَّهَا لَا تَصِيرُ مَصْدَرًا لِذَلِكَ الْأَثْرِ، وَأَنَّ عِنْدَ حُصُولِ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ لَا تَضْلُّ لِلْضَّدَّيْنِ، فَهَذَا حَقٌّ).

وتقرير الكلام فيه معلوم مما قد بيّنا. وقد أبطل «الفخر» رد القدرة إلى اعتدال المزاج في بعض كتبه فقال: إن المزاج عندكم عبارة عن كيفية متوسطة تكون بين الحرارة والبرودة والرطوبة والبيوسة، فهو في الحقيقة من جنس الكيفيات الأربع، إلا أنها تكون منكسرة ضعيفة بالنسبة إليها، وإذا كان كذلك وجب أن يكون حكم المزاج من جنس أحكام هذه الكيفيات، إلا أنه أضعف من أحكامها، فإذا كانت قوية ولم يكن لها تأثير من جنس تأثير القدرة فمع ضعفها لا يكون لها تأثير القدرة بطريق الأولى، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَةُ الْخَامِسَةُ:

قال «أبو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ»: العَجْزُ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِالْعَاجِزِ، تُضَادُ الْقُدْرَةَ. وَعِنْدَنَا أَنَّ  
الْعَجْزَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَمَّا مِنْ شَأنِهِ أَنْ يَقْدِرَ عَلَى الْفِعْلِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّا مَتَّ تَصَوُّرَنَا هَذَا الْعَدَمَ حَكَمْنَا بِكَوْنِهِ عَاجِزاً وَإِنْ لَمْ نَعْقِلْ فِيهِ أَمْرًا  
آخَرَ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّا لَا نَعْقِلُ مِنَ الْعَجْزِ إِلَّا هَذَا الْعَدَمَ).

تنقيح محل النزاع في هذه المسألة أن القدرة تقابل العجز بالاتفاق، فهل التقابل بينهما تقابل الضدين، أو تقابل العدم والملكة؟ فقال «المتكلمون»: إنه تقابل الضدين، أعني أنه تقابل بين معينين موجودين. وقالت «الفلسفه»: التقابل بينهما تقابل العدم والملكة، ومعناه رجوعه إلى أمرٍ محققٍ في أحد الطرفين وسلبه عن الطرف الآخر، مع قبوله له. واشتراطوا القبول احترازاً من سلب القدرة عن الجماد، فإنه لا يسمى عجزاً بالاتفاق.

وقد جزم هاهنا بأنه سلبٌ، وتردّد فيه في غير هذا الكتاب. وما ذكره من الدليل ينعكس عليه، فيقال له: إنه ليس جعل العجز سلباً للقدرة عن ما من شأنه أن يقدر بأولى من جعل القدرة سلباً للعجز عن ما من شأنه أن يعجز بعین ما ذكرتم.

وقوله: «إِنَّا مَتَّ تَصَوُّرَنَا هَذَا الْعَدَمَ حَكَمْنَا بِكَوْنِهِ عَاجِزاً وَإِنْ لَمْ نَعْقِلْ فِيهِ أَمْرًا آخَرَ»  
منوع، بل المقطوع به أنا نحكم به عند عدم القدرة، أما أنه نفس سلب القدرة أو لازمه  
غير معلوم إلا بدليل.

قال الأصحاب: والدليل على أن العجز أمر وجوديٌّ وأن المرء يحسُّ من نفسه عجزاً  
عن أشياء، والعدم لا يحسُّ، والله أعلم.

قوله: (الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ:

**اتَّفَقَ الْمُتَكَلِّمُونَ عَلَى أَنَّ الْقَادِرَ كَمَا يَقْدِرُ عَلَى الْفِعْلِ يَقْدِرُ عَلَى التَّرْكِ.**

يعني أن الترك يكون متعلقاً للقدرة في الجملة، ولا يريد أن القدرة الواحدة الحادثة تتعلق بالفعل والترك معاً، فإن ذلك مختلف فيه.

قوله: (وَلَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِ التَّرْكِ).

هذا هو المقصود من فرض هذه المسألة.

قوله: (فَقَالَ الْأَكْثَرُونَ: تَرْكُ الْفِعْلِ عِبَارَةٌ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلَ شَيْئاً، وَيَبْقَى الْأَمْرُ عَلَى الْعَدَمِ الْأُصْلِيِّ).

هذا التفسير هو السابق إلى الفهم عند الإطلاق، لكنه بالإضافة إلى متعلق القدرة والتکلیف به مشکل.

قوله: (وَهَذَا فِيهِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ الْقُدرَةَ صِفَةٌ مُؤَثَّرَةٌ).

يعني فلا بد لها من متعلق، ولنفرض ذلك في القدرة الأزلية على أصلنا، والقادرةية عندهم، ليكون الاتفاق على كون تلك الصفة مؤثرة، أي يلزم من تحققها لمن اتصف بها أن يكون منه باعتبارها أثر.

قوله: (وَالْعَدَمُ عِبَارَةٌ عَنْ نَفْيِ الْأَثْرِ، فَالْقَوْلُ بِكَوْنِ الْعَدَمِ أَثْرًا لِلْقُدرَةِ جَمْعٌ بَيْنَ النَّقِيسَيْنِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

يعني أن العدم لا شيء، ومن فعل لا شيء لم يفعل شيئاً.

قوله: (وَلِأَنَّ الْبَاقِي حَالَ بَقَائِهِ لَا يَكُونُ مَقْدُورًا لِأَنَّهُ تَكْوِينُ الْكَائِنِ).

يعني أنه إذا كان العدم مستمراً من الأزل فإضافته إلى المؤثر تحصيل للحاصل، وهو محال.

قوله: (وَقَالَ الْبَاقُونَ: التَّرْكُ عِبَارَةٌ عَنْ فِعْلِ الضَّدِّ).

هذا التفسير لا ينافي تعلق القدرة والتکلیف لأنه أمر ثبوتي ممکن في نفسه، فيصح إضافة التأثير إليه والکسب وتوجّه التکلیف به لأنّه يستطيع، فترك الحركة هو فعل السکون، وترك السکون هو فعل الحركة، وترك الجلوس فعل ضد من أصداده من قيام أو اضطجاع أو غيرهما.

قوله: (فَعَلَ هَذَا التَّقْدِيرُ الْقَادِرُ لَا يَخْلُو عَنْ فِعْلِ الشَّيْءِ أَوْ فِعْلِ ضِدِّهِ).

يعني لضرورة تفسير الترك بفعل ضد، واستحالة خلو القابل للشيء عنه وعن جملة أصداده، فإنه لابد وأن يكون إما فاعلاً لذلك الشيء أو تاركاً.

قوله: (فَقِيلَ: هَذَا يُشَكِّلُ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ مَنِ اسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَلَمْ يَفْعَلْ شَيْئاً أَصْلًا فَإِنَّهُ يَعْلَمُ بِالْحَيْرَةِ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ أَبْتَهَ شَيْئاً، فَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ فَعَلَ شَيْئاً مُخَالِفَةً لِلْحَيْرَةِ).

يقال له: لا نسلم أنه لم يفعل شيئاً، بل أصل الاستلقاء فعل، واستدامته له مع مكتبه من تركه فعل. ولذلك قال الفقهاء: لو حلف أن لا يركب، فاستدام الركوب، حنت. ولو حلف أن لا يلبس الثوب، فاستدام لبسه، حنت.

واعلم أن هذه المسألة التي ألمّ بها «الفخر» على هذا التفسير مما عظم فيها الخلاف بين «المعتزلة»، وهي مبنية على أن القدرة الحادثة صالحة للشيء وضده، وأنها تقدم على الفعل وتبقى، وأن الأثر لا يقع إلا بانضمام الداعي، فعلى هذا قالوا: هل يصح وجودها غير متعلقة بشيء من متعلقاتها، أم لا تنفك عندهم عن تعلقها بالقوة؟<sup>(١)</sup>.

فذهب بعضهم إلى صحة ذلك، وهو عند عدم الداعي إلى شيء من متعلقاتها،

(١) في هامش (أ): بالقدرة.

وفرضوا هذه الصورة مثلاً لذلك فقالوا: إن المستلقي المتمگن من القيام وأضداده في هذه الحالة لم يفعل شيئاً، وهو بناء منهم على أنه سكون، وهو حاصل باقٍ لا تتعلق به القدرة، ولا داعي له لأمر زائد عليه، فالمكنته حاصلة له ولم يفعل شيئاً. أمّا نحن فنعتقد أن السكون عَرْضٌ لا يبقى إلا بتجددِ أمثاله، واستدامةُ الاستلقاء كسبٌ لأمثال الحصول الأول في هذا المحل. قالوا: ولو فُرِضَ واقِفٌ على شفير بئرٍ، متتصباً بِفُعْلِ اعتماداتِ لو لم يفعلها لخَرَّ ساقطاً، فهو في هذه الحالة لم يخل عن إيقاع مقدر.

وذهب «الجبائي» إلى امتناع خلو القادر عن جملة المقدورات المباشرة بالقدرة مع ارتفاع المowanع، ولم يمنع خلوه عن المقدورات مع الموانع كالمقيّد، وجوزَ الخلو عن جملة المقدورات المتولدة.

ولهم شُبهٌ يطول الكلام فيها، والغرُضُ بيان أنَّ هذا الإلزام على قواعد «المعزلة»، ولما فسر المصنف القدرة بسلامة البنية، وهي متقدمة على الفعل، ولا بد لها من الداعي، أشبه مذهبُه مذهبَهم، فكان الإلزام أيضاً لازماً له. أمّا على قول «الأشعرية»: إن القدرة تقارن المقدور، فلا يتصور وجودُها بدون مقدورها، سواء قيل إنها تؤثُّ فيه أو لا تؤثُّ.

قوله: (والثاني: أنَّ البارِي تَعَالَى كَانَ تَارِكًا لِخَلْقِ الْعَالَمِ فِي الْأَزْلِ، فَيَلْزُمُ كَوْنُهُ فَاعِلًا فِي الْأَزْلِ لِعَدَمِ الْعَالَمِ، وَإِذَا كَانَ عَدَمُ الْعَالَمِ أَزْلِيًّا امْتَنَعَ زَوَالُهُ).

يعني لامتناع عدمِ القديم.

قال: (فَكَانَ يَجِبُ أَنْ لَا يُوجَدَ الْعَالَمُ).

والجواب أن هذا الإلزام مبنيٌ على مجرد لفظ، فإننا نقول: إن الترك كما يطلق ويراد به فِعْلُ الضدّ، فإنه أيضاً يطلق ويراد به عدمُ الفِعْلِ، كما يطلق الجَهْلُ ويراد به سَلْبُ العِلْمِ، ويطلق ويراد به اعتقادُ الشيء على خلاف ما هو به. وإذا كان الفعل ممتنعاً أولاً لما ذكرَ، أو لأنَّه إثباتُ للشيء مع فَرْضِ انتفاءِه، فإنه لا معنى للعالم إلا كل موجودٍ سوى الله تعالى،

فالضد المفعول يكون من العالم، فإذا كان ممتنعاً بهذا التفسير، وأطلق أن الباري تعالى تارك للفعل أزلا، فيتعين حمله على المحمى الثانى وهو أن المراد به أنه غير فاعل أزلا.

قوله: (وَالْأَصْوَبُ أَنْ يُقَالَ: الْعِلْمُ بِكَوْنِ الْقَادِرِ قَادِرًا عَلَى الْفِعْلِ وَالْتَّرْكِ عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ، وَالشَّكُّ فِي هَذِهِ التَّفَاصِيلِ لَا يُوجِبُ الشَّكَّ فِي تِلْكَ الْجُمْلَةِ).

قد بينا أنه لا شك في هذه التفاصيل بعد معرفة مأخذ هذه الأقوال، ودعواه العلم الضروري بأن القادر منا قادر على الفعل والترك، مع الاختلاف العظيم في تفسير القدرة الحادثة ومعنى الكسب، أبعد مما ترك الجواب عنه من الإلزامات على التفسيرين، والله أعلم.



## قوله: (المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ:

**قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: لَا يَمْتَنِعُ تَكْلِيفُ مَا لَا يُطَاقُ عَلَيْهِ. وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: لَا يَجُوزُ.**

اعلم أن هذه المسألة تذكرة في الأصلين معاً لتعلقها بهما، أمّا تعلقها بأصل الدين فلأن «الأشعرية» إذا حَقَّقتْ وجوب إسناد جميع الممكنات إلى الله تعالى خلقاً وتدبيراً، وإن قالت إن بعض أفعال العباد تقع مكسوبة لهم، لكن قدرتهم تتعلق بالفعل ولا تؤثّر فيه، ألزمهم «المعزلة» القول بتکلیف بما لا يُطاق، وجوابه ما سبق.

وأمّا تعلقها بأصل الفقه، فلأن البحث في الحُكْم الشرعي يتعلق بالنظر في الحاكم وهو الله تعالى، والمحكوم عليه وهو العَبْدُ، والنظر في المحكوم به وهو الفِعل والتَّرْكُ، وشرطه أن يكون فعلاً ممكناً لمن كُلِّفَ به، ويستدعي ذلك النظر في أن الفعل غير المقدور للعبد هل يصح التکلیف به أو لا.

واعلم أن قواعد «المعزلة» تأبى التکلیف بذلك لأنّ عندهم أن كل ما أمر الله تعالى به فهو مراد الفِعل عندهم، وكل ما نهى عنه فهو كاره له، ولا تتعلق الإرادة والكرامة إلا بالممكن.

وقواعد «الأشعرية» لا تتم إلا بالتزامه، فإنّ قدرة العبد تقارن المقدور، وما عَلِمَ الله تعالى أنّ العبد لا يفعله فلا يتحقق له قدرة عليه، والتکلیف بذلك واقع بالإجماع.

ومن حِكْمَةِ التکلیف عند «الأشعرية» الابتلاءُ والامتحانُ، وجعل الامتثال علامَةً للسعادة، وانتفاءه علامَةً للشقاوة. وإذا كان كذلك فلا مانع أن يطلب من العبد ما لا طاقة له به ليكون عَدْمُ وقوعه منه علامَةً للشقاوة، كما ورد أنّ المصوّرين يوم القيمة يؤمرون بفتح الروح فيها خلقُوا<sup>(١)</sup>، وما هم بنافخين، وقد قال تعالى: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ تُهْلِكَ

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيمة؛ ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيته فيه كلب ولا صورة.

قَرِيَّةً أَمْرَنَا مُتَرَفِّهَا فَسَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرَتْهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ [الإسراء: ١٦] فجعل الأمر طريقةً إلى إرادة نزول العذاب وقوعه بهم.

وبالجملة فالمشهور عن الشيخ «أبي الحسن» وأتباعه جوازه، وخالفه «المعتزلة»، وساعدهم «الإمام» في «البرهان»، وتابعه «الغزالى»، وسلكوا في امتناع ذلك غير مسلك «المعتزلة».

وحاصل ما تمسكوا به أن كل مطلوب لابد وأن يكون متصوراً الواقع لطالبه ليضيف الطلب إليه، والممتنع غير متصور الواقع؛ للعلم باستحالته، فلا يتصور أن يقوم بنفسه طلبُ جازم له. نعم يصح ذلك من الجاهل والغافل، وهم على الله تعالى محال.

واعتراض عليه بأننا لا نسلم أن المستحيل غير متصور، فإننا نحكم باستحالة وجوده في الخارج، والحكمُ على الشيء مسبوقٌ بتصوره.

وأجيب عنه بأن المعلوم من المستحيل انتفاؤة، فلا يمتنع الحكمُ عليه بذلك، بخلاف طلبه فإنه يستدعي تصوّر ثبوته.

وهذا الفرق لا يصح لأن العلم بانتفائه تصديقُ، وذلك مسبوق بالتصور لا محالة.

وتردد النقلة عن الشيخ «أبي الحسن» في وقوع ما جوزه، قال «الإمام»: وهذا سوء معرفة بمذهبـه، فإن التكاليف كلها على أصلـه واقعة على خلاف الاستطاعة. قال: وبيانـه من وجهـين:

- الأول: أن قدرة العبد لا تؤثر في الفعل، فالتكليف به تكليف بفعل غيره. وقد تقدم الجواب عنه.

- الثاني: أن قدرة العبد إذا كانت عرضاً لا توجد إلا مع الفعل، والطلب سابقٌ على الامثال، فقد توّجَّه التكليفُ عليه ولا قدرة له حينئذ.

لا يقال: إذا كُلِّفَ بالحركة فالقدرةُ على الحركة وإن قارنت وقوع الحركة إلا أنه يكون ساكناً، ويقارن سكونه قدرته عليه، والقدرة على الشيء قدرة على ضده.

لأننا نقول: هذا الجواب لا يصح على أصل «الشيخ»، فإنّ القدرة عنده على الشيء لا تصلح لضده، ولو سلم أنها صالحة للضد بناء على مذهب غيره لم يُغْنِ لأنّ التكليف له بالحركة المستقبلة، وضدّها السكونُ المقابل لها في ذلك الزمان، والمقدورُ له حال توجّهِ الأمر السكونُ في الحال، أو حركةُ غير الحركة المأمور بها.

وما خطأ به «الإمام» النقلة غير لازم، فإنّ صحة النقل مُستندُها عدالة الرواية وجَزْمُه بالرواية، وقد وُجِدَ ذلك. وأمّا كونه مخالفًا لقواعد من نُقلَ عنه، أو أنه يلزم منه مناقضته، فذلك لا يقدح في أنه قاله.

ويمكن حُمُلُ ترددِه على أن يكون في وقوع غير النوع الذي أُمِرَ به، وبيان ذلك أن صور تكليف ما لا يطاق خمسُ:

– الأولى: ما لا قدرة له عليه ألتة كاجتماع الضدين، فإنه لا تتعلق به قدرة، لا حادثة ولا قديمة.

– الثانية: ما يكون مقدوراً الله فقط، كخُلُقِ الأجسام وبعض الأعراض.

– الثالثة: ما لم تَجِرِ العادةُ بخُلُقِ القدرة على مثله للعبد، مع أنه جائز، كالمشي على الماء، والطيران في الهواء.

– الرابعة: ما لا قدرة للعبد عليه حال توجّهِ الأمر به، وله قدرةُ عليه عند الامتثال، بعض الحركات والسكنات المعتادة من السالم البنية.

– الخامسة: ما في امثاله مشقة عظيمة، كالتبولة بقتل النفس، وثبتت الواحدي للعشرة. وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا﴾

وَلَا تَحْكِمْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴿٢٨٦﴾ [البقرة: ٢٨٦] وهذا القسم واقع في الشريعة بالإجماع.

والرابع واقع على مذهب «الشيخ»، وهو لا يعده من تكليف المحال، فإن شرط كون الفعل عنده مما يطاق أن يكون مع سلامـة البنية من جنس ما تخلق له القدرة عليه عند العـزم على فعلـه عند الطلب ليتصور العـزم على فعلـه، فإن العـبد يعتقد تيسـره عليه عادةً، فإذا أـمر السـليم الرـجـل بالمشـي، قـيل: قد كـلـفـ بها له طـقة عـليـه، بـخلاف تـكـلـيفـ المـقـدـ. بذلك.

وأما الثلاثة الأول فلا يـعـهدـ فيـ الشـرـعـ التـكـلـيفـ بـهاـ، فـلـعـلـ «الـشـيخـ» تـرـدـ فيـ وـقـوعـ التـكـلـيفـ بـهـذـهـ الأـقـسـامـ الـثـلـاثـةـ. وـالـظـاهـرـ عـدـمـ وـقـوعـهـ لـقولـهـ تـعـالـىـ: ﴿لَا يُكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ إـلـا وـسـعـهـا﴾ [الـبـقـرةـ: ٢٨٦ـ]، وـ﴿لـا يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ إـلـا مـاـ أـتـهـاـ﴾ [الـطـلاقـ: ٧ـ]، وـقولـهـ تـعـالـىـ: ﴿وـمـا جـعـلـ عـلـيـكـ حـكـمـ فـيـ الـدـيـنـ مـنـ حـرـجـ﴾ [الـحـجـ: ٧٨ـ] إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ.

قولـهـ: (حـجـةـ الـمـشـيـنـ وـجـوهـ: أـحـدـهـاـ: أـنـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـمـ مـنـ بـعـضـ الـكـفـارـ أـنـهـ يـمـوتـ عـلـىـ الـكـفـرـ، فـإـذـاـ كـلـفـهـ بـالـإـيمـانـ فـقـدـ كـلـفـهـ أـنـ يـفـعـلـ الـإـيمـانـ مـقـارـنـاـ لـلـعـلـمـ بـعـدـ الـعـلـمـ بـعـدـ الـإـيمـانـ، وـهـذـاـ تـكـلـيفـ بـالـجـمـعـ بـيـنـ ضـدـيـنـ).ـ

يعـنيـ أـنـ حـاـصـلـهـ: آـمـنـ مـعـ عـلـمـيـ بـأـنـكـ لـاـ تـؤـمـنـ، وـهـوـ لـاـ يـؤـمـنـ إـلـاـ مـعـ عـلـمـيـ بـأـنـ يـؤـمـنـ، فـيـكـونـ تـكـلـيفـ بـهـ -ـ لـوـ وـقـعـ -ـ مـسـتـلـزـمـاـ لـلـجـمـعـ بـيـنـ الضـدـيـنـ،ـ يـعـنيـ: عـلـمـهـ بـأـنـ يـؤـمـنـ مـعـ عـلـمـهـ بـأـنـ لـاـ يـؤـمـنـ.

قولـهـ: (الـثـانـيـ: أـنـهـ كـلـفـ «أـبـاـ هـبـ» بـالـإـيمـانـ).

هـذـاـ بـالـإـجـمـاعـ.

قولـهـ: (وـمـنـ الـإـيمـانـ تـصـدـيقـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ كـلـ مـاـ أـخـبـرـ بـهـ، وـمـاـ أـخـبـرـ بـهـ أـنـهـ لـاـ يـؤـمـنـ أـبـداـ، فـيـلـزـمـ أـنـهـ تـعـالـىـ كـلـفـهـ بـأـنـ يـؤـمـنـ بـأـنـ لـاـ يـؤـمـنـ، وـهـذـاـ جـمـعـ بـيـنـ نـقـيـضـيـنـ).

أما أنه تعالى أخبر بأنه لا يؤمن فلقوله تعالى: ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ هَبٍ﴾ [المسد: ٣]. وهذا الوجه لا يختص بأبي هب، فإن الله تعالى أخبر عن جماعة أنهم لا يؤمنون بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ٦] وهؤلاء مكلّفون بالإيمان، ومنه أن يصدقوا الله ورسوله في هذا الخبر، فتضمن تكليفهم أن يؤمنوا بأن لا يؤمنوا.

واعترض على ذلك بأنّا لا نسلم توجّه الخطاب عليهم على هذا النعت، وإنما كلفهم الله تعالى بالإيمان وهو مقدور لهم، فلما عتوا وكذبوا عناداً، وكان يُعَذِّبُهُمْ يشق عليه عدم إيمانهم كما قال تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَعْخُ نَفْسَكَ عَلَىٰ إِثْرِهِمْ إِنْ لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا﴾ [الكهف: ٦]، أخبر نبيه يُسَلِّمُهُمْ بعاقبة أمرهم تسلية له، كما أنّ نوح عليه السلام لما أندر قومه وبالغ ولم يؤمنوا، وشكى إلى ربّه ذلك فقال: ﴿رَبِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا \* فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاءِي إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٥ - ٦]، فأخبره تعالى: ﴿أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمَكَ إِلَّا مَنْ فَدَءَ أَمَنَ﴾ [هود: ٣٦]. فعلى هذا لا نسلم ورود التكليف عليهم مقيداً بهذا القيد ليلزم اجتماع التقىضين، ولا تتم الحجة إلا بنقل متواتر بتوجّه التكليف عليهم كذلك، والمشكل أن يكون التكليف بعد نزول ذلك مستمراً، وطلب الإيمان منهم إن علموا نزول ذلك في حقهم على وجه لا يقبل التأويل ولا التقيد بشرط.

قوله: (الثالث: أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْقُدْرَةَ عَلَى الْكُفْرِ وَالدَّاعِيَةَ إِلَيْهِ مِنْ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى، وَمَجْمُوعُهُمَا يُوجِبُ الْكُفْرَ، فَإِذَا كَلَّفَهُ بِالإِيمَانِ فَقَدْ كَلَّفَهُ بِمَا لَا يُطَاقُ).

والاعتراض عليه: ما تعني بقولك: «إن القدرة والداعية موجبات للكفر»؟ إن عنيت بذلك أنها علة في وجوده يخرجانه عن إضافته للعبد ووصفه بأنه واقع منه بالاختيار فممنوع، فإن تلك القدرة والداعية لابد وأن يتربّ عليها إرادة المكلف واختياره، وليس للداعية أثر سوى الميل والنفرة. وإن عنيت بذلك أنه لازم الوقع مع ثبوت الاختيار فحينئذ لا يكون تكليفاً بما لا طاقة للعبد به.

فإن قلت: متى خلق الله تعالى للعبد الداعية وجميع ما يتوقف فعله عليه فالفعل  
واقع، ومتى لم يخلق ذلك أو بعضه فهو ممتنع.

قلنا: ولم قلت: إن عدم تمكنه من تركيه حال وقوعه يخرج عن كونه فعلاً له، أو  
يصير ذلك الممكن الواقع واجباً وضده مستحيلاً؟ فإن قدرة الله تعالى وعمله وإرادته إذا  
تعلقت بوجود شيء فهو في تلك الحالة لازم الوقع، ولا يخرج ضده عن كونه ممكناً وإلا  
لما عمت صفات الباري تعالى، فإنها إنما تعم باعتبار ما علمنا الله تعالى أنه لا يوجد، أمّا ما  
وُجد من المكنات فهو ممتنع، والله أعلم.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ:

نَحْنُ نَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ لَنَا مَحْبُوبًا وَلَنَا مَبْغُوضًا، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَجِدُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ شَيْءٍ مَحْبُوبٌ إِتَّمَا كَانَ مَحْبُوبًا لِإِفْضَائِهِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ، وَأَنْ يَكُونَ كُلُّ مَبْغُوضٍ إِتَّمَا يَكُونُ مَبْغُوضًا لِإِفْضَائِهِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ؛ وَإِلَّا لِزِمَ الدُّورِ أَوِ التَّسْلُسلُ، وَهُمَا بَاطِلَانِ. فَوَجَبَ الْقَطْعُ بِوُجُودِ مَا يَكُونُ مَحْبُوبًا لِذَاتِهِ لَا لِغَيْرِهِ، وَبِوُجُودِ مَا يَكُونُ مَبْغُوضًا لِذَاتِهِ لَا لِغَيْرِهِ).

هذا واضح.

قوله: (ثُمَّ إِنَّا لَمَّا تَأْمَلْنَا الأَشْيَاءَ عَلِمْنَا أَنَّ الْمَحْبُوبَ لِذَاتِهِ هُوَ اللَّذَّةُ وَالسُّرُورُ وَدَفْعُ الْأَلْمِ وَالْغَمِّ، وَأَمَّا مَا يُعَابِرُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَحْبُوبًا لِإِفْضَائِهِ إِلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ. وَأَمَّا الْمَبْغُوضُ لِذَاتِهِ فَهُوَ الْأَلْمُ وَالْغَمُّ وَدَفْعُ اللَّذَّةِ وَالسُّرُورِ، وَأَمَّا مَا يُعَابِرُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فَإِنَّهُ مَبْغُوضٌ لِغَيْرِهِ).

الفرق بين اللذة والسرور أن اللذة للبدن، والسرور للقلب، وكذلك الألم والغم يقابلانها. وقد تقدم أن «ابن سينا» يزعم أن اللذة عبارة عن إدراك المواقف، وأن الألم عبارة عن إدراك المنافر. واعتراض عليه «الفخر» بأنه لا مانع أن يكون الإدراك ملازمًا لهما، وليسًا عين الإدراك. وبالجملة فاللذة والسرور والألم والغم أمور وجدانية، وما كان كذلك فهو غنيٌ عن التعريف.

وقوله: «إنه لا محظوظ ولا مبغوض لذاته إلا ذلك» تحكم؛ فإن الحصر ليس بضروري، وما ذكره لم يُقْيم عليه دليلاً، ولا يكفيه في دعوى الحصر قوله: «إني لم أجده سوى ذلك» لما علمت من ضعف الاستقراء، وقد قال الله تعالى في وصف من اجتباه: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، لا يمكن حمل محبة الله تعالى على شيء مما ذكره.

قوله: (إِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الْمُقَدَّمَةَ فَاعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَنَا أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ ثَابِتَانِ فِي الشَّاهِدِ بِمُقْتَضَى الْعَقْلِ. وَأَمَّا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ أَلْبَتَهُ).

اعلم أنّ «المعزلة» و«الكرامية» و«الإمامية» قضوا بالتحسين العقلي شاهداً وغائباً، و«الأشعرية» قضت بنفسي التحسين العقلي وتقييده شاهداً وغائباً، واختار «الإمام» في «البرهان» ما اختاره «الفخر» هنا وهو التفصيل بين الشاهد والغائب، فحكم بأنّ العقول تحسنُ وتُقبحُ في الشاهد دون الغائب، وبناه على أنّ العقلاء إنما حسّنوا وقبحوا باعتبار النفع والضرّ، وذلك يتحقق بالنسبة إلى البشر، وأمّا الباري تعالى فلا يتضرر ولا ينتفع، فاستوت الأفعال بالنسبة إليه، فلا يحسّن شيءٌ ولا يقبح في حقه باعتبار ذلك عقلاً.

وما حكمَ به من الحسن والقبح خارجٌ عن محل النزاع بين «الأشعرية» و«المعزلة»، فإن ذلك يرجع إلى الملائمة والمنافرة، وهذه ليست قضية عقلية، وإنما هي قضية عرفية تختلف باختلاف الأمم والأعصار والأحوال، فإن المرء قد يستقبح من نفسه ما يستحسن في بعض أحواله، فإن سَمِّوا هذا القدرَ حُسْنَاً وقُبْحَاً فلا نازعهم فيه، فإن ذلك يرجع إلى الألقاب والتسميات. وكذلك إطلاق الحسن على كل صفة كمال، والقبح على كل صفة نقص، كقولهم: العِلْمُ حَسَنٌ بِنُوْعِهِ، والجهل قبيح بِنُوْعِهِ، وليس ذلك محل النزاع أيضاً. وإنما النزاع في تفسيره الحسن والقبح بأمر ثالث وهو كون الفعل بحال إذا فَعَلَهُ المكْلُفُ ثَبَّتَ له الثوابُ والمدحُ من الله تعالى عاجلاً وآجلاً، وإذا تركه رُتِّبَ عليه الذمُّ والعَقَابُ عاجلاً وآجلاً.

فـ«المعزلة» تزعم أنها توصل إلى معرفة ذلك بمَحْضِ العقل تارةً، وتارةً يثبتونه ضرورةً كإدراك حُسْنِ الصدق النافع وقُبْحِ الكذب الضار، وتارةً يثبتونه بالنظر كحُسْنِ الصدق الضار وقُبْحِ الكذب النافع، وتارةً يَقْفُ العقلُ عن إدراكه إلا بإنباءٍ من الشرع كحُسْنِ صَوْمِ آخر يوم من رمضان، وقُبْحِ صوم أول يوم من شوال، والشارع بِعِلْمِ اللَّهِ مخبر عن حال المَحَلِّ، لا أنه أثبت فيه حُكْمًا، كالحكيم الذي يخبر أنّ هذا العقار حارّ أو بارد. والحسن والقبح عندهم يرجعان إلى صفات الأفعال.

ثم اختلفوا في تلك الصفات، فزعم بعضهم أنها صفات نفسية، وصار أكثرهم إلى أنها صفات تابعة للحوادث. والفرق عندهم بين الصفة النفسية والصفة التابعة للحوادث أنّ الصفة النفسية ثبتت للذات وجوداً وعديماً بناء على اعتقادهم شيئاً من المعلوم، والصفة التابعة للحوادث لا ثبت في العدم، وتتبع وجود الذات في الخارج، كالتحيز للجوهر عندهم، وزعموا أنّ هذا القسم من الصفات والصفات النفسية معاً غنيان عن المقتضي.

والرّد على من يزعم أنّ الحسن والقبح من الصفات التابعة للحوادث بإبطال أصل هذا التقسيم، فإنّ وجود الجوهر وتحيزه جائزان، فلو جاز ترجح التحيز من غير مرجح لجاز ترجح الوجود من غير مرجح.

وأما الرّد على من يزعم أنها صفات نفسية فبأنّ صفات النفس لا يجوز افتراق المتماثلين فيها، والقتل ثانياً كالقتل ابتداءً، فإنّ ماهية الشيء لا تختلف بتقدّم وجود مثله عليه، وأحدهما قبيح والأخر حسن. وإن زعم قائل أنها من صفات المعاني لزم قيام المعنى بالمعنى، فإنّ الأفعال معانٍ.

قوله: (أَمَّا بِيَانُ أَنَّهُ ثَابِتٌ بِمُقْتَضَى الْعَقْلِ فِي الشَّاهِدِ فَيَدْلُلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: أَحَدُهَا: أَنَّ اللَّذَّةَ وَالسُّرُورَ وَمَا يُفْضِي إِلَيْهِمَا أَوْ إِلَى أَحَدِهِمَا مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِالْحُسْنِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ بِمُقْتَضَى بَدِيرَةِ الْعَقْلِ).

هذا منوع، بل ذلك يرجع إلى ميل الطبع، وحظ العقل فيه تميّزه، فإذا ميّزه مال إليه الطبع.

قوله: (وَأَنَّ الْأَلْمَ وَالغَمَّ وَمَا يُفْضِي إِلَيْهِمَا أَوْ إِلَى أَحَدِهِمَا مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِالْقُبْحِ وَوُجُوبِ الدَّفْعِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ بِمُقْتَضَى الْفِطْرَةِ الْأُصْلِيَّةِ).

والاعتراض عليه أنه إن عنى بالفطرة الأصلية ما جُبل عليه الحيوان من الميل إلى ما يتخيّل حصول اللذة به أو الألم فهذا مسلم، ولا يدل ذلك على أنّ هذه القضية قضية

عقلية، وإن عنى به أن الحكم بحسبه معلوم بضرورة العقل فممنوع، ولو سلّمَ فالمختلف فيه تفسيرُ الحُسْنِ والقُبْحِ بغير هذا التفسير.

قوله: (إِلَّا إِذَا صَارَتْ هَذِهِ الْجِهَةُ مُعَارَضَةً بِغَيْرِهَا فَيُحِسِّنُهُ يَرُوُلُ هَذَا الْحُكْمُ. مِثَالُهُ أَنَّ الْعِشْقَ وَإِنْ كَانَ يُفِيدُ نَوْعًا مِنَ اللَّذَّةِ إِلَّا أَنَّ الْعَقْلَ يَمْنَعُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يَمْنَعُ عَنْهُ لَا عِتْقَادِهِ أَنَّهُ يَسْتَعْقِبُ أَمَّا وَغَمَّا زَائِدًا).

يعني بهذا الاعتذار عن ملذوذاتٍ تَهْمِي الشرع عنها وأمورٍ ينْفِرُ الطبعُ منها أمرٌ بها، كما قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَن تَكْرُهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] وكقوله عز وجل: ﴿فَعَسَى أَن تَكْرُهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]، إلا أنه إذا قررَ الحُسْنَ والقُبْحَ بهذا، وشرط فيه الخلوُّ عن المعارض، وانتفاءُ المعارض لا سيلٌ إلى الجُرمِ به، فتكون جميعُ أحكام العقل من التحسين والتقبیح مظونة، و«المعتزلة» تدعى الجزم في الأحكام العقلية.

قوله: (وَهَذَا يُفِيدُ أَن جِهَتَيِ الْحُسْنِ وَالقُبْحِ وَالْتَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ لَيْسَ إِلَّا مَا ذَكَرْنَاهُ).

هذا القدرُ الذي ذكره وأشار إليه «الإمام» لماً ادعى أنا نُحْسِنُ ونُقْبَحُ باعتبار النفع والضرر، قال: «وَعَلَى هَذَا لَوْ قُدْرَ وَرُوْدُ أَمْرٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بَدْوَنْ تَعْلِقٍ ثَوَابٌ أَوْ عَقَابٌ لَمْ يَقْضِيَ الْعَقْلُ بِوْجُوبِهِ». وهذا أَمْرٌ خالَفَ فِيهِ «الإمام» «القاضي» و«الأشعرية»، فإن قاعديتم أن كل ثواب ونعمة من الله تعالى فَضْلٌ، وكل عقاب ونقطة منه عَدْلٌ، وثبتت جميع ذلك متعلّقٌ بالتكلّيف بقضية السَّمْعِ، لا بموجب العقل. ولو قُدْرَ وَرُوْدُ الْأَمْرِ الجازم بدون الثواب والعقاب لقضي العقل بوجوبه.

و«الصوفية» تقول: من يعبد الله تعالى على رجاء الثواب أو خوف العقاب فهو في مقام العوام، وقد قال ﷺ: «نعم العبد صهيب، لو لم يخاف الله لم يعصه»<sup>(١)</sup> أي: لو قُدْرَ

(١) لا يعرف حديثاً عن النبي ﷺ لا موقعاً ولا موقوفاً، وبعضهم ينسبه لعمر رضي الله عنه، ولا يصح عنه أيضاً. والله أعلم.

عدم الوعيد لم يعص الله.

قوله: (الثاني: هو أن القائلين بالتحسین والتّقیح الشرعی فسروا الحسن بأنه هو الذي يلزم من فعله حصول الثواب، والقبح بأنه هو الذي يلزم من فعله حصول العقاب).

هذا التفسير لا يرضي المحققون، بل الحسن عندهم: ما ورد الشأن على فاعله، أو الحسن: ما للعالم بحاله المتمكن من فعله أن يفعله. ويدخل في الأول فعل الله تعالى والواجب والمندوب، ويدخل في الثاني مع هذه الثلاثة المباح، والقبح في مقابلتها بالتفسيرين، فحصول العقاب ليس من لازم الحسن والقبح على التفسيرين معاً، فإن الحسن ثابت في فعل الله تعالى على التفسيرين، وفي المباح على الثاني ولا ثواب ولا عقاب، وأما تعلق العقاب بالواجب والمحظوظ فإنما يثبت خبراً لا من قضية العقل، وقد أخبر الله تعالى بأنه لا يغفو عن الكفار، وأن العفو عن سواهم مأمول من الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

قوله: (فَيَقَالُ لُهُمْ: وَهُلْ تُسَلِّمُونَ أَنَّ الْعَقْلَ يَقْتَضِي وُجُوبَ الاحْتِرَازِ عَنِ الْعِقَابِ، أَوْ تَقُولُونُ: إِنَّ هَذَا الْوُجُوبَ لَا يَبْتُ إِلَّا بِالشَّرِعِ؟)

يعني وجوب التحريز عن العقاب لا يثبت إلا بالشرع.

(فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ)

يعني بوجوب الاحتراز عقلاً.

(فَقَدْ سَلَّمْتُمْ أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ فِي الشَّاهِدِ ثَابِتٌ بِمُقْنَصِي الْعَقْلِ. وَإِنْ قُلْتُمْ بِالثَّانِي فَحِينَئِذٍ لَا يَحِبُّ عَلَيْهِ الاحْتِرَازُ عَنْ ذَلِكَ الْعِقَابِ إِلَّا بِإِبْحَاجِيْ آخرِ).

يعني شرعاً؛ لانحصر الإيجاب فيه.

(وَهَذَا الإِبْحَاجُ مَعْنَاهُ أَيْضًا تَرْتِيبُ الْعِقَابِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ التَّسْلِسَلَ فِي تَرْتِيبِ هَذِهِ

العِقَابَاتِ، وَهُوَ بَاطِلٌ. فَبَثَتَ أَنَّ الْعَقْلَ يَقْضِي بِالْتَّحْسِينِ وَالتَّقْبِحِ فِي الشَّاهِدِ).

الجواب عن هذه الشُّبُهَة أن يقال: ترْجُحُ الاحتراز عن جميع أنواع الضَّرَر عقاباً كان أو لوماً أو ذمَاً أو حدّاً أو تعزيراً قضية عادية تستند إلى الطَّبَاع والجِبَلَات، وهي مركوزة في طباع الحيوانات بأسرها، ولكن كُلَّما كان التَّميِيز أَتَمَ كان الاحتراز أَبْلَغَ، فأكثر الحيوانات تنفُر من ذلك بناء على الحس والوجdan والتَّخييل، والعاقل من النوع الإنساني ينفر عنها باعتبار ذلك، وتزيد نفرته باعتبار التَّميِيز العقلي الذي ينظر به في العواقب، فكان تحرُّزه لذلك أَتَمَ، ولذلك تجد أكثر الناس خسارة أقلَّهم نظراً في العواقب، فلأجل هذه القضية العادية يُرَاضُ الحيوان بذلك وتوَدَّبُ الأطفال به، والشارع أَجرى الأحكام بناء على العادات، وأتى بمحاسن الشَّيم وجاء بمكارم الأخلاق وحثَ العباد عليها، وربطها بها تميلُ النُّفوسُ إِلَيْهِ أو تنفر عنه طبعاً، فالرسل - عليهم الصلاة والسلام - مؤدبون بآداب الله تعالى، قال ﷺ: «بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»<sup>(١)</sup> وقال: «أدبني ربِّي فأحسن تأدبي»<sup>(٢)</sup> فجرى الشرعُ على المعتاد، وليس وجوب الاحتراز عن الضَّرَر وجوباً عقلياً، فإنَّ الواجب العقلي هو الذي لا يقبل الانتفاء بحال، أو ما يلزم من فرضٍ نَفِيَ محالٌ، ولا شرعاً فيلزم التسلسل عليه، والله أعلم.



(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى؛ كتاب الشهادات؛ باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليها.

(٢) قال عنه الحافظ ابن حجر: أخرجه العسكري في الأمثال في أول حديث. سنته غريب، وقد سُئل عنه بعض الأئمة فأنكروا وجوده.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّاسِعَةُ:

فِي بَيَانِ أَنَّ الْعَقْلَ لَا يَجَالُ لَهُ فِي أَنْ يَحْكُمَ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ.

أَعْلَمُ أَنَّهُ لَمَّا ثَبَتَ أَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلتَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ إِلَّا جَلْبُ الْمَنَافِعِ وَدَفْعُ الْمَضَارِ).

وهو ما قررته وبنى التحسين والتقبیح في الشاهد عليه، وهو معتقد الخصوم، فقال:

(فَهَذَا إِنَّمَا يُعْقَلُ بُؤُوتُهُ فِي حَقٍّ مَنْ يَصِحُّ عَلَيْهِ النَّفْعُ وَالضَّرُّ، فَلَمَّا كَانَ إِلَهٌ مُتَعَالِيٌّ عَنْ ذَلِكَ امْتَنَعَ ثُبُوتُ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ فِي حَقِّهِ).

يعني بناء على هذه القاعدة.

قال: (فَإِنْ أَرَادَ الْمُخَالِفُ بِالتَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ شَيْئًا سِوَى دَفْعِ الْمَضَارِ وَجَلْبِ الْمَنَافِعِ وَجَبَ عَلَيْهِ بَيَانُهُ حَتَّى يُمْكِنَنَا أَنْ نَنْظُرَ أَنَّهُ هَلْ يُمْكِنُ إِثْبَاتُهُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى أَمْ لَا. فَهَذَا هُوَ الْحَرْفُ الْكَافِسُ عَنْ حَقِيقَةِ الْمَسَأَلَةِ).

الاعتراض عليه ما سيأتي أنه لا يلزم من استحالته تعلق النفع والضرر به أن لا يتعلق بأفعاله بالنسبة إلى غيره. وما أجاب به عن ذلك سنين ضعفه إن شاء الله تعالى.

قوله: (ثُمَّ نَقُولُ: الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ إِثْبَاتُ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الْفِعْلَ الصَّادِرَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى إِمَّا أَنْ يَكُونَ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى عَلَى السَّوِيَّةِ أَوْ لَا يَكُونُ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَقَدْ بَطَلَ التَّحْسِينُ وَالتَّقْبِيحُ).

يعني أن التحسين والتقبیح يعتمدان رجحان الفعل أو الترك، والترجیح ينافق المساواة، فمع التساوي لا حسن ولا قبح.

قوله: (وَإِنْ كَانَ الثَّانِي لَزِمَّ كَوْنُهُ نَاقِصًا لِذَاتِهِ مُسْتَكْمَلًا بِذَلِكَ الْفِعْلِ، وَذَلِكَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ).

الاعتراض أنا لا نسلم أنه إذا كان فعله لأمر أولى من تركه أو تركه أولى من فعله أن يكون ناقصاً بذاته، والمانع أن يقال: إن كماله في ذاته يوجب وجوده؟! وكماله في صفاته بعمومها وقدمها واستغنائها، وكماله في أفعاله بصدور الأفعال منه على الوجه الأائم والنظام الأكمل، كما قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْهَمُوهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦] وقال عز وجل: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الحجر: ٨٥]. ونحن وإن قلنا إنه تعالى لا يفعل لأجل الداعي فلا نمنع اشتغال أفعاله على حكم، وكل ذلك من كمال الفعل، ولا يلزم من ذلك أن يكون ناقصاً لذاته، تعالى الله عن ذلك.

قوله: (فَإِنْ قَالُوا: إِنَّ وُجُودَهُ وَعَدَمَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ عَلَى التَّسَاوِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى يَفْعُلُ لِإِيصالِ النَّفْعِ إِلَى الْعَبْدِ. فَنَقُولُ أَيْضًا: إِيصالُ النَّفْعِ إِلَى الْعَبْدِ وَعَدَمُ إِيصالِهِ إِلَيْهِ إِنْ اسْتَوَيَا فَقَدْ بَطَلَ الْحُسْنُ وَالْقُبْحُ).  
هذا مسلم.

قوله: (وَإِنْ لَمْ يَسْتَوِيَا فَقَدْ عَادَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّهُ نَاقِصٌ لِذَاتِهِ مُسْتَكْمِلٌ لِغَيْرِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

جوابه منع استلزم الكمال في الفعل الناقص بالذات كما تقدم. والغرض من هذا بيان ضعف ما تمسك به على «المعتزلة»، وإن كنا لا نوقف فعل الله تعالى على حصول نفع أو دفع ضرر للعبد.

قوله: (الْحُجَّةُ الثَّانِيَةُ: إِنَّ الْعَالَمَ مُحَدَّثٌ، فَكَانَ حُدُوثُهُ مُخْتَصًا بِوَقْتٍ مُعِينٍ لَا حَالَةَ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْوَقْتُ مُسَاوِيًّا لِسَائِرِ الْأَوْقَاتِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ فَقَدْ بَطَلَ تَوْقِيفُ أَفْعَالِ اللهِ عَلَى الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ).  
هذا مسلم.

قوله: (وَإِنْ اخْتَصَّ ذَلِكَ الْوَقْتُ بِخَاصَيْةٍ لِأَجْلِهَا وَقَعَ الْإِحْدَادُ فِيهِ لَا فِي غَيْرِهِ، فَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْخَاصَيْةُ إِنَّمَا حَصَلَتْ فِيهِ بِتَخْصِيصِ اللَّهِ تَعَالَى ذَلِكَ الْوَقْتَ بِهَا عَادَ الْبَحْثُ الْأَوَّلُ، وَإِنْ كَانَ اخْتِصَاصُ ذَلِكَ الْوَقْتِ بِتِلْكَ الْخَاصَيْةِ لِذَاتِهِ وَعَيْنِهِ فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ كَوْنُ الْوَقْتِ الْمُعَيْنِ سَبِيلًا لِحُدُوثِ الْحَادِثِ الْمَخْصُوصِ، فَإِذَا جَازَ ذَلِكَ فَقَدْ بَطَلَ الْاسْتِدْلَالُ بِحُدُوثِ الْحَوَادِثِ عَلَى الصَّانِعِ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْمُؤْثِرُ فِيهَا هُوَ الْأُوقَاتُ).

الاعتراض أن نقول: ما المانع أن يكون اختصاص ذلك الوقت دون غيره لأن الله تعالى عَلِمَ أنه إذا وُجِدَ ذلك الحادث فيه تَبَعَ وجوده حكمٌ لا توجد في غيره؟! وتلك الحكمة ليست من مجرد الوقت، بل بإضافة الفعل إلى الوقت، ولا هي خاصية الوقت قبل إيجاد الفعل ليقال إنها كافية في إيجاد الفعل مغنية عن المؤثر، إذ لا سبق لحدوثها، فيستدعي اختصاصها بذلك الوقت معنى حادثاً فيتسلسل، بل السبق في ذلك في العلم كسبقسائر العلل الغائية في حقنا، فإنها سابقة في العلم متأخرة عن الأثر. وقد بينا أنَّ الغرض من إيراد مثل بيان ضعف ما تمسك به على «المعتزلة»، لا تصحيح مذهبهم.

قوله: (الْحُجَّةُ الثَّالِثَةُ: إِنَّهُ تَعَالَى عَلِمَ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْفُسَاقِ أَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ وَيَفْسُقُونَ، فَكَانَ صُدُورُ الإِيمَانُ وَالطَّاعَةُ مِنْهُمْ مُحَالًا. ثُمَّ إِنَّهُ أَمْرَهُمْ بِالإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ، وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يُفِيدُهُمْ إِلَّا اسْتِحْقَاقُ الْعَذَابِ. فَثَبَّتَ أَنَّ تَوْقُفَ أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامُهُ عَلَى الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ بَاطِلٌ).

هذا الوجه من أقوى ما يحتاج به «المعتزلة». وللقاء أن يقول: لم قلت: إنه إذا لم تظهر في ذلك حكمة بالنسبة إلى المكلف المعين إنه يلزم عروه عن الحِكْمَة مطلقاً من كل وجه؟! وكيف لنا بالحكم بذلك مع وقوف عقولنا عن أمور أظهر الله تعالى فيها حِكْماً لم نقف عليها، كما بين الله تعالى للكليل من التصرفات التي أبدتها «الْخَضْرُ» وأنكرها موسى عليهم السلام، وأنبأه «الْخَضْرُ» بها مما آتاه الله تعالى من العلم اللدني بأمور لم تخطر له ببال، وأيضاً

من ذلك أمر موسى عليه السلام في بيان القاتل بذبح بقرة يضرب ببعضها القتيل، موصوفة بصفات لا يمكن تحصيلها إلا بملئ مسكنها ذهباً لإرادة إغناه ولد أبّ أحد أبويه، وكيف لنا بالاطلاع على سرّ القدر والله تعالى يقول: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. والله تعالى المسؤول أن يفهمنا عنه، ويوفقنا لحسن الأدب معه.



قوله: (المسألة العاشرة:

في أنَّ اللهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ).

الكلام في هذه المسألة يتعلق بثلاثة أطراف:

\* الأول: نَقْلُ المذاهب.

\* الثاني: إقامة الدلائل على مذهب «أهل الحق».

\* الثالث: ذِكْرُ شُبَهِ المخالفين والجواب عنها.

أمّا نَقْلُ المذاهب: فمذهب «أهل الحق» أنَّ اللهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ، مخترِعٌ  
كانت أو مكتسبة، خيرٍ لها وشَرٍّ لها، حلوٍ لها ومرًّها. وانختلفوا في جواز إطلاق ذلك على  
وجه التفصيل، فمَنْعَ منه بعض أصحابنا وقالوا: لا يطلق أنه مُرِيدٌ للكفر والفواحش لأنَّ  
إرادته تطلق ويراد بها الرضا، فَيُوْهُمُ إطلاق ذلك أنَّ اللهَ تَعَالَى يرضي الكفر والفواحش  
بمعنى أنه يمدح فاعلها ويثنية عليها، وإنما يقال: إنَّ اللهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لكل شيء. قالوا:  
وَرُبَّ شَيْءٍ يطْلُقُ جَمْلَةً وَلَا يطْلُقُ تَفْصِيلًا، كما تقول: إنَّ اللهَ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَدَخَلَ  
فِيهِ الْقَرْدَةُ وَالخَنَازِيرُ، وَلَا يقال: يَا خَالِقَ الْقَرْدَةِ وَالخَنَازِيرِ. وَنَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ لِللهِ تَعَالَى،  
نَعْنِي مُلْكًا، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [يونس: ٥٥]، وَلَا نَقُولُ:  
أَلَا إِنَّ لِلَّهِ الْزَوْجَةَ وَالْوَلَدَ، وَإِنْ أَرِيدَ بِذَلِكَ إِضَافَةً لِلْمُلْكِ لِمَا فِيهِ مِنِ الإِيمَانِ.

وذهب الشيخ «أبو الحسن الأشعري» وجماعة إلى صحة الإطلاق تفصيلاً وجملة،  
قالوا: وقد قال تعالى حكاية عن نوح عليه السلام: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِحُ إِنَّ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ  
لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وقال موسى عليه السلام: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَةٌ  
تُضُلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

وقال بعض المؤخرین: يصح أن يقال: أراد بالكافر الْكُفْرَ، ولا يقال: أراد منه  
الْكُفْرَ، لأنَّ الثاني يُشَعِّرُ بالرضا، دون الأول.

وأمّا «المعتزلة» فالأفعال عندهم تنقسم إلى ما هو فِعْلُ الله تعالى، وإلى ما هو فِعْلُ العباد. فأمّا فعل الله تعالى فينقسم عند «البصريين» إلى إراداتٍ ومرادات، فأمّا الإرادات فلا تُرَادُ عندهم، فيخرج من هذا أنّ شطر أفعال الله تعالى غير مرادٍ له لأنّ لكل مراد عندهم إرادةً حادثة يتقدم وجودُها عليه بزمن، وأمّا ما عدا الإرادات من أفعاله تعالى فإنّه مريدٌ لها على الحقيقة.

وأمّا «الن玠» فقد فَسَرَ كونه تعالى مريداً بأنه غير مغلوب ولا مستكرٍ، فهو نافٍ لكونه مريداً حقيقة. وكذلك «الكعبي» فإنه فسر كونه مريداً لأفعال نفسه بأنه فاعلها، وأمّا أفعال العباد فكل مأمور به أمرٌ إيجابٌ أو ندبٌ فالله تعالى مريد لفعله، امتنع أو لم يُمتنع، وإن كان واجباً فهو كارهٌ لتركيه أيضاً.

وجوّز «البصريون» تقدم إرادة ذلك على فعله بأزمنةٍ. وأمّا ما كان منهاً عنه تَهْيَى تحريرٍ أو تزييه فالله تعالى مريد لتركيه، وإن كان تحريراً فهو كارهٌ لفعله، ويصح تقدم تلك الإرادة عليه بأزمنة. وأمّا المباح وأفعال غير المكلفين قالوا: فالله تعالى ليس مريداً لها ولا كارهاً.

وأختلفوا في الأفعال الصادرة من الصبي التي لو وُجد مثلها من المكلَف لُوصفت بالحسن والقبح هل توصف بالحسن والقبح؟ فقال بعضهم: لا توصف بذلك لأنّها لو وصفت بذلك وكانت مرادة الله تعالى أو مكرورة له، وذلك يستلزم كون الصبي مكلَفاً. وزعم بعضهم أنها توصف بالحسن والقبح، ولا تكون مراده الله تعالى ولا مكرورة، قالوا: لأنّ الحسن والقبح صفة لذات الحَسَن والقَبْح، فلا يختلف بصدره من الصبي أو البالغ المكلَف.

**الطرف الثاني:** في إقامة الحجج على أنه مريد لجميع الكائنات. وقد تمسّك أصحابنا على ذلك بحجج عقلية وسمعية، وأقرب ما ذكروه بناء على هذه المسألة على ما سبق بيانه من أنه تعالى خالقُ كل شيء، فيكون مريداً لكل شيء.

قوله: (وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: أَحَدُهَا: أَنَّا بَيَّنَاهُ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ يَصْدُرُ مِنَ الْعَبْدِ فَالْمُؤْتَرُ فِيهِ مَجْمُوعُ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِي عَلَى سَبِيلِ الإِيجَابِ، وَخَالِقُ تِلْكَ الْقُدْرَةِ وَالدَّاعِيَةُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَمُوجِدُ السَّبَبِ الْمُوْجِبِ مُرِيدُ الْمُسَبَّبِ، فَوَجَبَ كَوْنُهُ تَعَالَى مُرِيدًا لِلْكُلِّ).

اعلم أن هذا الوجه لو سُلِّمت صحة مقدماته فإنما يتبع أنه مریدٌ لما يصدر من العبد خيراً كان أو شرّا، ولا يتبع أنه مرید لجميع الكائنات كما ادعى، وكأنه يقول: إذا قام الدليل على أنه مرید لجميع أفعال العباد، وقد سُلِّمت «المعتزلة» أنه مرید لأفعال نفسه، لزم أن يكون مریداً للكل.

ويَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ «البصريين» أَثَبْتُوا اللَّهُ تَعَالَى إِرَادَاتِ حادَثَةِ غَيْرِ مَرَادٍ، فَلَمْ يُثْبِتْ لَهُ الْعُمُومَ بِبَرهَانٍ وَلَا بِاتفاقٍ، كَيْفَ وَمَوْافِقةً بَعْضِ الْخُصُومِ لَا تَفِيدُ صَحَّةَ الْعَقْدِ؟! .

قوله: (الثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ حَصَلَ مَرَادُ الْعَبْدِ وَلَمْ يَحْصُلْ مَرَادُ اللَّهِ تَعَالَى لِكَانَ اللَّهُ تَعَالَى مَغْلُوبًا وَالْعَبْدُ غَالِبًا، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذه الحجة مما اعتمد عليها الأصحاب، وتقريرها بأن المقطوع به عند ذوي الألباب أن نفوذ الإرادة مما يُتمَدَّحُ به، وعدم نفوذها من أمارات النقص والقصور، وهذا هو الحرف المعتمد عليه في بيان الوحدانية للله تعالى، فكل فعل أقدر الله العبد عليه فيجب وصفه تعالى بالاقتدار عليه قبل خلق القدرة للعبد عليه؛ لأن كل ممكن قبل الوجود لو لم يستند قبول وجوده إلى قادرٍ لأدى إلى استحالة ما عُلِمَ جوازه. فإذا كان الباري تعالى قادرًا عليه قبل خلق قدرة العبد عليه وجَبَ استمرارُ وصفِه بذلك، فعند فعل العبد لضده إذا فُرضَ كون ذلك الضد مَرَادًا للله تعالى، وهو الإيمان والطاعة مثلاً، والعبد مرید للكفر والفحش، ويقع مراد العبد ولا يقع مراد الله تعالى، كان ذلك غاية النقص والقصور، تعالى الله عن ذلك. كيف ومعظم الأفعال الواقعه من العباد إذا كانت على خلاف ما يريده الله تعالى وعلى

وقد ما يريد الشيطان كان الشيء الواقع في ملکِه خلاف مراده هو الأكثراً! ولو فرض ذلك في حق زعيم قرية حُكْمَ بِنْقَصِه، فكيف سوغ تقدير ذلك في حق ملك الملوك سبحانه؟!.

قوله: (فَإِنْ قَالُوا: إِنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ الْإِيمَانَ فِيهِ بِالْإِجْمَاعِ).

يعني: فإذا كان قادراً على إجحاء العبد لما يُريد فلا يوصف بالقصور، بخلاف أحد الإلهين فإنه لا يقدر على إجحاء الثاني لما يُريد.

قوله: (فَنَقُولُ: هَذَا ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا أَرَادَ مِنْ الْإِيمَانِ الْأُخْتِيَارِيَّ، وَإِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى تَحْصِيلِ الْإِيمَانِ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَاعِ، وَهَذَا غَيْرُ ذَلِكَ، فَيَلْزَمُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى عَاجِزٌ مَغْلُوبٌ عَنْ تَحْصِيلِ مُرَادِهِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ عَالِبٌ قَاهِرٌ، وَهُوَ مُحَالٌ).

ما ذكره لازم لـ «المعتزلة» على قواعدهم، فإنهم قالوا: إن المكره على الشيء لا يصح تكليفه به، وكل فعل أقدر الله تعالى العبد عليه فلا يكون مقدوراً لله تعالى وإلا لزم وقوع مقدور بين قادرين، فعلى هذا يكون ما يلجهم إليه غير ما طلبه منهم، فإن الذي كلفهم به إيمان اختياري لهم، والذي يقدر عليه إيمان لا يوصفون بالاقتدار عليه، فلم يتوجه لهم عذر عن ما أزلتهموه.

قوله: (الثَّالِثُ: إِنَّهُ تَعَالَى عَلِمَ مِنَ الْكُفَّارِ أَنَّهُمْ يَمْوُتُونَ عَلَى الْكُفْرِ، وَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ مَانِعٌ لُّهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَعَلِمَ أَنَّ قِيَامَ الْمَانِعِ يَمْنَعُ الْفِعْلَ، فَعِلْمُهُ بِكُوْنِهِ فِي نَفْسِهِ مُمْتَنِعاً يَمْنَعُهُ مِنْ إِرَادَتِهِ، فَبَثَتَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُرِيدُ الْإِيمَانَ مِنَ الْكُفَّارِ).

والاعتراض عليه: لا نسلم أن تعلق العلم بعدم وقوع الفعل الممكن يصيره ممتنعاً، فإن العلم من الصفات التي تتعلق ولا تؤثر، بدليل تعلقه بالواجب والممتنع، وإذا كان لا يؤثر فلا يقلب الممكن ممتنعاً. ولأن حقيقة الممكن: ما يقبل الوجود والعدم، وتعلق العلم بعدم وقوعه لازمه أنه لا يقع، لا تفي صحة وقوعه. ويتحقق ذلك عموماً تعلق قدرة الله

تعالى بها لا يتناهي، وإنما تتعلق بها لا يتناهي لتعلقها بها علم الله تعالى أنه لا يوجد من الممكنات.

ويمكن أن يحاب عن هذا الإشكال بأنّ علم الله تعالى بأنه لا يقع لازمً عن تعلق إرادته لوقوع ضدّه، فلو أراده - والحالة هذه - لزم إرادة وقوع الضدين معاً، فيكون مستحيلًا لغيره. وكل واحد من الضدين وإنْ وُصِفَ بكونه مرادًا فإنها يكون على وجه البَدْل، لا على وجْهِ الْاجْتِمَاعِ، كما يقال: الماهية قابلة للوجود والعدم في كل زمان لا بصفة المعيَّة، بل على البَدْل. وعمومُ تعلق إرادة الباري تعالى بكل ممكِن المعنى به أنه لو أراد إيجاده، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩].

وقد تمسك الأصحاب من السمع في أصل المسألة بأي كثيرة مصرحة بإسناده كل ممكِن إلى مشيئة الله تعالى، منها قوله عزّ وجل: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَا نَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدِنَّا﴾ [السجدة: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْتِيهِ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ لَوْ يَشَاءَ اللَّهُ لَهُدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلِئَكَةَ وَكُلُّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمُ كُلَّ شَيْءٍ فَبِلَا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوا﴾ [الأنعام: ١١٢]، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُونَ إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥]. وقد أجمع المفسرون على أنّ المقصود من مضمون هذه الآي وأمثالها التمدُّح، ولا يتحقق التمدح إلا ببقاءها على العموم.

وممّا تمسك الأصحاب به إجماع سلف الأمة وخلفها على قوله: «ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن». والمعترلي يقول: ما شاء العبد كان، وما شاء الله لم يكن.

فإن قالوا: ما تمسكتم به من النصوص معارض بنصوص آخر، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفَّارُ﴾ [الزمر: ٧]، فلو كان الكفر مراد الله لكان مرضياً له. وبقوله

تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِينَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِينَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]. ورَدَّ على الكفار في قوله: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا إِبَآءَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، ولو كان ذلك حقاً لما وبخهم وذمهم بذلك. وبقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَا إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

والجواب: أمّا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفَّار﴾ [الزمر: ٧]، فالجواب عنه من وجهين:

\* الأول: أنا وإن سلّمنا أنّ الرّضا يرجع إلى الإرادة، إلا أنه ليس هو مطلق الإرادة، بل إرادة مخصوصة وهي إرادة الثواب والإنعام، وهذا كالسخط فإنه إرادة مخصوصة وهي إرادة العقاب والانتقام.

\* الثاني: أنا نقول: العباد في الآية مذكورون بإضافة التشريف، وذلك يخص المؤمنين، كقوله تعالى: ﴿عَيْنَانِ اشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦].

وأمّا قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِينَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِينَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، فسبب نزولها أن قريشاً كانوا إذا أصابهم خصب قالوا: هذا من عند الله، وإذا أصابهم جدب قالوا: هذا شؤم دعوة محمد ﷺ، فرَدَ الله عليهم بقوله جل وعلا: ﴿قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، ثم قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِينَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٩]، أي بمجرد فضل الله، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِي نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩] أي بسبب جريمة اقترفتها، ونظيره قوله تعالى في قوم موسى: ﴿وَإِنْ تُصِّبُهُمْ سَيِّئَةً يَطْيِرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ، أَلَا إِنَّمَا طَرِيرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وأمّا ردُّهُ تعالى على الكفار قوله: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا إِبَآءَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] وتبليغه لهم فلأنهم إنما ذكروه استهزاء بما سمعوه من أرباب الشرائع، بدليل قوله

تعالى: ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا أَذَنَ وَإِن أَنْتُمْ إِلَّا مَخْرُصُونَ﴾ [الأనعام: ١٤٨].

وأماماً قوله تعالى: ﴿وَمَا حَلَقْتُ لِجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] أجاب الأصحاب عنها بإ أنها مخصوصة، أو بأن المراد باللام لام الصيرورة، كقوله تعالى: ﴿فَالْقَطَّاهُ إَلَ فَرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَّوْ وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]. وأقرب من ذلك أن خلق الله تعالى الشيء للشيء وتهيئته له لا يلزم منه حصول ذلك الشيء، فمعنى خلقهم للعبادة إنه هيأ لهم لها بإكمال عقولهم وسلامة بنائهم واستعدادها لقبول وقوع ما كلفهم به من الطاعات، كما يقال: إن الخيل مخلوقة للكفر والغرر، والإبل للحمل، والبقر للحرث، وأمثال ذلك ولا يلزم منه وقوع ما خلقت له ولا بد.

قوله: (وَاحْتَجُوا بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْكُفَّارِ بِالإِيمَانِ، وَالْأَمْرُ يُوَافِقُ الإِرَادَةَ).

يعني أن كل مأمور مراد للأمر.

قوله: (وَأَيْضًا فِعْلُ الْمَرَادِ طَاعَةٌ، فَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُفْرَ مِنَ الْكُفَّارِ لَكَانَ الْكَافِرُ مُطِيعًا بِكُفْرِهِ).

يعني: وهو خلاف الإجماع.

قوله: (وَلَأَنَّ إِرَادَةَ السَّفَهِ سَفَهٌ).

يعني: واللازم منفي، فالمزوم مثله.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الإِرَادَةُ عَلَى وَفْقِ الْأَمْرِ لَا عَلَى وَفْقِ الْعِلْمِ). صوابه أن يقول: الأمر على وفق الإرادة كما ذكروه، فإن إرادة الله تعالى أعم مما أمر به، فإنه مرید لأفعاله.

قوله: (وَنَحْنُ نَقُولُ: الإِرَادَةُ عَلَى وَفْقِ الْعِلْمِ لَا عَلَى وَفْقِ الْأَمْرِ).

صوابه أيضاً بالعكس، فإن العلم بالواقع تابع لإرادة الواقع، وإن كان تعلقاً

الإرادة بالشيء يستدعي سبق العلم بما هيته، إلا أنَّ الوجهين متغايران في شرط التعلق، وإن كان علْمُه تعالى واحداً، لكن التقدم والتأخر في الوجود، والتقدم تقدُّم بالذات - وإن كانتا معاً في الوجود - كتقدُّم حركة الإصبع على حركة الخاتم وإن كانتا معاً في الزمان والوجود.

قوله: (وَقَوْلُنَا أَوْلَى لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَبْقَى عِلْمًا إِذَا لَمْ يُوجَدْ مَعْلُومٌ). أمَّا الامرُ فإنَّه لا يلزمُ زَوَالُه عِنْدَ عَدَمِ الْإِتِيَانِ بِالْمَأْمُورِ بِهِ. فَبَثَتَ أَنَّ قَوْلُنَا أَوْلَى).

والتحقيق في الجواب: لا نسلمُ أنَّ كلَّ مأمورٍ مرادٌ. وبيانُ افتكاكه عن الإرادة بالوجوه المذكورة في إثبات الكلام النفسي.

قوله: (وَعَنِ الثَّانِي أَنَّ الطَّاعَةَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتِيَانِ بِالْمَأْمُورِ بِهِ، لَا بِالْمَرَادِ).

يعني أنَّ «الأشعرية» تفسِّر الطاعة بموافقة الأمر، والأولى أن يقال: الطاعة موافقة الطلب، فإنَّ الطاعة كما تتحقق بامتثال المأمور به قد تكون بتركِ المنهي عنه. فإذا قلنا: موافقة الطلب، عمَّ المأمور والمنهي.

و«المعتزلة» تزعمُ أنَّ الطاعة موافقة الإرادة لاعتقادهم نفيَ الكلام النفسي، وأنَّ الموجود في النفس حالة الاقتضاء إنما هو إرادة وقوع المكلَّف به.

قوله: (وَهَذَا أَوْلَى لِأَنَّ الْأَمْرَ صِفَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَالْإِرَادَةُ صِفَةٌ خَفِيَّةٌ).

يعني: ونسبة الموافقة إلى ما هو ظاهر أولى لأنَّ الخفي مغيَّبٌ عنا.

والجواب الحق أنَّا قد حققنا تقرِّرَ الأمر والطلب بدون الإرادة، فبطلَ قولهم: إنَّ الطاعة في باب التكليف موافقة الإرادة، بل موافقة الطلب.

قوله: (وَعَنِ الثَّالِثِ أَنَّهُ بِنَاءٌ عَلَى جَرِيَانِ حُكْمِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ أَبْطَلْنَاهُ).

إطلاقه أن التحسين لا يجري في أفعال الله **يُوْهِمُ** أنها لا توصف بـ**بُحْسِنَ** البتة، ولا نزاع في أن أفعال الله تعالى حسنة، وإنما النزاع في تفسير الحسن المنسوب إليها هل يرجع إلى اشتراكها على حكمية ترجع إلى العبد كما تقول «المعتزلة»، أو أن الحسن ما ورد الثناء على فاعله، أو ما لفاعله أن يفعله. وأفعال الله تعالى حسنة عندنا بهذين التفسيرين، ولا يتوقف وقوعها منه عندنا على التفسير الأول. وقد يخرج خلوها عن ذلك لا يخرجها عن كونها حسنة، فالأفعال إذاً كلها حسنة بالنسبة إليه، و**بُحْسِنَ**ها بالنسبة إلى العبد باعتبار كونها مأمورة بها، و**قُبْحُ**ها باعتبار كونها منها عنها، وهذا الوجه يختص بالعبد، كما يسمى الفعل بالنسبة إليه طاعة ومعصية.

تتم هذه القاعدة:

اختلاف «المعتزلة» و«الأشعرية» في تفسير ألفاظ، منها: الهدى، والضلal، والختام والطبع، والتوفيق، والخذلان، والأجل والرزق. القرآن الكريم مشتمل على نسبة الهدایة والإضلal إلى الله تعالى في آيات كثيرة، و«الأشعرية» تفسر الهدى بالتوفيق: وهو خلق القدرة على الطاعة، والإضلal بالخذلان: وهو خلق القدرة على المعصية. وعندهم أن القدرة على أحد هما ليست قدرة على الآخر.

و«المعتزلة» تزعم أن القدرة صالحة للإيمان والكفر، ففسروا الهدى بإكمال العقل وإرسال الرسل وخلق الألطاف، والتوفيق بخلق كل ما يقرب للإيمان ولا يوجد له.

ونحن لا ننكر أن الهدى ورد في القرآن بهذا المعنى، كقوله تعالى: ﴿وَمَا ثَمُودٌ فَهَدَيْتَهُمْ فَأَسْتَحْبُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧]، لكننا نقول: إنه تعالى كما يُنسب إليه ذلك وورد القرآن به، فينسب إليه أيضاً بالمعنى الذي ذكرناه، ويidel عليه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥]، فأثبتت الدعوة عامة والهدایة خاصة، وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾

[القصص: ٥٦]، فهذه الهدایة المنفیة عن الرسول ليست الدعوة، فإنها ثابتة، وإنما المنفی خَلْقُ التوفيق للإیمان.

قالوا: والإضلal يرجع إلى نسبتهم إلى الضلال. وهذا التأویل لا يصح، فإن الله تعالى تمدح بذلك، ونسبتهم إلى الإضلal لا يختص به تعالى.

وأمّا الختّم والطّبّع فيرجع عند «الأشعرية» إلى خَلْقِ صفةٍ في القلب لا يُتمكّنُ معها من الإیمان. و«المعتزلة» تنفي هذا التفسير لأنّ بقاء التکلیف معه يكون تکلیفاً بها لا يطاق، وهم يأبونه، فقالوا: معناه أنّ الله تعالى لَمَّا کلَّفَ بعض الكفار ومکنّهم من الإیمان، فمن عاند واستکبر كان من عقوبته خَلْقٌ سمیٌّ في قلبه تَعْرِفُه الملائكةُ بها. وهذا لا ينجيهم مع بقاء التکلیف واستمراره عليهم بعد خَلْقِ الختّم والطّبّع.

وأمّا الأجل فهو عند «الأشعرية» مدة الحياة، ومن مات مات بأجله. وزعمت «المعتزلة» أنّ من قُتل مظلوماً لم يمت بأجله لأنّ الله تعالى نهى عن ذلك، وهو لا يريده. وهذا أصل قد أبطلناه، وقد حققنا أنّ الله مُریدٌ لكلّ ممکن.

وأمّا الرزق فقالت «الأشعرية»: هو ما يُنتفع به، حلاًّ كان أو حراماً. وخصّت «المعتزلة» اسم الرزق بالحلال المملوك. وألزمواً أنّ من لم يغذّه أبواه بحلال ولم يتناول مدة عمره حلاًّ أن لا يكون الله رازقاً له، ولا البهائم لأنّها غير مالِکة، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] والله أعلم.



الباب السّابع  
في النبوّات



## البَابُ السَّابِعُ فِي النُّبُوَاتِ

قوله: (البَابُ السَّابِعُ: فِي النُّبُوَاتِ).

اعلم أن النبوة ليست صفة ذاتية للنبي – كما صار إليه «الكرامية» –؛ لاستواه مع الخلق في نوع البشرية<sup>(١)</sup>، ولا مكتسبة كما صار إليه «الفلاسفة» حيث قالوا: إنها ترجع إلى التخلّي من الأخلاق الذميمة والتحلّي بالأخلاق الكريمة إلى أن يصل إلى حالة يتمكّن بها من سياسة نفسه وغيره<sup>(٢)</sup>. وإنها ترجع إلى اصطفاء عبد بالوحى إليه<sup>(١)</sup>; قال تعالى: ﴿أَللّٰهُ

(١) الدسوقي: يستحيل اختصاص بعض أفراد النوع بأمر ذاتي كالناطقية للإنسان؛ لاستواء أفراد النوع جميعاً في الحقيقة وولوازمهما. وما يردد على الكرامية قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] فأثبت لنفسه البشرية والتميز بالوحى، وهو أمر عارض جائز خصّصه الله به دون سائر الأفراد، لا ذاتي كما زعم الكرامية ومن تابعهم. (حاشية على شرح الكجرى للسنوسى).

(٢) قال الشيخ أبو العباس أحمد المنجور: هذا الكلام يوهم أن النبوة عندنا هي النبوة عند الفلاسفة لأنّه جعل قولهم خلافاً لقول أهل الحق، ومن شرطه اتحاد الموضوع، وليس بخلاف. والنبوة التي زعم الفلاسفة أنها تكتسب بالرياضية – وهي التخلية والتخلية – هي صفاء مرآة القلب وجلاوته إلى أن يتّهيّا لما لا يتّهيّا لإدراكه غيره. ونحن نقول باكتساب هذا المعنى، لكن لا نسميه نبوة. والنبوة عندنا هي اختصاص بشر بسياع وحي من الله، بواسطة ملك أو دونه. ولا شك في عدم اكتسابها بهذا المعنى. فلم نختلف معهم في الاكتساب وعدمه، فليس إذن بخلاف معنوي، إذ من شرطه أن يرد الإثبات والنبي على شيء واحد، وإنما هو اختلاف راجع إلى التسمية، أي أن النبوة اسم لماذا؟ فنحن لا نسمي ما وصفوه بالنبوة فلذا لا نقول بالاكتساب، وكذلك هم لا يسمون ما وصفنا باسم النبوة فلذا لا يقولون =

يَصْطَفِي مِنْ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنْ النَّاسِ ﴿الحج: ٧٥﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] فَأَتَبَتِ التَّسْوِيَةِ فِي الْبَشَرِيَّةِ وَمِيزَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ. فَإِنْ أَمْرَ مَعْ ذَلِكَ بِتَبْلِيغِ الْوَحْيِ كَانَ رَسُولًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وميّز «الزنخيري» الرّسُلَ من الأنبياء بأنَّ الرّسُلَ أصحابُ الكتب والشَّرائع، والنَّبِيُّنَّ هم الذين يحكمون بالمتزلِّ على غيرهم مع أنَّهم يوحى إليهم، كما قال تعالى:

بعدم الاكتساب. بل هم نافون للوجه الذي نقوله في النبي من مخاطبة الملك له حقيقة وأن ذلك موجود في الخارج، ويزعمون أن الصورة التي تناطح النبي لا وجود لها في الخارج، وإنما هي من أفاعيل الخيال. قالوا: والذي يراه في النوم واحد منا من أشخاص تحدثه وتحاطبه، ولا وجود لتلك الأشخاص في الخارج، وإنما هي شيء متخيل، فعلى زعمهم يحدث للنبي في اليقظة ما يحدث للواحد منا في النوم. هذا مذهبهم. ولا شك أنه كفر وإنكار لما عُلِمَ من الدين بالضرورة. (حاشية على شرح الكبرى للسنوسي).

(١) قال الإمام أبو الحسن الأشعري رضي الله عنه : إن الرسالة غير متعلقة بكسب للرسول، ولا هي مختصة بسبب يرجع إليه، بل هي ابتداء فضل وكرامة من الله عز وجل ، يخص بها من يشاء من خلقه، كما يقول تبارك وتعالى : **﴿يُوتَقِ الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ﴾** [البقرة: ٢٦٩] قال عبد الله بن مسعود : هي النبوة والرسالة . (مفرد مقالات الإمام أبي الحسن الأشعري ، لابن فورك ، ص ١٨١). الإيجي : وهذا الذي ذهب إليه أهل الحق بناء على القول بال قادر المختار الذي يفعل ما يشاء وينختار ما يريده . شرح المواقف (٣: ٣٣٢).

فالنبوة على ذلك لا اكتساب فيها أصلاً، بل هي من مواهب الفاعل المختار سبحانه. وليت شعري ما عمل عيسى عليه السلام في المهد حين قال: ﴿إِنَّمَا أَعْبُدُ اللَّهَ أَمَانَتِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي بَنِيَّا﴾ [مريم: ٣٠] وما فعل الخليل عليه السلام حين قال: ﴿إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِيَ﴾ [الأنعام: ٧٩] وماذا اكتسب آدم عليه السلام حيث خلقه الله تعالى من تراب ثم اصطفاه، بل النبي نبيٌّ بمحض فضل الله تعالى، ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِ كَذَّابًا رَسُولًا مِنْهُمْ يَسْلُوا عَلَيْهِمْ إِيمَانِهِ وَرِزْكِهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَإِنْ كَانُوا مُنْكِرُّينَ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّسِينِ﴾ \* وَإِخْرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ أَعْزِيزُ الْحَكِيمِ \* ذلك فضل الله يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ ذُو الْفَضْلَاتِ الْعَظِيمِ ﴿الجمعة: ٤-٢﴾.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا الْتُّورَةَ فِيهَا هُدَىٰ وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا﴾ [المائدة: ٤٤] فإذاً: كُلُّ رسولٍ نبِيٌّ، وليس كُلُّ نبِيٌّ رسولاً.

وسمى نبِيًّا إِمَّا لِإِخْبَارِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَكُونُ مَأْخُوذًا مِنَ الْإِنْبَاءِ، أَوْ لِرَفْعَتِهِ فَيَكُونُ مَأْخُوذًا مِنَ النَّبَوَةِ؛ وَلَذِكْ قِرَئَ مَهْمُوزًا وَغَيْرَ مَهْمُوز.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَنَقُولُ: اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُرِسِّلَ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَقَضَتِ «الْبَرَاهِيمَةُ» وَ«الصَّابِيَّةُ» بِاسْتِحَالَةِ النَّبَوَةِ وَالرِّسَالَةِ عَقْلًا.

وَصَارَتِ «الْمُعْتَزِلَةُ» وَجَمَاعَةُ مِنْ «الشِّيَعَةِ» إِلَى وجوبِهَا عَقْلًا لِأَنَّهَا مِنَ الْلُّطْفِ الْمُقْرَبِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْلُّطْفُ عِنْدَهُمْ وَاجِبٌ عَلَى اللَّهِ.

وَذَهَبَتِ «الْأَشْعُرِيَّةُ» إِلَى أَنَّهَا جَائِزَةٌ عَقْلًا<sup>(١)</sup> وَاقِعَةٌ شُرَعًا، أَعْنِي بِادْعَاءِ الْأَنْبَيَاءِ وَتَصْدِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لِهِمْ.

وَتَحْقِيقُ الْجَوازِ أَنَّهَا لَا يَسْتَدِعِي جَوازَهَا سُوَى إِثْبَاتِ الْكَلَامِ الْنَّفْسِيِّ اللَّهُ تَعَالَى وَالْقَدْرَةُ عَلَى إِفْهَامِهِ، وَقَدْ تَقْدِمُ إِثْبَاتُ الْكَلَامِ الْنَّفْسِيِّ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَمَّا طَرِيقُ مَعْرِفَتِهِ فَيَرِجِعُ إِلَى الْوَحْيِ بِوَاسْطَةِ مَلَكٍ أَوْ بِغَيْرِ وَاسْطَةٍ. وَلِلْمَانِعِينَ لِلنَّبَوَةِ شُبُّهُ تُذَكَّرُ حِيثُ ذَكَرَهَا الْمُصْنَفُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(١) قال الإمام أبو الحسن الأشعري رضي الله عنه : إن إرسال الرسل إلى الخلق غير واجب على الله تعالى في العقول، وكان له تعالى أن يرسل الرسل، وله تعالى أن لا يرسل، ولا يكون بترك الإرسال سفيها وإن علم أنه عند إرسال الرسل آمن قوم عنده أو ازدادوا تمسكا بالطاعة؛ لأن اللطف غير واجب على الله تعالى فعله، فله تعالى أن يفعل اللطف الذي يؤمن عنده الكافر به وله أن لا يفعله، فإن فعله كان منه تفضلا، وإن تركه لم يكن منه جورا. ( مجرد مقالات الإمام الأشعري ، لابن فورك ، ص ١٨٠ ، ١٨١ ). زاد الشيخ الدسوقي ذلك توضيحا فقال: إرسال الرسل عند أهل الحق من الأشعرية أمر ممكن عقلا لأن الرسالة وإن اشتغلت على حكم ومصالح لكن تلك الحكم غير باعثة لله تعالى على إرسال الرسل، بل وجود الإرسال وعدمه بالنسبة إليه تعالى سواء، فلا يجب عليه رعاية ذلك الحكم حتى يكون الإرسال واجبا عليه تعالى، إنما تلك الحكم مرتبة على الإرسال وغاية له. ( حاشية على شرح الكبرى للسنوسى ).

وأَمَّا مَا يُبَيِّنُ بِهِ صَدْقَ دُعَوَاهُ فَيُعْرَفُ فِي سُنَّةِ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِ الْمَعْجَزَةِ، وَهِيَ كُلُّ فِعْلٍ خارقٌ لِلْعَادَةِ، أَوْ مَا يَنْتَزِلُ مِنْزَلَةِ الْفِعْلِ، وَاقِعٌ عَلَى وَقْقِ دُعَوَى الْمُتَحَدِّيِّ بِهِ، مَعَ الْعَجْزِ عَنِ الْمَعَارَضَةِ. فَقَوْلُنَا: «أَوْ مَا يَنْتَزِلُ مِنْزَلَةِ الْفِعْلِ» مَعْنَاهُ أَنَّ الْمَعْجَزَةَ كَمَا تَكُونُ بِفَعْلِ الْخَارِقِ - كِإِحْيَا الْمَوْتَى وَقَلْبِ الْعَصَاصِ ثَعْبَانًا - فَقَدْ تَكُونُ بِالْمَنْعِ مِنَ الْمَعْتَادِ مَعَ سَلَامَةِ الْبَنِيةِ بَعْدَ خَلْقِ الْقَدْرَةِ وَالْدَّاعِيِّ إِلَى الْفَعْلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزاً﴾ [آل عمران: ٤١] وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى لِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿يَعِصِّمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وَقَدْ صَارَتْ طَائِفَةً إِلَى أَنَّ إِعْجَازَ الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ وَهُوَ ضَرْفُ الْفَصَاحَاءِ وَالْبَلْغَاءِ عَنِ الْمَعَارَضَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ مَقْدُورِ الْبَشَرِ. وَهَذَا بَعِيدٌ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ جِنْسِ مَقْدُورِهِمْ لَوْقَعَ فِيهَا مَضِيٌّ، وَلَوْ وَقَعَ لِتُقْلِلُ كَمَا نُقْلِلَتْ أَشْعَارُهُمْ وَأَمْثَالُهُمْ.

وَمَعْنَى التَّحْدِيِّ: الْمَبَارَةُ، وَهِيَ قَوْلُ مَنْ يَدْعُ الْمَعْجَزَةَ: لَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمَثَلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ. وَبِيَانِ وَجْهِ دَلَالِهِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَكَمَا تَدَلُّ الْمَعْجَزَةُ عَلَى صِدْقَهِ فَيَدَلُّ أَيْضًا إِخْبَارُ مِنْ ثَبَّتَ صِدْقَهُ بِالْمَعْجَزَةِ بِتَصْدِيقِهِ، وَقَدْ كَانَ فِي زَمْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمْعُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - يُحَكِّمُونَ بِالْتُّورَاةِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْكُلِّ مِنْهُمْ مَعْجَزَةٌ، بَلْ يَكْفِي فِي تَصْدِيقِهِمْ تَصْدِيقُ مِنْ ثَبَّتَ صِدْقَهُ. وَمِنْ ثُمَّ كَانَ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى صِدْقِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فِي دُعَوَى الرَّسَالَةِ إِخْبَارُ مُوسَى وَعِيسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - بِيَبْعَثَتِهِ، وَذَكْرُ نَعْتِهِ وَصَفْتِهِ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِي يَحْدُونَهُ، مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وَكَمَا أَنْبَأَ عَنِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمَهُ أَحَمَّ﴾ [الصف: ٦] وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]. وَمَعَ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ أَيْضًا عَلَى خَلْقِ الْعِلْمِ الضرُورِيِّ لِلْخَلْقِ بِصِدْقَهِ، وَلَكِنْ سَنَةُ اللَّهِ سَبِّحَانَهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا.

قوله: (وَفِيهِ مَسَائِلٌ:

**الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَدَّعَى النُّبُوَّةَ، وَظَهَرَتْ عَلَيْهِ الْمُعْجِزَةُ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ رَسُولاً حَقًا.**

كان الألائق أن يقول: والدليل عليه أنه ادعى الرسالة، وكل من ادعى الرسالة وظهر  
الخارق على وفق دعواه مع العجز عن معارضته فهو رسول، يتتج: إن محمداً رسول الله.

قوله: (أَمَا الْمَقَامُ الْأَوَّلُ وَهُوَ أَنَّهُ أَدَّعَى النُّبُوَّةَ).

صوابه: الرسالة.

قوله: (فَذَلِكَ مَعْلُومٌ بِالْتَّوَاتِرِ).

يعني الذي ينقله المواقف والمخالف، والتواتر يفيد العلم ضرورة على ما قرر في  
أصول الفقه.

قوله: (وَالْمَقَامُ الثَّانِي أَنَّهُ ظَهَرَتِ الْمُعْجِزَةُ عَلَيْهِ فَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ مِنْ وُجُوهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ  
ظَهَرَ الْقُرْآنُ عَلَيْهِ).

يعني: القرآن معجز على ما سنبينه، وهو آيته الكبرى التي تحدى بها على الكافة،  
وإعجازه باقٍ مستمر إلى زماننا هذا، فلم يأت أحد بسورة من مثله إلى الآن.

قوله: (وَالْقُرْآنُ كِتَابٌ شَرِيفٌ، بِالْعِظَمِ فِي الْفَضَاحِ).

لا شك أن القرآن مشتمل على الفصاحة والجزالة والنظم المخصوص،  
والفصاحة: عبارة عن دلالة اللفظ على المعنى بشرط إيضاح الغرض منه، والجزالة: عبارة  
عن دلالته على معناه بشرط قلة حروفه وتناسب مخارجها، والنظم: عبارة عن الأسلوب  
الخاص في ترتيب الأقوال بعضها على بعض. ثم الحسن فيه بحسب تناسب الكلمات في

مواردها، وذلك أنواع وأصناف، ومجموع الجزالة والنظم هما البلاغة.

ومذهب المحققين أنّ وجه إعجازه المتحدّى به هو البلاغة، وظاهر كلام «الفخر»  
الاكتفاء بالفصاحة والبلاغة لا غير في هذا الوجه.

قوله: (وَفِي كَثْرَةِ الْعُلُومِ).

هذا وجه ثان من الإعجاز، أعني اشتتماله على كثير من العلوم المهمة في الدين،  
المفتقر إليها في إصلاح السيرة والسريرة.

قوله: (فَإِنَّ الْمَبَاحِثَ الْإِلَهِيَّةَ وَارِدَةٌ فِيهِ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ).

يعني من ذِكْرِ وجوهٍ عديدة لا تكاد تختص كثرة من الاستدلال بالصنعة على  
الصانع، مقرّرة في أصناف المخلوقات، كما قال تعالى: ﴿سَرِّيْهُمْ ءَايَتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي  
أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣]، وذكر دلائل التوحيد وتحقيق وصفه  
تعالى بنعوت الجلال والإكرام، وأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَيْءٌ وَهُوَ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]،  
وتحقيق استغنائه، وافتقار كل شيء إليه، وتحقيق معاني أسمائه الحسنة بذكرها مقرونة بها  
يتناسب كل اسم منها، والاحتجاج على صحة المعاد الجسماني، ورفع الشبهات، والإنباء  
عن وقوع الحشر والنشر والجزاء بالعدل والإحسان، والخلود في الدارين على تفاوت  
الدرجات والدركات، ورؤيه الباري في دار البقاء، إلى غير ذلك.

قوله: (وَكَذِلِكَ عُلُومُ الْأَخْلَاقِ)

يعني ما اشتمل عليه من الحث على الاتصال بمكارمها والنهي عن سفسافها،  
نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ وَيَنْهَا عَنِ  
الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وكقوله تعالى: ﴿فَدُّ  
أَفْلَحَ مَنْ زَكَّنَا \* وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَنَا﴾ [الشمس: ٩ - ١٠] وكقوله: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ  
لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

[الحشر: ٩] وَقَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِي وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ: «كَانَ خُلُقَهُ الْقُرْآنُ»<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَعِلْمُ السِّيَاسَاتِ)

يعني شرع ما يحتاج إليه من الأحكام في نظام أحوال الخلق، كشرع الزواجر المفضية إلى حفظ الأديان والأبدان والعقول والأعراض والأنساب والأحوال، وشرع ما يدفع الحاجات على وجه يحصل الغرض على أقرب حالٍ، كشرع البياعات والإجارات والنكاح وتفاصيل حكمتها، وشرع أنواع العبادات لتجديد العهد بعقود الإيمان، وإظهار صفة العبودية بدوام التقربات الموصلة إلى محبة المعبدود، كما قال ﷺ مخبراً عن ربِّه تعالى: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَقْرَبُ إِلَى الْنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحْبَهُ، فَإِذَا أَحْبَبَتْهُ كَنْتَ سَمِعْتَ الْذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرْتَ الْذِي يَبْصِرُ بِهِ»<sup>(٢)</sup> الحديث.

قوله: (وَعِلْمُ تَصْفِيهِ الْبَاطِنِ)

يعني تطهيره من الكُبْرِ والْعُجْبِ والْحَسَدِ والرِّياءِ، وتحقيق اليقين والإخلاص لسلامة الأُعْمَالِ ونحو ذلك.

قوله: (وَعِلْمُ أَحْوَالِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَّةِ)

يعني لما فيه من قصص الأولين بحصول الاعتبار والاتزان، والوقوف على آيات الله تعالى الكبرى، ولتحقيق وصفه تعالى بأنه العلي القهار.

قوله: (وَهَبَ أَنَّ بَعْضَهُمْ نَازَعَ فِي كَوْنِهِ بِالْغَالِبَةِ فِي الْكَمَالِ إِلَى حَدِّ الْإِعْجَازِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَرَأِي فِي كَوْنِهِ كِتَابًا شَرِيفًا عَالِيًّا، كَثِيرَ الْفَوَائِدِ، كَثِيرَ الْعُلُومِ، فَصِيحًا فِي الْأَلْفَاظِ). ثُمَّ إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ نَشَأَ فِي مَكَّةَ، وَتَلَكَ الْبَلْدَةُ كَانَتْ خَالِيَّةً عَنِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَفَاضِلِ وَعَنِ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفاق، باب التواضع.

الكتُبُ الْعِلْمِيَّةُ وَالْمَبَاحِثُ الْحَقِيقِيَّةُ، وَإِنَّهُ لَمْ يُسَافِرْ إِلَّا مَرَّتِينَ فِي مُدَّةٍ قَلِيلَةٍ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُواظِبْ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَالْأَسْتِفَادَةِ أَبْتَهَ، وَانْقَضَى مِنْ عُمُرِهِ أَرْبَعُونَ سَنَةً عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ).

يعني من انتفاء أسباب التعليم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ نَسْلُوْا مِنْ قَبْلِهِ، مِنْ كِتَبٍ وَلَا تَخْطُهُ، بِيمِينِكَ إِذَا لَأَرَنَابَ الْمُبْطَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

قوله: (ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ اِنْقَضَاءِ الْأَرْبَعِينَ ظَهَرَ مِثْلُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ مُعِجزَةٌ قَاهِرَةٌ لِأَنَّ ظُهُورَ مِثْلَ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْخَالِي عَنِ الْبَحْثِ وَالْطَّلْبِ وَالْمُطَالَعَةِ وَالْتَّعْلُمِ لَا يُمْكِنُ إِلَّا بِإِرْشَادِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَحْيِهِ وَإِهَامِهِ تَعَالَى، وَالْعِلْمُ بِهِ ضَرُورِيٌّ).  
هَذَا هُوَ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا زَلَّنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَتُوْا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾ [آل عمران: ٢٣] أي: مِنْ مِثْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ في عَدَمِ الْقِرَاءَةِ وَالْمُطَالَعَةِ وَالْأَسْتِفَادَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ. وَهَذَا وَجْهٌ قَوِيٌّ وَبُرْهَانٌ بَاهِرٌ.

يعني لو نزلنا عن دلالة فصاحتـه وبلاـغـته وعـجزـ الفـصـحـاءـ عن مـعـارـضـتهـ وـالـإـتـيـانـ بـسـوـرـةـ مـنـ مـثـلـهـ، فـإـنـ ذـلـكـ هوـ الـوـجـهـ الـذـيـ تـحدـىـ بـهـ عـلـىـ كـافـةـ الـإـنـسـ وـالـجـنـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿قُلْ لَئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ بِعَضٍ ظَهِيرًا﴾ [آل عمران: ٨٨] وبـالـجـمـلـةـ، فـلـنـبـيـنـاـ مـحـمـدـ ﷺـ آـيـاتـ وـمـعـجزـاتـ كـثـيرـةـ.  
وـالـفـرقـ بـيـنـ الـآـيـةـ وـالـمـعـجزـةـ أـنـ الـآـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ صـحـةـ ماـ جـاءـ بـهـ وـإـنـ لـمـ يـتـحدـ بـهـ، وـالـمـعـجزـةـ مـشـروـطـةـ مـعـ ذـلـكـ بـالـتـحـديـ. وـمـعـجزـتـهـ الـعـظـمـيـ الـتـيـ تـحدـىـ بـهـ عـلـىـ الـكـافـةـ: الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ.

وقد أجمع المسلمون قاطبة على أنه معجز، واختلفوا في تعين الوجه المعجز الذي تحدى به منه، وإن اشتمل على وجوه من الإعجاز:

- فقال بعض «المعتزلة»: إعجازه: أسلوبه ونظمه الخاص فقط.

- وقال قوم: إعجازه: فصاحتـهـ وـجـزـالـتـهـ فقطـ.

- وقال «إمام الحرمين» و«القاضي»: إعجازه بالمجموع.

- وقال قوم: إعجازه بالصَّرْف عن معارضته، وهو قول لـ«أبي الحسن الأشعري».

- قال «النظام»: كانت العرب تُقدِّرُ على النطق بمثله قبل مبعثه عليه السلام، فلما بُعث سُلِّبوا هذه القدرة.

- وقال قوم: إعجازه في جملته: عدم تناقضه في آياته، وتصديق بعضها ببعضها.

- وقال قوم: إعجازه: إنباءه عن المغيبات فيما مضى وما هو آت.

- وقال قوم: إعجازه: موافقته لقضايا العقول.

- وقال بعض «المحدثين»: إعجازه أنه قديم.

- وقال قوم: إعجازه: أنه عبارة عن الكلام القديم.

أمّا وجه ما اختاره «الإمام» وفي تقريره إبطال المذهب الأول والثاني فهو أنه عليه السلام تحدَّى على البلغاء الفصحاء أن يأتوا بمثله، ثم نَزَلَ إلى عَشْر سورٍ، ثم نَزَلَ إلى سورة، والسورة مشتملة على الأمرين معاً: الجزالة، والأسلوب الخاص، وإنما يتحقق الإتيان بمثلها عند الإتيان بالمشتمل على الوجهين معاً، فإنَّ الشاعر المفلق إذا سرد قصيدة بلغة ودعا إلى المعارضة بمثلها فُوِرَّض بخطبة بلغة أو ثَرِّ مرسل بلغ أقصى الفصاحَة لم يكن الآتي بمثل ذلك معارضًا لها، ولو أتى شاعر بمثل وزن شعره عريًّا عن فصاحتِه وجزالته لم يكن معارضًا لها، وهو كنظير معارضة مسيَّمة الكذاب له بتراهاته.

قال «الإمام»: هذا ما اختاره «القاضي» واستقر عليه نظره، وقال في تصارييف كلامه: «ولو جعلتُ النظم بمجرَّده مع إفاده المعاني معجزةً لم أكن مبعداً».

قال «الإمام»: وهذا غير سديد، فإنه لا يمتنع أن يوجد كلام كذلك، وقد وضح بهذا التقرير إبطال قول من يزعم أنَّ أحد هما كاف في إعجازه.

وأماماً من ذهب إلى أن إعجازه بالصرف، فقد سبق التنبيه على ضعفه، فإنه لو كان لنقل شيء عنهم من ذلك فيما مضى، ولو نقل لوجوده، فإنه مما تتوفر الدواعي على نقله.

وأماماً من قال: إعجازه بجملته بعدم تناقضه على طوله، وتصديق بعضه ببعض، فلا ينكر أنه من أعظم دليل على أنه من حكيم عليم، ولذلك وصفه تعالى بأنه: ﴿لَا يأْنِيهُ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢]، إلا أن التحدي لم يقع بذلك، فإن هذا الوصف ثابت لجملته، وقد وقع التحدي بسورة من مثله.

وأماماً من قال: إعجازه: إنما هو عن المغيبات، فلا ينكر أيضاً اشتتماله على ذلك، وأنه من أصدق الآيات، إلا أنه لم يقع التحدي به، إذ لا تتحقق له في كل سورة.

وأماماً من قال: إعجازه بموافقته لقضايا العقول، فلا ينكر أن ذلك وصفه، لكن التحدي لم يقع بذلك.

وأماماً من قال: إعجازه بكونه قدرياً، فهو قول بقدم الحروف، وإنه واضح البطلان.

وأماماً من قال: إعجازه أنه عبارة عن الكلام القديم، فلا يصح؛ فإنه لا يمتنع أن يعبر عن الكلام القديم بلفظ غير معجز.

وإذا تقرر أن المعجز المتحدى به البلاغة، وأن التحدي قد استقر على الإitan بسورة، فقد قال بعض الأصحاب: لابد من سورة كـ«البقرة»، أو «يونس»، أو «هود» لأن هذه السور هي المشتملة على أي التعجيز. وهذا ضعيف لأن لفظ السورة فيها منكر مطلق، فلا يفيد بمثلها قدرأً. وقال الجمهور من أصحابنا: يكفي أقصر سورة، كـ«العصر» وـ«الكافرون».

وقال «إمام الحرمين»: والذي ارتضاه «القاضي» في كتاب «النقض»<sup>(١)</sup> وارتضاه «أبو اسحاق» أن الإعجاز إنما يتعلق بقدر ما من الكلام بحيث يتبيّن فيه تفاضل ذوي

---

(١) هو كتاب للقاضي أبي بكر بن الطيب الباقياني.

البلاغة، وهذا لا يتبيّن إلا فيما طال من السُّور بعض الطول. قال: وهذا لا ينضبط بحروف وكلام، وإنما يصار في مثله إلى المتعارف من أهل الخبر والدرأة بالبلاغة والنظم.

قال أهل الزيف والضلال: لنا على ما ذكرتموه سؤالان:

- أحدهما: ما تعنون بقولكم: القرآن معجز؟ أتعنون به المقرء أو القراءة؟ فإن عنيتم به المقرء فهو قديم عندكم، وشرط المعجزة أن تكون فعلاً لله تعالى خارقاً، والقديم لا يكون مفعولاً. وإن عنيتم به القراءة، فالقراءة فعل القارئ وكسبه، فلا يكون معجزاً أيضاً.

لا يقال: إن الله تعالى يخلق ذلك من غير كسب النبي فليكون معجزاً؛ لأننا نقول: ما محل ذلك؟ أي خلقة في لسان النبي؟ ومن المعلوم أن الحروف القائمة بلسانه وخارج حروفه مقدورة له، والمعجز لا يكون مقدوراً لغير الله تعالى، أو يخلق في محل آخر غير لسان النبي، من لوح أو قلب ملك أو شجرة، فيكون المعجز إذاً ما قام بذلك المحل، لا ما نطق به النبي، فما هو معجزة لم نسمعه منه، وما سمعناه ليس بمعجز.

- السؤال الثاني: إنكم زعمتم أن وجه إعجازه فصاحتته وجزالته ونظمه وبلاسته، ثم اختلفتم اختلافاً كثيراً على ما نقلتموه من تفاصيل الأقوال في ذلك، فإذا من يزعم أن ذلك هو النظم فقط فقد أنكر كون الفصاحة والجزالة فيه معجزاً، وبالعكس. ومن زعم أنه الصرف فقد أنكر الوجهين معاً. ومن قال بغير الصرف فقد أنكر كون الصرف معجزاً، وحق المعجزة أن تكون ظاهرة لكل من هي في حقه معجزة بحيث لا يستراب في ذلك أبداً.

والجواب عن الأول أن نقول: يعني به التعبير المنظوم هذا النظم الخاص. قوله: «إنه فعل القارئ وكسبه فلا يكون معجزاً»، قلنا: لا يتعين أن يكون مكسوباً، ولا مانع أن يخلق الله تعالى تلك الحروف منظومة على لسان نبيه ﷺ من غير أن تكون له قدرة عليها،

ويَظْهُرُ إعْجَازُهُ فِي نُظُمِ الْمُخْصُوصِ، وَلَا مَانِعٌ أَيْضًاً أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى فِي نَفْسِ النَّبِيِّ كَلَامًاً مَنْظُومًاً يَتَرَجَّمُ عَلَيْهِ بِلِسَانِهِ، فَيَكُونُ تَحْرِيكُ لِسَانِهِ مَقْدُورًاً لَهُ، لَكِنَّ الْمُعْجِزَ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ جَنَانُهُ. وَلَا مَانِعٌ أَيْضًاً أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِي قَلْبِ الْمَلَكِ أَوْ لِسَانِهِ فَيُلْقِيهِ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَحْيًاً، وَيَعْبُرُ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِسَانِهِ. وَلَا مَانِعٌ أَيْضًاً أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى الْكَلِمَاتِ الْمَنْظُومَةِ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، فَيَدِرُّكُها جَبَرِيلُ بِنَفْسِهِ، أَوْ بِوَاسْطَةِ مَلَكٍ غَيْرِهِ، فَيَنْزِلُ بِهَا وَيَقْرُؤُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَسْمَعُهَا مِنْهُ كَمَا نَسْمَعُهَا نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَذَلِكَ، فَيَكُونُ الْمَعْجَزَةُ هِيَ الْكَلَامُ الْمَنْظُومُ الْنَّظَمُ الْخَاصُّ، وَجَبَرِيلُ يَظْهُرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَظْهُرُ لَنَا، وَإِظْهَارُهُ دَلِيلٌ عَلَى صَدْقَتِهِ، وَإِنْ كَانَ مَوْجُودًا قَبْلَ ذَلِكَ، وَيَكُونُ كَخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى النَّاقَةِ فِي الصَّخْرَةِ قَبْلَ إِظْهَارِهِا، وَإِظْهَارُهَا عَنْدَ دُعَوَى صَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبُوَّةُ وَالرِّسَالَةُ، فَيَكُونُ آيَةً لَهُ وَدَلِيلًا عَلَى صَدْقَتِهِ، وَهَذَا مِنْ أَقْرَبِ الْوَجْهِ.

ثُمَّ لَابْدُ مِنَ التَّبَيِّهِ لِدِقْيَقَةِ، وَهُوَ أَنَّا إِذَا رَوَيْنَا شِعْرًا شَاعِرًا فَإِنَّا نَجَدُ مِنْ أَنفُسِنَا قَدْرَةً عَلَى التَّلْفُظِ بِهِ وَإِنْ كَنَا لَا نَحْسَسُ مِنْ أَنفُسِنَا الْقَدْرَةَ عَلَى مُثْلِ ذَلِكَ الشِّعْرِ، فَيَكُونُ الْمَحْفُوظُ مِنْ حِيثِ إِنَّا سَمِعْنَاهُ وَحَفِظْنَاهُ مَقْدُورًا لَنَا، وَالنَّظَمُ الْمَرْتَبُ غَيْرُ مَقْدُورٍ لَنَا.

وَالجَوابُ عَنِ الثَّانِي: أَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ قَدْ بَأَيْنَ كَلَامَ الْعَربِ فِي مَحَاوِرِهَا وَخَطْبِهَا وَمَرَاسِلِهَا وَأَشْعَارِهَا، فَصَاحَةٌ وَجَزَالَةٌ وَنَظَمٌ، بِحِيثُ عَجَزَتْ عَنْ مَعْارِضِهِ أَوْلًاً وَآخَرًاً، وَإِلَّا فَكَانُوا يَعْرَضُونَهُ بِمَا عَنْهُمْ، وَقَدْ أَحْسَسَتِ الْعَربُ أَنَّهُ خَارِجٌ عَنْ جِنْسِ كَلَامِهِمْ، وَمَنْ لَهُ أَدْنَى مَعْرِفَةٍ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَالنَّظَمِ يَعْرِفُ إعْجَازَهُ، وَالْبَلَاغَةُ يَعْرِفُونَ إعْجَازَهُ عَلَى قَدْرِ مَرَاتِبِهِمْ فِي الْبَلَاغَةِ، وَمَنْ كَانَ أَبْلَغَ كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ لِذَلِكَ أَتَمَّ وَأَكْمَلَ.

ثُمَّ الْخِتَافُ فِي وِجْهِ الإعْجَازِ مَعَ تَحْقِيقِ مَا نَخْتَارُهُ فِيهِ لَا يَوْهِنُ وَجْهَ الإعْجَازِ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَنْدَ الْعَالَمِ بِوَجْهِهِ الإعْجَازُ الَّتِي اخْتَرْنَاهَا مِنَ الْجَزَالَةِ وَالْبَلَاغَةِ عِلْمٌ بِوَجْهِهِ الْحِكْمَ وَالْمَعْانِي الشَّرِيفَةِ - كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ «الْفَخْرُ» - مِنَ الْعِلْمِ بِشَوَاهِدِ الصُّنْعِ، وَدَلَائِلِ

التوحيد، ووجوه السياسات العامة، والعادات الخاصة، الأمر بمكارم الأخلاق، والنهي عن دنيّها، والتحت على محسن الشيم لكان معرفته بإعجازه أتم. وفوق ذلك درجات الراسخين في العلم، والله أعلم.

فإن قيل: فما وجه البلاغة في القرآن؟ وما وجه خروج نظمه عن جميع الكلام؟

قلنا: أمّا البلاغة فيه فلا خفاء بها. والبلاغة ما تقدمت الإشارة إليه من التعبير عن معنى سديد بلفظ شريف رائق مُنبئ عن المقصود من غير زيادة، مع اشتغاله على النظم المخصوص الخارج عن أساليبنظم العرب ونشرها، فإنّ الشعر موزون معقود بقافية، والقرآن العظيم منظوم غير معقود بقافية، ومقاطع الشعر لا تزيد على ثمانية، وهي: «فعولن» «فاعلن» خماسيان، و«مفاعلبن» و«متفاعلبن» و«فاعلاتن» و«مستفعلن» و«مفاعلتن» و«مفولات» سباعية، والقرآن العظيم لا يتقييد بذلك.

والبلاغة تفنن أقسامها، فمنها جوامع الكلم الدالة على المعاني الكثيرة بالألفاظ الوجيزة، وهذا القدر لا يحصى كثرة في القرآن، فمن ذلك إنباؤه عن قصص الأولين ووبالالمشركين، كقوله تعالى: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَسَكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ \* وَقَرُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَنْ \* وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ فَأَسْتَكَبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَيِّقِينَ \* فَكُلُّا أَخْذَنَا بِذِنْبِهِ فَيُنَاهِمُ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَنَهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا﴾ [العنكبوت: ٣٨ - ٤٠]، فانظر ما أشتمل عليه شطر هذه الآية من عظم القدرة واستيلاء الربوبية والاستغناء عن الهالكين ولا دافع ولا مانع، وخروجهما باستعلائهما على القلوب عن كلام كل مربوب.

ومنها قوله تعالى في مفتاح أمر السفينة وإجرائها، وإذلال الكفرة، واستقرارها، وتوجه أمر التسخير على الأرض والسماء بقوله تعالى: ﴿وَقَيْلَ يَتَأْرِضُ آبَلَى مَاءَكِ وَنَسَمَةَ أَقْلَعِي وَغِيَضَ الْمَاءِ وَقُضَى الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجَعْدِي وَقَيْلَ بَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّلِيمِينَ﴾ [هود: ٤٤].

ومن بлагته ذكر القصص من غير انحطاط عن رتبة الكلام الجزل. ومعظم البلاغاء يعلو كلامهم ما لم يلبوسا حكايات الأحوال، فإذا حاولوا ذلك انحط كلامهم ونزلوا عن درجة البلاغة، والقرآن العظيم مشتمل على القصة الواحدة بالألفاظ المختلفة، وكلّ يشتمل على نوع من البلاغة، مع إسهاب تارة ومع إيجاز أخرى.

وممّا يُعدّ من بлагته حذفُ الأجوية لقوّة إشعار الكلام بها، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سِرَّتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ فُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْقَنَ﴾ [الرعد: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٠].

ومن أركان بлагته حسنه مطالع الكلام ومقاطعه، ولا يخفى ذلك في الكتاب العزيز على من شذا طرفاً من علم البديع. وقد صنفت الأئمة في إعجاز القرآن وبلايته كتاباً مطولة تشي الغليل لمن أراد معرفة ذلك بطريق التفصيل.

وممّا اشتمل عليه من الإعجاز - وإن لم يتحد به - إنما هو عن قصص الأولين على حسب ما ألفيت في كتب الله تعالى المنزلة، ولم يكن ﷺ ممن عانى تعلّماً ولا مارس تلقين الكتب، وإنما نشأ بين ظهور العرب، ولم يُعهد له سفر يتوّقع في مثله دراسة، فكان ذلك أدلة على صدقه، كما أشار إليه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ نَتْلُوْ مِنْ قَبْلِهِ، مِنْ كِتَبٍ وَلَا تَخْطُلُهُ، إِذَا أَتَرَبَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

ومن هذا النوع اشتغال القرآن العظيم على ما تتطابق عليه الكتب المنزلة من ذكر صفاته تعالى وجلاله وتنزيهه عن الناقص.

وممّا اشتمل عليه أيضاً: الإنباء عن غيوب تتعلق بالاستقبال، كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَّيْنَ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضِ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا مِنْ يَنْعَزُ﴾ [الفتح: ٢٧]، وقوله

تعالى: ﴿الَّمْ \* غُلِبَتِ الرُّومُ \* فِي أَذْفَانِ الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ \* فِي يَضْعُفِ  
سِينِينَ﴾ [الروم: ١ - ٤]، وقوله تعالى: ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَعَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾ [الفتح: ٢٠] وقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿سَتُدْعَونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ نَفَّاثُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦] ووقع جميع ذلك كما أخبر.

ومن آياته بقاوٍه محفوظاً دون سائر الكتب، من غير تحريف ولا تبديل، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَخْخُنُ نَزَّلَنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

ومن آياته تيسيره للذكر، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرَنَا الْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر: ١٧].

ومن آياته استعلاؤه على النفوس، كما قال تعالى: ﴿فَإِنِّي أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبَثِّغَنِي نَفَقَانِ  
الْأَرْضِ أَوْ سُلَمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيهِمْ بِثَابَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾ [الأنعام: ٣٥].

فإذا تحقق هذا قلنا: من كان من أهل الفصاحة والبلاغة المتحدى عليه بذلك فإنه يجدون من أنفسهم العجز عن مقابلته فيعلمون صدقه، وغير أهل البلاغة يعلمون صدقه بعجز أهل الصناعة، كما علمت السحرة صدق موسى عليه السلام في آية العصا، وهم أهل الصناعة، وعلم غير السحرة صدقه بعجز أهل الصناعة، وكما علم الأطباء بعجزهم عن إبراء الأكمه والأبرص مع إجراء ذلك على يدي عيسى عليه السلام بصدقه، وعلم غير أهل الطب صدقه بعجز أهل الصناعة.

وُسْنَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَرْسِلَ رَسُولًا كُلَّ زَمَانٍ بِآيَةٍ مِنْ جِنْسِ مَا هُمْ عَالَكُفُونَ  
لِيَكُونَ أَبْلَغُ فِي عَجْزِهِمْ.

قوله: (الثَّانِي: وَهُوَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَّدَى الْعَالَمَيْنِ بِالْقُرْآنِ، فَهَذَا الْقُرْآنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ  
قَدْ بَلَغَ إِلَى حَدِّ الْإِعْجَازِ أَوْ مَا كَانَ كَذِيلَ).

يريد أن كل ما أتي به إما أن يكون من غير جنس مقدورهم، أو من جنس مقدورهم.

قوله: (فَإِنْ كَانَ بِالْغَاٰ إِلَى حَدِّ الْإِعْجَازِ فَقَدْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ).

يعني: إذ لا نعني بالعجز إلا الإتيان بفعل الله تعالى خارق للعادة، مع العجز من تحدى به عليهم، والتقدير كذلك، فيكون المقصود حاصلاً لا محالة.

قوله: (وَإِنْ قُلْنَا: إِنَّهُ مَا كَانَ بِالْغَاٰ إِلَى حَدِّ الْإِعْجَازِ).

يعني أنه من جنس مقدور البشر.

قوله: (فَحِينَئِذٍ: كَانَتْ مُعَارَضَتُهُ مُمْكِنَةً).

يعني على هذا التقدير.

(وَمَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمُعَارَضَةِ وَحُصُولِ مَا يُوْجِبُ الرَّغْبَةَ فِي الإِتْيَانِ بِالْمُعَارَضَةِ).

يعني من الحاجة إلى الاحتراز من قتل النفس وسبي الحريم مع إمكان دفع جميع ذلك بالإتيان بسورةٍ من مثله.

(يَكُونُ تَرْكُ الْمُعَارَضَةِ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، فَيَكُونُ مُعْجِزاً).

يعني بصرفهم عن ذلك وسلبهم القدرة عن ما كانوا يقدرون عليه.

(فَبَثَتَ ظُهُورُ الْمُغَرِّزَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ التَّقْدِيرَيْنِ).

يعني سواء قيل إن إعجازه بالصرف، أو البلاغة، فإعجازه متتحقق.

قوله: (الثَّالِثُ: أَنَّهُ نُقِلَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْجِزَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ مَرْوِيًّا بِطَرِيقِ الْأَحَادِ إِلَّا أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهَا صَحِيحًا؛ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ إِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهُ يَمْتَنَعُ - في الْعَادَةِ - أَنْ تَكُونَ كُلُّهَا كَذِبًا).

يعني وقد كثرت. وهذا النوع أكثره آيات لم يتحدّ بها، وهي دالة على صدقه، وإنها لم تنقل متواترة لأنها لم يحضرها العدد الكثير، ولا هي آيتها الكبرى التي تحدّى بها ليجرب عليه إظهارها إلى عدد يحصل العلم بنقلهم كالقرآن، ثم نقلت على لسان الآحاد وإن

تواترت عَمِّنْ نقلها عنه، لكن شرط التواتر المفيد للعلم اتحاد الطرفين والواسطة، ولم يوجد من الطرف الأول العدد الكبير، لكن وجه حصول العلم بذلك أنها وإن اختلفت فقد اشتملت على قدر مشترك وهو إجراء الله تعالى على يديه من الآيات المعظمة لشأنه ما لم تجرب العادة بخلقٍ مثله إلا من اختاره الله تعالى، وذلك: كنطق العجماء، ونَبَعُ الماء من بين أصابعه، وحنين الجذع إليه، وتکثير القليل، وقد جمع الأئمة من ذلك كثيراً<sup>(١)</sup>، فمجموعها يفيد القطع باختصاصه بخوارق العادات. ومن وجه ثان وهو ما أشار إليه من أن العادة تحيل أن تكون كلها كذباً، فلا بد من صدق بعضها، والمقصود حاصل.

ويتحقق بهذا النوع: الآيات المبشرات، كحجب الشيطان عن استراق السمع، وخرور الأصنام حين مولده عَلَيْهِ الْكَفَرُ وَالْمُنْكَرُ وَالْجُنُونُ، وخمود نار فارس، وانشقاق إيوان كسرى، وعصمتة من الناس.

قوله: (وَأَمَّا الْمَقَامُ الثَّالِثُ: وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ كَذِيلَ كَانَ نَبِيًّا، فَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْمَلِكَ الْعَظِيمَ إِذَا حَضَرَ فِي الْمَحْفَلِ الْعَظِيمِ، فَقَامَ وَاحِدٌ وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ: أَنَا رَسُولُ هَذَا الْمَلِكِ إِلَيْكُمْ. ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنْ كُنْتُ صَادِقًا فِي كَلَامِي فَخَالِفُ عَادَتَكَ وَقُمْ مِنْ سَرِيرِكَ. فَإِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَلِكُ عِنْدَ سَمَاعِ هَذَا الْكَلَامِ عَرِفَ الْحَاضِرُونَ بِالضُّرُورَةِ كَوْنَ ذَلِكَ الْمُدَعِي صَادِقًا فِي دَعْوَاهُ، فَكَذَا هُنَّا. هَذَا ثَالِثُ الدَّلِيلِ).

اختلف الأصوليون في وجه دلالة المعجزة، فمنهم من قال: إنها تنزل منزلة التصديق بالقول، فإن الله تعالى إذا خلقَ الخارج على وفق دعواه وتحديه فكأنه قال له بالقول: «صَدَقْتَ»<sup>(٢)</sup>، فيكون مدلولاً لها على هذا التقدير خبراً. ومنهم من قال: إنها تدل

(١) انظر مثلاً دلائل النبوة للحافظ البيهقي، والخصائص الكبرى للحافظ السيوطي، وكتب السير.

(٢) قال إمام الحرمين في الإرشاد: المعجزة تدل من حيث تنزل منزلة التصديق بالقول على ما سذكره، ولا يتأنى ذلك دون التحدي، فإن من ادعى أنه رسول الملك وقال بمرأى ومسمع منه: إن كنت رسولك فقم واقعد، ففعل الملك ذلك، كان ذلك بمثابة قوله: صدقت. (ص ٣١٣). وقال في العقيدة النظامية: وجہ دلالة المعجزات علی صدق مدعی النبوات نزولها منزلة التصديق بالقول. (ص ٢٢٥).

على إنشاء الرسالة، فيكون تقديرها: «أنت رسولٍ»، أو «بلغ رسالتي»، والإنسان لا يتحمل التصديق ولا التكذيب.

وكلا التقديرين يحصل المقصود من صدقه في دعوى الرسالة، والأول أولى لأنه لا يدعى الرسالة ما لم يعلمه الله تعالى بذلك ويأمره به، فيكون نبوته وإرساله سابقاً على تحديه على من أرسل إليه وإظهار آياته، كما في قصة موسى عليه السلام.

ثم قرروا كيفية الدلالة من وجهين:

- أحدهما: أنها تدل عقلاً<sup>(١)</sup>، قالوا: لأنَّ خَلْقَ اللهِ تَعَالَى الْخَارِقَ عَلَى وُقُوفِ دُعَوَاتِهِ وَتَحْدِيَّهُ مَعَ الْعَجَزِ عَنْ مَعَارِضِهِ وَتَخْصِيصِهِ بِذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى إِرَادَةِ اللهِ تَعَالَى لِتَصْدِيقِهِ، كَمَا يَدُلُّ اخْتِصَاصِ الْفَعْلِ بِالْوَقْتِ الْمُعِينِ وَالْمَحْلِ عَلَى إِرَادَتِهِ تَعَالَى لِذَلِكَ بِالْفَرْدَوْرَةِ، وَإِلَى هَذَا مِيلُ «الْأَسْتَاذِ».

- الوجه الثاني: أَنَّ دَلَالَتَهَا عَادِيَة<sup>(٢)</sup>، كَدَلَالَةِ قَرَائِنِ الْأَحْوَالِ الدَّالَّةِ عَلَى حَجَلِ الْخَجَلِ، وَوَجَلِ الْوَجَلِ، وَخَوْفِ الْخَائِفِ، قَالُوا: إِنَّ خَلْقَ اللهِ تَعَالَى لِهَذَا الْخَارِقَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْمُفْرُوضِ يَدُلُّ عَلَى صِدْقَهِ بِالْفَرْدَوْرَةِ عَادِيَة<sup>(٣)</sup>. وَهَذَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ «الْفَخْرُ» فِي تَقْرِيرِ

(١) الدلالة العقلية: هي كونُ ما عنه يحصل العلم على حالة في معقول ذاته من أجلها يقتضي العلم عقلاً. (تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب، للشيخ البكري الكومي، ص ٢٦).

(٢) الدلالة العاديَّة، وتسمى تجربية: وهي كون ما عنه العلم على حالة من أجلها يقتضي العلم عادياً. ومرجع ذلك إلى ارتباط شيء بشيء من حيث الوجود، كالعلم بمودة شخص وصداقة لما يظهر عليه من مخايل ذلك، أو بغضه وعداوته لما يظهر عليه كذلك. (تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب، للشيخ البكري الكومي، ص ٢٦).

(٣) قال الشيخ البكري الكومي في شرح عقيدة ابن الحاجب: وال الصحيح - وهو قول المحققين - أن دلالة المعجزة على صدق الرسول تجربية؛ فإن تصدق الله إياها بالمعجزة يحصل عادة منها، كما نجده من العلم من أنفسنا عادة من صدق الرجل إذا قام من مجلس ملك بحضور جماعة وأدعى أنه رسول ذلك الملك، =

وجه دلالتها، وهو اختيار «الإمام»<sup>(١)</sup>.

ثم لتعلم أننا نحتاج في تقرير دلالة المعجزة إلى إثبات الصدق لله تعالى، فإن المصدق ما لم يكن صادقاً لا يثبت صدق من صدقه. واحتاج «الأستاذ» و«الإمام» على ذلك بأن كل عالمٍ ففي نفسه حديثٌ يطابق معلومه، وذلك هو عين الخبر الصدق، وإخباره بخلافه لا يكون إلا عن تقدير أو جهلٍ، وهما على الله تعالى محالان؛ وأنه قد ثبت اتصافه بالكمال، والصدق صفة كمال، ونقضها نقص، وهو محال على الله تعالى، فوجب كونه صادقاً. هذا تمام تقرير الدليل على أنَّ محمداً ﷺ رسول.

تتمة:

اعلم أنَّ المنكرين لنبوة نبينا محمد ﷺ: اليهودُ. وهم فرقتان:

– فرقة امتنعت من تصديقه لما تضمنت شريعته من نسخ بعض أحكام شريعة موسى عليه السلام، وزعموا أن النسخ محال، وتمسّكوا في إحالته على زعمهم بوجهين: العقل، والنقل: أمّا العقل فقالوا: إن النسخ يتضمن البداء، والبداء على الله تعالى محال. وأمّا النقل فقالوا: إن موسى عليه السلام نصَّ على أن شريعته لا تنسخ، وإنَّه قال: تمسّكوا بالسبت أبداً.

= طولِب بالحججة وقال: حجتي أن يخالف هذا الملك عادته ويقوم عن سريره ثلاثة ويقعد، ففعَّل، فإنه يكون تصديقاً له ويحصل العلم بذلك للحاضرين لا محالة، وذلك ظاهر. وكذلك الأمر في المعجزة، فإنَّ الرسول يدعى الرسالة للمكلَّفين ويقول: آية صدقني أن يفعل الله كذا، والله يشاهِدْ فعله ويسمع قوله، والعلم بذلك لا بد منه، ثم يفعل الله جلَّ وعلا ما أدعاه ذلك الرسول، فيحصل قطعاً صدقه بموافقة الله إياه حيث فعلَ ما ادعاه. (ص ٢١٧).

(١) أي في كتاب البرهان في أصول الفقه، فقد قال فيه إمام الحرمين في دلالة المعجزة على صدق الرسول: ووجه دلالتها يقرب من إشعار قرائن الأحوال بالعلوم البديهية. وانتقد المثل الذي ضربه القاضي الباقلاني لدلالة المعجزة بمثابة قول الملك للرسول صدقت، والذي انتصر له في الإرشاد والنظامية كما سبق، ووصفه بقوله: وهذا ليس قياساً، وإنما أثبتناه مثلاً وإناساً. (البرهان ص ١١٧، ١١٨).

- الفرقـة الثانية: تعرف بـ«العيسـوية»، قالـوا: محمد ﷺ رسول، لكن إلى العـرب خاصة، وكذلك عيسـى عليه السلام في قـومه.

والرد على من أحـال النـسخ للـبداء أن يـقال: ما تعـنى بالـبداء؟ إن عـنيـت أن الله تعالى ظـهر لهـ في المـنسوخ من الـحـكمة ما كان خـفـيـاً فـلا نـسلـم استـلزم النـسـخ لـذـلك، فإـنه لو استـلزم تـصرـفـه تعالىـ في أـفعـال عـبـادـه بـمـنـعـ ما أـطـلقـه أو إـطـلاقـ ما مـنـعـهـ في وـقـتـ الـبـداء لـلـزـمـ ذـلـكـ من تـصرـفـهـ فيـهـمـ بـأـفعـالـهـ من تـقلـيـهـمـ من الصـحةـ إـلـىـ المـرـضـ وـمـنـ المـرـضـ إـلـىـ الصـحةـ وـمـنـ الغـنـىـ إـلـىـ الـفـقـرـ وـمـنـ الـفـقـرـ إـلـىـ الـغـنـىـ وـمـنـ الـحـيـاةـ إـلـىـ الـمـوـتـ، وـإـذـاـ لمـ يـدـلـ الثـانـيـ فـلاـ يـدـلـ الـأـولـ. كـيفـ وـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ لاـ يـمـتـنـعـ فـيـ الـحـكـمـ أـنـ يـأـمـرـ الـحـكـيـمـ مـرـيـضاـ باـسـتـعـالـ دـوـاءـ فـيـ وـقـتـ، ثـمـ يـنـهـاهـ عـنـهـ فـيـ وـقـتـ آـخـرـ لـعـلـمـهـ بـصـلـاحـهـ فـيـ الـحـالـيـنـ، فـمـنـ الـحـكـمـ نـهـيـهـمـ عـنـ الـقـتـالـ فـيـ أـوـلـ الـإـسـلـامـ لـقـلـتـهـمـ، وـإـيـجـابـهـ عـلـيـهـمـ عـنـدـ كـثـرـتـهـمـ إـذـ قـالـ تـعـالـيـ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُسِرِّكِينَ﴾ [التـوبـةـ: ٥ـ]، هـذـاـ إـذـاـ تـنـزـلـنـاـ عـلـىـ اـعـتـارـ الـصـلـاحـ، وـإـلـاـ فـمـعـتـقـدـنـاـ أـنـ اللهـ تـعـالـيـ يـفـعـلـ ماـيـشـأـ وـيـحـكـمـ ماـيـرـيدـ، ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الـأـنـبـيـاءـ: ٢٣ـ].

ثم نـقـولـ لـ«الـيهـودـ»: وـقـوعـ الـخـارـقـ عـلـىـ وـقـقـ دـعـوىـ الـمـتـحـدىـ، معـ الـعـجزـ عـنـ مـعـارـضـتـهـ مـنـ تـحـدىـ عـلـيـهـ، لـاـ يـخـلـوـ إـمـاـ أـنـ يـدـلـ عـلـىـ صـدـقـ مـدـعـيـ الرـسـالـةـ أـوـ لـاـ، فـإـنـ لـمـ يـدـلـ وـجـبـ أـنـ لـاـ تـقـومـ دـلـالـةـ عـلـىـ صـدـقـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـىـ زـعـمـكـمـ. وـإـنـ دـلـ وـجـبـ تـصـدـيقـ مـوـسـىـ وـعـيـسـىـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ، وـقـدـ أـخـبـرـاـ بـالـنـسـخـ.

وـقـدـ ثـبـتـ مـنـ نـصـ التـوـارـةـ أـنـ اللهـ تـعـالـيـ قـالـ لـنـوـحـ عـلـيـهـ السـلـامـ حـينـ خـرـجـ مـنـ السـفـيـنةـ: «إـنـيـ جـاعـلـ كـلـ دـابـةـ مـأـكـلـاـ لـكـ وـلـذـريـتكـ، وـأـطـلـقـتـ ذـلـكـ لـكـمـ كـسـائـرـ الـعـشـبـ، مـاـخـلـاـ الدـمـ». وـقـدـ حـرـمـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ التـوـارـةـ أـشـيـاءـ كـثـيرـةـ. وـفـيـ التـوـارـةـ إـنـ مـنـ شـرـيـعةـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ جـواـزـ نـكـاحـ الـأـخـتـ، وـقـدـ حـرـمـواـ ذـلـكـ. وـقـدـ كـانـ مـنـ شـرـعـ يـعـقوـبـ عـلـيـهـ السـلـامـ جـمـعـ بـيـنـ الـأـخـتـيـنـ، وـقـدـ حـرـمـوهـ. وـقـدـ كـانـ الـعـمـلـ فـيـ السـبـتـ قـبـلـ شـرـيـعةـ مـوـسـىـ مـبـاحـاـ، وـحـرـمـهـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ. وـلـمـ يـكـنـ الـخـتـانـ وـاجـبـاـ لـدـىـ الـوـلـادـةـ وـقـدـ أـوـجـبـوهـ.

وأماماً دعوى أن موسى عليه السلام نص على أن شريعته لا تنسخ، فهذا مما لقنه لهم ابن الرانوندي، وقد كان يعلم الفرق الشبه طلباً للدنيا. ولو كان ذلك النقل حقاً لاحتج به اليهود على النبي ﷺ وقد بالغوا في إخفاء نوره حتى غيروا صفتة، ولم يحتاج أحد منهم عليه بذلك مع شدة حرصهم على ذلك وتوفر الدواعي على نقله لو كان حقاً.

أماماً «العيسوية» فإذا سلموا صدقه ﷺ لزمهم صدقه في جميع ما أخبر به، وقد أخبر بأنه رسول الله إلى الكافة، وأنه مبعوث إلى الأحر والأسود.

قوله: (وفي المسألة طريق آخر، وذلك أنا في الطريق الأول ثبتت نبوته بالمعجزات، ثم إذا ثبتت نبوته ﷺ استدللنا بثبوتها على صحة أفعاله وأقواله. وأماماً في هذا الطريق فإننا نبين أن كلَّ ما أتى به من الأفعال والأقوال فهو من أفعال الأنبياء، فوجب أن يكون نبياً حقاً من عند الله تعالى).

هذه الطريقة طريقة اعتبارية، وهي اختيار «الجاحظ»، وارتضاها «الغزالى» في «المنقد»، وإنما تفيد لمن يعترف بأصل النبوات، أماماً من يكذب بها فكيف يعترف أن هذه الأفعال أفعال الأنبياء؟! إلا أن يريد أنه لا حاصل للنبوة إلا التخلية والتحلية كما تقول «الفلسفه»، وهو غير ما ندعوه، وإنما يعني بكونهنبياً ورسولاً أنه موحى إليه ومأمور بتبلیغ ما أوحى إليه.

قوله: (وتقرير هذا الطريق أن نقول: الإنسان إما أن يكون ناقصاً وهو أدنى الدرجات وهم العوام، وإما أن يكون كاملاً في ذاته ولا يقدر على تكميل غيره وهم الأولياء وهم في الدرجة المتوسطة، وإما أن يكون كاملاً في ذاته ويقدر على تكميل غيره وهم الأنبياء عليهم السلام، وهم في الدرجة العليا).

يقال له: لا ننكر أن لأنبياء هذه الدرجة، لكن لا نسلم أنها أخص وصف النبوة، بل للأنبياء خصوصيات غير هذه: من الوحي، والعصمة، والتبلیغ عن الله تعالى، وهم

مكملون. وأما أن تكميل الغير لا يكون إلا للنبي فممنوع، فإن هذه الدرجة ثبت للعلماء والأولياء بواسطة هداية الرسل والاقتداء بهم عقلاً وقولاً وفعلاً وتخلقاً؛ قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨] وقال عليه السلام: «العلماء ورثة الأنبياء»<sup>(١)</sup> وقال أيضاً: «لأن يهدي بك الله رجلاً خيراً لك من حمر النعم»<sup>(٢)</sup> وقال ﷺ: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى عضوا عليهم بالنواجد».

قوله: (وَالْتَّكْمِيلُ إِمَّا أَنْ يُعْتَبَرَ فِي الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ، وَفِي الْقُوَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، وَرَئِسُ الْكَمَالَاتِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَئِسُ الْكَمَالَاتِ فِي الْقُوَّةِ الْعَمَلِيَّةِ طَاعَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَكُلُّ مَنْ كَانَتْ دَرَجَاتُهُ فِي كَمَالَاتِ هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ أَعْلَى كَانَتْ دَرَجَاتُهُ وَلَا تَبَعَّدَهُ أَكْمَلُ، وَمَنْ كَانَتْ دَرَجَاتُهُ فِي تَكْمِيلِ الْغَيْرِ فِي هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ أَعْلَى كَانَتْ دَرَجَاتُهُ نُبُوَّةُهُ أَكْمَلُ).

إذا عرفت هذا فنقول: إن عند مقدم محمد ﷺ كان العالم مملوءاً من الكفر والفسق؛ أما اليهود فكانوا في المذاهيب الباطلة في التشبيه وفي الافتراء على الأنبياء وتحريف التوراة قد بلغوا الغاية.

وأما النصارى فقد كانوا في القول بالتشليث والأب والابن والحلول والاتحاد قد بلغوا الغاية.

وأما المحوس فقد كانوا في القول بإثبات إلهين ووقع المحاربة بينهما<sup>(٣)</sup>، وفي تحليل نكاح الأمهات والبنات قد بلغوا الغاية.

أما العرب فقد كانوا في عبادة الأصنام وفي النهب والغارة قد بلغوا الغاية، وكانت

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام.

(٣) يعني أشخاص النور والظلمة المنسوبين إليهما.

الدُّنْيَا قَدْ صَارَتْ مَمْلُوَةً مِنْ هَذِهِ الْأَبْاطِيلِ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ يَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ انْقَلَبَتِ الدُّنْيَا مِنَ الْبَاطِلِ إِلَى الْحَقِّ وَمِنَ الْكَذِبِ إِلَى الصَّدْقِ، وَمِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ، وَبَطَلَتْ هَذِهِ الْكُفُرِيَّاتُ وَزَالَتْ هَذِهِ الْجَهَالَاتُ فِي أَكْثَرِ بِلَادِ الْعَالَمِ وَفِي وَسْطِ الْمَعْمُورَةِ، وَانْطَلَقَتِ الْأَلْسِنَةُ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاسْتَنَارَتِ الْعُقُولُ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَعَ الْخَلْقُ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا إِلَى حُبِّ الْمَوْلَى بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ.

هذا كله حَقٌّ وَصِدْقٌ.

قوله: (وَإِذَا كَانَ لَا مَعْنَى لِلنَّبُوَةِ إِلَّا تَكْمِيلُ النَّاقِصِ فِي الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ وَفِي الْقُوَّةِ الْعَمَلِيَّةِ).

هذا من ثمرات النبوة، وأماماً أنه لا معنى للنبوة إلا هذا فمممنوع.

قوله: (وَرَأَيْنَا أَنَّ مَا حَصَلَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ بِسَبَبِ مَقْدَمِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلَ وَأَظْهَرَ مِمَّا ظَهَرَ بِسَبَبِ مَقْدَمِ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَلِمْنَا أَنَّهُ كَانَ سَيِّدَ الْأَنْبِيَاءِ وَقُدُّوَّةَ الْأَضْفِيَاءِ).

لا شك في فضله من هذا الوجه، وله فضائل أخرى.

قوله: (وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ عِنْدِي أَفْضَلُ وَأَكْمَلُ مِنَ الطَّرِيقَةِ الْأُولَى).

هذا لا يصح لو سُلِّمَ استقلالها، مع أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما تحدى واحتج على الإنس والجن بالقرآن وإعجازه، ومعرفة هذه الطريقة لا تعلم إلا بعد مدة بالمخالطة والمعاصرة، والبحث عن سيرته وسريرته، وما تحدى به يُعرَف صدقه به بالعجز عنه في الحال.

قوله: (لِأَنَّ هَذَا يَجْرِي مَجْرِي بُرْهَانِ اللَّمْ)

يعني ببرهان اللّم: الاستدلال على ثبوت شيء بثبوت سبيه، كالاستدلال بمس النار الخشبة على حصول الاحتراق، وبحدوث النار على حدوث الدخان.

قوله: (لَأَنَا بَحْثَنَا عَنْ مَعْنَى النُّبُوَّةِ فَعَلِمْنَا أَنَّ مَعْنَاهَا أَنَّهُ شَخْصٌ بَلَغَ فِي الْكَمَالِ فِي الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ إِلَى حَيْثُ يَقْدِرُ عَلَى مُعَالِجَةِ النَّاقِصِينَ فِي هَاتَيْنِ الْقُوَّتَيْنِ، وَعَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَكْمَلَ الْبَشَرِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، فَوَجَبَ كَوْنُهُ أَفْضَلَ الْأَنْبِيَاءِ. وَأَمَّا الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ يَجْرِي بِمُجْرِي بُرْهَانِ الْإِنْ).

يعني: وهو الاستدلال بالأثر على المؤثر، كالاستدلال باحتراق الخشبة على أنها مستها النار، والاستدلال بوجود الدخان على وجود النار.

قوله: (فَإِنَّا نَسْتَدِلُّ بِحُصُولِ الْمُعْجَزَاتِ عَلَى كَوْنِهِ نَبِيًّا، وَهُوَ يَجْرِي بِمُجْرِي الْاسْتِدْلَالِ بِأَثْرِ مِنْ آثَارِ الشَّيْءِ عَلَى وُجُودِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ بُرْهَانَ اللَّمَّ أَقْوَى مِنْ بُرْهَانِ الْإِنْ).

يعني لأنّ الأول يُشعر بالشيء ويفيد فهُمَّ حقيقته، والثاني إنما يُشعر به إشعاراً إجماليّاً، وتميّزه تميّز الشيء بعوارضه ولوازمه، فكان الأول أتم، والله أعلم.



## قوله: (الْمَسَأَةُ الثَّانِيَةُ)

**الْمُنْكِرُونَ لِلنُّبُوَاتِ طَعَنُوا فِي الْمُعْجِزَاتِ مِنْ ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ: أَحَدُهَا: قَالُوا: لَمْ قُلْتُمْ إِنَّ هَذِهِ الْمُعْجِزَاتِ فِعْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَخَلْقُهُ؟ وَبَيَانُ هَذَا السُّؤَالِ مِنْ وُجُوهٍ.**

وَقَرَرَهُ مِنْ عَشَرَةِ أُوْجَهٍ. وَقَالَ: «الْمَقَامُ الثَّانِي: سَلَّمْنَا أَنَّ فَاعِلَّهَا هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، فَلِمَ قُلْتُمْ: إِنَّهُ تَعَالَى فَعَلَّهَا لِأَجْلِ التَّصْدِيقِ؟!» وَقَرَرَهُ. «الْمَقَامُ الثَّالِثُ: سَلَّمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَعَلَّهَا لِأَجْلِ التَّصْدِيقِ، فَلِمَ قُلْتُمْ: إِنَّ كُلَّ مَنْ صَدَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَهُوَ صَادِقٌ؟!» وَقَرَرَهُ.

اعْلَمُ أَنَّهُ لَا وَجْهٌ لِفَرْضِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ مُسَأَّلَةً بِنَفْسِهَا، وَإِنَّمَا حُقُّ شُبْهَةِ كُلِّ قَاعِدَةٍ أَنْ تُذَكَّرَ عَقِيبَ ذِكْرِ أَدْلِتَهَا وَيُحَاجَبَ عَنْهَا.

وَبِالجملة فِلْمُنْكَرِي النِّبَوَاتِ شُبْهَةٌ نُذَكَّرُ مِنْهَا جُلُّهَا، وَنَقْرَرُ مَا ذُكِّرَ فِي أَثْنَائِهَا، وَتُتَبَعُ كُلُّ شُبْهَةٍ بِجَوابِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لِئَلَّا تَسْتَقِرَّ فِي النَّفْسِ.

فَمِنْهَا<sup>(١)</sup> مَا عَوَّلَ عَلَيْهِ «الْبَرَاهِيمَةُ»، قَالُوا: مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُولُ - عَلَى زَعْمِكُمْ - لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ تَسْتَقِلُ الْعُقُولُ بِدِرْكَةٍ وَتَقْضِي بِحُسْنِهِ وَقُبْحِهِ أَوْ لَا، فَإِنْ كَانَ مَدْرِكًا بِهَا فَفِي الْعُقُولِ مَنْدُوحةٌ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَدْرِكٍ بِالْعُقْلِ فَكَيْفَ يُقْبَلُ مَا يَخَالِفُ الْعُقُولَ؟!

وَجَوابُهَا مِنْ أُوْجَهٍ:

- أَحَدُهَا: أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ مُبْنَيَّةٌ عَلَى قَاعِدَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعُقْلِيِّ، وَقَدْ أَبْطَلْنَاهَا.

- الثَّانِي: نَسْلَمُهُ جَدَلًاً، وَنَخْتَارُ الْقَسْمَ الثَّانِي. قَوْلُهُمْ: «إِنْ مَا لَا يَدْرِكُ بِالْعُقْلِ غَيْرُ مَقْبُولٍ». قَلَّنَا: مَا الْمَانِعُ أَنْ يَكُونَ حَظًّا لِالْعُقْلِ مِنْهُ الْجَوازُ، وَيُؤَخَذُ الْوَقْوَعُ مِنَ الْشَّرْعِ؟! كِمْرَفَةُ الشَّكْرِ الْلَّائِقُ بِجَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكِبَيَانُ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنَ الْحَشْرِ وَالنَّشْرِ وَمَقَادِيرِ

(١) أي من تلك الشبه، وهذه هي الأولى.

الثواب والعقاب، أو يؤخذ منه كيفيات استعمال المصالح والاحتراز عن المفاسد.

- الثالث: سلّمنا أن العقول تستقل بدركه، فما المانع من إتيانهم بذلك للتذكير والتأكيد والتبيه للغافلين؟! والعقلاء مجتمعون على حُسْنِ تكرير الموعظ، كما قال تعالى حكاية في جواب من قال: ﴿لَمْ تَعْظُمُونَ قَوْمًا أَلَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَاتِلُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

الشبهة الثانية معنى ما أشار إليه المصنف، قالوا: مدعى الرسالة مشارك لنا في النوع والصورة، ودعواه اختصاصه بالرسالة غير معلوم بالضرورة، ولا يقبل بمجرد دعواه، فإن الخبر يتحمل الصدق والكذب، واعتمادكم في صدقه على مجرد وقوع الخارج على وفق<sup>(١)</sup> دعواه كيف يدل مع آنا نشاهد وقوع كثير من الخوارق، ولا دلالة لها. وبيانه من العشرة أوجه التي ذكرها المصنف:

- الأوّل: أنَّ الإِنْسَانَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عِبَارَةً عَنِ النَّفْسِ.

يعني الجوهر المجرد كما تزعم «الحكماء»، أو اللطيف الساري في البدن كما يزعم أكثر «المتكلمين».

(أوْ عَنْ هَذَا الْبَدْنِ)

يعني كما يزعم كثير من «المعزلة».

(فَإِنْ كَانَ عِبَارَةً عَنِ النَّفْسِ فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ نَفْسَ ذَلِكَ الرَّسُولِ كَانَتْ مُخَالِفَةً لِنُفُوسِ سَائِرِ الْخَلْقِ، وَلَا جُلُّ خُصُوصِيَّةِ نَفْسِهِ قَدَرَ عَلَى الْإِتْيَانِ بِهَا لَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ. وَإِنْ كَانَ عِبَارَةً عَنِ الْبَدْنِ فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ اخْتُصَّ بِمِزَاجٍ خَاصٍ وَلَا جُلُّهُ قَدَرَ عَلَى الْإِتْيَانِ بِهَا لَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ؟!)

(١) ليست في (أ).

- **الثاني:** لا شك أن للأدوية أثاراً عجيبة، فلِم لا يجوز أن يُقال: إنه وجد دواءً وقدر بواسطته على ما لم يقدر عليه غيره؟!).

يعني أنه وجد جسماً نباتياً أو معدنياً أو حيوانياً له خاصية غريبة مستعقة لتلك الأمور الغريبة، فلذلك صدر منه ما صدر.

**(الثالث:** أن الأنبياء أقرّوا بثبوت الحنّ والشياطين).

يعني مع إنكار «الحكماء»، لهم ومساعدة «المعتزلة»، لهم مع نطق الكتاب العزيز بذلك.

قال: (وَهَبْ أَنْ وُجُودُهُمْ لَمْ يُثْبُتْ بِالدَّلِيلِ، إِلَّا أَنَّ احْتِيَالَ وُجُودِهِمْ قَائِمٌ، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْحِنَّ وَالشَّيَاطِينَ هِيَ الَّتِي أَتَتْ بِهِذِهِ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ؟ أَلَيْسَ أَنْكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ الْحِنَّ يَدْخُلُ فِي بَاطِنِ بَدْنِ الْمَصْرُوعِ وَيَتَكَلَّمُ هُنَاكَ، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: الدَّبُّ إِتَّمَا تَكَلَّمَ بِهَذَا الطَّرِيقِ) يعني المخاطب ليعقوب عليه السلام. (وَالنَّاقَةُ إِتَّمَا تَكَلَّمَ مَعَ الرَّسُولِ بِهَذَا الطَّرِيقِ، وَالْحَدْعُ إِتَّمَا حَنَّ بِهَذَا الطَّرِيقِ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْبَاقِي؟

- **الرابع:** أليس إن المُنجِمين والصادِيَة اتفقا على أن الكواكب والأفلاك أحياه ناطقة؟! وهب أنه لم يثبت ذلك بـالدليل، إلا أن الاحتيال قائم، فعلى هذا التقدير لم لا يجوز أن يُقال: فاعل هذه المُعجزات هو الأفلاك والكواكب؟!.

- **الخامس:** أليس إن المُنجِمين أطبقوا على أن سُهُم السَّعَادَةِ أثراً في القدرة على الأفعال العجيبة، ولسُهُم الغَيْبِ أثراً في القدرة على الإخبار عن الغُيوب، فعلى تقدير أن يكون الذي قالوا حقاً لم لا يجوز أن يُقال: إنه اتفق لهم في سُهُم السَّعَادَةِ وفي سُهُم الغَيْبِ قُوَّةٌ عَظِيمَةٌ، ولأجل تلك القُوَّةِ قدروا على الإتيان بالأفعال الغريبة وبالإخبار عن الغُيوب؟!.

- **السادس**: أليس إنَّ الْمُنْجِمِينَ أطْبَقُوا عَلَى أَنَّ لِلْقِرَانَاتِ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ آثَارًا عَظِيمَةً، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمُعْجِزَاتُ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ؟!

- **السابع**: أليس إنَّ الْمُنْجِمِينَ قَالُوا: إِنَّ لِلْكَوَاكِبِ التَّابِتَةِ آثَارًا عَظِيمَةً بِالْغَةِ عَجِيبَةً فِي السَّعَادَةِ وَالنَّحُوسَةِ، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أَحْوَاهُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ؟!

- **الثامن**: أليس إنَّ الْفَلَاسِفَةَ أطْبَقُوا عَلَى تَأْثِيرِ الْعُقُولِ وَالنُّفُوسِ، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُوجِدُ هَذِهِ الْمُعْجِزَاتِ هُوَ هَذِهِ الْعُقُولُ وَالنُّفُوسُ؟!

- **التاسع**: أليس إنَّ مُحَمَّداً وسَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَواتُ اللهِ عَلَيْهِمْ - أَفْرَوْا بِأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ وسَائِرَ الْكُتُبِ إِنَّمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ بِوَاسِطَةِ الْمَلَكِ؟ فَنَقُولُ: أَمَّا قَبْلَ الدَّلِيلِ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمَلَكُ غَيْرَ مَعْصُومٍ، بَلْ يَكُونُ آتِيًّا بِالْفِعْلِ الْقَبِيحِ، إِلَّا أَنَّا بِشَهَادَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَرَفْنَا كَوْنَ ذَلِكَ الْمَلَكِ مَعْصُومًا، وَعَلَى هَذَا تَوَقَّفُ صِحَّةُ نُبُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى عِصْمَةِ ذَلِكَ الْمَلَكِ، وَتَوَقَّفُ عِصْمَةُ ذَلِكَ الْمَلَكِ عَلَى صِحَّةِ نُبُوَّتِهِمْ، وَذَلِكَ دَوْرٌ وَهُوَ بَاطِلٌ).

وهذا الوجه أخيل ما ذكروه، وجوابه أن المعجزة إذا أفادت العلم بصدق النبي فهي بعينها دالة على صدق مبلغه، وإلا لم يحصل العلم بصدقه.

(- **العاشر**: أليس إنَّ الْأَنْبِيَاءَ اتَّفَقُوا عَلَى إِثْبَاتِ رُوحِ مَوْصُوفٍ بِالْخُبُثِ فِي غَايَةِ الْقُوَّةِ وَالشَّدَّةِ وَهُوَ إِبْلِيسُ، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الَّذِي أَعَانَهُ عَلَى تِلْكَ الْأَعْمَالِ هُوَ إِبْلِيسُ؟!.

لَا يُقَالُ: إِنَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينُهُ لَعَنِ إِبْلِيسِ فَكَيْفَ يُعِينُهُ إِبْلِيسُ؟!

**لِإِنَّا نَقُولُ**: إِنَّ الْمَكَارَ الْخَيْثَ قَدْ رَضِيَ بِشَتْمِ نَفْسِهِ لِيَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى تَرْوِيجِ خُبُثِهِ.  
فَهَذِهِ احْتِمَالَاتُ عَشَرَةٌ فِي بَيَانِ أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ بِالْدَلِيلِ أَنَّ فَاعِلَ الْمُعْجِزَاتِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى).  
وقد اكتفى في الجواب عن التشكيك في هذا المقام بقوله: «إنا قد بيَّنا في باب  
الصفات أنه لا موحد إلا قدرة الله تعالى، وحينئذٍ تبطل الاحتمالات العشر». ولا يكفي

هذا مع اعترافنا أنّ للعباد في بعض الأفعال كسباً، وأنه يمكن منهم التوصل بِكَسْبٍ بعض الأفعال إلى استعقاب أمور أجرى الله تعالى عادته بوقوعها عند ذلك، كآثار السحر عقيب قولٍ ونَفْثٍ، وكتقريب الحديد من المغناطيس المستعقب للجذب، فلا يظهر اختصاص مدعى الرسالة بها، بل الجواب أنّا قد ذكرنا في قيود العجزة ما يخرج هذه، فإنما نقول: إن العجزة لابد أن تكون فعلاً لله تعالى، أو ما يتنزل منزلة الفعل الخارق للعادة، مقروناً بالتحدي، مع العجز عن معارضته من تحدي عليه، وشرطنا كونه خارقاً للعادة ليتميّز به المدعى، فإن المتحدي بالقديم والمعتاد لا اختصاص له بدعاوه. وقيدناه بالاقتران بالتحدي لئلا يتخذ الكاذب عجزة من مضى حجةً لنفسه. وقيدنا بعدم المعارضة ليتميز عن السحر وما يُتوصل به إلى الخوارق من السيماء والطّلسمات والعزائم والخواص واستخدام العلويات وجميع ما ذكروه، فإن مدعى مثل ذلك لا يُسلّم من المعارضة.

كيف وإنّ الله تعالى أجرى سُنته بأنه لا يرسل نبياً باية في عصر ما إلا من جنس ما هو الغالب عليهم؟! فلما كان قلب العصا ثعباناً مما يتخيّل التوصل إلى مثله بالسحر، كان اعتراف السحرة - وهم ألوف - بعجزهم عن معارضتها، وقوفهم: ﴿إِنَّا مَا يَرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَدَرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢١ - ١٢٢] وجوابهم لما هدّدهم بغایة التهديد وقطع الأيادي والأرجل من خلافٍ والصلب في جذوع النخل: ﴿فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٌ إِنَّمَا نَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ \* إِنَّا مَا يَرَبِّنَا﴾ [طه: ٧٣ - ٧٤] من أدلّ دليل على صدقه في رسالته وآيته. ولما كان إبراء الأكمه والأبرص مما يتخيّل الوصول إليه بصناعة الطب كان ظهور عيسى عليه السلام بذلك في زمن كثر فيه علماء هذه الصناعة، وتحدىه عليهم بإبراء الأكمه والأبرص، بل بإحياء الموتى، وعجزُهم عن معارضته من أدلّ دليل على صدقه في دعوى رسالته ودلالة آيته.

ولما كان الخليل عليه السلام في قوم غلب عليهم أمر الطبائع كانت آيته: ﴿قُلْنَا  
يَسْأَلُوكُنِي بِرَدَّا وَسَلَّمَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩].

ولما كان نبيّنا - صلواتُ الله عليه وعلى جميع الأنبياء - نشأ في قوم غلبَتْ فيهم الفصاحة والبلاغة، حتى كان أحدهم يصنع قصيدة ويعلقها بالبيت ويقول: لا يأتي أحد بمثلها، كانت آيتها القرآن الغريب نَظْمُه وأسلوبُه وجزالتُه وفصاحتُه، مع استمرار العجز عن معارضته بسورة من مثله إلى وقتنا هذا، من أدل دليل على صدقه.

فتبيّن أنَّ جميع ما أتى به الرسُّل - عليهم السلام - خارج عن الوقوف على خاصية حجر أو سحر أو استخدام أو تعزيمات، هيئات هيئات، ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّمَ نُورُهُ وَلَوْكَرَهُ الْكَفِرُونَ﴾ [التوبه: ٣٢].

الشَّبَهَةُ التَّالِثَةُ: وَهِيَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي: (المَقَامُ الثَّانِي)

قال: (سَلَّمَنَا أَنَّ فَاعِلَّهَا هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، فَلِمَ قُلْتُمْ: إِنَّهُ فَعَلَّهَا لِأَجْلِ التَّصْدِيقِ؟! وَتَقْرِيرُهُ أَنَّ لِلنَّاسِ مَذْهَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامُهُ غَيْرُ مُعَلَّلَةٍ بِشَيْءٍ مِّنَ الْأَغْرِاضِ وَالدَّوَاعِي).

يعني: وَهُم «الأشعريّة».

قوله: (وَالثَّانِي: أَنَّ أَفْعَالَهُ مَوْقُوفَةٌ عَلَى الدَّوَاعِي).

وَهُم «الْمُعْتَزِلَةُ».

قوله: (أَمَّا الْأَوَّلُ وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْعُلُ شَيْئًا لِأَجْلِ شَيْءٍ، فَكَيْفَ يُقَالُ مَعَ هَذَا الْمَذْهَبِ: إِنَّهُ فَعَلَ هَذِهِ الْمُعْجِزَاتِ لِغَرَضِ التَّصْدِيقِ؟!

وَأَمَّا الثَّانِي وَهُوَ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ لَابْدَ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الدَّوَاعِي، فَعَلَى هَذَا القَوْلِ كَيْفَ عَرَفْتُمْ أَنَّهُ لَا دَاعِيَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِ هَذِهِ الْمُعْجِزَاتِ إِلَّا تَصْدِيقُ هَذَا الْمُدَعِّي؟! وَبِيَانِهِ مِنْ وُجُوهِ:

يعني أنا نتبرع ببيان أمور يجوز أن تكون أسباباً لحدوث هذه الخوارق الآن.

قوله: (أَحَدُهَا: أَنَّ الْعَالَمَ مُحْدَثٌ).

يعني عن عدم سابق عندكم.

(فَهَذِهِ الْأُمُورُ الْمُعْتَادَةُ قَدْ كَانَتْ فِي أَوَّلِ حُدُوْثِهَا غَيْرُ مُعْتَادَةٍ، فَلَعْلَهُ تَعَالَى فَعَلَ هَذِهِ الْمُعْجِزَاتِ لِتَصِيرَ ابْتِدَاءَ عَادَةً).

الثاني: لَعْلَهُ تَكْرِيرُ عَادَةٍ مُتَطَاوِلَةٍ، فَإِنَّ فَلَكَ الْبُرُوجَ تَسْمُ دَوْرَتُهُ فِي كُلِّ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مَرَّةً وَاحِدَةً).

يعني الفلك الثامن، وهو فلك المنازل أيضاً.

(فَتَكُونُ عَادَنُهُ أَنْ يَصِلَ إِلَى النُّقطَةِ الْمُعَيْنَةِ فِي كُلِّ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مَرَّةً، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ الطَّوِيلَةِ إِلَّا أَنَّهُ عَادَةً).

يعني: فلعل هذا الذي ادعیتم وقوعه معجزاً من هذا الباب، فلا يدل على صدق.

قوله: (الثَّالِثُ: لَعْلَهُ تَعَالَى خَلَقَ هَذِهِ الْمُعْجِزَةَ مُعْجِزَةً لِنَبِيٍّ آخَرَ فِي طَرَفٍ مِنْ أَطْرَافِ الْعَالَمِ، أَوْ كَرَامَةً لِوَلِيٍّ، أَوْ مُعْجِزَةً لِلَّهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاوَاتِ، أَوْ كَرَامَةً لِوَاحِدٍ مِنَ الْجِنِّ السَّاكِنِ فِي الْهَوَاءِ أَوْ فِي الْبَحَارِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُحْتَمِلٌ).

يعني: وعلى هذا التقدير لا يكون مدعاها اختصاص بها، فلا تدل على صدقه.

قوله: (الرَّابِعُ: لَعْلَهُ تَعَالَى أَظْهَرَ هَذِهِ الْمُعْجِزَةَ عَلَى هَذَا الْمُدَعِّي مَعَ كَذِبِهِ حَتَّى تَشَدَّدَ الشُّبُهَةُ وَتَقْوَى الْبَلِيْسَةُ، ثُمَّ إِنَّ الْمُكَلَّفَ إِنْ احْتَرَزَ عَنْهَا مَعَ قُوَّةِ الشُّبُهَةِ اسْتَحَقَ الثَّوَابَ الْعَظِيمَ، هَذَا هُوَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي حُسْنِ إِنْزَالِ الْمُتَشَابِهَاتِ).

يعني تعليل حسن إنزاله من الله تعالى، مع قدرته على إنزاله محكماً قاطعاً للشبهة.

قوله: (فَبَثَتَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ أَنَّ الْمُعْجِزَ لَا يَدْلُلُ عَلَى صِدْقِ الْمُدَعِّي).

ويعنى بقوله «المعجز»: أي في زعمكم، فإنه لا يكون معجزاً على هذا التقدير.

قال: (ثُمَّ إِنَّا نَخْتِمُ هَذَا الفَصْلَ بِسُؤَالٍ آخَرَ فَنَقُولُ: الْفِعْلُ إِمَّا أَنْ يَتَوَقَّفَ عَلَى الدَّاعِي أَوْ لَا يَتَوَقَّفَ: فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَحِينَئِذٍ يَتَوَقَّفُ صُدُورُ الْفِعْلِ مِنَ الْعَبْدِ عَلَى دَاعِيَةٍ يَخْلُقُهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فَيَكُونُ فِعْلُ اللَّهِ تَعَالَى مُوجِبًا لِفِعْلِ الْعَبْدِ، وَفَاعِلُ السَّبَبِ فَاعِلُ الْمُسَبَّبِ، فَأَفْعَالُ الْعِبَادِ خَلُوقَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَمُرَادَّةُ لَهُ. وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَكُونُ خَالِقُ كُلِّ الْقَبَائِحِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، فَكَيْفَ يَمْتَنَعُ مِنْهُ خَلْقُ الْمُعْجِزَةِ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ؟!)

يعنى: وهذا لازم لـ«المعتزلة» المدعين لهذا القسم.

قوله: (وَإِنْ كَانَ الثَّانِي وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الدَّاعِي، فَحِينَئِذٍ يَصْحُّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ هَذِهِ الْمُعْجِزَةَ لَا لِغَرَضٍ أَصْلَى، وَحِينَئِذٍ تَخْرُجُ الْمُعْجِزَةُ عَنْ كُوْنِهَا دَلِيلًا عَلَى الصِّدْقِ).

يعنى: وهو لازم لـ«أهل السنة» المدعين لهذا القسم.

قوله: (الْمَقَامُ الثَّالِثُ: سَلَّمَنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَعَلَهُ لِأَجْلٍ تَصْدِيقُ الْمُدَعِّي، فَلَمَ قُلْتُمْ: إِنَّ كُلَّ مَنْ صَدَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَهُوَ صَادِقٌ؟! وَهَذَا إِنَّمَا يَتَمَّ إِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْكَذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَإِذَا نَفَيْتُمْ إِلَى حُسْنَ وَالْقُبْحَ عَنْ أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى فَكَيْفَ تَعْرِفُونَ امْتِنَاعَ الْكَذِبِ عَلَيْهِ؟!).

يعنى: يا عشر «الأشعرية».

وأجاب عن هذين المقامين فقال:

(وَأَعْلَمُ أَنَّ الْجَوَابَ عَنِ الْمَقَامِ الْأَوَّلِ مَا بَيَّنَاهُ فِي بَابِ الصِّفَاتِ أَنَّهُ لَا مُوجِدَ إِلَّا قُدرَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَحِينَئِذٍ تَبْطُلُ الْاِحْتِيَالُاتُ الْعَشْرَةُ الْمَذْكُورَةُ. وَالْمُعْتَزِلَةُ لَمَّا قَالُوا: إِنَّ الْعَبْدَ مُوجِدٌ،

فَقَدْ بَطُلَ عَلَيْهِمْ هَذَا الطَّرِيقُ.

وَعَنِ الْمَقَامِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ جَائِزًا فِي نَفْسِهِ مَعَ أَنَّ الْعِلْمَ الْضَّرُورِيَّ يَكُونُ حَاصِلًا بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ. أَلَا تَرَى أَنَّ حُدُوتَ شَخْصٍ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مَعَ صِفَةِ الشَّيْخُوخَةِ جَائِزٌ مَعَ أَنَّا نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ؟ وَإِذَا رَأَيْنَا إِنْسَانًا ثُمَّ غَيْبَنَا عَنْهُ ثُمَّ رَأَيْنَاهُ ثَانِيَةً جَوَزْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْدَمَ ذَلِكَ الرَّجُلَ الْأَوَّلَ وَخَلَقَ شَخْصًا آخَرَ يُسَاوِيهِ فِي الصُّورَةِ وَالخِلْقَةِ، ثُمَّ مَعَ هَذَا التَّجْوِيزِ نَقْطَعُ بِأَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ هَذَا الْمَعْنَى. فَكَذَلِكَ هُنَّا مَا ذَكَرْتُمُوهُ مِنَ الْاحْتِمَالَاتِ قَائِمٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْدَعَ فِي عُقُولِنَا عِلْمًا ضَرُورِيًّا، وَهُوَ أَنَّمَا مَتَى اعْتَقَدْنَا أَنَّ هَذِهِ الْمُعْجِزَةِ خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَقِيبَ دَعْوَى هَذَا الْمُدَعِّي فَإِنَّا نَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا خَلَقَهَا لِتَدْلُلَ عَلَى صِدْقِ دَعْوَى ذَلِكَ الْقَائلِ.

أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْمًا مُوسَى لَمَّا أَنْكَرُوا نُبُوَّتَهُ فَاللَّهُ تَعَالَى أَظَلَّ الْجَبَلَ عَلَيْهِمْ، فَكُلُّمَا هَمُوا بِالْمُخَالَفَةِ قَرُبَ الْجَبَلُ مِنْهُمْ وَصَارَ بِحَيْثُ يَقَعُ عَلَيْهِمْ، وَكُلُّمَا هَمُوا بِالطَّاعَةِ وَالإِيمَانِ تَبَاعَدَ الْجَبَلُ عَنْهُمْ؟! فَكُلُّ مَنْ أَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ رَأَى هَذِهِ الْحَالَةَ عَلِمَ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ ذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى التَّصْدِيقِ.

فَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ الْمُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمَتَى ضَمَّمْتَ إِلَى هَذِهِ الْطَّرِيقَةِ مَا قَرَرْنَاهُ فِي الْطَّرِيقَةِ الثَّانِيَةِ بَلَغَ الْمَجْمُوعَ مَبْلَغاً كَافِياً فِي إِثْبَاتِ الْمَطْلُوبِ).

حاصلهُ أَنَّهُ يَدْعُى أَنَّ دَلَالَةَ الْمُعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِ الْمُتَحَدِّي بِهَا دَلَالَةُ عادِيَةٍ، وَأَنَّ مُثُلَّ هَذَا الْخَارِقِ - كِإِحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَفَلَقِ الْبَحْرِ أَطْوَادًا، وَإِخْرَاجِ نَاقَةٍ مِنْ صَخْرَةٍ - يُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُعْتَادَةِ، وَأَنَّهُ لَا قَدْرَةَ لِغَيْرِ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَزَالَ احْتِمَالُ أَنَّهَا عَادَةٌ مُتَكَرِّرَةٌ.

وَأَمَّا احْتِمَالُ أَنَّهَا ابْتِداءٌ عَادَةٌ فَلَا يَقْدِحُ؛ فَإِنَّ التَّحْدِي بِأَصْلِ انْخِرَاقِ الْعَادَةِ فِي ذَلِكَ الْفَعْلِ، وَقَدْ وُجِدَ ثُمَّ إِذَا فَعَلَهُ مَقْتُرَنًا بِدُعْوَاهُ بَطْلًا احْتِمَالُ أَنَّهُ لِغَيْرِهِ مِنْ نَبِيٍّ آخَرَ أَوْ مَلَكٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِ كَمَا يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِخَجْلِ الْحَجِّلِ وَوَجْلِ الْوَجِلِ.

وجواز فعلها على يد الكاذب عقلاً لا يمْنَعُ من الجُرْمِ بصدق مُدّعي الرسالة بناء على سُنَّةِ الله تعالى وعادَتِهِ، ولو وقع ذلك لانسلَّت العلومُ من الصدور.

وأماماً قوله: «إن دلالتها على صدقه تتوقف على إثبات الصدق لله تعالى» فهو كذلك، وقد احتاج الأصحاب على ذلك بأنه تعالى عالم بجميع المعلومات، وكل عالم في نفسه خبرٌ على وفق علمه، ولا معنى للخبر الصدق إلا ذلك، وإذا كان عِلْمُه أَزْلِيَا كان صِدْقُه أَزْلِيَا، وامتنع اتصافُه تعالى بالكذب لاستحالة قيامه مع الصدق القديم، وامتناع عَدَمِ القديم.

وعلى هذا التقدير لا يتوقف إثباتُ الصدق لله تعالى على إثبات التحسين العقلي، وإنما ذلك طريقة «المعتزلة» حيث قالوا: إن الكلام من صفات الأفعال، ولم يثبتوا كلاماً نفسياً، ونحن وإن لم نُوقِفْ أفعالَ الله تعالى على غَرَضٍ فلا نمنع أنّ وقوع الأفعال من الله تعالى دالة على أشياء لارتباطها بها في سُنَّةِ الله تعالى، وعلى حِكْمَ ندرك بعضها وإن وقفت عقولُنا عن إدراك جملتها، والله تعالى يقول: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِينَ﴾ [الأنياء: ١٦].

الشَّبهةُ الرابعة: قالوا من تزعمون نبوَّته أتى بما يخالف الحِكْمة وبمستقبَحات العقول، فلا سبيل إلى تصديقهم، فمِمَّا جاؤوا به إيلام البهائم، وتکلِيفُ الخلق بضروب من المشاق مع عدم الحاجة إليها، ومن المستقبح الأمر بشد الرواحل وقطع المهايمه لقصد بيتِ معينٍ يساوي غيره من البيوت، وتعرية الأبدان والتکشف للإحرام، ومضاهاة لعب الصبيان كاهرولة بين جبلين والرمي إلى غير مرمي.

والجواب: إنه يلزمهم على سياق ذلك أن يستقبح من الله تعالى إيلام البهائم والصبيان، والابتلاء بالغموم والأسمام، وإلقاء بعضهم إلى التعري والتکشف مع قدرته

على سترهم. وما استبعدوه من تكليف الشرع بحمل المشاق يلزمهم مثله فيما أوجبوه بالعقل واستحسنه من رياضة النفوس بالتلليل وترك الشهوات والملاذ.

فإن قالوا: إنما حسن من الله تعالى فعلاً لعلمه باشتراكه على حكمه خفيت عنا.

قلنا: فقولوا مثله فيما أمر به. والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَةُ التَّالِثَةُ:

فِي أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ مِنَ الْأُوْلَائِ).<sup>١٥٨</sup>

هذه المسألة لا يعرف عليها لأحد من أرباب المقالات سُبْهَةٌ تُخْيِلُ في ذلك، إلا ما نقل عن بعض رعونات من يتزمي إلى «الصوفية» - وليس منهم في الحقيقة - من ذِكر شطحات تَشَهَّدُ عليهم ببعدهم عن القوم واستحواد الشيطان عليهم، كقول بعضهم: «اللَّهُمَّ اجْمِعْ عَلَىٰ مُحَمَّداً»، وقول صاحبه: «لَا جَمِيعَ اللَّهُ عَلَيْكَ»، يعني أنه في مقام جَمِيعٍ لا يَشَاهِدُ فِيهِ مُخْلوقًا. وهذا كَذِبٌ مَحْضٌ مِنْهُ، فَإِنَّ طَلْبَهُ أَنْ يَجْمِعَ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا شَعْرُ بِنْفُسِهِ وَبِحَالِهِ وَبِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ مَنْ وَصَلَ إِلَيْهِ بِرَبْكَةِ مَتَابِعِهِ، وَكُلُّ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنْ زِيَادَةٍ وَكَرَامَةٍ فَهُوَ مِنْ ثُمَراتِ مَتَبُوعَةِ.

قوله: (وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ النَّقْلُ وَالْعَقْلُ:

أَمَّا النَّقْلُ: فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهُ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَىٰ أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّنَ وَالْمُرْسَلِينَ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ». فَهَذَا يَدْلُلُ عَلَىٰ أَنَّ أَبَا بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ مَنْ لَيْسَ بِنَبِيٍّ، وَأَنَّهُ دُونَ كُلِّ مَنْ كَانَ نَبِيًّا، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَرْجَحُ حَالًا مِنْ غَيْرِهِمْ).

وأقوى دلالة من هذا - فإنه خبر آحاد - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]، أشرعت الآية بأنَّ درجة النبيين فوق درجة الصديقين، ودرجة الصديقين فوق درجة الشهداء، ودرجة الشهداء فوق درجة الصالحين، فإنَّ «الواو» وإن لم تقتضِ رتبةً لكن العرب تستقبح في الكلام الفصيح تقديم الشريف على الأشرف. وقد أشار عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] فقال: «اَبْدَأْ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ

بِهِ»<sup>(١)</sup> وقال عمر رضي الله عنه للسائل: «كفى الشيب والإسلام للمرء» ناهياً: هلاً قلت: كفى الإسلام والشيب؟! وتنازع المسلمون وكفار قريش حين كتب العهد بينهم فيمن يبدأ بذكره، وقال «سيبويه»<sup>(٢)</sup>: يقدّمون الذي بيانه أهمل، وهم بشأنه أعنى.

ومن الدليل أيضاً أنه لا يجوز - أو يكره - أن يصلّى على غير الأنبياء إلا بطريق التَّبَعُّ للأنبياء. وأمّا قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفَى»<sup>(٣)</sup> فإنها خاصية خصّهم بها، ولا يجوز ذلك لغيره، أو يكره استقلالاً.

قوله: (وَأَمَّا الْعَقْلُ: فَهُوَ أَنَّ الرَّوَيْ هُوَ الْكَامِلُ فِي ذَاتِهِ فَقَطْ، وَالنَّبِيُّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ كَامِلًا وَمُكَمِّلًا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الثَّانِي أَفْضَلُ مِنَ الْأَوَّلِ. فَإِنْ ادَّعَى بَعْضُ الْجُهَّالِ أَنَّهُ كَمَلَ طَائِفَةً مِنَ النَّاقِصِينَ، فَلَيَنْظُرْ هَلْ أَصْحَابُهُ أَكْثَرُ عَدَدًا أَوْ فَضْلِيلَةً أَمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِذَا رَأَى أَنَّ قَوْمَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قَوْمِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْعَدَدِ وَالْفَضْلِيَّةِ كَالقَطْرَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَحْرِ عَلِمَ حِينَئِذٍ أَنَّهُ عَدَمٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ).

لا شك في أن أصحاب الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ المهتمون به المكمّلين بتكميله أفضل من أتباعه. لكن «الفخر» مناقش بما يشعر به كلامه أنه لا أخص للأنبياء سوى ذلك مع اختصاص الأنبياء والرسل بالوحى، كما قال تعالى: «عَلِمُ الْقَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ، أَحَدًا \* إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولِهِ» [الجن: ٢٦ - ٢٧]، وإن منهم من كَلَمَ اللهُ بغير واسطة، وثبتت العصمة لهم فيما يبلغونه عن الله تعالى، وعن الكبار والصغار أيضاً على رأي، ولم يثبت ذلك لأحد من الأمة، وسبط دعوى «الرافضة» في إثبات الإمام المعصوم. وإنما

(١) اللفظ لسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٢) هو: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (١٤٨-١٨٠هـ): إمام النحو، وأول من بسط علم النحو. انظر الأعلام (٥: ٨١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحبه.

ثبتت العصمة لحملة أمة محمد ﷺ تشريفاً لهم بقوله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على الخطأ»<sup>(١)</sup> وما في معناه من الأحاديث على ما قررناه في أصول الفقه، وعليه يحمل قوله ﷺ: «علماء أمتي كأنبياء بنى إسرائيل»<sup>(٢)</sup>، المراد: إنهم يحكمون بالكتاب العزيز، كأنبياء بنى إسرائيل يحكمون بالتوراة، والتشبيه واقع في هذا القدر، لا في درجة النبوة.

وقول أبي بكر للنبي ﷺ حين أكثر مناشدة ربه: «إن الله منجزك ما وعدك» ليس فيه زيادة كمال في هذه الحالة لأبي بكر على الرسول ﷺ، فإن تصديق الرسول بذلك أتم، وإنما كمال الرسول أن يتم المقامات كلها، فما أشار إليه أبو بكر هو الكمال في مقام الإيمان، وما أظهر الرسول ﷺ إعطاء حال الخوف عند ظهور أسبابه الظاهرة حُكمها من الرهبة، وهو نظير جوابه لمن سأله حين موت ابنه إبراهيم - وهو سعد بن عبادة، أو عبد الرحمن بن عوف - وقد بكى: كيف تبكي؟ وليس في ذلك ما يخل بتسلیمه ورضاه بالقضاء، ولكن إعطاء الظاهر حُكمه، وهو كمال، كما أن إعطاء الباطن حُكمه كمال، فقال إشارة إلى دمعته: «إنها رحمة» وقال: «يحزن القلب، وتدمع العين، ولا نقول إلا ما يرضي رب، وإننا بك يا إبراهيم لحزنون»<sup>(٣)</sup>.



(١) أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الفتنة، باب السواد الأعظم، بلفظ: لا تجتمع أمتي على ضلاله.

(٢) أورده علي القاري في الأسرار المرفوعة (ص ٢٤٧) وقال: لا أصل له.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز.

**قوله: (الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ:**

**الْمُحْتَارُ عِنْدِي أَنَّ الْمَلَكَ أَفْضَلُ مِنَ الْبَشَرِ).**

الذى اختاره في «المحصل» عكس هذا وهو أن الأنبياء أفضل من الملائكة، وهو قول عامة «الأشعرية» و«الشيعة». وقال في «الأربعين»: وقالت «الفلسفه» و«المعزلة»: إن الملائكة السماوية أفضل من البشر. قال: واختاره القاضى «ابن البارقانى» و«أبو عبد الله الحليمي».

اعلم أنه لا يتحقق الخلاف بين «الأشعرية» و«الحكماء» في الأفضلية، فإن «الحكماء» قصوا بأفضلية الملائكة بناءً على اعتقادهم أنها جواهر مجردة ليست جسمانية، فأثبتوا الترجيح بناءً على هذا المذهب، و«الأشعرية» لا توافقهم على أنّ الملائكة جواهر مجردة، بل تزعم أنها أجسام لطيفة. فاحتاج «الحكماء» على أفضليتها بأنها بسائط، والجسمانيات مركبات، والبسيط أشرف من المركب. وبأنها روحانية ومنزهة عن الشهوة والغضب اللذين هما منشأ الأخلاق الذميمة بأسراها. وبأنها نورانية علوية لطيفة، والجسمانيات مظلمة كثيفة. وبأن ما لها من قوتي العمل والعلم أقوى. وبأن اختيارها متوجه إلى نظام الخير. إلى غير ذلك. وإذا كانت هذه الترجيحات كلها مبنية على هذا الأصل الفاسد بطل الجميع ببطلانه.

ونقل غير «الفخر» عن «القاضي» القطع بأفضلية أحدهما على الآخر لانعقاد الإجماع على ذلك. قال: ولا يبعد التوقف في التعين، فإنها يعرف ذلك بنص قاطع، والحجج المذكورة من الطرفين ظنية. وتحقيق الأفضلية من طريق العقل والاعتبار يتوقف على حصر الفضائل من الطرفين ومعرفة رتبها عند الله تعالى، ومقابلة الكميات والكيفيات فيها، وجبر ما نقص من إحداها بزيادة الأخرى، والعلم بذلك عزيز. ولعل ما صار إليه «القاضي» أقرب.

قوله: (وَيُدْلِلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ)

أي على أفضلية الملك.

(أَحَدُهَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُقْرَرَ عِنْدَ الْخَلْقِ عَظَمَتْهُ اسْتَدَلَّ بِكَوْنِهِ إِلَهَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ «عَمَ»: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنُ لَا يُنَلِّكُونَ مِنْهُ خَطَابًا﴾ [النَّبَا: ٣٧].

مضمون هذه الآية أنه تعالى خالق كل موجود، أما أفضلية موجود منها على موجود فليس في الآية ما يشعر به.

قوله: (ثُمَّ لَمَّا أَرَادَ الزِّيَادَةَ فِي تَقْرِيرِ هَذَا الْمَعْنَى قَالَ بَعْدَهُ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفَّاً لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النَّبَا: ٣٨] وَلَوْلَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَعْظَمُ الْمَخْلُوقَاتِ دَرَجَةً وَإِلَّا لَمْ يَصْحَّ هَذَا التَّرْتِيبُ).

يعني به ما في الآية من الإشارة والتنبيه بالأعلى على الأدنى، ولأنه إذا كان حال هؤلاء يومئذ كذلك وهم المقربون فكيف حال الثقلين؟!.

اعلم أنه لا شك أن الله تعالى ملك يوم الدين، ولا يتوهم وجود ملك لغيره في ذلك اليوم، كما قال تعالى: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦] بظهور صورة التصرف والفصل بين الخلق وتمييز أهل الدارين، وإيصال كل إلى مقره، والمستقر في النفوس وقوع ذلك بواسطة مؤمنين بأمر الملك، والموكل بذلك في ذلك اليوم هم الملائكة، وهم المتصرفون في الثقلين يومئذ بأمر الله تعالى، والمتصرف في غيره بأمر الملك لا دلاله بحاله على أفضليته.

ثم ما ذكره من المقام للملائكة يوم الجزاء والحساب يعارضه مقامه عَنِّيَّةُ الْمَقَامِ المقام محمود في هذا اليوم وهو مقام الشفاعة الذي يحمده عليه الأولون والآخرون.

قوله: (الثَّانِي: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَلِمَتِهِ وَرُسُلِهِ﴾

[البقرة: ٢٨٥] وهذا هو الترتيب الصحيح؛ لأنَّ الإله هو المُوجُودُ الأُشْرَفُ، ويَتَلَوُهُ درجةً الملائكة، ثمَّ إنَّ الْمَلَكَ يَأْخُذُ الْكِتَابَ مِنَ الله تَعَالَى وَيُوصِلُهُ إِلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهذا يقتضي أنْ يَكُونَ التَّرْتِيبُ هَكَذَا: الإله، والملَكُ، والكتُبُ، والرُّسُلُ. وهذا هو الترتيب المذكور في القرآن، وهو يدلُّ عَلَى شَرْفِ الْمَلَكِ عَلَى الْبَشَرِ).

ويرد عليه أن هذا الترتيب هو المكن في التصديق، فلم قلت: إنه يقتضي الترتيب في الأشرفية؟! وهو لا يدل على الأشرفية ولا يمنعها، فإن العلم بالصانع مرتب على العلم بالصنع، ولم يلزم من التقدم في العلم التقدم في الشرف.

قوله: (الثالث: أنَّ الْمَلائِكَةَ جَوَاهِرٌ مُقدَّسَةٌ عَنْ ظُلُمَاتِ الشَّهَوَاتِ وَكُدُورَاتِ الغَضَبِ، طَعَامُهُمُ التَّسْبِيحُ، وَشَرَابُهُمُ التَّقْدِيسُ، وأَسْتَهْمُ بِذِكْرِ الله تَعَالَى نَاطِقَةٌ، وَفَرَحُهُمْ بِعِبَادَةِ الله تَعَالَى، فَكَيْفَ يُمْكِنُ مُنَاسِبَتُهُمْ مَعَ المَوْضُوفِ بِالْغَضَبِ وَالشَّهَوَةِ؟!).

هذا يعارضه أن العبادة مع المعاوقات من البشر تكون أشقاً، وقد قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «أجرك على قدر تعبك» وقال: «أفضل العبادات أحمزها»<sup>(١)</sup> أي أشقاها.

قوله: (الرابع: أنَّ الْأَفْلَاكَ تَجْرِي مَجْرَى الْأَبْدَانِ لِلْمَلائِكَةِ، وَالْكَوَافِكُ تَجْرِي مَجْرَى الْقُلُوبِ، وَنِسْبَةُ الْبَدَنِ إِلَى الْبَدَنِ وَالْقَلْبِ إِلَى الْقَلْبِ كَنِسْبَةُ الرُّوحِ إِلَى الرُّوحِ فِي الإِشْرَاقِ وَالصَّفَاءِ).

هذا الترجيح لـ«الفلسفه» مبنيٌ على أصولهم الفاسد.

وما احتج به على أفضلية الأنبياء أمرهم بالسجود لآدم، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصَطَّفَ إِدَمَ وَثُوَّادَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣].

(١) أحمزها: يعني أقواها، يقال: رجل حمiz الفؤاد وحامز أي شديد. والحديث ذكره الملا القارئ في الموضوعات الكبرى (ص ١٢٣)، والزرقاني في مختصر المقاصد (ص ١٢٤) وخلاصته عند الأول أنه لا أصل له، أو له أصل موضوع، وعند الثاني لا يعرف.

وفي الحجج من الطرفين كثرة، وفي ما ذُكر غنية، والأقرب في المسألة ما صار إليه  
«القاضي» من الوقوف في التعين، والله أعلم.



**قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:**

**فِي إِثْبَاتِ الْعِصْمَةِ لِلْأَنْبِيَاءِ فِي وَقْتِ الرّسَالَةِ.**

المعنى بالعصمة عند «الأشعرية»: تهيئة العبد للموافقة مطلقاً. وذلك يرجع إلى خلق القدرة على كل طاعة أمر بها. والقدرة عندهم تقارن وقوع المقدور. كما قالوا: إن التوفيق: خلق القدرة على الطاعة المعينة. فالعصمة إذا توفيق عام<sup>(١)</sup>.

وردت «المعتزلة» العصمة إلى خلق ألطاف تقارب فعل الطاعة. ولم تردها إلى القدرة لأن القدرة عندهم صالحة للشيء وضده، فالقدرة على الإيمان بعينها قدرة على الكفر، فلو كان خلق القدرة للعبد بالنسبة إلى صلاحيتها لإيجاد الإيمان منه توفيقاً لكان خلقها له بالنسبة إلى صلاحيتها لإيجاد الكفر خذلاناً.

**والبحث في عصمة الأنبياء يتعلق بأربعة أطراف:**

**- الأول: ما يتعلق بالاعتقاد.**

وقد أجمعت الأئمة على أنهم معصومون عن الكفر والبدعة، إلا «الفضيلية» من «الخوارج»، فإنهم جوزوا صدور الذنب منهم، وقالوا: كل ذنب كفر. وسيأتي بطلان ذلك حين تذكر حقيقة الإيمان إن شاء الله تعالى.

وجوّزت «الرافضة» إظهار الكلمة الكفر تقية. قالوا: كما يجوز ذلك إذا أكره على النطق بها، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْنَرَهُ وَقَبِّلَهُ، مُطْمِئِنٌ بِإِلَيْمَنِ﴾ [النحل: ١٠٦]. وهذا باطل؛ فإن الأنبياء قد صبروا على ما كذبوا وأوذوا، ولم يُنقل عن أحد منهم النطق بذلك، ولو كان ذلك جائزاً لكان أحق الأزمان به أول أنفسهم وهم في حال ضعف.

(١) قال إمام الحرمين: العصمة هي التوفيق بعينه، فإن عمت كانت توفيقاً عاماً، وإن خصّت كانت توفيقاً خاصاً. (كتاب الإرشاد، ص ٢٥٥).

- الطرف الثاني: ما يتعلق بتبلیغ الشرائع والأحكام عن الله تعالى.

وهم معصومون في ذلك؛ فإنه مدلول المعجزة.

وأجمعوا على أنه لا يجوز التحریف والتبدیل فيه عمداً ولا سهواً؛ وإلا لم یوثق بشيء من الشرائع.

- الثالث: ما يتعلق بالفتوى.

وأجمعوا على أنه لا يجوز تعمّد خلاف الحكم.

وأختلفوا في السهو، مع أنهم لا يقررون عليه.

- الرابع: ما يتعلق بأفعالهم.

وقد اختلفوا فيه على خمس مقالات:

الأولى: زعمت «الخشوية» أنه تجوز الصغار والكبار عليهم، متمسكين في ذلك بظواهر النصوص. ولا يصح، فإنها مسؤولة، أو محمولة على ترك الأولى، أو قبل البعثة كما سيأتي إن شاء الله عز وجل.

المقالة الثانية: لا تجوز عليهم الكبيرة أبداً، ولا الصغيرة المؤذنة بخساسة النفس ودناءة الهمة كتطفيف حبة أو سرقة تافهٍ.

الثالثة: لا يجوز عليهم تعمّد كبيرة لا صغيرة، ويجوز منهم صدور الذنب على وجه الخطأ والتأويل.

الرابعة: لا يجوز منهم كبيرة ولا صغيرة عمداً ولا تأويلاً، لكن على وجه السهو والنسيان، ويعاتبون على ذلك لعلو منصبهم وكما هم الموجب للتحفظ والتنبيه.

الخامسة: لا يجوز منهم صغيرة ولا كبيرة، لا عمداً ولا تأويلاً ولا سهواً ولا نسياناً. وهو قول بعض أصحابنا، و«الروافض»، وقول «أبي الهذيل».

هذا نقل المصنف في كتبه، واختار أنهم في زمن النبوة معصومون عن الكبائر والصغرائر عمداً، وجوز عليهم الصغار سهوأ، وخص العصمة بزمان النبوة، خلافاً لـ«الرافضة» فإنهم قالوا: تجب لهم في الحالين معماً. وإليه ذهب بعض أصحابنا. ومن خص العصمة بزمان النبوة اتسع عليه تأويل ما وردت به الظواهر، فإن أكثرها محمول على ما قبل النبوة.

وقد اعتمد «الأشعرية» في عصمتهم فيما يبلغونه عن الله تعالى على المعجزة، وفي عصمتهم عن الكبائر، وعن الإصرار على الصغار، أو صغيرة تؤذن بقلة الإكتراث بالديانة على الإجماع القاطع.

ولعل مستند الإجماع في ذلك ما ذكره «الفخر» من التمسك بالنصوص ولوازمها، فإننا لا نشرط في المجمعين على حكم أن يتحد مأخذهم في القول بالحكم، بل قد يحكم بعضهم بنص كتاب وأخر بخبر وأخر بلوازم نصوص أو استدلال، ثم يتفقون على القول بالحكم فيصير قاطعاً وتحرم مخالفته.

**وأما الصغار:** فقال «القاضي» و«الإمام»: ليس فيها قاطع، والظواهر تشعر بوقعها، إلا أنها قابلة للتأويل.

وقال الأستاذ «أبو إسحاق الإسبرائيني»: إنهم معصومون مطلقاً بعد النبوة. وبالغ فقال: ولا يجوز ذلك منهم على وجه السهو والنسيان. واحتج بأنّ الذنوب كلها كبيرة وإن كان بعضها أصغر بالإضافة إلى بعض، كما يقال: لا تنظر إلى صغر الذنب، وانظر لمن خالفت. فيجب العصمة عن جميعها.

واحتاج بمعنى ما ذكره «الفخر» أولاً وهو أنّ كل من كانت نعم الله عليه أجلّ كانت مخالفته أعظم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعَفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، وخص الرجم في الزنا بالمحصن، ونصف العذاب على العبيد لدناءة منصبهم، فلو عصوا كانوا أقل درجة من عصاة الأمة.

قال «الإمام»: وال الصحيح أنه لا يمتنع منهم النسيان، لكن لا يُقرُّون عليه.

قال «القاضي»: وإن جوزنا النسيان فلا يجوز صدور كلمة الكفر منهم نسياناً. وما نقل أنه لما قرأ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّهَ وَالْعَزِيزَ \* وَمَنْوَةَ الْثَالِثَةِ الْأُخْرَى﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠] سمع في تلاوته: «تلك الغرائق العلا، وإن شفاعتهن لترتجى» فذلك من إلقاء الشيطان في تلاوته، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّتَّ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمِينَتِهِ، فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أى يُزيله. ولا مانع أن ينسى في غير ذلك كما قام إلى خامسة، وسلم من اثنين، وأعلم فعاد إلى الصلاة وسجد للسهو، وقال: «إني لأنسى، أو أنسى لأسن»<sup>(١)</sup>.

وأما «المعتزلة» فصارت إلى عصمتهم عقلاً، ومنهم من جوز الصغائر، واحتجوا بأن النبي لو فسق ولبس الكفر لسقطت هيئته، ولم يستحق التوقير، ولأنه إلى نفرة القلوب وتأيي النفوس عن الاقتداء به. قالوا: وهذا وجبت عصمتهم فيما يبلغونه عن الله تعالى.

وهذا مبنيٌّ منهم على قاعدة التحسين والتقيح، ويُشكّل عليهم بما ناهم من الأعداء، قال الله تعالى: ﴿وَكَائِنٌ مِنْ نَجِيٍّ فَنَتَّلَ مَعْهُ رِتَيْوَنَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦]. بل المعتمد: القاطعُ السمعيُّ: وهو الإجماعُ والأيُّ التي يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى.

قوله: (ويُدُلُّ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: أحدها: أنَّ كُلَّ مَنْ كَانَتْ نِعْمَةُ الله تَعَالَى عَلَيْهِ أَكْثَرَ كَانَ صُدُورُ الذَّنْبِ عَنْهُ أَقْبَحَ وَأَفْحَشَ، وَنِعْمَةُ الله عَلَى الْأَنْبِيَاءِ أَكْثَرُ، فَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ ذُنُوبُهُمْ أَقْبَحَ وَأَفْحَشَ مِنْ ذُنُوبِ كُلِّ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَسْتَحِقُوا مِنَ الزَّجْرِ وَالتَّوْبِيْخِ فَوْقَ مَا يَسْتَحِقُهُ جَمِيعُ عُصَادِ الْأُمَّةِ، وَهَذَا بَاطِلٌ، فَذَلِكَ بَاطِلٌ).

وقد تقدم تقرير هذا المسلك، وهو لـ«الأستاذ».

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب السهو، باب العمل في السهو.

قوله: (الثاني: لَوْ صَدَرَ عَنْهُ الذَّنْبُ لَكَانَ فَاسِقاً، وَلَوْ كَانَ فَاسِقاً لَوْجَبَ أَنْ لَا تُقْبَلَ شَهَادَتُهُ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّا فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] وإذا لم تُقبل شهادته في هذه الأشياء الحقيقة، فإن لا تُقبل في إثبات الأديان الباقيَة إلى قيام الساعة أولى، وهذا باطل، فذلك باطل).

وهذه أيضاً من أقوى الحجج، وتقريرها واضح.

وقوله: (الثالث: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي حَقِّ مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْبَوْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فلو آتى بالمعصية لوجب علينا بحکم هذه الآية والنصوص متابعته في فعل ذلك الذنب، وهذا باطل، فذلك باطل).

هذا غير لازم، وغاية ما فيه أنه يلزم منه التخصيص وتقيد الاتباع فيما تبين لنا أنه ينقله عن الله تعالى، كما أنه لا يجب علينا متابعته في الأفعال الجبلية كالمشي والقعود والسكون، بل يفيد وجوب الاتباع فيما جاء به من التوحيد وأحكام الشرائع.

وما احتاج به أنه لو صدر منهم الذنب لوجب زجرهم؛ لعموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو مناف لوجوب التوقير والتعظيم، وفيه أذى، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ، لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

واحتاج أيضاً بأن الله تعالى أخبر حكاية عن إيليس أنه قال: ﴿فَعِزَّلَكَ لَا غُونَّةَ مِنْ أَجْمَعِينَ \* إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢ - ٨٣]، فاستثنى المخلصين من ذريه آدم، وهم الأنبياء بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾ [ص: ٤٦]، ولأن المراد بالاستثناء إما الأنبياء أو غيرهم، فإن كان الأنبياء فالمطلوب حاصل، وإن كان غيرهم لزم أن يكون حال غير الأنبياء أصلح حالاً من الأنبياء، وهو خلاف الإجماع.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِنْلِيسُ ظَنَّهُ، فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ

الْمُؤْمِنَينَ》 [سبأ: ٢٠]، فذلك الفريق المستثنى إما الأنبياء أو غيرهم، والتقرير في الحجة التي قبلها. وفي الحجج كثرة ولا يتحمل هذه المختصر ذلك.

قوله: (وَأَمَّا جَمِيعُ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ فَإِمَّا أَنْ تُحْمَلَ عَلَى تَرْكِ الْأُولَى، أَوْ إِنْ ثَبَتَ كُونُهُ مَعْصِيَةً لَا حَالَةَ فَذَلِكَ إِنَّمَا وَقَعَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ).

ما ذكره واضح. وما يُحمل على ترك الأولى أخذ الفداء في أسرى بدر، كما قال تعالى: ﴿لَوْلَا كَتَبْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسَكُمْ فِيمَا أَخْذَتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأفال: ٦٨]، وكذلك الإذن للمنافقين في التخلُّف عن غزوة تبوك، كما قال تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٤٣]، وكذلك عبوسه لابن أم مكتوم، كقوله تعالى: ﴿عَبَّسَ وَتَوَلََّ \* أَنْ جَاءَهُ الْأَغْمَى﴾ [عبس: ١ - ٢] وقوله تعالى في قصة زيد: ﴿وَتَخَشَّى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّى﴾ [الأحزاب: ٣٧]، قيل: معناه تستحيي من الناس، فإن الله تعالى كان أخبره بأنها ستكون زوجا له، فكان يخفي ذلك ويستحيي من الناس، والله تعالى أراد جعل ذلك شرعا في صحة نكاح أزواج الأدعية، كما قال تعالى: ﴿لَكَ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَاءِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وكذلك قصة داود عليه السلام فإنه قيل: إنه كان يخطب على خطبة أخيه، ولعله لم يكن حراما في شرعه، وإنما كان الأولى أن لا يفعل.

وأماما ما يحمل على ما قبل النبوة فقصة إخوة يوسف عليه السلام، وكذلك قصة آدم عليه السلام، فإن الظاهر أنها كانت قبل النبوة بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ [البقرة: ٣٨]، وكذلك قصة يونس عليه السلام إذ ذهب مغضبا لعله كان قبل النبوة بدليل قوله تعالى: ﴿فَنَبَذَنَهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ \* وَأَبْتَثَنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينِ﴾ [الصفات: ١٤٥ - ١٤٧] الآية، وقوله: ﴿فَأَجْنَبَهُ رَبُّهُ﴾ [القلم: ٥٠]، وهو قول «ابن فورك»<sup>(١)</sup>. وذكر الوجوه المفصلة في جميع القصص مذكور في المطولات، والله أعلم.

(١) هو: محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر الأصبهاني: الأديب المتكلم الأصولي الوعاظ النحوي، بلغ من تصانيفه في أصول الدين وأصول الفقه ومعاني القرآن قريبا من المائة، منها: مشكل الحديث وغريمه، وحل الآيات المتشابهات. توفي سنة ٤٠٦ هـ. انظر الأعلام (٦: ٨٣).

قوله: (الْمَسَأَةُ السَّادِسَةُ:

فِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ).

الأحسن أن نقول: أفضل الرسل. وقد صرخ الكتاب العزيز بتفضيل بعض الرسل على بعض، قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

فإن قيل: فقد قال ﷺ: «لا تفضلوا بين الأنبياء»<sup>(١)</sup>، وقال: «ما ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «لا تخironي على يونس» وفي حديث أنه جاءه رجل فقال: يا خير البرية فقال «ذلك إبراهيم عليه السلام»<sup>(٣)</sup>.  
قلنا: أجاب العلماء عن ذلك بأوجهه<sup>(٤)</sup>:

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ يُؤْسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصفات: ١٣٩]؛ ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْنَاهُ﴾ [النساء: ١٦٣]؛ ومسلم ، كتاب الفضائل ، باب ذكر يونس عليه السلام.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام.

(٤) قال الإمام «الخطابي» في «معالم السنن»: قد يتورهم كثير من الناس خلافاً بين قوله عليه السلام «أنا سيد ولد آدم»، وقوله: «ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى» والأمر في ذلك بين، ووجه التوفيق بين الحديثين واضح؛ وذلك أن قوله عليه السلام: «أنا سيد ولد آدم» إنما هو إخبار عما أكرمه الله به من الفضل والسؤدد، وتحدث بنعمة الله عليه، وإعلام لأمته وأهل دعوته مكانه عند ربه وحمله من خصوصيته ليكون إيمانهم بنبوته واعتقادهم لطاعته على حسب ذلك، وكان بيان هذا لأمته وإظهاره لهم من اللازم له والمفروض عليه، فأما قوله في يونس صلوات الله عليه وسلم فقد يتأنى على وجهين:

\* أحدهما: أن يكون قوله: «ما ينبغي لعبد» إنما أراد به من سواه من الناس دون نفسه.

- الأول: أنه عَزَّلَهُ اللَّهُ قال ذلك على طريق التواضع ونفي الكِبْر والْعُجْب عن نفسه.
- الثاني: أنه قال ذلك قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، ونفى عن التفضيل حينئذ لأنه يحتاج إلى توقيف، وأنّ من فضل بغير علم فقد أخطأ.
- الثالث، وهو الأظاهر: أنه نهى عن تفضيل يؤدى إلى تنقيص بعضهم والغضّ من منصبه، لا سيما في حق يونس عليه السلام مع ما ضيق عليه، فلا يُظنّ أنه غض من مرتبته.
- الرابع: المراد منه المنع من التفضيل في نفس النبوة والرسالة، وإنما التفضيل في زيادة أحوال واحتياصات وكرامات.
- قوله: (وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ النَّقْلُ وَالْعَقْلُ).
- أما النَّقْلُ: فإنَّه تَعَالَى وَصَفَ الْأَنْبِيَاءَ بِالْأَوْصَافِ الْحَمِيدَةِ، ثُمَّ قَالَ لِمُحَمَّدٍ عَزَّلَهُ اللَّهُ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَنَاهُمْ أَفْتَدِه» [الأنعام: ٩٠] أمره أن يقتدي بهم بأسرهم، فيكون إثباته بما أتوا به واجباً؛ وإلا يكون تاركاً للأمر، وتارك الأمر عاصٍ، وقد بيَّنا أنه ليس كذلك).

\* والوجه الآخر: أن يكون ذلك عاماً مطلقاً فيه وفي غيره من الناس، ويكون هذا القول منه على المضم من نفسه وإظهار التواضع لربه، يقول: لا ينبغي لي أن أقول أنا خير منه؛ لأن الفضيلة التي نلتها كرامة من الله سبحانه وخصوصية منه لم أنلها من قبل نفسي، ولا بلغتها بحولي وقوتي، فليس لي أن أفتخر بها، وإنما يجب علي أنأشكر عليها ربِّي.

وإنما خصن يونس بالذكر - فيما نرى والله أعلم - لما قصه الله تعالى علينا من شأنه وما كان من قلة صبره على أذى قومه، فخرج مغاضباً ولم يصبر كما صبر أولو العزم من الرسل. قلت: وهذا أولى الوجهين وأشباههما بمعنى الحديث فقد جاء من غير هذا الطريق أنه قال عَزَّلَهُ اللَّهُ: «ما ينبغي لنبي أن يقول إني خير من يonus بن متى» فعم به الأنبياء كلهم فدخل هو في جملتهم. معالم السنن، للإمام الخطابي، (٤: ٣١٠، ٣١١).

يعني بإثبات عصمة الأنبياء عليهم السلام.

قوله: (وَإِذَا أَتَى بِجَمِيعِ مَا أَنْوَا بِهِ مِنَ الْخَصَالِ الْحَمِيدَةِ، فَقَدِ اجْتَمَعَ فِيهِ مَا كَانَ مُفْرَقاً فِيهِمْ، فَيَكُونُ أَفْضَلُ مِنْهُمْ).

وَأَمَّا العَقْلُ: فَهُوَ أَنَّ دَعْوَتَهُ بِالْتَّوْحِيدِ وَالْعِبَادَةِ وَصَلَتْ إِلَى أَكْثَرِ بَلَادِ الْعَالَمِ، بِخَلَافِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ أَمَّا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعْوَتُهُ كَانَتْ مَقْصُورَةً عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهُمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَالْقَطْرَةِ فِي الْبَحْرِ. وَأَمَّا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَالدَّعْوَةُ الْحَقِيقِيَّةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا مَا بَقِيَتْ أَلْبَتَةً، وَهَذَا الَّذِي يَقُولُهُ هُؤُلَاءِ النَّصَارَى فَهُوَ الْجَهْلُ الْمَخْضُ وَالْكُفُرُ الْصَّرْفُ. فَظَاهِرٌ أَنَّ اِنْتِفَاعَ أَهْلِ الدُّنْيَا بِدَعْوَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكْمَلُ مِنِ اِنْتِفَاعِ سَائِرِ الْأُمُّمِ بِدَعْوَةِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدًا ﷺ أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ).

حاصل الوجه الأول بيان كماله في ذاته، والثاني بيان كماله في دعوته، وما أراده واضح.

وأوضح دلالة من ذلك، فإنه يمكن حمل «هداتهم» في الآية على أصل التوحيد والإيمان، قوله تعالى: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْنَّبِيِّنَ لَمَّا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرَنَّهُ». [آل عمران: ٨١].

فإن قيل: كيف يتصور أخذ الميثاق عليهم بالإيمان بها جاء به والنصرة له مع أنه لم يبعث إلا على فترة من الرسل، ولا نبي بعده؟!

قلنا: أخذ ذلك على الرسل يوجب الأخذ منهم على أتباعهم بذلك، فإذا من دين كلنبي بعث أن يأخذ على أمته أن من أدركه منهم فعليه الإيمان به ونصرته، وهذا معنى قوله ﷺ لعمراً رضي الله عنه لما نظر في صحيفة من التوارية: «لو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباعي»<sup>(١)</sup>.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب، من كره النظر في كتب أهل الكتاب.

ومن الدليل على علوّ رتبته ورفعة مكانه أنه تعالى خاطب الرسل بأسماهم فقال:

﴿وَيَنَادِمُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجَكَ الْجَنَّةَ﴾ [الأعراف: ١٩]، وقال: ﴿يَنْوُحُ أَهْبِطُ﴾ [هود: ٤٨]

و﴿يَتَابَرِهِمُ قَدْ صَدَقَتِ الْأُرْثَيَا﴾ [الصفات: ١٠٤ - ١٠٥]، و﴿يَمُوسَى لَا تَخَفَ﴾ [النمل: ١٠]

و﴿يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَذْكُرْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ١١٠]، وقال في خطابه ﷺ: ﴿يَتَأَيَّهَا الْمُرْزَقُ﴾ [المزمول: ١]

و﴿يَتَأَيَّهَا الْمُدَبِّرُ﴾ [المدثر: ١]، ﴿يَتَأَيَّهَا الرَّسُولُ﴾ [المائدة: ٤١].

ومن ذلك أنه أقسم ببقاءه، ولم يقسم ببقاء غيره، فقال: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، قيل: معناه: وحياتك.

ومن ذلك حديث المراج و أنه ﷺ أمة بالأنبياء عند الكثيب الأحمر. ومن ذلك أحاديث الشفاعة وهي مشهورة. وفي الحديث الصحيح: «الكلنبي دعوة يدعو بها، وأختبات دعوتى شفاعة لأمتى ليوم القيمة»<sup>(١)</sup>. وفي الحديث: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا على، فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباده، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حللت له الشفاعة»<sup>(٢)</sup>، في حديث أبي هريرة الوسيلة: «أعلى درجة في الجنة»<sup>(٣)</sup>.

ومن أدل دليل على عظم قدره و منزلته في الدارين وأنه أكرم البشر، وسيد ولد آدم، وأقربهم زلفى: ما روي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قسم الخلق قسمين فجعلني من خيرهما قسمًا، وذلك قوله تعالى: ﴿وَأَحَبَّ الْيَمِينَ﴾ [الواقعة: ٢٧]

(١) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب: لكلنبي دعوة مستجابة؛ ومسلم، كتاب الإيمان بباب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه.

(٣) أخرجه الترمذى في الجامع الصحيح، الذبائح، أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ.

﴿وَأَصْحَبُ الشِّمَاءِ﴾ [الواقعة: ٤١]، فأنا من أصحاب اليمين، وأنا خير أصحاب اليمين. ثم جعل القسمين أثلاثاً، فجعلني في خيرها ثلثاً، وذلك قوله تعالى: ﴿فَأَصْحَبُ الْمَيْمَنَةِ﴾ [الواقعة: ٨] ﴿وَأَصْحَبُ الْمَشْعَةِ﴾ [الواقعة: ٩] ﴿وَالسَّبِيقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠]، فأنا من السابقين. ثم جعل الأثلاث قبائل فجعلني في خيرها قبيلة، وذلك قوله: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكَرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] فأنا أتقى ولد آدم وأكرمهم على الله تعالى ولا فخر. ثم جعل القبائل بيوتاً، فجعلني في خيرها بيتاً، فذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الْرِّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ: «أعطيت خمساً - وفي رواية ستاً - لم يعطهن أحد من قبلـي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وظهوراً، وأيما رجل من أمتي أدركـته الصلاة فليصل، وأحلـت ليـ الغـائمـ ولم تـحلـ لـمن قـبـليـ، وبـعـثـتـ إـلـىـ النـاسـ كـافـةـ، وأـعـطـيـتـ الشـفـاعةـ وـفـيـ روـاـيـةـ بـدـلـ هـذـهـ الـلـفـظـةـ وـقـيلـ لـسـلـ تعـطـ وـفـيـ روـاـيـةـ بـعـثـتـ إـلـىـ الأـحـمرـ وـالـأـسـودـ»<sup>(٢)</sup>.

قيل: السود: العرب لأنـ الغـالـبـ عـلـيـهـمـ الأـدـمـةـ، والـحـمـرـ: الـعـجمـ. وـقـيلـ: الـحـمـرـ، وـالـسـوـدـ الـجـنـ. وـفـيـ حـدـيـثـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ: «نصرـتـ بالـرـعبـ، وـأـوـتـيـتـ جـوـامـعـ الـكـلـمـ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية حذيفة: «بشرـنـيـ ربـيـ أـنـ أـولـ منـ يـدـخـلـ الجـنـةـ معـيـ منـ أـمـتـيـ سـبـعونـ ألفـاـ معـ كلـ أـلـفـ سـبـعونـ أـلـفـ لـيـسـ عـلـيـهـمـ حـسـابـ»<sup>(٤)</sup>، وـفـيـ الأـحـادـيـثـ كـثـرـةـ.

(١) أـخـرـجـهـ الطـبـرـانـيـ فـيـ المـعـجمـ الـكـبـيرـ، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ دـلـائـلـ النـبـوـةـ، بـابـ ذـكـرـ شـرـفـ أـصـلـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ وـنـسـبـهـ.

(٢) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ كـتـابـ التـيـمـ، وـمـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ الـمـسـاجـدـ وـمـوـاـضـعـ الـصـلـاـةـ.

(٣) أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ الـمـسـاجـدـ وـمـوـاـضـعـ الـصـلـاـةـ.

(٤) أـخـرـجـهـ أـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ فـيـ الـمـسـنـدـ؛ مـسـنـدـ الـأـنـصـارـ؛ حـدـيـثـ حـذـيـفـةـ بـنـ الـيـمـانـ عـنـ النـبـيـ ﷺ

وبالجملة فصفات الكمال في النبي ﷺ على قسمين: منها ضرورية، ومنها كسبية. فالضرورية نحو كمال الخلقة والصورة، وقوه العقل، وصحه الفهم، وفصاحة اللسان، وقوه الأعضاء، واعتدال الحركات، وشرف النسب، وغير ذلك.

والكسبية نحو الأخلاق العالية، والأداب السنوية من الدين والعفة، والعلم، والحكمة، والزهد، والصبر، والحلم، والتودد، والرأفة، والرحمة، والسخاء، والشجاعة، وحسن المعاشرة، وهذه الصفات هي المعبّر عنها بحسن الخلق. وقد قال تعالى في وصفه: «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ حُلُقٍ عَظِيمٍ» [القلم: ٤] وقالت عائشة رضي الله عنها: «كان خلقه ﷺ القرآن»<sup>(١)</sup>.

وما من صفة من هذه الصفات إلا بقيت له سجية، ولا منقبة من هذه المناقب إلا وله فيها أوفر حظ، وقد بوّب العلماء على هذه الخصائص وأشباهها أبواباً، نقلوا في كل خصلة منها ما يشفى الغليل، وذلك زائد على أنواع الآيات وضروب العجزات، والله عزّ وجلّ أعلم.




---

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها؛ باب جامع صلاة الليل.

## قوله: (المَسَأَةُ السَّابِعَةُ:

**الْحَقُّ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَبْلَ نُزُولِ الْوَحْيِ مَا كَانَ عَلَى شَرْعٍ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.**

لا شك أنه ﷺ لم يزل يوحّد الله تعالى ولم يشرك به شيئاً، وأنه كان يتحنث بجبل حراء. واختلف العلماء في أنه هل كان متبعاً لنبيّ معين أم لا؟ فزعمت «المعتزلة» أنه لم يكن متبعاً لغيره، فإن المتبع إذا كان تابعاً لغيره يكون ذلك غضباً من منصبه. وهذه المسألة تذكر في أصول الفقه، وقد ذكرنا البحث فيها في «شرح معالم أصول الفقه».

وقال بعض الشارحين: لا يظهر لهذا الخلاف ثمرة. ويمكن أن يقال: إن ثمرته أنا إذا قلنا: شرع ما قبلنا شرع لنا، ثم لم نجد في شرعنا معتبراً، فيكون الرجوع إلى شرع ذلك الرسول الذي كان ﷺ متبعاً له أولى لما فيه من التأسي على الجملة.

وإنما ذكرها ههنا تبعاً لبيان أنه أفضل الرسل للبحث في أن تبعيته لغيره قبل مبعثه هل تنافي الحكم بأفضليته بعد الرسالة أم لا؟

وما احتج به «المعتزلة» من أنّ في اتباعه لغيره غضباً لمنصبه يعارضه أنه لو لم يكن على شريعة أصلاً أكثر عمره وهو قبل النبوة لكان ذلك غضباً من منصبه إن سُلِّمَ الرجوع إلى التحسين والتقييم العقلي.

وما احتج به المانعون أنه لو كان على شريعة معينة لراجع أهل تلك الشريعة، ولا افتخرموا به، ولا اشتهروا لنقله، فإن أحوال الرجل العظيم المرموق تتوفّر الدواعي على نقلها، كما نقل مولده ورضاعه وتربيته ومسكنه وتزوجه وولده وسفره وإقامته، فكيف يخفى أمر دينه؟

ولا يبعد أن يقال: إن الشرائع كلها تشتمل على كليات لم تننسخ، كالامر بالتوحيد والإخلاص، وصدق التوجّه، وترك الدنيا، واجتناب الفواحش من والسرقة والزنا

والخيانة والظلم والكذب، وغير ذلك من رعاية المصالح الضروريات الخمس، أعني حفظ الأديان، والنفوس والعقول، والأعراض، والأموال، فنعلم قطعاً محافظته على ذلك، ولا يمتنع أن يكون متبوعاً لشرع الله تعالى على الجملة فيما يثبت عنده من حكم على لسان نبيٍّ ما، وإن ما خفي عليه فيكون فيه على البراءة الأصلية، أو الأخذ بالأحوط، وهذا محتمل ولا غض فيه من منصبه. قال «القاضي»: ولا مانع أن يكون إخفاء الله تعالى حاله من جملة آياته.

قوله: (وَذِلِكَ لِأَنَّ الشَّرَائِعَ السَّابِقَةَ عَلَى شَرْعِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ صَارَتْ مَنْسُوخَةً بِشَرِيعَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامِ).

يرد عليه أن شريعة عيسى عليه السلام لم تنسخ من أحكام التوراة إلا أقلها.

قوله: (وَأَمَّا شَرِيعَةُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَدْ صَارَتْ مُنْقَطِعَةً بِسَبَبِ أَنَّ النَّاقِلِينَ عَنْهُ هُمُ النَّصَارَى، وَهُمْ كُفَّارٌ بِسَبَبِ القُولِ بِالتَّشْلِيثِ، وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى شَرِيعَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامِ مَعَ الْبَرَاءَةِ مِنَ التَّشْلِيثِ فَهُمْ قَلِيلُونَ، فَلَا يَكُونُ نَقْلُهُمْ حُجَّةً، وَإِذَا كَانَ كَذِلِكَ ثَبَتَ أَنَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ قَبْلَ نُوبَتِهِ عَلَى شَرِيعَةِ أَحَدٍ).

يرد عليه أن النقل المتواتر قد يحصل بنقل المواقف والمخالف، ولا يتوقف على اتحاد الدين والعدالة.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ الثَّامِنَةُ:

الْقَوْلُ بِالْمَعْرَاجِ حَقٌّ. أَمَّا مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَلِقُولِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيَلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]. وَأَمَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى فَوْقِ السَّمَاوَاتِ فَلِقُولِهِ تَعَالَى: ﴿لَرَّاكِبُنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقِ﴾ [الإنشقاق: ١٩]، وَالْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ).

اعلم أن علماء الأمة - خلفها وسلفها - متفقون على الإسراء، وأنه من أعظم آياته، وأدل دليل على علو مرتبته. قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيَلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾ [الإسراء: ١]، قيل: المراد بالمسجد الحرام: مكة وحرمتها، وبالمسجد الأقصى: بيت المقدس. والذي باركنا حوله: أي بالشمار والأنهار. لنريه من آياتنا: أي من العجائب ورؤيه الأنبياء حتى وصفهم لهم، فقال له أهل مكة: إن لنا إبلًا في طريق الشام، فأخبرهم بها وبصفاتها، فقالوا له متى تقدم؟ فقال: يوم كذا وكذا مع طلوع الشمس، يقدمها جمل أورق، فقالوا: هذه علامه قد أعطاناها محمد نعرف بها صدقه وكذبه، فغدوا من وراء العقبة يستقبلونها، فقال قائل منهم: هذه والله الشمس طلعت وشرقت ولم تأت، فقال آخر: هذه والله العير يقدمها جمل أورق كما قال محمد، ثم لم يؤمنوا.

ثم اختلف السلف والعلماء في كيفية الإسراء على ثلاث مقالات:

١- فذهبت شرذمة قليلة إلى أنه كان مناماً، مع الاتفاق على أن رؤيا الأنبياء حق وصدق، ومنها وحْيٌ. واحتجوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا أَلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] أي: آمن بذلك من آمن، وكفر من كفر.

٢- وذهب فرقة ثانية إلى أنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أسرى بجسده إلى المسجد الأقصى فقط، لأنه تعالى غيّاه بقوله: ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾ [الإسراء: ١]، وأمّا المعراج إلى السماء فهو بروحه لا غير.

٣- وذهب معظم السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم من العلماء والمفسرين والمحدثين إلى أنه كان بالجسد في اليقظة إليهم، وعلى ذلك ابن عباس وعمر وجابر وحذيفة وأبو هريرة وابن المسيب وسعيد بن جبير وقتادة ومجاحد وعكرمة وغيرهم، واحتجوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١] صدر الإخبار بالتعجب، والتعجب إنما يقع من أمر خفي سببه وخرج عن نظائره، وحصول مثل ذلك في المنام لا يبعد في العادة.

وما يتحقق أنه كان في اليقظة قوله تعالى: ﴿لَيْلًا﴾ مع أن الإسراء لا يكون إلا ليلاً، وذكره بصيغة التنکير والإبهام، لتقليله، ولم يقل ﴿لَيْلَة﴾ لتحقق أنه كان في بعضه، فإنه يصدق على بعض الليلة أنه ليل، بدليل أنه لو قال: «والله لا سرية ليلة» لم يحيث عند «الشافعي» إلا أن يسير جميعها، ولو قال: «والله لا سرية ليلاً» حث بسير بعضه. فإذا تقرر هذا إضافة الإسراء إلى بعضه يدل على أنه في اليقظة، فإنه لو كان في المنام لم يكن عجب في أن يرى في المنام أنه انتقل من بلد إلى بلد، أو صعد إلى السماء في طرفة عين.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا أَلَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، فقيل إنه رأى أن قوماً رقو المنابر فسأله ذلك، فأعلم بِعَلِيهِ اللَّهُ أنه عطاء في الدنيا.

وقول من خص الإسراء بجسده إلى المسجد الأقصى فقط لأنه غيّاً بذلك فلا حجة فيه، فإن التَّغْيِيَة بذلك محتملة لأنه المحل الذي كان منه المراج.

واحتاج قوم على صحة المراج بجسده بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَى \* عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ [النجم: ١٣ - ١٤] الآية، قيل: رأى بِعَلِيهِ اللَّهُ جبريل على صورته الحقيقة مرتين: مرة في الأرض، ومرة في السماء آخذًا ما بين الأفقيين.

وأما ما احتاج به «الفخر» على ذلك بقوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبَنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩] على قراءة الفتح، فغير مسلم له. وقد قيل: الخطاب للإنسان، وقيل في قراءة الضم:

الخطاب للجنس، والطبق: ما طابق غيره. قال المفسرون: لتركبُنَ حالاً بعد حالٍ في الشدة، والخطابُ على هذا للكفار.

قوله: (وَأَمَّا اسْتِبْعَادُ صُعُودِ شَخْصٍ مِنَ الْبَشَرِ إِلَى مَا فَوْقَ السَّمَاوَاتِ فَهُوَ بَعِيدٌ لِوُجُوهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ كَمَا يَبْعُدُ فِي الْعَادَةِ صُعُودُ الْجِسْمِ التَّقِيلِ إِلَى الْهَوَاءِ الْعَالِيِّ فَكَذَلِكَ يَبْعُدُ نُزُولُ الْجِسْمِ الْهَوَائِيِّ<sup>(١)</sup> إِلَى الْأَرْضِ، فَلَوْ صَحَّ اسْتِبْعَادُ صُعُودِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَحَّ اسْتِبْعَادُ نُزُولِ جَبْرِيلٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَلِكَ يُوجِبُ إِنْكَارَ النُّبُوَّةِ).

يعنى أنه إن قيل: أن الجسد الثقيل يعتمد بطبعه إلى أسفل، فكيف يصعد؟!

قيل: فالخفيف يصعد بطبعه إلى الأعلى، فكيف ينزل؟! وإذا كان في قدرة الله تعالى تحريك ذلك إلى خلاف طبعه، فكذلك هذا.

وبالجملة، فالجسم الخفيف والثقيل قابل للحركات إلى سائر الجهات، والله على كل شيء قادر.

قوله: (الثَّانِي: أَنَّهُ كَمَا لَا يَبْعُدُ انتِقالُ إِبْلِيسَ فِي الْلَّهْظَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْمَسْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ وِبِالضَّدِّ، فَكَيْفَ يُسْتَبَعِدُ ذَلِكَ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

كان له غنية عن هذا المثال بما ذكره من مثال الملك.

قوله الثالث: (الثَّالِثُ: أَنَّهُ صَحَّ فِي الْهِنْدَسَةِ أَنَّ الْفَرَسَ فِي حَالٍ رَكْضِهِ الشَّدِيدِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى أَنْ يَضْعَفَهَا يَتَحرَّكُ الْفَلَكُ الْأَعْظَمُ ثَلَاثَةَ آلَافِ فَرَسَخٍ، فَبَثَتَ أَنَّ الْحَرَكَةَ السَّرِيعَةَ إِلَى هَذِهِ الْحَدِّ مُمْكِنَةٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، فَكَانَتِ الشُّبُهَةُ زَائِلَةً).

هذا واضح. وفي الأمثلة كثرة. والله أعلم.

(١) في (أ): الخفيف.

**قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّاسِعَةُ:**

فِي أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَبْعُوثٌ إِلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْيَهُودِ: إِنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى الْعَرَبِ خَاصَّةً. وَالدَّلِيلُ عَلَى فَسَادِ هَذَا القَوْلِ أَنَّهُؤُلَاءِ سَلَّمُوا أَنَّهُ رَسُولٌ صَادِقٌ إِلَى الْعَرَبِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَا يَقُولُهُ حَقًّا، وَثَبَتَ بِالْتَّوَاثِيرِ أَنَّهُ كَانَ يَدَعِي أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ إِلَى كُلِّ الْعَالَمَيْنَ، فَلَوْ كَذَّبَنَاهُ فِيهِ لَزِمَّ النَّاقْضُ).

قد ذكرنا أن هذه الفرقة تعرف بـ«العيسوية»، وأنه متى سلّموا صدقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لزمهن أن يصدقوه في جميع ما أخبر به، وقد أخبر أنه مبعوث إلى الناس كافة، وإلى الأسود والأحمر، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَةُ الْعَاشِرَةُ:

فِي الطَّرِيقِ إِلَى مَعْرِفَةِ شَرِيعَةِهِ.

إِنَّهُ بَقِيَ فِي الدُّنْيَا إِلَى أَنْ بَلَغَ أَصْحَابَهُ إِلَى حَدِّ التَّوَاتِرِ الَّذِي يَكُونُ قَوْلُهُمْ مُفِيدًا لِلْعِلْمِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ بِأَسْرِهِمْ نَقَلُوا إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ أُصُولَ شَرِيعَتِهِ، فَصَارَتْ تِلْكَ الْأُصُولُ مَعْلُومَةً.

وَأَمَّا التَّفَارِيُّعُ فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ بِالطَّرِيقِ الْمَظْنُونَةِ كَأَخْبَارِ الْأَحَادِ وَالْجِهَادَاتِ).

قيل: توفي رسول الله ﷺ والمسلمون يومئذ مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من رأه وسمع منه، قاله «الشريف النقيب محمد بن محمد الحسين»<sup>(١)</sup> في كتابه.

وبالجملة، أَمَّا جاء به ﷺ من القرآن وهو معجزته، وعليه أهل دينه، فنَقْلُه مَعْلُومٌ بالتواتر، ولا يثبت بدونه. وقوتهم: روایة فلان، وروایة فلان، عرفت به لاختياره لها، لا أنها لم تنقل من غير طريقه فيفوت بذلك شرط التواتر، وهو استواء الطرفين والواسطة فيه، بل ما من روایة اختارها من نسبت إليه إلا وهو موافق على صحة ما اختاره غيره من الروایات، ولكن اختيار كل إمام لنفسه من الطرق الصحيحة طريقه التي قرأ بها، كما أن الواحد في عصرنا يروي السبع من طرقها ويقرأ بها، ويختار القراءة لـ«أبي عمرو» أو « العاصم» أو «قالون» عن «نافع» لخلفتها، أو لموافقة لغته من إمالة أو تفحيم أو غير ذلك مما جمیعه من لغة العرب الفصیحة، وأقرَّهم ﷺ عليه، ولم يکلف أحداً أن يتلفظ بخلاف طبعه، بل أقرَّ من لغته الإِمالة على الإِمالة، ومن لغته التفحيم على التفحيم، ومن لغته

(١) هو: محمد بن محمد عبد الله بن الحسين بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي العلوى الحسيني الملقب بالشريف. ولد سنة (٣٣٨ هـ)، وكان عالماً فاضلاً مشاركاً في العلوم. وتوفي بدمشق سنة (٤٣٧ هـ). من مصنفاته تهذيب الأنساب، وتهذيب أعيان الأسرار . انظر الأعلام (٧: ٢١).

التسهيل في الهمز أو التحقيق على ذلك.

وأمّا القراءة الشادة فلا يثبت أنها من القرآن، ولا تصح الصلاة بها، ولا الاستدلال بها، خلافاً لـ«أبي حنيفة» فإنه تمسك في تتابع صوم الكفار في اليمين بقراءة «ابن مسعود»: فصيام ثلاثة أيام متتابعات، ولا يصح لأنّه لو صح لكان قرآنًا، والقرآن لا يثبت بالأحاديث بل طريق القرآن منحصر في التواتر.

وأمّا مسألة البسمة فمذكورة في أصول الفقه والخلاف، فلا نطول بذكرها.

وأمّا أصول العبادات كالصلاه والزكاه والصوم والحجج والجهاد فمعلومة بالقاطع من دين الإسلام، وكذلك شرع أصل البيع والنكاح والطلاق والإجارة وغير ذلك، فهو مما تعم به البلوى وال الحاجة إليه، وكذلك شرع القصاص والحدود وغير ذلك فأصول الجميع مقطوع بها.

وأمّا تفاصيل أحكامها فما كان يَعْلَمُ اللَّهُ يتکلف في نقلها إلى الجهات بالتواتر، فإنه لو تکلف ذلك لم يفِ من كان معه بالمدينة وغيرها بذلك، بل كان يكتفي في ذلك بأخبار الأحاديث والأقویة، فلذلك وقع فيها الاختلاف بين العلماء.

فإذاً الأدلة الشرعية منحصرة في الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة، ومعقول ذلك: وهو القياس، وضربٌ من الدليل الشرعي يلقب بالاستدلال، ويرجع حاصله إلى التمسك بلوازم هذه الأدلة الأربع.

وإذا بحث من له أهلية الاجتهاد في مأخذ الأحكام ولم يطلع بعد بذلٍ وسعه على شيء من هذه الأدلة، فله الحكم فيها بالبقاء على البراءة الأصلية بالإجماع، والله أعلم. وقول المصنف: «فإنها معلومة بالطرق المظنونة» فيه تهافت ظاهر، إلا أن يريد أن العمل فيها بالظن معلوم، وهو بعيد من لفظه.

الباب الثامن

في النّفوس النّاطقة



## البَابُ الثَّامِنُ فِي النُّفُوسِ النَّاطِقَةِ

قوله: (البَابُ الثَّامِنُ: فِي النُّفُوسِ النَّاطِقَةِ).

يعني في البحث في النفوس الناطقة، ولا يريد في إثباتها، فإنه قد رد على «ابن سينا» واختار غير ذلك.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى: وَفِيهِ مَسَائِلٌ).

الصَّحِيحُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ عِبَارَةً عَنْ هَذِهِ الْجُثَةِ الْمَحْسُوسةِ).

اعلم أن الحاجة إلى البحث في هذه المسألة ماسة لإبطال ما صار إليه «الفلسفه» من إثبات المعاد الروحاني وإبطال المعاد الجسماني.

قال «إمام الحرمين»: فإن قيل بينوا الروح ومعناه، فقد ظهر الخلاف فيه. قلنا: الأظهر أن الروح أجسام لطيفة مشابكة للأجسام المحسوسة، أجرى الله تعالى العادة باستمرار حياة الأجسام ما استمرت مشابكة لها، وإذا فارقتها يعقب الموت الحياة باستمرار العادة. ثم الروح يُعرَج به ويُرْفع في حواصل طير خضر في الجنة، أو يُحيط به إلى سجين من الكفرة كما وردت الأنباء. والحياة: عَرَضْ تحيي به الجواهر، والروح يحيى بالحياة أيضاً إن قامت به، فهذا قولنا في الروح.

قال «الفخر»: اعلم أن مرادنا من لفظ النفس والروح هو الذي يشير إليه كل إنسان بقوله: «أنا فعلت»، و«أنا أردت». وقد اختلف العقلاء فيه اختلافاً كثيراً. وضبط

المذاهب فيه أن يقال: لا يخلو هذا المشار إليه إما أن يكون جسماً، أو جسمانياً، أو لا جسماً ولا جسمانياً، أو مركباً من هذه الأقسام تركيبياً ثنائياً أو ثالثياً، فإن كان جسماً فذلك الجسم إما أن يكون هو هذا الشكل المحسوس، أو جسماً حاصلاً فيه:

- **وال الأول:** قول بعض «المتكلمين» يعني أكثر «المعتزلة»، وهذا المذهب هو الذي احتج «الفخر» على إبطاله في هذا المختصر في زعمه، وستتكلم على حججه إن شاء الله تعالى.

- **القسم الثاني:** هو القول بأنه عبارة عن جسم يحييه هذا الهيكل. وأرباب هذا المذهب اختلفوا على أقوال:

\* **الأول:** قول بعض «الحكماء»: إنه عبارة عن الحرارة النارية السارية في هذا الهيكل. قالوا: لأن خصيتها الإشراق والحركة، والنفس خصيتها الإدراك والحركة الاختيارية.

\* **الثاني:** قول بعضهم: إن النفس جوهر هوائي. قالوا: لأنه متى كان النفس موجوداً كانت الحياة باقية، وإذا انقطع زالت الحياة، فوجب أن يكون هو الهواء المستنشق المتردد في مجاري البدن، ومن خواص الهواء أنه يدخل في المنافذ الضيقة ويقبل الأشكال المختلفة.

\* **الثالث:** قول بعضهم: إنه جوهر مائي لأن الماء سبب النشأة والنمو، والنفس كذلك.

قال «الفخر»: «وهذه الأقىسة كلها باطلة؛ لأنها مركبة من موجتين من الشكل الثاني، وهو غير متوج لأنه لا يمتنع اشتراك المخلفات في بعض الصفات»، يعني أن الوسط الموصل فيها إلى معرفة الحكم محمول في المقدمتين، ولا يتوج إلا بشرط أن تكون إحداهما سالبة، فإن حاصله أن تُثبت أمراً ما لأمر وتسلبه عن أمر آخر، فيتوجب أنه غيره،

وأما إذا قضيت على شيئين بأمر واحد فلا يتعين أن يكون هُوَ هُوَ ولا غيره لجواز اشتراك المختلقات والمتناقضات في لازم واحد.

\* الرابع: قول بعض «الأطباء»: إنه عبارة عن مجموع الأخلال الأربع بشرط الاعتدال. واحتجوا بأنه متى ثبتت تلك الكميات والكيفيات فالحياة ثابتة، ومتى عدلت انعدمت الحياة. وهو ضعيف، فإنه استدلال بالدوران<sup>(١)</sup>، وهو لا يفيد علماً.

\* الخامس، لهم أيضاً: أنه عبارة عن الدم لأنه أشرف أخلال البدن.

\* السادس: أن الأجسام مختلفة في ماهيتها، فمنها جسم الأرض وهو كثيف، وإنه لا يقبل ألبتة تلطيفاً، ومنها جسم النار وهو لطيف، ولا يقبل ألبتة تكثيفاً.

قال «الفخر» في «الأربعين»: «إذا ثبت هذا فنقول: النفس أجسام لطيفة لذواتها، حية لذواتها، وتلك الأجسام إذا شابكت هذا الهيكل وسرت فيه كسريان ماء الورد في الورد، أو النار في الفحم، أو الدهن في السّمسم كان هذا الهيكل حيّاً بسبب تلك المشابكة، والذوبان والانحلال والتبدل لا يتطرق إلى تلك الأجسام اللطيفة، وإنما يتطرق إلى هذا الهيكل، فمهما كانت تلك الأعضاء والأخلال قابلة لسريان تلك الأجسام اللطيفة عنها فهي حيّة، فإذا فسّدت انفصلت تلك الأجسام عنها وهو الموت»<sup>(٢)</sup>.

وهذا القول قريب مما حكيناه عن «إمام الحرمين»، إلا إنه لم يقل أن الأجسام مختلفة، ولا أن الأرواح حيّة لذواتها، بل حيّة بحياة.

ونقل في «المحصّل» عن «النظام» أن الروح أجسام لطيفة صلبة باقية من أول العمر إلى متهام، وأنها سارية في البدن. ولم يتعرض لأنها حية بنفسها ولا بحياة البدن. ولـ«الفخر» صُغُرٌ إلى هذا. قال: وقال «الراوندي»: إنه جزء لا يتجزأ في القلب.

(١) أي الاستلزم العادي. ويسمى أيضاً الدور المعيّ.

(٢) راجع الأربعين في أصول الدين للفخر الرازي، (ص ٢٦١).

\* **السابع:** لبعض «الأطباء»: إنه عبارة عن اللطيفة المائلة في الجانب الأيسر من القلب النافذ إلى الشرايين المفضية منه إلى جملة أجزاء البدن.

\* **الثامن:** إنه عبارة عن الأرواح المبثوثة في الدماغ في شظايا الأعضاء المنبعثة منها إلى أقصى البدن.

وأما من ذهب إلى القسم الثاني، وهو أنها جسمانية فطوابق:  
**- الأولى:** قالوا إنها عبارة عن الحياة، وهو اختيار «الأستاذ» وبعض «المتكلمين»، وهو بعيد.

**- الثانية:** قالوا إنها عبارة عن التشكيل والتخليط.  
**- الثالث:** قالوا: إنها عبارة عن تناسب الأركان والاختلاط.  
 وأما من صار إلى القسم الثالث وهو أنها ليست بجسم ولا جسماني فهو قول «الفلسفه» و«الغزالى» وبعض «الصوفية» و«معمر» من «المعزلة».

قالت «الفلسفه»: وهذا الجوهر مدرك لذاته دائمًا، وللأمور الكلية إذا استعد لها، وما دام هذا الروح متعلقاً بالبدن ويتصرف فيه كان البدن حيّاً والحواس سليمة، ومتى انقطعت هذه العلاقة فسد البدن، وبقيت النفس بعد فساد الجسد منعمه أو معذبة.

قوله في بيان أن الإنسان ليس عبارة عن هذه الجهة والبنية المحسوسة:

(وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ:

أحدُها: أَنَّ الْإِنْسَانَ حَالٌ مَا يَكُونُ شَدِيدَ الْأَهْتِمَامِ بِمُهِمٍّ مِنَ الْمُهِمَّاتِ فَإِنَّهُ قَدْ يَقُولُ: قُلْتُ كَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا، وَأَمْرَتُ بِكَذَا، وَهَذِهِ الضَّمَائِرُ دَالَّةٌ عَلَى نَفْسِهِ الْمَخْصُوصَةِ، فَهُوَ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ عَالِمٌ بِذَاتِهِ الْمَخْصُوصَةِ وَغَافِلٌ عَنْ جَمِيعِ أَعْضَائِهِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، وَالْمَعْلُومُ مُغَایِرٌ لِغَيْرِ الْمَعْلُومِ).

يعني : فنفسه المعلومة مغايِرٌ لهذه الجثة المغفول عنها والبنية المحسوسة. هذا الوجه شُبَهَ احتجَ بها «ابن سينا» وبعض «الفلسفه» ردًا على من زعم أن الإنسان ليس إلا عبارة عن هذه الجثة والبنية المحسوسة. ومن مذهبهم أن النفس جوهر مفارقٌ ليس بجسم ولا جساني، وأنه عالم بذاته دائًّا بالضرورة. ومن أصولهم أن العلم بالشيء علة للعلم بلازمه، فيلزم من العلم بأنه ليس بجسم ولا جساني.

وإذا كان الأمر كذلك فنقلب هذه الحجة عليهم فنقول: إن الإنسان حال ما يكون شديد الاهتمام لهم من المهام يقول: «أنا قلت كذا»، و«أنا فعلت كذا»، و«أنا أمرت بكذا»، وهذه الضمائر عائدة إلى نفسه، وهو في هذه الحالة عالم بنفسه على ما زعمتم، فيلزم أن يكون كل مشير بهذه الإشارة عالم مضطر إلى معرفة أن ماهيته حقيقة موجودة غير متحيز ولا قائم بمحاجز، ومعلوم أن أكثر العقلاً لا يخطر ببالهم أن أنفسهم كذلك عند الإشارة، بل جمُعُ كثير من العقلاً وجمُعُ غير - وهو أكثر «الأشعرية» وأكثر «المعتزلة» - ينكرون وجود هذا القسم في المكنات أصلًاً ورأًساً، فضلاًً أن يكون نفس حقيقتهم، و«الفلسفه» حيث أثبتوه بزعمهم بدقيق النظر على ما سنذكر من حججهم على ذلك إن شاء الله تعالى، وجماعة من الناس وهم «الخشوية» و«الكرامية» لم يقلوا موجوداً بهذه الصفة، لا قدِيًّا ولا حادثاً، فكيف يمكن دعوى العلم الضروري على كافة العقلاً، فإن كل عاقل يشير إلى نفسه بهذه الإشارة؟!.

وهذا لازم لـ«الفخر» أيضًا فيها يعيَّن النفس في غير البنية، فإن الإشارة إلى النفس ثابتة من العقلاً مع الغفلة عن ما عيَّنها به، والمعلوم مغايِرٌ لغير المعلوم.

ووجه الغلط أو المغالطة في هذه الشبهة أن المشار إليه بـ«أنا» يجب أن يكون معلوماً للمسير ومتميِّزاً عنده من وجه ما، ولا يتغير أن يكون وجه التمييز عنده فهُم ماهيته، بل قد يميِّزه بعوارض لازمة له، كعلمه مثلاً بأن نفسه هي المتصرفة في هذا الهيكل والفاعل

فيه المدرك، فتمكن إشارته إليه باعتبار تمييزه عنده بهذا الوجه أو بلازم غيره من لوازمه حقيقته الخارجة، مع جهله بحقيقةه، فمن ثم صح من جميع الطوائف الإشارة إلى أنفسهم بـ«أنا»، مع اختلافهم في ماهيتها هل هي نفس البنية أو زائد عليها، سارٍ فيها أو مفارق لها، أو غير ذلك.

قوله: (الثاني: أنَّ جمِيعَ أَعْضَائِهِ الظَّاهِرَةُ وَالبَاطِنَةُ آخِذَةُ فِي الذَّوَبَانِ التَّحَلُّ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ الْبِنَيَّةَ مُرَكَّبَةٌ مِنَ الْأَعْضَاءِ الْآلِيَّةِ، وَهِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنَ الْأَعْضَاءِ الْبَسِيطةِ).

قوله: (وَهِيَ حَارَّةٌ رَطِبَةٌ)

يعني مشتملة على ذلك.

قوله: (وَالْحَرَارَةُ إِذَا كَثُرَتْ فِي الْجِسْمِ الرَّطْبِ أَصْبَعَدَتْ عَنْهُ الْأَبْخَرَةَ الْكَثِيرَةَ؛ فَلِهَذَا السَّبِبِ يَحْتَاجُ الْحَيَوانُ إِلَى الْغِذَاءِ لِيَقُومَ بِدَلَالِ الْأَجْزَاءِ التَّحَلَّلَةِ. إِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: الْأَجْزَاءُ وَالْأَعْضَاءُ كُلُّهُمَا آخِذَةُ فِي التَّحَلُّلِ، وَالنَّفْسُ الْمَخْصُوصَةُ الَّتِي لِكُلِّ وَاحِدٍ بَاقِيَّةٌ مِنْ أَوَّلِ الْعُمُرِ إِلَى آخِرِهِ، وَالبَاقِي غَيْرُ مَا هُوَ غَيْرُ بَاقٍ، فَالنَّفْسُ غَيْرُ هَذِهِ الْبِنَيَّةِ).

والاعتراض على هذا من وجهين:

- الأول: لا نسلم تحلل جملة الأجزاء وتبدلها، بل اللازم التحلل والتبدل على الجملة، وبيّن أنّه لم تتحلل الجملة، وأيّته بقاء جملة الآثار على الأعضاء من أول العمر إلى آخره.

- الثاني: أن ذلك يلزم منه أن يكون لجميع الحيوانات نفوس ناطقة بعين ما ذكروه، ولا يقول بذلك إلا من يقول بالتناسخ، وهو باطل.

قوله: (الثالث: أنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى لَوْنَ شَيْءٍ عَلِمَ أَنَّ طَعْمَهُ كَذَا وَكَذَا).

(١) في (أ): في التبدل.

يعني أن الطبائعين يزعمون أن الألوان تدل على الطعوم.

قوله: (وَالقَاضِي عَلَى الشَّيْئَيْنِ لَابْدَ وَأَنْ يَخْضُرُهُ الْمَقْضِي عَلَيْهِمَا، فَهُنَّا شَيْءٌ وَاحِدٌ هُوَ  
الْمُدْرِكُ لِجَمِيعِ الْمَحْسُوسَاتِ الْمُدْرَكَةِ بِالْحَوَاسِ الظَّاهِرَةِ).

وأيضاً إذا تخيلنا صورة ثم رأيناها حكمنا بأن هذه الصورة المرئية صورة ذلك المتخيل، فلابد من شيء واحد يكون مدركاً لهذه الصورة البصرية ولذلك الصورة المتخيلة؛ لأن القاضي على الشيئين لابد وأن يخضره المضري عليهما.

وأيضاً إذا تخيلنا صورة مخصوصة، وأدركنا معانٍ مخصوصة كالعداوة والصداقه فإننا نركب بين هذه الصورة وهذه المعاني، فوجب حصول شيء واحد يكون مدركاً للصور والمعاني حتى يقدر على تركيب بعضها بالبعض؛ إلا لكان الحاكم بشيء على شيء غير مدركاً لهما، وهو محال.

وأيضاً إذا رأينا هذا الإنسان علمنا أنه إنسان وأنه ليس بفرس، فالحاكم على هذا الجزئي بذلك الكلي وجبه أن يكون مدركاً لهما.

فثبت بهذه البراهين أنه لابد وأن يحصل في الإنسان شيء واحد يكون هو المدرك لجميع المدركات بجميع أنواع الإدراكات.

وأيضاً إن الفعل الصادر عن الإنسان فعل اختياري، والفعل اختياري عبارة عنما إذا اعتقد في شيء كونه زائد النفع فيولد عن ذلك الاعتقاد ميل، فيقسم ذلك الميل إلى أصل القدرة فيصير جموع ذلك الميل مع تلك القدرة موجباً. وإذا كان كذلك فهذا الفاعل لابد وأن يكون مدركاً؛ إذ لو لم يكن مدركاً لما كان هذا الفعل اختيارياً. فثبت أنه حصل في الإنسان شيء واحد هو المدرك لكل المدركات بجميع أنواع الإدراكات، وهو الفاعل لجميع أنواع الأفعال، وهذا برهان قاطع.

وإذا ثبت هذا فنقول: ظاهر أن جموع البدن ليس موصوفاً بهذه الصفة، وكل

عُضُوٍ مِنْ أَعْصَاءِ الْبَدَنِ يُشَارُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَذِلِكَ، فَثَبَتَ أَنَّ الْإِنْسَانَ شَيْءٌ آخَرَ سِوَى هَذَا الْبَدَنِ وَسِوَى هَذِهِ الْأَعْصَاءِ).

حاصل هذا الوجه أن هذه البنية المخصوصة أنواعاً من الإدراكات تتعلق بأنواع من المدركات، وتنقسم إلى الحسية، والخيالية، والعقلية، والإنسان هو المميز لها والحاكم باختلافها، والقاضي على الشئين أو الأشياء لابد أن يحضره المضي عليه، وهذه البنية وجملة أجزائها وأوصافها وقوتها محكوم عليها، فالحاكم عليها يكون غيرها، وذلك الحاكم هو النفس، فالنفس إذا غير هذه البنية وغير جميع صفاتها وقوتها. هذا مراده من هذا التكرار وضرب الأمثال.

والاعتراض عليه أن يقال: ما تعني بقضاء النفس وحكمها؟ وما جنس هذا القضاء والحكم؟ أتعني به أن الإنسان يتصور هذه الأشياء ويعلمها ويميز بعضها عن بعض؟ أو تعني به القضاء بالقول النفسي المطابق للعلم وسائر العتقدات كما تقول «الأشورية»؟ أو تعني به حكم الذهن والعقل بذلك كما يقوله من ينفي كلام النفس؟ أو تعني به شيئاً آخر؟ فإن عنيت أنه من أحد هذه الأمور الثلاثة فجميع هذه الأمور الثلاثة من المعاني التي تتعلق ولا تؤثر في متعلقاتها، بدليل تعلقها بالواجب والمستحبil ولا يقبلان التأثير، وكل ما يتعلق ولا يؤثر فلا يمكن العقل تعلقه بنفسه وبغيره، فكل من العلم والذكر النفسي والعقل لا يمكنه تعلقه بنفسه وبغيره<sup>(١)</sup>، فيكون الشيء الواحد هو الذي قامت به هذه الصفات باعتبارين، عالماً ومعلوماً، وذاكراً ومذكوراً، وعاقلاً ومعقولاً، وعلى هذا لا يمكنه نسبة جملة هذه الأحكام - وإن اختلفت أنواعها و المتعلقاتها - إلى أجزاء هذه البنية، واحتياط كل بعض منها بمحل خاص بوجود مصححه بذلك محل الخاص عادة دون غيره، وحيثئذ يصح نسبة جملة هذه الأحكام إلى هذه البنية على

(١) فكل .. بغيره: ليس في (أ).

الجملة، ولا يكون الحاكم أمراً خارجاً عنها، بل أجزاؤها بصفة، فكما يحس بالإدراكات المختلفات فيرى بيته، ويسمع بأذنه، ويشم بأنفه، ويدوّق بلسانه، ويعقل بجزء من قلبه أو دماغه،<sup>(١)</sup> ويلمس بجميع بدنـه، فكذا يتخيـل بقوـة في دماغـه ويحفظـ بأخرـي ويدـركـ بأخرـى، وجـميع ذـلك لا يـخرج عنـه، فـصـحـ أنـ يكونـ هوـ الحـاكمـ وـالـمحـكـومـ عـلـيـهـ باـعـتـبارـينـ.

وإنـ عـنـيـتـ بالـحـكـمـ وـالـقـضـاءـ معـنىـ آخرـ سـوـىـ ماـ ذـكـرـناـهـ فـلـابـدـ منـ بـيـانـهـ وـإـفـادـةـ تصـورـهـ لـنـنـظـرـ أـنـهـ مـنـ جـملـةـ هـذـهـ الـبـنـيـةـ الـمـحـسـوـسـةـ أـوـ لـاـ.

قولـهـ: (الـرـابـعـ: قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿وَلَا تَخـسـبـنـ الـذـيـنـ قـتـلـوـاـ فـيـ سـيـلـ اللـهـ أـمـوـاتـاـ بـلـ أـحـيـاءـ عـنـدـ رـبـيـهـ يـرـزـقـوـنـ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. فـهـذـاـ النـصـ يـدـلـ عـلـيـ أـنـ الـإـنـسـانـ بـعـدـ قـتـلـهـ حـيـ، وـالـحـسـنـ يـدـلـ عـلـيـ أـنـ هـذـاـ الـجـسـدـ بـعـدـ قـتـلـهـ مـيـتـ، فـوـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ الـإـنـسـانـ مـغـاـيـرـاـ لـهـذـهـ الـجـثـةـ).

الـخـامـسـ: مـاـ رـوـيـ عـنـ النـبـيـ ﷺ أـنـهـ قـالـ فـيـ بـعـضـ خـطـبـهـ: «ـحـتـىـ إـذـ حـمـلـ الـمـيـتـ عـلـىـ نـعـشـهـ رـفـرـفـ رـوـحـهـ فـوـقـ النـعـشـ وـيـقـولـ: يـاـ أـهـلـ وـلـدـيـ لـاـ تـلـعـبـ بـكـمـ الـدـنـيـاـ كـمـ لـعـبـتـ بـيـ». وـوـجـهـ الدـلـلـ أـنـ هـذـاـ النـصـ يـدـلـ عـلـيـ أـنـهـ بـقـيـ جـوـهـرـ حـيـ نـاطـقـ بـعـدـ مـوـتـ هـذـاـ الـبـدـنـ، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـيـ أـنـ الـإـنـسـانـ غـيـرـ هـذـاـ الـجـسـدـ).

اعـلـمـ أـنـ هـذـيـنـ النـصـيـنـ وـأـشـبـاهـهـاـ مـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ تـشـعـرـ بـأـنـ هـذـهـ الـأـرـواـحـ أـمـورـ وـرـاءـ هـذـهـ الـجـثـةـ، وـبـهـ يـضـعـفـ قولـهـ مـنـ يـرـدـ النـفـسـ إـلـيـ عـرـضـ قـائـمـ بـالـجـثـةـ كـ«ـالـأـسـتـاذـ»ـ وـغـيرـهـ، فـإـنـ الـمـعـانـيـ لـاـ تـوـصـفـ بـالـحـيـاةـ وـلـاـ بـالـفـرـحـ وـالـقـولـ.

وـقـدـ تـعـرـضـ مـنـ يـرـدـ النـفـسـ إـلـيـ هـذـاـ الـهـيـكلـ أـوـ إـلـيـ أـمـرـ آـخـرـ قـائـمـ بـهـ لـتـأـوـيلـ هـذـهـ النـصـوصـ بـتـأـوـيـلـاتـ بـعـيـدةـ، وـتـظـافـرـ النـصـوصـ<sup>(٢)</sup>ـ يـكـادـ يـدـفعـهـاـ، فـحـمـلـ الـحـيـاةـ عـلـىـ حـيـاةـ مـجـازـيـةـ، إـمـاـ مـنـ إـبـقاءـ آـثـارـ الـحـيـاةـ لـهـ مـنـ حـصـولـ ثـمـراتـ الـعـبـادـاتـ لـهـ وـهـوـ مـيـتـ، أـوـ أـنـ اللـهـ

(١) وـيـعـقـلـ ... دـمـاـغـهـ: لـيـسـ فـيـ (أـ).

(٢) فـيـ هـامـشـ (أـ): الـظـواـهرـ.

تعالى يقوم لأهله<sup>(١)</sup> من الكفاية بما كان يتواهم قيامه به لو عاش، فإن حرص العاقل على حياته في الدنيا إما لتحصيل ما يعود عليه نفعه في العقبى، أو لتحصيل ما يعود على أهله ومن يُنسب إليه في الدنيا، فيمنعه حب ذلك من الجهد خشية الموت، فأخبر الله تعالى أن ذلك باق له بعد موته، فيكون حيّاً في المعنى، ولذلك قال تعالى: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] والرِّزق: ما يُنْتَفَعُ به. ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، والحياة بعد موت القاتل والمقتول تكون معنوية، وحمل الفرح على حصول أسبابه، وقول الروح على النفس من مجاز القول الحالى ومجاز التمثيل، كقوله تعالى ﴿قَاتَأَ آنِينًا طَآءِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وكما قال ﷺ: «يؤتى بالموت في صورة كبش فيذبح»<sup>(٢)</sup> تمثيلاً للخلود، وكل ذلك تنزيل للمعاني في الصور الحسية لتقريب الفهم، وهو من أحسن المجاز، كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧]، و﴿بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَنُكُمْ﴾ [البقرة: ٩٣].

وقال في «الشامل» على قول من اختار أن الروح هو الحياة وأنه عَرَض في تأويل قول النبي ﷺ: «أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة»<sup>(٣)</sup>: «إنما هو كناية عن بعض أجسامهم، وإن سبحانه تكرم على تلك الأجسام بعد إحيائها في القبور والمسائلة بأن يخلق الحياة في بعض منها، وينقل ذلك البعض إلى حواصل الطيور، فيكون ذلك تكرمة منه للمؤمن، وكذلك أرواح الكافرين بضده». هذا تأويل «المتكلمين» - غير «المعزلة» - الذين لا يشترون بنيه.

وبالجملة فلا قاطع لمن يعيّنها، وإنما الغرض من الاعتراض إبداء وجه من الاحتمالات واردة على ما يعيّنه ذلك المحتاج طريقاً لمذهبـه، وإلا فالمقطوع لنا من أمر

(١) في (أ): لخليفة.

(٢) رواه النسائي في السنن الكبرى؛ قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحُسْنَةِ﴾ [مريم: ٣٩].

(٣) أخرجه الدارمي في الجهد، باب ما يتنمى الشهيد من الرجعة إلى الدنيا.

الروح أنه موجود، وأن له تصرفًا في البدن بتصريف الله تعالى إياه، والله تعالى لم يزد فيه على قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوْتِيْشُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. فال الأولى الوقوف عن التعيين، مع الإيمان بجملة ما جاء به النقل، وأنه محمول على وجه ممكن وإن لم نعلمه.

وأما قوله ﷺ: «من عرف نفسه عرف ربه»، فيحتمل أن يقال: من عرف نفسه بالافتقار عرف ربه بالاستغناء، ومن عرف نفسه بالخدوث عرف ربه بالقدم، ومن عرف نفسه بالجهل عرف ربه بالعلم، ومن عرف نفسه بالعجز عرف ربه بالقدرة، ومن عرف نفسه بعدم نفوذ المشيئة عرف ربه بأنه تعالى ما شاء كان وما لم يشاً لم يكن، ومن عرف نفسه بالعبودية عرف ربه بالربوبية، إلى غير ذلك، وبضدها تتبيّن الأشياء. أو يقال: إن ذلك تنبيه على العجز عن معرفة كنه حقيقة الله تعالى، فإنه إذا كان عاجزاً عن معرفة كنه نفسه كان عن معرفة كنه ربه أعجز.



قوله: (المسألة الثانية:

أطْبَقَتِ الْفَلَاسِفَةُ عَلَى أَنَّ النَّفْسَ جَوْهَرٌ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جِسْمَانِيًّا.  
وَهَذَا عِنْدِي بَاطِلٌ. وَالدَّلِيلُ هُوَ أَنَّ الْأَمْرَ لَوْ كَانَ كَمَا قَالُواهُ لَكَانَ تَصَرُّفُهَا فِي الْبَدَنِ  
لَيْسَ بِالْأَجْسَامِ جِسْمَانِيًّا لِأَنَّ الْجَوْهَرَ الْمُجَرَّدَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ لَهُ قُرْبٌ وَبَعْدٌ مِنَ الْأَجْسَامِ، بَلْ  
يَكُونُ تَأْثِيرُهُ فِي الْبَدَنِ تَأْثِيرًا بِمَحْضِ الْاخْتِرَاعِ مِنْ غَيْرِ حُصُولِ شَيْءٍ مِنَ الْآلاتِ  
وَالْأَدَوَاتِ، وَإِذَا كَانَتِ النَّفْسُ قَادِرَةً عَلَى تَحْرِيكِ بَعْضِ الْأَجْسَامِ مِنْ غَيْرِ آلَةٍ وَجَبَ أَنْ  
تَكُونَ قَادِرَةً عَلَى تَحْرِيكِ جَمِيعِ الْأَجْسَامِ مِنْ غَيْرِ آلَةٍ لِأَنَّ الْأَجْسَامَ يَأْسِرُهَا قَابِلَةً لِلْحَرْكَةِ،  
وَالنَّفْسُ قَادِرَةً عَلَى التَّحْرِيكِ، وَنِسْبَةُ ذَاتِهَا إِلَى جَمِيعِ الْأَجْسَامِ عَلَى السَّوِيَّةِ، فَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ  
النَّفْسُ قَادِرَةً عَلَى جَمِيعِ الْأَجْسَامِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْآلاتِ وَالْأَدَوَاتِ، وَلَمَّا كَانَ  
هَذَا التَّالِي بَاطِلًا كَانَ الْمُقْدَمُ بَاطِلًا.

أَمَّا إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ جَوْهَرٌ جِسْمَانِيٌّ نُورَانِيٌّ شَرِيفٌ حَاصِلٌ فِي دَاخِلِ هَذَا الْبَدَنِ، فَحِينَئِذٍ  
يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ أَفْعَالُهُ بِالْآلاتِ الْجِسْمَانِيَّةِ).

يقال له: لم قلت إنه إذا لم يكن الاختصاص بسبب القرب وبعد يجب نفي أصل  
الاختصاص؟! وهذا بناء منك على أنه لا موجب للاختصاص إلا هذه الجهة، وهو  
منع. وما المانع أن يكون اختصاص كل روح بجسمه لمناسبة بينها لا تتحقق بينه وبين  
غيره، كما في النقوس الفلكية عندهم؟! فإن الخصم يقول: إن العناصر إذا احتللت  
وامتزجت مزاجًا خاصًا بسبب الحركات الفلكية والمقارنات الخاصة استعدت لأن تكون  
إنساناً معيناً، أفالص عليها العقلُ الفياض نفساً تناسبها بقدر ذلك الاستعداد والفيض،  
 وإن كان واحداً إلا أن الاختلاف بحسب القوالب، كالشمس تبيض الشفة وتسود وجه  
القصار، فهذا عندهم بسبب اختصاصها بالبدن المعين، ولأجل هذا قصوا بأن التنازع  
محال، فإن الاستعداد الخاص إذا كان مستلزمًا لفيض نفس خاصة له ولتعلقها به، فهو

تعلقت به نفس أخرى كانت حاصلة من قبل، قد فارقت جسدها لفساده، لزم تعلق نفسين بشخص واحد.

وأما تحركها الحركة الخاصة فلأن النفس وإن كانت عالمة فليست كاملة في العلم بالفعل لما هي مستعدة لإدراكه، فكانت طالبة للهيلوي لاستكمالها بواسطتها، والمطالب الموافقة لها مختلفة، فتحريكها بالألات الخاصة لاختصاص كل آلة بالإيصال إلى غير ما توصل إليه الأخرى، كإدراك أصناف الأعراض بأنواع الحواس، والتوصل إلى إدراك حقائقها الكلية بواسطة النفس المفكرة المجردة عن الغواشي واللواحق المشخصات، واستحضار بعض العلوم ليتوصل بها إلى إدراك علوم غائبات بالترتيب النظري بواسطة العقل، إلى غير ذلك.

ووجه الجواب عن هذه الكلمات أنها مبنية على الإيجاب العقلي ونفي الفاعل المختار، وقد أبطلناه، فبطل كل ما بنوه عليه. ولا دليل لـ«الفخر» أيضاً على أنه لا موجب للاختصاص سوى القرب وبعد ليلزم من انتفاء الاختصاص، فالاحتجاج منه بهذا الوجه والاعتراض عليهم بأصولهم ضعيف.

قوله: (وَاحْتَجَ الرَّئِيسُ «أَبُو عَلَيٌّ» عَلَى كَوْنِهَا مُحَرَّدَةً بِوُجُوهٍ:  
أَحَدُهَا: أَنَّ ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَنْقِسُمُ، فَالْعِلْمُ بِهِ يَمْتَنِعُ أَنْ يَنْقَسِمَ، فَلَوْ حَلَّ هَذَا الْعِلْمُ  
فِي الْجِسْمِ لَانْقَسَمَ، وَذَلِكَ مُحَالٌ).

أما أن ذات الله تعالى لا تنقسم فلأنه واجب لذاته، ولو انقسم لكان وجوبه بوجوب أجزائه، فيكون الواجب لذاته واجباً لغيره، وهو محال. وأما أن العلم به لا ينقسم فلأنه لو انقسم لكان إما أن يكون كل واحد من أجزاءه علماً به أو لا، فإن كان علماً بذلك المعلوم فيكون الجزء مساوياً للكل وهو محال، وإن لم يكن علماً بذلك المعلوم فعند اجتماع تلك الأجزاء إن لم تحصل هيئة زائدة لم يحصل العلم بالله تعالى، وإن حصلت هيئة

زائدة فإن انقسمت عاد التقسيم وتسلاسل، وإلا حصل المقصود.

وهذا التقرير جار في كل علم بمعلوم لا ينقسم، كالعلم بالنقطة والآن، وإذا ثبت أن بعض العلم لا ينقسم، والعلم لا يقوم بنفسه، فلابد له من محل، ولا جائز أن يقوم بالتحيز لأن كل متحيز قابل للقسمة، فيلزم من صحة انقسام المحل انقسام الحال، ولا يجوز قيامه بالقائم بالتحيز لما يلزم من قيام المعنى بالمعنى، فتعين أنه قائم بما ليس بمحيز ولا قائم بمحيز، وذلك المحل هو النفس.

قوله: (وَثَانِيهَا: أَنَّ الْعُلُومَ الْكُلِّيَّةَ صُورٌ مُجَرَّدَةٌ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَجْرِيدُهَا لِتَجْرِيدِ الْمَأْخُوذِ عَنْهُ، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْمَأْخُوذَ عَنْهُ هُوَ الْأَشْخَاصُ الْجُزِئِيَّةُ، أَوْ لِتَجْرِيدِ الْآخِذِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْآخِذُ مُجَرَّدًا، وَالْأَجْسَامُ وَالْجِسْمَانِيَّاتُ غَيْرُ مُجَرَّدَةٍ).

يعني أنا نأخذ صورة الإنسان الكلية من الإنسان المشاهد الجزيئي، والمشاهد طبيعة ومادة، والمأخذ مجرد عن الطبيعة والمادة وعن كل ما تشخصت به، فإذا تجرّده لم يكن لأجل المأخذ عنه، فتعين أن يكون لأجل الآخذ، وهو النفس.

والاعتراض عليه: لم قلت: إنه لا تتجزء الحقائق إلا باعتبار المأخذ عنه، أو باعتبار الآخذ؟! لابد لهذا من دليل. كيف وإن التجزء من فعل القوى الفكرية والخيالية؟! وهم يسلّمون أن محل تلك القوى الدماغ، فإذا جردتها تلك القوى أدرك الإنسان من ذلك صورة كلية تطابق جميع الأفراد.

قوله: (وَثَالِثُهَا: أَنَّ الْقُوَّةَ الْعَقْلِيَّةَ تَقْوَى عَلَى أَفْعَالٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَّةٍ، وَالْقُوَّةِ الْجِسْمَانِيَّةُ لَا تَقْوَى عَلَيْهَا، فَالْقُوَّةُ الْعَقْلِيَّةُ لَيْسَتْ جِسْمَانِيَّةً).

يقال له: ما تعني بقولك: إن القوة العقلية تقوى على أفعال غير متناهية؟ إن عنيت أن تلك الأفعال لا غاية لأعدادها فممنوع، وإن عنيت أن لها كثرة تزيد على تعلق سائر القوى الجسمانية فمسلم، لكن لم قلت: إن ذلك يوجب خروجها عن كونها قوة في

الجسم؟! وقد علمت اختصاص بعض الأجسام بخواص لا توجد في غيرها: كحجر المغناطيس وغيره؟ كيف وأنت تزعم أن الجسم الفلكي مع مشاركته لسائر الأجسام في الجسمية لا يقبل الانشقاق والانفطار؟!.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ أَنَّ قَوْلَهُ: «إِنَّ مَا يَكُونُ صِفَةً لِلمُنْقَسِمِ يَحْبُّ كَوْنُهُ مُنْقَسِمًا» يُتَقَضِّي بِالْوَحْدَةِ).

يعني: وهي محکوم بها على الجسم القابل للقسمة. ولقائل أن يقول: لا نسلم أن الوحدة وصف ثبوتي. أو يقال: إطلاق الوحدة على الماهيات المركبة من أشياء مجاز، وإنما الواحد حقيقة: هو الذي لا ينقسم بحال، كالآن والجوهر الفرد عند مثبيه.

قوله: (وَبِالنُّقطَةِ)

يعني وقد حكموا بأنها عَرَضٌ في الخط، وهي شيء لا جزء له، والخط منقسم في الطول. ويمكن أن يقال: لا نسلم أن للنقطة وجوداً من خارج، وإنما هي نهاية الخط الذي هو نهاية الجسم التعليمي، أعني: الجسم مجرد عن المادة، وذلك لا وجود له إلا في الذهن.

قوله: (وَبِالإِضَافَاتِ، فَإِنَّ الْأُبُوهَةَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْأَبَ قَامَ بِهِ نِصْفُهَا وَبِأَيْنِهِ نِصْفُهَا).

ولقائل أن يقول: إن من يزعم أن الإضافة معنى وجودي فقد يقول: إنها إنما تتحقق باعتبار أمرين: يختص أحدهما بالأب، الآخر بالابن، فلذلك سموها بالإضافة المتكررة.

والاعتراض على ما ذكره «ابن سينا» أن نقول: هذه الحجة مبنية على نفي الجزء الفرد، وقد أقمنا الدليل على إثباته. وإذا ثبت اشتغال الأجسام على الأجزاء التي لا تقبل القسمة فلا مانع أن يقوم العلم الذي لا ينقسم بذلك الجزء الذي لا ينقسم، بل اعتقاد

«أهل الحق» أن جميع الأعراض لا تقبل القسمة. وإذا حكمنا بأن الجسم حي فقد قام بكل جزء منه حياة، وكذلك إذا حكمنا بأنه أبيض أو أسود فلا بد أن يكون بكل جزء منه بياض أو سواد.

قوله: (وَعَنِ الثَّانِي أَنَّ النَّفْسَ الْمَوْصُوفَةَ بِذَلِكَ الْعِلْمِ الْكُلِّيِّ نَفْسٌ جُزْئِيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ، وَذَلِكَ الْعِلْمُ صَارَ مُقَارِنًا لِسَائِرِ الْأَعْرَاضِ الْحَالَةِ فِي تِلْكَ النَّفْسِ، فَإِنْ لَمْ تَصُرْ هَذِهِ الْأَشْيَايَ مَانِعَةً مِنْ كَوْنِ تِلْكَ الصُّورَةِ كُلِّيَّةً فَكَذِلِكَ لَا يَصِيرُ كَوْنُ ذَلِكَ الْجَوْهَرِ جِسْمَانِيًّا مَانِعًا مِنْ كَوْنِ تِلْكَ الصُّورَةِ كُلِّيَّةً).

يريد أن الحاصل في الحالين إن قيل: هذا العلم الكلي قارنه قيام معان آخر، فلا فرق بين مقارنته لمعنى ومعنى، وهذا التقدير مبني على أن الجسم هو المؤتلف، وأن الائتلاف يرجع إلى معان تقوم بالجواهر.

والاعتراض للشخص بالفرق على أصله، فإن الجسم عنده هو المركب من الهيولى والصورة، والصورة الجسمية عبارة عن الامتدادات الثلاثة، وحصوها في المادة يخالف حصول المعاني بالذوات، فإن الحال في الجسم صورة، وهي جوهر، والمحل هيولي متقومة بما حل فيها، وحصول العلم بالذات من قيام المعاني، فيكون الحال عرضاً ومحلاً موضوعاً لأنه لا يتقوم بما حل فيه، فليس مقارنة العلم للصورة الجسمية كمقارنته لمعنى آخر في محل كالحياة مثلاً أو الإرادة، فإن قيامه بالجسم يوجب صحة انقسام الحال، وقيامه بالنفس الواحدة المجردة لا يوجب انقسام الحال، فافترقا. والصواب في الجواب عن هذا الوجه ما ذكرناه في الوجه الأول من الجوابين.

قوله: (وَعَنِ الثَّالِثِ: أَنَّ قَوْلَهُ: «الْقُوَّةُ الْجِسْمَانِيَّةُ لَا تَقْوِي عَلَى أَفْعَالٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَّةٍ» قَوْلٌ بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ لَا وَقْتَ يُشَارُ إِلَيْهِ إِلَّا وَالْقُوَّةُ الْجِسْمَانِيَّةُ مُمْكِنَةُ الْبَقَاءِ فِيهِ، وَمَعَ بَقَائِهَا تَكُونُ مُمْكِنَةُ التَّأْثِيرِ، وَإِلَّا فَقَدْ اتَّقَلَ الشَّيْءُ مِنَ الْإِمْكَانِ الْذَّاتِيِّ إِلَى الْأَمْتِنَاعِ الْذَّاتِيِّ، وَهُوَ مُحَالٌ).

يريد بهذا التسويةَ بين القوة الجسمانية والقوى النفسانية في صلاحية كل واحد من القوتين لما لا نهاية له من الأفعال، وكلا القولين دعوى لا دليل عليها. وقد يقررون هذه الحجة من وجه آخر، وهو أن سائر القوى الجسمانية تضعف بالاستعمال، والقوة العقلية تقوى بالاستعمال، فلا تكون قوة في جسم. وجوابه أنه لا يبعد اختصاص بعض الأجسام بخاصية لا توجد في غيره كما تقدم. وما احتاج به النهاة أن المدرك للجزئيات هو البدن، فالمدرك للكليات يجب أن يكون هو البدن. بيان الأول آنَا نعلم بالضرورة آنَا نحس الحرارة بأصابعنا إذا لمسنا النار، وإنكاره مكابرة. وبيان الثاني أنا إذا أحسستنا بحرارة جزئية أمكننا حمل الحرارة الكلية عليها، والحاصل الكلي على الجزئي مدرك لها ضرورة أن التصديق مسبوق بالتصور، وإذا كان المدرك للجزئيات هو البدن كان المدرك للكليات هو البدن. والله عز وجل أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّالِثَةُ:

قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو عَلَىٰ»: هَذِهِ النُّفُوسُ النَّاطِقَةُ حَادِثَةٌ).

يعني حدوثاً زمانياً، بمعنى أنها لم تكن فكانت. وهو مذهب «أرسطو» وأتباعه، خلافاً لـ«أفلاطون».

اعلم أن من صار من «المتكلمين» إلى أنها جسم أو جسماني فحدثها واضح لأنها تكون من جملة الجواهر أو الأعراض، وقد قام الدليل على حدوثها. ومن زعم أنها جوهر ليس بجسم ولا جسماني من القائلين بحدوث العالم فالدليل عنده على حدوثها أنها ممكنة في ذاتها، وكل ممكن حادث، أو أنها متكررة كثرة تقبل الزيادة والنقصان، وكل متكرر كثرة تقبل الزيادة والنقص حادث.

قوله: (لَا نَهَا لَوْ كَانَتْ مَوْجُودَةً قَبْلَ الْأَبْدَانِ فَهِيَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ وَاحِدَةً أَوْ كَثِيرَةً، وَالْأَوَّلُ مُحَالٌ؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَإِذَا تَكَرَّرَتْ وَجَبَ أَنْ يُعْدَمُ الَّذِي كَانَ وَاحِدًا وَتَحَدُّثَ هَذِهِ الْكَثِيرُ. وَالثَّانِي مُحَالٌ؛ لِأَنَّ حُصُولَ الْإِمْتِيَازِ لَيْسَ بِالْمَاهِيَّةِ وَلَا بِلِوَازِمِهَا، إِذَا النُّفُوسُ الْإِنْسَانِيَّةُ مُتَّحِدَةٌ بِالنَّوْعِ، وَلَا بِالْعَوَارِضِ أَيْضًا لِأَنَّ الْإِخْتِلَافَ بِالْعَوَارِضِ إِنَّمَا يَكُونُ بِسَبَبِ الْمَوَادِّ، وَمَوَادُ النُّفُوسِ الْأَبْدَانِ، وَقَبْلَ الْأَبْدَانِ لَيْسَتِ الْأَبْدَانُ مَوْجُودَةً).

هذه الحجة تقرر على وجه أبسط من هذا فيقال: لو كانت النفوس أزلية ل كانت في الأزل إما واحدة أو كثيرة، والقسمان محال، فالقول بأزليتها محال. أما أنه لا جائز أن تكون واحدة فلأنها لو كانت واحدة فعند تعلقها بالأبدان إن بقيت واحدة لزم أن يكون كل ما علِمه زيد معلوماً لكل واحد، وبالعكس. وإن لم تبق واحدة فقد انقسمت، وهو محال لأن الهويتين<sup>(١)</sup> اللتين حصلتا عند الانقسام إن كانتا حاصلتين قبل ذلك كانت الكثرة حاصلة

(١) في (أ): المرتبين.

قبل حصولها، هذا خُلْفٌ، وإن لم تكونا حاصلتين فقد حدثتا الآن، فهاتان النفسان قد حدثتا الآن، والنفس التي كانت موجودة قبل قد عدلت.

وإمّا أنه لا جائز أن تكون كثيرة فلأنه لابد من الامتياز بأمور، وهو إمّا بالذاتيات أو لوازمهـا، وهمـا محلـان لأنـ النـفـوسـ البـشـرـيةـ مـتـحـدةـ بـالـنـوـعـ عـلـىـ ماـ سـبـبـيـهـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ، وـإـمـاـ بـالـعـوـارـضـ، وـهـوـ مـحـالـ لأنـ الاـخـتـلـافـ بـالـعـوـارـضـ إـنـهاـ يـتـحـقـقـ عـنـدـ تـغـيـرـ المـوـادـ، وـقـبـلـ الـأـبـدـانـ لـاـ موـادـ، فـلاـ يـتـحـقـقـ الـاخـتـلـافـ بـالـعـوـارـضـ أـلـبـتـةـ.

قوله: (وَاعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْحُجَّةَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنَّ النُّفُوسَ مُتَّحِدَةٌ بِالْمَاهِيَّةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي تَقْرِيرِهِ دَلِيلًاً).

وقد احتج «أرسطو» صاحب المقالة على أنها متحدة بال النوع بأنها لو اختلفت في الماهيات بعد اشتراكها في كونها نفوساً بشرية ل كانت مركبة لأن ما به الاشتراك غير ما به الامتياز، وكل مركب جسم.

واعتراض عليه بأنه ما المانع أن يقال: معنى اشتراكها في كونها نفوساً أنها مدبرة للأبدان البشرية، وهذا لا يمنع اتحاد ماهيتها. يعني أنَّ القدر الذي امتازت به النفوس عن الجواهر المجردة أن لها علاقة بالأجسام، وكونها ذات علاقة يرجع إلى نسبة بينها وبين الأجسام، وذلك أمر زائد على ذات الجوهر وذات المتعلق به، فلا يلزم التركيب.

وقوله في تقريره: «إن كل مركب جسم» من نوع، فإن المسلم أن كل جسم مركب، والموجة الكلية لا تنعكس كلية لاحتمال أن يكون محمولاً أعم، وإنما اللازم في عكسها الجزئية الموجة.

واحتج من زعم أنها مختلفة بال نوع بأنها مختلفة بالعفة والفحور، والذكاء والبلادـ. قالواـ: وليس ذلك من لوازـ المـزـاجـ لأنـهـ قدـ يـكونـ بـارـداـ معـ أنهـ فيـ غـاـيـةـ الذـكـاءـ، وـقـدـ يـكونـ بـالـعـكـسـ، وـقـدـ يـتـبـدـلـ المـزـاجـ وـالـصـفـةـ الـنـفـسـيـةـ باـقـيـةـ. قالـواـ: وليسـ ذـلـكـ منـ الأـسـبـابـ

الخارجية لأنَّه قد يكون بحيث يقتضي خُلقاً والحاصل ضده، فعلمنا أنها من لوازِمِ النفوس، واختلاف اللوازِم يدل على اختلاف المزوِمات. قال «الفخر»: «وهذه الحجة اقناعية، والحق أن أكثر مقدماتها منوعة».

قوله: (وَأَيْضًا فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذِهِ النُّفُوسُ قَبْلَ هَذِهِ الْأَبْدَانِ كَانَتْ مُتَعَلِّةً بِأَبْدَانٍ أُخْرَى، فَهَذَا الدَّلِيلُ لَا يَصِحُّ إِلَّا بَعْدَ إِبْطَالِ التَّنَاسُخِ، وَدَلِيلُهُ فِي إِبْطَالِ التَّنَاسُخِ مَبْنِيٌّ عَلَى حُدُوثِ النُّفُوسِ، فَيَلْزَمُ الدَّوْرُ).

هذا الإلزام واضح.



قوله: (الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ:  
قَالُوا: التَّنَاسُخُ مُحَالٌ).

يعني «الفلسفه» القائلين بحدود النفوس. نقل في «المحصل» اتفاقهم على ذلك. وذهب فرقه من «الفلسفه» إلى أنّ النفس إذا انقطع تعلقها عن بدن صَحَّ تعلقها ببدن آخر، فإن كانت في البدن الأول من النفوس الزكية الفاضلة تعلقت ببدن كريم فاضل، وإن كانت في البدن الأول من النفوس الجاهلة الخبيثة المؤذية تعلقت ببدن مناسب لها.

ثم هؤلاء فرق:

- الأولى: الذين يقولون: إنّ الأرواح الإنسانية لا تتعلق إلا بالأبدان الإنسانية، ثم إنها لا تزال تنتقل من بدن إلى بدن إلى أن تكمل النفس فتصير ظاهرة عن جميع العلائق الجسمانية، وحينئذ تتخلص إلى عالم القدس والطهارة.

- الثانية: الذين يقولون: إنه يصح تعلقها بأبدان الحيوان والبهائم، ويقال لهم أهل المسوخ.

- الثالثة: الذين يقولون: إنه يصح تعلقها بأبدان البهائم وبالنبات والمعادن والبساط، قالوا: وهذا غاية العذاب، فإن ذلك هو الدركات الضيقه في جهنم.

قالوا: وذلك لأنّ القوى الحساسة والفعالة والغاذية أنوار تفيض من عالم الأرواح، فتغوص في بوطن الأجسام، وبوطن الأجسام مظلمة جدًا، إلا أنها تستثير بسبب غوص هذه القوى فيها، وكلما كانت هذه القوى أقل كانت بوطن الأجسام أشد ظلمة وأعظم ضيقاً، والأرواح البشرية إذا انتقلت من أجسادها إلى هذه الأجسام بقيت في غاية الظلمة والضيق والشدة. هذا نقل «الفخر».

ونقل «الإمام» وغيره عن جماعة من غلاة «الرافض» القول بالتناسخ أيضاً، وإنما

حملهم على ذلك اعتقادهم قبح الألم ابتداءً، وأنه لا يحسن من الله تعالى إلا بطريق الجزاء، فقالوا: إنما حسن من الله تعالى أيام الأطفال والبهائم بجرائم سابقة اقترفها في غير هذه القوالب، فنقلت إلى هذه القوالب عقوبة لها.

ومن أصولهم أنها مدركة عالمة بأنها معذبة. فألزموا على ذلك أن يقع التكليف من الله تعالى، وقيل لهم: كيف يحسن مع ما فيه من التزام المشاق؟! فقال بعضهم: لم يكلفو ابتداءً، وإنما فوض إليهم الخيرية فالترموا التكليف من أنفسهم، فمنهم من وقى بها التزم، ومنهم من لم يوفّ فاستحق العقاب.

وذهب بعضهم إلى أن الأرواح إنما كلفت ابتداءً بها لا مشقة فيه، وكل ذلك لا ينجيهم، فإن تعريضهم للتوكيل مع علمه تعالى بعدم الامتثال تعريض للقيح على زعمهم.

قال المصنف في الاحتجاج عن «الفلسفه» على أن التناصح محال:

(لَأَنَّا قَدْ دَلَلْنَا عَلَى أَنَّ النَّفْسَ حَادِثَةُ، وَعَلَّةُ حُدُوثِهَا هُوَ الْعَقْلُ الْفَعَالُ، وَهُوَ قَدِيمٌ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فَيَضَانُ هَذِهِ النُّفُوسِ عَنِ الْعَقْلِ الْفَعَالِ مَوْقُوفًا عَلَى شَرْطٍ حَادِثٍ لَوْجَبَ قِدْمُ هَذِهِ النُّفُوسِ لِأَجْلِ قِدْمِ عِلْتِهَا، وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ بَاطِلًا عَلِمْنَا أَنَّ فَيَضَانَهَا عَنْ تِلْكَ الْعِلْمِ الْقَدِيمَةِ مَوْقُوفٌ عَلَى شَرْطٍ حَادِثٍ، ذَلِكَ الشَّرْطُ هُوَ حُدُوثُ الْأَبْدَانِ، فَإِذَا حَدَثَ الْبَدْنُ وَجَبَ أَنْ تَحْدُثَ نَفْسٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِهِ، فَلَوْ تَعَلَّقَتْ نَفْسٌ أُخْرَى بِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّنَاسُخِ لَزِمَّ تَعَلُّقُ نَفْسَيْنِ بِالْبَدَنِ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا واضح المراد.

قوله: (وَاعْلَمْ أَنَّهُ ظَاهِرٌ أَنَّ دَلِيلَهُمْ فِي نَفْيِ التَّنَاسُخِ مَوْقُوفٌ عَلَى إِثْبَاتِ كَوْنِ النَّفْسِ حَادِثَةً، فَلَوْ أَثْبَتْنَا حُدُوثَ النَّفْسِ بِنَاءً عَلَى نَفْيِ التَّنَاسُخِ لَزِمَّ الدَّوْرُ).

يعني أن دليل حدوثها يرد عليه أن يقال: ما المانع من القول بأنها قديمة، وقبل

تعلقها بهذا البدن كانت متعلقة ببدن آخر، فلما فسد تعلقت بهذا؟ فأبطل هذا بوجوب حدوثها عند استعداد الحيوان لما فيه من الدور.

قوله: (وَالْأَقْوَى فِي نَفْيِ التَّنَاسُخِ أَنْ يُقَالُ: لَوْ كُنَّا مَوْجُودِينَ قَبْلَ هَذَا الْبَدْنِ لَوَجَبَ أَنْ نَعْرِفَ أَحْوَالَنَا فِي تِلْكَ الْأَبْدَانِ، كَمَا أَنَّ مَنْ مَارَسَ وَلَايَةَ بَلْدَةٍ سِنِينَ كَثِيرَةً فَإِنَّهُ يَمْتَنَعُ أَنْ يَنْسَاهَا).

يعني أن هذه الحجة مما تمسكوا بها أيضاً، وليس خالية عن اعتراض، وقد اعتبرض عليها في «الأربعين» و«المحصل» بأن قال: لم لا يجوز أن يكون تذكر أحوال كل بدن موقوفاً على التعلق بذلك البدن، وهذا واقع، فإننا مصدقون بأن الله تعالى أخذ علينا الميثاق، وأشهدنا على أنفسنا، وشهادنا، ونحن لا نذكر تلك الحال الآن.

والمعتمد لنا في نفي التناسخ أن الأرواح حادثة، وقد وردت الأخبار بأنها بعد مفارقتها الأجسام باقية في علينا وسجين، وأن الله تعالى يعيدها إلى الأبدان، وتجازى بها كسبت كما ستحققه عند إثبات المعاد الجسماني إن شاء الله تعالى. ومن قال بالتناسخ فإنها قال به بناء على نفي المعاد الجسماني، أو على إيجاب الأصلح على الله تعالى وقبح الإيلام من غير ارتكاب جريمة، وهو مبني على التحسين والتقييم العقلي، وقد أبطلناه. والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ الْخَامِسَةُ:

قالوا) يعني «الفلسفه» (النُّفُوسُ بَاقِيَةٌ بَعْدَ فَنَاءِ الْأَبْدَانِ، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ قَابِلَةً لِلْفَسَادِ لَكَانَ لِذِلِكَ الْقُبُولِ مُحَلٌّ).

يعني لأن إمكان عدمها يكون متقدما على عدمها، والإمكان حكم ثبوتي، فيستدعي محلاً ثابتاً.

قوله: (وَمَحَلُّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ هُوَ تِلْكَ النُّفُوسُ؛ لِأَنَّ الْقَابِلَ وَاجِبُ الْبَقَاءِ عِنْدَ وُجُودِ الْمَقْبُولِ).

يعني أنه يجب أن يكون حاصلاً مع العدم للمقبول.

قوله: (وَجَوْهُرُ النَّفْسِ لَا يَبْقَى حَالَ فَسَادِهَا، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَحْلُ ذَلِكَ الإِمْكَانِ جَوْهِرًا آخَرَ، فَتَكُونُ النَّفْسُ مُرْكَبَةً مِنَ الْهَيُولَى وَالصُّورَةِ وَهُوَ مُحَالٌ).

يرد عليه منع أن الإمكان حكم ثبوتي. سلمناه، لكن القول بأنها حادثة يستلزم سبق إمكان وجودها على عدمها، فيلزم أن تكون مركبة من الهيولي والصورة بعين ما ذكرتموه.

قوله: (وَحِينَئِذِ نَقُولُ: إِنَّ هَيُولَى النَّفْسِ وَجَبَ قِيَامُهَا بِذَاتِهَا قَطْعًا لِلتَّسْلِسُلِ، فَوَجَبَ أَنْ لَا يَصْحَّ الْفَسَادُ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهَا جَوْهِرٌ مُجَرَّدٌ، فَيَكُونُ قَابِلًا لِلصُّورَةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَلَيْسَ النَّفْسُ إِلَّا هَذَا الْجَوْهَرُ).

يعني على التنزل أن الإمكان يستدعي محلاً فنقول: ذلك المحل الذي سميت به هيولي هو جوهر، وهو قائم بذاته دفعاً للتسلسل. قالوا: وذلك الجوهر المجرد هو عين النفس القابلة للصورة.

قوله: (فَيُقَالُ لَهُمْ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ قَبْوَلَ تِلْكَ الْهَيُولَى لِتِلْكَ الصُّورَةِ الْعَقْلِيَّةِ

كَانَ مَشْرُوطاً بِحُصُولِ تِلْكَ الصُّورَةِ؟ ! فَعِنْدَ عَدَمِ تِلْكَ الصُّورَةِ لَا يَقْنَى ذَلِكَ الْقَوْلُ).

يعني أن القابلية للشيء نسبة بين القابل والمقبول، والنسبة تستدعي تقرير المتنسبين.

وقد تقدم أن هذه المقدمة تشكل بإثبات قدرة أو قادريّة أزلًا متعلقة بإيجاد الممكنات مع أنه لا ممكن في الأزل.

والحق أن أرواح البشر إذا حكم بأنها جواهر - وإن لم تكن مجردة - فإنها قابلة من حيث ذاتها للبقاء والعدم، والنصوص دالة على بقائهما، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَةُ السَّادِسَةُ:

اعْلَمُ أَنَّ طَرِيقَنَا فِي بَقَاءِ النَّفْسِ إِطْبَاقُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُولَيَاءِ وَالْحُكَمَاءِ عَلَيْهِ).

يَرِدُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ إِطْبَاقَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى شَيْءٍ إِنَّمَا يَكُونُ بِطَرِيقِ السَّمَاعِ مِنْ رَسُولٍ مَشَافِهَةً، أَوْ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ عَنْهُ، وَمَعْرِفَتُهُ تَفصِيلًا عَنْهُمْ أَنْ يَنْقُلُ ذَلِكَ عَنْ كُلِّ نَبِيٍّ، وَلَا خَفَاءَ بِتَعْذِيرِهِمْ مَعَ كثْرَتِهِمْ، أَوْ بِأَنَّ يَخْبُرَنَا الرَّسُولُ بِأَنَّ جَمْلَةَ الْأَنْبِيَاءِ أَخْبَرُوا بِذَلِكَ، وَلَمْ يَثْبِتْ ذَلِكَ.

وَأَمَّا أَنَّ جَمِيعَ الْأُولَيَاءِ قَالُوا ذَلِكَ فَأَبْعَدُ، فَإِنَّا لَا نَعْرِفُ أَعْيَانَهُمْ، وَلَا نَعْلَمُ تَصْرِيْحَهُمْ بِذَلِكَ، وَلَوْ صَرَحُوا بِهِ فَأَيْنَ النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْهُمْ؟!.

وَمِنْ صَارَ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى أَنَّهَا جَوَاهِرٌ وَقَالَ بِيَقَائِهَا فَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّهَا أَجْسَامٌ لَطِيفَةٌ. وَيَحْتَجُ عَلَى بِيَقَائِهَا بِظَوَاهِرِهِ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قَوْمِ فَرْعَوْنَ: ﴿النَّارُ يُرَضِّونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيشًا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَذْخِلُوا إِلَيْهَا فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، قَوْلُهُ ﷺ «أَرْوَاحُ الشَّهِيدَاءِ فِي حَوَالِصِ طِيرٍ خَضْرٍ تَسْرُحُ فِي الْجَنَّةِ، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مَعلَقةٍ فِي سَاقِ الْعَرْشِ»<sup>(١)</sup>، وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا نَسْمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>، وَمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُ يَعْرُجُ بِهَا دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا، وَفِي حَدِيثِ الإِسْرَاءِ أَنَّهُ ﷺ لَقِيَ آدَمَ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا وَعَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةً وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةً، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى يَمِينِهِ ضَحْكٌ، وَإِذَا نَظَرَ إِلَى شَمَائِلِهِ بَكَى، وَالْأَسْوَدَةُ جَمْعُ سَوَادٍ، وَسَوَادُ الْإِنْسَانِ شَكْلُهُ، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذِهِ كَثِيرَةٌ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الْإِمَارَةِ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ ارْوَاحَ الشَّهِيدَاءِ فِي الْجَنَّةِ، بِلِفَظِ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلٌ مَعلَقةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرُحُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمامُ مَالِكُ فِي الْمُوطَأِ؛ كِتَابُ الْجَنَائزِ، بَابُ جَامِعِ الْجَنَائزِ؛ وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ السَّيْرِ، بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ.

قوله: (ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْمَعْنَى يَتَأَكَّدُ بِالْإِقْنَاعَاتِ الْعَقْلِيَّةِ:

- **فَالْأَوَّلُ:** أَنَّ الْمُواظِبَةَ عَلَى الْفِكْرِ تُفِيدُ كَمَالَ النَّفْسِ وَنُقْصَانَ الْبَدْنِ، فَلَوْ كَانَتِ النَّفْسُ تَمُوتُ بِمَوْتِ الْبَدْنِ لَامْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ الْمُوجِبُ لِنُقْصَانِ الْبَدْنِ وَبُطْلَانِهِ سَبَبًا لِكَمَالِ النَّفْسِ.
- **وَالثَّانِي:** أَنَّ عِنْدَ النَّوْمِ يَضْعُفُ الْبَدْنُ وَتَقوِيُّ النَّفْسُ، وَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ.
- **الثَّالِثُ:** أَنَّ عِنْدَ الْأَرْبَعِينَ يَزْدَادُ كَمَالُ النَّفْسِ، وَيَقُوِيُّ نُقْصَانُ الْبَدْنِ، وَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ.

- **وَالرَّابِعُ:** أَنَّ عِنْدَ الرِّيَاضَاتِ الشَّدِيدَةِ تَحْصُلُ لِلنَّفْسِ كَالاتُ عَظِيمَةُ، وَتَلُوحُ لَهَا الْأَنَوارُ وَتَنْكِشِيفُ لَهَا الْمُغَيَّبَاتُ مَعَ أَنَّهُ يَضْعُفُ الْبَدْنُ جِدًّا، وَكُلُّ مَا كَانَ ضَعْفُ الْبَدْنِ أَقْوَى<sup>(١)</sup> كَانَتْ قُوَّةُ النَّفْسِ أَكْمَلَ.

فَهَذِهِ الاعتبارات العقلية إذا انضممت إلى قول جمهور الأنبياء والحكماء أفادت الجزم ببقاء النفس).

حاصل ما ذكره التمسك بمقدمات مشهورة من «الحكماء» لم يقم على صحتها برهان، وقد سلم أنها إقناعيات، وجميع ذلك لا ينفع في إفادة عقد صحيح، وإنما تفيد تسكين نفوس العوام، ولا تغني من الحق شيئاً. والله أعلم.




---

(١) في (أ): أكمل.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّابِعَةُ:

قَالَ «جَالِينُوسٌ»: النُّفُوسُ ثَلَاثَةٌ:

- الشَّهْوَانِيَّةُ، وَمَحْلُّهَا الْكَبِدُ، وَهِيَ أَخْسُّ الْمَرَاتِبِ.

- الْغَضَبِيَّةُ، وَمَحْلُّهَا الْقَلْبُ، وَهِيَ أَوْسَطُهَا.

- الْنَّاطِقَةُ، وَمَحْلُّهَا الدِّمَاغُ، وَهِيَ أَشَرُّهَا.

وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ النَّفُوسُ وَاحِدَةٌ، وَالشَّهْوَةُ وَالْغَضَبُ وَالإِدْرَاكُ صِفَاتُهَا).

اعلم أنّ الظاهر من قول «جالينوس» أنه لم يُرد بكل واحدة من النفوس الثلاث التي عدها ما أراده «أرسطو» من أنها جوهر مفارق، ولا ما اختاره «الفخر» من أنها جوهر نوراني لطيف سارٍ في البدن، وإنما عبر عن القوى بالنفوس وزعم أن محلها البدن. والظاهر أنه يساعد «الأطباء» في ردّ النفس إلى أمر جسماني، وهو متوقف في حدث العالم والمعاد الروحاني والجسماني.

قوله: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا لَمْ يُعْتَقِدْ كَوْنُهُ لَذِيَّا فَإِنَّهُ لَا يَصِيرُ مُشْتَهِيًّا لَهُ).

يعني المشتهي، فإنه لا يصير عنده مشتهيًّا.

(وَمَا لَمْ يُعْتَقِدْ كَوْنُهُ مُؤْذِيًّا فَإِنَّهُ لَا يَغْضَبُ عَلَيْهِ. فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَشْتَهِي وَيَغْضَبُ هُوَ الَّذِي أَدْرَكَ).

يُرِدُ عليه أن يقال: ما المانع أن تلك الصور منطبعة في آلة جسمانية، ثم إن النفس تطالعها فتدركها كلوح تقرؤه؟!.

قوله: (الْمَسَأَةُ التَّالِمَنَةُ:

إِنَّهُ لَا يَحِبُّ فِي كُلِّ مَا كَانَ مَحْبُوبًا أَنْ يَكُونَ مَحْبُوبًا لِشَيْءٍ آخَرَ؛ وَإِلَّا لَدَارَ أَوْ تَسْلِسَلَ.  
بَلْ لَأَبْدَ وَأَنْ يَتَّهِي إِلَى مَا يَكُونُ مَحْبُوبًا لِذَاتِهِ).

يعني أن المحبوب ينقسم إلى ما يحب لذاته كالسرور واللذة، وإلى ما يبغض لذاته كالغم والألم، وإلى ما يحب لغيره وهو كل ما يصل إلى اللذة والسرور، وإلى ما يبغض لغيره وهو كل ما يؤدي إلى الألم والغم.

قوله: (وَالإِسْتِقْرَاءُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ مَعْرِفَةَ الْكَامِلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَامِلٌ يُوْجِبُ حَبَّتَهُ).

اعلم أن كمال الذوات مختلف باختلاف حقائقها، وكمال الشيء أن يحصل بالفعل جميع ما له بالقوة وإذا كان مختلفاً باختلافها، فكمال النار مثلاً شدة حرارتها، وكمال الماء شدة برودته، وإذا كان كذلك فلا يلزم من كل كمال موجود أن يكون محبوباً لكل أحد مالم يكن مطلوباً موافقاً للمحب، كالنار لذي القرآن، والماء لذي العطش ليدفع عن نفسه بنيله ألم الشوق، وتحصل للنفس لذة إدراك الموافق، كما لو كان الشخص محباً لمال أو ولد فوجده. فإذاً ليس كل كمال في نفسه محبوباً لكل أحد.

قوله: (إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَقُولُ: جَوْهَرُ النَّفْسِ إِذَا عَرَفَ ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ  
وَكَيْفِيَّةَ صُدُورِ أَفْعَالِهِ عَنْهُ، وَأَقْسَامَ حِكْمَتِهِ فِي تَحْلِيقِ الْعَالَمِ الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلِ صَارَتْ تِلْكَ  
الْمَعْرِفَةُ مُوجِبَةً لِلْمَحَبَّةِ، ثُمَّ كَمَا أَنَّ إِدْرَاكَ النَّفْسِ أَشْرَفُ الْإِدْرَاكَاتِ، وَذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى أَشَرَّفُ  
الْمُدْرَكَاتِ، وَجَبَ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْمَحَبَّةُ أَكْمَلُ أَنْوَاعِ الْمَحَبَّةِ، وَالْمُحِبُّ إِذَا وَصَلَ إِلَى مَحْبُوبِهِ  
فَإِنَّ مِقْدَارَ لَذَّتِهِ بِمِقْدَارِ حَبَّتِهِ، وَبِمِقْدَارِ وُصُولِهِ إِلَى ذَلِكَ الْمَحْبُوبِ).

لا شك أن الكتاب العزيز ورد في وصف أوصياء الله تعالى وأوليائه بأنه تعالى **﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾** [المائدة: ٥٤]، ولا يصح حمل ذلك على الميل. وقد قالت «الأشعرية»:

معنى محبة الله تعالى للعبد ترجع إلى إرادة الإنعام. ومنهم من ردها إلى نفس الإنعام.  
فيرجع على التفسير الأول إلى صفات المعاني، وعلى الثاني إلى صفات الأفعال<sup>(١)</sup>.

(١) وما أحسن قول الحافظ الإمام أبو العباس القرطبي في «المفهم» عند تعرضه لتفسير قوله ﷺ: «منْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِمَا سَوَاهُمَا» إذ قال: «فيه دليلٌ على جواز إضافة المحبة لله تعالى وإطلاقها عليه، ولا خلاف في إطلاق ذلك عليه محبًا ومحبوبًا، كما قال تعالى: ﴿فَسَوْقَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤] وهو في السنة كثير. ولا يختلف النظار من أهل السنة وغيرهم أنها مؤولٌ في حق الله تعالى؛ لأنَّ المحبة المتعارفة في حقنا إنما هي ميلٌ لما فيه غرضٌ يستكملُ به الإنسانُ ما نقصه، وسكونٌ لما تلتُّدُّ به النفس، وتكمُلُ بحصوله، والله تعالى منزَّهٌ عن ذلك. وقد اختلف أئمتنا - رضى الله عنهم - في تأويلها في حق الله سبحانه وتعالى: فمنهم من صرفاها إلى إرادته تعالى إنعاماً مخصوصاً على من أخبرَ أنه يحبُّه من عباده، وعلى هذا فترجعُ إلى صفة ذاته. ومنهم : من صرفاها إلى نفس الإنعام والإكرام، وعلى هذا فتكون من صفات الفعل. وعلى هذا المنهاج يتمشى القول في الرحمة والنعمة والرضا، والغضب والسخط وما كان في معناها ، وليسط ذلك موضع آخر.

فأما محبة العبد لله تعالى، فقد تأوّلها بعض المتكلمين؛ لأنَّهم فسروا المحبة بالإرادة، والإرادة إنما تتعلق بالحادث لا بالقديم، ومنهم من قال: لأنَّ محبتنا إنما تتعلق بمستلذٌ محسوسٌ، والله تعالى منزَّهٌ عن ذلك. وهؤلاء تأوّلوا محبة العبد لله تعالى بطاعته له، وتعظيمه إياه، وموافقتِه له على ما يريد منه. وأما أربابُ القلوب، فمنهم: من لم يتأوّل محبة العبد لله تعالى، حتى قال: المحبة لله تعالى هي الميل الدائم بالقلبِ الهائم، وقال أبو القاسم القشيريُّ: أما محبة العبد لله تعالى فحالة يجدها العبدُ من قلبه تلطفُ عن العبارة، وقد تحمله تلك الحالة على التعظيم لله تعالى، وإيثارِ رضاه، وقلة الصبر عنه، والاحتياج إليه، وعدمِ القرارات عنه، ووجود الاستئناسِ بدوام ذكره.

قال الشيخ رحمه الله: فهؤلاء قد صرّحوا بأنَّ محبة العبد لله تعالى: هي ميلٌ من العبد وتوّقان، وحال يجدها المحبُّ من نفسه من نوع ما يجده في محبوباته المعتادة له، وهو صحيحٌ. والذي يوضحه: أنَّ الله تعالى قد جبَّلنا على الميل إلى الحُسْنِ والجمال والكمال، فبقدر ما ينكشفُ للعامل من حُسْنِ الشيءِ وجمالِه وكمالِه، مالَ إليه وتعلقَ قلبه به حتى يُفضي الأمرُ به إلى أنْ يستولي ذلك المعنى عليه؛ فلا يقدِّرُ على الصبر عنه، وربما لا يشتغلُ بشيءٍ دونه. ثم الحُسْنُ والكمالُ نوعان: محسوسٌ، ومعنىٌ: فالمحسوسُ كالصور الجميلة المشتهاة لنيل اللذة الحسّمانية، وهذا في حقِّ الله تعالى محالٌ قطعاً. وأما المعنىُ: فكمَّن اتصفَ بالعلومِ الشريفة، والأفعالِ الكريمة، والأخلاقِ الحميدة، فهذا النوعُ تميلُ له =

وأماماً محبة العبد لربه إذا فسرت المحبة بالإدارة، والإرادة لا تتعلق إلا بمتجدد، فلا تصح إضافتها إلى ذات الله تعالى وصفاته الثابتة الدائمة إلا بمجاز، فتعين إضافتها إلى ما يحصل للعبد من النفع من الله تعالى ويتجدد له.

ومن فسر المحبة بايثار المحبوب، وهي في الحقيقة من آثار المحبة لا نفس المحبة، فمعناه أن العبد يؤثر ما يرضاه الله تعالى لاعتقاده أن الله تعالى لا يقضي لعبد المؤمن قضاء إلا وهو له خير ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

وإذا كان الخير كله بيد الله تعالى ولا يكشف السوء إلا الله توجهت المحبات كلها

= النفوس الفاضلة، والقلوب الكاملة، ميلاً عظيمًا؛ فترتاح لذكره، وتتنعم بخيشه وخبيه، وتهتز لسماع أقواله، وتشتوف لمشاهدة أحواله، وتلتذذ بذلك لذة روحانية لا جسمانية، كما نجده عند ذكر الأنبياء والعلماء، والفضلاء والكرماء، من الميل واللذة والرقة والأنس، وإن كنا لا نعرف صورهم المحسوسة، وربما نسمع أن بعضهم من غير الأنبياء قيبح الصورة الظاهرة أو أعمى أو أحجم، ومع ذلك: فذلك الميل والأنس والتشوش موجود لنا؛ ومن شاك في وجدى ذلك أو أنكره كان عن جيل الإنسانية خارجاً، وفي غمار المعتوهين والجاحي.

وإذا تقرر ذلك فإذا كان هذا الموصوف بذلك الكمال قد أحسن إلينا، وفاضت نعمه علينا، ووصلنا ببره وعطفه ولطفه، تصاعف ذلك الميل، وتجدد ذلك الأنس، حتى لا نصبر عنه، بل يستغرقنا ذلك الحال، إلى أن نذهل عن جميع الأشغال، بل يطرأ على المستهتر بذلك نوع اختلال.

وإذا كان ذلك في حق من كماله وجماله مقيداً مشوباً بالنقص معرضاً للزوال، كان من كان كماله وجماله واجباً مطلقاً لا يشوبه نقص ولا يعتريه زوال، وكان إنعامه وإحسانه أكثر بحيث لا ينحصر ولا يعده أولى بذلك الميل وأحق بذلك الحب، وليس ذلك إلا الله تعالى وحده، ثم لمَن خصه الله تعالى بما شاء من ذلك الكمال، وأكمل نوع الإنسان محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

فمن تحقق ما ذكرنا، واتصف بما وصفناه، كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان كذلك تأهل للقاءها بالاتفاق بما يرضيهما واجتناب ما يُسخطهما، ويستلزم ذلك كله الإقبال بالكلية عليهما، والإعراض عن سواهما، إلا بإذنهما وأمرهما. (المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ص ٢١٤ - ٢١٢).

إليه تعالى، لكن تلك المحبة والرضا قد تكون بموافقة الإيمان مع منازعٍ مَا منطبع والجلبة فلا يكون كاملاً في المحبة، وقد يكون بموافقة الظاهر والباطن بلا منازع، كقوله عليه السلام: «وَقَرْةُ عَيْنِي الصَّلَاةُ»<sup>(١)</sup>، فيكون محبًا لله بكليته وقصوده وقلبه وروحه، كما أشار إليه عليه السلام بقوله «اللَّهُمَّ اجْعِلْ حُبَكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَسَمْعِي وَبَصْرِي وَأَهْلِي وَمَالِي، وَمِنْ مَاءِ الْبَارِدِ»<sup>(٢)</sup>. أشار إلى محبته عليه السلام بجملته، وأشار بحب الماء البارد إلى الحب الجبلي، فال الأول حُبٌ منبئه الأفعال، والأخر حُبٌ منبئه الأحوال.

قوله: (فَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ النَّفْسُ النَّاطِقةُ إِذَا عَرَفَتِ اللَّهَ تَعَالَى وَتَطَهَّرَتْ عَنِ الْمَيْلِ إِلَى هَذِهِ الْجِسْمَانِيَّاتِ فَإِنَّهَا بَعْدَ الْمَوْتِ تَصِلُ إِلَى لَذَاتِ عَالِيَّةٍ وَسَعَادَاتٍ كَامِلَةٍ).

يريد بتجزؤها التجرُّد عن التعلق بالجسمانيات، وهذا القول منه إشارة إلى أن هذا هو المعاد الروحاني، وأنه أكمل من المعاد الجسماني، فلا تُرُدُّ النفس إليه. وهذه المقالة مما كَفَرَ به «الفلسفه»، فإن الكتاب العزيز مصرح بإعادة الأجسام ورجوع الأرواح إليها، وبقاءها منعمه ومعذبة على الإزدواج، كما أطاعوا معًا وعصيا معًا، فترتب الجزاء بالإحسان والإساءة عليهما معًا. ونحن وإن قلنا: إن النفوس يكون لها بعد مفارقة الأجسام حظ من النعيم أو العذاب في البرزخ فليس ذلك هو النعيم الأكبر ولا العذاب الأعظم.



(١) صحيحة الحاكم في المستدرك؛ كتاب النكاح.

(٢) أخرجه الترمذى في الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبیح باليد.

قوله: (الْمَسَأَةُ التَّاسِعَةُ:

فِي مَرَاتِبِ النُّفُوسِ.

اعلَمُ أَنَّ النُّفُوسَ بِحَسْبِ أَخْوَالِ قُوَّتِهَا النَّظَرِيَّةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

- فَأَشَرَّ فُهُوا النُّفُوسُ الْمَوْصُوفَةُ بِالْعُلُومِ الْقُدُسِيَّةِ الإِلَهِيَّةِ.

- وَثَانِيَهَا: الَّتِي حَصَلَتْ لَهَا اعْتِقَادَاتٌ حَقَّةٌ فِي الإِلَهِيَّاتِ وَالْمُفَارِقَاتِ، لَا بِسَبِّ الْبُرْهَانِ الْيَقِينِيِّ، بَلْ إِمَّا بِالإِقْنَاعَاتِ وَإِمَّا بِالتَّقْلِيدِ.

- وَالْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: النُّفُوسُ الْخَالِيَّةُ عَنِ الْاعْتِقَادَاتِ الْحَقَّةِ وَالْبَاطِلَةِ.

- وَالْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ: النُّفُوسُ الْمَوْصُوفَةُ بِالْاعْتِقَادَاتِ الْبَاطِلَةِ.

وَأَمَّا بِحَسْبِ أَخْوَالِ قُوَّتِهَا الْعَمَلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى أَقْسَامٍ ثَلَاثَةٍ:

- أَحَدُهَا: النُّفُوسُ الْمَوْصُوفَةُ بِالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ.

- وَثَانِيَهَا: النُّفُوسُ الْخَالِيَّةُ عَنِ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ وَالْأَخْلَاقِ الرَّدِيَّةِ

- وَثَالِثُهَا: النُّفُوسُ الْمَوْصُوفَةُ بِالْأَخْلَاقِ الرَّدِيَّةِ، وَرَئِيسُهَا حُبُّ الْجِسْمَانِيَّاتِ، فَإِنَّ النَّفْسَ بَعْدَ مَوْتِ الْبَدَنِ يَعْظُمُ شَوْقُهَا إِلَى هَذِهِ الْجِسْمَانِيَّاتِ، فَلَا يَكُونُ لَهَا قُدرَةٌ عَلَى الْفَوزِ بِهَا، وَلَا يَكُونُ مَعَهَا إِلْفٌ لِعَالَمِ الْمُفَارِقَاتِ، فَتَبْقَى تِلْكَ النَّفْسُ كَمَنْ نُقِلَّ عَنْ مُجَاوِرَةِ مَعْشُوقِهِ إِلَى مَوْضِعِ ظُلْمَانِيٍّ شَدِيدِ الظُّلْمَةِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْهَا.

وَلَمَّا كَانَ لَا نِهَايَةَ لِمَرَاتِبِ الْعُلُومِ وَالْأَخْلَاقِ فِي كَثْرَتِهَا وَقُوَّتِهَا وَطَهَارَتِهَا عَنْ أَضَدَادِهَا، فَكَذَلِكَ لَا نِهَايَةَ لِأَخْوَالِ النُّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ.

قوله: المسألة العاشرة:

الحق عِنْدَنَا أَنَّ النُّفُوسَ مُخْتَلِفةٌ بِحَسْبِ مَا هِيَتْهَا وَجَوَاهِرِهَا.

فِمِنْهَا نُفُوسٌ نُورَانِيَّةٌ عُلُوِّيَّةٌ، وَمِنْهَا كَثِيفَةٌ كُدُرَّةٌ.

وَلَا يَبْعُدُ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ: النُّفُوسُ النَّاطِقةُ جِنْسٌ تَحْتَهُ أَنْوَاعٌ، وَتَحْتَ كُلَّ نَوْعٍ أَشْخَاصٌ لَا يُخَالِفُ بُعْضُهَا بَعْضًا إِلَّا فِي الْعَدَدِ، وَكُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا فَهُوَ كَالْوَلِدِ لِرُوحٍ مِنَ الْأَرْوَاحِ السَّمَاءِيَّةِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي كَانَ يُسَمِّيهِ أَصْحَابُ الْطَّلَسَاتِ بِالْعَطَبَاعِ التَّامِ، وَذَلِكَ الْمَلِكُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّ إِصْلَاحَ أَحْوَالِ تِلْكَ النُّفُوسِ، تَارَةً بِالْمُنَاجَاةِ وَتَارَةً بِطَرِيقِ النَّفَثِ فِي الرَّوْعِ.

وَلَنَقْتَصِرْ مِنْ مَبَاحِثِ النُّفُوسِ النَّاطِقةِ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا المسألة التاسعة والعشرة فجميع ما ذكر فيها واشتملتا عليه محض مقالات «الفلسفه»، وهم مشتملتان على المقالات الثلاث التي كفرت بها «الفلسفه»:

- فال الأولى: إثبات الوسائل الروحانية من المعقول الموجبات، وهي مقالة مبنية على نفي الاختيار والصفات.

- والثانية: إثبات المعاد الروحاني بدون الجسماني، بما ذكره من بقاء الأرواح منعمة بلحوظها بالمقارقات، أو معذبة بأنها بعد الموت يعظم شوقها إلى الجسمانيات ولا تكون لها قدرة على الفوز بها، وليس معها ألف لعالم المقارقات. قال: فتبقى تلك النفوس كمن نُقل عن مجاؤرة معشوقه إلى موضوع ظلماني شديد الظلمة، ثم قال: نعوذ بالله منها.

- والمقالة الثالثة: أن النبوة مكتسبة، وقوتهم في ذلك ما أشار إليه في المسألة العاشرة

(١) لم يذكر ابن التلمساني متن المسألة التاسعة والعشرة. وقد نقلتها ليقف القارئ عليها.

أن هذه الأرواح كالولد لروح من تلك الأرواح، وذلك الملك هو الذي يتولى صلاح أحوال تلك النفوس تارة بالمناجاة وتارة بالإلهامات وتارة بطريق النفث في الروع. وهذا إشارة إلى أن تلك العقول هي الملائكة، ولا معنى للنبوة إلا وصوتها إلى غاية يتلقى عنها، وهم يزعمون أن ذلك مما يقدر الإنسان على اكتسابه.

فهذه المسائل الثلاث كُفْرٌ مَحْضٌ لا تقبل التأويل، وليت شعري أي حاجة إلى ذكرها مجردة بدون تنبيه على أنها مقالة فاسدة ومجانبة لمذهب «أهل الحق»؟!.

وقد تقدم إبطال الإيجاب، وأوضحتنا أنَّ الله تعالى فاعل بالاختيار، وبيننا أنَّ النبوة ترجع إلى اصطفاء الله تعالى لعبدٍ بأن يوحى إليه كلامه، وسنقيم الدلالة على إثبات المعاد الجسmani إن شاء الله تعالى، فلا يبقى لهذه المقالات أصل، والله الموفق للصواب.





الباب التاسع  
في أحوال القيامة



## البَابُ التَّاسِعُ فِي أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ

قوله: (البَابُ التَّاسِعُ: فِي أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ. وَفِيهِ مَسَائِلٌ.

**الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى:**

إِعَادَةُ الْمَعْدُومِ عِنْدَنَا جَائِزَةٌ، خِلَافًا لِجُمْهُورِ الْفَلَاسِفَةِ وَالْكَرَامِيَّةِ وَطَائِفَةٍ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ).

البحث في هذه المسألة يتعلق بطرفين:

- الأول: الجواز.

- الثاني: الواقع.

ومذهب «الأشعري» أن كل ممكن حادث، على ما سبق بيانه. وإذا عدم وفني فالله تعالى قادر على إعادته، جوهراً كان أو عرضاً. وقد تكون إعادة الأشياء بإيجاد جواهرها وأوصافها بعد عدمها، وقد تكون بجمع تبديدها كما في قصة الخليل عليه السلام.

وذهب شرذمة من «المتكلمين» إلى أن الأعراض لا تعاد، بناء على أن المعاد معاد بمعنى. قالوا: «فلو أعيدت المعاني لزم قيام المعنى بالمعنى». وهذا باطل فإن الإعادة ليست من الأحكام المعللة، فإنها عبارة عن نشأة ثانية. فالصحيح إذا جواز إعادة الأعراض كلها.

نعم، اختلف أصحابنا هل تصح إعادة الأعراض في غير محلّها، أو تقييد إعادةتها

بمحلّها؟ وهذا الخلاف بناء على أن اختصاصها بال محل المعين من صفة نفس المعنى أو بالفاعل. وميل المحققين إلى أنه بالفاعل المختار، فتصح إعادتها في محلها وفي غيره.

وذهبت «الفلاسفة» إلى استحالة الإعادة مطلقاً. ووافقتهم علي ذلك من «المعتزلة» «أبو الحسين البصري» و«محمد الخوارزمي»<sup>(١)</sup>.

وأنكرت «الصابئة» الحشر والنشر، وقالوا بالتناسخ، وحملوا الإعادة على تكرير العود.

وذهبت «الكرامية» إلى تحويل الإعادة، وفسرّوها بما يرجع إلى إنكارها، فإنهم قالوا: الجواهر لا تُعدّ، لكنّها تتبدل، والرب تعالى يجمع الأجسام ويؤلفها ويعيدها على مثل هيئتها الأولى، ولا يعيد عين الأعراض، بل مثلها.

وأمّا جاهير «المعتزلة» فقد اتفقوا على جواز إعادة الجواهر، إلا أنهم قائلون إن المدوم شيء، وإذا عدّت لم تبطل ماهيتها، وإنما يبطل وجودها. وقد أقمنا الدليل على أن المدوم ليس بشيء. وأمّا الأعراض فقسموها إلى ما يبقى وما لا يبقى. قالوا: وما لا يبقى لا يعاد لأنّه لو جازت إعادتها لجاز بقاها لأنّها توجد أكثر من زمان واحد. وهذا غلط، فإنّ الوجودين إذا تخلّلُهُما زمان عُدِمَ لم يبق ذلك الموجود ولم يستمر.

وإن تمسكوا بوجوب اختصاص ما لا يبقى من الأعراض بوقت معين، وقالوا: لا تصح إعادتها لذلك في وقت آخر. قلنا: نسبتها إلى الزمان كنسبة ما يبقى من الأعراض إلى الزمان، وقد جوّزتم إعادتها.

وحكى عن «البلخي» أنه جوزَ إعادتها، وهو شاذٌ على أصولهم.

(١) هو محمد بن موسى، أبو عبد الله، الخوارزمي: رياضي فلكي مؤرخ، كان قياماً على خزانة المؤمن، ترجم كثيراً من الكتب اليونانية توفي بعد سنة ٢٣٢ هـ. انظر الأعلام (٦: ١٨٣).

وأمّا ما يبقي من الأعراض فما كان منها مقدوراً للعبد لم تصح إعادةه أليته، وقدرة العبد عندهم لا تصلح للإعادة بحال وإن كانت مختبرعة، قالوا: لأنّه إنّ إعادة بالقدرة الأولى لزم تعلق قدرته بالأمثال، وهو محال عندهم، وإنّ إعادة بغيرها كان كمقدور بين قادرين. قالوا: «ولا يصح أن يعيده الله تعالى وإنّا أدي إلى مقدور بين قادرين أيضاً». وهو باطل، فإنه بناء على أنّ قدرة العبد مؤثرة في الإيجاد، وقد أبطلناه.

وأمّا ما يبقي من الأعراض وهو مقدور الله تعالى فتصح إعادةه، كما قالوا في الجوادر أن المعدوم شيء، وأنّها إذا عدّمت لم تبطل ماهيتها، وإنّما زال وجودها، والله تعالى يعيده.

وأنفرد «الجباري» بمذهب شنيع فقال: كل مقدور الله تعالى من جنسه مقدور للبشر فلا تصح من الله تعالى إعادة وإن وجد بقدرة الله تعالى ابتداءً. وخالفه كافة «المعزلة»، وقطعوا بجواز إعادة كل باقٍ تفرد الله تعالى بإيجاده ابتداءً ثم عدم. وحاصل مذهب «المعزلة» أنّ مقدور العبد لا تصح إعادةه، باقياً كان أو غير باق، وكذلك غير الباقي من مقدور الله تعالى.

قوله: (لَنَا: أَنْ تِلْكَ الْمَاهِيَّةُ كَانَتْ قَابِلَةً لِلْوُجُودِ، وَذَلِكَ الْقَبُولُ مِنْ لَوَازِمِ تِلْكَ الْمَاهِيَّةِ، فَوَجَبَ أَنْ يَبْقَى ذَلِكَ الْقَبُولُ بِبَقَاءِ تِلْكَ الْمَاهِيَّةِ).

اعلم أن قوله: «الإمكان يبقى ببقاء تلك الماهية» عبارة فاسدة، فإن مقتضاه أن لا يبقى حال عدمها، ونحن نحكم بإمكانها قبل وجودها وحال وجودها وحال عدمها بعد وجودها.

وقد احتاج الأصحاب على جواز الإعادة من المعقول بما أرشدنا إليه المنقول، وهو قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْتُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، شبيه النشأة الثانية بالنشأة الأولى، فإن كلتا النشأتين إيجاد واحتراق، ولا فرق سوى الزمان، وذلك لا يغير حقيقة الشيء، فإنه

عبارة عن مقارنة متجدد لمتجدد، وصحة الإعادة لا تستدعي إلا أمرين:

- أحدهما: إمكان المعاد في نفسه، وإمكان المكنات لنفسها أو لازم نفسها وإن لزم التسلسل، وما كان للنفس أو للازمها لا يفارقها، فالإمكان ثابت لها.

- الأمر الثاني: عموم العلم الأزلي والقدرة والإرادة، وقد سبق الدليل على جميع ذلك.

وقد أشار تعالى إلى جميع ذلك في قوله عز وجل: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ، قَالَ مَنْ يُحْكِمُ الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ \* قُلْ يُحْكِمُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨ - ٧٩] إلى آخر السورة، اشتمل ذلك على الإرشاد إلى وجه الاستدلال على صحتها لقوله تعالى: ﴿قُلْ يُحْكِمُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩]، ثم أرشد إلى الجواب عن شبهة المنكريين، ومن شبيههم استبعاد جمجم الأجزاء إلى بدن بعد اختلاطها بغيرها، كما قالوا: ﴿أَءَذَا مَتَّنَا وَكَانَ رَابًّا ذَلِكَ رَجْمٌ بَعِيدٌ﴾ [ق: ٣]، وردّها بأنه عالم بجميعها كما قال تعالى في هذه الآية: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا نَقْصُ الْأَرْضِ مِنْهُمْ﴾ [ق: ٤]، وأرشد بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١] إلى علمه وقدرته على جمعها.

ومن شبيههم أنها إذا صارت تراباً فقد تغير طبعها عن طبع الحياة التي هي الحرارة والرطوبة، فرداً هذا الاستبعاد بقوله عز وجل: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ أَلْأَخْضَرِ نَارًا﴾ [يس: ٨٠].

ومن شبيههم أنَّ المعاد الجساني باطل لامتناع عدم السموات والأرض، فرداً ذلك عليهم بقوله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدْرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بِلَمَّا  
وَهُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١].

والقواطع السمعية على وقوع الحشر والنشر تتضمن الدلالة على الجواز أيضاً، وهو مما يصح إثباته بالعقل والشرع، وذلك مذكور في الكتاب العزيز على وجيه لا يقبل

التأويل، كقوله تعالى: «**رَأَمُوا أَنَّ لَنْ يَبْعَثُنَا مُلْكُ الْجَنَّاتِ بَلَى وَرَقِ لَنْ يَبْعَثُنَّنَا مُلْكُ الْجَنَّاتِ بِمَا عَمِلْنَا**» [التغابن: ٧]. وكقوله تعالى: «**يَوْمَ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سَرَّاً**» [المعارج: ٤٣]، وقوله تعالى: «**مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى**» [طه: ٥٥] إلى غير ذلك.

قوله: (فَإِنْ قَالُوا: إِنَّ الشَّخْصَ لَمَّا عُدِمَ امْتَنَعَ أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهِ حَالَ عَدَمِهِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَامْتَنَعَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْقَابِلِيَّةِ).

يعني إذا عُدِمَ لم تبق له هُوَيَّة، والحكم بالجواز يستدعي محلاً يحكم به عليه.

قوله: (فَنَقُولُ: إِنَّ الْحُكْمَ بِامْتِنَاعِ الْحُكْمِ عَلَيْهِ حُكْمٌ عَلَيْهِ بِهَذَا الْامْتِنَاعِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ حَالَ عَدَمِهِ قَابِلًا لِهَذَا الْحُكْمِ لَكَانَ هَذَا الْحُكْمُ بَاطِلًا، وَإِنْ كَانَ قَابِلًا سَقَطَ السُّؤَالِ).

يمكن أن يفرق بين الحكم بالإمكان والحكم بالاستحالة بأن الإمكان حكم إثباتي لا يقوم بنفسه، ويستدعي محلاً ثابتاً، وأنتم لم تقولوا بشيء المعدوم.

والجواب: لا نسلم أن الإمكان حكم ثبوتي. سلمناه، لكن سبقه على الماهية سبُق بالذات، كسبقسائر أجزاء الماهية عليها، فلا يستدعي محلاً زائداً.

والتحقيق أن الحكم على الشيء لا يستدعي سوى تقرره في العلم وتميزه عن غيره، أمما تميزه في الخارج فليس؛ وإلا امتنع الحكم على معلوم ما بأنه مستحيل.

ومن شبهة منكري إعادة المعدوم أنه لو أعيد، مع جواز إبداع مثله في وقت إعادةه، لما تميز المعد عن المنشأ، وكل غيرين يجب تمايزهما.

والجواب: إن متميّز كما يتميّز وجود أحد المثلين عن الآخر في وقت واحد. أو نقول: يتميزان بالحد. والمعاد: هو الذي كان له وجود قبل هذا الوجود. والمبدع: هو الذي لم يكن له وجود قبل هذا الوجود.

شبهة ثانية: قالوا: لو أعيد لأعيد مضافاً إلى وقته الأول، فيكون مبتداً من حيث إنه معاد، وهو متناقض.

والجواب: إن نسبته إلى وقت وجوده نسبة عارضة ليست لذاته ولا للازم ذاته،  
وإلا لزم أن يكون الباقي غير الموجود، والله أعلم.



**قوله: (المسألة الثانية):**

الأجسام قابلة للعدم؛ لأنَّا دلَّنا عَلَى أَنَّهَا مُحْدَثَة، والمُحْدَثُ: مَا يَصِحُّ العَدْمُ عَلَيْهِ، وَتِلْكَ الصَّحَّةُ مِنْ لَوَازِمِ تِلْكَ الْمَاهِيَّةِ؛ وَإِلَّا لَزَمَ التَّسْلِسُلُ فِي صِحَّةِ تِلْكَ الصَّحَّةِ، فَوَجَبَ بَقَاءُ تِلْكَ الصَّحَّةِ بِبَقَاءِ الْمَاهِيَّةِ، فَبَثَتَ أَنَّهَا قَابِلَةً لِلْعَدْمِ.

مذهب «أهل الحق» أن كل ما سوى الله تعالى فإنه يجوز عليه الفناء.

وزعمت «الفلسفه» أنَّ الأرواح البشرية غير قابلة للعدم وإن كانت محدثة، وقضوا بأنَّ العقول الفلكية والنفوس الملκية - التي زعموا وجودها - والأجرام الفلكية والاهيولي غير قابلة للعدم.

ولنا أن ما سوى الله تعالى ممكن لذاته، والخصم يساعد على ذلك، وكل ممكن قابل للوجود والعدم، وإمكانه لذاته أو للازم ذاته وإلا لزم التسلسل في صحة تلك الصحة، وما كان للذات أو للازم لا يفارق.

ولا يقال: إننا نسلِّمُ إمكان العدم لها من حيث ذاتها، لكن امتناع العدم عليها لامتناع العدم على موجبه.

لأننا نقول: هذا مبنيٌ على أنَّ موجد العالم موجب لذاته، وقد أثبتنا أنه فاعل بالاختيار. وما تمسكوا به من الشُّبه في قدم الزمان والاهيولي والأجسام سبق الكلام عليه في مسألة حَدَثَ العالم.

فإن قالوا: لو عدَمت الأجسام فلا يخلو إما أن تَعْدَم بطريران ضدّ، أو فقدان شرط، أو بالفاعل المختار، ووجه الخصر الاتفاق على أن ما عدا ذلك لا يكون معيديماً، ولا يجوز العدم بالضد لأنَّ المضادة حاصلة من الجانبيين، فليس إعدام الطارئ للباقي بأولى من اندفاع الطارئ بالموجود الباقي، ولا لعدم شرط لأن ذلك الشرط لابد أن يكون باقياً وإلا لكان المشرط حاصلاً بدون الشرط، وإذا كان باقياً كان الكلام في عدمه كالكلام في عدم

المشروط، فيفضي إلى التسلسل أو الدور، ولا بالفاعل المختار لأن القدرة صفة مؤثرة، والعدم نفي مخصوص، وهو لا شيء، ومن فعل لا شيء لم يفعل شيئاً.

قلنا: ساعدتمنا على عدم كثير من الصور والأعراض في عالم الكون والفساد، وكل ما ذكر توه لازم لكم في عدمها، وجوابكم جوابنا.

وقد زعمت «المعزلة» أن العدم في الأعراض التي يصح بقاوها يكون بالضد، وأن الجوادر إنما تعدد بضدّ وهو الفناء. قالوا: وهو معنى قائم بنفسه مضاد لجميع الجوادر. وساقهم ذلك إلى أنه لا يصح عدم بعض الجوادر دون بعض لاستواء نسبة الفناء إلى جميعها. والقول بوجود معنى قائم بنفسه قلب لأجناس المعاني. وردد عليهم أيضاً بالاتفاق على أن العرش لا يُعدم - لورود الشرع بذلك - مع أنه من الجوادر.

وتردد «القاضي» في صحة إضافة العدم الطارئ إلى الفاعل المختار، فقال مرة: لا يمتنع. وألزم العدم السابق، وفرق بأن العدم السابق مستمر من الأزل، والباقي غني عن المؤثر، بخلاف الطارئ، والموجب للافتقار إلى المؤثر رجحان الممكن، وجوداً كان أو عدماً.

وصار أكثر «المتكلمين» إلى أن الجوادر إنما تعدد لفقيه شرط. واختلفوا في ذلك الشرط، فمنهم من زعم أن الباقي باق ببقاء، فقال: شرط استمرارها خلق البقاء فيها، فإذا أراد الله تعالى عدمها قطع عنها البقاء. ومنهم من قال: إنما تبقي بخلق الأعراض، فإذا أراد الله تعالى عدمها قطع الأعراض عنها، وهو اختيار «الإمام».

لا يقال: فعدم الأعراض إن كان لفقدان شرط كذلك الشرط إن كان هو الجوهر دار، وإن كان عرضاً آخر تسلسل.

لأننا نقول: قد علِمَ من أصول الأشعرية أن الأعراض لا تقبل البقاء، فهي واجبة العدم في الزمن الثاني من وجودها، فلا تحتاج إلى زائد يضاف عدمها إليه، والله أعلم.

قوله: (**المسألة الثالثة:**

**القول بحشر الأجساد حق.** والدليل عليه أنَّ عَوْدَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ مُمْكِنٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَعَالَمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، فَكَانَ القَوْلُ بِالْحَشْرِ مُمْكِنًا. فَهَذِهِ مُقَدَّمَاتٌ ثَلَاثٌ.

**المقدمة الأولى قولنا:** إنَّ عَوْدَ الْبَدْنِ مُمْكِنٌ. والدليل عليه أنَّ إِعَادَةَ الْمَعْدُومِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُمْكِنَةً أَوْ لَا تَكُونَ مُمْكِنَةً، فَإِنْ كَانَتْ مُمْكِنَةً فَالْمَقْصُودُ حَاصِلٌ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُمْكِنَةً فَنَقُولُ: **الدليل العقلي دَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَجْسَامَ تَقْبِلُ الْعَدَمَ.**

يعني بما قرره في المسألة التي قبلها.

قال: (وَلَمْ يُدْلِلْ عَلَى أَنَّهَا تُعْدَمْ لَا مَحَالَةً، فَلَمَّا ثَبَتَ بِالْدَلِيلِ الْمُتَوَاتِرِ مِنْ دِينِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَنَّ الْقَوْلَ بِحَشْرِ الْأَجْسَادِ حَقٌّ، وَثَبَتَ أَنَّ الْأَجْسَامَ لَوْ عُدِمْتْ لَا مَتَّسَعٌ إِعَادَتُهَا، كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا قَاطِعًا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُعْدِمُ هَذِهِ الْأَجْسَامَ، بَلْ يُيْقِنُهَا بِأَعْيَانِهَا، وَإِذَا كَانَتْ بَاقِيَةً بِأَعْيَانِهَا، وَهِيَ قَابِلَةً لِلْحَيَاةِ وَالْعَقْلِ وَالْقُدْرَةِ، فَحِينَئِذٍ صَحَّ أَنَّ عَوْدَ الْبَدْنِ بِعِينِهِ مُمْكِنٌ).

حاصل ما يقوله أن إعاده المعدوم إما أن تكون بإيجاد الجواهر بعد إعدامها، أو بضمّها وجمعها بعد تبديدها، وكلا التقديرتين ممكن، والله تعالى قادر على كل ممكن.

قوله: (**وَأَمَّا المقدمة الثانية، وهي أنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ، فَقَدْ دَلَّنَا عَلَى صِحَّتِهَا.**)

يعني فيما تقدم.

قوله: (**وَأَمَّا المقدمة الثالثة، وهي قولنا:** إنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالَمٌ بِجَمِيعِ الْجُزْئَيَاتِ، فَالْفَائِدَةُ فِيهَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى قَادِرًا عَلَى تَمْيِيزِ أَجْزَاءِ بَدْنِ هَذَا الْإِنْسَانِ عَنْ أَجْزَاءِ بَدْنِ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْآخِرِ.

وَإِذَا ثَبَتْ هَذِهِ الْمُقَدَّمَاتُ الْثَلَاثَةُ فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ حَسْرَ الْإِنْسَانِ مُمْكِنٌ.

وَإِذَا ثَبَتَ الْإِمْكَانُ فَنَقُولُ: الْأَثْيَاءُ - صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ - أَخْبَرُوا عَنْ وُقُوعِهِ، وَالصَّادِقُ إِذَا أَخْبَرَ عَنْ وُقُوعِ شَيْءٍ مُمْكِنٍ الْوُقُوعِ وَجَبَ الْقَطْعُ بِصِحَّتِهِ، فَوَجَبَ الْقَطْعُ بِصِحَّةِ الْحَسْرِ وَالنَّشْرِ).

هذا واضح. وقد تقدم ذكر بعض الآي الدالة عليه، وهي كثيرة في الكتاب العزيز.

قوله: (وَاحْتَجُوا عَلَى الْإِنْكَارِ بِأَنْ قَالُوا: إِذَا قُتِلَ إِنْسَانٌ فَاغْتَدَى بِهِ إِنْسَانٌ آخَرَ).

يعني: ونبت منه بدن الثاني وصار جزءاً من أجزاءه.

قال: (فَتِلْكَ الْأَجْزَاءُ إِنْ رُدَّتْ إِلَى بَدْنِهَا فَقَدْ ضَاعَ ذَلِكَ، وَبِالْعَكْسِ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ يَنْظُلُ هَذَا الْقَوْلُ بِالْحَسْرِ).

يعني إعادةه.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنْهُ: أَمَّا عَلَى قَوْلِنَا: إِنَّ الْإِنْسَانَ جَوْهَرٌ نُورَانِيٌّ مُشْرِقٌ فِي دَاخِلِ الْبَدْنِ، فَكُلُّ الْإِشْكَالَاتِ زَائِلَةٌ).

يعني أنَّ البدن فضلة، والمعتبر في الإعادة غيره، أمَّا البدن فهو كاللون لا تتعين إعادةه.

قوله: (وَأَمَّا عَلَى ظَاهِرِ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ فِيهِ أَجْزَاءٌ أَصْلِيَّةٌ وَأَجْزَاءٌ فَضْلِيَّةٌ، وَالْمُعْتَبَرُ فِي إِعَادَتِهِ إِعَادَةُ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ الْأَصْلِيَّةِ لِهَذَا الْإِنْسَانِ، ثُمَّ الْأَجْزَاءُ الْأَصْلِيَّةُ لِهَذَا الْإِنْسَانُ أَجْزَاءٌ فَاضِلَّةٌ لِغَيْرِهِ، فَزَالَ السُّؤَالُ).

يعني أنه تعاد الأصلية لصاحبها، والفضلة لا يتعين إعادةها، وهي التي تتحلل بالفرق، فزال هذا السؤال.

قال: (وَالْمَذَهُبُ الَّذِي اخْتَرَنَا هُوَ أَقْرَبُ مِنْ هَذَا، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَ أَعْلَمُ).

قال «الفخر»: «لم يثبت بدليل قاطع أن الله تعالى يعدم الأشياء ثم يعيدها». يعني: فلا يتعين أن تكون الإعادة هذا الوجه، وإن كان جائزًا بما ذكره من الدليل.

قال: واحتج القاطعون بذلك بآيات:

- إحداها: قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، واهلاك هو الفناء.

- وثانيها: قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣]، إنما كان أولاً لأنه كان موجوداً قبل وجود كل شيء، فكذلك يكون آخرًا إذا كان موجوداً بعد فناء كل شيء.

- وثالثها: قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [الأنياء: ١٠٤]، بين أن الإعادة كالابتداء، وقد كان الابتداء عن العدم، فوجب أن تكون الإعادة أيضاً عن العدم.

والجواب عن الأول: لا نسلمُ أن الملاك هو الفناء، بل هو الذي خرج عن حدّ الانتفاع به، والأجسام بعد تفرقها تصير كذلك. يردُ عليه أنه لا يمتنع الانتفاع بها بعد ذلك في الاعتبار والاستدلال.

وعن الثاني: لم لا يجوز أن يقال: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣] لا بحسب الزمان؟!

وعن الثالث: أن تشبيه الشيء بالشيء لا يقتضي مشابهته له من كل وجه. والله أعلم.



### قوله: (الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ:

الْقَوْلُ بِالثَّوَابِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ حَقٌ؛ لِأَنَّا بَيَّنَاهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ جَوْهَرٌ لَطِيفٌ نُورٌ أَنِي يُشَابِكُ هَذَا الْبَدَنَ، فَعِنْدَ خَرَابِ هَذَا الْبَدَنِ فَإِنْ كَانَ كَامِلًا فِي قُوَّتِ الْعَمَلِ وَالْعِلْمِ كَانَ فِي الْغِبْطَةِ وَالسَّعَادَةِ، وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فِيهِمَا كَانَ فِي الْبَلَاءِ وَالْعَذَابِ.

ثُمَّ إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَدْلُلُ عَلَيْهِ؛ أَمَّا فِي حَقِّ السُّعَادِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ \* فَرِحِينٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩] - [١٧٠]. وَأَمَّا فِي حَقِّ الْأَسْقِيَاءِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا عُذُولًا وَعَشِيشًا﴾ [غافر: ٤٦] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَغْرِقُوا فَادْخُلُوا نَارًا﴾ [نوح: ٢٥].

قال «إمام الحرمين»: «الذى صار إليه «أهل الحق» إثبات ذلك، فإنه من محو زات العقول، والله تعالى مقتدر على إحياء الموتى وأمر الملائكة بسؤال الميت عن ربه ورسوله، وكل ما جوزه العقل وشهد به السمع لزم الحكم بقبوله».

وقد وردت آيات وأخبار بذلك كما ذكر المصنف. ووجه الدلالة من قوله تعالى في آل فرعون: ﴿النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا عُذُولًا وَعَشِيشًا﴾ [غافر: ٤٦] من وجهتين:

- الأول: أن عذاب النار دائم لا انقطاع له، والآية دلت على أن ذلك غدوًا وعشياً.

- الثاني: قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَذْخُلُوا إِلَيْنَا فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، فميز عذاب الساعة وفصله عن ذلك العذاب.

ووردت أخبار باللغة حد الاستفاضة باستعاذه بِحَلَّةِ الْمَسَأَةِ من عذاب القبر، وقال بِحَلَّةِ الْمَسَأَةِ:

«القب روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»<sup>(١)</sup> ثم لم يزل ذلك مستفيضاً بين السلف قبل ظهور البدع.

(١) أخرجه الترمذى في صفة القيمة.

وقد نقل عن «ضرار»<sup>(١)</sup> و«بشر المريسي»<sup>(٢)</sup> وجماعة من «المعتزلة» إنكار عذاب القبر والمسائلة ورَد الأرواح إلى الأجساد، وقالوا: من مات فهو ميت في قبره إلى يوم القيمة.

وزعم «أبو الهذيل» من «المعتزلة» أنّ من خرج من الدنيا على غير سمة الإيمان فإنه يُعذَّب بين النفختين، ويُسأَل إذ ذلك.

وأثبتت «البلخي» و«الجباري» وابنه عذاب القبر للكفار والفااسقين، دون المؤمنين، وأنكروا تسمية الملائكة بمنكر ونكر، قالوا: لأنّها ملَكان كريمان، وقد ورد الشرع بتسميتها بذلك، فهما لقبان.

وقال: «صالح قبة» من «المعتزلة»: عذاب القبر جائز، ويجرِي على المؤمنين من غير رد الأرواح إلى أجسادها. وقال: إن الميت يجوز أن يحس ويألم. وهو خلاف الضرورة.

وقالت طائفة من «الكرامية» و«المعتزلة»: إن الله تعالى يعذب الموتى في قبورهم، ويُحدِّث فيهم الألم وهم لا يشعرون إذ ذاك، فإذا أحيوا وجدوا تلك الآلام، وسبيل المعدبين من الموتى كسبيل السكران إذا ضرب، فإذا عاد إليه حُسْنه وجَد ألم الضرب المتقدّم. ويضعف ذلك عليهم الألم يوم القيمة. ومنع أصحابنا أن السكران لا يتآلم. قالوا: بل يتآلم، وإنما منعه من الأنين والتاؤه حاله.

واعلم أنه لا مانع في العقل من رد الحياة إلى بعض أجزائه، ويجعل له من العقل

(١) هو: ضرار بن عمرو الغطفاني (ت ١٩٠ هـ) من كبار المعتزلة ، شهد عليه الإمام أحمد بن حنبل عند القاضي سعيد بن عبد الرحمن الجمحى فأفتى بضرب عنقه. صنف نحو ثلاثين كتاباً في الرد على بعض فرق المعتزلة والخوارج . انظر الملل والنحل للشهرستاني (١: ٩٠).

(٢) هو: بشر بن غيث بن عبد الرحمن المريسي (ت ٢١٨ هـ) متكلم فيلسوف معتزلي، يُرمى بالزنقة، وهو رأس المريسيّة القائلة بالإرجاء توفّى ببغداد في خلافة الرشيد. من مؤلفاته: الإرجاء، الاستطاعة، الوعيد، الرد على الخوارج . انظر الأعلام (٢: ٥٥).

والفهم ما يفهم به ويجيب ويدركه المكان منه، وإن لم نسمع نحن كلامه، وكذلك كلام من يسلم عليه. كل ذلك جائز، فإذا ورد السمع به وجوب اعتقاد ظاهره، ولا حاجة إلى تكليف تأويله، والله على كل شيء قادر.

قالوا: وليس في إحياء الأطفال خبر مقطوع به، وظاهر الخبر يدل على التعميم، إلا أنه لابد في ذلك من تكميل فهمهم ليعرفوا بذلك سعادتهم وشقاوتهم. وكذلك المعصومون من الذنوب، ويكون تعريفاً لسعادتهم.

وقيل في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَمَّنَا أَشْنَنِ وَأَحِيَّتَنَا أَثْنَتَنِ﴾ [غافر: ١١] إن إحدى الحياتين حياة القبر.

وأورد عليه أن ذلك يلزم منه أن تكون الحياة ثلاثة. وأجيب بأن نفي الثالثة إنما يكون بطريق المفهوم. وهي دلالة ضعيفة. ويجتمل أن يقال: إنها خص الحياتين بالذكر لأنهما اللتان أنكروهما بعد الموت، أمّا الحياة الأولى فمحسوسة، فلذلك قالوا: ﴿فَاعْرَفُنَا بِذُنُوبِنَا﴾ [غافر: ١١].

فإن تمسكوا بقوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦]. قلنا: المنفي أن يذوقوا في الجنة غصص الموت الملازمة للموتة الأولى، ولا يلزم من ذلك نفي الموتة الثانية في القبر إذا لم تصحبها آلام وغضص.

فإن تمسكوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنَّتَ بِمُسْمِعٍ مِّنِ الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، وبقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُشْنِعُ الْمَوْقَنَ﴾ [النمل: ٨٠]. قلنا: المراد بذلك ما لم يُحيُوا، وإنما ضرب ذلك مثلاً في انصراف الجاحدين عن قبول دعوته عَزَّلَهُ اللَّهُ.

فإن قالوا: نحن نرى من ندفنه على حاله، ونعلم بالضرورة كونه ميتاً. قال «الإمام»: هذا يؤذن من قائله بعدم طمأنيته إلى الإيمان، وهو بمثابة استبعاد الكفرة حشر العظام البالية وتأليف الأجزاء المتفرقة في أجوف السباع وحواصل الطيور وأقاصي

التخوم. ومن سلَّمَ اختصاص الرسول ببرؤية الملك دون القوم، وتعاقب الملائكة فينا، وقوله تعالى في إبليس وجنوده: ﴿إِنَّهُ وَيَرَنَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيَّثُ لَا يَرَوْهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]، وجوب عليه التصديق بذلك.

كيف والنائم يدرك أحوالاً من السرور والغموم والألام من نفسه ونحن لا نشاهد ذلك منه؟! والبرزخ أول منزلة من منازل الآخرة، وفيها تغير العادات، والله تعالى يجعلنا من آمن به وملائكته وكتبه ورسله.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ الْخَامِسَةُ:

الجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ. أَمَّا الْجَنَّةُ فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي صِفَتِهَا: ﴿أَعَدَتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وَأَمَّا النَّارُ فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي صِفَتِهَا: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أَعَدَتْ لِلْكَافِرِ﴾ [البقرة: ٢٤].

قلت: وما احتج به أيضاً قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُنَّ لَهُ أُخْرَى﴾ \*عند سدرة المنتهى\* \*عندَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ [النجم: ١٣ - ١٥] أي أن النبي ﷺ رأى جبريل بالصورة التي خلقه الله تعالى عليها ابتداءً. وقد تواترت الأخبار في قصة آدم عليه السلام وسكناه الجنة وإهباطه منها.

وقد أنكر جماعة من «المعزلة» خلقها، وزعموا أنه لا فائدة فيه قبل الثواب والعقاب، وحملوا الجنة في قصة آدم على بستان من بساتين الأرض. وهذا تلاعب بالدين. وأفعال الله تعالى لا توقف على الأغراض، بل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. ولو تنزلنا ووقفنا فعله على طلب الفائدة فما المانع من اشتغال خلقها على فائدة عجزت عقولنا عن الوقوف عليها؟! أو نقول: ما المانع أن يكون في إعدادهما لطف في الإيمان بإكمال تحقيق الوعد والوعيد على أصولهم؟!.

قوله: (وَاحْتَجُوا عَلَى أَنَّهُمَا غَيْرُ مَخْلُوقَتَيْنِ بِأَنَّهُمَا لَوْ كَانَتَا مَخْلُوقَتَيْنِ وَجَبَ أَنْ لَا يَنْقَطِعَ نَعِيمُ الْجَنَّةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥]، وقد قال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، وبِأَنَّهُمَا لَوْ كَانَتَا مَوْجُودَتَيْنِ لَوْجَبَ عَدَمُهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨])

وأجاب عن الآية الأولى فقال:

(قُلْنَا: نَحْمِلُ قَوْلَهُ: ﴿أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥] عَلَى مَا يَحْصُلُ بَعْدَ دُخُولِ الْجَنَّةِ).

وأولى من هذا ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بالأكل ه هنا المأكل، كما قال تعالى: ﴿تُؤْتَىٰ أُكُلَّهَا كُلًّا حِينَ يٰإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥]، ثم نقول: قد ورد في الأخبار أن أرواح الشهداء تتمتع بثمار الجنة ورياحينها، وهذه فائدة، وكذلك أرواح الكفار بالنسبة إلى النار.

وأجاب عن قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] بأنه عام خُصّ، يعني كما أن العرش ليس بهالك.

وما تمسكوا به قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، فدل على أن الجنة إنما تكون بعد تحريف السموات والأرض.

قلنا: المعنى: كعرض السموات والأرض، لا أنها في محلهما. وقد صح في الآثار أن الدرجة السفلی من الجنة فوق السماء السابعة، ويشهد له قوله تعالى: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ [النجم: ١٤] والسدرة فوق السماء السابعة. وسميت بالمنتهى لأن أوهام الخلق تنتهي إليها ولا تتعداها، والله أعلم.



### قوله: (الْمَسَأَةُ السَّادِسَةُ:

يَحِبُّ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخْرِبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ. وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّا بَيَّنَاهُ أَنَّ الْأَجْسَامَ كُلَّهَا مُتَمَاثِلَةٌ، فَكُلُّ مَا يَصِحُّ عَلَى بَعْضِهَا يَصِحُّ عَلَى الْبَوَاقِي، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَخْرِيبَهَا وَتَغْيِيرَ صِفَاتِهَا مُمْكِنٌ، وَالسَّمْعُ وَارِدٌ بِهِ، فَيَحِبُّ الْإِقْرَارُ بِهِ).

يعني بالسمع قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِقَاتٌ بِيَمِينِي﴾ [الزمر: ٦٧]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَطُوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِيلِ لِكُتُبٍ﴾ [الأنياء: ١٠٤]، وقوله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِرتَ﴾ [التكوير: ١]، و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَت﴾ [الانفطار: ١]، و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَت﴾ [الإنشقاق: ١] وغير ذلك.

وقد بني هذه الحجة على تماثل الأجسام، وفي إثباته عُسر. والأولى أن يقال: كل واحد من هذه الأفلاك إما أن يكون بسيطاً أو مركباً من البساط، وكل ما كان بسيطاً فإن كل واحد من جانبيه مساواً للأخر في تمام الماهية، إذ لو لم يكن كذلك لكان البسيط مركباً، هذا خلف. وإذا كان مساوياً له فكل ما صح على أحد الجانبين صح على الآخر، فكما صح أن فلك القمر يماس بمُقعره النار وبمُحدوديه كرة عطارد، وجب أن يكون عكسه ممكناً، ومتى كان ممكناً كان الخرق والالتئام جائزين على الأفلاك.

وزعمت «الفلسفه» أن الأجسام تنقسم إلى بسيط: وهو الذي يشارك كل واحد من أجزائه كلها في تمام الماهية، وإلى مركب: وهو الذي لا يكون كذلك. والبسيط ينقسم إلى فلكي وعنصري. فأما الأجسام الفلكية فزعموا أنها لا تقبل الخرق والالتئام، وأنها لا خفيفة ولا ثقيلة ولا حارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة. وأما العنصرية فزعموا أن الأرض محفوفة بالماء، والماء بالهواء، والهواء بالنار، وأنها كرات ينطبق بعضها على بعض إلا الماء. وزعموا أن الحركة مسخنة، فالجرم الملائقي للफلك يجب أن يكون في غاية السخونة واللطافة وهو النار، والذي يكون في غاية البعد يجب أن يكون في غاية البرد

والكثافة وهو الأرض، والذي يلاصق النار وهو الهواء يكون تاليًا لها في اللطافة، والذي يلاصق الأرض يتلوها في الكثافة وهو الماء.

ثم زعموا أن هذه الأربعة قابلة للكون والفساد لأن النار عند انطفائها تنقلب هواءً، والهواء إذا برد صار ماءً، والماء ينقلب أرضاً كما ي قوله أصحاب الإكسير. وأما المركبات فزعموا أن العناصر إذا اختلطت انكسرت صورة كيفية كل واحد منها بصورة كيفية الآخر، فتحصل كيفية متوسطة. و«المتكلمون» منعوا ذلك لما يلزم منه من كون الشيء الواحد موجوداً معدوماً في حال واحدة.

واحتجوا على أن الأجسام الفلكية لا تقبل الخرق والالتئام بأن ذلك لا يحصل إلا بالحركة المستقيمة، والحركة المستقيمة على أجزائها ممتنعة، فيجب القول بامتناع الخرق والالتئام عليها. أما أن الحركة المستقيمة عليها محال فإن الحركة المستقيمة هي الانتقال من جهة إلى جهة، قالوا: ومحدد الجهات لا يكون إلا بالمركز والمحيط لأن الجهة أمر وجودي. والدليل عليه أنها مقصد المتحرك، ومقصد المتحرك لا يكون نفياً مخصوصاً وإلا لما تميز عن غيره، فتعين أنه أمر وجودي.

قالوا: ولأن الجهة متعلق الإشارة، والنفي لا يكون متعلق الإشارة، فهي موجودة، فإذا ثبت أن الجهة أمر وجودي. قالوا: فهي غير منقسمة وإنما المتحرك إذا وصل إلى أحد نصفيها - وهو متحرك - فاما أن يقال: إنه الآن متحرك عن الجهة، فتكون الجهة ذلك الحد لا ما وراءه، أو إليها فحينئذ لا يكون الحد من الجهة، بل الجهة ما وراءه، فثبت أن الجهة غير منقسمة.

قالوا: والدليل على أن ذلك المحدود لا بد وأن يكون أكثرياً لأنه لا يخلو إما أن يكون واحداً أو أكثر، والثاني محال لأن أحدهما إنما أن يكون محيطاً بالآخر أو لا، فإن كان محيطاً كان ذلك المحيط كائناً في ذلك لأنه يحدد الأسفل بمركزه والفوق بمحيطه، فلا

يكون للمحاط به أثر لأنه يكون تحصيلاً للحاصل، فيتعين أن يكون واحداً على هذا التقدير، وإن لم يكن أحدهما محيطاً بالآخر، بل كان كل واحد مبانياً بوضعه عن الآخر، فهو محال أيضاً لأن اختصاص أحدهما بمقدار معين من القرب أو البعد من الآخر دون ما هو أقل منه أو أكثر لابد أن يكون لامتياز ذلك الحيز عن سائر الأحياز بخاصية، ويعود الكلام في سبب ذلك من رأس البحث، فتعين أن يكون المحدد واحداً. فإذاً أن يكون ذلك لكونه جسماً واحداً كيف كان، وهو محال لأن الجسم الواحد من حيث إنه جسم واحد لا يحدد إلا جهة واحدة وهي القرب منه أو البعد، فلا يتحدد. وإنما أن يتحدد باعتبار كونه مقتضياً حالين متقابلين، وذلك بأن يعتبر منه كونه محيطاً حتى يحصل بسببه جهتان: إحداهما جهة الفوق وذلك بسبب غاية القرب، والتحت وذلك بسبب غاية البعد منه.

فثبت أن محدد الجهات إنما تكون بالمركز والمحيط لأنه إذا تقرر أن الفلك كذلك امتنع عليه الحركة المستقيمة وإلا لكان الجهتان -أعني ما تحرك عنه وإليه- حاصلتين له لا بيه، هذا خلْفٌ.

فثبت امتناع الحركة المستقيمة عليه، وامتنع الخرق والالتئام، ولزم أن لا يكون ثقيراً لأن التقليل هو الذي يتحرك إلى الوسط بالحركة المستقيمة، ولا خفيفاً لأن الخفيف هو الذي يتحرك بحركته المستقيمة عن الوسط إلى جهة فوق، وذلك على الفلك محال.

والاعتراض على هذه المقدمات من حيث التفصيل يطول ههنا، وهي مبنية على التعليل والإيجاب الذاتي، وقد أبطلناه. قال «الفخر» في الجواب عن ذلك في «الأربعين»: هذا الكلام إن صر لا يتمشى إلا في الفلك الذي هو الجسم المحدد للجهات، وهو الفلك الأقصى، فأما سائر الأفلاك فلا يجري فيها.

قال: والعجب أن «الفلسفه» إنما عولوا في امتناع الخرق والالتئام على الأفلاك

على هذا الدليل فقط، وهو لا يتجزء إلا في الفلك الأقصى، فكيف اكتفي في الدعوى العامة بالدليل الخاص؟!

ثم أتبع القول في ذلك بأمر يوهم صحة البرهان في الفلك الأقصى، فقال: إن كثيراً من علماء الشريعة وعلماء التفسير قالوا: إن في وقت قيام القيامة تتحرب الأفلاك وتتهدم الكواكب، إلا أنّ العرش لا يتحرب، والفالك الأقصى هو العرش عندهم، وإذا كان كذلك لم يلزم من قولنا: «العرش لا يتحرب» عدم خراب السموات والعناصر، فثبتت أن ما ذكروه لو صح لم يتطرق الطعن إلى ما ورد في القرآن.

هكذا ذكر، والأولى في الجواب على التنزّل أن يقال: سلّمنا امتناع الحركة المستقيمة عليه، وأنه لا يقبل التخريب بهذه الجهة، فما المانع من خرابه بعدم بعض أجزائه؟! والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّابِعَةُ:  
وَزْنُ الْأَعْمَالِ حَقٌّ).

ويكون المراد منه: وزن صحائف الأعمال، وأنَّ اللهَ تَعَالَى يُظْهِرُ الرُّجْحَانَ في كَفَةِ  
الميزانِ عَلَى وُقُوفِ مَقَادِيرِ أَقْوَاهِمْ وَأَفْعَاهِمْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ).

اعلم أنه قد ورد الشرع بذلك، وهو جائز. أمّا ورود الشرع به فقوله تعالى:  
﴿وَنَضَعُ الْمَوَزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنياء: ٤٧]، وكقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقَلَ مَوَازِينُهُ  
فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ \* وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨ - ٩]. وجوازه في ما ذكره من وزن الصحف على الوجه الذي ذكر.

وأنكر معظم «المعزلة» ذلك، وأولوا الوزن على اعتبار الحسنات والسيئات،  
وقالوا: وزن كل شيء على ما يليق به. وقال «ابن المعتمر» منهم: يجوز، ولا يقطع به  
سمعاً. وقال «الجبائي»: لا يبعد أن يخلق الله تعالى جواهر على أعداد الأعمال الصالحة  
وضدتها، فيقع الوزن عليها. قيل: وما ذكره غير بعيد، إلا أنه ورد في الشرع أنه بِعِلَّةِ اللَّهِ سُئلَ  
عن ذلك فقال: «توزن الصحف».

تممة:

قال بعض الأئمة: وظواهر ما ورد من الأخبار بوزن الأعمال يقتضي وزن أعمال  
المؤمنين الذين معهم طاعات وسيئات، فأما الكفار فلا طاعة لأحد منهم يوازن بها  
كفرهم وسيئاتهم، فيجب أن لا يكون لهم حساب ومسائلة وموازنة، وقد قال تعالى:  
﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧].

قال: ويجب إذا ثبت هذا تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ  
خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: ٩] الآية على أنه لا يبرأ لهم ولا طاعة، فعبر عن ذلك بخفة  
موازينهم.

وفيما ذكره بعده.

قال: ويجب على هذا أن لو فرض من المؤمنين من لا سيئة له أن لا يكون من له صحيفتان، ولكن لا أحد من المكلفين - إلا يسير منهم - يسلم من الإخلال ببعض حقوقه تعالى، إلا أن يرد سمع كاستثناء الأنبياء - عليهم السلام - لكثرة طاعتهم وحصول الرضا عنهم والتعظيم في المعاد لأقدارهم.

قوله: (وَكَذَلِكَ إِنْطَاقُ الْجَوَارِحِ).

يعني أنه جائز، وقد ورد الشرع به، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَهَّدُ عَلَيْهِمْ أَسْنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهَدْنَا مَعَنْ أَنْطَقَنَا اللَّهُ أَلَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: ٢١].

قوله: (لِأَنَّ الْبِنْيَةَ لَيْسَتْ شَرْطًا لِقِبْوِلِ الْحَيَاةِ).

يعني خلافاً لـ«المعتزلة»، والله قادر على كل الممكنات. ويجب القطع بكلام عيسى عليه السلام في المهد، وبجواز ذلك الكلام، كان كسباً له أو ضرورياً.

قوله: (وَالْحَوْضُ).

قال أئمتنا: والإجماع على ذلك من أهل السنة والشريعة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوَثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، والحوض من الكوثر، وهو موضع صب الماء ومجتمعه، وقد قال ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض»<sup>(١)</sup>. وقال أبو ذر: قلت يا رسول الله ما آنية الحوض؟ قال «والذي نفس محمد بيده لأنتيه أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها في الليلةظلمة، من شرب منه لم يظمأ»<sup>(٢)</sup> وفي حديث أنس قال ﷺ: «إن قدر حوضي ما بين أيلية وصنوعة،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرفاق، باب في الحوض.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل بباب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته.

وإن فيه من الآنية كعدد نجوم السماء<sup>(١)</sup>. وليس في ذلك ما يُحْوِج إلى تأويل ولا خروج عن ظاهر.

قوله: (وَالصَّرَاطُ).

أما الصراط، فهو ثابت على حسب ما نطق به الحديث، وهو أنه جسر ممدود على متن جهنم، يرده الأولون والآخرون، فإذا تكاملوا عليه قيل للملائكة: ﴿ وَقِفُوْهُ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصفات: ٢٤].

وحملت «المعترلة» الصراط على ﴿ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ﴾ [الفاتحة: ٦]، ﴿ صِرَاطِ اللَّهِ ﴾ [الشوري: ٥٣]. وهذا التأويل يأبه قوله تعالى: ﴿ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْمُجْرِمِ ﴾ [الصفات: ٢٣].

وأجمع المفسرون على تفسير الصراط بما ذكرناه. وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ في صفتة: «وعلى جنبيه خطاطيف وكلاليب»<sup>(٢)</sup>. وسألت عائشة - رضي الله عنها - رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ فقالت: إذا طويت السماء وبدلت الأرض فأين يكون الخلق يومئذ؟ فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «على جسر جهنم».

وقال «القاضي» في «الهدایة»: قال سلف الأمة وجميع أهل الإثبات وأصحاب الحديث وأئمة الفقهاء أن الصراط صراطان:

- أحدهما: صراط الدين.

- والثاني: الجسر الممدود على متن جهنم.

وحكى عن «أبي الهذيل» و«ابن المعتمر» أنها قالا: يجوز، ولكن لا قاطع به. واختلف قول «الجبائي» وابنه، فتارة نفياه، وتارة أثبتاه، وقالا: وعلى القول بإثباته ووجوب إثباته للمؤمنين، فالمؤمنون يُعَدَّ لهم عنه إلى الجنة، فلا يجوز أن يلحقهم عليه شيء من الآلام.

(١) نفس التخريج السابق.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية.

وقال أصحابنا: لا مانع أن يعبر المؤمنون من غير تعب وإيلام، وإن لم نوجب الثواب على الله تعالى، وقد قال تعالى: ﴿ثُمَّ نَسْجِي لِلَّذِينَ أَتَقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِهَنَّمَ﴾ [مريم: ٧٢] والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَةُ الثَّامِنَةُ:

ثَوَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَعَذَابُ أَهْلِ النَّارِ دَائِمٌ.

وَقَالَ «أَبُو الْهُدَيْلَ»: إِنَّ ذَلِكَ يَتَّهِي إِلَى سُكُونٍ دَائِمٍ يُوجِبُ اللَّذَّةَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَالْأَلَمَ لِأَهْلِ النَّارِ. وَقَالَ «جَهْمُ بْنُ صَفْوَانٍ»: إِنَّ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ يَنْقَطِعُ. وَدَلِيلُنَا أَنَّ هَذَا الثَّوَابَ الدَّائِمَ مُمْكِنٌ).

يعني بدوام أمثاله.

قال: (وَإِلَّا لَرِمَ الْأَنْتِهَاءِ إِلَى وَقْتٍ يَتَّقْلُ الشَّيْءُ مِنَ الْإِمْكَانِ الذَّاتِيِّ إِلَى الْأَمْتِنَاعِ الذَّاتِيِّ، وَهُوَ مُحَالٌ).

هذا واضح.

قال: (وَإِذَا كَانَ الدَّوَامُ مُمْكِنًا، وَقَدْ أَخْبَرَ الصَّادِقُ عَنْهُ).

يعني بالنصوص الكثيرة المصرحة بالخلود الدائم في النعيم المقيم للمؤمنين، والعقاب الأليم للكافرين.

(وَجَبَ الإِيمَانُ بِهِ).

فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧]، وفيه إشكاalan:

- أحدهما: أنه أفت ذلك بدوام السموات والأرض، وكيف يصح التوقيت الدائم بذلك مع أنه تعالى قد أخبر أنه يخرجُها؟!.

- الثاني: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧]، والاستثناء من الإثبات نفي، يعني فيقتضي نفي الخلود حالة الاستثناء، وهو ينافي الدوام المطلق.

قلنا: أمّا قوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧]، فقيل فيه وجهان:

- أحدهما: أن المراد سموات الآخرة وأرضها، وهي دائمة مخلوقة للأبد، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]. ولأنه لابد لأهل الجنة مما يقلّهم وهو الأرض، وما يظلمون، إمّا سماء مخلوقة أو العرش.

- والثاني: أن يكون ذلك عبارة عن التأييد ونفي الانقطاع على عادة العرب في الإخبار عن الدوام، كقولهم: «لا أفعل ذلك ما لاح كوكب وما أقام عسيب»، وهو اسم جبل.

وأمّا قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧]<sup>(١)</sup> فقيل: إنه استثناء من الخلود في عذاب النار، ومن الخلود في نعيم الجنة، والاستثناء من نفس العذاب والنعيم. قيل: فلأهل النار عذاب وهو أغلى من النار وهو الزمهرير، وببرده أغلى من ذلك، وكذلك أهل الجنة لهم نعيم سوى الجنة، وهو أبلغ منها وأجلّ موقعاً منهم وهو رضوان من الله أكبر. وقيل: إلا ما شاء ربكم من إقامتهم بالبرزخ. وقيل بالمحشر.

قوله: (واحتجَّ «جَهَنَّمُ» بِأَنَّهُ تَعَالَى إِنْ لَمْ يَعْلَمْ عَدَدَ كَمِيَّةَ أَنْفَاسِهِمْ كَانَ ذَلِكَ تَجْهِيلًا للهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِكَمِيَّتِهَا كَانَتْ تِلْكَ الْأَنْفَاسُ مُتَنَاهِيَّةً).

قال: (وَاجْوَابُ آنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا هُوَ فِي نَفْسِهِ، وَلَا لَمْ يَكُنْ لِتِلْكَ الْحَوَادِثِ أَعْدَادٌ مُتَنَاهِيَّةٌ امْتَنَعَ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى كَوْنَهَا مُتَنَاهِيَّةً).

(١) قال الإمام ابن جرير الطبرى فى تفسير هذه الآية الكريمة: «الصواب القول الذى ذكرناه عن قتادة والضحاك من أن ذلك استثناء فى أهل التوحيد من أهل الكبائر أنه مدخلهم النار فتاركهم فيها أبدا إلا ما شاء من تركهم فيها أقل من ذلك، ثم يخرجهم منها فيدخلهم الجنة. وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصحة لأن الله عز وجل قد أوعد أهل الشرك به الخلود فى النار، وتظاهرت بذلك الأخبار عن رسول الله ﷺ غير جائز أن يكون استثناء فى أهل الشرك». انظر جامع البيان (١٢: ٥٨٣).

في هذه العبارة رِكَّة<sup>(١)</sup>. والجواب الصحيح أن نقول: يعلمها غير متناهية على ما هي عليه. وقد أقمنا البرهان فيما تقدم على أنَّ علم الباري تعالى يتعلق بها لا ينافي على التفصيل، وأجبنا عن شُبَهِ المخالفين لذلك، والله أعلم.




---

(١) وتلك العبارة هي قول الفخر: «امتنع أن يعلم الله» لما فيها من نفي العلم عن الله تعالى.

قوله: (الْمَسَأَةُ التَّاسِعَةُ:

**الْعَمَلُ لَا يَكُونُ عِلَّةً لِاستِحْقَاقِ الثَّوَابِ، خِلَافًا لِمُعْتَزِلَةِ الْبَصَرَةِ.**

يعني أنهم يوجبون ذلك على الله تعالى إذا لم تقارن طاعتهم معصية تحبطها. ومن مذهبهم أن المستحق من ذلك غير منقطع.

وهذه المسألة من فروع الإيجاب العقلي عند «المعتزلة»، وهو من فروع التحسين والتقييغ العقلي، وقد أبطلناه. فكل نعمة منه فضل، وكل نعمة منه عدُل، ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وما وعد به من الثواب أو توعد به من العقاب فقوله الحق ووعده الصدق.

قوله: (لَنَا وُجُوهُ الْأَوَّلِ: لَوْ وَجَبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى إِعْطَاءُ الثَّوَابِ فَإِمَّا أَنْ يَقْدِرَ عَلَى التَّرْكِ أَوْ لَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَى التَّرْكِ وَجَبَ أَنْ يَصِيرَ مُسْتَحِقًا لِلذَّمِّ).

يعني لتركه الواجب.

قوله: (وَمَوْصُوفًا بِالنُّقْصَانِ، وَهُوَ مُحَالٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى).

يعني لترك فعل الأكميل.

قوله: (وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى التَّرْكِ قَدَحَ ذَلِكَ فِي كَوْنِهِ قَادِرًا مُخْتَارًا).

يريد عليه أنه يقدر على الترك ولا يترك لما فيه من الحكمة، ولا يلزم ذم ولا نقصان، وهم لا يدعون وجوبًا شرعياً على الله تعالى ليلزم الذم بتركه، ولا وجوبًا عقلياً ليلزم من تركه محال، وإنما يزعمون أنه وجوب حكمي، بمعنى أنه لا يليق بالحكيم أن يفعل إلا موجب الحكمة، وهو ترتيب الإحسان على الإحسان، ومقابلة المساء بالسيئة لئلا يكون ترك ذلك إغراءً بالمعصية.

وألزمهم الأصحاب على هذا القول وجوب أن لا يقبل التوبة لما فيه من الإغراء بالمعصية. غير أن أكثرهم يزعمون أن وجوب المعاقبة ليس متحتماً عليه تحتم الشواب، بل معناه أنه لو عاقب على ذلك لم يقع منه.

قوله: (الثاني: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى الْعَبْدِ نِعَمًا عَظِيمَةً، وَتِلْكَ النِّعَمُ تُوجِبُ الشُّكْرَ).

يريد: تُوجِبُه عقلاً، على أصولهم.

قوله: (فَلَمَّا وَقَعَتْ هَذِهِ الطَّاعَاتُ فِي مُقَابَلَةِ النِّعَمِ السَّابِقَةِ امْتَنَعَ كَوْنُهَا مُوجِبَةً بَعْدَ ذِلِكَ لِلثَّوَابِ؛ لِأَنَّ أَدَاءَ الْوَاحِدِ لَا يُوجِبُ شَيْئاً آخَرَ).

هذا من أقوى الإلزامات المفحمة. كيف وجميع ما يأتي به العبد من الشكر لا يفي بعض نعم الله تعالى السابقة عليه؟! ﴿وَإِنْ تَعْدُوا نِعَمَ اللَّهِ لَا تُخْصُوهَا﴾ [النحل: ١٨].

قوله: (الثالث: أَنَا دَلَّنَا عَلَى أَنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ إِنَّمَا وَقَعَ لِأَنَّ مَجْمُوعَ الْقُدْرَةِ مَعَ الدَّاعِي يُوجِبُهُ، وَهُوَ فِعْلُ اللَّهِ تَعَالَى، وَفَاعِلُ السَّبَبِ فَاعِلُ الْمُسَبِّبِ).

لابد لهذا من دليل. وفي الإلزامات كثرة، وقد أبطلنا الأصل الذي بنوا عليه، فلنقتصر على ما ذكر، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ الْعَاشِرَةُ:

مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْوَعِيدَ الْوَارِدَ فِي الْكُتُبِ الإِلَهِيَّةِ إِنَّمَا جَاءَ لِلتَّخْوِيفِ، فَأَمَّا فِعْلُ الْإِيمَانِ فَذَلِكَ لَا يُوجَدُ.

هذا قول «الباطنية»<sup>(١)</sup>. وقد تمسكوا بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ﴾ [الزمر: ١٦] قالوا: فأطلقه<sup>(٢)</sup> ولا يريد حقيقة ولا مجازاً غيره، بل وهمه كافٍ في المقصود من التخويف.

قوله: (وَاحْتَجَ عَلَيْهِ بِوُجُوهٍ:

- الأوّل: أنَّ ذَلِكَ الْعِقَابَ ضَرَرٌ خَالٍ عَنِ النَّفْعِ، فَيَكُونُ قَبِحًا. أَمَّا أَنَّهُ ضَرَرٌ فَظَاهِرٌ. وأَمَّا أَنَّهُ خَالٍ عَنِ النَّفْعِ فَلِأَنَّ ذَلِكَ النَّفْعُ يَمْتَنَعُ عَوْدُهُ إِلَى ذَلِكَ الْمُعَذَّبِ، وَهُوَ مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ، وَيَمْتَنَعُ عَوْدُهُ إِلَى غَيْرِهِ لِأَنَّهُ لَا نَفْعَ يُرِيدُ اللَّهُ إِيصالَهُ إِلَى عَبْدٍ إِلَّا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى فِعْلِهِ بِدُونِ إِيصالِ هَذَا الضَّرَرِ إِلَى هَذَا الْمُعَذَّبِ. وَأَيْضًا فَإِيصالُ الضَّرَرِ إِلَى حَيَوانٍ لِأَجْلِ أَنْ يَتَّفِعُ بِهِ حَيَوانٌ آخَرُ ظُلْمٌ. فَبَثَتَ أَنَّهُ ضَرَرٌ خَالٍ عَنِ النَّفْعِ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، وَهَذَا لَا يَلِيقُ بِأَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ.

- الثاني: أَنَّ الْعَبْدَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا إِلَهَ الْعَالَمَيْنَ، هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَلَّفْتَنِي بِهَا

(١) قال الشيخ الدسوقي: الباطنية، نسبة للباطن، سموا بذلك لأنهم عدلوا عن الظواهر وقالوا: ليست بمراده، ولم يفصلوا بين الظاهر المستحيل وغيره، وهذا رفض للشريعة وإبطال لها والعياذ بالله. وقالوا: بل المقصود من الشرع غير الظاهر، فيرجع إلى معاني باطنية، فسموا لذلك باطنية. مثلاً «وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَوَةَ» [البقرة: ٤٣] يقولون: ليس المأمور به الصلاة والزكاة المعهودتين، بل أمور آخر، وكذلك «وَلَا نَقْرِبُوا الرِّزْقَ» [الإسراء: ٣٢] ونحوه ليس المنهي عنه الزنا بالمعنى المتعارف، بل بمعنى آخر، وهكذا قصدتهم بهذا نفي الشرائع والخروج عنها. (حاشية على شرح الكبرى للسنوسى).

(٢) الضمير راجع إلى «طَلْلٌ» [الزمر: ١٦] في الآية الكريمة.

وَعَصَيْتُكَ فِيهَا إِنْ كَانَتْ خَالِيَّةً عَنِ الْحِكْمَةِ وَالغَرَضِ كَانَ التَّعْذِيبُ عَلَى تَرْكِهَا لَا يَلِيقُ بِالرَّحْمَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مُشْتَمَلَةً عَلَى الْحِكْمَةِ فَتِلْكَ الْحِكْمَةُ إِنْ عَادَتْ إِلَيْكَ فَأَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهَا، وَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ تَكْلِيفِهِ بِهَا عَوْدٌ مَنَافِعِهَا إِلَيْهَا فَلَمَّا تَرْكُتُهَا فَمَا قَصَرْتُ إِلَّا فِي حَقِّيِّ فَكَيْفَ يَلِيقُ بِالْحَكِيمِ أَنْ يُعَذَّبَ حَيْوَانًا لِأَجْلِ اللَّهِ قَصَرَ فِي حَقِّ نَفْسِهِ؟

وَيَجْرِي هَذَا مَجْرِيَ مَنْ يَقُولُ لِعِبْدِهِ: حَصْلُ لِنَفْسِكَ هَذَا الدَّانِقُ لَتَتَّفَعَّ بِهِ! فَإِذَا قَصَرَ فِي تَحْصِيلِ ذَلِكَ أَخْذُهُ الْمَوْلَى وَقَطَعَ أَعْضَاءَهُ إِرَبًا لِأَجْلِ اللَّهِ قَصَرَ فِي تَحْصِيلِ ذَلِكَ الدَّانِقَ لِنَفْسِهِ. وَهَذَا بِخِلَافِ الْمَوْلَى مِنَ إِذَا أَمْرَ عَبْدَهُ فَخَالَفَهُ فَإِنَّهُ يَحْسُنُ مِنْهُ عِقَابُهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَوْلَى يَتَّفَعَّ بِذَلِكَ الْفِعْلِ وَيَتَضَرَّرُ بِتَرْكِهِ، فَلَا جَرَمَ حَسُنَ مِنْهُ أَنْ يُعَاقِبَهُ عَلَى ذَلِكَ التَّرْكِ، وَأَمَّا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فَمُحَالٌ، فَظَاهَرَ الْفَرْقُ.

- **الثَّالِثُ:** أَنَّ جَمِيعَ أَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنْ مُوجَبَاتٍ فِيْلِ اللَّهِ تَعَالَى). يعني من أثر سلامـةـ البنـيةـ وـخـلـقـ الدـاعـيـ. (فـكـيـفـ يـلـيقـ التـعـذـيبـ فـيـهـ).

العجب من ذكر هذه الوجوه وترك الجواب عنها، مع أنها كلها مبنية على التحسين العقلي، وهو باطل، أو على طلب الاطلاع على سرّ القدر، وهو مما نهينا عن الخوض فيه؛ قال ﷺ: «إِذَا ذُكِرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا»<sup>(١)</sup>. والله أعلم.




---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ والبيهقي في القضاة والقدر، باب ما ورد من النهي عن مجالسة القدرية؛ وابن حجر في المطالب العالية، كتاب الإيمان والتوحيد، باب القدر.

## قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَّةُ عَشْرُ:

مِنْهُمْ مَنْ حَسَنَ عَذَابَ الْكُفَّارِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُعَذَّبُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا  
قَدْ أَوْجَى إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّ﴾ [طه: ٤٨] وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْخَزَنَى الْيَوْمَ  
وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [النَّحْل: ٢٧] وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَالَهُمْ حَرَثَنَاهَا أَمْ يَاتُكُمْ  
نَذِيرٌ﴾ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبُنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴿ [الْمُلْك: ٩ - ٨] فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَاتُ  
عَلَى أَنَّ كُلَّ فَوْجٍ يَدْخُلُ النَّارَ مُكَذَّبٌ بِاللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذِيلَكَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ﴾.

جملة ذلك أن العاصي - الذي ليس بكافر - إذا كانت معصيته كبيرةً ومات قبل أن يوفق للتبعة اختلف فيه على ثلاثة أقوال:

- فقالت «المعتزلة» و«الخوارج»: نقطع بعقابه. وسيأتي الكلام معهم في المسألة التي تلي هذه إن شاء الله تعالى.

- وقطع «المرجئة»<sup>(١)</sup> والخالصة و«مقاتل بن سليمان» بنفي عقابهم. والكلام في هذه المسألة معهم.

- وصارت «الأشعرية» وسائر «أهل الحق» إلى أن أمرهم إلى الله تعالى، إن شاء

(١) سموا «مرجئة» لإرجائهم المعصية، أي تأثيرهم إليها عن الاعتبار، أي أنهم قالوا: إنها لا تعتبر من حيث إنه لا يتربّ على فعلها عذاب. وذلك استناداً على أصلهم من أنه لا تضرّ مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة. وهؤلاء هم الذين حكى الإمام الطبرى مقابلتهم الفاسدة في كتابه «التبصير في معلم الدين» فقال: «وقال آخرون: أهل الكبائر من أهل التوحيد الذين وحدوا وصدقوا رسول الله ﷺ وأقرّوا بشرائع الإسلام مؤمنون بإيمان جبريل وميكائيل وهو من أهل الجنة، وقالوا: لا يضرّهم مع الإيمان ذنب صغيرة أو كبيرة كما لا ينفع مع الشرك عمل. قالوا: والوعيد إنها هو لأهل الكفر بالله المكذبين بما جاء به رسوله ﷺ». (التبصير في معلم الدين، للإمام ابن جرير الطبرى، ص ١٧٩).

عاقبهم، وإن شاء غفر لهم<sup>(١)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾ [النساء: ٤٨].

واحتجوا<sup>(٢)</sup> بما ذكره «الفخر» من الآي الثلاث، وبآيٍ آخر:

- الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْخَزِيرَ الْيَوْمَ وَالشُّوَّءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ٢٧] دلت الآية على اختصاص الخزي بالكافرين، وأن كل من دخل النار فقد حصل له الخزي بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، فلما لم يحصل الخزي إلا للكافار وجب أن لا يحصل دخول النار إلا لهم.

- الثانية: قوله تعالى حكاية عن الكليم عليه السلام: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّ﴾ [طه: ٤٨]، وهو دليل على اختصاص الكفار بالعذاب، فإن تقديره: إن كل العذاب على من كذب وتولى، ضرورة عموم الألف واللام.

- الثالثة: قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَنْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَاهُمْ خَرَّنَهَا أَلْقَيْتُكُمْ نَذِيرًا﴾، قالوا بلى قد جاءكم نذيرٌ فَكَذَّبُنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الملك: ٩ - ٨]، وهذا صريح أن كل من دخل النار كان مكذبًا لله تعالى، ومقتضاه إن لم يكن كذلك فلا يدخل النار.

- الرابعة: قوله عز وجل: ﴿لَا يَصْلَحُهَا إِلَّا أَلَّا أَسْقَى \* الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّ﴾ [الليل: ١٥ - ١٦].

- الخامسة: قوله تعالى: ﴿قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ

(١) وقد حكى الإمام الطبرى مذهب أهل الحق في ما يتعلّق بأهل الكبائر في كتابه «التبصير في معالم الدين» قائلاً: «وقال آخرون: هم مؤمنون، غير أنهم لما رکبوا من معاصي الله فاجترحوا الذنوب في مشيئة الله، إن شاء عفا عنهم بفضله فأدخلهم الجنة، وإن شاء عاقبهم بذنوبهم، فإنه يعاقبهم بقدر الذنب ثم يخرجهم من النار بعد التمحيق فيدخلهم الجنة. (التبصير في معالم الدين، للإمام ابن جرير الطبرى، ص ١٨٠).»

(٢) أي المرجئة.

الله إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الْذُنُوبَ جَمِيعًا ﴿[الزمر: ٥٣]﴾، وينص ذلك المؤمنين لقوله: ﴿قُلْ يَعْبَادِي﴾ [الزمر: ٥٣]، فإن الإضافة تشعر بتشريف ما، ولا شرف للكافرين.

- السادسة: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦]، وهذا يدل على أنه يغفر لهم بدون التوبة. لا يقال: فيلزم أن يغفر الشرك، فإنه ظلم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُحَرِّمُ اللَّهُ لَظُلْمًا عَظِيمًا﴾ [لقمان: ١٣]، لأننا نقول: ترك العمل بذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].

- السابعة: قوله تعالى: ﴿وَهَلْ بُحْرَنِي إِلَّا الْكُفُورُ﴾ [سباء: ١٧]، وـ«الكفور» لفظ مبالغة، فوجب أن يختص بالكافر. لا يقال: هذا معارض بقوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُبَحِّرَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، لأننا نقول: إذا تعارضت آية العفو وأيُّ الوعيد فالرجحان بجانب الوعد لأنَّه اللاقى بالغنى.

- الثامنة: أنه تعالى جعل المكلفين صفين، فقال: ﴿يَوْمَ تَبَيَّنُ وُجُوهُ وَتَسْوُدُ وُجُوهُ﴾ [آل عمران: ١٠٦] إلى قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

- التاسعة: قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسَيْرَةٌ \* ضَاحِكَةٌ مُسْتَبِشَرَةٌ \* وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَرَةٌ \* تَرَهَقَهَا قَثَرَةٌ﴾ [عبس: ٤١ - ٣٨]، ثم بين أولئك فقال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ الْفَجُورُ﴾ [عبس: ٤٢]. والجواب عن جميع ذلك أنَّ ما ذكروه من الآية عموماتٌ ومطلقاتٌ، وما ذكرناه من الآية الكريمة - وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] - مقيدةٌ، فيُحمل المطلق على المقيد للتوفيق، والله أعلم.



قوله: (المَسَأَلَةُ الثَّانِيَةُ عَشْرُ :)

الَّذِينَ قَالُوا: «إِنَّ الْفَاسِقَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ يَدْخُلُ النَّارَ» اخْتَلَفُوا، فَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ اللَّهَ يَعْفُو عَنِ الْبَعْضِ، وَالَّذِينَ يُدْخِلُهُمُ النَّارَ إِنَّهُ لَابْدَ وَأَنْ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا<sup>(١)</sup>. وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: عَذَابُ الْفَاسِقِ مُؤَبَّدٌ.

ولَنَا وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. وَجُهُ الْاسْتِدْلَالِ بِهِ أَنَّ تَقْدِيرَ الْآيَةِ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ تَفَضُّلًا، لَا أَنَّهُ يَغْفِرُهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ وَهُوَ مَا إِذَا تَابَ عَنِ الشَّرِّ كِ.

وَإِذَا ثَبَّتَ هَذَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] تَفَضُّلًا حَتَّى يَرْجِعَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ غُفرانَ صَاحِبِ الصَّغِيرَةِ وَغُفرانَ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ وَاجِبٌ عِنْدَ الْخَاصِمِ بَعْدَ التَّوْبَةِ، فَلَمْ يَقِنْ إِلَّا حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى غُفرانِ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ قَبْلَ التَّوْبَةِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ).

إنما قرر وجه الاستدلال من هذه الآية بهذا التقدير لأنَّه استشعر تأويلاً لـ«المعزلة»<sup>(٢)</sup>، فأشار إلى دفعه بجواب على أصولهم والتأويل لهم بقوله: يحمل قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

(١) قال الإمام السنوسي: لما ثبت بالأحاديث الصحيحة المستفيضة في الشفاعة وغيرها أنه لا يبقى في النار أحد من أهل الإيمان، كان له عمل زائد عليه أم لا، لزم أن العصاة من المؤمنين الذين نفذوا فيهم الوعيد وأدخلوا النار لابد لهم من الخروج منها إلى الجنة، ولا يخلدون في النار - وإن دخلوها وطالت إقامتهم فيها - بفضل الله تعالى، ثم بشفاعة سيدنا ومولانا محمد ﷺ، وإنما المحكوم عليهم بالخلود في النار أبد الآباد ولا شفيع لهم أبته الكفار. وهذا ما أجمع عليه أهل السنة والسلف الصالح قبل ظهور البدع. (المنهج السديد في شرح كفاية المرید، للشيخ أحمد الجزائري، ص ٤٢٩). تحقيق الأستاذ مصطفى مرزوقى. دار المدى. الجزائر.

(٢) وهو قصرهم المغفرة المعلقة بالمشيئة في الآية الكريمة على التائب حالة توبته.

**ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ** ﴿ النساء: ٤٨﴾ [النساء: ٤٨] تفضلاً لأنّ الغفران لمن تاب مستحقٌ على أصل الخصم، وما يُستحق لا يتوقف على المشيئة، إذ تُشعر بالترك. فيتعين أن يكون المراد: ويغفر ما دون ذلك تفضلاً منه، وإذا كان عدم الغفران للشرك بدون التوبة، وجب أن تكون المغفرة لغير الشرك بدون التوبة ليرجع النفي إلى الإثبات، وهما متقابلان.

وما يقرر به أن المغفرة مرتين والتكرار يراد للتأكيد، والعفو عن التائب معلوم متقرر، فحمله عليه مع تأكيده بعيد عن مقصود البيان.

قوله: (الثاني: قَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا نَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا» [الزمر: ٥٣]. وجُهُ الاستدلالُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «يَعْبَادِي يَقْتَضِي تَخْصِيصَ هَذَا الْخِطَابَ بِأَهْلِ الإِيمَانِ، وَإِنَّ عَادَةَ الْقُرْآنِ جَارِيَةٌ بِتَخْصِيصٍ لِفُظُولِ الْعِبَادِ بِالْمُؤْمِنِينَ»).

صوابه أن يقول بأنّ عادة القرآن جارية بتخصيص «عبادي» بالمؤمنين، أما لفظ «العباد» - بالألف واللام - فلا يختص بهم؛ قال الله تعالى: «يَحْسَرَةً عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِم مِّنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهِزُونَ» [يس: ٣٠].

قوله: (الثالث: قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ» [الرعد: ٦]، وذلك يدلُّ عَلَى حُصُولِ الْغُفْرَانِ قَبْلَ التَّوْبَةِ).

لقوله تعالى: «عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ» [الرعد: ٦] أي: على هذه الحال<sup>(١)</sup>.

(١) بين الإمام سعيد العقبي ووجه الاستدلال بهذه الآية لصحة مذهب أهل الحق فقال: ومن الآيات قوله تعالى: «وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ» [الرعد: ٦]، أي على ظلمهم لأنفسهم. وجه الدليل منه أنّ المجرور وهو قوله سبحانه: «عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ» إِمَّا أن يكون للحال، أي يغفر لهم وهم على ظلمهم متادون، وإِمَّا أن يكون بمعنى الغاية، أي يغفر لهم على ما تقدّم منهم من ظلم، نحو: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة على ما كان منه من عمل»، ولا يحتمل قوله تعالى: «عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ» معنى ثالثاً، وكيفما كانت الآية من هذين المعنين فإنها تدل أنه سبحانه يخرج من النار صاحب =

قوله: (الرَّابِعُ: وَهُوَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْتَحْقُ بِإِيمَانِهِ وَسَائِرِ طَاعَاتِهِ الثَّوَابَ).

يعني أنه مستحق لذلك قبل صدور الكبيرة منه. وهذا عندهم.

قوله: (وَيَسْتَحْقُ بِمَعْصِيَتِهِ الْعِقَابَ عَلَى قَوْلِ الْخَصْمِ. وَالْقَوْلُ بِزَوَالِ اسْتِحْقَاقِ الثَّوَابِ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَسْقُطَ مَعَ الْمَوَازِنَةِ أَوْ بِدُونِ الْمَوَازِنَةِ).

يعني أن «المعتزلة» على قسمين:

- منهم من يقول بأن الكبيرة إذا طرأت أحبطت ثواب الإيمان وجميع الطاعات بغير موازنة، كما تحيط الردة الطارئة ذلك باتفاق. وهو قول جمهورهم.

- ومنهم من يقول بالموازنة، وهم «الجبائي» وابنه، غير أن «الجبائي» يزعم أن الطاعات إنما تحيط إذا رأبت عليها المعاصي، وكذلك العكس.

وزعم ابنه أن رجحان الطاعات لا يسقط بالمعصية من كل وجه، وإنما يحيط من أجور الحسنات بمقدار تلك السينات، ويجازى على ما زاد بالتقديرتين.

= الكبيرة. أمّا على التقدير الأول، فإن الآية تقتضي أن صاحب الكبيرة لا يدخل النار لكونه يغفر - سبحانه - له وهو على ظلمه، وإذا دلت على ذلك فقد دلت على جواز خروجه من النار كما تقدم في قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. وأمّا على التقدير الثاني فلأنه لا يصح أن يقال: «غفر الله لهم على ما كان منهم من ظلم» إلا إذا لم يخلُّ لهم في النار، فأمّا لو خلّ لهم فيها لم يكن منه لهم مغفرة.

فإن قيل: قوله تعالى: ﴿لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾ [الرعد: ٦]، لا يقتضي العموم في كل ذنب، بل إذا غفر ذنبًا واحدًا من الصغار صحيحة أن يقال إنه ذو مغفرة، فلا دليل في الآية على غفران الكبائر.

فالجواب أن الآية سبقت للثناء عليه - سبحانه - بالمغفرة، ومغفرة الكبيرة أرفع ثناءً من مغفرة الصغيرة، فالاحتمال أولى، فيقدّر أن في الكلام وصفاً مخدوفاً، وأن المراد: لذو مغفرة أي مغفرة، فيكون تنكير المغفرة في الآية من باب تنكير التعظيم، وإنما تكون المغفرة عظيمة بقدر عظم الذنب وكبّره. (كتاب الوسيلة بذات الله وصفاته، ص ١١٧، تحقيق نزار حمادي، ط مؤسسة المعارف، لبنان).

قال «الإمام»: وما ذكره خطأ، إذ ليس بإزاء معرفة الله تعالى كبيرة يربو وزرها على ثواب ذلك، والأشياء تُعرف بأضدادها.

ثم اضطربوا في استواء الحسنات والسيئات، فقال «ابن الجبائي»: لا يجوز ذلك، إذ ليس للمكَلَّفين إلا الجنة أو النار. قال «الإمام»: ولا يبعد في العقل أن يكون، كمن مات قبل البلوغ.

قوله: (وَالإِحْبَاطُ مَعَ الْمُوازِنَةِ مُحَالٌ؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنْ يُؤَثِّرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي عَدَمِ الْآخِرِ، فَذَلِكَ التَّأْثِيرُ إِمَّا أَنْ يَقْعُدْ مَعًا أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّعَاقِبِ).

- والأول باطل؛ لأن المؤثر في عدم كلّ واحدٍ منهما يقتضي وجود الآخر، والعلة حاصلة مع المعلول، فلو حصل العدمان لحصل الوجودان معًا مع ذينك العدمين، وذلك يوجب الجمع بين النقيضين، وهو محال.

- الثاني - وهو أن حصول فعل التأثير على سبيل التعاقب - محال أيضًا؛ لأن المغلوب لا يكون غالباً أبنته).

والاعتراض عليه أن استحقاق الثواب واستحقاق العقاب ليست بأعراض موجودة تتعاقب على المحل على وجه التضاد ليقال: «إن هذا يُعدم ذلك، وذلك يُعدم هذا»، وإنما يرجع إلى تحتم الثواب أو العقاب إن أخذ من العقل على زعم الخصم، وإن أخذ من الشرع أمكن أن يقال: إنه راجع إلى تقدير أحكام في المحل، كتقدير العصمة والملك والزوجية، وتقدير ثبوت الدين في الذمة، وعند ثبوت استحقاقين أحدهما له والآخر عليه أمكن أن يعقل من إبطال هذا لذاك وذاك لهذا ما يُعقل من التناقض في الديون بالرضا أو بدون الرضا.

قوله: (وَأَمَّا القَوْلُ بِأَنَّهُ يَحْصُلُ الْإِحْبَاطُ لَا مَعَ الْمُوازِنَةِ، فَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ لَا يَنْتَفِعَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنُ بِإِيمَانِهِ وَلَا بِطَاعَتِهِ أَبْتَهَ، لَا فِي جَلْبِ نَفْعٍ).

يعني حيث لم يرتب عليه ثواب.

قوله: (وَلَا فِي دَفْعٍ ضَرِّ).

يعني حيث لم يحيط بذلك عنه شيء من وزر المخالفات.

قال: (وَإِنَّهُ ظُلْمٌ).

**يَرِدُ عَلَيْهِ:** ما المانع أن يقال: شرط الثواب الموافاة به باستصحابه إلى الموت كالنية في العبادات إلى آخرها؟! أو يقال: بل يفهم منه ما يفهم من إحباط الردة، ومعناه أن الشارع لا يثبت هذا مع هذا، بل تتحقق أحدهما مشروط بانتفاء الآخر.

قوله: (فَبَثَتَ بِذَلِكَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ اسْتِحْقَاقَ الثَّوَابِ بَاقٍ مَعَ اسْتِحْقَاقِ الْعِقَابِ. وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ وَجَبَ وُصُولُهُمَا إِلَيْهِ، فَإِمَّا أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مُدَّةً ثُمَّ يُنْقَلُ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ بَاطِلٌ بِالْأَتْفَاقِ).

يعني منا ومن «المعتزلة».

(أَوْ يَدْخُلَ النَّارَ مُدَّةً ثُمَّ يُنْقَلُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَهُوَ الْحَقُّ) <sup>(١)</sup>.

(١) هذا الدليل الرابع الذي ذكره الفخر الرازي يمكن تقريره بطريقة أسهل كما فعل الإمام سعيد العقبي في كتاب «الوسيلة» فقال: «وَعِيدُ أهْلَ الْكَبَائِرِ مِنْ أَمْنِ بَالِهِ وَرَسُولِهِ وَعِيدُ مُنْقَطِعٍ، وَيُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ، خَلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ أَصْحَابَ الْكَبَائِرِ يُخْلَدُونَ فِي النَّارِ وَلَا يُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ، وَخَلَافًا لِلْمُرْجِحَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُمْ لَا يَعْذِبُونَ». والدليل على ما قلناه آيات، فمنها قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، \* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، وجده الدليل من الآية أن المؤمن إذا صدرت منه الكبيرة فقد عمل خيراً وشراً، فالخير بإيمانه، والشرُّ الكبيرةُ التي صدرت منه، وقد اقتضت الآية أنه يجازى على كل واحد منها، ولا شك أن جزاء الإيمان هو الجنة، وجزاء الكبيرة هو النار، فإما أن يقال: إنه يجازى عليهما في وقت واحد. أو يقال: يجازى على الإيمان قبل الجزاء على الكبيرة. أو يقال: يجازى على الكبيرة قبل الجزاء على الإيمان. والقسم الأول باطل؛ لاستحالة دخول الجنة والنار في وقت واحد. والقسم الثاني باطل؛ للإجماع على أنه لا يخرج أحد من الجنة إلى النار. فتعين القسم الثالث، وهو أن يدخل النار أولاً ثم يخرج منها إلى الجنة. (كتاب الوسيلة بذات الله وصفاته، ص ١٤).

وهذا واضح.

قوله: (وَاحْتَجَ الْمُخَالِفُونَ بِعُمُومَاتِ الْوَعِيدِ، وَهِيَ مُعَارَضَةٌ بِعُمُومَاتِ الْوَعْدِ، وَالْتَّرْجِيحُ لِهَا الْجَانِبُ لِأَنَّ الْمُسَاهَلَةَ فِي الْوَعِيدِ كَرْمٌ، وَفِي الْوَعْدِ لُؤْمٌ).<sup>١</sup>

الاكتفاء في الترجيح للوعد بهذا ضعيف، فإنه ترجيح بقضية عُرفية، وإنما حُسن منه الترجيح بذلك لأن معتمدهم في جميع ذلك على التحسين والتقبیح العقلي، ويقررونه بقضايا عُرفية يزعمون أنها عقلية، فقابلهم بذلك.

ومن الترجيح لجانب الوعد - شرعاً - قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، ثم زاد فقال: ﴿مَثُلُّ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثُلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١]، ثم زاد فقال: ﴿وَاللَّهُ يُضَعِّفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١].

وقال في السيئة: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وذلك دليل على ترجيح جانب الحسنات عند الله تعالى.

قوله: (وَاحْتَجُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي حَيْمَرِ \* يَصْلُوْهَا يَوْمَ الْدِينِ \* وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَافِلِينَ﴾ [الأنفال: ١٤ - ١٦]).

وَالْجَوَابُ: يَحِبُّ الْحَمْلُ عَلَى الْكَامِلِ فِي الْفُجُورِ، وَهُوَ الْكَافِرُ، تَوْفِيقًا بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَبَيْنَ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الدَّلَائِلِ).

لا مزية لمعارضته بهذه الآية دون غيرها من آي الوعيد. ومجموع ما يتمسكون به من آي الكتاب يرجع إلى ثلاثة أنواع:

- أحدها: ما يعم باعتبار الألف واللام.

- الثاني: ما يعم من أدوات الشرط، نحو: «من»، و«ما».

- الثالث: ما هو بصيغة: «الذين».

فأما النوع الأول فمنه ما ذكره، ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَذِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا حِثْيَا﴾ [مريم: ٧٢]، وقوله تعالى: ﴿يُواحِذُ اللَّهُ أَنَّاسٍ يُظْلِمُهُمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَآتِهِ وَلَكِنْ يُؤْخِرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ [النحل: ٦١].

وأما النوع الثاني فكقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَأْتِ أَثَاماً \* يُضَعَّفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمُخْلَدٌ فِيهِ، مُهَكَّاً﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٦٩]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَبَحْرَأُوهُ، جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] الآية، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ بُحْرِمًا فَإِنَّ اللَّهَ جَهَنَّمَ﴾ [طه: ٧٤].

وأما النوع الثالث، فكقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى مُظْلَمًا يَا كُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَضْلُوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وقوله تعالى: ﴿وَتِلْ لِلْمُطْفَقِينَ \* الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ١ - ٢] ونحو ذلك.

وقد علمت أن غاية هذه الآي أن تكون ظواهر في العموم في تناولها الفاسق مع الكافر، وهي قابلة لقصرها على الكفار وتخسيصها بهم<sup>(١)</sup>، أو تقييدها بمن فعل ذلك

(١) قال الإمام سعيد العقبي بعد ذكر الآيات الذي استدل بها المعتزلة على خلود المسلمين من أصحاب الكبائر في النار: «ولا شك أن ظاهر هذه الآيات يشمل الكفار وأصحاب الكبائر من المسلمين. والجواب: أن العمومات التي استدلوا بها ندعوي أن المؤمنين خارجون عنها، وأن عمومها لا يشمل إلا الكفار، ولا شك أن الكفار أكثر من المؤمنين والشاهد شاهدة بذلك، ونص القرآن دليل عليه، قال سبحانه: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [هود: ١٧]، والعمومات التي استدللنا بها يدعون أن أصحاب الكبائر خارجون منها وأن عمومها لا يشمل إلا من لم يعمل كبيرة، ولا شك أن أصحاب الكبائر أكثر من السالحين منها والشاهد أيضا شاهدة بذلك، فالتخسيص الذي يلزمنا الباقى فيه تحت اللفظ أكثر من المخرج، والتخسيص الذي يلزمهم على العكس، ولا خلاف أن تخسيصنا أولى من تخسيصهم. (كتاب الوسيلة بذات الله وصفاته، ص ١١٨).»

مستحلاً. وآيُ الوعيد أيضًاً ظاهرة، فلابد من التوفيق بينهما. ووجهه أن تعميم آيِ الوعيد في جميع الأحوال والأشخاص يلزم منه تعطيل آيِ الوعيد جملة، والعمل بآيِ الوعيد لا يلزم منه تعطيل آيِ الوعيد، فإننا لا نقول: يعفو عن كل مخالف و العاصِ، بل نقول: إن ذلك يختص بالمؤمنين، فما صرنا إليه أولى، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّالِثَةُ عَشْرُ :)

**القَوْلُ بِشَفَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ فِي حَقِّ الْفُسَاقِ حَقٌّ. خِلَافًا لِلمُعْتَزِلَةِ.**

وقد أنكرت «المعزلة» ذلك بناءً على امتناع المغفرة بدون التوبة، وحملوا النصوص الواردة في الشفاعة على زيادة الدرجات للمؤمنين، وهي تأبى هذا التأويل؛ فإن قوله ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(١)</sup> نصٌّ في محل النزاع، وكذلك قوله ﷺ: «خُرِّجْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ شَطْرُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لِأَمْتَهَا أَشْفَى»<sup>(٢)</sup>. وأجمع المسلمون قبل ظهور البدع على الرغبة إلى الله تعالى في أن يرزقهم الشفاعة.

قوله: (لَنَا: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ الْكُفَّارِ: «فَمَا تَفَعَّلُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ») [المذر: ٤٨]، وَتَخْصِيصُهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ حَالَ الْمُؤْمِنِينَ بِخَلْفِهِمْ. وأيضاً قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَسْتَغْفِرُ لِذَنِيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [حمد: ١٩]، فَأَمَّرَهُ بِاسْتِغْفارِ الدَّنْبِ لُهُمْ، وَإِذَا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالإِسْتِغْفارِ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَحْبُّ أَنْ يُشَرِّفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالإِجَابَةِ إِلَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ ذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَحْصُلَ ذَلِكَ الْمُرْأَدُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَرَضَّى») [الضحى: ٥].

قيل: وهذه أرجح آية في كتاب الله عز وجل، فإنه ﷺ لا يرضيه أن يبقى أحد من أمته في النار.

قال: (وَقَدْ قَالَ ﷺ: «أَعْدَدْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»)

وقد تقدم أن هذا الحديث نص في المقصود.

(١) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وأبو داود في سنته، كتاب السنة، باب في الشفاعة، وابن ماجه في سنته، كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة؛ وصححه ابن حبان في كتاب التاريخ، ذكر إثبات الشفاعة في القيامة لمن يكثر الكبائر في الدنيا، والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان.

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وابن ماجه في سنته، كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة.

قوله: (وَاعْلَمْ أَنَّ دَلَائِلَ الْمُعْتَزِلَةِ فِي نَفْيِ الشَّفَاعَةِ يَحِبُّ أَنْ تَكُونَ عَامَةً فِي الْأَشْخَاصِ وَالْأَوْقَاتِ، وَإِلَّا فَلَا تُفِيدُ مَقْصُودَهُمْ).

يعني أدلةهم السمعية، كقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وكقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَنْجِزُ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، وكقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وهي نكرة في سياق النفي فتعمّ، وكقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ كَمِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، والشفيع نصير، وكقوله تعالى في وصف الملائكة: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾ [غافر: ٧] إلى قوله: ﴿فَأَغْفِرُ لِلَّذِينَ تَابُوا وَأَتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧].

قوله: (وَأَدِلْتُنَا فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ مُخْصُوصَةً بِالْأَشْخَاصِ وَالْأَوْقَاتِ، فَإِنَّا لَا نُثِبُ الشَّفَاعَةَ فِي الْكُلِّ). فثبتَ أنَّ أدلةَنا خاصَّةٌ وأدلةَهُمْ عامَّةٌ، والخاصُّ مُقدَّمٌ عَلَى العامِّ).

يعني للتوفيق، وإلا لزم من العمل بالعامِّ إلغاءِ الخاصِّ من كلِّ وجه، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ الرَّابِعَةُ عَشَرُ :

الإِيمَانُ: عِبَارَةٌ عِنِ الاعْتِقَادِ. وَالْقَوْلُ سَبَبٌ لِظُهُورِهِ. وَالْأَعْمَالُ خَارِجَةٌ عَنْ مُسَمَّى  
الإِيمَانِ).

اعلم أنه لا خفاء بأن الإيمان في اللغة لطلق التصديق<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنَّ  
يُمُّؤِنُ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَدِيقِينَ﴾ [يوسف: ١٧].

(١) نقل الإمام الطبرى عن ابن عباس رضي الله عنه فى تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]  
قال: يصدقون. ثم قال الإمام الطبرى: ومعنى الإيمان عند العرب: التصديق. (جامع البيان عن  
تفسير آى القرآن، (١: ٢٤٠). تحقيق د. عبد الله التركى. نشر هجر للطباعة والنشر).

وقال الإمام تقى الدين المقترح فى «شرح العقيدة البرهانية»: اعلم أنَّ الإيمان في اللُّغَةِ: التَّصْدِيقُ.  
فَكُلُّ مَنْ صَدَقَ بِشَيْءٍ، أَيْ شَيْءٍ كَانَ، مُعَيَّنًا أَوْ مُجْمَلًا، أَوْ خَاصًا أَوْ عَامًا، أَوْ حَقًّا أَوْ باطِلًا أَسْتَحْقَقُ فِي  
لِسَانِ الْعَرَبِ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ؛ قَالَ اللَّهُ الْعَظِيمُ فِي مَنْ صَدَقَ بِالْحَقِّ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ  
وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحديد: ١٩]، وَقَالَ فِي تَقْيِيسِ ذَلِكَ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَنْطِيلِ﴾  
[العنكبوت: ٥٢] الآية. وقال سبحانه: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِيتِ وَالظَّغْوُتِ﴾ [النساء: ٥١]، فَقَدْ سَمَّى اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّصْدِيقُ بِالْجِبْرِيتِ وَالظَّغْوُتِ إِيمَانًا، كَمَا سَمَّى التَّصْدِيقُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ إِيمَانًا جَرِيًّا عَلَى  
مُعَنَّادِ الْعَرَبِ. (ص ١٥٠).

وقال الإمام الطبرى في كتاب «التبصير في معالم الدين»: والصواب من القول في ذلك عندنا أن  
الإيمان اسم للتصديق كما قالته العرب وجاء في كتاب الله تعالى ذكره خبرا عن إخوة يوسف من  
قيلهم لأبيهم يعقوب: ﴿وَمَا أَنَّتَ يُمُّؤِنُ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧] بمعنى: ما أنت  
بمصدق لنا على قيلنا (ص ١٩٠).

وقال الإمام الخطابي في «معالم السنن»: وأصل الإيمان: التصديق، وأصل الإسلام: الاستسلام  
والانقياد. (٤: ٣١٥).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» في شرح حديث «أى العمل أفضل قال إيمان بالله ورسوله»:  
« المراد بالإيمان هنا التصديق، هذه حقيقته. (١: ٩٨).

واختلف الإسلاميون في تفسير مسماه شرعاً، فذهبت «الكرامية» إلى أن مجرد الإقرار باللسان كافٍ في الإيمان وإن أبطن الكفر. وهؤلاء الذين سموهم مؤمنين هم الذين ساهموا الله تعالى منافقين، ونفي عنهم الإيمان حيث قال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَنَّمَا آمَنَّا بِإِلَهٍ وَّبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٨]، وقال عز وجل: ﴿لَا يَحْرُنَكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفَّارِ مِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِيمَانًا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ [آل عمران: ٤١]، وقال: ﴿وَاللَّهُ يَشَهِّدُ إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ لَكَذِبُوكُ﴾ [آل عمران: ١]، و«الكرامية» تشهد إن المنافقين لصادقون.

فإذاً لابد من التصديق بالقلب، وهو الركن الأعظم من الإيمان، والإقرار يعبر به عنه، وهو شرط مظہر لما اشتمل عليه الجنان. وقد يكتفى بما في القلب في الحكم بالإيمان لمن مات عقب ذلك ولم يتمكن من النطق، وقد يكتفى بالإشارة في حق الآخرين.

ثم اختلف جواب الشيخ «أبي الحسن» في معنى التصديق، فقال مرة: هو المعرفة بوجود الصانع ووحدانيته وإلهيته وصفاته وتصديقه رسالته<sup>(١)</sup>. وقال مرة: التصديق

(١) وحكاية هذا القول للإمام الأشعري رضي الله عنه نجدها على وجه الدقة عند الإمام ابن فورك حيث قال حاكيا عنه: «وحكى - أبي الأشعري رضي الله عنه - في بعض كتبه عن أبي الحسين المعروف بالصالحي أنه كان يقول: إن الإيمان خصلة واحدة وهو المعرفة بالله تعالى أنه واحد ليس كمثله شيء، وأن العبادة لا تصلح إلا له، وأنه لا أحد أولى بأن يطاع من الله تعالى. وكان - أبي الأشعري رضي الله عنه - يقول في المعرفة: إنها الخضوع لله تعالى لأنها اعتقاد الإنسان أن الله تعالى خالقه ومدببه، وأنه لم يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا صحة ولا موتا ولا حياة ولا نشورا، وأن اعتقاده أن الله تعالى هو المالك لذلك منه هو خضوعه لله تعالى، وهذا هو التعظيم لله تعالى وهو التوحيد له؛ لأن معرفة الإنسان بأن الله تعالى واحد ليس كمثله شيء هو التوحيد لله تعالى وهو التصديق له. (مفرد مقالات الإمام الأشعري، ص ١٥٤ . تحقيق د. أحمد السايح. نشر مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة).

حديث النفس التابع لذلك<sup>(١)</sup>. وهو الحق. واختاره «القاضي»، وهو تابع للعَقد.

قالوا: ثم التكليف بمعرفة الله تعالى على وجه الإحاطة لا سبيل إليه. فالمعتبر إذا الإقرار بالله عز وجل ورسوله عن مُسْتَنِدٍ جُمِلِيًّا.

(١) لابد هنا من التنبيه على أمر مهم لدفع بعض الافتراضات على الإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه، فإنه ليس المراد من التصديق الذي قال به الشيخ الأشعري رضي الله عنه مجرد أن يقع في القلب نسبة الصدق إلى الخبر أو الخبر من غير إذعان وتسليم وقبول ما وقع فيه، فذلك باطلٌ لغةً وشرعًا، وإلا لزم أن يكون الأشعري رضي الله عنه قائلًا بأنَّ كل من صدق بمحمد عليه الصلاة والسلام يكون مؤمنا بالإيمان الشرعي الواجب، وظاهر أنه ليس كذلك؛ فإنَّ كثيراً من الكفار كانوا عالمين بصدقه عليه السلام كما يشهد لذلك قوله الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَ هُنَّ﴾ [آل عمران: ١٤٦] وقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَأَسْتَقْنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٤]، بل مراد الشيخ الأشعري رضي الله عنه بالتصديق - الذي هو أصل الإيمان الشرعي المكلف به - الإذعان والقبول لما وقع في القلب، والانقياد له وسكون النفس إليه واطمئنانها به، وذلك القبول يكون بترك العناد والتكبر، ثم بناء الأعمال الشرعية على ذلك التصديق.

ويؤكِّد ذلك ما حكاه الشيخ ابن فورك عن معتقد الإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه في مسمى الإيمان شرعاً قائلًا: «وكان يقول: إنَّ الإيمان هو تصديق القلب، وهو اعتقادُ المعتقد صدق من يؤمن به». وما أدق هذه العبارة التي نقلها الإمام ابن فورك، فلا يكفي عند الإمام الأشعري رضي الله عنه مجرد وقوع صدق الرسول عليه السلام في قلب المصدق، فإنَّ ذلك الواقع قد يكون غير كسيبي بل اضطرارياً، بل كان الأشعري رضي الله عنه يشترط أن ينضم لذلك القدر الضروري إذعان المصدق لما جاء به الرسول عليه السلام وأن يعتقد صدقه اعتقاداً جازماً وأن يحدُّث به نفسه ويسلِّم به تسليماً، وهذه الأعمال القليلة أمور كسيبية زائدة على مجرد وقوع صدقه عليه السلام في قلب المكلف، وعبارة الإمام الأشعري رضي الله عنه تنص على أنَّ الإيمان الشرعي هو ذلك العمل القلبي الذي هو التصديق الكسيبي المفسر بالإذعان والتسليم لما جاء به الرسول عليه السلام، ويدل على ذلك قول الإمام ابن فورك بعد ذلك حاكياً عن الإمام الأشعري رضي الله عنه: «وكان يقول: التعظيم لله تعالى والإجلال له من شرط الإيمان، وكذلك المحبة والخصوص. وما يجعله شرطاً بالله تعالى يجعله شرطاً في الإيمان برسوله عليه السلام; لأنَّ التهاون بالرسول والاستخفاف به كفر، كما أنَّ التهاون بأمر الله تعالى والاستخفاف به كفر». (مفرد مقالات الإمام الأشعري، ص ١٥٣، ١٥٤. تحقيق د. أحمد السايع. نشر مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة).

قال أصحابنا: والذى يصير به مؤمناً - وهو التكليفُ العامُ - أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له في ملكه، ولا نظير له في صفاته، ولا قسيم له في أفعاله، وأنَّ محمَّداً ﷺ رسولُه، أرسله بالهدى ودين الحق، وأنَّ كل ما أخبر به صدُّق.

وهل يُكتفى بالتقليد في ذلك، أم لابد من معرفة الله تعالى على بصيرة؟ تقدم القول فيه في أول الكتاب، واختار «القاضي» أنَّ التقليد غير متصرِّر في التوحيد. وذهبت «المعتزلة» إلى أنَّ الإيمان: تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وأضافوا إلى ذلك فعل الواجبات إقداماً وإحجاماً.

وقالت «الخوارج»: إن من اقترف ذنباً واحداً ولم يُوفق للتوبة حبط عمله واستوجب الخلود في النار. ووصفوه بالكفر، ثم انقسموا، فصارت «الإباضية» إلى أنه يتصرف بالكفر المأمور من كفران النعمة، دون الكفر الذي هو الشرك. وذهبت «الأزارقة» منهم إلى أنه كافر كُفُّرُ شرك.

وهو لاء وإن وافقوا «المعتزلة» في الحكم بالخلود في النار، إلا أن «الخوارج» تزعم أن جملة الذنوب كبائر، و«المعتزلة» إنما قضت بالخلود بالكبيرة. والفرق بين الكبيرة والصغرى تقدم البحث فيه في «شرح معالم أصول الفقه» فلا حاجة إلى إعادته. ويفارقونهم من وجه آخر، وهو أن «الخوارج» أطلقوا على هؤلاء اسم الكفر، و«المعتزلة» أخرجوهم من اسم الإيمان ولم يسموهم كفاراً، بل أثبتوا لهم مرتبة بين المرتبتين وسمّوهم فُسَاقاً، وبهذه المسألة لقبوا بـ«المعتزلة»، وأول من قال بذلك «واصل بن عطاء»<sup>(١)</sup>

(١) واصل بن عطاء الغزال الضبي أو المخزومي بالولاء، أبو حذيفة (٨٠-١٣١هـ)، رأس المعتزلة، وإليه تنسب الوائلية من المعتزلة. من مؤلفاته: أصناف المرجئة، المنزلة بين المنزلتين، التوبة، السبيل إلى معرفة الحق، طبقات أهل العلم والجهل، راجع: الأعلام (٨: ١٠٩).

و«عمرو بن عبيد»<sup>(١)</sup>، وكانا يجلسان إلى «الحسن البصري»<sup>(٢)</sup> فلما أظهرا هذه المقالة اعتزلا مجلسه.

وذهب «أصحاب الأثر» من «المحدثين»<sup>(٣)</sup> إلى أن الإيمان يندرج فيه جميع الطاعات فرضها ونفلها، وعبروا عن ذلك بأنّ الإيمان هو: الإيمان بما أمر الله به ورسوله فرضاً ونفلاً، والانتهاء عن ما نهياً عنه تحريمًا وأدباً.

قيل: وهو قوله «القلاني» و«ابن مجاهد»<sup>(٤)</sup> و«مالك»، إلا أنهم لا يخرجون من

(١) عمرو بن عبيد بن باب التيمى بالولاء أبو عثمان البصري (٨٠-١٤٤هـ) شيخ المعتزلة في عصره، وأحد الزهاد المشهورين اشتهر بزهده وعلمه، توفي قرب مكة. من مؤلفاته: التفسير - التوحيد - العدل - الرد على القدرية. الأعلام (٦: ١٠٤).

(٢) الحسن بن يسار البصري أبو سعيد مولى زيد بن ثابت، ولد في آخر خلافة عمر بن الخطاب وتوفي سنة ١١٠هـ وكان ثقة، فقيها، فاضلاً، مشهوراً، كبير الشأن، رفيع الذكر، رأساً في العلم والعمل. سير أعلام النبلاء (٤: ٥٦٣).

(٣) حق الشيخ عبد القاهر البغدادي مذهب أهل الحديث في الإيمان فقال: «وقال الباقيون من أصحاب الحديث: إن الإيمان جميع الطاعات فرضها ونفلها، وهو على ثلاثة أقسام:  
\* قسم منه يخرج صاحبه من الكفر ويخلص به من الخلود في النار إن مات عليه: وهو معرفته بالله تعالى وبكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره من الله، مع إثبات الصفات الأزلية لله تعالى ونفي التشبيه والتعطيل عنه، ومع إجازة رؤيته تعالى واعتقاد سائر ما تواترت الأخبار الشرعية به.  
\* وقيم منه يوجب العدالة وزوال اسم الفسق عن صاحبه، ويخلص به من دخول النار: وهو أداء الفرائض واجتناب الكبائر.

\* وقسم منه يوجب كون صاحبه من السابقين الذين يدخلون الجنة بلا حساب: وهو أداء الفرائض والتوكيل مع اجتناب الذنوب كلها. (أصول الدين، ص ٢٤٩، ط ١٩٢٨، م). بدار الفنون التركية بإسطنبول،

(٤) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد البصري أبو عبد الله الطائي المتتكلم صاحب أبي الحسن الأشعري وهو من أهل البصرة سكن بغداد وعليه درس القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الكلام وله كتب حسان في الأصول كان حسن السيرة حسن التدين جميل الطريقة وكان أبو بكر البرقاني يثنى عليه ثناء حستنا. (تبين كذب المفترى، لابن عساكر).

الإيمان بترك شيء من الفرائض، ولا بارتكاب شيء من المحرمات، غير الشرك وتكذيب رسالته، خلافاً لـ«المعتزلة» و«الخوارج». ويؤول مذهب السلف إلى أن ذلك شرط في الكمال، لا في الصحة.

قوله: (وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ وُجُوهٌ).

يعني الدليل على أن الأعمال خارجة عن مسمى الإيمان، وإنما هي أحكامه وثمراته.

(الأول: أَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ مَحْلَ الإِيمَانِ الْقَلْبَ، فَقَالَ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكَنَّرَهُ وَقَلْبُهُ مُظْمَنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وقال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] وقال: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢] فَظَاهَرَ أَنَّ الْقَلْبَ مَحْلُ الاعْتِقادِ).

يقال له: لا نزاع أن القلب محل الاعتقاد، وأن تصديق القلب معتبر في مسمى الإيمان الشرعي، وإنما النزاع في إنه كاف في تحقق المسمى بالإيمان الشرعي أم لا؟ ووجه الدلالة من هذه الإطلاقات إضافة الإيمان إلى القلب، والأعمال ليست في القلب، فدل ذلك على أن الأعمال خارجة عن مسماه.

يبقى أن يقال: اسم شيء قد يطلق على معظم أركانه، كما يقال: «الحج عرفة»<sup>(١)</sup>، ومعلوم أن مجرد وقوف عرفة ليس بكل الحج بالإجماع، وكذلك قوله وَلِلَّهِ الْحِلْلُ: «الندم توبة»<sup>(٢)</sup> لأنَّه معظم أركانها، فكذلك الإيمان الشرعي ركنه الأعظم التصديق بالقلب، إلا أنَّ هذا من باب المجاز، وهو إطلاق البعض على الكل، والمجاز لا يصار إليه إلا بدليل، والأصل في الإطلاق الحقيقة.

قوله: (الثاني: أَنَّهُ تَعَالَى كُلَّمَا ذَكَرَ الإِيمَانَ عَطَفَ عَلَيْهِ الْأَعْمَالُ الصَّالِحةُ، وَالْعَطْفُ يُوجِبُ التَّغَايِرَ ظَاهِرًا).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير من سورة البقرة.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب ذكر التوبة.

يَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ الشَّيْءَ قَدْ يَعْطُفُ عَلَى جَمِيلٍ هُوَ فِيهَا لَصْرِبٌ مِنَ الْعُنَيْةِ لَئِلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ غَيْرَ مَرَادٌ مِنَ الْلَّفْظِ، وَأَنَّ الْلَّفْظَ قَدْ قَصَرَ عَلَى غَيْرِهِ، وَيَصِيرُ الْلَّفْظُ الظَّاهِرُ نَصًّا فِي تَنَاوِلِهِ، وَذَلِكَ لَا يَدْلِلُ عَلَى خَرْوَجَهُ مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، كَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ، وَجَنِينَ وَمِيكَنَلَ﴾ [البَقْرَةُ: ٩٨]، وَهُمَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَقَدْ عُطِفَا عَلَيْهِمْ، وَكَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيهِمَا فَنِكَهَةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ﴾ [الرَّحْمَنُ: ٦٨]، وَالنَّخْلُ وَالرَّمَانُ مِنَ الْفَاكِهَةِ، فَعَلَى هَذَا لَا يَمْتَنِعُ عَطْفُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ عَلَى الإِيمَانِ وَإِنْ كَانَتْ دَاخِلَةً فِيهِ.

وَجُوابُهُ: إِنَّ أَصْلَ الْعَطْفِ يَقْتَضِي الْمُغَايِرَةَ، وَمُثْلُ مَا ذَكَرْتُمُوهُ مَجَازٌ، وَخَلَافُ الظَّاهِرِ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بَدْلِيلٍ يَدْلِلُ عَلَيْهِ، وَلَذِكَرَ قَالَ الْمَصْنُفُ: «وَالْعَطْفُ يَوْجِبُ الْمُغَايِرَةَ ظَاهِرًا».

قَوْلُهُ: (الثَّالِثُ: أَنَّهُ تَعَالَى أَثْبَتَ الْإِيمَانَ مَعَ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ إِمَانُوا وَلَمْ يَلِيسُوا بِإِيمَانِهِمْ بِظُلْمٍ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٨٢]. وَقَالَ: ﴿يَأْتِيهِمَا الَّذِينَ إِمَانُوا كُثُرٌ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البَقْرَةُ: ١٧٨] فَسَمِّيَ قَاتِلُ النَّفْسِ عَمْدًا عُدُوَّا نَا مُؤْمِنًا. وَقَالَ: ﴿وَإِنْ طَابِنَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوْا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ﴾ [الْحُجَّرَاتُ: ٩] فَسَمِّيَ الْبَاغِيُّ مُؤْمِنًا).  
هذا واضح.

قَوْلُهُ: (وَاحْتَجَ الْمُخَالِفُ بِأَنْ قَالَ: الْأَعْمَالُ تُسَمَّى بِالدِّينِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْدُوا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوْنَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [الْبَيْنَةُ: ٥] وَذَلِكَ عَائِدٌ إِلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، فَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ كُلُّهَا تُسَمَّى الدِّينَ، وَالدِّينُ هُوَ الْإِسْلَامُ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمرَان: ١٩] وَالْإِسْلَامُ هُوَ الْإِيمَانُ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَوْ كَانَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ لَمَا كَانَ مَقْبُولاً؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَبَعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمرَان: ٨٥] وَالْإِيمَانُ مَقْبُولٌ بِالْإِجْمَاعِ، فَثَبَّتَ أَنَّ الْأَعْمَالَ دِينُ، وَالدِّينُ إِسْلَامُ، وَالْإِسْلَامُ إِيمَانٌ، فَوَجَبَ كَوْنُ الْأَعْمَالِ دَاخِلَةً تَحْتَ اسْمِ الْإِيمَانِ).

والاعتراض: لا نسلم عَوْدَ قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ [البيت: ٥] إلى مجموع الإخلاص وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، بل هو عائد على الإخلاص؛ لوحدته، وتذكيره. قوله: «الإسلام هو الإيمان» منوع. قوله: «لأن الإيمان لو كان غير الإسلام لما كان مقبولاً لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَبَعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]».

قلنا: الإسلام ظاهر الإيمان، والإيمان باطن الإسلام، وبينهما تلازم، ومن الإسلام النطق بكلمات الشهادة مع القدرة، وهو شرط في اعتبار الإيمان وجريان الأحكام عليه، فعبر عن الأحكام به لما بينهما من التلازم، ولذلك قال تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا عَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦]، فعبر عنهم تارة بالإيمان وتارة بالإسلام لتلازم الوصفين فيهم.

قوله: (وَالْجَوَابُ عَنْهُ: يَحِبُّ التَّوْفِيقَ بَيْنَ هَذِهِ الدَّلَائِلِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ، فَنَقُولُ: الإِيمَانُ لَهُ أَصْلُ وَلَهُ ثَمَرَاتُ، فَالإِيمَانُ الْأَصْلُ هُوَ الْاعْتِقَادُ، وَأَمَّا هَذِهِ الْأَعْمَالُ فَقَدْ يُطْلَقُ لَفْظُ الإِيمَانِ عَلَيْهَا كَمَا يُطْلَقُ اسْمُ الشَّيْءِ عَلَى ثَمَرَتِهِ).

وهذا الحرف يخرج الجواب عن قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُم﴾ [البقرة: ١٤٣] وأراد: صلاتكم إلى بين المقدس، وعن قوله ﷺ: «الإيمان بِضُعْ وسبعين شعبه، أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدنها إماتة الأذى عن الطريق»<sup>(١)</sup>، المعنى: أحكام الإيمان، أو خصال الإيمان<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، ابن حبان في صحيحه، كتاب الإيمان، باب فرض الإيمان.

(٢) وبهذا فسر الإمام ابن جرير الطبرى الآية الكريمة فقال: قد دللتنا فيما مضى على أن معنى الإيمان: التصديق، وأن التصديق قد يكون بالقول وحده وبالفعل وحده وبها جميعا، فمعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُم﴾ [البقرة: ١٤٣] على ما تظاهرت به الرواية من أنه الصلاة: وما كان الله ليضيع تصدقكم رسوله - عليه الصلاة والسلام - بصلاتكم التي صلتموها نحو بين المقدس عن أمره؛ لأن ذلك كان منكم تصدقكم الرسولي واتباعا لأمره وطاعة منكم لي. جامع البيان (٢: ٦٥٣).

وما يدل على بقاء اسم الإيمان مع ارتكاب الكبائر: توجُّه الطاعات المقيدة بالإيمان عليهم بالإجماع، وأنهم يُصرف إليهم الغنائم، ويُذبّ عنهم، ويُصلّى عليهم، ويُدفنون في مقابر المسلمين، وجميع ذلك مما ساعد جمهور «المعتزلة» عليه، والله أعلم.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرُ :)

القَاتِلُونَ بِأَنَّ الْأَعْمَالَ دَاخِلَةٌ تَحْتَ اسْمِ الإِيمَانِ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ «الشَّافِعِيُّ» رضي الله عنه: الفاسق لا يخرج عن الإيمان بتركها. وهذا في غاية الصعوبة لأنَّه لَمَّا كَانَ الإيمانُ اسماً لِجُمُوعِ أُمُورٍ فَعِنْدَ فَوَاتِ بَعْضِهَا قَدْ فَاتَ ذَلِكَ الْجَمْمُوعُ، فَوَجَبَ أَنْ لَا يَنْقِنَ الإيمانُ).

إذا صح هذا النقل عن «الشافعي» فيكون مذهبـ كـمذهبـ «مالك» ومن حـكـيناـ عنه من السـلـفـ، وهو أنهـ أـطـلقـواـ القـولـ بـأنـ الإـيمـانـ عـقـدـ بـالـقـلـبـ وـإـقـرـارـ بـالـلـسانـ وـعـمـلـ بـالـجـوارـحـ، معـ تـصـرـيـحـهـ بـأنـ لـاـ يـخـرـجـ عـنـ الإـيمـانـ بـتـرـكـ الـعـلـمـ، فـيـتـعـيـنـ أـنـهـ أـرـادـواـ بـهـذـاـ الإـطـلاقـ كـمـالـ الإـيمـانـ، وـفـوـاتـ الـكـمالـ لـاـ يـفـوـتـ الـأـصـلـ، وـلـاـ صـعـوبـةـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ، وـصـارـ هـذـاـ كـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيهِمْ أَيْمَنَتْهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢] وهذه صفة المؤمن الكامل<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَقَدْ طَرَدُوا الْقِيَاسَ وَقَالُوا: الفاسق يخرج عن الإيمان. ثم اختلف القائلون بهذا، فقالت المعتزلة: يخرج عن الإيمان ولا يدخل في الكفر، وهي منزلةٌ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ. وقالت الخوارج: إنه يكفر).

وقد تقدم تفصيل مذاهب «الخوارج» في المسألة التي قبل هذه المسألة.

(١) ويؤيد ذلك تفسير ابن عباس رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾: «أي زادتهم تصديقا». وقال الإمام الطبرى في تفسيره: وإذا قرئ عليه آيات كتابه صدق بها وأيقن أنها من عند الله، فزادهـ بـتـصـدـيقـهـ بـذـلـكـ إـلـىـ تـصـدـيقـهـ بـمـاـ كـانـ قـدـ بـلـغـهـ مـنـهـ قـبـلـ ذـلـكـ تـصـدـيقـاـ، وـذـلـكـ هوـ زـيـادـةـ ماـ تـلـيـ عـلـيـهـمـ مـنـ آيـاتـ اللهـ إـيـاهـمـ إـيمـانـاـ. جـامـعـ الـبـيـانـ، للـإـمامـ الطـبـرـيـ (٢٨: ١١) ولا شك أن هذه الصفات هي من شروط كمال إيمان المؤمن، لا من شروط صحة إيمانه فإن أصل الإيمان والتصديق والإذعان حاصل، وهو ظاهر من التفسير المتقدم.

قوله: (وَاحْتَجُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ﴾) [المائدة: ٤٤]. وَهُوَ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ.

يمكن أن يكون وجْهُ الْبُعْدِ فيما تمسّكوا به أنَّ الآية واردة في «اليهود» المحرّفين لما أنزل الله إليهم من كتب الله تعالى، بدليل سياقها بعد قوله: (يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَاتِ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ، يَقُولُونَ إِنَّا أُوتِينَا هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتُوهُ فَأَحَدَرُوا) [المائدة: ٤١] إلى قوله: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ) [المائدة: ٤٤]، وتحريف كلام الله تعالى كُفرٌ؛ فإنه كذب على الله عز وجل<sup>(١)</sup>.




---

(١) انظر مصداق هذا التفسير في جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام الطبرى، (٨: ٤٥٦ - ٤٦٢).

قوله: (الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ عَشَرُ :

كَانَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» يَقُولُ: «أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وَهَذَا قَوْلُ «الشَّافِعِيِّ». وَأَبَاؤُهُ «أَبُو حَنِيفَةَ» وَأَصْحَابُهُ.

وَقَالَتِ «الشَّافِعِيَّةُ»: لَنَا وُجُوهٌ أَحَدُهَا: أَنَا لَا نَحْمِلُ هَذَا عَلَى الشَّكِّ، بَلْ عَلَى التَّبَرُّكِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْخُلُنَّ الْمَسِّيْدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، وَلَيْسَ الْمَرْادُ بِهِ الشَّكُّ لِأَنَّهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، بَلْ لِأَجْلِ التَّبَرُّكِ).

قوله: «لِأَجْلِ التَّبَرُّكِ» صوابه: لِأَجْلِ التَّأْدِيبِ وَالْتَّعْلِيمِ.

قوله: (الثَّانِي): أَنَّ نَحْمِلُهُ عَلَى الشَّكِّ لَا فِي الْحَالِ، بَلْ فِي الْعَاقِبَةِ لِأَنَّ الْإِيمَانَ الْمُسْتَفْعَبَ بِهِ هُوَ الْبَاقِي عِنْدَ الْمَوْتِ، وَكُلُّ أَحَدٍ شَاكٌ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الْإِيمَانَ عِنْدَ «الشَّافِعِيِّ» لَمَّا كَانَ مَجْمُوعُ الْأُمُورِ الْثَّلَاثَةِ، وَهِيَ الْاعْتِقَادُ، وَالْقَوْلُ، وَالْعَمَلُ، كَانَ حُصُولُ الشَّكِّ فِي الْعَمَلِ يَقْتَضِي حُصُولَ الشَّكِّ فِي أَحَدِ أَجْزَاءِ هَذِهِ الْمَاهِيَّةِ، فَصَحَّ الشَّكُّ فِي حُصُولِ الْإِيمَانِ.

وَأَمَّا عِنْدَ «أَبِي حَنِيفَةَ» لَمَّا كَانَ الْإِيمَانُ عِبَارَةً عَنِ الْاعْتِقَادِ الْمُجَرَّدِ لَمْ يَكُنِ الشَّكُّ فِي الْعَمَلِ مُوجِبًا لِوُقُوعِ الشَّكِّ فِي الْإِيمَانِ.

فَظَهَرَ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا - مُخَالَفَةٌ فِي الْمَعْنَى).

هذا واضح. وأحسن ما قيل في هذه المسألة ما نقل عن «الحسن البصري» رضي الله عنه أنه سأله رجل فقال: أتقول «أنا مؤمن إن شاء الله»؟ فقال: إن أردت بالإيمان ما يحلى ذبيحتي وتجوز به مناكحيتي فأنا مؤمن حقاً، وإن أردت ما يحكم لي به من النجاة من النار فأنما مؤمن إن شاء الله عز وجل<sup>(١)</sup>.

(١) قال الإمام الحافظ البغوي حكاية عن السلف الصالح: وكرهوا أن يقول الرجل: «أنا مؤمن حقاً»، بل يقول: «أنا مؤمن». ويجوز أن يقول: «أنا مؤمن إن شاء الله»، لا على معنى الشك في إيمانه واعتقاده من =

وما يقرب من هذه المسألة اختلافهم في أن الإيمان هل يزيد وينقص أم لا؟ فالمشهور أنه لا يزيد ولا ينقص، والمعنى بذلك أن تصديقاً لا يفضل تصديقاً. قال «القلاني»: لا يبعد إطلاق القول بأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. قال «الإمام»: «وهذا لا يؤثر»، يعني أنا لا أأخذ ذلك في مسمى الإيمان، ومن اعتبره فيه فلا شك أنه يزيد وينقص باعتباره، ولكن يمكن حمل الزيادة والنقص فيه بعد تسلیم أن التصديق لا تفاوت فيه على وجهين:

- أحدهما: كثرة المتعلقات، فمن زاد علّمه بصفات الله تعالى وأسمائه كان أعرف بالله وأكثر إيماناً، فإن مادة الإيمان المعرفة والعلم، لذلك قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَامْرَأَ الَّذِينَ أَمْنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبه: ١٢٤]، إذ زيادة الإيمان بزيادة العلم، وقال ﷺ: «إني لأعرفكم بالله»<sup>(١)</sup>.

- الوجه الثاني: برسوخه في القلب، وبدوام أمثاله، وقلة تخلٍّ أضداده، كما قال ﷺ في وصف إيمان أبي بكر الصديق: «ما سبقكم بكثرة صوم ولا صلاة، وإنما سبقكم بشيء وقر في صدره»<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

= حيث علمه بنفسه ، فإنه فيه على يقين وبصيرة، بل على معنى الخوف من سوء العاقبة، وخفاء علم الله تعالى فيه عليه، فإن أمر السعادة والشقاوة يبتنى على ما يعلم الله من عبده، ويختم عليه أمره، لا على ما يعلمه العبد من نفسه، والاستثناء يكون في المستقبل وفيما خفي عليه أمره، لا فيما مضى وظهر، فإنه لا يسوغ في اللغة لمن تيقن أنه قد أكل وشرب أن يقول: أكلت إن شاء الله، وشربت إن شاء الله، ويصح أن يقول: أكل وأشارب إن شاء الله. ولو قال: «أنا مؤمن» من غير استثناء يجوز لأنه مؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، مقر بها من غير شك. شرح السنة (١: ٤١).

(١) الحديث بلفظ «إني أتقاكم لله» في صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة؛ ومسلم في كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام.

(٢) الحديث: أورده صاحب تحف السادة المتقين (٢: ٦٦) بلفظ ما فضلكم.

قوله: (الْمَسَأَلَةُ السَّابِعَةُ عَشَرُ :

اعْلَمُ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا صَدَرَ عَنْهُ فِعْلٌ أَوْ تَرْكٌ، فَإِنَّهُ يَحْصُلُ أَوْ لَا في قَلْبِهِ اعْتِقَادٌ بِأَنَّهُ نَافِعٌ أَوْ ضَارٌّ، ثُمَّ يَتَوَلَّ مِنْ اعْتِقَادِ كَوْنِهِ نَافِعًا مَيْلًا إِلَى تَحْصِيلِهِ، وَمِنْ اعْتِقَادِ كَوْنِهِ ضَارًا مَيْلًا إِلَى تَرْكِهِ، ثُمَّ تَصِيرُ الْقُدْرَةُ مَعَ ذَلِكَ الْمَيْلِ مُوجِبَةً إِمَّا لِلْفَعْلِ أَوْ لِلْتَرْكِ).

لا شك أنّ أفعال العاقل إنما تصدر منه بناء على اعتقاد كون الشيء نافعاً أو ضاراً، واعتقاده ذلك يتربّ عليه الميّل أو النّفّرة، ثم يتربّ عليه الهم، ثم القصد إلى الفعل، والله تعالى يُمِدُّ العبد بالقدرة إن شاء في سُستِّه تعالى. وظاهر كلامه أن الداعي مع سلامة البنية كافٍ في حصول ذلك كما ذكره غيره مرتين.

قوله: (وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا، فَالْتَّوْبَةُ كَذِلِكَ).

يعني أنها من جملة أفعال العبد، وطريق حصولها كذلك.

قوله: (فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ فِعْلَ الْمَعْصِيَةِ يُوْجِبُ الضَّرَرَ الْعَظِيمَ يَتَرَكَّبُ عَلَى حُصُولِ هَذَا الْاعْتِقَادِ نُفُرَّتُهُ مِنْهُ).

ثُمَّ إنَّ تِلْكَ النّفّرة تقتضي أُموراً ثلاثة: أَوْلُها: النَّدَمُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا صَدَرَ عَنْهُ في الماضي. وثانيتها: تَرْكُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْحَالِ. وثالثتها: العَزْمُ عَلَى التَّرْكِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ. فَهَذَا هُوَ الْكَلَامُ فِي حَقِيقَةِ التَّوْبَةِ).

إنما فرض هذه المسألة لاتفاق مع «المعتزلة» على أن التوبة تمحو الذنوب كسائرها وصغرائها إذا أتي بها على شرائطها، وقد فرض فيها مسائل، وهذه المسألة بحث في حقيقتها.

وبالجملة، فالتبعة في اللغة: الرجوع، يقال: تاب، وثاب، وأناب: إذا رجع. وأمّا في الشرع فإن أضيفت إلى العبد كان معناها: الرجوع عن الزلل والمعاصي إلى الندم لأجل ذلك. وإن أضيفت إلى الله تعالى كان معناها: عَوْدُهُ إِلَى عَبْدِهِ بِقَبْوَلِهِ وَنَعْمَهُ.

وأعظم أركانها: الندم، فإنه لا يفارقها أبداً، كما قال ﷺ: «الندم توبة»<sup>(١)</sup>. ويلزمه الحزن، والتلهّف على ما فات، ويلزمه الإلقاء في الحال، والعزم على عدم الفعل في الاستقبال إن أمكن، فإن من زنى وجَبَ أن لا يتصور منه سوى الندم على ما سلف منه، والله أعلم.




---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب ذكر التوبة.

قوله: (الْمَسْأَلَةُ التَّاسِمَةُ عَشَرَ :

التَّوْبَةُ واجِبَةٌ عَلَى الْعَبْدِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً﴾ [التحريم: ٨]. وَهِيَ مَقْبُولَةٌ قَطْعًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥]. وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: يَحِبُّ قَبُولُهُمْ عَقْلًا. وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: لَا يَحِبُّ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ إِلَّا بِتَهْ.

اعلم أن التوبة واجبة على المكلفين بالنقل نصاً وإجماعاً، لا بالعقل لما يبين أنه لا يجب شيء من الأحكام الشرعية عقلأً. وجميع المكلفين مخاطبون بها بحسب أحواهم، فتوبة الكافر غير توبة المذنب، وتوبة المذنب غير توبة عامة المؤمنين، وتوبة عامة المؤمنين غير توبة الأنبياء والصديقين.

وأَمَّا توبَةُ الْمُشْرِكِينَ، فَبَالرَّجُوعِ إِلَى الإِسْلَامِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ \* وَأَنِ اسْتَغْفِرُوكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٢ - ٣].

وأَمَّا توبَةُ الْمُذَنِّبِينَ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَعْبَادُوا الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا نَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ \* وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا إِلَيْهِ﴾ [الزمر: ٥٤ - ٥٥].

وأَمَّا توبَةُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً﴾ [التحريم: ٨]. قيل: التوبة النصوح: هي الحالمة، وقيل: هي التي لا يبقى معها ذنب، وقيل: التي لا يعود التائب إلى ما أفلع عنه.

وأَمَّا توبَةُ النَّبِيِّينَ وَالْمُصَدِّقِينَ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبه: ١١٧]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّهُ لِيغَانُ عَلَى قَلْبِي، فَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ

في اليوم والليلة سبعين مرة»<sup>(١)</sup>. قيل: إنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كان لا يزال مترقياً في المقامات والأحوال، فكلما ترقى إلى مقام أو حال استغفر الله تعالى مما قبله، وفضل الله تعالى لا نهاية له، وحسنات الأبرار سيدات المقربين.

ثم التوبة تنقسم إلى ما يتعلق بمحض حق الله تعالى، ويكفى في ذلك الندم، ويلزمه ما ذكرناه من الإقلاع في الحال والعزم على الترك في الاستقبال، وذلك نحو شرب الخمر والزنا إذا كانت المزني بها مطاؤعة، وليس فيه تلطيخ فراش، ولا يجب عليه إظهاره ولا تسليم نفسه للحد، والأولى به كتمانه والهرب؛ قال عليه السلام: «من أتى منكم شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله تعالى»<sup>(٢)</sup>. وقال «أبو هاشم»: إظهار الذنب معصية. وقال أصحابه: الستر أولى. وقد قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في «ماعز» لما هرب فاتبعوه: «لقد تاب توبة لو قسمت على أهل الأرض لوسعتهم»<sup>(٣)</sup> فدل ذلك على جواز الإظهار والهرب.

وأما يتعلق بحق الآدميين، فما كان منه يرجع إلى مال أو عرضٍ فلا يكفى فيه الندم ما لم يبرأ من ذلك بطريقه، وإن كان جنائية بالقتل الموجب للقصاص فقد قال «القاضي» وكثير من الناس: لا يكفى الندم ما لم يسلم نفسه للقصاص أو يعفى عنه. وقال «الإمام»: إذا ندم صحت توبته في حق الله تعالى، ومنعه القصاص من مستحقه معصية مجردة تستدعي خروجه عنها، فلا تقدح في توبته عما سبق منه.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه. بلفظ «إنه ليغان على قلبي ، وإن لاستغفر الله في اليوم مائة مرة».

(٢) أخرجه الإمام مالك رضي الله عنه في الموطأ، كتاب المدبر، باب ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا، بلفظ: «أيها الناس قد آن لكم أن تتنهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورات شيئاً. فليستتر بستر الله . فإنه من يدي لنا صفحته ، نقم عليه كتاب الله».

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنبي، بلفظ: «لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم».

وتوبة الكافر بالرجوع إلى الإيمان، وتوبة المبتدع برجوعه عن بدعته، فإن كان قد استفز غيره ودعاها إليها وجوبه على إعلامه برجوعه عن ذلك وأنه باطل وإزالة الشبهة عنه، فإن كثراً أتباعه بحيث يتذرع لقاء جميعهم وجوبه عليه إشاعته ورجوعه والاجتهد في نشر ذلك بحسب الإمكان، فإن كان قد صنف كتاباً في نصرة الباطل وجوبه عليه إزالته، وإن كان قد خرج من يده فليجتهد في تحصيله وإتلافه بحسب الإمكان.

وأما قبول التوبة، فالإجماع ثابت على قبول توبة الكافر، وأما قبول توبة العاصي فالظواهر دالة على قبولها، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبُلُ التَّوْبَةَ عَنِ عَبْدٍ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْأَعْلَمِ﴾ [الشورى: ٢٥]. ولا يمتنع تقيد هذا المطلق بالمشيئة كما قال تعالى: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَن يَشَاءُ﴾ [التوبة: ١٥].  
وادعى المصنف الإجماع على قبولها من غير تفصيل، وليس كذلك، وإنما الإجماع على قبول توبة الكافر.

قوله: (وقالت الفلاسفة: إنَّ الْمَعْصِيَةَ إِنَّمَا تُوجِبُ الْعَذَابَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ حُبَّ الْجِسْمَانَيَاتِ إِذَا بَقَيَ فِي النَّفْسِ بَعْدَ مُفَارَقَةِ الْبَدَنِ وَهِيَ حِينَئِذٍ لَا يُمْكِنُهَا الْوُصُولُ إِلَى الْمَحْبُوبِ، فَحِينَئِذٍ يَعْظُمُ الْبَلَاءُ. وَالتَّوْبَةُ عِبَارَةٌ عَنِ اطْلَاعِ النَّفْسِ عَلَى قُبْحِ هَذِهِ الْجِسْمَانَيَاتِ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا الْاعْتِقَادُ زَالَ الْحُبُّ وَحَصَلَتِ النُّفَرَةُ، فَبَعْدَ الْمَوْتِ لَا يَحْصُلُ الْعَذَابُ بِسَبَبِ الْعَجْزِ عَنْ وُصُولِهَا إِلَيْهَا).

اعلم أن هذا تأويل الزنادقة «الباطنية» الذين يُظهرون أنهم متبعون ما ورد من أوامر الشرع بناءً منهم على نفي المعاد الجسماني، وقد تقدم إثبات ذلك، فلا حاجة إلى ذكر هذه الترهات وتسويده الكاغد بها، والله أعلم.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ التَّاسِعَةُ عَشَرُ):

قَالَ الْأَكْثَرُونَ: التَّوْبَةُ عَنْ بَعْضِ الْمَعَاصِي مَعَ الإِصْرَارِ عَلَى بَعْضِهَا صَحِيقَةُ. وَقَالَ أَبُو هَاشِمٍ: إِنَّهَا غَيْرُ صَحِيقَةٍ.

حُجَّةُ الْأَوَّلِينَ أَنَّ الْيَهُودِيَّ إِذَا غَصَبَ حَبَّةً، ثُمَّ تَابَ عَنِ التَّهْوِدِ، مَعَ الإِصْرَارِ عَلَى غَصَبِ تِلْكَ الْحَبَّةِ، فَاجْمَعُوا عَلَى أَنَّ تِلْكَ التَّوْبَةَ صَحِيقَةٌ.

وَحُجَّةُ أَبِي هَاشِمٍ أَنَّهُ لَوْ تَابَ عَنْ ذَلِكَ الْقَبِيحِ لِجَرَدِ قُبْحِهِ لَوَجَبَ أَنْ يَتُوبَ عَنْ كُلِّ الْقَبَائِحِ، وَإِنْ تَابَ عَنْهُ لَا لِجَرَدِ قُبْحِهِ، بَلْ لِغَرَضٍ آخَرَ، لَمْ تَصُحْ تَوْبَتُهُ.

وَالْجَوابُ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتُوبَ عَنْ ذَلِكَ الْقَبِيحِ لِكَوْنِهِ ذَلِكَ الْقَبِيحِ، كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَسْتَهِي طَعَامًا لَا لِعُمُومِ كَوْنِهِ طَعَامًا، بَلْ لِكَوْنِهِ ذَلِكَ الطَّعَامِ).

ما ذكره واضح.

والحق أن قبح المعاصي يتفاوت، ولذلك انقسمت إلى كبائر وصغراء، وليس قبح قتل ذي رحم حرم في البلد الحرام في الشهر الحرام كزيادة ضربة في التعزير، ولا قتلنبي كقتل نملة، ولا أكل مال اليتيم ظلماً كتطفيف حبة، فلا يلزم من الندم على العظيم الندم على الحقير. نعم قد لا يتصور الندم على شيء مع الإصرار على ما يساويه، كتبة من سرقة مال زيد دون عمرو مع عدم الشبهة في ماله، أو ترك صلاة الظهر دون العصر.

والحاصل أن الندم على الأعلى لا يستلزم الندم على الأدنى، والندم على الأدنى يستلزم الندم على الأعلى من نوعه، فكذلك المساوي مع خطوره بالبال، والله أعلم.



قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْعِشْرُونَ:

**الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّا لَا نُكَفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ إِلَّا بِدَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ).**

يعني لا بمجرد كونه كفراً ما لم يعلم أنه من الدين ضرورة بقاطع سمعي.

قوله: (وَيُدُلُّ عَلَيْهِ النَّصُّ وَالْمَعْقُولُ؛ أَمَّا النَّصُّ فَقَوْلُهُ عَنْهُ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّلَهُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَأَكَلَ ذِيْحَنَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تَخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ<sup>(١)</sup>»).

وَأَمَّا الْمَعْقُولُ فَهُوَ أَنَّ الْعِلْمَ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ لَوْ كَانَ شَرْطًا لِصِحَّةِ الإِيمَانِ لَكَانَ يَجِبُ أَنْ لَا يَحْكُمَ النَّبِيُّ عَنْهُ بِإِيمَانِ أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ. فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ كَذِلِكَ، بَلْ كَانَ يَحْكُمُ بِإِيمَانِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلُوهُمْ عَنْهَا عَلِمْنَا أَنَّ الْإِسْلَامَ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا).

يَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّهُ كَمَا لَمْ يَسْأَلُوهُمْ عَنْ ذَلِكَ لَمْ يُنْقَلْ أَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُوهُمْ عَمَّا اتَّفَقَ عَلَى التَّكْفِيرِ بِجَحْدِهِ، بَلْ كَانَ يَقْبِلُ مِنْهُمْ كَلْمَةُ الْإِسْلَامِ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ اكْتِفَاءً بِظَاهِرِ الْحَالِ.

قوله: (بَلِ الْأَقْرَبُ أَنَّ الْمُجَسَّمَةَ<sup>(٢)</sup> كُفَّارٌ لِأَنَّهُمْ اغْتَدَدُوا أَنَّ كُلَّ مَا لَا يَكُونُ مُتَحِيزًا أَوْ

(١) آخر جه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة أبواب استقبال القبلة، باب فضل استقبال القبلة.

(٢) وهذا غير متفق عليه بين أهل العلم، قال العلامة عضد الدين الإيجي في عقيدته: «وَلَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا بِمَا فِيهِ نَفِي الصَّانِعُ الْقَادِرُ الْمُخْتَارُ الْعَلِيمُ، أَوْ شَرِكٌ، أَوْ إِنْكَارُ النَّبُوَةِ، أَوْ إِنْكَارُ مَا عَلِمَ بِجِيَءِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ بِضَرُورَةٍ، وَإِنْكَارُ مَجْمِعِ عَلَيْهِ قَطْعًا كَالْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ وَاسْتِحْلَالُ الْمُحْرَمَاتِ، وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَالْقَائِلُ بِهِ مُبْتَدِعٌ وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، وَمِنْهُ التَّجْسِيمُ». قال شارح هذه العقيدة الشيخ حسين بن شهاب الدين الكيلاني: (وَمِنْهُ)، أي ومن الذي لا يكفر قائله (التَّجْسِيمُ)، فإن المحسنة قائلون بأنه تعالى جسم - تعالى الله عن ذلك - ودليلهم ظاهر النصوص الدالة عليه، وقد ثبت إبطال أنه جسم، فيجب تأويلاً للنصوص. وإنما لم يكفر لأن ما يدل عليه نص من وجه من الوجوه لا يكفر قائله، والجهل بالله من وجه لا يضر، وليس عابداً لغير الله كعبد الصنم لأنه معتقد في الله - الخالق الرازق وال قادر العالم - ما لا يجوز عليه مما قد جاء به الشرع على تأويلاً ولم يؤوله. انتهى.

لَا فِي جِهَةٍ، فَلَيْسَ بِمُوْجُودٍ، وَنَحْنُ نَعْتَقِدُ أَنَّ كُلَّ مُتَحَيَّزٍ فَهُوَ مُحْدَثٌ، وَخَالِقُنَا مَوْجُودٌ  
وَلَيْسَ بِمُتَحَيَّزٍ وَلَا فِي جِهَةٍ، فَالْمُجَسَّمَةُ نَفَوْا ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيُلَزِّمُهُمُ الْكُفُرُ).

اعلم أن البحث في هذه المسألة يستدعي بيان حقيقة الكفر وبيان طريقة التكفير.

قال في «المحصل»: «والكفر عبارة عن إنكار ما عُلِمَ بالضرورة مجيء الرسول ﷺ به». لا ي يريد به أنه معلوم بضرورة العقل، ولكنه لشهرته والاتفاق عليه صار كالضروري. قال: فعلى هذا لا يكفر أحد من أهل القبلة؛ لأن كونهم منكرين لما جاء به الرسول ﷺ غير معلوم ضرورة، بل نظراً.

يريد بأنه نظري أنه لم يشتهر اشتهاهأً يصيره بمنزلة الضروري، ولم يتفق عليه وإن كان معلوماً بالنظر كما قال. والمعنى بكون طريقه ضروريًّا: أي مما يُلزِمُ النَّصُّ القاطعُ أو الإجماعُ القاطعُ على أنَّ المتصف به كافر، ولا يكفي في تكفيره إجماعُ أهل عصره لأنَّه منهم، فلا ينعقد الإجماع مع خلافه. نعم يثبت كفره بإجماع أهل عصر قبل عصره أو بنص قاطع.

قال بعض الأصحاب: اعلم أنه قد عَدَّ حول «المتكلمين» القول في التكfir من لطيف الكلام ودقيقه، وإن عَدَّه من لم يتبحَّر من الجلي، وكيف لا يكون كذلك وهو متشبِّث بالنظر في جملة أصول الكلام حتى كأنها كالمعادة فيه؟!

والكفر مقابل للإيمان، وقد تحرر من قول «القاضي» أن حقيقة الإيمان الشرعي ترجع إلى المعرفة والتصديق بالقلب، فالكفر يرجع إلى الجهل بما شرطَ علمُه في الإيمان إجماعاً، أو التكذيب به. وكذلك الإعراض عن النظر في التوحيد كُفُرٌ لما يلزمُه من الجهل، وكذلك الشك أو الظن، فإنها يستلزمان انتفاء المعرفة، والتقليل عند «القاضي» ومن تابعه من الجمهور كذلك<sup>(١)</sup>.

(١) لما توهם البعض من كلام القاضي الباقلاوي أنه يسوى بين المقلد للحق المعتقد للشيء على ما هو عليه، وبين الجاهل بالحق المعتقد للشيء على غير ما هو عليه أو الشاك فيه، نزه الأئمة «القاضي» عن ذلك =

وَمَا انْعَدَ الإِجْمَاعَ عَلَى كُفَّرِهِ كُلَّ مَظَاهِرِ الْدِينِ يُخَالِفُ دِينَ الْإِسْلَامِ: كـ«الْيَهُود»، وـ«النَّصَارَى»، وـ«الْمُجَوسُ»، وَعَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْكَوَافِرِ، وَالْقَاتِلِينَ بِالدَّهْرِ، وَنَفَاهَةُ الْحَدُوثِ مِنْ «الْفَلَاسِفَةِ» الْمُبَتَّئِنَ لِلْعَالَمِ عَلَّةً أَوْ طَبِيعَةً<sup>(١)</sup>، فَإِنْ مُعْتَدِدُ ذَلِكَ جَاهِلٌ بِأَنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ حَيْثُ

= الفهم الفساد لكلامه، فقال الإمام تقى الدين المقترح في «شرح العقيدة البرهانية»: وقد صرخ «القاضي» بأن المقلد كالشاك في مواضعه. والصحيح ما يقتضيه مذهب «القاضي» في التقليد أنه ليس كالجهل ولا كالشك؛ أما الجهل ظاهر لمضادته الاعتقاد الصحيح، وأما الشك فمخالف أيضاً للاعتقاد من حيث إن الشك تردد بين أمرتين من غير ترجح، والمقلد ليس كذلك، فإنه وإن كان قد تشوف نفسه في بعض الأحيان إلى النقيض وهو في تلك الحال، وإن كان متربداً في الجملة، إلا أنه يترجح عنده الاعتقاد الذي اعتقده ويرجع إليه في الحال خوفاً من مخالفة العلماء الذين اقتدى بهم في اعتقاده، فلا يتحقق فيه الشك المتساوي. هذا هو التحقيق بالنظر إلى ما يقتضيه مذهب «القاضي» وإن أطلق على المقلد - المعتقد شيء على ما هو به - أنه كالجهل وكالشاك، لا أن الاعتقاد كالجهل والشك لما بيناه من الفرق، والله الموفق للصواب. (شرح العقيدة البرهانية، ص ١٥٣، ١٥٤).

(١) بين الإمام السنوسي وجہ لزوم الكفر للفلاسفة القائلين بقدم العالم واستناده إلى الموجب بالذات في «شرح المقدمات» عند بيانه أصول الكفر فقال: الأصل الأول: وهو الإيجاب الذاتي، أي اعتقاد أن الذات العلية سبب في وجود المكنات لا بالاختيار، بل بطريق العلة أو الطبيعة، فلا إشكال في كفر من يعتقد هذا؛ لأن من لازم هذا المذهب إنكار القدرة والإرادة الأزليتين، ومن لازمه قدم العالم، ومن لازمه تكذيب القرآن في قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، وقوله جل وعلا: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبَسوطَتَانِ يُنِيقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدah: ٦٤] ونحو ذلك مما هو كثير في الكتاب والسنة. والفرق بين العلة والطبيعة أن العلة تقتضي معلوهاً وتلازمها ولا يمكن انفكاكه عنها أصلاً، والطبيعة تقتضي مطبوعها عند توفر الشرائط وانعدام الموضع، وقد يختلف عنها المطبوع لتختلف شرط أو وجود مانع.

وهذا المذهب ظاهر الفساد؛ فإن البرهان القطعي قد دل على وجوب القدم لمولانا جل وعلا ووجوب الحدوث لكل ما سواه، ودل أيضاً على استحالة حدوث لا أول لها، فتعين على سبيل القطع واليقين أن المولى تبارك وتعالى إنما أوجد العالم بطريق الاختيار، لا بطريق اللزوم في الأزل وهو طريق التعليل، ولا بطريق اللزوم فيما لا يزال وهو طريق الطبيع. (شرح المقدمات، ١١٢).

عالِمٌ مُرِيدٌ، وَأَنَّهُ يَخَالِفُ خَلْقَهُ، وَأَنَّهُ عَادِلٌ فِي حُكْمِهِ وَفِعْلِهِ، وَجَاهِلٌ بِوَصْفِهِ بِهَا وَصَفَّ بِهِ نَفْسَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ، وَجَاهِدٌ لِلنَّبُوَةِ وَالرَّسُالَةِ، وَنَافٍِ لِلِّمَعَادِ الرُّوحَانِيِّ وَالجَسَانِيِّ.

وَمَا انْعَدَ الإِجْمَاعَ عَلَى التَّكْفِيرِ بِهِ: الْإِسْتَخْفَافُ بِرَسُولِهِ تَعَالَى وَالْمُحَارَبَةُ لَهُمْ. وَكَذَلِكَ فَعَلَ لَا يَصْدِرُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ: كِإِلَقاءِ الْمَصْحَفِ فِي الْقَادُورَاتِ. وَكَذَلِكَ الْمَنْعُ لِوَجْوبِ مَا عُلِّمَ وَجُوَبُهُ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً، كَمَنْعِ وَجْوبِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مِنْ نَشَأْ فِي بَلَادِ الْإِسْلَامِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ اسْتَحْلَالُ مَا عُلِّمَ تَحْرِيمُهُ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً كَاسْتَحْلَالِ الْخَمْرِ وَالْزَّنَنِ وَالسُّرْقَةِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

وَمَا يَنْقُلُ عَنْ «الْعَنْبَرِيِّ»<sup>(١)</sup> مِنْ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ<sup>(٢)</sup> سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ

(١) هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ مَالِكَ بْنُ الْخَشَّاשِ - بِمَعْجمَةِ فُوقِيَّةٍ - بَصْرِيٍّ، تَوَلَّ قَضَاءَ الْبَصْرَةِ بَعْدَ سَرَارَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ ثَقَةً عَالِمًا. رُوِيَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ. تَوَفَّى سَنَةً (١٨٦هـ) وَكَانَ يَرِي جَوَازَ التَّقْلِيدِ فِي الْعَقَائِدِ وَالْعُقُولِيَّاتِ. وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ الْعُلَمَاءَ. وَنَسْبَتْهُ لِبَنِي الْعَنْبَرِ قَوْمٌ مِنْ تَمِيمٍ.

(٢) قَالَ الشَّيْخُ حَمْزَةُ التَّارِزِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْمُقْدَمَاتِ لِلْسُّنْوَسِيِّ: يَعْنِي أَنَّ الْعَنْبَرِيَّ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ مُصِيبٌ. قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مَا مَعْنَاهُ: وَلَا يُظْنَ بِالْعَنْبَرِيِّ أَنَّهُ أَرَادَ بِالإِصَابَةِ وَقَوْعَدَ الْمُجْتَهِدِينَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، حَتَّى يَلْزَمَ مِنْ اعْتِقَادِ قَدْمِ الْعَالَمِ وَحَدْوَثِهِ اجْتِمَاعَ الْقَدْمِ وَالْحَدُوثِ، فَإِنَّ ذَلِكَ جَنُونٌ مُحْضٌ، بَلْ أَرَادَ أَنْ مَا يَؤْوِلُ إِلَيْهِ اجْتِهَادُ الْمُجْتَهِدِ فَهُوَ حُكْمُ اللَّهِ فِي حَقِّهِ، سَوَاءٌ وَافَقَ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَمْ لَا.

ثُمَّ قِيلَ: عَمَّمَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ حَتَّى يَشْمَلَ جَمِيعَ أَصْوَلِ الْدِيَانَاتِ وَأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ عَلَى صَوَابِ مَا زَعَمُوا، وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ الْمُشْهُورُ عَنْهُ. وَقِيلَ: إِنَّمَا أَرَادَ أَصْوَلِ الْدِيَانَاتِ الَّتِي يَخْتَلِفُ فِيهَا أَهْلُ الْقَبْلَةِ وَيَرْجِعُ الْمُخَالِفُونَ فِيهَا إِلَى آيَاتٍ وَآثَارٍ مُحْتَمَلَةٍ لِلتَّأْوِيلِ، كَالرُّؤْيَا وَخَلْقُ الْأَفْعَالِ، فَأَمَّا مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمَلَلِ كَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ فِيهِ بِأَنَّ الْحَقَّ إِنَّمَا يَقُولُهُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ. وَقَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيُّ: وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّأْوِيلُ بِالْمَذَهَبِ الْعَنْبَرِيِّ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ لَأَنَّا لَا نَظَنُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأَئْمَةِ إِلَّا وَهُوَ يَقْطَعُ بِتَضْليلِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ. قَلْتَ: وَلَذَلِكَ حَكِيَ أَنَّ الْعَنْبَرِيَّ كَانَ يَقُولُ فِي مُثْبِتِي الْقَدْرِ: هُؤُلَاءِ عَظَمُوا اللَّهَ. وَفِي نَافِيَهِ: هُؤُلَاءِ نَزَهُوا اللَّهَ. =

أو من غيرهم - إن صحّ - فهو مسبوق بالإجماع، وهو كافر بذلك. وإن أراد أن كل مجتهد من أهل القبلة مصيب، أو كل من قال قولًا يشهد لقائله ظاهرٌ من الشرع - وليس مرادًا - فهو قول باطل، وهو مبتدع بذلك.

وأما تكبير المتأول من أهل القبلة بالمال، فقد اختلفوا فيه، وقد صار «الأستاذ» وبعض أئمة الكلام إلى عدم التكبير، فإنهم مصدّرون لله ورسوله، وأرادوا بها صاروا إليه تعظيًّا فغلطوا، وهم مبتدعة<sup>(١)</sup>. و«الشافعي» يقبل شهادتهم إلا «الخطابية» من «الرافضة» فإنهم جوزوا الشهادة بما لم يعلمه من يوافقهم في مذهبهم،

وميل «الفخر» إلى الوقوف عن تكبيرهم، واحتاج عليه بالمنقول والمعقول كما قرره هنا، وهو واضح. ومال إلى تكبير «المجسمة»، ووجهه بما حاصله أنهم يعترفون بحدوث الأجسام، ووصفوا الباري بالجسمية، فمن عبدهم غير الإله، فهم غير عارفين بوجود الإله.

= ولم ينقل عنه مثل ذلك في اليهود والنصارى وأمثالهم. قال ابن القاسم: وكيف يسع عاقلاً أن يقول: إن حكم الله في حق اليهود والنصارى والمجوس ما أدى إليه اجتهادهم، مع دلالة الأدلة عن نفي ما أدى إليه اجتهادهم وعلى تعذيبهم وتخليدهم في العذاب؟! (راجع هامش رقم ٣ في شرح المقدمات للإمام السنوسي، ص ١٠٦).

(١) مستند من قال بأنه لا يلزم تكبير أهل البدع من الفرق الإسلامية بما اعتقادوه من الباطل، ولو خالفوا ما ثبت بالدليل وُعرف أنه من دين محمد ﷺ - مثل كونه تعالى عالماً بالعلم أو بذاته، وأنه مرئي أو غير مرئي، وأنه خالق أعمال العباد أم لا - أنه لم يُنقل ذلك بالتواتر القاطع لللُّعْنِ، فلا جرم لم يكن إنكاره والإقرار به داخلاً في ماهية الإيمان ولا موجباً للกفر. ولديهم على عدم التكبير بالخطأ في ذلك أنه لو كان ذلك جزءاً من ماهية الإيمان لكان يجب على الرسول أن لا يحكم بإيمان أحد إلا بعد أن يُعرف أنه عرف الحق في تلك المسألة بين جميع الأمة، ويُنقل ذلك على سبيل التواتر. فلما لم يُنقل دللاً على أنه عُلِّيَّ ما وقف الإيمان عليها. ولما لم يكن كذلك وجب أن لا يكون معرفتها من الإيمان ولا إنكارها موجباً للกفر. ولأجل هذه القاعدة لا يُكفر أحد من الأمة من أرباب التأويل.

وكفّرهم غيره بأنهم إذا امتنعوا من النظر والاستدلال الموصل إلى معرفة الإله وصفاته ووحدانيته، وأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، فهم جاهلون بوجود الإله تعالى. وهذا لا يتم إلا ببيان أنه لا يكفي التقليد في علم التوحيد، وقد تقدم أن «القاضي» يقول إنه ممتنع، وأنه يكتفى في إثبات الإيمان بالعلم بالله، لا من كل وجه، بل على الجملة، فيعلم أنه موجود أزلي غني واحد في ذاته وصفاته الإلهية وتدبره، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وأنه عادل في أفعاله، وأن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق، وأنه صادق في جميع ما جاء به، ويكتفى معرفة جميع ذلك بطريق ما، وفي الدلائل كثرة، وكل ما سوى الله تعالى دليل عليه. وأماماً إقامة البراهين وحل الشكوك والشبهات فمن فروض الكفايات، فكما يجب الذب عن الدين لمن بسط إليه يده بالقتال، كذلك يجب الذب عنه لمن بسط لسانه إليه بالحججة وإقامة البينات.

فإن قيل: وكيف تحكمون بالإيمان للعوام بتصديق الرسول في الرسالة، وهم لا يعرفون وجوه الإعجاز؟!

قلنا: العوام جازمون بأن أحداً لا يأتي بمثل القرآن، وأنه آية محمد ﷺ الكبرى، ولهم طريق في الجزم بذلك، وهو معرفتهم بعجز أهل الصناعة والبلاغة عن معارضته، وأنه لو كان من جنس ما يقبل المعارضة لعورض، والله أعلم.

ومن كُفّر من «الرافضة» غلامتهم النافون للجنة والنار، ومن يرمي عائشة رضي الله عنها بما برأها الله عز وجل منه في كتابه، فإنه مكذب الله تعالى في خبره.

وما تمسك به «الأستاذ» في تكفير من قال: إن الباري تعالى مريد بإرادة حادثة: أنه يلزم أن يكون تعالى مَؤْوِفاً قبل اتصافه بها.

وكفّر غيره «المعتزلة» القائلين بوجوب الأصلح على الله تعالى من حيث إنهم لم يعترفوا بأن الله تعالى على أحد من عباده نعمة ولا تفضلاً، فإنه إذا كان كل ما يفعله واجباً عليه فمن فعل ما يجب عليه لا يستحق شكرأولاً تعظيمياً، تعالى الله عن ذلك.

والكلام في هذا الباب يطول، فلنقتصر على هذه النبذة، والله عز وجل أعلم.

الباب العاشر  
في الإمامة



## البَابُ العَاشِرُ

### فِي الْإِمَامَةِ

قوله: (البَابُ العَاشِرُ: فِي الْإِمَامَةِ. وَفِيهِ مَسَائِلٌ:

**الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى: فِي نَصْبِ الْإِمَامِ.**

إِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ وَاجِبٌ عَلَى الْعِبَادِ، أَوْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ لَا يَجِبُ أَضْلاً).

قال علامونا: البحث في الإمامة<sup>(١)</sup> ليس من أصول الاعتقادات، والخطر على من يخطئ فيها يزيد على الخطر على من يجهل أصلها، لكن لما زعمت الإمامية<sup>(٢)</sup> وبعض المعتزلة أنها تجب عقلاً، بُوَّبَ عليها في علم الأصول لبيان أنه لا يجب شيء من أحكام التكاليف بدون الشريعة المنقول، فإن الإيجاب مبني على التحسين والتقبیح العقلي، وقد تقدم بطلانه.

قوله: (أَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: يَجِبُ نَصْبُهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَفَرِيقَانِ:

(١) قال العلامة التفتازاني: الإمامة: هي رئاسة عامة في أمر الدين والدنيا، خلافة عن النبي ﷺ. وأحكامها في الفروع، إلا أنه لما شاعت من أهل البدع اعتقادات فاسدة مخلة بكثير من القواعد أدرجت مباحثها في الكلام. شرح المقاصد الدينية (٥: ٢٣٢).

(٢) قال الشيخ الشهري: الإمامية: هم القائلون بإماماة عليٍّ رضي الله عنه بعد النبي ﷺ نصاً ظاهراً وتعيناً صادقاً من غير تعريض بالوصف، بل إشارة إليه بالعين. الملل والنحل (١: ١٦٣).

- أحدهما: الذين قالوا: العقل لا يدل على ذلك الوجوب، وإنما الذي يدل عليه السمع. وهو قول أهل السنة وقول المعتزلة يعني أكثرهم (والزيدية).

- الثاني: الذين قالوا: إن العقل يدل على أنه يجب علينا نصب الإمام. وهو قول الحافظ وأبي الحسين البصري.

و«الكعبي» على هذه المقالة أيضا، قالوا: وورد الشرع أيضاً بإيجابها.

قوله: (وأما الذين قالوا: إنه يجب على الله تعالى نصب الإمام فهم فريقان:

- الأول: الشيعة<sup>(١)</sup>، وهم الذين قالوا: يجب على الله تعالى نصب الإمام ليعلمنا معرفته تعالى ومعرفة سائر المطالب.

- الثاني: قول الإثناعشرية الذين قالوا: يجب على الله تعالى نصبه ليكون لطفاً لنا في فعل الواجبات العقلية وفي ترك القبائح العقلية، ولن يكون أيضاً حافظاً للشريعة ومبيناً لها).

وقد أشرنا إلى إبطال ما بنوا عليه هذه المقالة من التحسين والتقييم.

قوله: (واما الذين قالوا: لا يجب أصلاً، فهم ثلث طوائف: منهم من قال: إنه يجب نصبه في وقت السلام، وأما في وقت الحرب والاضطراب فلا؛ لأنه ربما صار نصبه سبباً لزيادة الشر).

هذه المقالة تعزي إلى «هشام الغوطي»<sup>(٢)</sup>، قال: إن الأمة إذا اجتمعت كلمتهم على

(١) قال الفخر الرازي: الشيعة جنس تحته أربعة أنواع: الإمامية، والكيسانية، والزيدية والغلاة. (المحصل، ص ٥٧٥). وينظر في تفاصيل فرقهم: الملل والنحل للشهرستاني، (١: ١٦٣ - ٢٠٠)؛ وأبكار الأفكار للأمدي (٣: ٣٥٥ - ٣٧٤).

(٢) هو: هشام بن عمر الغوطي الشيباني، من معتزلة البصرة. تنسب إليه فرقة الهشامية (فرق وطبقات المعتزلة، للقاضي عبد الجبار، ص ٢١، ٢٢. تحقيق د. علي سامي النشار، ط دار المطبوعات الجامعية ١٩٧٢م).

الحق طوعا احتاجت إلى إمام، وإن عصت وفجرت وبغت وأفسدت وامتنعت من إقامته لم يجُب على «أهل الحق» إقامته.

قوله: (وَمِنْهُمْ مَنْ عَكَسَ الْأَمْرَ).

هذه المقالة تعزي إلى «أبي بكر الأصم» من «القدرية»، قال: إن الناس إن تكافأوا<sup>(١)</sup> عن الظلم<sup>(٢)</sup> استغنووا عن إمام. وقال: إن نصبه غير واجب في حكم الدين، غير أنه يحسّن من الأمة نصْبُه وإن لم يكن مفروضاً، وإنهم متى أقاموا حَجَّهم وجهادهم وتناصفوا لم يلزمهم نصب إمام.

قوله: (وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا يَجِبُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ).

هذه المقالة تعزي إلى النجادات من الخوارج، أصحاب نجدة بن عامر، قالوا: لأنه لا حاجة الناس إلى إمام، وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم، فإنهم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإقامة إمام يحملهم عليه وأقاموه جاز.

قوله: (لَنَا أَنَّ نَصْبَ الْإِمَامَ يَقْتَضِي دَفْعَ ضَرَرٍ لَا يَنْدَفعُ إِلَّا بِهِ، فَيَكُونُ واجِباً. بَيَانُ الْأَوَّلِ: أَنَّ الْعِلْمَ الْضَّرُورِيَّ حَاصِلٌ بِأَنَّهُ إِذَا حَصَلَ فِي الْبَلَدِ رَئِيسٌ قَاهِرٌ ضَابِطٌ فَإِنَّ الْبَلَدَ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّالِحِ مِمَّا إِذَا لَمْ يُوجَدْ هَذَا الرَّئِيسُ).

وأتمنى هذا التقرير أن لل المسلمين حاجة إلى من ينفذ أحكامهم ويقيم صلاتهم، ويحيي صدقائهم وخراجهم، وينصف المظلوم من الظالم، وينصب قضاياهم، ويحفظ بيضتهم، ويحيش جيوشهم، ويحفظ ثغورهم، ويقسم غنائمهم، ويبعث السعاة والولاة.

قوله: (وَبَيَانُ الثَّانِي: أَنَّ دَفْعَ الضَّرَرِ عَنِ النَّفْسِ لَمَّا كَانَ واجِباً، وَلَا يَنْدَفعُ هَذَا الضَّرَرُ إِلَّا بِهِ، كَانَ واجِباً).

(١) في (أ): تجافوا.

(٢) في (أ): المظالم.

يعني إما شرعاً على أصولنا، أو عقلاً على من يقول بالتحسين، وهذا واضح.

قوله: (فَإِنْ قَالُوا: لَعَلَّ الْقَوْمَ يَسْتَكْفُونَ عَنْ مُتَابَعَةِ هَذَا الرَّئِيسِ فَيُزْدَادُ الشَّرُّ؟! .  
قُلْنَا: هَذَا وَإِنْ كَانَ مُحْتَمِلًا إِلَّا أَنَّهُ نَادِرٌ، وَالْغَالِبُ مَا ذَكَرَنَا، وَالْغَالِبُ رَاجِحٌ عَلَى النَّادِرِ).

اعلم أن المعتمد القاطع على الوجوب شرعاً: اتفاق السلف على ذلك إلى زماننا هذا على أنه لا يجوز إخلاء الأرض عن إمام قائم بأمر الله تعالى، فقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في أول خطبته المشهورة: «أيها الناس، من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد إله محمد فإنه حي لم يمت». ثم تلا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ فَدَخَلَتِ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ثم قال: إن محمداً قد قضى سبيله، ولا بد لهذا الأمر من قائم يقوم به، فانظروا وهاتونا أرائكم رحمة الله. فأجاب الناس من كل جانب: صدقت يا أبو بكر، ولكننا نصبح وننظر لهذا الأمر من يصلح.

ولما قربت وفاة أبي بكر رضي الله عنه قال: تشاوروا في هذا الأمر، ثم وصف عمر رضي الله عنه بصفاته وعهد إليه، واستقر الأمر عليه، وما دار في قلبه ولا في قلب أحد أنه يجوز خلو الأرض عن إمام. ولما قربت وفاة عمر رضي الله عنه جعل الأمر شورى في الستة، ثم كان الاتفاق على عثمان ثم على رضي الله عنهم، فدل ذلك على أنهم كانوا متفقين على توقف الأحكام عند موت كل إمام إلى أن يقوم غيره، وصار الأمر على ذلك المنهاج إلى زماننا في كل عصر من غير منازع في الحاجة إلى إمام، فهذا هو المعتمد القاطع لأهل السنة.



قوله: (الْمَسَأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

اَخْتَجَ الشَّرِيفُ الْمُرَتَّبِي)

يعني من «الإمامية».

(بِعَيْنِ هَذَا الدَّلِيلِ)

الذي قرره في المسألة التي قبلها.

(عَلَى وُجُوبِ نَصْبِ الْإِمَامِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى. فَقُلْنَا: إِنَّهُ ضَعِيفٌ، وَذَلِكَ أَنَّا نُسَلِّمُ أَنَّ مَا ذَكَرْتُمْ مُشْتَمِلٌ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَيْضًا اشْتِهَالُهُ عَلَى وَجْهٍ مِنْ وُجُوهِ الْقُبْحِ، وَهَذَا التَّقْدِيرُ لَا يَصْحُّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى نَصْبِهِ).

فَإِنْ قَالُوا: هَذَا أَيْضًا وَارِدٌ عَلَيْكُمْ. قُلْنَا: الْفَرْقُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ أَنَّا لَمَّا أَوْجَبْنَا نَصْبَ الْإِمَامِ عَلَى أَنْفُسِنَا كَفَى ظَنُّ كَوْنِهِ مَضْلَاحَةً فِي وُجُوبِ نَصْبِهِ عَلَيْنَا؛ لِأَنَّ الظَّنَّ فِي حَقِّنَا يَقُولُ مَقَامَ الْعِلْمِ فِي وُجُوبِ الْعَمَلِ، فَإِذَا عَلِمْنَا اشْتِهَالَ نَصْبِ الْإِمَامِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مِنَ الْمَضْلَاحِ وَلَمْ نَعْرِفْ فِيهِ مَفْسَدَةً حَصَلَ ظَنُّ كَوْنِهِ مَضْلَاحَةً، فَيَصِيرُ هَذَا الظَّنُّ سَبِيلًا<sup>(١)</sup> لِلْوُجُوبِ فِي حَقِّنَا. أَمَّا أَنْتُمْ فَتُوْجِبُونَ نَصْبَ الْإِمَامِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَمَا لَمْ تُقْيِمُوا الْبُرْهَانَ الْقَاطِعَ عَلَى خُلُوِّهِ عَنْ كُلِّيَّةِ الْمَفَاسِدِ لَا يُمْكِنُكُمْ إِيجَابُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ الظَّنَّ لَا يَقُولُ مَقَامَ الْعِلْمِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَظَاهِرُ الْفَرْقِ).

يَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ الْأَحْكَامَ وَإِنْ سُلِّمَ تَوْقُفُهَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى باشْتِهَالِهِ عَلَى حِكْمَةِ، تَفْضِلًا مِنْهُ عَلَى قَوْلِ «الْأَشْعُرِيَّةِ»، أَوْ وَجْوَابًا عَلَى قَوْلِ غَيْرِهِمْ، لَكِنْ لَا يُشْرِطُ فِي حِكْمَنَا نَحْنُ بِأَنَّ هَذَا حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ الْعِلْمُ؛ لِتَعْذُّرِ طَرِيقِهِ عَلَيْنَا فِي أَغْلَبِ الْأَحْكَامِ، وَقَدْ اكْتَفَى الشَّرْعُ فِي ذَلِكَ بِالظَّنِّ فِي أَحْكَامِ التَّكَالِيفِ، وَإِذَا ظَنَّنَا بِأَنَّ فَعْلَا

(١) فِي (أُ): سَبِيلًا.

مشتملاً على جهة من الصلاح، وترجح عندنا، فدأب الشرع تكليفنا باعتقاد ذلك والحكم به إذا شهد العمل بذلك الظن قاطع، كالعمل بقول المفتى والشاهد بالاتفاق، وخبر الواحد والقياس عند من يوجب العمل بها.

وإنما طريق الاعتراض عليه أنَّ الباري تعالى إذا كان قادرًا على خلق المصالح الحاصلة للعباد من نصبِ إمام بدون نصبه، فليس في العقل المحسن ما يوجب تلك الوسيلة.



قوله: (الْمَسَأَةُ التَّالِثُ:

قَالَتِ الْإِثْنَا عَشْرَيْهُ وَالشِّعْيَةُ: وُجُوبُ الْعِصْمَةِ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الْإِمَامَةِ.

وَقَالَ الْبَاقُونَ: لَيْسَ كَذِلِكَ.

لَنَا: أَنَّ الدَّلِيلَ دَلَّ عَلَى إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ أَنَّهُ مَا كَانَ وَاجِبَ الْعِصْمَةِ).

تقرير ما ادعاه من هاتين المقدمتين واضح، أمّا الأولى فلما سندكره من الدليل على صحة إمامته، وأمّا أنه غير معصوم فبالاتفاق؛ أمّا عندنا فلا ندعي ذلك، وأمّا عند الخصوم فلا نتهم لا يعتقدون أن العصمة لغير عليٍّ رضي الله عنه وأولاده وأولاد أولاده من الأئمة رضوان الله تعالى عليهم ورحمته.

قوله: (وَاحْتَاجَ الْمُخَالِفُ بِأَنَّ افْتِقَارَ الرَّعِيَّةِ إِلَى الْإِمَامِ إِنَّمَا كَانَ لِأَنَّ جَوَازَ فِعْلِ الْقَبِيحِ عَلَيْهِمْ اقْتَضَى احْتِيَاجَهُمْ إِلَى الْإِمَامِ، فَلَوْ حَصَلَتْ هَذِهِ الْجِهَةُ فِي حَقِّ الْإِمَامِ لَزِمَ افْتِقَارُهُ إِلَى إِمَامٍ آخَرَ، فَيَلْزُمُ إِمَامًا الدَّوْرُ أَوِ التَّسْلِسُلُ).

وَالْجَوَابُ: أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ دَلِيلَكُمْ فِي وُجُوبِ نَصْبِ الْإِمَامِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بَاطِلٌ).

وأوضح من هذا أن مقتضى ذلك إيجاب العصمة لدعاتهم ونوابهم من ولاتهم وقضائهم، ولم يشترطوا فيهم العصمة.



قوله: (الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ:

أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ إِثْبَاتُ الْإِمَامَةِ بِالنَّصْ. وَهَلْ يَجُوزُ بِالْأَخْتِيَارِ أَمْ لَا؟ قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةُ: يَجُوزُ. وَقَالَتِ الْأَثْنَا عَشَرِيَّةُ: لَا يَجُوزُ إِلَّا بِالنَّصْ. وَقَالَتِ الزَّيْدِيَّةُ: يَجُوزُ بِالنَّصْ، وَيَجُوزُ أَيْضًا بِالدَّعْوَةِ وَالْخُرُوجِ مَعَ حُصُولِ الْأَهْلِيَّةِ).

من مذهب «الزيدية» أن الإمام بعد رسول الله ﷺ علىٰ بالنص الخفي، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم كل فاطمي مستجمع لشرائط الإمامة دعا الخلق إلى نفسه شاهراً سيفه على الظلمة.

ومنهم من زعم أن رسول الله ﷺ نص على عليٰ والحسن والحسين. و«الحارودية» منهم تزعم أنه ﷺ نص على عليٰ بوصفه لا باسمه.

قوله: (لَنَا: الدَّلِيلُ دَلَّ عَلَى إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَا كَانَ لِتِلْكَ الْإِمَامَةِ سَبَبٌ إِلَّا الْبَيْعَةُ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مَنْصُوصًا عَلَيْهِ لَكَانَ تَوْقِيفُ الْأَمْرِ عَلَى الْبَيْعَةِ خَطَّأً عَظِيمًا يَقْدَحُ فِي إِمَامَيْهِ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَوَجَبَ كَوْنُ الْبَيْعَةِ طَرِيقًا صَحِيحًا).

اعلم أن قوله في هذه المسألة «لا سبيل لإمامرة أبي بكر إلا البيعة»، مع قوله في المسألة السادسة: «الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق، ويدل عليه القرآن والخبر والإجماع» تناقض منه.

قوله: (اْخْتَاجَ الْمُخَالِفُ بِأَنَّ الْإِمَامَ يَحِبُّ أَنْ يَكُونَ وَاجِبَ الْعِصْمَةِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ إِلَّا بِالنَّصْ. وَالْجَوَابُ: أَنَا بَيَّنَأُ أَنَّ وُجُوبَ الْعِصْمَةِ بَاطِلٌ).

قوله: (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:

**قَالَتِ الْأَثْنَا عَشْرَيْةُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَصًّا جَلِيلًا لَا يَقْبِلُ التَّأْوِيلَ أَلْبَتَهُ.** وَقَالَ الْبَاقُونَ: لَا يُوجَدُ هَذَا النَّصُّ).

يعني الذي لا يقبل التأويل، فإن «الزيدية» تزعم أنه نص خفي.

(لَا وُجُوهُ: الْأَوَّلُ: أَنَّ النَّصَّ عَلَى هَذِهِ الْخِلَافَةِ وَاقِعَةٌ عَظِيمَةٌ، وَالوَقَائِعُ الْعَظِيمَةُ يَحْبُّ اسْتِهَارُهَا جِدًّا، فَلَوْ حَصَلَتْ هَذِهِ الشُّهْرَةُ لَعَرَفَهَا الْمُخَالِفُ وَالْمُوَافِقُ، وَحَيْثُ لَمْ يَصِلْ خَبْرُ هَذَا النَّصَّ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ عَلِمْنَا أَنَّهُ كَذِبٌ).

فهذه الطريقة تبطل قول كل من يدعى نصا جليا على إمام معين. والمدعون لذلك فيرق: منهم من ادعاه على علي كما ذكر، ومنهم من ادعاه على العباس، ومنهم من ادعاه على أبي بكر، والرد على الجميع واحد، وبهذه الطريقة علمنا أن القرآن لم يعارض<sup>(١)</sup>.

وقد أورد على هذه القاعدة نقوض، منها ما نقل من معجزات الرسول ﷺ غير القرآن ولم ينقل تواترا. ومنها أن رسول الله ﷺ دخل مكة عنوة أو صلحًا. ومنها: شفع الأذان وإفراد الإقامة وغير ذلك. وقد أجيب عن ذلك في «شرح معالم أصول الفقه» في كتاب الأخبار.

قوله: (الثَّانِي: لَوْ حَصَلَ هَذَا النَّصُّ لَكَانَ إِمَّا أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ ﷺ أَوْصَلَهُ إِلَى أَهْلِ التَّوَاتِرِ، أَوْ مَا أَوْصَلَهُ إِلَيْهِمْ؛ وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ لِأَنَّ طَالِبِي الْإِمَامَةَ لِأَنْفُسِهِمْ كَانُوا فِي غَایَةِ الْقِلَّةِ، وَأَمَّا الْبَاقُونَ فَهُمْ كَانُوا طَالِبِينَ لِلْإِمَامَةِ، وَكَانُوا فِي غَایَةِ التَّعَظِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مُخَالَفَتَهُ تُوْجِبُ الْعِقَابَ الْعَظِيمَ، وَالْإِنْسَانُ لَا يَلْتَزِمُ الْعِقَابَ الْعَظِيمَ مِنْ غَيْرِ

(١) يعني لو وجد النص الجلي على إمام أحد من المذكورين لنقل لتوفر الدواعي إلى ذلك، وكذلك القرآن لو وجد النص المعارض له لنقل لتوفر الدواعي إلى ذلك أيضا، فلما لم ينقل دل ذلك على عدم وجوده.

غَرَضٍ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ حَصَلَتْ هُنَاكَ أَسْبَابٌ أُخْرَى تُوجِّبُ نُصْرَةً عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

- أَحَدُهَا أَنَّهُ كَانَ فِي غَايَةِ الشَّبَاعَةِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي غَايَةِ الْضُّعْفِ فِي زَعْمِ الرَّوَايَاتِ.

- وَثَانِيهَا: أَنَّ اتَّبَاعَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانُوا فِي غَايَةِ الْجَلَالَةِ، فَإِنَّ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ كَانُوا مَعَهُ، وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مَعَهُ، وَأَبُو سُفْيَانَ شَيْخُ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَ فِي غَايَةِ الْبُغْضِ لِأَبِيهِ بَكْرٍ، وَجَاءَ وَبَالَغَ فِي حَمْلٍ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى طَلَبِ الْإِمَامَةِ وَفِي انتِزَاعِهَا مِنْ يَدِ أَبِيهِ بَكْرٍ).

يعني أنه قال لعليٍّ رضي الله عنه: كيف تدع هذا الأمر في شر قبيلة؟! فقال له عليٌّ رضي الله عنه: فتَتَّنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَتَرِيدُ أَنْ تَفْتَنَنَا فِي الْإِسْلَامِ؟!

قال: (وَالرُّزِيرُ مَعَ شَجَاعَتِهِ سَلَّ السَّيْفَ عَلَى أَبِيهِ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَجَاوَزَ عَنْهُمْ).

- وَثَالِثَهَا: أَنَّ الْأَنْصَارَ طَلَبُوا الْإِمَامَةَ لِأَنْفُسِهِمْ، فَمَنَعَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا النَّصُّ مَوْجُودًا لَقَالُوا لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَأْخُذَهَا لِأَنْفُسِنَا بِالظُّلْمِ وَالْغَصْبِ، وَكَمَا مَنَعْنَا مِنْهَا فَنَحْنُ نَمْنَعُكَ هَذَا الْغَصْبُ وَالظُّلْمُ وَتَرُدُّهَا إِلَى أَهْلِهَا، وَهُوَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَبَيَّنَ أَنَّ هَذِهِ الأَسْبَابَ مُوجَّهَةٌ لِقُوَّةِ أَمْرِ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَقْدِيرٍ أَنْ يَكُونَ النَّصُّ مَوْجُودًا، وَلَمَّا مُوْجَدَ ذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَا أَصْلَ لِذَلِكَ النَّصَّ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي،: وَهُوَ أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ مَالِكُ مَا أَوْصَلَ ذَلِكَ النَّصَّ إِلَى أَهْلِ التَّوَاتِرِ، بَلْ إِلَى الْآخَادِ. وَهَذَا بَعِيدٌ لِمُوجَّهِهِ:

- الْأَوَّلُ: أَنَّ قَوْلَ الْآخَادِ لَا يَكُونُ حُجَّةً، لَا سِيَّمَا عِنْدَهُمْ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي الْعِلْمِيَّاتِ.

- والثاني: أنَّ هَذَا يَجْرِي بَعْرَى خِيَانَةِ الرَّسُولِ ﷺ فِي مِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ، فَشَبَّثَ أَنَّ قَوْهُمْ بَاطِلٌ.

**الْحُجَّةُ التَّالِثَةُ:** أَنَّ عَلَيْاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ جُمْلَةَ النُّصُوصِ الْخَفِيَّةِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ هَذَا النَّصَّ الْجَلِيلَ فِي مَحْفُلٍ مِنَ الْمَحَافِلِ، وَلَوْ كَانَ مَوْجُودًا لَكَانَ ذِكْرُهُ أَوْلَى مِنْ ذِكْرِ النُّصُوصِ الْخَفِيَّةِ.

اَحْتَجُوا بِأَنَّ الشِّيَعَةَ عَلَى كَثْرَتِهِمْ وَتَفْرُقِهِمْ فِي الشَّرْقِ وَالغَربِ يَنْقُلُونَ هَذَا الْخَبَرَ.

**وَالْجَوَابُ:** أَنَّ وَاضِعَ هَذَا الْخَبَرَ هُوَ ابْنُ الرَّأْوَنِيٍّ. ثُمَّ إِنَّ الرَّوَافِضَ لِشِدَّةِ شَغَفِهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ سَعَوْا فِي تَشْهِيرِهِ.



قوله (الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ:

الإمامُ الْحَقُّ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه. ويُدْلِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ  
وَالْأَخْبَارُ وَالْإِجْمَاعُ. أَمَّا الْقُرْآنُ فَآيَاتُ:

- أحدها: ﴿قُلْ لِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أَفْلَى بِأَسِ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦]  
إِلَى آخر الآية، فنقول: هذا الداعي إما أن يكون رسول الله عليه السلام، أو أحد الثلاثة الذين  
جاءوا بعده وهم أبو بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم، أو يكون الداعي على كرم الله  
وجهه، أو الذين جاءوا بعد، لا يجوز أن يكون الداعي النبي عليه السلام بدليل قوله تعالى:  
﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا أَنْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمٍ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَبَعُكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ  
يُبَدِّلُوا كَلَمَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَبَعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ أَلَّا مِنْ قَبْلِ﴾ [الفتح: ١٥] ولو كان  
الداعي هو الرسول ثم إنه منعهم من متابعته لزام التناقض وهو باطل.

ولا يجوز أن يكون الداعي هو علي كرم الله وجهه لقوله تعالى: ﴿نَقْتَلُونَهُمْ أَوْ  
يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦] هذه الآية دلت على أن المقصود تحصيل الإسلام بدليل أنا بينما أن  
الإسلام عبارة عن الدليل على الاعتقاد ظاهراً، وقد كان هذا حاصلاً فيهم.

ولا يجوز أن يكون المراد من جاء بعد علي كرم الله وجهه لأنهم عندنا على الخطأ  
وعند شيعته على الكفر، ولما بطلت هذه الأقسام ثبت أن المراد منه أحد أولئك الثلاثة،  
أعني أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم.

ثم إن الله تعالى أوجب طاعة حيث قال: ﴿فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ  
تَنْهَلُوا كَمَا تَوَلَّتُمْ مِنْ قَبْلٍ يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦] وإذا وجبت طاعة واحد من هؤلاء  
الثلاثة وجابت طاعة الكل لأن لا قائل بالفرق، فهذه الآية تدل على وجوب إمامتهم هؤلاء  
الثلاثة.

**الحجّة الثانية من القرآن:** قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يُكِنْ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي أَرْتَصَنَ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥]. وجہ الاستدلال أنّ قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [النور: ٥٥] هذا خطابٌ مع جماعةٍ من الحاضرين في زمان حياة الرّسول ﷺ بإصال الخلافة إليهم، ولا يمكن حمل هذا على عليٍّ والحسن والحسين لأنّهم عند الرّواضي ما كانوا مُتمكّنين من إظهار دينهم، وما زال الخوف عنهم، بل كانوا أبداً في غاية الغفلة والخوف، فوجب حمل الآية على أبي بكر وعمر وعثمان وعليٍّ، فإنّ هؤلاء الأربع كانوا مُتمكّنين من إظهار دينهم وكان الخوف عنهم زائلاً.

**الحجّة الثالثة:** قوله تعالى: ﴿وَسَيُجْنِبُهَا الْأَنْقَى \* الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَرَكَ﴾ [الليل: ١٧] – [١٨] هذا الآية يحب أن يكون أفضل الخلق عند الرّسول لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] وأجمعت الأمة على أنّ الأفضل إما أبو بكر وإما عليٌّ رضي الله عنهما، ولا يمكن حمل هذه الآية على كرم الله وجهه لأنّه قال في صفة هذا الآية ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ تَعْمِلَةٍ تُجزَى﴾ [الليل: ١٩] وعلى رضي الله عنه ما كان كذلك لأنّ النبي ﷺ رباه من أول صغرٍ إلى آخر عمرٍ، وتلك النّعمة توجب المجازاة، وأما أبو بكر رضي الله عنه فقد كان لرسول الله ﷺ في حقه نعمة الإرشاد إلى الدين، إلا أنّ هذه النّعمة لا تجزى ألبنة، ولما ثبت أنّ هذا الآية إما أبو بكر وإما عليٍّ، ثبت أنه لا يمكن حمله على عليٍّ، وجوب حمله على أبي بكر.

ثم إنّه تعالى وصفه بقوله: ﴿إِلَّا أَبْنِيَاءَ وَجِهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [الليل: ٢٠ – ٢١] و «سوف» للمستقبل، فهذه الآية تدلّ على أنّ أبي بكر كان أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ وفي زمان رسول الله ﷺ. ويُدلّ قوله: ﴿وَلَسَوْفَ يَرَضَ﴾ [الليل: ٢١] على أنه تبقى تلك الصفة في أبي بكر إلى آخر الزّمان المستقبل، ولو كان مُبطلاً في الإمامة لما كان أفضل، ولما دلت هذه الآية على الأفضلية وجوب القطع بصحّة إمامته.

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ فَكَثِيرَةٌ، أَحَدُهَا قَوْلُهُ ﷺ «اقْتَدُوا بِالذِّينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»<sup>(١)</sup> رضي الله عنهم، أَوْ جَبَ الْاقْتِدَاءُ بِهِمَا فِي الْفَتْوَىِ، وَمِنْ جُمْلَةِ مَا أَفْتَيَا بِهِ كَوْنُهُمَا إِمَامَيْنِ، فَوَجَبَ الْاقْتِدَاءُ بِهِمَا، وَذَلِكَ يُوجِبُ إِمَامَتَهُمَا.

وَثَانِيهَا قَوْلُهُ ﷺ «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ ثُمَّ تَصِيرُ مَلْكًا عَضُوضًا» وَذَلِكَ تَنْصِيصٌ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْخُلَفَاءِ الْمُحْقِيقِينَ، لَا مِنَ الْمُلُوكِ الظَّالِمِينَ.

وَثَالِثُهَا قَوْلُهُ ﷺ في أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «هُمَا سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup> وَلَوْ كَانَا غَاصِبَيْنِ الْإِمَامَةَ لَكَانَ هَذَا الْحَدْثَ غَيْرُ لَائِقٍ بِهِمَا.

فَأَمَّا الإِجْمَاعُ فَوُجُوهُ:

- أَحَدُهَا: أَنَّ النَّاسَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ أَبُو بَكْرٍ، وَإِمَّا عَلَيْهِ، وَإِمَّا الْعَبَّاسُ رِضْوَانُ الله عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. ثُمَّ رَأَيْنَا الْعَبَّاسَ وَعَلَيْهِ مَا نَازَ عَلَى أَبَا بَكْرٍ فِي الْإِمَامَةِ، فَرَرَكُ هَذِهِ الْمُنَازَعَةُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِعَجْزٍ هُمَا لَهُ أَوْ مَعَ الْقُدْرَةِ، وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ لِأَنَّا بَيَّنَاهُ أَنَّ أَسْبَابَ الْقُدْرَةِ كَانَتْ مُجْتَمِعَةً لِعَلَيْهِ وَمَفْقُودَةً فِي أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَبَثَتَ أَنَّهُمَا تَرَكَا الْمُنَازَعَةَ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْإِمَامَةُ حَقًّا لَهُمَا كَانَ تَرَكُ الْمُنَازَعَةَ مَعَ الْقُدْرَةِ خَطَاً عَظِيمًا، وَذَلِكَ يُوجِبُ الْقَدْحَ فِي إِمَامَتِهِمَا، وَإِنْ كَانَتِ الْإِمَامَةُ لَيْسَتْ حَقًّا لَهُمَا وَجَبَ أَنْ تَكُونَ حَقًّا لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، وَإِلَّا لَبَطَلَ الإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ أَحَدَ هَؤُلَاءِ الشَّلَاثَةِ هُوَ الْإِمَامُ.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، ذكر البيان بأن الصديق والفاروق يكونان في الجنة سيدي كهول الأمم.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، ذكر البيان بأن الصديق والفاروق يكونان في الجنة سيدي كهول الأمم؛ وابن ماجه في سننه، المقدمة؛ باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

- **الثاني:** لو كانت الإمامة حقاً لعليٌّ رضي الله عنه بسبب النص الجلي، مع أنَّ الأمة دفعوه عنها، لكنَّ هذِه الأُمَّة شرَّ أُمَّةٍ أخرَجت للناسِ، لكنَّ هذَا اللازم باطلٌ لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

**فإن قالوا: قوله:** ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١] يدلُّ على أنَّهم كانوا، وما بقوَّا على هذِه الصفة.

**قلنا:** نحملُه على «كان» التامة، ويُدلُّ عليه أنَّه تعالى قال في عقِبه: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فلو كان قوله: ﴿كُنْتُمْ﴾ يُفيدُ أنَّهم كانوا كذلك ثُمَّ لم يُقْوِوا عليه لكان قوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] مُناقِضاً له. ولو حملناه على «كان» الناقصة كأنَّ المعنى: كُنْتُمْ كذلك في عِلمِ الله أو اللوح المحفوظ.

- **الثالث:** ثبتَ بالأحاديث الصحيحة أنَّه ﷺ استخلفه في مرضِ موته في الصلاة، فنقولُ: حصلَتْ تلْكَ الخلافةُ وما عزَّلهُ عنها، فوجَبَ بقاء تلْكَ الخلافة عليه، وإذا ثبتَ وجوبُ كونِه إماماً في الصلاة ثبتَ وجوبُ كونِه إماماً في سائر الأشياء لأنَّه لا قائل بالفرقِ.

### واحتاجَ المخالفُ بوجوهٍ:

- **أحدُها:** قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُقْيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] الآية، فهذا آية تدلُّ على إمامَة شخصٍ بعينِه، وإذا ثبتَ هذا وجَبَ أن يكونَ ذلك الإمامُ علىَّا. بيانُ الأوَّل أنَّ المولى إما النَّاصِر وإما المُتَصَرِّفُ، ويَحِبُّ قصرُه عَلَيْهِما تقليلاً للاشتراكِ، ولا يَحِبُّ حَمْلُه على النَّاصِر لأنَّ النُّصْرَةَ عَامَةٌ لِقولِه تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبه: ٧١] فالولاية المذكورة في هذه الآية خاصةٌ ببعضِ المؤمنين لأنَّ كلمة «إِنَّمَا» تُفيدُ الحَصْرَ، وإذا بَطَّلَ حَمْلُ الوليٍّ على النَّاصِرِ

وَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى الْمُتَصَرِّفِ فِي جَمِيعِ الْأُمَّةِ الْمُخَاطَبِينَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا وَلِيَكُمْ» \* وَلَا مَعْنَى لِلْإِمَامِ إِلَّا الْمُتَصَرِّفُ فِي جَمِيعِ الْأُمَّةِ، فَثَبَتَ دَلَالَةُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى شَخْصٍ مُعِينٍ، وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ قَالَ: إِنَّهُ عَلَيْهِ كَرَمُ اللهُ وَجْهُهُ لِأَنَّ أَحَدًا مِنَ الْأُمَّةِ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَدْلُلُ عَلَى إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ وَالْعَبَّاسِ.

- **الْحُجَّةُ الثَّانِيَةُ:** أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «أَلَسْتُ أَوَّلَيْ مِنْ أَنفُسِكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهُ»<sup>(١)</sup>. وَجْهُ الْإِسْتِدْلَالِ أَنَّهُ صَرَّحَ بِالْفَظِّ «أَوَّلَيْ» ثُمَّ ذَكَرَ عَقِبَهُ «الْمَوْلَى» وَهُوَ لَفْظٌ مُحْتَمِلٌ لِأَشْيَاءَ، وَذِكْرُ «الْأَوَّلَيْ» يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ تَفْسِيرًا، فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَيْهِ دَفْعَاعَ لِلْاحْتِمَالِ، وَجِبَنَتِهِ يَصِيرُ تَقْدِيرًا: مَنْ كُنْتَ أَوَّلَيْ بِهِ فِي الْحُكْمِ وَالْقَضِيَّةِ كَانَ عَلَيْهِ أَوَّلَيْ بِهِ فِي ذَلِكَ، وَلَا مَعْنَى لِلْإِمَامِ إِلَّا مَنْ يَكُونُ أَوَّلَيْ مِنْ غَيْرِهِ فِي قَبْوِلِ حُكْمِهِ وَقَضَائِهِ.

- **الْحُجَّةُ التَّالِثَةُ:** قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى» وَمِنْ جُمْلَةِ مَنَازِلِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى كَوْنُهُ بِحِيثُ لَوْ بَقَيَ بَعْدَ مُوسَى لِكَانَ خَلِيفَةً لَهُ، فَوَجَبَ أَنْ يَبْثُتَ لِعَلِيٍّ أَنَّهُ لَوْ بَقَيَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِكَانَ خَلِيفَةً لَهُ، وَقَدْ بَقَيَ بَعْدَهُ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَلِيفَةً لَهُ.

وَالْجَوَابُ عَنِ الْكُلِّ أَنَّهُ يَحِبُّ حَمْلُهَا عَلَى تَعْظِيمِ عَلِيٍّ - كَرَمُ اللهُ وَجْهُهُ - فِي الدِّينِ، وَعَلَى عُلُوِّ مَنْصِبِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُحْمِلُ عَلَى الْإِمَامَةِ تَوْفِيقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الدَّلَائِلِ التِّي ذَكَرَنَاهَا.

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَنَا أَوَّلَيْ لِوْجُوهِ:

- أَحَدُهَا: أَنَّا بِهَذَا الطَّرِيقِ نَصُونُ الْأُمَّةَ عَنِ الْكُفْرِ وَالْفِسْقِ.

- الثَّانِي: الْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بَلَغَتْ مَبْلَغَ التَّوَافِرِ بِالْوُجُوهِ التِّي ذَكَرَنَاهَا، فَبَقَيَ الْكُلُّ حَقًّا صَحِيحًًا.

(١) سنن الترمذى الجامع الصحيح؛ الذبائح؛ أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ؛ باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

- الثالث: أنه تعالى نص على تعظيم المهاجرين والأنصار في القرآن، وبالطريق الذي ذكرناه يبقى الكل صحيحًا.



قوله (المَسَأَةُ السَّابِعَةُ:

أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبُو بَكْرٍ . وَقَالَتِ الشِّيَعَةُ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ أَنَّهُ عَلَىٰ كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ . وَهُؤُلَاءِ جَوَزُوا إِمَامَةَ الْمَفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الْفَاضِلِ .

وَحُجَّةُ الْأَوَّلِينَ قِيَامٌ عَلَيٍّ بِالْجِهادِ أَكْثَرَ مِنْ قِيَامِ أَبِي بَكْرٍ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ عَلَيٍّ أَفْضَلَ مِنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥] .

وَأَجَابَ أَهْلُ السُّنَّةَ عَنْهُ بِأَنَّ الْجِهادَ عَلَىٰ قِسْمَيْنِ : جِهادُ الدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ ، وَجِهادُ بِالسَّيِّفِ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَبَا بَكْرَ جَاهَدَ فِي الدِّينِ فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ بِسَبَبِ أَنَّهُ دَعَ النَّاسَ إِلَى الدِّينِ ، وَبِقَوْلِهِ أَسْلَمَ عُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيرَ وَسَعْدَ وَسَعِيدَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَعَلَىٰ إِنَّمَا جَاهَدَ بِالسَّيِّفِ عِنْدَ قُوَّةِ الإِسْلَامِ ، وَكَانَ الْأَوَّلُ أَوْلَى حُجَّةً لِلْقَاتِلِينَ بِفَضْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَىٰ أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ وَالْمَرْسِلِينَ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ»<sup>(١)</sup> . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .




---

(١) أخرجه بن حميد في مسنده عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ قال: «ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد أفضل أو أخير من أبي بكر إلا أن يكوننبي».

**قوله (الْمَسْأَلَةُ التَّاسِمَةُ:**

النَّاسُ ذَكَرُوا أَنْواعًا مِنَ الْمَطَاعِنِ فِي الْأَئِمَّةِ الْثَلَاثَةِ، وَالْقَانُونُ الْمُعْتَبَرُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ الدَّلَائِلَ الظَّاهِرَةَ دَلَّتْ عَلَى أَمَانَتِهِمْ وَعَلَى وُجُوبِ تَعْظِيمِهِمْ، وَأَمَّا تِلْكَ الْمَطَاعِنُ فَهِيَ مُحْتمَلَةُ، وَالْمُحْتمَلُ لَا يُعَارِضُ الْمَعْلُومَ، لَا سِيَّما وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَكْثَرَ مِنَ الشَّنَاءِ عَلَى الصَّحَابَةِ.



قوله (الْمَسَأَلَةُ التَّاسِعَةُ:

الذِي يَدْلُلُ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيٍّ كَرَمَ اللَّهُ وَجْهُهُ: اتَّفَاقُ أَهْلِ الْحَلَّ وَالْعَقْدِ عَلَى إِمَامَتِهِ. وَأَمَّا  
أَعْدَاؤُهُ فَفَرِيقَانِ:

- الأوَّلُ: عَسَكُرُ مُعَاوِيَةَ طَعَنُوا فِيهِ لِأَنَّهُ مَا أَقَامَ الْقِصَاصَ عَلَى قَتْلَةِ عُثْمَانَ، وَهَذَا  
الْحُكْمُ قَادِحٌ فِي الْإِمَامَةِ.

وَالْجَوَابُ أَنَّ شَرَائِطَ وُجُوبِ الْقِصَاصِ مُخْتَلِفَةٌ بِاخْتِلَافِ الاجْتِهَادَاتِ، فَلَعَلَّهُ كَرَمَ  
اللَّهُ وَجْهُهُ لَمْ يُؤَدِّهِ اجْتِهَادُهُ إِلَى كَوْنِهِمْ مَوْصُوفِينَ بِالشَّرَائِطِ الْمُوجِبَةِ لِلْقِصَاصِ.

- والثَّانِي: أَنَّ الْخَوَارِجَ قَالُوا: إِنَّكَ رَضِيَتْ بِالْتَّحْكِيمِ، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى كَوْنِكَ شَائِكًا  
فِي إِمَامَةِ نَفْسِكَ، ثُمَّ إِنَّكَ مَعَ الشَّكِّ أَقْدَمْتَ عَلَى حَمْلِ الْإِمَامَةِ.

وَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّهُ رَضِيَ بِالْتَّحْكِيمِ لِأَنَّهُ رَأَى مِنْ قَوْمِهِ الْمَكْرَ وَالْفَشَلَ وَالضَّعْفَ  
وَالْإِصرَارَ عَلَى أَنَّهُ لَابْدَ مِنَ الرِّضَى بِهَذَا التَّحْكِيمِ.



## قوله (المسألة العاشرة):

أطْبَقَ أَهْلُ الدِّينِ عَلَى أَنَّهُ يَحِبُّ تَعْظِيمَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيرِ وَعَائِشَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّهُ يَحِبُّ إِمْسَاكُ الْلَّسَانِ عَنِ الطَّعْنِ فِيهِمْ؛ لِأَنَّ عُمُومَاتِ الْقُرْآنِ وَالْأَخْبَارِ دَالَّةٌ عَلَى تَعْظِيمِ الصَّحَابَةِ، وَالْأَخْبَارُ الْخَاصَّةُ وَارِدَّةٌ فِي تَعْظِيمِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيرِ وَعَائِشَةَ، وَالْوَاقِعَةُ الَّتِي وَقَعَتْ مُحْتَمِلَةً لِلْوُجُوهِ الْكَثِيرَةِ، وَالْمُحْتَمِلُ لَا يُعَارِضُ الظَّاهِرَ.

وَنُقلَّ عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه قَالَ: تِلْكَ دِمَاءُ طَهَرَ اللَّهُ أَيْدِينَا مِنْهَا، فَلَا نُلَوِّثُ أَسْتَنَّا بِهَا.

وَهَذَا آخُرُ الْمُخْتَصِّرِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحْبِيهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيرًا.<sup>(١)</sup>

ما ذكره واضح التقرير، وكذلك الباقى من المسائل. فمن ذلك: المسألة السادسة قال فيها: إن الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق. والسابعة قال فيها أنه رضي الله عنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ. وقال في الثامنة أنهم ذكروا أنواعا من المطاعن في الأئمة. وفي التاسعة أن الذي يدل على إمامية عليٍّ رضي الله عنه اتفاق أهل الحل والعقد على إمامته. وفي العاشرة: أطبق أهل الدين على أنه يجب علينا تعظيم طلحه والزبير وعائشة رضي الله عنها.

كل ما ذكره في تقرير هذه المسائل يَبْيَنُ غَنِيًّا عن التتميم، لا اعتراض عليه فيه، مع أن البحث في الإمامة ليس من قواعد العقائد.

ربنا لا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا. وقد ذكرنا في ذلك طرفا كافيا في «شرح لم الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة» لإمام الحرمين، فليراجع منه.

(١) من المسألة السادسة إلى هنا ليس في الشرح، وأضفته من متن المعلم المحقق إتماما له.

وهذا آخر التعليق على «معالم أصول الدين». ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

تم بحمد الله

## فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة التحقيق .....
١٥	ترجمة الشيخ شرف الدين ابن التلمساني .....
١٥	<b>المبحث الأول:</b> اسمه ونسبه .....
١٦	<b>المبحث الثاني:</b> مولده، ووفاته .....
١٩	<b>المبحث الثالث:</b> شيوخه .....
٢٢	<b>المبحث الرابع:</b> تلاميذه .....
٢٤	<b>المبحث الخامس:</b> مكانته وصفاته .....
٢٥	<b>المبحث السادس:</b> مذهبه الفقهي وعقيدته .....
٢٦	<b>المبحث السابع:</b> مصنفاته .....
٣١	<b>النسخ المخطوطة المعتمدة</b> .....
٣٣	<b>صور المخطوطات المعتمدة</b> .....
<b>الباب الأول</b>	
في المباحث المتعلقة بالعلم والنظر	
٥٣	المسألة الأولى: في تقسيم العلم إلى تصور وتصديق .....
٦٤	المسألة الثانية: في تعريف العلم .....
٦٨	المسألة الثالثة: في تعريف النظر .....
٧١	المسألة الرابعة: في بيان إفادة النظر العلم والرد على المخالفين .....

## الموضوع

### الصفحة

٧٩	..... المسألة الخامسة: في الدليل وأقسامه.
٨١	..... المسألة السادسة: في بيان طريق اكتساب المجهولات من المعلومات.
٨٥	..... المسألة السابعة: في أضداد النظر.
٨٨	..... المسألة الثامنة: في بيان وجه استلزم النظر الصحيح العلم.
٩١	..... المسألة التاسعة: في أقسام الأدلة حسب مادتها.
٩٤	..... المسألة العاشرة: في تقسيم الأدلة إلى عقلية ونقلية ومركب منها.

### الباب الثاني

#### في أحكام المعلومات

١٠١	..... المسألة الأولى: في المعلوم إما موجود وإما معدوم.
١٠٥	..... المسألة الثانية: في اشتراك مفهوم الوجود بين جميع الموجودات.
١٠٩	..... المسألة الثالثة: في أن الوجود زائد على الماهيات.
١١٣	..... المسألة الرابعة: في أن المعدوم ليس بشيء.
١١٩	..... المسألة الخامسة: في خواص الواجب لذاته.
١٣٢	..... المسألة السادسة: في تقسيم الممكنات وخواصها.
١٣٩	..... المسألة السابعة: في أقسام الأعراض عند الفلاسفة.
١٥٥	..... المسألة الثامنة: في إثبات الجوهر الفرد.
١٦٠	..... المسألة التاسعة: في أن حصول الجوهر في الحيز صفة زائدة عليه قائمة به.
١٦١	..... المسألة العاشرة: في جواز بقاء الأعراض.

### الباب الثالث

#### في إثبات العلم بالصانع

١٦٧	..... المسألة الأولى: الأُجْسَامُ مُحْدَثَةٌ. خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ وَالدَّهْرِيَّةِ.
١٩١	..... المسألة الثانية: في إثبات العلم بالصانع.

## الصفحة

## الموضوع

٢٠٣	.....	المسألة الثالثة: إِلَهُ الْعَالَمِ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا
٢٠٧	.....	المسألة الرابعة: فِي امْتِنَاعِ كَوْنِهِ تَعَالَى جَوْهِرًا
٢٠٩	.....	المسألة الخامسة: فِي امْتِنَاعِ كَوْنِهِ تَعَالَى فِي الْمَكَانِ
٢٢٦	.....	المسألة السادسة: فِي أَنَّ الْحُلُولَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ
٢٣٠	.....	المسألة السابعة: فِي أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ قِيَامُ الْحَوَادِثِ بِاللَّهِ تَعَالَى
٢٣٧	.....	المسألة الثامنة: فِي أَنَّ الْإِنْجَادَ عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ
٢٤٢	.....	المسألة التاسعة: فِي أَنَّ الْأَلَمَ وَاللَّذَّةَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ
٢٤٤	.....	المسألة العاشرة: فِي أَنَّ الْوُجُودَ عِينَ الْمَوْجُودِ أَوْ زَائِدَ عَلَيْهِ
٢٤٩	.....	المسألة الحادية عشرة: يَجُوزُ أَنْ يُخَالِفَ شَيْءٌ شَيْئًا لِنَفْسِ حَقِيقَتِهِ الْمَخْصُوصَةِ، لَا لِأَمْرِ زَائِدٍ

## الباب الرابع

## في صفة القدرة والعلم وغيرهما

المسألة الأولى: فِي إِيْطَالِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْجِبٌ بِالذَّاتِ وَإِثْبَاتِ كُونِهِ فَاعِلاً	٢٦٤	.....	بِالاختِيارِ
المسألة الثانية: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى الْعَالَمُ عَالَمٌ	٢٧٣	.....	
المسألة الثالثة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى الْعَالَمُ عَالَمٌ بِالْجُزَئِياتِ	٢٨٠	.....	
المسألة الرابعة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى الْعَالَمُ عَالَمٌ بِحُمْكِ الْمُعْلُومَاتِ	٢٩٣	.....	
المسألة الخامسة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ	٢٩٥	.....	
المسألة السادسة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ جَمِيعَ الْمُمْكِنَاتِ وَاقِعَةٌ بِقُدرَةِ اللَّهِ تَعَالَى	٢٩٩	.....	
المسألة السابعة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيٌّ	٣٠٨	.....	
المسألة الثامنة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُرِيدٌ	٣١١	.....	
المسألة التاسعة: فِي إِثْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمِيعٌ بَصِيرٌ	٣١٦	.....	

## الموضوع

### الصفحة

٣٢٢	.....	المسألة العاشرة: في إثبات أن الله تعالى متكلم
٣٢٧	.....	المسألة الحادية عشر: في إثبات أنَّه تَعَالَى عَالِمٌ وَلَهُ عِلْمٌ ..
٣٣٩	.....	المسألة الثانية عشر: في إثبات أن صفات الله الوجودية قائمة بذاته
٣٤١	.....	المسألة الثالثة عشر: في إثبات أن الله تعالى مريد بإرادة قديمة قائمة بذاته ..
٣٤٤	.....	المسألة الرابعة عشر: في إثبات أن التكوين راجع إلى صفة القدرة ..
		المسألة الخامسة عشر: في إثبات أن صفة الكلام القائم بذات الله تعالى مغایر للحروف والأصوات.....
٣٤٩	.....	
٣٥٣	.....	المسألة السادسة عشر: في إثبات أن كلام الله تعالى القائم بذاته قديم ..
٣٦٢	.....	المسألة السابعة عشر: في إبطال أن كلام الله تعالى القائم بذاته محدث ..
٣٦٦	.....	المسألة الثامنة عشر: في إثبات أن كلام الله تعالى القائم بذاته صفة واحدة ..
٣٧٣	.....	المسألة التاسعة عشر: في إثبات صفة البقاء لله تعالى ..
٣٧٦	.....	المسألة العشرون: في إثبات صفات الله تعالى زائدة على ما علم بالعقل ..

### الباب الخامس في بقية الكلام في الصفات

٣٨١	.....	المسألة الأولى: في إثبات جواز رؤية الله تعالى ..
٤٠٩	.....	المسألة الثانية: في أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَ الْبَشَرِ مَعْرِفَةٌ كُنْهٌ حَقِيقَةٌ اللَّهُ تَعَالَى ..
٤١٨	.....	المسألة الثالثة: في بيان أَنَّ إِلَهَ الْعَالَمِ وَاحِدٌ ..
٤٢٨	.....	المسألة الرابعة: في بيان طوائف القائلين بالشرك ..

### الباب السادس في الجبر والقدر

٤٣٣	.....	المسألة الأولى: العبد فاعل لأفعاله على سبيل الحقيقة ..
٤٤٦	.....	المسألة الثانية: في إثبات القدرة للعبد ..

٤٥٤	..... المسألة الثالثة: في أن الاستطاعة قبل الفعل أو معه
٤٥٨	..... المسألة الرابعة: في أن القدرة الحادثة صالحة للضدين أم لا
٤٦٠	..... المسألة الخامسة: في أن العجز صفة وجودية أم عدمية
٤٦١	..... المسألة السادسة: في أن القادر كما يقدر على الفعل يقدر على الترک
٤٦٥	..... المسألة السابعة: لا يمتنع عقلاً تكليف ما لا يطاق
٤٧١	..... المسألة الثامنة: في تحرير محل النزاع في التحسين والتقييح
	..... المسألة التاسعة: في إثبات أن العَقْلَ لا مُجَالٌ لَهُ في أَنْ يَحْكُمَ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّحْسِينِ وَالتَّقْيِحِ
٤٧٧	..... المسألة العاشرة: في إثبات أن الله تعالى مرید لجمع المكنات

## الباب السابع في النبوات

٤٩٧	..... المسألة الأولى: في إثبات أن محمداً ﷺ رسول الله
٥١٧	..... المسألة الثانية: في الرد على منكري النبوات
٥٢٨	..... المسألة الثالثة: في أنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ مِنَ الْأُولَيَاءِ
٥٣١	..... المسألة الرابعة: في التفضيل بين الملك والبشر
٥٣٥	..... المسألة الخامسة: في إثبات العصمة للأنبياء
٥٤١	..... المسألة السادسة: في أنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا ﷺ أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ
	..... المسألة السابعة: في أنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَبْلَ نُزُولِ الْوَحْيِ هل كَانَ عَلَى شَرْعٍ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَمْ لَا
٥٤٧	..... المسألة الثامنة: في إثبات معراج النبي ﷺ
٥٤٩	..... المسألة التاسعة: في أنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مَبْعُوثٌ إِلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ
٥٥٢	..... المسألة العاشرة: في الطَّرِيقِ إِلَى مَعْرِفَةِ شَرْعِهِ ﷺ
٥٥٣	.....

## الموضوع

---

### الصفحة

## الباب الثامن في النفوس الناطقة

٥٥٧	المسألة الأولى: في أن النفس الإنسانية شيء وراء هذه الجثة المحسوسة .....
٥٦٨	المسألة الثانية: في إبطال مذهب الفلسفه في النفس الإنسانية.....
٥٧٤	المسألة الثالثة: في إثبات حدوث النفوس الإنسانية.....
٥٧٧	المسألة الرابعة: في أن تناصح النفوس الإنسانية محال ..
٥٨٠	المسألة الخامسة: في بقاء النفوس الإنسانية بعد فناء البدان.....
٥٨٢	المسألة السادسة: في ذكر الأدلة على بقاء النفوس.....
٥٨٤	المسألة السابعة: في أن النفس الإنسانية واحدة ولها صفات متعددة .....
٥٨٥	المسألة الثامنة: في أن معرفة الله تعالى أشرف الإدراكات .....
٥٨٩	المسألة التاسعة: في مراتب النفوس الإنسانية بحسب بحسب قوتها النظرية .....
٥٩٠	المسألة العاشرة: في أن النفوس مختلفة بحسب حقائقها .....

## الباب التاسع في أحوال القيامة

٥٩٥	المسألة الأولى: في جواز إعادة المعدوم .....
٦٠١	المسألة الثانية: في أن الأجسام قابلة للعدم.....
٦٠٣	المسألة الثالثة: في أن القول بحشر الأجساد حق .....
٦٠٦	المسألة الرابعة: في أن القول بالثواب وعذاب القبر حق .....
٦١٠	المسألة الخامسة: في أن الجنة والنار محل قتال .....
٦١٢	المسألة السادسة: في وجوب الإيمان بأن الله تعالى يبني السموات والأرض.....
٦١٦	المسألة السابعة: في أن وزن الأعمال حق .....

٦٢٠	.....	المسألة الثامنة: في أن ثواب أهل الجنة وعذاب أهل النار دائم
٦٢٣	.....	المسألة التاسعة: في أن العمل لا يكون علة لاستحقاق الثواب
٦٢٥	.....	المسألة العاشرة: في إثبات أن الوعيد حق وواقع
٦٢٧	.....	المسألة الحادية عشر: في أن المؤمن العاصي ليس بكافر، وإن أمره في الآخرة إلى الله
٦٣٠	.....	المسألة الثانية عشر: في أن عذاب المؤمن العاصي غير مؤبد
٦٣٨	.....	المسألة الثالثة عشر: في أن القول بشفاعة الرسول <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> في حق الفساق حق
٦٤٠	.....	المسألة الرابعة عشر: في حقيقة الإيمان شرعا
٦٤٩	.....	المسألة الخامسة عشر: في أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان الكامل
٦٥١	.....	المسألة السادسة عشر: في الاستثناء في الإيمان
٦٥٣	.....	المسألة السابعة عشر: في حقيقة التوبية
٦٥٥	.....	المسألة الثامنة عشر: في وجوب التوبة على العبد
٦٥٨	.....	المسألة التاسعة عشر: في أن التوبة عن بعض المعاصي مع الإصرار على بعضها صحيحة
٦٥٩	.....	المسألة العشرون: لا يكفر أحد من أهل القبلة إلا بدليل منفصل

## باب العاشر

### في الإمامة

٦٦٧	.....	المسألة الأولى: في وجوب نصب الإمام شرعا
٦٧١	.....	المسألة الثانية: في رد مذهب الإمامية في وجوب نصب الإمام
٦٧٣	.....	المسألة الثالثة: في أنه لا يشترط عصمة الإمام
٦٧٤	.....	المسألة الرابعة: في طرق نصب الإمام
٦٧٥	.....	المسألة الخامسة: في إبطال وجود نص جلي على إمام معين

## الموضوع

---

## الصفحة

---

٦٧٨	المسألة السادسة: الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق .....
٦٨٤	المسألة السابعة: أبو بكر رضي الله عنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ .....
٦٨٥	المسألة الثامنة: في دفع المطاعن عن الأئمة.....
٦٨٦	المسألة التاسعة: في إثبات إمامية عليّ رضي الله عنه.....
٦٨٧	المسألة العاشرة: في وجوب تعظيم سائر الصحابة .....
٦٨٩	<b>فهرس المحتويات .....</b>

